دليل الفلاح في معرفة بعض ألفاظ المصطلح

في علم مصطلح الحديث

تأليف

عمر بن مسعود الحدوشي

منشورات
محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية®
DKI
بيروت - لبنان

دليل الفلاح

في

معرفة بعض ألفاظ المصطلح

تأليف

العلامة المحدث المشارك
أبي الفضل عمر بن مسعود الحدوشي

دار الكتب العلمية®
Dar Al-Kotob Al-ilmiyah
DKi
أسسها محمد علي بيضون سنة 1971 بيروت - لبنان
Est. by Mohammad Ali Baydoun 1971 Beirut - Lebanon
Établie par Mohamad Ali Baydoun 1971 Beyrouth - Liban

http://www.al-ilmiyah.com info@al-ilmiyah.com sales @al-ilmiyah.com baydoun@al-ilmiyah.com

Title : **Dalīl al-falāḥ fī maᶜrifat baᶜḍ alfāẓ al-muṣṭalaḥ**		**الكتاب** :	**دليل الفلاح في معرفة بعض ألفاظ المصطلح**
Classification:	Sciences of Hadith	**التصنيف** :	علوم حديث
Author	: ᶜUmar ben Masᶜūd al-Ḥadūšī	**المؤلف** :	عمر بن مسعود الحدوشي
Publisher	: Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah	**الناشر** :	دار الكتب العلميـــة - بيروت
Pages	: 608	**عدد الصفحات** :	608
Size	: 17*24	**قياس الصفحات**:	17*24
Year	: 2011	**سنة الطباعة** :	2011
Printed in	: Lebanon	**بلد الطباعة** :	لبنـــان
Edition	: 1st	**الطبعة** :	الأولى

DKI

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

Est. by Mohamad Ali Baydoun
1971 Beirut - Lebanon

Aramoun, al-Quebbah,
Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Bldg.
Tel : +961 5 804 810/11/12
Fax: +961 5 804813
P.O.Box: 11-9424 Beirut-Lebanon,
Riyad al-Soloh Beirut 1107 2290

عرمون، القبة، مبنى دار الكتب العلمية
هاتف: ٨٠٤٨١٠/١١/١٢ ٥ ٩٦١+
فاكس: ٨٠٤٨١٣ ٥ ٩٦١+
ص.ب: ٩٤٢٤-١١ بيروت-لبنان
رياض الصلح-بيروت ١١٠٧٢٢٩٠

Exclusive rights by © **Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah** Beirut-Lebanon No part of this publication may be translated,reproduced,distributed in any form or by any means,or stored in a data base or retrieval system,without the prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à © **Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah** Beyrouth-Liban Toute représentation,édition,traduction ou reproduction même partielle,par tous procédés, en tous pays,faite sans autorisation préalable signée par l'éditeur est illicite et exposerait le contrevenant à des poursuites judiciaires.

جميع حقوق الملكية الادبية والفنية محفوظة **لدار الكتب العلمية** بيروت-لبنان ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو مجزأ أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر أو برمجته على اسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

ISBN 978-2-7451-6643-2
ISBN 2-7451-6643-3

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المؤلف

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحابته الأكرمين. أحمده تعالى حمداً يليق بجلاله وكبريائه وعظمته التي لا تطيقها العقول.

إليه أشكو غلبة الأعداء، وتفشي الداء، وتحكم الأهواء، وتخاذل العلماء، وظلم الأقوياء، وتكالب الأغنياء، وغرور السفهاء، ونزول البلاء بعد البلاء، وغربة الإسلام وأهله في هذه الفترة القاتمة، وما يتناوبنا فيها من فتن مظلمة، ومحن مؤلمة، لا نحن عندها بالبررة الأتقياء، ولا ذوي الشكيمة الأقوياء، إليك وحدك - ربنا - أشكو ظلم من ظلمنا من الشيوعيين والعلمانيين المحاربين لدينك:

(يا من لا يتبرَّمُ بإلحاحِ المُلِحِّين، ويَسَعُ كَرَمُهُ وَجُودُهُ مَطَالِبَ السائلين، انقطعت الأسبابُ، وتحيَّرت الألبابُ، وأعرض الأحبابُ، وسُدَّتْ في وجوهنا الأبوابُ، فلجأنا إلى بابك، وتمسكنا بأسبابك، عالمين أن اللاجئين إلى بابك مقبولون، والمتمسكين بأسبابك ناجون ومحمولون، أهلكتْنا الشهواتُ وسَمُّها لذيذٌ، ووقَعْنا في شِرَاكِ الخطايا وخطرُها عريضٌ مَديدٌ، إلَهنا، هذا اضطرارُنا فامنُن بالإجابةْ، وهذا انكسارُنا وهو عُنْوانُ الإنابةْ، يا من يجيب المضطر إذا دعاهُ، وَيَجْبُرُ كسرَ التائبِ ويَرْعَاهُ.

إلَهنا، ادَّخَرْتَ تِسْعَةً وتِسْعِينَ جُزْءاً من رحْمتِك للآخرةِ، وأَنزلت جزءاً واحداً إلى الأرضِ، فَبِهِ يَتَراحمُ الخلْقُ، فَوَفِّرْ حَظَّنا من رحمتك يا عظيمَ الرحمة، وأَغْرِقْ جَرَائمَنَا في بِحار عفوك يا واسعَ المغفرة، إلَهَنَا، لا تُحاسبْنا بما فعلنا، ولا تعذبْنا بما فعل السفهاء منا، وقد أوْرَثَنَا حِلْمُك عنا الجُرْأَةَ عليك، وأَغْرَانا سِتْرُك لنا على التمادي في عِصْيَانِك، فنعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وبحلمك من غضبك، وبك منك، يا من لا يَسْتَفِزُّه نَزَقُ الطائشين، ويَسْتَثِيرُهُ طَيْشُ الغُواة النَّزِقِين، يا أرحم الراحمين، يا رب العلمين.

إلهَنَا، لا تعذب ألسنةً تتحرَّكُ بذكرك، ولا تُحرِقْ بنارك أعيُناً نظَرَتْ في كتابك، وبكَتْ من خشيتك، ولا قلوباً خَفقَتْ بحبك، والشَّوْقِ إلى قُربك، ولا تَرُدَّ أيْدِياً رَفعَتْها الآمالُ إليك صِفْراً، ولا أقْداماً سعَتْ إلى مرضاتك لِتَنَالَ أجراً، إلهنا، أنت أغْنى الأغنياء عن طاعتنا، وأرفَعُ المُنَزَّهين عن إساءَتِنا، فَهَبْ عِصيانَنَا لإحسانِك، وغطِّ على إجرامنا بعفوك وغفرانك، هذا رجاؤنا في فضلك، وجَّهَتْهُ عُبُودِيتُنا لربوبيتك، وهذا طَمَعُنَا في تَجاوُزِك، أثَارَه سَبَق رحمتك لغضبك، وهذا اضطرارُنا لِرِفْدِك[1]، أبْرَزَه افتقارُنا لكرمك، وهذا انطراحُنا بين يديك، دَفَع إليه خوفُنا من سَطْوتك، وهذه لَهْفَتُنا وضَرَاعتُنا، فَقَابِلْها بلطفك وغوثك، ها نحن ببابك واقفون فلا تَرُدَّنا خائبين، يا أكرم الأكرمين، يا غياث المستغيثين، يا أرحم الراحمين يا رب العالمين)[2].

إلَـيْكَ شَـكَاتِي يَـا وَلِيِّي وَيَـا حَكَـمْ ... فَـوَارِي عُيُوبِـي بِالـسَّمَاحَةِ وَالْكَـرَمْ
وَأَفْـرِغْ عَلَـيَّ الـصَّبْرَ فَـضْلاً وَعَافِنِـي ... فَجَيْـشُ الـرَّزَايَا وَالْمَـصَائِبِ قَـدْ هَجَـمْ
وَأَدْرِكْ يَقِينِـي بِالثَّـبَاتِ فَقَـدْ وَهَـى ... وإِبْلِـيسُ بِالتَّـشْكِيكِ وَالْـيَأْسِ قَـدْ رَجَـمْ
أَعِـيشُ كئِيبـاً فِـي اضـطرابٍ ومِحْـنَةٍ ... أُعَانِـي تَـبَارِيحَ التَّحَيُّـرِ والأَلَـمْ[3]

(1) الرِّفْد بالكسر: العطاء والصلة.

(2) هذه شكوى جميلة - أحسن ما قرأت بزنزانتي في شكوى العبد وانطراحه بين يدي ربه - بعث بها إليّ فضيلة شيخنا علَم الأدب سيدي محمد الحسني - حفظه الله - وقال في آخرها: (من تلفيق الفقير إلى الله أبي أويس محمد بن الأمين بوخبزة الحسني عفا الله عنه بمنه). تاريخ الإرسال: (الجمعة 16/ ربيع الثاني: 1428 هـ).
ثم قرأت هذه الشكوى في كتابه: (جراب الأديب السائح، وثمار الألباب والقرائح) (103/2) وقال في آخرها: (الثلاثاء 26 ذي حجة 1387 وكم ناجيت بها ربي على عدة منابر أدومها منبر جامع العيون).

(3) وينظر إلى هذا الأبيات أبيات لي كنت قلتها في تذييل أبيات فضيلة شيخنا بالسجن المركزي بالقنيطرة، 4 محرم 1425 هـ والمحلي بتطوان وهي - بتاريخ: 26 محرم 1426 -:

لكــنَّ حظِّــي نكِــدٌ ... وهَــمُّ قلبــي فــي اشــتعالْ
أُعــدُّ حــيّاً وأنَــا ... مَــيْتٌ مــن الدنــيا اسْــتِقَالْ
دَعْنِــي مــن الحِلْــمِ فــلاَ ... جَــدْوَى مــن الحِلْــمِ تُــنَالْ
حَــسْبِي إلهِــي مَلْجَــأً ... نِعْــمَ الكبيــرُ المُــتَعالْ

ومنها قولي - بتاريخ: 3 صفر 1428 -:

قد طَـال مُكْثِي في سِجنٍ يَغُلُّ يدِي ... في حينَ وَافَقَ نَجْمُ السَّعْدِ أَوْبَاشَـا!

=

وَفِـي قَلَـقٍ أُمْـسِي وَأُصْـبِحُ شَـارِداً شَـقِيّاً بِمَـا فِـي الْقَلْـبِ مِنِّـيَّ قَـدْ أَلَـمْ
أَغِثْنِي فَإِنِّي - يَا إِلَهِي - عَلَى شَفَا الْـ ـهَلاَكِ، وَأَنْقِذْنِـي فَعزْمِـي قَـدِ انْهَـزَمْ
وَتُـبْ وَاعْـفُ عَمَّـا قَدْ جَنَيْتُ جَهَالَـةً فَإِنِّـي أُنَـادِي بِالـضَّرَاعَةِ وَالـنَّدَمْ
وَدَمْعِـي وَفَقْـرِي وَاضْـطِرَارِي شَـوَاهِدٌ عَلَى الصِّدْقِ فَاقْبَلْ -يَا حَلِيمُ- وَقُلْ: نَعَمْ
وَلاَ تَـبْلُ عَـبْدَ الـسُّوءِ فَهْـوَ مُهَـدَّدٌ بِطَـرْدٍ وَحِـرْمَانٍ لِمَـا مِـنْهُ قَـدْ نَـجَمْ
وَلَكِـنَّهُ عَـبْدُ الـرَّحِيمِ وَقَـدْ أَتَـى مُنِيباً عَلَى الإِصْلاَحِ وَالتَّوْبِ قَدْ عَزَمَ
وَحَاشَـاكَ أَنْ تَأْبَـى انْحِـيَاشَ مُـشَرَّدٍ إِلَـى حَـرَمِ الإِحْـسانِ فِـي جُمْلَـةِ الْخَـدَمْ
وفِي بَحْرِكَ الطَّامِي بِجُودِكَ تَسْبَحُ الْـ ـعَـوَالِمُ يَـا جَـوَّادُ بِالْفَـضْلِ والْكَـرَمْ
فَأَغْـرِقْ بِـهِ فَـضْلاً (صُـكُوكَ)جَرَائِمِـي فَتُمْسِي - وَقَدْ أَدْمَتْ فُؤَادِيَّ - كَالْعَدَمْ
وأَنْعِـمْ بِبَـرْدِ الْعَفْـوِ، فَالْعَـبْدُ مُعْلِـنٌ بِتَوْحِـيدِكَ الأَسْـمَى وَبِالْحَـقِّ قَـدْ جَـزَمْ
فَـلاَ رَبَّ غَيْـرُ اللهِ يُعْـبَدُ، لَـمْ يَكُـنْ لِيُـشْرِكَ فِـي التَّوْحِـيدِ شَـيْئاً ولاَ جَـرَمْ
وَتِلْـكَ التِـي يَـرْجو لقائـك لاَهِجـاً بِهَا، كَافِراً بِالشِّرْكِ فِي العُربِ والـعَجَمْ
فَـيَا رَبِّـي حَقِّـقْ لِـي رَجَائِـي وَمُنْيَتِـي أَمُـوتُ عَلَـى التَّوْحِـيدِ يَـا مُـسْدِيَّ الـنِّعَمْ
وَأَنْقِـذْ بِـهِ الأَوْلاَدَ وَالأَهْـلَ وَاجْمَعَـنْ بِهِ الـشَّمْلَ بِالأَحْبَابِ وَالصَّحْبِ وَالْحَشَمْ
وَصَـلِّ عَلَـى خَيْـرِ البَـرِيَّة أحمـدٍ وَسَـلِّمْ - وَمَنْ فِي سِلْكِ أَتْبَاعِهِ انْتَظَمْ[1]

=

مَـن للمعالـي إذا قـيل: ويْـكَ فتـى لا عـاشَ مَـن يَقْبَلِ الإذلالَ لا عاشـا!
صدق من قال: (والسعد دائماً في طالع البهائم). انظر: (جراب السائح) (11\285) لشيخنا العلامة محمد بوخبزة.
وقولي - بتاريخ: 4 صفر 1428 هـ -:
إنَّ هَمِّـي سـقَى فُـؤَادِيَ كَأْسـاً أَذْهَـبَ اللُّـبَّ، يَـا لَـسَكْرَةِ هَمِّـي!
رُبَّ قَـيْدٍ أَخَـفُّ مِـنْ قَـيْدِ نَفْـسٍ فَقَـدَتْ رَشْـدَهَا وبَـاءَتْ بِـإِثْمِ
إنمـا العُمْـرُ لحظـةٌ فاهْتَـبِلْهَا لاِتِّـبَاعِ الهُـدَى وتحْـصِيلِ عِلْـمِ
فاهتبلها، أي: فاغتنمها بالطاعة لله ولرسوله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -. وطلب العلم..
(1) هذه الشكوى البليغة أرسلها لنا فضيلة شيخنا علم الأدب وخادم السنة والكتاب سيدي "أبو أويس" محمد الحسني - وفي آخر هذه الشكوى يقول فضيلته: (الرباط صباح يوم الخميس منتصف ذي القعدة 1399 هـ نظمها أبو أويس الحسني عفي عنه).

=

=

وكنت قد قرأت هذه الشكوى - بالسجن المحلي بتطوان 10 صفر 1428 هـ - في كتاب فضيلة شيخنا العلامة سيدي محمد بوخبزة القيم: (عجوة وحشف) (ص: 49/48/47) حيث قال: (شكوى: قصيدة نظمتها في الفندق الكبير برباط الفتح يوم الخميس الخ.).

فذيلتها ببيتين فقط من داخل زنزانتي الانفرادية وهما:

ولكن رجائي في الكريم وفضله يُفَرِّجُ عن نفسي الحزينة كلَّ غَمّ

على العبد من مولاه سابغ نعمةٍ فإنْ يَصْبِرَنْ يؤْجَرْ وإن يَشْكُرَنْ غَنِمْ

انتهى من (مجموعة الرسائل في أهم المسائل) (ص: 528) وما بعدها لأبي الفضل عمر الحدوشي.

(بداية المنظومة)

1 - إِنْ شِئْتَ تَعْرِيفاً لِعِلْمِ الْمُصْطَلَحْ … فَإِلَيْكَ فَائِدَةً بِهَا تَنَلِ النُّجَحْ

حد وتعريف علم المصطلح:

2 - عِلْمٌ بِهِ حَدُّ الْقَوَاعِدِ وَالأُصُلْ … تَعْرِفْ بِهِ سَنَداً وَمَتْناً يُكْتَمَلْ

موضوعه:

3 - مِنْ حَيْثُ رَدٌّ أَوْ: قَبُولٌ فَافْقَهِ … إِنَّ الْمَبَاحِثَ فَاعْلَمَنْ لاَ تَنْتَهِي

ثمرته:

4 - مَيْزُ الصحائحِ من سقائِمِ ثَمْرَتُهْ … وأخو النباهةِ حُسْنُ ذِكْرِ طِلبتهْ

الحديث لغة:

5 - إن الحديث هو الجديد كما يرى … أهل اللسان فما بذلك مُمْترى

6 - وعلى أحاديثَ ارتأوا في جَمْعه … بخلاف ميزانِ القياسِ[1] ونوعِه

الحديث اصطلاحاً وبعض أنواعه:

7 - أما اصطلاحاً ما أضيف إلى النبيْ … قولاً وفعلاً أو: صفاتٍ فاجْتَبِ

8 - وكذاك تقريرٌ وما قد أَشْبَهَا … قد فاز مَن ربَّ البرية أَلَّهَا

الخبر لغة:

9 - لغةً يُرَادُ به النَّبَا ذاك الخبرْ … يُجْمَعُ على أَخْبارِ قَوْلٍ معْتَبَرْ

الخبر اصطلاحاً:

10 - وعلى اصطلاحٍ فيه أقوالٌ ثَلَثْ … نِعْمَ الثَّوابُ لِمَن لأخْرى قد حَرَثْ

---

(1) فائدة: جاء في: (كتاب السلسبيل في شرح ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل) (ص: 57/رقم: 45) في الفصل الثاني: (ألفاظ وعبارات الجرح)، تحت عنوان: (السادس: مدلول قول الإمام أحمد في الراوي: "ليس على فلان قياس"): (قال الفضل بن زياد: قلت لأبي عبد الله في إسرائيل وشريك؟

فقال - القائل: الذهبي في (السير) (205/8) -: "إسرائيل صاحب كتاب، ويؤدي ما سمع، وليس على شريك قياس؛ كان يحدث الحديث بالتوهم").

وهل الخبر مرادف للحديث:

11 - مـا كـان ثَمَّـةَ للحـديث مُـرَادِفَا أي: فــي الخبــرْ معـــناهما تآلَفـــا
12 - مـا كـان يَبْدُو للحـديث مُغايِـرا بـــالعلم تحْــتلُ المكـــانَ الظاهِــرَا

الفرق بين الخبر والحديث:

13 - ما جاء عن هذا النبيِّ المُجْتَبَى فهـــو الحـــديث وغيــرُه خبــرٌ نــبَا
14 - وأعَـمُّ منه فالحـديثُ هـو الـذي قـد جَـا عـن المخـتار فانَهَـلْ أو: خُـذِ
15 - أمـا الخبرُ مـا جـاء عنه أو: أتـى عـــن غيـــره أطـــيبْ بغَـــرسٍ أُنْبِـــتا

الأثر لغة:

16 - إن المـرادَ لَـدَى اللِّسَانِيّ بالأثـرْ بقـــيةُ الـــشيءِ اسْـــتَفِد مـــن ذا النظَـــرْ

الأثر اصطلاحاً:

17 - ومُغَايِرٌ لهُ ما أضيف إلى الصَّحَبْ والتابعـــين مـــن الفِعَـــال الـمُـــستحَبْ

ذكر معاني الإسناد:

18 - هـــذا وللإسْـــنَادِ مَعْنَـــيَانِ اقْـــبِسْ مـــن الـــشُّعَراءِ سِـــحْرَ بَـــيَانِ
19 - عَـزْوُ الحـديثِ لِقائِلِـيهِ مُـسْنَدَا مَـا أَقْـربَ العلمـاءَ مـن نَهْـج الهُـدَى

وهل الإسناد مرادف للسند؟:

20 - ومُـرادِفٌ يأتـي هُـنَالِكْ لِلـسَّنَدْ أتْمِـــمْ بسلـــسلة الـــرجال بـــه الْمُـــرادْ

الإسناد لغة:

21 - لغـةً سَـنَدْ يعنـي بـه فاسـمَع وَعِ المُعْـــتَمَدْ سِـــرْ نَحْـــوَ فَخْـــرٍ أوْ دَعِ
22 - كَـوْن الحـديثِ لـه استنادٌ إلـيهما وكـــذا اعـــتمادٌ فـــي الـــسياق علـــيهما

الإسناد اصطلاحاً:

23 - أمـا اصـطلاحاً سلـسِلَهْ لـرجالِ لِلْمَـــتْن مُوصِـــلَةٍ أَصِـــخْ لِمَقالـــي

المتن لغة:

24 - مَتْنٌ لـساناً مـا تعالـى أو: صَـلُبْ من أرضنا ما بالُ وجْهِك قد شَحُبْ؟!

المتن اصطلاحاً:

25 - أما اصطلاحاً ما له السَّنَدُ انتهى ... مـن ذا الكـلامِ يكـنْ لذيـذاً مُـشْتَهَى

المُسنَد – بفتح النون – لغة:

26 - في عُرف أرباب اللسانِ المسنَدُ ... اسـمٌ لِمفعـولٍ كـذا يَتـردد

27 - مِنْ أَسْنَدَنْ شيئاً إليه أي: نَسَبْ ... إلـيه عَقـل المـرءِ كنـزٌ مُنـتخَبْ

المُسنَد – بفتح النون – اصطلاحاً:

28 - وعلى اصطلاحٍ فيه ثَلْثُ معانِ ... أبـشِرْ مـريدَ الخيـرِ بالتِّبْـيَانِ

29 - كُتُبٌ تَـضَمَّنَ مَرْوِياتٌ مُسْرَدَهْ ... مـن كـل صَحْبِيّ هـناك على حِدَهْ

30 - ثـم الحديث المتصلُ في السنَدِ ... إذْ يُـرْفَعَنْ فـي دِقَّـةٍ وتُـؤْدَدِ

31 - وأنْ يُـرادَ بـهْ سَـنَدْ إذْ يُـصْبِحُ ... معـناه مَـصْدَرْ ذاك مـيماً أوضـحُ

ما معنى المُسنِد؟ – بكسر النون:

32 - إن تَكسِرَن مِن (مُسْنِدٍ) -أيْ- نُونَا ... يَغْـدُو بـه راوي الحـديثِ مَعْنَـى

33 - إنْ كـان عِلْـمٌ عـنده بـه سَوَا ... أوْ: لـيس إلا واحـداً لـه رَوَى

من هو المحدث؟

34 - كـذا محـدثٌ مَـنْ تـراه يَشْتَغِلْ ... بعلـم ذا الحـديثِ إن عـنه شَـغَلْ

35 - روايـةً درايـةً نِلْـتَ المُنَـى ... أيْ: سَـنَداً متـناً لـه قـد بَيَّـنَا

36 - مُطَّلِـعٌ علـى رِوايـاتٍ كُثُـرْ ... كَـذَاكَ أحْـوَالُ الـرواةِ فاعْتَبِـرْ

من هو الحافظ؟

37 - "حَافِظٌ" به قولان: لا تَكُ سَالِ ... لِمُحَـدِّثٍ لا تَتْـرُكَنْ مَقَالِـي

38 - أعلى وأرفَعْ من محدث منزِلَهْ ... مـا يَعْـرِفَنْ أكثـرُ ممـا جَهِلَـهْ

من هو الحاكم؟

39 - و"حـاكمٌ" مَن قد أحاط علمَا ... بِمُجْمَـعِ الحـديث حفظـاً فَهْمَـا

40 - مَـا فَاتَـهُ مـنها صاحِ إلا أيْسَرُ ... إن المَبَانِـي بالمعانـي تُثْمِـرُ

تمت المنظومة.

(دليل الفلاح في معرفة بعض ألفاظ المصطلح)

1 - علم المصطلح:

هو: علم بأصول وقواعدَ يُعرف بها أحوالُ السند والمتن من حيث القبولُ والرد.

وإلى هذا أشرت بقولي:

إنْ شِـئْتَ تَعْـرِيفاً لِعِلْـمِ الْمُـصْطَلَحْ   فَإلَـيْكَ فَائِـدَةً بِهَـا تَـنَلِ الـنُّجَحْ

عِلْـمٌ بَـهِ حَـدُّ الْقَـوَاعِدِ وَالأُصُـلْ   تَعْـرِفْ بِـهِ سَـنَداً وَمَتْـناً يُكْـتَمَلْ

2 - موضوعه:

هو: السند والمتن من حيث القبول والرد.

وإلى هذا أشرت بقولي:

مِـنْ حَـيْثُ رَدٌّ أَوْ: قَـبُولٌ فَافْقَـهِ   إنَّ الْمَـبَاحِثَ فَـاعْلَمَنْ لاَ تَنْتَهِـي

3 - ثمرته:

هو: تمييز الصحيح من السقيم[1] من الأحاديث.

وإلى هذا أشرت بقولي:

مَيْـزُ الـصحائحْ مِـن سـقائِمَ ثَمْـرَتُهْ   وأخـو النـباهةِ حُـسْنُ ذِكْـرٍ طِلبـتهْ

---

(1) قال الإمام أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه: (إن العالم إذا لم يعرف الصحيح من السقيم، والناسخ من المنسوخ من الحديث لا يسمى عالماً). ذكره أبو عبد الله الحاكم في (معرفة علوم الحديث) (ص: 60).

انظر: (صحيح الترغيب والترهيب) (9/1)، وقد الجوزقاني في (الأباطيل والمناكير) (ص: 22\23) بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدي أنه قال: (إن العالم إذا لم يعرف الصحيح والسقيم من الحديث لا يسمى عالماً، فمما يعرف به صحيح الأحاديث من سقيمها أن يكون الحديث متعرياً من سبع خصال:

1 - فالأول: أن لا يكون الشيخ الذي يرويه مجروحاً.

2 - والثاني: أن لا يكون فوقه شيخ مجهول يبطل الحديث به.

3 - والثالث: أن لا يكون الحديث مرسلاً، فإن المرسل عندنا لا تقوم به الحجة.

4 - والرابع: أن لا يكون الحديث منقطعاً، فإن المنقطع عندنا أسوأ حالاً من المرسل.

5 - والخامس: أن لا يكون الحديث معضلاً، فإن المعضل عندنا أسوأ حالاً من المنقطع.

6 - والسادس: أن لا يكون الحديث مدلساً، فإن المدلس من الأحاديث يحتمل أن يكون قد دلس وأسقط من إسناده اسم راو ضعيف يبطل الحديث بظهوره.

7 - والسابع: أن لا يكون الحديث مضطرباً، فإن المضطرب لا يحتج به، فمتى ما وجد الحديث يعرى عن هذه الخصال فهو صحيح، قبوله واجب، العمل به لازم، والراد له آثم).

4 - ما هو الحديث[1] لغة واصطلاحاً؟:

أ - لغة: الجديد، ويجمع على أحاديث على خلاف القياس.

ب - اصطلاحاً: ما أضيف إلى النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - من قول أو: فعل[2] أو: تقرير أو: صفة.

فما قاله[3] - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: إن كان خبراً وجب تصديقه، وإن كان تشريعاً:

---

(1) قال المحدث عبد الحق الدهلوي في (أصول الحديث) (ص: 41): (اعلم أن الحديث في اصطلاح جمهور المحدثين - يطلق على قول النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وفعله وتقريره.
ومعنى التقرير: أنه فعل أحد أو: قال شيئاً في حضرته - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - ولم ينكره ولم ينهه عن ذلك، بل: أقره...
وكذلك يطلق (الحديث) على قول الصحابي وفعله وتقريره وعلى قول التابعي وفعله وتقريره).
قال المعلق: (ما ذهب إليه المؤلف - رحمه الله - من أن تقرير الصحابي وتقريره التابعي أيضاً يعد من الحديث، فيه من التوسع ما لا يرضاه المحدثون، فإن تقرير الرسول - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - عد من الحديث لأنه المبلغ عن الله - تعالى - ولا يمكنه السكوت على منكر، وإذا سكت عن البيان وقت الحاجة كان تشريعاً، وليس كذلك الصحابي ولا التابعي).

(2) وما فعله بياناً إما بالقول، أو: بالفعل...فهو معتبر اتفاقاً في حق غيره، وما سوى ذلك فالتشريك - أي: اشتراك الأمة مع النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - في هذا الحكم -.
لم يختلف العلماء أن فعله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - إن كان بياناً لمجمل فهو معتبر بذلك البيان، إن كان ذلك المبين واجباً فهو واجب، وإن كان ندباً فهو ندب، لأن البيان تفسير للمبَين، وتفسير الشيء نفسه، فإذا فعله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - فكأنه قال: هذا الذي أوجب الله عليكم، وذلك:
1 - كالصلاة،
2 - والصوم،
3 - والحج،
فإن الله تعالى أمر بها مجملاً، وبين ذلك - النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - بفعله. انظر: (قواعد الأصول ومعاقد الفصول) (ص: 44) للعلامة صفي الدين عبد المؤمن ابن عبد الحق البغدادي، - النسخة التي عندي داخل زنزانتي الانفرادية بالسجن المحلي بتطوان - و(شرح اللمع) (2\266)، و(الأحكام) (1\172)، و(الإبهاج) (2\264)، و(أصول السرخسي) (2\98)، و(المصباح المنير) (2\544).

(3) والقول مقدم على الفعل عند كثير من العلماء، لأن القول شريعة عامة، بخلاف الفعل فقد يكون خاصاً به - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وقد يكون القول ناسخاً، والفعل منسوخاً... وجاء في: (قواعد الأصول ومعاقد الفصول) (ص: 42) للعلامة صفي الدين =

1 - إيجاباً،

2 - أو: تحريماً،

3 - أو: إباحةً وجب اتباعه.

وأفعاله[1] - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: حجة لحديث البخاري: (صلوا كما رأيتموني أصلي)[2]، وحديث: (لتأخذوا عني مناسككم)[3]، وفي لفظ: (خذوا عني مناسككم)[4]، بدون لام الأمر.

وبعض أفعاله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - جاءت لبيان ما أجمله الكتاب[5]:

=

عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي أن: (القول: حجة قاطعة يجب على من سمعه العمل بمقتضاه لدلالة المعجزة على صدقه). أي: أن معجزات الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - تتضمن شهادة من الله لهم أن ما جاءوا به حق. انظر: (مذكرة الشنقيطي على روضة الناظر) (ص: 95).

(1) أما (الفعل): فما ثبت فيه أمر الجِبلَّة - أي: الطبيعة، والخليقة والغريزة، وأمر "جِبِلِّي": أي: ذاتي منفعل عن تدبير الجبلة في البدن بصنع باديها - كالقيام والقعود - وغيرهما - فلا حكم له. انظر: (قواعد الأصول ومعاقد الفصول) (ص: 43) للعلامة صفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي، و(المصباح المنير) (1\90).

(2) رواه البخاري في مواضع من (صحيحه)، في كتاب الأذان، والأدب، وأخبار الآحاد (2\131 - مع الفتح)، وابن خزيمة في (صحيحه) (2\206)، وابن حبان (3\85\رقم: 1656 - الإحسان)، وأحمد في: (مسنده) (2\53)، والبيهقي في (السنن الكبرى) (2\17) كلهم من حديث مالك بن الحويرث - رضي الله عنه -.

(3) رواه مسلم في (صحيحه)، كتاب الحج، وأبو داود في (سننه)، كتاب المناسك، والنسائي في (سننه)، كتاب مناسك الحج، وأحمد في (مسنده)، باقي مسند المكثرين..

(4) رواه النسائي في (سننه)، كتاب مناسك الحج، وأحمد في (مسنده)، باقي مسند المكثرين..

(5) قسم بعض العلماء فعله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - الذي ثبت أمره بالجبلة إلى قسمين:

أحدهما: ما يتعلق بالعبادات ووضح فيه أمر الجبلة كالقيام والقعود ونحوهما، فليس فيه تأسٍ عدلاً به اقتداء، وهو يدل على الإباحة عند الجمهور، ونقل الباقلاني والغزالي عن قوم أنه مندوب.

الثاني: ما احتمل أن يخرج عن الجبلة إلى التشريع بمواظبته عليه على وجه معروف مثل بعض الهيئات في الأكل، والشرب، واللباس، وهذا مندوب عند أكثر المحدثين.

انظر: (قواعد الأصول ومعاقد الفصول) (ص: 44) للعلامة صفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي، و(إرشاد الفحول) (35)، و(الإبهاج) (1\264)، و(إحكام الفصول) (1\

=

1 - كالقطع من الكوع(1) بياناً لآية السرقة(2).

2 - وكعدد الركعات في الصلوات الخمس وأفعالها وأقوالها، وجهرها وسرها، وما يتعلق بها.

3 - وكأفعال الحج والعمرة وما يتعلق بهما من فرض وواجب ومستحب ونحو ذلك.

وكل ما أحله رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - فهو حلال للأمة ما لم يقم دليل صحيح على أنه خاص به - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - (3):

=

223)، و(شرح اللمع) (2\266).

(1) الكوع: طرف الزندِ الذي يلي الإبهام، والجمع (أكواع). وقال الأزهري: (الكوع): طرف العظم الذي يلي رُسغ اليد المحاذي للإبهام، وهما عظمان متلاصقان في الساعد. انظر: (قواعد الأصول ومعاقد الفصول) (ص: 44)، و(المصباح المنير) (2\544).

(2) وقد روى أبو الشيخ في (كتاب الحدود) من طريق نافع عن ابن عمر - رضي الله عنهما -: "أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وأبا بكر، وعمر، وعثمان - رضي الله عنهم - كانوا يقطعون السارق من المفصل" وإلى هذا ذهب الشافعي، وأبو حنيفة، ومالك، والجماهير، وذهب بعض السلف أنها تقطع من المرفق، وقال بعضهم: من المنكب. انظر: (التلخيص الحبير) (4\79)، و(شرح مسلم) للنوي (11\185)، و(قواعد الأصول ومعاقد الفصول) (ص: 44).

(3) وقد اختلف العلماء فيما إذا خوطب النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - بخطاب خاص في حكم كقوله: (يا أيها الزمل) و(يا أيها المدثر) على قولين:

أولهما: أنه يكون مقصوراً عليه ومختصاً به، لا يدخل فيه غيره بإطلاقه، وإنما يدخل فيه بدليل، وإليه ذهب جمهور الأصوليين من الحنابلة والشافعية.

ثانيهما: أن الخطاب الخاص بالنبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - تدخل تحته الأمة، ولا تخرج عنه إلا بدليل يدل على ذلك، وإليه ذهب الإمام أحمد وأكثر أصحابه. انظر: (قواعد الأصول ومعاقد الفصول) (ص: 43)، و(شرح اللمع) (1\281)، و(إحكام الفصول) (1\227)، و(البرهان) (1\367)، و(الأحكام) للآمدي. (2\260).

قال أبو الفضل عمر الحدوشي: ومن قرأ كتب التفاسير، وعلوم القرآن، وأحكامه، وأصوله أدرك وعلم أن خطاب الله في القرآن على أربعة أقسام:

1 - خاص بالنبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - مثل: ﴿يا أيها النبي﴾ [الأنفال: 64]، و﴿يا أيها المزمل﴾ [المزمل: 1]، و﴿يا أيها المدثر﴾ [المدثر: 1] - على قول.

2 - مشترك بين النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وأمته مثل: ﴿وأقيموا الصلوة، وآتوا الزكوة﴾ [البقرة: 43] ونحوها من الأوامر.

3 - يخاطَب به النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - والمراد أمته مثل: ﴿فلا تكونن

=

1 - كالوصال،

2 - والزيادة على أربع نساء،

ذكر الحافظ السيوطي في (خصائصه)[1] في باب: (اختصاصه - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - بنكاح أكثر من أربع نسوة وهو إجماع): (قال العلماء: لما كان الحر لفضله على العبد يستبيح من النساء أكثر مما تستبيحه الأمة وحكى القرطبي في "تفسيره": أنه أحل لنبينا - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - تسع وتسعون امرأة، وذكر ذلك في فوائد)[2].

3 - وأن تهب المرأة نفسها للنبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - خالصة له من دون المؤمنين[3].

=

من الجاهلين﴾ [الأنعام: 6]، ﴿لئن أشركت ليحبطن عملك﴾ [الزمر: 65]، ﴿ولا تكونن من المشركين﴾ [الأنعام: 14] ونحوها.

4 - خاص بأمته خفض الصوت في مجلس النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - الاستئذان لمن أراد الانصراف من مجلسه.

(1) قال المحدث الألباني - رحمه الله تعالى - في تعليقه على: (بداية السول) (ص: 15) للعز بن عبد السلام: (فإن كتابه "الخصائص الكبرى" محشو بالأحاديث الموضوعة والمكذوبة، فضلاً عن الأحاديث الضعيفة والمنكرة...).

وقال في: (الضعيفة) (182/1): (ومن هنا يتبين لك الفرق بين الذهبي والسيوطي، فإن الأول حافظ نقاد، والآخر جمّاع نقال، وهذا هو السر في كثرة خطئه وتناقضه في كتبه).

وقال أيضاً في: (الضعيفة) (273/1): (فإذا كان السيوطي لا يحكم بوضع حديث يرويه مثل هذا الرجل البيّن كذبه، فهو دليل واضح على مبلغ تساهله في حكمه على الأحاديث، فاعلم هذا، ولا تنسه؛ يفدك ذكرك إياه في مواطن النزاع).

(2) للأسف القرطبي ذكر هذا الكلام مجرداً عن الدليل، وهو معروف بالمبالغات والترهات كسبط ابن الجوزي، و(تذكرته) خير دليل على ما قلنا...

(3) قالت أمنا عائشة الصديقة بنت الصديق المبرأة رضي الله عنها وأرضاها ولعن من يلعنها: (كنت أغار من النساء اللاتي وهبن أنفسهن للنبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وأقول: أتهب المرأة نفسها، فلما أنزل الله: ﴿ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك﴾ [الأحزاب: 51]. قلت: ما أرى ربك إلا يسارع في هواك).

رواه البخاري في كتاب التفسير من (صحيحه) (10\144\145 - مع الفتح)، ومسلم في (صحيحه)، الطلاق (10\49\59 - مع شرح النووي).

لقوله تعالى: ﴿ وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾[1].

4 - وكاختصاصه - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - بجواز الصلاة قاعداً بلا عذر، وبأن تطوعه قاعداً بلا عذر كتطوعه قائماً في الأجر - بخلاف غيره.

لحديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وعبد الله بن عمر - رضي الله عنهم -، قال: (حُدِّثتُ أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "صلاة الرجل قاعداً نصف الصلاة، فأتيته فوجدته يصلي جالساً فوضعت يدي على رأسه - وفي رواية أبي داود: "فوضعت يدي على رأسي" فعله تعجباً أو: لينظر إليه رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، فقال: ما لك يا عبد الله بن عمرو؟

قلت: حُدِّثتُ يا رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أنك قلت: "صلاة الرجل قاعداً نصف الصلاة، وأنت تصلي قاعداً؟ قال: أجل، ولكني لست كأحد منكم".

أخرجه مالك، والشيخان، وأبو داود، والنسائي وغيرهم[2].

وأما أحواله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: فإن كانت غير اختيارية كحركات الأعضاء، وكانت مما وضح فيه أمر الجبلة مما لا يتعلق بالعبادة:

1 - كالقيام،

2 - والقعود،

فإنها تفيد الإباحة، وإن كانت مما يحتمل أن تخرج من الجبلة إلى التشريع بمواظبته - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - عليها على هيئة مخصوصة:

1 - كالأكل[3]،

---

(1) سورة الأحزاب، الآية رقم: (59).

(2) رواه البخاري في (صحيحه)، ومسلم في (صحيحه) (6\14\15) في صلاة المسافرين. وغيرهما. وقد ذكر السيوطي في (خصائصه): (أن تطوعه - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قاعداً كتطوعه قائماً).

(3) وقد ذكر السيوطي في (خصائصه) تحت عنوان: (اختصاصه - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - في أحد الوجهين): (عن أبي جحيفة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: أما أنا فلا آكل متكئاً). رواه البخاري في (صحيحه)، كتاب الأطعمة، وأبو داود (رقم: 3769)، والترمذي (رقم: 1675)، - وكذا في "شمائله" رقم: (142) - وابن ماجه (رقم: 3262)، والثلاثة أيضاً كلهم في الأطعمة، والسياق للترمذي.

2 - والشرب،

3 - واللبس،

4 - والنوم،

5 - والحلية،

فهي داخلة في الأفعال وتكون مندوبة.

وأما إقراره - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: فالمراد به عدم إنكاره لأمر رآه أو: أمر بلغه عمن يكون منقاداً للشروع، مثل:

1 - إقراره لعائشة - رضي الله عنها - على اللعب بالبنات،

2 - وإقراره لغناء الجاريتين،

3 - ولعب الحبشة بالحراب في المسجد أيام الأعياد، ونحوها.

وقال الشيخ نور الدين عتر في (منهج النقد في علوم الحديث) (ص: 27\28) تحت عنوان: (الرواية والدراية في علم الحديث):

(والحديث لغة: ضد القديم ويستعمل في اللغة أيضاً حقيقة في الخبر، قال في (القاموس)[1]: (الحديث: الجديد، والخبر).

وفي اصطلاح علماء الإسلام: (ما أضيف إلى النبي - صلى الله وعلى آله وصحبه وسلم - من قول، أو: فعل، أو: تقرير، أو: وصف خِلقي[2]، أو: خُلقي).

وعلى هذا التعريف لا يدخل في التعريف الحديث الموقوف، وهو ما أضيف - أي: نسب - إلى الصحابي، ولا المقطوع، أي: ما أضيف ونسب للتابعي.

وهو مذهب الكرماني والطيبي ومن وافقهما[3].

---

(1) انظر: (القاموس) (ص: 153) طبعة كاملة في جزء واحد، وهي النسخة التي عندي داخل السجن.

(2) قال البراء بن عازب: (كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أحسن الناس وجهاً، وأحسنهم خلقاً، ليس بالطويل الذاهب - وفي رواية: البائن - ولا بالقصير). رواه البخاري في المناقب من (صحيحه)، ومسلم في الفضائل من (صحيحه) (15\91\92). وعنه أنه سئل أكان وجه رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - مثل السيف؟ قال: لا، ولكن مثل القمر. رواه البخاري في صفة النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - (7\381)، والترمذي في المناقب (رقم: 3405)، وفي (الشمائل) (رقم: 10).

(3) انظر: (الكواكب الدراري) للكرماني (1\12).

لكن الجمهور ذهبوا إلى أنهما من الحديث، وسوَّوْا في الدلالة بين الحديث والخبر أيضاً، قال الحافظ أحمد بن علي بن حجر في نزهة النظر: (الخبر عند علماء الفن مرادف للحديث).

فلا فرق إذن عند الجمهور بين الحديث[1] والخبر[2].

فالتعريف المختار للحديث هو: (ما أضيف إلى النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - من:

1 - قول،

2 - أو: فعل،

3 - أو: تقرير،

4 - أو: وصف خِلْقيّ،

5 - أو: خُلُقي،

6 - أو: أضيف إلى الصحابي،

7 - أو: التابعي).

السنة لغة:

وأما السنة لغة فهي: السيرة والطريقة المعتادة حسنة كانت أو: قبيحة[3].

ومن ذلك قوله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - في حديث المنذر بن جرير - رضي الله عنه -: "**من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها و(مثل) أجر من عمل بهـــا بعده، من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها و(مثل) وزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء**".

---

(1) أما علماء الآثار فأكثر ما يستعملون كلمة (الحديث).

(2) أما الأولون فقد خصوا الخبر بغير النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه - للتمييز بينه وبين الحديث. ولذلك قيل لمن يشتغل بالتواريخ وما شاكلها الأخباري. ولمن يشتغل بالسنة النبوية المحدث.

ومن العلماء من قال: بين الحديث والخبر عموم وخصوص مطلق. فالخبر أعم من الحديث حيث يصدق على ما جاء عنه - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وعلى ما جاء عن غيره. بخلاف الحديث فإنه يختص بالنبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه -، فكل حديث خبر وليس كل خبر حديثاً. (شرح النخبة) (ص: 3) طبع مطبعة الاستقامة بمصر.

(3) انظر: (لسان العرب) (17\89).

ثـم تـلا هـذه الآيـة: ﴿ وَنَكۡتُبُ مَا قَدَّمُواْ وَءَاثَٰرَهُمۡ ﴾ [يس: 12]، وقـال: (فقسمه بينهم)[1].

وفي رواية عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنَ الأعراب، إِلَى رَسُولِ اللهِ - صَلَّى الله عَلَيْهِ وَعَلى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ - عَلَيْهِمُ الصُّوفُ فَرَأَى سُوءَ حَالِهِمْ، قَدْ أَصَابَتْهُمْ حَاجَةٌ، فَحَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَأَبْطَئُوا عَنْهُ حَتَّى رُئِيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ.

قَالَ ثُمَّ إِنَّ رَجُلا مِنَ الأَنْصَارِ جَاءَ بِصُرَّةٍ مِنْ وَرِقٍ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ، ثُمَّ تَتَابَعُوا، حَتَّى عُرِفَ السُّرُورُ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ: رَسُولُ اللهِ - صَلَّى الله عَلَيْهِ وَعَلى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ -: "مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلاَ يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلاَ يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ"[2].

---

(1) أخرجه مسلم في (صحيحه) (3\87\88\89)، و(8\61\62). انظر: تخريجه - وتصحيحه - بتوسع في (الصحيحة) (رقم: 865 - و"التعليق الرغيب" (1\47\48)، و"الظلال" (رقم: 113)، و(المشكاة) (1\56\رقم: 158)، و(أحكام الجنائز وبدعها) (ص: 177\178)، انتهى من هامش كتابي: (الأربعون حديثاً في فضل السنة) (ص: 57\58\رقم: 24).

(2) هذا الحديث صحيح وهو حديث طويل ذكره الألباني بتمامه في (أحكام الجنائز وبدعها) (ص: 178/177)، وقال: أخرجه مسلم (3/88/89/7/61/62)، والنسائي (1/355/356)، والدارمي (1/126/127)، والطحاوي في (المشكل) (1/93/97)، والبيهقي (4/175/176)، والطيالسي (670)، وأحمد في (المسند) (4/357/358/359/360/361/362)، وابن أبي حاتم أيضاً في "تفسيره" كما في "تفسير" ابن كثير (3/565).

ثم قال: والزيادة التي قبل الآخرة له، وإسنادها صحيح، والترمذي (3/377)، وصححه، وابن ماجه (1/90)، والجملتان اللتان قبل الزيادة المشار إليها مع الزيادتين فيهما، واما الزيادة الأولى فهي للبيهقي، وما بعدها إلى الرابعة له ولمسلم، والخامسة حتى الثامنة للبيهقي، وعند الطيالسي وأحمد أيضاً، والعاشرة والثانية عشر والخامسة عشر والتاسعة عشر للبيهقي، والحادية عشر والثانية عشر للطحاوي وأحمد، والرابعة عشر للطيالسي، والسادس عشر والسابعة عشر لمسلم والترمذي وأحمد وغيرهم، والرواية الثانية للنسائي والبيهقي، والثالثة للطحاوي وأحمد، انتهى من أحكام الجنائز، انظر تمام الحديث فيه.

قلت: ورواه ابن حبان في صحيحه (1/162/ رقم: 112)، وانظر: تعليق الأرناؤوط عليه في "صحيح ابن حبان"، و"صحيح سنن ابن ماجه" للألباني (1/400/ رقم: 203/168 وما بعدها) و"التعليق الرغيب" (1/47/48) و"الصحيحة" (رقم: 865)، و"الظلال" (رقم: 113)، و(مشكاة المصابيح) بتعليق الألباني (1/56/ رقم: 158)، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - (رقم: 1) كتاب الإيمان. انتهى من هامش كتابي: (الأربعون حديثا في فضل السنة) (ص: 57\58\رقم: 24).

وتطلق في العرف الإسلامي على طريقة الإسلام، ومنه قولهم: فلان على السنة، وقولهم: سنة وبدعة.

وتطلق عند الفقهاء على ما يثاب فاعله، ولا يعاقب تاركه.

السنة في الاصطلاح:

وفي اصطلاح المحدثين: تطلق السنة على ما أضيف إلى النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - خاصة عند بعضهم، والأكثر أنها تشمل ما أضيف إلى الصحابي أو: التابعي[1].

لكننا نلاحظ نتيجة الممارسة والتتبع أن لفظ السنة أكثر ما يستعمل عند علماء أصول الفقه، ويعرفونها بأنها: (ما أضيف إلى النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - من قول أو: فعل، أو: تقرير)[2].

فيجعلونها خاصة بالنبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، ولا يذكرون فيها (الوصف).

وذلك لأنهم يبحثون فيها كمصدر للتشريع، والتشريع يثبت:

1 - بالقول،

2 - أو: الفعل،

3 - أو: التقرير منه - صلى الله عليه وعلى آله وصخبه وسلم - لبعض أصحابه - رضي الله عنهم - على فعل صدر من أحدهم....[3] -.

---

(1) انظر: (شرح شرح النخبة) (ص: 16)، مع المقارنة فيما جاء في (تدريب الراوي) (ص: 109)، و(منهج النقد في علوم الحديث) (ص: 28).

(2) انظر: (تدريب الراوي شرح تقريب النووي) (ص: 6\109)، و(منهج النقد) (ص: 28).

(3) وقال أهل العلم باللغة: السنة لغة: هي الطريقة والمنهج والسيرة ومنه قوله: ﴿سنة الله التي قد خلت من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلاً﴾. سورة الفتح، رقم الآية: (23). انظر: (مختار الصحاح) (ص: 317)، و(القاموس) (ص: 1558)، أو: (2\1408)، و(لسان العرب) (13\226).

أما السنة في اصطلاح علماء الإسلام، فإنها تختلف بين علماء الكلام! والفقهاء، والأصوليين، والمحدثين. فهذه تعاريفهم:

1 - السنة عند علماء الكلام: إن علماء الكلام حافظوا على المعنى الأصلي اللغوي لكلمة السنة، غير أنهم قيدوها بالتي كان عليها الرسول - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وأصحابه والتابعون، فإذا قالوا: معتقد أهل السنة كذا، فهم يعنون الطريقة التي كان عليها الرسول - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وصحابته والتابعون لهم بإحسان، في المعتقدات والأعمال، وفهم كلام الله وكلام رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - ويقابلها =

وقد أشرت إلى تعريف الحديث لغة واصطلاحاً بقولي:

إن الحديث هو الجديد كما يرى ... أهل اللسان فما بذلك ممترى
وعلى أحاديث ارتأوا في جمعه ... بخلاف ميزان القياس ونوعه
أما اصطلاحاً ما أضيف إلى النبي ... قولاً وفعلاً أو: صفات فاجتب
وكذاك تقريرٌ وما قد أشبها ... قد فاز مَن ربَّ البرية ألَّها

5 – الخبر لغة واصطلاحاً:

أ – لغة: النبأ، وجمعه أخبار.

ب – واصطلاحاً: فيه ثلاثة أقوال وهي:

1 – مرادفُ الحديث[1]: أي: إن معناهما واحد اصطلاحاً.

=

بهذا المعنى البدعة ومن ثم عدوا كل من انحرف عما كان عليه الرسول - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم – وأصحابه من المبتدعة، ولذلك نجدهم يقابلون بين معتقدات أهل السنة وبين الطوائف الخارجة عن مذهبهم.

2 – السنة عند الفقهاء: أما الفقهاء فأطلقوا السنة على ما يقابل الفرض، ولذلك قسموا الأحكام الشرعية إلى فروض وسنن ومستحبات ومباح ومكروه وحرام، فالسنة عندهم ما طلب الشارع فعله طلباً غير جازم، بحيث يثاب على الفعل ولا يعاقب على الترك.

3 – السنة عند الأصوليين: أما عند علماء الأصول فالسنة تطلق في مقابل الكتاب، ومن ثم يعدون أصول الفقه أربعة: الكتاب والسنة والإجماع والقياس، ويقصدون منها ما ثبت عن النبي – صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم – من قوله، أو: فعله، أو: تقريره.

4 – السنة عند المحدثين: وهي بهذا المعنى أيضاً تطلق في اصطلاح علماء الحديث، غير أنهم يزيدون على أقواله وأفعاله وتقريراته – صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم – ما أضيف إلى النبي – صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم – من أوصافه وسيرته وشمائله. انظر: (صحيفتا عمرو بن شعيب وبهز بن حكيم عند المحدثين والفقهاء) (ص: 19\28) للأستاذ محمد بن الصديق.

(1) والخبر والآثار عند كثير من المحدثين: مرادفان للحديث، يراد بهما المرفوع والموقوف معاً، وبعضهم يطلقها على الموقوف. وقيل: الخبر هو المرفوع، والأثر هو الموقوف.
وقال المحدث عبد الحق الدهلوي في (أصول الحديث) (ص: 44\45): (والخبر والحديث – في المشهور – بمعنىً واحد، وبعضهم خصوا الحديث بما جاء عن أخبار الملوك والسلاطين والأيام الماضية.ولهذا يقال لمن يشتغل بالسنة: "محدث"، ولمن يشتغل بالتواريخ"إخباري").
وقد قلت في منظومتي لـ"لورقات في علم أصول الفقه" لإمام الحرمين:
(الأخبار):
الخبر ما يدخله صِدْقٌ كَذِبْ ... تَحَرَّ عنه واحْذَرَنْ أنْ تَكْتَسِبْ

=

2 - مغايرٌ له: فالحديث ما جاء عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - والخبر ما جاء عن غيره.

3 - أعم منه: أي: إن الحديث ما جاء عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، والخبر ما جاء عنه أو: عن غيره.

قال العلامة المحقق محمد عبد الحي اللكنوي الحنفي - رحمه الله تعالى -: (وفي "خلاصة الطيبي":

اعلم أن الخبر ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

1 - قسم يجب تصديقه، وهو ما نص الأئمة على صحته.

2 - وقسم يجب تكذيبه، وهو ما نصوا على وضعه.

3 - وقسم يجب التوقف فيه لاحتماله الصدق والكذب كسائر الأخبار، فإنه لا يجوز أن يكون كله كذباً مع كثرة رواتها واختلافهم، وأن تكون كلها صدقاً لأن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "**يكون في آخر الزمان دجالون كذابون، يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم، فإياكم وإياهم، لا يضلونكم**")[1].

وإلى تعريف الخبر لغة واصطلاحاً أشرت بقولي:

لغـةً يـراد بـه النـبا ذاك الخبـرْ ... يُجْمَـعُ علـى أَخْـبَارِ قَـوْلٍ معْتَبَـرْ
وعلـى اصـطلاح فـيه أقـوال ثَلَـثْ ... نِعْـم الـثوابُ لمـن لأخـرى قـد حَـرَثْ
مـا كـان ثَمَّـةَ للحـديث مـرادفا ... أي: فـي الخبـرْ معـناهما تآلَفـا

=

وينقـسم قـسمين: آحـادٍ كـذا ... مُتْوَتِـر لِحُـسْنِهِ يـا حـبَّذا
(الآحاد):
هـو الـذي يـوجب يـا صـاح العمـلْ ... ولـيس علمـاً فانفـضَنْ عنه الكسلْ
وينقـسم لمرسـل ومـسندِ ... فـي طلـب التحـصيل فلتجـتهدِ
فمرسـلٌ ذا مـا اتـصلْ إسـنادُهُ ... ومرسـلٌ لـم يتـصل إسـنادُه
فـإن أتـاك مـن مراسـيل سـوى ... صُـحْبَهْ فلـيس حجـةً لمـن روى

وقد بينت شروط الحديث الصحيح - في (نظم نخبة الفكر) (رقم: 24\27) - في قولي:

وخبـر الآحـاد بـنقل عـدلِ ... مُكـتَمل الـضبط بغيـر فَـصْلِ
متـصل الـسند بـلا تعلـيل ... ولا شـذوذ مـوجبِ التـضليلِ
فهـو لذاتـه بلـى صـحيحُ ... ميـزَاته التبـسيطُ والتَّوْضِـيحُ

(1) ذكره مسلم في (مقدمة: صحيحه) (1\78)، انظر: (الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة) (ص: 142\143).

مـا كـان يـبدو للحـديث مغايـرا | بـالعلم تحْـتلُ المكـان الظاهـرا
مـا جـاء عـن هـذا النبـيِّ المُجْتَبَـى | فهـو الحـديث وغيـره خبـرٌ نـبَا
وأعـم مـنه فالحـديث هـو الـذي | قـد جـا عـن المختار فانهـلْ أو: خُـذِ
أمـا الخبـر مـا جـاء عـنه أو: أتـى | عـن غيـره أطـيِبْ بغَـرسٍ أُنْبِـتا

6 - الآثار، أو: الأثر لغة واصطلاحاً:

أ - الآثار لغة هو: بقية الشيء.

ب - واصطلاحاً فيه قولان هما:

1 - هو مرادف للحديث: أي أن معناهما واحد اصطلاحاً.

2 - مغاير له: وهو ما أضيف إلى الصحابة والتابعين من أقوال أو: أفعال[1].

وقال الشيخ نور الدين عتر في كتابه القيم: (منهج النقد في علوم الحديث) (ص: 28) تحت عنوان: (الرواية والدراية في علم الحديث):

(وأما الأثر: فقد خصه فقهاء خراسان بالموقوف اصطلاحاً. ومنهم جماعة خصوا المرفوع بالخبر.

لكن المعتمد الذي عليه المحدثون - ليس كل المحدثين - أن يسمي كل هذا أثراً، لأنه مأخوذ من أثرت الحديث أي: رويته.

ويؤدي ذلك إطلاق الحافظ العراقي على نفسه لقب (الأثري)[2] بمعنى المحدث حيث قال في أول (ألفيته في علم الحديث):

يقـول راجـي ربـه المقـتدر | عـبد الـرحيم بـن الحـسين الأثـري

(1) وقال بعضهم في تعريف الأثر اصطلاحاً: (واصطلاحاً: ما روي عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أو: عن أحد أصحابه - رضوان الله عليهم أجمعين -، وعلى هذا جمهور المحدثين كما عزاه إليهم النووي.
وذهب فقهاء خراسان إلى أن الأثر هو ما يروى عن الصحابة، والخبر: ما يُروى عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، والأول أصح). انظر: (فتح المغيث شرح ألفية الحديث) (1\105) للحافظ السخاوي، ط: المكتبة السلفية، الطبعة الثانية. و(تدريب الراوي) (1\43)، و(قواعد في علوم الحديث) (ص: 25\26) للعلامة ظفر أحمد التهانوي، تحقيق: شيخنا العلامة عبد الفتاح أبو غدة، و(معجم علوم الحديث النبوي) (ص: 19) للشيخ عبد الرحمن الخميسي.

(2) وقال الإمام السمعاني في (الأنساب) (1\84): (الأثري؛ بفتح الألف، والثاء المثلثة، وفي آخرها الراء: هذه النسبة إلى الأثر، يعني الحديثَ وطلبَه واتباعَه).

قال في "شرحها": (الأثري، بفتح الهمزة، والثاء المثلثة: نسبة إلى الأثر، وهو الحديث).

وسمى الحافظ ابن حجر كتابه في المصطلح: (نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر)[1]، وغير ذلك كثير يشهد لما قلناه.

وقال السفاريني في مطلع قصيدته في (اعتقاد أهل السنة):

وسَمْتُها بالدُّرَّة المُضيَّهْ ... في عَقد أهل الفرقة المرضيهْ
على اعتقاد ذي السَّداد الحنبلي ... إمامِ أهل الحق ذي القدر العلي
حَبْرِ الملا فَرْد العلا الرباني ... ربِّ الحِجى ماحي الدجى الشيباني
فإنه إمام أهل الأثر ... فمن نحا نحوه فهو الأثري

وقال في "شرحها": (... "الأثري" أي: المنسوب إلى العقيدة الأثرية والفرقة السلفية المرضية، ويعرف أيضاً بمذهب السلف، وهو مذهب سلف الأمة وجميع المعتبرين المقلَّدين في أحكام الدين).

والحاصل: أن هذه العبارات الثلاثة:

1 - الحديث،

2 - الخبر،

3 - الأثر،

تطلق عند المحدثين بمعنى واحد هو: "ما أضيف إلى النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -

1 - قولاً،

2 - أو: فعلاً،

3 - أو: تقريراً،

4 - أو: صفة خِلقية،

5 - أو: خُلُقية،

6 - أو: أضيف إلى الصحابي،

---

(1) وقد بدأت نظمها بالسجن المحلي بتطوان، وهذا مطلعها:

الحمد لله العزيز المقتدر ... صلاته على البشير المنتصرْ
وآله مع صَحْبه وسلَّما ... تسليمَه الكثيرَ فضلاً مُنعَما
وبعدُ هذا دفتر حال السفَرْ ... جَمَعهُ الحافظْ ويُدعى المختصَرْ
وصاغَهُ الشيخُ الفتى الحدُّوشي ... في ذا القصيد الرائق المنقوشِ

7 - أو: التابعي".

أما السنة: فالمحدثون يشملون بها الصفة، لكن الأصوليين لا يجعلون الصفة داخلة في مدلول السنة.

مثال القول:

حديث: (إنما الأعمال بالنيات)[1].

ومثال الفعل:

قول عائشة - رضي الله عنها - في صيامه - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - للتطوع: (كان يصوم حتى نقول: لا يفطر، ويفطر حتى نقول: لا يصوم)[2].

---

(1) رواه البخاري في مواضع سبعة من (صحيحه):
الأول في: (1 - باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم).
الثاني في: (2 - كتاب الإيمان، 41 - باب: ما جاء أن الأعمال بالنية).
الثالث في: (49 - كتاب العتق، 6 - باب: الخطأ والنسيان في العتاق والطلاق).
الرابع في: (63 - كتاب مناقب الأنصار، 45 باب: هجرة النبي وأصحابه إلى المدينة).
الخامس في: (63 - كتاب النكاح، 5 باب: من هاجر أو: عمل خيراً لتزويج امرأة فله ما نوى).
السادس في: (83 - كتاب الأيمان والنذور، 23 باب: النية في الأيمان).
السابع في: (90 - كتاب الحيل، 1 باب: في ترك الحيل).
ومسلم في (صحيحه) (33 - كتاب الإمارة، 45 باب: قوله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - 6\48\رقم: 155).
وأخرجه الحميدي (رقم: 28)، وابن ماجه (رقم: 4227)، وابن المبارك في (الزهد) (رقم: 188)، والدارقطني (1\4)، والخطيب (4\244\و6\151\و9\245\246)، وأبو نعيم (8\42)، والنووي في (الأذكار) (ص: 4)، والحافظ في (المجلس) (182) من (الأمالي في تخريج أحاديث مختصر المنتهى)، وأبو داود (رقم: 2186)، والترمذي (رقم: 1698)، والنسائي (1\58\60\158\159).
وأحمد في (رقم: 168\و300)، وابن خزيمة (رقم: 142)، والدارقطني (1\50\51)، ووكيع في (الزهد) (3\12\13)، ومالك في (موطأ محمد) (رقم: 983) - فظهر وهم الحافظ ابن حجر في "التلخيص" (1\55): لم يخرجه مالك في "الموطأ" - والبزار (1\98\99)، والبيهقي في (السنن الكبرى) (3\14\و4\112\و5\39)، والبغوي في (شرح السنة) (رقم: 1)، والسلفي في (معجم السفر) (1\113\114)، وابن المستوفي في (تاريخ إربل) (2\98\99\و212\270\271\291)، والحافظ في (المجلسين) (182\183)، وأبو داود الطيالسي (رقم: 1997). انتهى من هامش: (الأربعون حديثاً في السنة) (ص: 9\رقم: 1). مطابع مكة المكرمة سنة: (1415 هـ).

(2) رواه البخاري في (صحيحه) (3\38 - صوم شعبان)، ومسلم (3\160\161 - صيام النبي - =

ومثال التقرير:

حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - لنا لما رجع من الأحزاب: "لا يصلينّ أحد العصر إلا في بني قريظة"، فأدرك بعضهم العصر في الطريق فقال بعضهم: "لا نصلي حتى نأتيها، وقال بعضهم: بل: نصلي، لم يرد منا ذلك[1]، فذكر للنبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - "[2].

فهذا هو التقرير أو: الإقرار - يعني: أن يُخبر النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - بشيء أو: يحدث أمامه، فلا ينكره - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -.

ومثال الوصف الخُلُقي:

حديث: "**كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أجود الناس وكان أجود ما يكون في رمضان...**"[3].

ومثال الوصف الخِلْقي:

حديث: "**كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أحسنَ الناس وجهاً، وأحسنه خَلْقاً، ليس بالطويل البائن، ولا بالقصير**"[4].

وقد أشرت إلى هذا بقولي:

إن المراد لدى اللسانيِّ بالأثر ... بقية الشيء استفد من ذا النظر
ومغاير له ما أضيف إلى الصحب ... والتابعين من الفعال المستحب

7 - الإسناد عند أهل العلم بالحديث له معنيان:

أ - عزو الحديث إلى قائله مسنَداً.

=

صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم).

(1) وهذا الخلاف نتج عن كون النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - حدد لهم مكاناً للصلاة، أما زمانها فمعروف لديهم.

(2) رواه البخاري في (صحيحه) (2\15 - في صلاة الخوف)، ومسلم (5\162 - في المغازي).

(3) رواه البخاري في أول (صحيحه)، ومسلم في (صحيحه)، في الفضائل (7\73).

(4) رواه البخاري في (صحيحه) (4\188 - صفة النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم).

ب - سلسلة الرجال الْمُوصِلَةُ للمتن[1]، وهو بهذا المعنى مرادف للسند.

وإلى هذا أشرت بقولي:

هـــذا وللإسْـــنَادِ مَعْنَـــيَانِ   اقْــبِسْ مــن الــشعَراء ســحر بــيان
عـــزوُ الحـــديث لقائلـــيه مُـــسْنَدَا   مــا أقــربَ العلمــاءَ مــن نَهْـج الهُـدَى
ومُـــرادِفٌ يأتـــي هُـــنَالِكْ لِلـــسَّنَدْ   أتْمِــمْ بسلــسلة الــرجال بــه المــراد

8 - السند لغة واصطلاحاً:

أ - السند لغة: المعتمد، وسُمِّي كذلك لأن الحديث يستند إليه ويعتمد عليه.

ب - والسند اصطلاحاً: سلسلة الرجال الموصلةُ للمتن[2].

وإلى هذا أشرت بقولي:

لغـــةً سَـــنَدْ يعنـــي بـــه فاســـمَع وَعِ   المُعْـــتَمَدْ سِـــرْ نَحْـــوَ فَخْـــرٍ أوْ دَعِ
كَـــوْن الحـــديث لـــه اســـتناد إلـــيهما   وكـــذا اعـــتمادُ فـــي الـــسياق علـــيهما
أمـــا اصـــطلاحاً سلـــسِلَةْ لـــرجالِ   لِلْمَـــتْن مُوصِـــلَةٍ أصِـــخْ لمقالـــي

9 - المتن لغة واصطلاحاً:

أ - المتن لغة هو: ما صَلُب وارتفع من الأرض.

ب - والمتن اصطلاحاً هو: ما ينتهي إليه السند من الكلام[3].

وإلى هذا أشرت بقولي:

مَـــتْنٌ لـــساناً مـــا تعالـــى أو: صَـــلُبْ   من أرضنا ما بال وجهك قد شَحُبْ؟!
أمـــا اصـــطلاحاً مـــا لـــه الـــسند انتهـــى   مـــن ذا الكـــلامِ يكـــنْ لذيـــذاً مـــشتَهَى

---

(1) انظر: (تدريب الراوي) (1\41\42)، و(تيسير مصطلح الحديث) (ص: 16)، و(معجم علوم الحديث النبوي) (ص: 21\38).

(2) قال المحدث عبد الحق الدهلوي في (أصول الحديث) (ص: 49): (السند: طريق الحديث وهو رجاله الذين رووه. والإسناد: بمعناه، وقد يجيء ذكر السند، والحكاية عن طريق المتن).

(3) قال المحدث عبد الحق الدهلوي في (أصول الحديث) (ص: 49): (والمتن: ما انتهى إليه الإسناد). قال سلمان الندوي في الهامش: (أي: حيثما تنتهي أسماء الأشخاص الرواة يبدأ متن الحديث، ونظراً إلى ذلك ينتهي الإسناد على الصحابي في الحديث المرفوع لأن ذكر رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - من المتن، إذ أنه صاحب الحديث وليس راوياً له)!

10 - المسند: (بفتح النون) **لغة واصطلاحاً:**

أ - المسنَد لغة هو: اسم مفعول من أسند الشيء إليه بمعنى عزاه ونسبه له.

ب - والمسنَد اصطلاحاً: له ثلاثة معانٍ:

1 - كل كتاب جُمع فيه مرويات كل صحابي على حِدة.

2 - الحديث المرفوع المتصل سنداً.

3 - أن يُراد به (السند) فيكون بهذا المعنى مصدراً ميمياً.

وإلى هذا أشرت بقولي:

فـي عُـرف أربـاب اللسانِ المسنَدُ ... اسـمٌ لِمفعـولٍ كـذا يتـردد

مِـنْ أَسْـنَدَنْ شـيئاً إلـيه أي: نَـسَبْ ... إلـيه عَقـل المـرءِ كنـزٌ[1] مُنـتخَبْ

وعلـى اصـطلاحٍ فـيه ثَلْثُ معـانِ ... أبـشِرْ مـريدَ الخيـر بالتبـيانِ

كُـتُبٌ تَـضَمَّنَ مَـرْوِياتٌ مُـسْرَدَهْ ... مـن كـل صَـحْبيّ هـناك علـى حِـدَهْ

ثـم الحـديث المتـصل فـي الـسنَدِ ... إذْ يُـرْفَعَنْ فـي دِقَّـةٍ وتُـؤْدَدِ

وأنْ يُـرادَ بـهْ سَـنَدْ إذْ يُـضبحُ ... معـناه مـصدَرْ مـيماً ذا أوضـحُ

11 - المسنِد: (**بكسر النون**):

هو من يروي الحديث بسنده، سواء أكان عنده علم به، أم ليس له إلا مجرد الرواية.

وإلى هذا أشرت بقولي:

إن تكسِرَن مِـن (مُسْنِدٍ) - أيْ - نـونا ... يَغْـدُو بـه راوي الحـديثِ مَعْنَـى

إنْ كـان عِلْـمٌ عـنده بـه سَـوَا ... أوْ: لـيس إلا واحـداً لـه رَوَى

---

(1) قال أبو الحسن المصري في كتابه: (شفاء العليل بألفاظ وقواعد الجرح والتعديل) (1\51): (وقولهم: "فلان كنز" والعرب تسمي كل كثير مجموع يتنافس فيه كنزاً كما في: (اللسان) (5\401)، وهذا يدل على أن الراوي عدل في دينه مكثر من الحديث النقي من العلل، وإلا ما كان كنزاً يُتنافس فيه، وهذا اللفظ جاء من قول يحيى بن يحيى، فقد قال - كما في "تذكرة الحفاظ" (2\422): "بخراسان كنزان كنز عند إسحاق، وكنز عند محمد بن سلام".
وقال الحسن بن شجاع للبخاري - كما في "التذكرة" أيضاً (2\422): "من أين يفوتك حديث وأنت وقعت على هذا الكنز - يعني المسندي أبا جعفر عبد الله بن محمد"، ونحو ذلك قول أبي مسعود "كوتاه" في أبي موسى المديني - كما في "تذكرة الحفاظ" (4\1335): كنز مخفي).

12 - من هو المحدِّث؟:

المحدث هو: من يشتغل بعلم الحديث[1] رواية ودراية، ويطلع على كثير من الروايات وأحوال رواتها.

وقد ذكر النووي ما يجب على المحدث علمه فقال في (مقدمة شرحه لصحيح مسلم): (**ليس المراد من هذا العلم مجردَ السماع ولا الإسماع، ولا الكتابة، بل: الاعتناء بتحقيقه، والبحث عن خفي ما في المتون والأسانيد، ودوام الاعتناء به، ومراجعة أهل المعرفة به، ومطالعة أهل التحقيق فيه، وتقييد ما حصل من نفائسه**).

وقال أبو شامة - رحمه الله تعالى -: (**علوم الحديث الآن ثلاثة:**

1 - أشرفها حفظ المتون، ومعرفة الغريب من ألفاظها وفقهها.

2 - والثاني: حفظ أسانيدها، ومعرفة رجالها، وتمييز صحيحها من سقيمها، وقد كفى المشتغل بالحديث ما صنف في هذا من الكتب.

3 - والثالث: جمع الحديث، وكتابته، أو: سماعه، وطلب العلو فيه، والرحلة في البلدان من أجله، ولا بأس لما فيه من بقاء سلسلة الإسناد المتصلة إلى أشرف البشر، والإسناد خصيصة هذه الأمة المرحومة).

وقد نازعه الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - في الثاني قائلاً: (**إن تصنيف الكتب في الرجال لا يوجب الاتكال عليها، فما صنف في الفن الأول من الكتب أكثر من الثاني، بل: الاشتغال بالثاني أهم، لأنه المرقاة، ومن أخل به خلط بين الصحيح بالسقيم ولم يشعر**).

وقال ابن الأثير في مقدمة كتابه القيم: (جامع الأصول): (**يحتاج طالب الحديث والآثار بعد معرفة اللغة والإعراب: إلى العلم بالرجال وأساميهم، وأنسابهم، وأعمارهم، ووفياتهم، والعلم بصفات الرواة وشرائطهم التي يجوز معها قبول روايتهم، والعلم بمستند الرواة وكيفية أخذهم الحديث، والعلم بلفظ الرواة وإيرادهم ما سمعوه، والعلم بجواز نقله بالمعنى ورواية بعضه، وانفراد الثقة بزيادة فيه، والعلم بالمسند**

---

(1) انظر: (تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام) (12\575\576\578).

والعالي منه[1] والنازل[2] والمرسل، منقطعاً أو: موقوفاً أو: معضلاً، واختلاف الناس في قبول ذلك أو: رده، والعلم بالجرح والتعديل، وبيان طبقات المجروحين، والعلم بأقسام المقبول من الحديث والمردود، والعلم بأخبار التواتر والآحاد، والناسخ والمنسوخ، وغير ذلك).

وإلى هذا أشرت بقولي:

كـذا محـدثٌ مَـنْ تـراه يَـشْتَغِلْ بعلـم ذا الحـديثِ إن عـنه شَـغَلْ
روايـةً دِرايـةً نِلْـتَ المُنَـى أيْ: سَـنَداً متـناً لـه قـد بَيَّـنَا
مُطَّلِـعٌ علـى رِوايـاتٍ كُثُـرْ كَـذَاكَ أحْـوَالُ الـرواةِ فاعْتَبِـرْ

وينقسم علم الحديث[3] إلى قسمين:

1 - قسم يتعلق بروايته،

2 - وقسم يتعلق بدرايته.

أ - فعلم الحديث رواية يشمل:

1 - نقل الحديث،

2 - وروايته وضبطه،

3 - وتحرير ألفاظه.

ب - أما علم الحديث دراية، فهو علم يُعرف منه:

1 - حقيقة الرواية - أي: نقلها بتحديث أو: أخبار ونحوها.

2 - وشروطها - أي: التحمل بسماع، أو: عرض، أو: إجازة.

---

(1) الإسناد العالي: هو الذي قل عدد رواته. وقال الحافظ السخاوي في (فتح المغيث) (3\5): (العلو: هو قلة الوسائط في السند، أو: قدم سماع الراوي، أو: وفاته). انظر: (معجم علوم الحديث النبوي) (ص: 21\رقم: 49).

(2) الإسناد النازل: هو الذي كثر عدد رواته. انظر: (معجم علوم الحديث النبوي) (ص: 21\رقم: 49).

(3) قال السيوطي - رحمه الله - في (ذيل طبقات الحفاظ) (ص: 530)، و(الباعث الحثيث) (1\87\88): (العمدة في علم الحديث على معرفة صحيح الحديث وسقيمه، وعلله واختلاف طرقه، ورجاله جرحاً وتعديلاً، وأما العالي والنازل ونحو ذلك؛ فهو من الفَضَلات، لا من الأصول المهمة).

3 - وأنواعها - من اتصال وانقطاع ونحوهما.

4 - وأحكامها - من قبول أو: رد.

5 - وحال الرواة - من عدالة أو: جرح.

6 - وشروطهم - أي: في التحمل والأداء.

7 - وأصناف المرويات وفقهها.

أما شيخنا المحدث علي بن محمد الهندي فقد قال في: (مقدمة في بيان أصول الحديث دراية ورواية) (ص: 3\4): (**وبعد فإن علم الحديث ينقسم إلى قسمين:**

الأول – رواية:

وهو ما أضيف إلى النبي – صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم – من قول أو: فعل أو: وصف أو: تقرير.

الثاني – علمه دراية:

وهو علم بقواعد يعرف بها أحوال السند والمتن وكيفية التحمّل والأداء[1] وصفات الرجال.

وموضوعه: السند والمتن، فالسند هو الرجال والمتن مروياتهم

وغايته معرفة الصحيح، والعلة أمر خفي قادح لا يعرفه إلا النقاد، وذلك كالإرسال الخفي، العدل هو المسلم العاقل البالغ الذي لم يرتكب كبيرة ولم يصر على صغيرة.

---

(1) وقال الشيخ الخميسي في كتابه: (معجم علوم الحديث النبوي) (ص: 17\رقم: 33) - بعد أن ذكر تعريف علماء الحديث لكلمة: (الأداء) - (الأداء: هو رواية ما تحمله من الأخبار بمثل ما تحمّل به بأحد ألفاظ الأداء): (شرح التعريف: قوله: "ما تحمّله" أي: ما أخذه.

قوله: "بمثل ما تحمّل به" أي: أن يرويه كما أخذه من غير زيادة ولا نقصان، فإن تحمّله عن طريق السماع أدّاه كذلك، وإن تحمله عن طريق الإجازة، وإن تحمّله عن طريق الإجازة أداه كذلك، وهكذا.

فإن قصر في شيء من ذلك قصداً لم يكن مؤدياً حقاً. وقوله: "بأحد ألفاظ الأداء" أي: أن يروي ما تحمله بلفظ من ألفاظ الأداء، وهي: "سمعت"، أو: (سمعنا)، و"حدثني"، و"حدثنا"، "أخبرني"، و"أخبرنا"، "أنبأني"، و"أنبأنا"، و"قال"، و"عن"، و"إن").

ومعنى قول شيخنا المحدث الهندي: (العدل هو المسلم العاقل الذي لم يرتكب)؟ هل هو تعريف للعدالة؟ أم هو ضابطه؟ أم شرطه؟

الجواب على هذه الأسئلة بينته وشرحته في كتابي: (إمداد السقاة) (ص: 93\ 110) فهذا نصه:

(العدالة)[1]:

وهو المشار إليها في التعريف: (عدالة الرواة): أي: أن كل راو من رواته اتصف بكونه:

1 - مسلماً،

2 - بالغاً[2]،

3 - عاقلاً،

4 - غير فاسق،

5 - وغير مخروم المروءة[3].

---

(1) والعدالة: صفة راسخة في النفس تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة، فتحصل ثقة في النفس بصدقه. (أصول الحديث) (ص: 238) نقلاً عن (إرشاد الفحول) (ص: 49).
وقال الحافظ ابن حجر في (نزهة النظر) (ص: 29) - في تعريف العدالة -: (مَلَكَةٌ تحمل المرء على ملازمة التقوى والمروءة). والعدالة مصدر عَدُلَ بالضم، يقال: عدل عدالة وعدولة، فهو عدل، أي: رضاً ومقنع في الشهادة، قال كثير:
وبايعت ليلى في الخلاء ولم يكن   شهود على ليلى عدول مقانع
ويقال: رجل عدل، ورجلان عدل، ورجال عدل، ونسوة عدل، وكل ذلك على معنى رجال ذو عدل ونسوة ذوات عدل، فهو لا يثنى ولا يجمع، ولا يؤنث، فإن رأيته مثنى أو: مجموعاً، أو: مؤنثاً فعلى أنه قد أجري مجرى الوصف الذي ليس بمصدر. وأما العدل الذي ضد الجور. فهو مصدر قولك: عدل في الأمر فهو عادل، وتعديل الشيء تقويمه، يقال: عدله تعديلاً فاعتدل، أي: قومته فاستقام، وكل مثقف معتدل، وتعديل الشاهد نسبته إلى العدالة. (لسان العرب) (430/11/ 437 - مادة: عدل)، و(تاج العروس من جواهر القاموس) (13/9/8)، و(مختار الصحاح) (ص: 273). وجاء في (القاموس) (13/4): (عدل الحكم تعديلاً أقامه، وفلاناً زكاه، والميزان سواه).

(2) فائدة: (لا يشترط لقبول حديث الراوي البلوغ، خلافاً لما ورد في كثير من كتب: "علم المصطلح" مثل "اختصار علوم الحديث" وإنما يكفي التمييز فقط) حاشية: (الإرواء) (220/7).

(3) قال شيخنا عبد العزيز آل العبد اللطيف في كتابه: (ضوابط الجرح والتعديل) (ص: 12): (والبلوغ والعقل هما مناط التكليف الشرعي لكن قد يضبط الصبي المميز بعض ما سمعه أو: شاهده =

والعدالة شرط أساسي متفق عليه في قبول الرواية، والعدل ضد الجور[1]، وهو ما قام في النفوس أنه

مستقيم، وقيل هو الأمر المتوسط بين الإفراط والتفريط[2].

يقال: فلان من أهل العدالة، أي: من أهل العدل وهو الحكم بالحق، والعدل من الناس: هو المرضي قوله وحكمه[3].

وقال الباهلي - رحمه الله تعالى -: (**رجل عدل وعادل جائز الشهادة، ورجل عـــدل: رضـــاً ومَقْنَعٌ في الشهادة بَيِّن العدل، والعدالة: وصف بالمصدر، معناه: ذو عدل**).

وقد عرف الحافظ أحمد بن علي بن حجر العدل (اصطلاحاً) فقال: (**من لـــه ملكة**[4] **تحمله على ملازمة التقوى والمروءة**)[5].

=

ولذلك اعتبر أداؤه بعد البلوغ لما تحمَّله حال الصبا). انظر: (الإحكام في أصول الأحكام) (1\150\151)، و(روضة الناظر) (1\137)، و(فتح المغيث) (1\287).

(1) قال شيخنا عبد العزيز آلعبد اللطيف في كتابه: (ضوابط الجرح والتعديل) (ص: 12): (والعدل هو: المسلم البالغ العاقل السالم من أسباب الفسق وخوارم المروءة.

فالإسلام والبلوغ شرطان للأداء وليسا بشرطين للتحمل، فقد تحمَّل بعض الصحابة قبل إسلامهم ثم أدوا بعده وتحمَّل صغار الصحابة وأدوا بعد بلوغهم). انظر: (نزهة النظر) (ص: 29)، و(علوم الحديث) (ص: 218\241).

(2) انظر: (تاج العروس) (47/15).

(3) انظر: (لسان العرب) (مادة: ع د ل).

(4) قال الصنعاني - رحمه الله تعالى - في (ثمرات النظر): (تفسير العدالة بالملكة المذكورة ليس معناها لغة... إلى أن قال: ثم يتابعه عليه الآخر). وللصنعاني شذوذات كثيرة في هذا الكتاب، أطمها: قوله: (بالوصية - وهذا يشبه قول الروافض)، عفا الله عنا وعنه.

(5) قال شيخنا عبد العزيز آلعبد اللطيف في كتابه: (ضوابط الجرح والتعديل) (ص: 12): (والمراد بالتقوى: "اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو: فسق أو: بدعة" - "نزهة النظر" (ص: 29) -.

وأما المروءة فآداب نفسانية تحمل مراعاتها الإنسانَ على الوقوف عند محاسن الأخلاق وجميل العادات. ويُرجَع في معرفتها إلى العُرف وذلك يختلف باختلاف الأشخاص والبلدان). انظر: (المصباح المنير) (2\234 - مادة: "مرأ")، و(فتح المغيث) (1\288).

قال أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي في (المعرفة والتاريخ) (578/1): (قال ضمرة: المروءة التنزه عن كل خلق دنيء).

ثم قال الحافظ ابن حجر: (**والمراد بالتقوى اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو: فسق**[1] **أو: بدعة**)[2].

ولا تلتفت إلى قول الصنعاني في (ثمرات النظر في علم الأثر) (ص: 61): (...**علمت أن ذلك يستلزم الإجماع، على أن مدار قبول الرواية: ظن صدق الراوي لا عدالته المفسرة بحد الحافظ وغيره**).

وقد سألت فضيلة شيخنا العلامة أبي أويس محمد بوخبزة - على مدى صحة قول الصنعاني المذكور آنفاً - فقال: (الصنعاني في (ثمرات النظر)[3] زيدي قُحّ، ولذلك تراه يقلل من شأن الصحبة ويُلَوح بالطعن في عدد من الصحابة كما فعل خَلْفهم كابن عقيل الحضرمي والسقاف وأبي الفيض - أحمد الغماري - وإخوته، والعدالة ليست الصدق وحده بل: لا بد من الاستقامة والتصون، وكم من رجال صُدُق لا يعرفون الكذب ولا يحومون حوله وهم فساق بالجارحة يرتكبون المصائب فهل هؤلاء عدول لأنهم لا يكذبون!؟ وقول ابن عاصم في (التحفة):

---

(1) قال شيخنا عبد العزيز آلعبد اللطيف في كتابه: (ضوابط الجرح والتعديل) (ص: 12): (وسبب الفسق ارتكاب كبيرة أو: إصرار على صغيرة). انظر: (فتح المغيث) (1\287).

(2) انظر: (نزهة النظر) (ص: 31).

(3) قالت أم الفضل حرم المؤلف: وقد طلب فضيلة شيخنا أبي الفضل - فك الله أسره - من فضيلة شيخنا أبي أويس - حفظه الله - النظر في كتاب: (ثمرات النظر...) والتعليق على زلقات الصنعاني - رحمه الله -، وإن كنتم كتبتم عليه طرراً فابعثوا لنا الكتاب حتى نستفيد بطرركم عليه؟ فقال - بعد البسملة، والحمدلة، والصلاة على رسول الله وعلى آله وصحبه وسلم، والسؤال على الحال -:

(جناب الأخ الفاضل الكريم العلامة الداعية أبو الفظل - حفظكم الله ورعاكم... أما "ثمرات النظر" للصنعاني فقد رغبتُ إلى ولدي أويس مراراً أن يبحث لي عنه، ففعل وآتاني به فتصفحته ولم أجد عليها طرراً إلا واحدة رددت بها عليه وصفه لعلي - رضي الله عنه - بالوصي كما فعل الشوكاني بعده وألف في ذلك رسالة مطبوعة وكما فعل شيخنا أبو الفيض تقليداً لهؤلاء الزيدية، ولا أدري كيف يتم لهم هذا بل: حتى مجرد تقديمه على الخلفاء الثلاثة يستلزم لوازم قبيحة منها التجهيل ومخالفة الإجماع والإزراء بالمهاجرين والأنصار.

هذا دون اعتقاد الوصية ومصدرُها من ابن سبأ اليهودي، وهذا ما كتبتُ وللقول مجال في مفهوم الرجل للعدالة ودفاعه عن المبتدعة ورده على أهل السنة، وهذا وغيره من رواسب العقيدة الزيدية الشيعية...).

(والعـــدل مـــن يجتـــنب الكبائـــر ويتقـــي فـــي الغالـــب الـــصغار)

صـــحيح وهـــو التعريف المرضي للعدالة والعدل، وليس معناه العصمة، نعم المدار في باب الرواية لا الشهادة على الحفظ والضبط والإتقان والصدق، ولكن لا بد من مراعاة الجانب الآخر في الجملة والله أعلم). أخوكم أبو أويس 1429/18 هـ.

وقـــد وقفـــت على رسالة أخرى لشيخنا أبي أويس - أيضاً - بتاريخ: 19 ذي الحجة 1419 هـ أجاب فيها أخاً سماه مصطفى، وهذا نص الجواب: (الأخ مصطفى. تسلمت أول أمس رسالتكم المشتملة عن أسئلة وهذا جوابها:

1 - عن "ثمرات النظر" للصنعاني قرأته وهو شيعي زيدي معتدل لا يقول بعدالة الصحابة فتراه هناك

يطعن على نحو ستة من الصحابة طعناً سافراً[1]!

ويعتقد بوصية علي[2]، ومثله في ذلك الإمام الشوكاني - رحمه الله تعالى - فقد كتب رسالة في إثبات وصية علي - رضي الله تعالى عنه - وهي باطلة كما تعلمون لأنه

---

(1) يقول الصنعاني في: (ثمرات النظر في علم الأثر) (ص: 33): (... إذْ منه موالاة المؤمنين، سيما رأسهم وسابقهم إليه..). فعلق عليه شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (يعني علياً وهذا غلو قبيح بلا شك، إذ تقديمه على إخوانه إزراء بهم وتنقيص).

قال المسجون: وصح عن سيدنا علي - رضي الله عنه - أنه قال: (لا أوتى بأحد فضلني على الشيخين، إلا ضربته حد المفتري - أو: كما قال).

(2) قال المسجون: كأن شيخنا أبا أويس - حفظه الله - يشير إلى ما قاله الصنعاني في (ثمرات النظر في علم الأثر) (ص: 37\54\55) - في تعريف النَّصْب -: (... فإن انتهى نصبه إلى إطلاق لسانه بسب الوصي - رضي الله عنه -... وفسرها - أي: الاستقامة - الوصي (كرم الله وجهه!!!)... وفي كلام الوصي - رضي الله عنه).

والشوكاني قد ألف في الوصية رسالة بعنوان: (العِقد الثمين في إثبات الوصية لأمير المؤمنين) لكن فيما أعلم أن الشوكاني زعم أن الوصية التي عناها وصية من نوع خاص أي: أنه - صلى الله عليه وعلى آله وعلى آله وصحبه وسلم - وصى علياً في عائلته وفي أماناته! ولعل لفظ حديث الوصية هكذا: (علي وصيي وهو خليفة من بعدي - أو: كما قال). وقد صححه الشيخ الألباني في (صحيح سنن الترمذي)، وضعفه المعلمي في حاشية (الفوائد المجموعة). ولعل المعلمي ضعفه بجعفر بن سليمان الضبعي شيخ الشيعة - وبه تشيع عبد الرزاق الصنعاني -.

وقال العلامة المعلمي في (التنكيل) (2\126) في المسألة الرابعة عشرة: (فيه - أي: في جعفر - كلام). كما في (النكت الجياد المنتخبة من كلام شيخ النقاد ذهبي العصر العلامة: =

لو ثبتت للزم تفسيق الصحابة ولا سيما الشيخين - رضي الله تعالى عنهما[1]، وهكذا علماء الزيدية، وهو الذين أفسدوا عقيدة الشيخ أحمد بن الصديق لأنه اتصل بآل

=

عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني) (ص: 260\رقم: 151).

وقال الحافظ الذهبي في (الكاشف) (1\138\رقم: 801): (... ثقة فيه شيء مع كثرة علومه، قيل كان أمياً، وهو من زهاد الشيعة...). انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (3\400\رقم: 925)، و(تهذيبه) (2\61\رقم: 984).

قال الحافظ في (التقريب) (1\218\رقم: 942 - مع التحرير): (جعفر بن سليمان الضُّبعي، بضم المعجمة وفتح الموحدة، أبو سليمان البصري: صدوق زاهد لكنه كان يتشيع، من الثامنة، مات سنة ثمان وسبعين. بخ م 4).

قال الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) (7\251\252): (أما ما يفتريه كثير من جهلة الشيعة والقصاص الأغبياء، من أنه أوصى إلى علي الخلافة! فكذبٌ وبُهت وافتراء عظيم، يلزم منه خطأ كبير من تخوين الصحابة، وممالأتهم بعده على ترك إنفاذ وصيته وإيصالها إلى من أوصى إليه وصرفهم إياها إلى غيره، لا لمعنى ولا لسبب، وكل مؤمن بالله ورسوله يتحقق أن دين الإسلام هو الحق يعلم بطلان هذا الافتراء، لأن الصحابة كانوا خير الخلق بعد الأنبياء، وهم خير قرون هذه الأمة التي هي أشرف الأمم بنص القرآن، وإجماع السلف والخلف، في الدنيا والآخرة، ولله الحمد).

(1) يقول الصنعاني في: (ثمرات النظر في علم الأثر) (ص: 34): (.. القول بأن مطلق التشيع بدعة ليس بصحيح، والقدح به باطل). فعلق عليه شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (بل: هو صحيح إن كان بتقديمه على الخلفاء قبله كما هو إجماع، وتأمل ميل المولف الزيدي).

وقال الصنعاني أيضاً: (... ولا قدح به - أي: بمطلق التشيع - حتى يضاف إليه الرفض الكامل، وسب الشيخين - رضي الله عنهما - وحينئذ فالقدح فيه بسب الصحابي لا بمجرد التشيع). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (والتشيع بمجرده يتضمن مخالفة إجماع الصحابة على تقديم الأئمة الثلاثة).

ومرة أخرى قال في الصفحة نفسها: (... وإن سُلِّمَ أن مجرد الغلو بدعة): فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (بل: مجرد التشيع بالمعنى السابق بدعة وكل بدعة ضلالة، أما الغلو فالرفض لحمته وسَداه).

وقال أيضاً في (ص: 35): (الثالث من أقسام التشيع: مَن غَلا وحطَّ على الشيخين). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (وما بال عثمان الخليفة الثالث؟! أيها الزيدي).

وقال أيضاً في (ص: 36): (... فإذا وقع في عباراتهم بقولهم: فلان شيعي، فهو من القدح المبهَم، لا يقبل حتى يتبين أنه من النوع القادح وهو غلو الرفض). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس: (بل: هو قدح مفسَّر ويعنون به الرفض في الغالب أو: تقديم علي وقد صرح - رضي الله

=

السقاف بالأزهر، وأخذ عنهم وروى عن علمائهم كمحمد بن عقيل صاحب (النصائح الكافية لمن يتولى معاوية)[1]، وهو بدوره لقن هذه إخوته، والصنعاني يعنى بالتشيع الواجب حب آل البيت وتقديمهم ولا سيما على غيره دون طعن في الشيخين وعامة الصحابة إلا مَن سمى منهم وهم نحو ستة)[2].

=

عنه -: بأنَّ أفضل الناس بعد النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أبو بكر وهدد من يقدمه بجلده حد المفتري).

وقال أيضاً في (ص: 38): (... ولا يعرف أنه ناصبي إلا بالاطلاع على بغضه لرأس أهل الإيمان). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (يعني علياً وهذا غلو أيضاً).

وقال أيضاً في (ص: 39): (... بخلاف التشيع، فالمطلق منه ليس ببدعة، بل: فعله واجب). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (هذا من قلب الحقائق وإلا فمتى كان التشيع بالمعنى السابق جائزاً فكيف بالوجوب ولماذا أقام علي - رضي الله عنه - حد المفتري لمن قدمه على الشيخين).

وقال أيضاً في (ص: 39): (وقال الحافظ ابن حجر في مقدمة "الفتح" (ص: 459): التشيع: محبة علي - رضي الله عنه - وتقديمُها على الصحابة، فَمَن قدَّمه على أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - فهو غال في التشيع ويطلق عليه: رافضي، وإلا فشيعي، فإن انضاف إلى ذلك السب والتصريح بالبغض فغال في الرفض). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (وهو مستندي في وصف شيخي أحمد بن الصديق بالرفض لإمعانه في كراهية عدد من الصحابة علاوة على تقديمه لعلي).

(1) هذا الكتاب مليء بالطعن والسخرية واللمز لأصحاب محمداً - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قرأته خارج السجن وكتبت عليه تعليقات كثيرة، والكتاب لا تطاله يدي الآن داخل زنزانتي الانفرادية، وقد نقد هذا الكتاب العلامة جمال الدين القاسمي بكتاب قيم تحت عنوان: (نقد النصائح)، بين فيه أخطاء محمد بن عقيل القاتلة، وحقده الدفين لأصحاب رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وغلوه في التشيع المهين - رحم الله العلامة القاسمي - إلا أن الكتاب - مع الأسف الشديد - مليء بالتصحيفات الواضحة، والأخطاء النحوية الكثيرة. والذي تولى كِبْرَ هذه الأخطاء المطبعة التي قامت بطبع الكتاب -- أو: بمسخه - والمعلقة التي أسمت نفسها: (الدكتورة فلانة!!!!). وهذه الألقاب - التي انحدرت إلينا من أعداء الله - هي جائحة العلم الشرعي في عصرنا.

(2) قال شيخنا العلامة محمد بوخبزة في (الجراب) (11\15): (أحمد بن الصديق الغماري يعتقد وصية علي - رضي الله عنه - غافلاً عما يترتب عليها من اتهام الصحابة بالبغي).

وقال أيضاً في تعليقه على كتاب: (ثمرات النظر في علم الأثر) (ص: 37) - بطلب مني، فلبى طلبي مشكوراً وكتب عليه تعليقات ضافية وصافية -: (هذا من الغلو في التشيع إذ لم يَرِد في

=

=

الوصية نص صحيح والقول بأنه أوصى له بالخلافة يستلزم اتهام الصحابة بالخيانة والكتمان ولا سيما الخلفاء الثلاثة. فتأمل).

وكنت قرأت بزنزانتي الانفرادية كلاماً للذهبي في موضوع الوصية في (تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام) (2\995\رقم: 134) بتحقيق: بشار عواد، فارجع إليه فإنه مهم ومفيد.

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 40): (... أما محبته - أي: علي - مطلقاً، وهو القسم الثالث، فإنه شرط في إيمان كل مؤمن). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (وهذا غلو فاضح لا يفوه به عالم؛ ولا أعرف من ذكره في شروط صحة الإيمان؟!).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 41): (... ولا يخفى أن مطلق التشيع الذي هو موالاة واجب، وفاعل الواجب لا يكون مبتدعاً). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (وليتك وقفتَ عند هذا - وهو لا دليل عليه - بل: صرحتَ آنفاً بأن شرط صحة في الإيمان).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 41): (... فيكون التشيعُ: محبةَ علي - رضي الله عنه - وتقديمه على الشيخين). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (لا أدري لماذا لم يذكر المؤلف عثمان كلما ذكر هذا؟!).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 42): (... أو: حمل على المشايخ الثلاثة). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (لأول مرة يشير إلى عثمان).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 46): (... قد يكون من البدعة ما ليس بمكروه، فتسمى بدعة مباحة... فالأولى لا قدحَ بها اتفاقاً). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (كيف يتم الاتفاق والبدعة في الدين أعني العقيدة والعبادة ضلالة وهي مردودة على كل حال).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 46): (... وإن كانت عباراتهم في رَسم العدالة عامةً، والأحاديث الآتية دالة على أنه لا فرق بين أنواعها إلا أنهم كما عرفت قسموها هذا التقسيم وقسموها أيضاً إلى مستحسنة وغير مستحسنة). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (من هم؟ المعروف أن أول من قسم البدعة إلى خمسة أقسام ابن عبد السلام وتبعه القرافي ونقض ما بنياه أبو إسحاق الشاطبي في كتابه الرائد: "الاعتصام").

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 58) (وأنه ما من نبي إلا عصى أو: همَّ بمعصية فما ظنك عمن سواهم). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (هذا رجم بالغيب ومن أين للمؤلف هذا وهم ألوف مؤلفة؟).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 61): (... قلت: ما ذاك إلا لكون الابتداع غيرَ مُخل بالعدالة قطعاً "بل: هو مُخل بها لكنه دار القبول"). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (تناقض صارخ يظهر من كلامه في كتابه هذا أنه دخله الدس والتحريف فلذلك اضطرب كلامه).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 85): (... وفي "البخاري" من المبتدعة أُمَمٌ لا يُحصون). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (هذه مبالغة مقيتة؟).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 92): (... وفسروا العدالة بما لا بدعة معه). فعلق شيخنا العلامة

=

=

أبو أويس قائلاً: (يعنون البدعة المكفرة، ولو اعتبر ظن الصدق والضبط لقبل الوثنيون واليهود).
وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 201) يتحدث عن قبول خبر الفاسق وعدمه: (... فإن قلت: قد وقع الإجماع على عدم قبول خبره ورده، فكيف نَافَى الإجماعُ الآيةَ؟ قلت: لا نسلم الإجماع، كيف وهؤلاء أئمة الحديث رَووا عن فساق التصريح الذين يسبون الشيخين ويسبون علياً وغيرهم؟). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (كم يُرَدِّدُ المؤلف هذا وهو يعلم أن الرواية عنهم في المتابعة وأنها ثابتة عن غيرهم بطرق).
وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 106): (... إلا أن تفسير الصحابي بمن لقيه - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أو: بمن رآه، وتنزيل تلك الممادح عليه فيه بعد، يأباه الإنصاف... لفظ "الصاحب" فيه توسع في اللغة...). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (وهذا يقضي على استبعادك).
وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 108): (... ولم يدُر الإطلاق على الرؤية كما دار على الملازمة...). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (كم يدور المؤلف حول هذا المعنى قصد الرد على تعريف أهل السنة وهو يعلم أن أصحاب الملازمة والاختصاص قلة قليلة).
وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 109): (وإذا تقرر هذا فهو وإن صح الإطلاق على من لاقاه - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - ولو لحظة من ليل أو: نهار، إلا أن الممادح القرآنية والأحاديث النبوية والصفات الشريفة العلية التي كانت هي الدليل على عدالتهم وعلو منزلتهم ورفعة مكانهم تخص الذين صحبوه صحبة محققة ولازموه ملازمة ظاهرة). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (من أين لك هذا وجمهورهم لقي النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وآمن واستمر كذلك إلى الممات؟).
وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 109): (... وعلى كل تقدير فليس كل من رآه له هذه الصفات ضرورة). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (الصواب: لقيه وآمن به)
وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 109): (... نعم، لمن رآه مؤمناً به ولاقاه واكتحل بأنوار محيَّاه شَرَفٌ لا يُجهل). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (تأمل اضطراب المؤلف فإنه لا يستقر على حال).
وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 113): (... وهو كتأويل من تأول لمعاوية في "فواقره" أنه مجتهد أخطأ في اجتهاد). قال المحبوس عمر الحدوشي: (جمهور علماء المسلمين على أن معاوية - رضي الله عنه - كان مجتهداً في خروجه على علي - رضي الله عنه - ولذلك خرج معه صحابة وهو مع هذا باغ بتأويل وقد دعا له النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وبُشر بالجنة في حديث غزو البحر - كما في الصحيح - وفي حديث آخر خارج الصحيح وصححه الألباني وفيه: (... وقه العذاب وأدخله الجنة)، وله من الفتوحات والأثر في الإسلام ما يكفي لفضله وشرفه وسؤدده - رضي الله عنه - وليس ثمة (فواقر) إلا في أذهان الشيعة).
وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 113): (...عن عروة بن الزبير أن مروان باغ كان لا يتهم في

=

=

الحديث... وأن العمدة تحري الصدق). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (في ثبوت رؤية مروان شك وهذا يكفي لعدم الجزم بصحبته ثم ثبوت اللعن في حقه يسقط فضله).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 114): (... إنما رَوَى عنه مَن روى قبل خروجه على ابن الزبير). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (ليس هناك رواية عن مروان إلا قليل مع ثبوت مرويه من وجوه أخر).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 115): (وكذلك الوليد بن عقبة، قال الذهبي في "النبلاء" (3\ 412\416) في ترجمته: كان يشرب الخمر، وحُد على شُربها، ورُوي شعره في شربها، قال: وهو الذي صلى بأصحابه الفجرَ أربعاً وهو سكران، ثم التفت إليهم وقال: أزيدكم؟). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (مثل هذه المثالب ينبغي التأكد من ثبوتها لأنها من أخبار الساسة، وترى مثل المؤلف وهو شيعي يبادر إلى تصديقها).

لكن شيخنا الفاضل: قصة صلاة الوليد بن عقبة بالمسلمين وهو سكران صحيحة رواها مسلم وغيره.

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 116): (والقصد من هذا بيان أن أقوال الحافظ: "إن ثبتت رؤيةٌ لمروان فلا يعرج على من تكلم فيه" في أنه جعل الرؤية كالعصمة، وكلامه خلاف ما عليه أئمة الحديث). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (كلا فإن تعريف الصحابة وعدالتهم متفق عليها في الجملة، وابن حجر يعرف الفرق بين الرؤية والعصمة ولكنه يقول كغيره من أهل السنة: من ثبتت صحبته فإنه ناج وله فضله مع اعتقاد أن الله ألهمه التوبة، وصدق الله في قوله: ﴿وكلاً وعد الله الحسنى﴾ [النساء: 95]...).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 116): (... ولا يقال: من ارتد فقد استثنوه من اسم الصحبة). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (كيف لا يقال وهو محل اتفاق أعني: سقوط الإسلام فضلاً عن الصحبة بالردة).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 117): (فقول الشيخ أبي الحسن المقدسي في الرجل الذي يخرج عنه في "الصحيح": "هذا جاز القنطرة حتى لا يلتفتَ إلى ما قيل فيه"، كأنه يريد: كثير منهم جازها وإلا فكيف يجوزها النواصبُ وغلاةُ الشيعة وأهل الإرجاء والمبتدعة ممن هم في "الصحيح"؟..). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (وهذا افتياتٌ على العلماء في أقوالهم وفهومهم... والمؤلف زيدي وهم يقدمون علياً ومن فعل فقد افترى كما صرح عليٌّ نفسه).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 118): (... وقد عرفت مما أسلفناه أن الأوْلى تركُ قَيد الابتداع إلا أن يُدرَج في الكبائر، لما عرفتَ من نهوض الأدلة على أنها منها، وقد عده صاحب "الزواجر" منها، وهو صادق عليه). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (صاحب "الزواجر" لا يعتمد عليه في عد الكبائر فقد توسع في كتابه جداً والكبائر محدودة بالنصوص وهي قاعدة الذهبي في كتابه: "الكبائر" الأصل المطبوع المتداول، وابن القيم وابن عبد الوهاب ولا تعَد البدع بالقياس، ثم إن الابتداع مقابل بمثله، فالناصبي يقول عن الشيعي مبتدع وهذا بعكس، والمرجع في هذا

=

=

إلى النصوص الصحيحة. والله أعلم).
وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 120\121): (وبه يعلم أن قول الحافظ ابن حجر: (إن شرط الصحيح أن يكون راويه معروفاً بالعدالة فمَن زعم أن أحداً منهم أي: ممن في "الصحيحين" مجهول العدالة فكأنه نازع المصنف... كيف يتم فيمن عُرف بعدم العدالة كعمران بن حِطان من رجال البخاري، ومروان من رجالهما، لِمَا عَرَفتَ من اعتماد مالك على مروان، واعتماد الشيخين على مالك؟ وقولهم: ليس لمروان في مسلم، سُلم لكنَّ مالكاً من رجال مسلم). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (هذا هو التعنت لا صنيع ابن حجر، وقد تقدم أن عمران وحريز ومروان ليس لهم في "الصحيح" رواية في الأصول وإنما هي متابعات مع تأكد الشيخين من مجيئها من وجوه أخر).
وما قرره شخنا العلامة محمد بوخبزة هنا هو نفس ما قرره العلامة المعلمي وقد نقلت كلامه في هذا الجزء المتواضع.
وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 121): (...وقد تقرر أن الجارح أولى من المُعَدل، لأن عنده زيادةَ علم، ولأن قبوله عمل بالجارح والمعدل، والإعمال أولى من الإهمال). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (بشرط أن يكون الجرح مفسراً).
وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 123): (...وتقدم لك أنه قال الدارقطني فيه: رافضي غال). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (ارجع إلى كلمة الذهبي في "الموقظة" المذكورة بالهامش آنفاً فهي الفيصل).
وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 123): (... ولا تراهم يعولون إلا على الصدق...). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (مع ملاحظة المعتقد في الجملة).
وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 123): (... ورد مثل الحارث الأعور والقَدح فيه بالتشيع...). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (الحارث الأعور معروف بالتشيع والغلو ولذلك اتهم وهذا سرُّ دفاع المؤلف عنه ومن المعاصرين عبد العزيز الغماري الطنجي ألف في توثيقه جزءاً مطبوعاً، وقد رد عليه طالب جزائري وأجاد).
قال الحدوشي: وقد دافع الصنعاني عن الحارث بن عبد الله الهمداني دفاعاً قوياً في كتابه القيم: (إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد) (ص: 31)، وللحارث ترجمة سيئة في (التهذيب) (5\248)، و(الضعفاء) (1\210) للعقيلي، و(الجرح والتعديل) (3\79)، و(الميزان) حاصلها أنه مردود الحديث!
ودافع بعضهم عن الحارث، وقال ابن حجر: "إنما كان كذبه في رأيه لا في حديثه". انظر قول المعلمي فيه في هامش: (الفوائد المجموعة) للشوكاني (ص: 102)، و(النكت الجياد...) (163\164\رقم: 159)، و(السير) (4\152)، و(ضوابط الجرح والتعديل عند الحافظ الذهبي) (1\409\إلى: 413)، وأول بعضهم قول الشعبي فيه: (الحارث كذاب) بقولهم: (المراد بالكذب الذي وسم به الشعبي الحارث الخطأ، بدليل أنه يروي عنه).

=

=

وإليكم بعض ما قيل في الحارث بإنصاف:
قال الشيخ محمد الثاني بن عمر بن موسى في (ضوابط الجرح والتعديل عند الحافظ الذهبي) (1\409\413) في المطلب الرابع: (قد يأتي إطلاق الكذب ويحمل على غير معناه الاصطلاحي):
ومن أمثلة ذلك:
1 - ما جاء في ترجمة: "الحارث بن عبد الله الأعور الهمْداني الكوفي" (ت: 65 هـ) قال المغيرة: سمعت الشعبي يقول: (حدثني الحارث، وأشهد أنه أحد الكاذبين). كما في (العلل ومعرفة الرجال) (1\443\495)، و(مقدمة صحيح مسلم) (1\19).
وقال مسلم بن الحجاج في (مقدمة صحيحه) (1\19): حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا جرير، عن مغيرة، عن الشعبي قال: "حدثني الحارث الأعور الهمْداني، وكان كذاباً...".
قال الحافظ الذهبي - رحمه الله -: (قد كان الحارث من أوعية العلم، ومن الشيعة الأُوَل... فأما قول الشعبي: "الحارث كذاب" فحمول على أنه عَنَى بالكذب الخطأ، لا التعمد، وإلا، فلماذا يَروي عنه، ويعتقده بتعمد الكذب في الدين، وكذا قال علي بن المديني وأبو خيثمة: "هو كذاب".
وأما يحيى بن معين فقال: "هو ثقة" - كما في "تاريخ الدارمي" (ص: 90)، وقال الدارمي - عقيب هذا القول "ص: 91" -: "لا يتابع عليه"، وقال ابن معين أيضاً مرة أخرى: "ليس به بأس" - كما في "تاريخ الدوري" (2\93)، وهناك رواية لابن أبي خيثمة، عن ابن معين أنه قال: "ضعيف" و"الجرح والتعديل" (3\79)، ونقل الحافظ ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (2\147) عن ابن أبي خيثمة، قيل ليحيى: يحتج بالحارث؟ فقال: "ما زال المحدثون يقبلون حديثه" -، وقال أيضاً: "ليس بالقوي" - حكاهما عنه الحافظ المزي في "تهذيب الكمال" (5\249).
وقال أبو حاتم في "الجرح والتعديل" (3\79): "ضعيف الحديث، ليس بالقوي، ولا ممن يحتج بحديثه". وقال الذهبي في "السير" (4\152\153\155) في ترجمة الحارث: (كان فقيهاً كثير العلم، على لين في حديثه...ثم إن النسائي وأرباب السنن احتجوا بالحارث، وهو ممن عندي وقفة في الاحتجاج به... وأنا متحير فيه).
وقال في "تاريخ الإسلام" (حوادث ووفيات سنة 70 هـ ص: 90) - متعقباً عبارة الشعبي -: "هذا محمول من الشعبي على أنه أراد بالكذب الخطأ، وإلا فلأي شيء يروي عنه؟! وأيضاً فإن النسائي مع تعنته في الرجال قد احتج بالحارث". وقال في "الميزان" (1\437): "وحديث الحارث في السنن الأربعة، والنسائي مع تعنته في الرجال قد احتج به، وقوّى أمره، والجمهور على توهين أمره مع روايتهم لحديثه في الأبواب، فهذا الشعبي يكذبه ثم يروي عنه، والظاهر أنه كان يكذبه في لهجته وحكاياته، أما في الحديث النبوي فلا، وكان من أوعية العلم". انظر: (الثقات) لابن حبان (6\114)، و(لسان العرب) (1\709) مادة: "كذب".
والحافظ أحمد بن صالح المصري وثقه في الحديث، وكذَّبه في رأيه وقد أشار إلى هذا بقوله:
=

=

"الحارث الأعور ثقة، ما أحفَظَه، وأحسَنَ من روى عن علي...قيل له: وقول الشعبي: حدثنا الحارث، وكان كذاباً؟ فقال: لم يكن يكذب في الحديث، إنما كان كذبه في رأيه" - كما في "تاريخ الثقات" (ص: 71\72).

وقال الحافظ ابن كثير في (فضائل االقرآن) (ص: 46): (وقد تكلموا فيه - يعني: الحارث -، بل: قد كذبه بعضهم من جهة رأيه واعتقاده، أمَّا أنه يتعمد الكذب في الحديث فلا، والله أعلم)...

ثم قال محمد الثاني: والخلاصة: أنه لا توجد قرينة قوية تُسوِّغ حمل تكذيب الشعبي للحارث الأعور، على إرادة معنى غيرِ معناه الاصطلاحي، بل: القرائن المصاحبة لكلامه تدل على خلاف ذلك، وأنه أراد تكذيبه في حديثه، ولا سيما عند ما يقرن البيانَ عن حاله بالتحديث عنه).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 124): (... وعلى هذا ليس على الحارث في هذا درك). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (إن لم يكن في هذا ففي غيره فقد تتبعت روايته فوجدتها مدخولة).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 125): (... أهل الحديث اتفق لهم في مخالفة فروعهم لأصولهم... ما قررناه من أنه لا يُلاحظ إلا ظن الصدق وأنه مدار الرواية). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (هذه المخالفة للأصول ليست عامة ولا قاعدة وإلا لم يكن هناك أصول، وقد يخالفون الأصل لسبب جيد).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 125): (كلام الأقران والمتضادين في المذهب والعقائد لا ينبغي قبولُه، فقد فَتَح بابُ التمذهب عدواتٍ وتعصبات قل من سلم منها إلا من عصم الله). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (وقد وقع المؤلف في هذا التعصب الظاهر في رسالته هذه).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 127): (... وهذا كلام الذهبي ونصه، وقد عيب عليه ما عابه عليه غيره). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (وكذلك المؤلف رحمه الله وعفا عنا وعنه وعن سائر العلماء الصالحين).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 127) في الاستشهاد بكلامه ابن السبكي الأشعري: (... حتى أثَّر ذلك في طبعه - يعني: الذهبي - انحرافاً شديداً عن أهل التنزيه). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (يعني - بأهل التنزيه - الأشاعرة والماتريدية).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 127): (...وإذا ظَفر - أي: الذهبي - لأحدهم بغلطة ذكرها). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (والصواب معه - أي الذهبي - لأن الموضوع في منتهى الخطر وهو التوحيد والأسماء والصفات).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 128) وهو يستشهد بكلام السبكي الأشعري: (... والذي أفتي به أنه لا يجوز الاعتماد على شيخنا الذهبي في ذم أشعري ولا مدح حنبلي). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (هذا سر الانحراف ومن وقف على صنيع السبكي في (الطبقات) عذر الذهبي وواخذ السبكي). وقد بينت انحراف السبكي الأشعري بتوسع كبير في كتابي: (إتحاف الطالب...).

=

=

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 128): (... والذهبي إمام كبير الشأن حنبلي المذهب). قال المسجون: (بل: شافعي في الفقه أما في العقيدة فحنبلي).
وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 129): (...قال ابن السبكي - في "الطبقات" (2\39) -: وقد عيب على ابن معين كلامه في الشافعي وتكلمه في مالك بن ذئب - كذا في الأصل! - وغيره).
فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (والصواب كلام ابن أبي ذئب في مالك رحمهما الله).
وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 129): (...إنه لا يُقبل قولُ الذهبي في مدح حنبلي ولا ذم أشعري). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (كما لا يقبل قول المؤلف - الصنعاني - والسبكي ونحوهما في الذهبي وابن تيمية وحزبه).
وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 131): (...فقول الحافظ ابن حجر إن رواتهما - أي: "الصحيحين" - قد حصل الاتفاق على تعديلهم بطرق اللزوم، محل نظر...). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (هذا الذي يحكيه المؤلف عن ابن حجر ومن معه هو محل اتفاق من أهل السنة بالنظر إلى الأصول دون المعلقات فلا معنى لتشكيك برواية بعض المبتدعة).
وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 132): (...هل المراد أن كل الأمة من خاصة وعامة تلقتها بالقبول، أو: المراد علماء الأمة المجتهدون). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (هذه مغالطة فأي دخل للعامة في هذا؟!).
وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 132): (...دعوى على كل فرد من أفراد الأمة المجتهدين أنه تلقى الكتابين بالقبول... كإقامة البينة على دعوى الإجماع الذي جزم به أحمد بن حنبل وغيره أن من ادعاه فهو كاذب). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (هذا موضوع آخر أما فيما يرجع إلى "الصحيحين" فسبيله التتبع والاستقراء عبر العصور والأزمان).
وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 134): (... كما أن دعوى عدالة كل من فيهما إفراط، وإذا كان كذلك فمن أين يتلقى بالقبول؟). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (من جهة أن أحاديثهما الأصول صحيحة من وجوه فلا شك أنها متلقاة بالقبول).
وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 134): (...ما انتقده الحفاظ كالدارقطني وابن مسعود الدمشقي وأبي علي الغساني، قال الحافظ ابن حجر - في "النكت" (2\381) -: وهو احتراز حسن).
فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (شكلاً لا موضوعاً وتأمل كلام ابن حجر في "النكت" أسفله).
وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 136): (...وأما قول السيد محمد بن إبراهيم: إن الأمة تلقتها بالقبول، وإن صاحب "الكشاف" والأميرَ الحُسين ذكرا "الصحيحين" بلفظ الصحيح ونَقَل منهما ذلك). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (أما هذا فلا معنى لذكره هنا وأما الأمير الحسين فهو زيدي قح ولا أعرفه وغير خاف أن الزيدية معتزلة في العقائد).
قال الحدوشي: وقول شيخنا العلامة أبي أويس - حفظه الل -: (وأما الأمير الحسين فهو زيدي قح ولا أعرفه): فهو - يا شيخنا الفاضل -: الأمير الحسين بن محمد بن أحمد بن يحيى

=

=

الهادوي - نسبة إلى الإمام الهادي إلى الحق - الزيدي - مذهباً - المتوفى سنة: (662 هـ) وله مؤلفات كثيرة من أشهرها: (شفاء الأوام في تمييز الحلال والحرام)، وهو الكتاب الذي انتقده الإمام الشوكاني وكتب عليه حاشية تحت عنوان: (وبل الغمام على شفاء الأوام). انظر ترجمته بتوسع كبير في (تاريخ اليمن) للواسعي (ص: 32)، وهامش (العواصم) لابن الوزير (1\283).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 136): (...لا شك أن "الصحيحين" أشرفُ كتب الحديث قدراً وأعظمها ذكراً، وأن أحاديثهما أرفعُ الأحاديث درجةً في القبول من غيرها لخصائص اختصا بها... وبلوغهما غايةً في الديانة والإتقان). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (ومع هذا فقد وصف أحمد بن الصديق الغماري البخاري بالنَّصْب وهونَ من شأنه وشأن كتابه؟!).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 139): (...وسلَّمنا ثبوتَ اشتراطهما العدالةَ في الراوي، فمِن أين عُلم أن معناها عندهما ما فسرتموها به مما أسلفناه في رسمهما). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (كرر المؤلف هذا المعنى مراراً وقصده الرد على ابن حجر ومن ورائه علماء الحديث من أهل السنة والحق: أن العدالة معتبرة ولا بد منها في الجملة إلا أنها متفاوتة).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 139): (... قلت: ليس ما أطلقه السيد محمد - رحمه الله - بصحيح، فكم من جرح في رجالهما مبيّن السبب كما سمعته فيما سلف). قال المسجون عمر الحدوشي: (يطلق زيدية الشمال في اليمن لقب (السيد) على الشريف، أما أهل حضرموت فيطلقون على الشريف - من عائلة باعلوي خاصة - الحبيب).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 141): (...وقد ألزمه عبد الله بن عمر بأن قاتل حمزة رسولُ الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - فأفحمه). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (واعتبار مثل هذه الأمور الواقعة في الفتنة لا يجوز، والواجب الإمساك عما شجر بينهم وإلا واخذنا عائشة - رضي الله عنها - وعلياً ومعاوية وعدداً من الصحاب - رضوان الله عليهم -، وهذا هو البلاء المبين).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 142): (...مع أن الكذب عنه رادع طبيعي في الجِبِلَّة). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (ليس عند الناس كلهم).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 142): (...وقد كان يتنزه عنه - أي: الكذب - أشر خلق الله). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (ولا يتنزه عنه الشيعة الروافض والخطابية ممن يدينون بالكذب والجارودية من الزيدية فهل نكتفي بالصدق والضبط فقط مع هؤلاء؟!).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 143): (...فإن الراوي قد يلابس بعضَ ما ينكَر عليه، ولا يصدر عنه الكذب في روايته). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (الاحتمال قائم وقديماً قيل: قد يصدق الكذوب).

وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 147\148): (...ولا يكون الكذب إلا لخليع لا يبالي بالهتك كما قال بعض الخلفاء وقد عوتب على الكذب: لو غرغرت به لهواتك ما فارقته....وأمثال هؤلاء قد صان الله أحاديث رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أن يكونوا من

=

- وقال الذهبي - رحمه الله تعالى -: (**والقدر والتشيع وغير ذلك من البدع مذهب الجلة من العلماء أيضاً فننكر البدع كلها ونعذر علماء المسلمين الذين لهم قدم صدق في الإسلام**)[1].

وقال أبو داود، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه الذهبي - رحمهم الله تعالى -: (**ليس في أهل الأهواء أصح حديثاً من الخوارج**)[2].

=

رواتها). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (هذه مكابرة وإلا فأين الوضاعون والمتروكون؟).
وقال الصنعاني أيضاً في (ص: 149): (...كان يرى القدَر وهو مستقيم الحديث). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (هذا من نصيحتهم لدينهم ولولا أنهم يرون العدالة مطلوبة في الرواة لما قالوا ما قالوا).
وقال الصنعاني أيضاً في الصفحة الأخيرة (151): (فإن قلت: ما أردتَّ من جمع هذه الكلمات؟ قلت: فوائد جمة، وأمور مهمة، يعرف قدرها من هو في الشأن من الأئمة، فقد اشتملت على نفائس الأنظار، وعلى عيون مسائلَ يظمأ إلى معينها حملةُ الآثار، وبيتُ قصيدها، وعمدةُ مقصودها: بيانُ أنه لا يشترط في قبول الرواة إلا ظنُّ صدق الراوي وضبطه، ولا يرد إلا بكذبه وسوء حفظه ونحوهما، وأن هذا شرط متفق عليه بين كل طائفة). فعلق شيخنا العلامة أبو أويس قائلاً: (قد بينت عَوَار هذا فيما علقته على أنظار النفيسة في نسختي هذه والله الموفق).
وكتب على ظهر كتاب: (ثمرات النظر في علم الأثر): (الحمد لله قرأت هذه الرسالة وهي جديرة بالدرس والتأمل وفيها أصالة وأنظار صائبة بيد أن مؤلفها متأثر بمذهبه الزيدي ولله في خلقه شؤون، فرحم الله مؤلفها. محمد بوخبزة).
وقال لي في رسالة بعث بها إليَّ - وهو يتحدث عن كتاب: "ثمرات النظر": (وهذه النسخة رديئة لتصرف النساخ فيها بالحذف والزيادة مما يُفقد الثقة أحياناً بها، وأن مؤلفها كان مضطرباً متردداً يتجلى ذلك في ركاكة أسلوبه وضعفه أحياناً، ومن سوء خطه - رحمه الله - أن قيض الله له هذا (المحقق) اللحانة الجاهل فقد زاده سوءاً بتحريفه وتخريفه، وبالله التوفيق. أبو أويس أواخر ربيع الأول 29 1429 هـ).
وهذه التعليقات كتبها شيخنا أبو أويس بطلب ورجاء مني ووعدني خيراً، ثم طلبت منه ذلك مرة ثانية وثالثة ورابعة، وفي كل مرة يطلب مني - حفظه الله - التأني نظراً للأشغال الكثيرة التي بين يديه فلما كتب على الكتاب هذه التعليقات بعث بها إليَّ جزاه الله خيراً فاستفدت منها كثيراً. كتبه عمر الحدوشي بزنزانته الانفرادية بتاريخ: 6 ربيع الثاني 1429 هـ.

(1) انظر: (العقيدة السلفية في كلام رب البرية) (ص: 431)، و(حرمة أهل العلم) (ص: 383).

(2) قال الحافظ في (تهذيب التهذيب) (114/8): (ليس هذا على إطلاقه فقد حكى ابن أبي حاتم عن القاضي عبد الله بن عقبة المصري وهو ابن لهيعة عن بعض الخوارج ممن تاب أنهم كانوا إذا
=

وقال ابن تيمية - رحمه الله تعالى -: (**ليسوا ممن يتعمدون الكذب، بل: هم معروفون بالصدق حتى يقال: إن حديثهم** وكان يقول - رحمه الله تعالى -: (**ولهذا كنت أقول للجهمية من الحلولية والنفاة الذين نفوا أن الله تعالى فوق العرش**[1]**، لما وقعت محنتهم: أنا لو وافقتكم كنت كافراً، لأني أعلم أن قولكم كفر، وأنتم عندي لا تكفرون، لأنكم جهال**)[2].

وقال أيضاً: (**كل من كان مؤمناً بما جاء به محمد - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - فهو خير من كل من كفر به، وإن كان في المؤمن بذلك نوع من البدعة، سواء كانت:**

1 - بدعة الخوارج،

2 - والشيعة،

3 - والمرجئة،

4 - والقدرية،

=

هووا أمراً صيروه حديثاً).

انظر: (تهذيب الكمال) (ص: 1056 - مخطوط)، و(ميزان الاعتدال) (236/3)، و(ثمرات النظر في علم الأثر) (85/84) للصنعاني - النسخة التي كتب عليها شيخنا أبو أويس، وشيخنا أبو الفضل تعليقات علمية مفيدة ومهمة -، و(السنة) (ص: 85/79) للسباعي، و(منهاج السنة النبوية) (31/3) انتهى ملخصاً من كتاب شيخنا أبي الفضل: (ذاكرة سجين مكافح) (54/3). (أفادته أم الفضل حرم وتلميذة المؤلف).

(1) قالت أم الفضل حرم وتلميذة المؤلف في مقدمة: (إتحاف الطالب...) (ص: 7): (ومما قاله شيخنا أبو الفضل في "نظم متن العقيدة الطحاوية" الموسوم: (القول الرزين في صفات رب العالمين) رقم: (79/78/77).

تحت عنوان: (استواء الرحمن على العرش):

أما استوا الرحمن في بدءٍ على ... عرشٍ فمعلوم بلا استخبار

والكيف مجهول، سؤالك بدعة ... عنه، حذار من السؤال حذار!

أما الذي قد قال داخل عالَمٍ ... أو: خلْقَه بالحق ليس بدارِ)

(2) انظر: (مجموع الفتاوى) (326/23)، انتهى من كتاب: (نواقض الإيمان القولية والعملية) (ص: 53).

أو: غيرهــم، فــإن الـيهود والنصارى كفار كفراً معلوماً بالاضطرار من دين الإســلام، والمبتدع إذا كان يحسب أنه موافق للرسول - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - لا مخالف لــه لم يكن كافراً به، ولو قُدِّر أنه يُكفر فليس كفره مثل كفر من كذَّب الرسول - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم)[1].

قال عبيد بن أبي نفيع الشعبي - رحمه الله -: (ومن كُفِّر ببدعة وإن جلت، ليس هــو مــثل الكافر الأصلي[2]، ولا اليهودي والمجوسي، أبى الله أن يجعل من آمن بالله ورســوله واليوم والآخر، وصام، وصلى، وحج، وزكى، وإن ارتكب العظائم، وضل وابــتدع، كمــن عانــد الرســول - صــلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وعبد الوثن، ونبذ الشرائع وكفر، ولكن نبرأ إلى الله من البدع وأهلها)[3].

وقال الحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى -: (وقــد ثــبت بالكــتاب والسنة والإجماع أن من بلغته رسالة النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - فلم يــؤمن بــه فهو كافر، لا يقبل منه الاعتذار بالاجتهاد، لظهور أدلة الرسالة، وأعلام النبوة؛ ولأن العذر بالخطأ حكم شرعي، فكما أن الذنوب تنقسم إلى:

1 - كبائر

2 - وصغائر،

والواجبات تنقسم إلى:

1 - أركان

2 - وواجبات ليست أركاناً.

فكذلك الخطأ ينقسم إلى:

1 - مغفور،

---

(1) انظر: (مجموع الفتاوى) (201/35).

(2) قال الحافظ الذهبي في (تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام) (1154/2/رقم: 166): (ما يضرك شهدت على مسلم بكفر أو: قتلته).

(3) انظر: (الإنصاف سبيل للائتلاف) (ص: 173).

2 – وغير مغفور،

والنصوص إنما أوجبت رفع المؤاخذة بالخطأ لهذه الأمة، وإذا كان كذلك فالمخطئ في بعض هذه المسائل:

1 – إما أن يلحق بالكفار من المشركين وأهل الكتاب مع مباينته لهم في عامة أصول الإيمان.

2 – وإما أن يلحق بالمخطئين في مسائل الإيجاب والتحريم، مع أنها أيضاً من أصول الإيمان.

فإن الإيمان بوجوب الواجبات الظاهرة المتواترة، وتحريم المحرمات الظاهرة المتواترة:

هو من أعظم أصول الإيمان وقواعد الدين، والجاحد لها كافر بالاتفاق، مع أن المجتهد في بعضها ليس بكافر بالاتفاق مع خطئه.

وإذا كان لا بد من إلحاقه بأحد الصنفين: فمعلوم أن المخطئين من المؤمنين بالله ورسوله؛ أشد شبهاً منه بالمشركين وأهل الكتاب، فوجب أن يلحق بهم، وعلى هذا مضى عمل الأمة قديماً وحديثاً، في أن عامة المخطئين من هؤلاء تجري عليهم أحكام الإسلام التي تجري على غيرهم، هذا مع العلم بأن كثيراً من المبتدعة منافقون النفاق الأكبر)[1].

قال شيخ شيوخنا الشنقيطي - رحمه الله -: (ونحن نرجو أن يغفر الله تعالى للذين ماتوا على هذا الاعتقاد؛ لأنهم لا يقصدون تشبيه الله بخلقه، وإنما يحاولون تنزيهه عن مشابهة خلقه، فقصدهم حسن، ولكن طريقهم إلى ذلك القصد سيئ، وإنما نشأ لهم ذلك السوء بسبب أنهم ظنوا لفظ الصفة التي مدح الله بها نفسه يدل ظاهرها على مشابهة صفة الخلق، فنفوا الصفة التي ظنوا أنها لا تليق قصداً منهم لتنزيه الله، وأوّلوها بمعنى آخر يقتضي التنزيه في ظنهم، فهم كما قال الشافعي – رحمه الله:

رام نفعاً فضرَّ من غير قصد ... ومن البر ما يكون عقوقا

---

(1) انظر: (السير) (12/496/497).

ونحن نرجو أن يغفر الله لهم خطأهم، وأن يكونوا داخلين في قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَـٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[1].

- وقد اختلفت أقوال العلماء اختلافاً كبيراً في بيان صفة العدل مقبول الرواية والشهادة: ومن النصوص الواردة في هذا:

1 - ما روي عن الحسن بن علي - رضي الله عنهما - عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: (**من عامل الناس فلم يظلمهم، وحدثهم فلم يكذبهم، ووعدهم فلم يخلفهم، فهو من كملت مروءته، وظهرت عدالته، ووجبت أخوته وحرمت غيبته**)[2].

2 - وعن عبد الله بن عتبة بن مسعود قال: سمعت عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يقول: (**إن أناساً كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وإن الوحي قد انقطع، وإنما آخذكم الآن بما ظهر من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيراً أمنّاه وقربناه، وليس إلينا من سريرته شيء، والله يحاسبه في سريرته، ومن أظهر لنا سوءاً لم نأمنه، ولم نصدقه، وإن قال: إن سريرته حسنة**)[3].

وجاء بسند جيد أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى - رضي الله عنهما -: (**المسلمون عدول بعضهم على بعض إلا مجلوداً في حد، أو: مجرباً عليه شهادة زور، أو: ظنيناً في ولاء أو: نسب**)[4].

---

(1) سورة الأحزاب، رقم الآية: (5)، انتهى من (أضواء البيان) (7/448/449).

(2) انظر: (الكفاية) (الكلام في العدالة وأحكامها) (ص: 78).

(3) انظر: (الكفاية) (ص: 78/101)، و(السنن الكبرى) للبيهقي (10/124). فيه اكتفاء بالظاهر، وترك اختبار الأحوال وتتبع الأفعال، الذي قال به الخطيب.. بل: وشَرَطَه لمعرفة العدالة، والذي يمكن أن يؤدي إلى تعطيل الرواية في كثير من الأحيان.

(4) قال ابن القيم في (الأعلام): (هذا كتاب جليل تلقاه العلماء بالقبول، وبنو عليه أصول الحكم والشهادة). وقال الألباني في (الإرواء) (رقم: 122): (وجملة القول: إن الحديث طرقه كلها لا تخلو من ضعف، ولكنه ضعف يسير إذ ليس في متنها من اتهم بالكذب، وإنما العلة الإرسال أو: سوء الحفظ، ومن المقرر في (علم المصطلح) أن الطرق يقوي بعضها بعضاً إذا لم يكن فيها متهم كما قرره النووي في "تقريبه" ثم السيوطي في "شرحه" وعليه فالنفس تطمئن لصحة هذا الحديث لا سيما وقد احتج به إمام السنة أحمد بن حنبل... وصححه أيضاً صاحبه الإمام =

3 - وعن إبراهيم النخعي - رحمه الله تعالى - قال: (**العدل في المسلمين من لم يظن فيه ريبة**). وفي رواية أخرى: (**العدل بين المسلمين من لم يظهر منه ريبة**)[1].

4 - وعن عبد الله بن المبارك - رحمه الله تعالى - أنه سئل عن العدل فقال: (**من كـــان فيه خمس خصال: يشهد الجماعة، ولا يشرب هذا الشراب، ولا يكون في دينه خُرْبَةٌ**[2]**، ولا يكذب، ولا يكون في عقله شيء**)[3].

5 - وعن الإمام سعيد بن المسيب - رحمه الله تعال - قال: (**ليس من شريف ولا عالم، ولا ذي سلطان، إلا وفيه عيب لا بد، ولكن من الناس من لا ينبغي أن تذكر عيوبه، من كان فضله أكثر من نقصه، وُهب نقصه لفضله**)[4].

6 - قال الإمام محمد بن إدريس الشافعي - رحمه الله تعالى -: (**إذا كـــان الأغلب الطاعة فهو المعدل، وإذا كان الأغلب المعصية فهو المجرَّح**)[5].

=

إسحاق بن راهويه...). (إتحاف النبيل في فوائد إرواء الغليل) (ص: 49).

(1) انظر: (الكفاية) (ص: 101/78).

(2) الخربة: بضم الخاء المعجمة وسكون الراء، أي: الثقبة وزناً ومعنى.

(3) انظر: (الكفاية) (ص: 79).

(4) انظر: (البداية والنهاية) (100/9)، و(الكفاية) (ص: 79). وقد توسع في تعريف ووصف العدل ابن عبد البر وابن حبان وغيرهما توسعاً غير مرضي. على أن هناك من أيدهما كأبي عبد الله بن المواق حيث قال: (أهل العلم محمولون على العدالة حتى يظهر منهم خلاف ذلك - التقييد والإيضاح: (ص: 135)، و(تدريب الراوي) (302/1)، ونقل الحافظ السخاوي عن ابن الجزري قال: (إن ما ذهب إليه ابن عبد البر هو الصواب وإن رده بعضهم).

وسبقه المزي فقال: (هو في زماننا مرضي، بل: ربما يتعين)، ومثله قول ابن سيد الناس: (لست أراه إلا مرضياً)، وكذلك قال الذهبي: (إنه حق، ولا يدخل في ذلك المستور، فإنه غير مشهور بالعناية بالعلم، فكل من اشتهر بين الحفاظ بأنه من أصحاب الحديث، وأنه معروف بالعناية بهذا الشأن...). (فتح المغيث) (31/2)، و(الموقظة) (80).

وقال السخاوي: (ويُستأنس لما ذهب إليه ابن عبد البر بما جاء بسند جيد عن عمر بن الخطاب أنه كتب إلى أبي موسى: "المسلمون عدول بعضهم على بعض"..). وقال الحافظ البلقيني: (كلام ابن عبد البر مخصوص بحملة العلم). وقيل غير هذا في رسم العدالة. وقد جمعت معظم هذه الأقوال في كتابي: (ذاكرة سجين مكافح) (68/3) وما بعدها.

(5) انظر: (الكفاية) (ص: 102)، ومثله في (فتح المغيث) (3/2).

7 - وقال ابن حبان - رحمه الله تعالى -: (**العدالة في الإنسان: أن يكون أكثر أحواله طاعة لله لأنا متى لم نجعل العدل إلا من لم يوجد منه معصية بحال، أدانا ذلك إلى أن لـــيس في الدنيا عدل، إذ الناس لا تخلو أحوالهم من ورود خلل الشيطان فيها، بل: العدل من كان ظاهر أحواله طاعة لله، والذي يخالف العدل: من كان أكثر أحواله معصية الله**)[1].

8 - وقال الإمام الخطيب البغدادي - رحمه الله تعالى -: (**الواجب أن يقال: في جميع صفات العدالة: إنها اتباع أوامر الله تعالى، والانتهاء عن ارتكاب ما نهى عنه مما يسقط العدالة، وقد عُلم مع ذلك أنه لا يكاد يسلم المكلف من البشر من كل ذنب، ومـــن تـــرك بعض ما أمر به، حتى يخرج الله من كل ما وجب لـــه عليه، وإن ذلك يتعذر**).

فيجب لذلك أن يقال: إن العدل هو: مَن عرف بأداء فرائضه، ولزوم ما أمر به، وتوقي ما نهى عنه، وتجنب الفواحش المسقطة، وتحري الحق والواجب في أفعاله ومعاملته، والتوقي مما يثلم الدين والمروءة، فمن كانت هذه حاله فهو الموصوف بأنه عدل في دينه، ومعروف بالصدق في حديثه، وليس يكفيه في ذلك اجتناب كبائر الذنوب التي يسمى فاعلها فاسقاً، حتى يكون مع ذلك متوقياً لما يقول كثير من الناس: إنه لا يعلم أنه كبير.

بل: يجوز أن يكون صغيراً، نحو الكذب الذي لا يُقطع أنه كبير، ونحو التطفيف بحبة، وسرقة باذنجانة، وغش المسلمين بما لا يقطع عندهم على أنه كبير من الذنوب، لأجل أن القاذورات وإن لم يُقطع على أنها كبائر يُستحق بها العقاب فقد اتفق على أن فاعلها غير مقبول الخبر والشهادة، إما لأنها متهمة لصاحبها، ومسقطة ومانعة من ثقته وأمانته، أو: لغير ذلك، فإن العادة الموضوعة على أن من احتملت أمانته سرقة بصلة، وتطفيف حبة، احتملت الكذب، وأخذ الرشاء على الشهادة، ووضع الكذب في الحديث والاكتساب به.

---

(1) انظر: (الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان) (82/81/1).

فيجب أن تكون هذه الذنوب في إسقاطها للخبر والشهادة بمثابة ما اتفق على أنه فسق يُستحق به العقاب، وجميع ما أضربنا عن ذكره مما لا يقطع قوم على أنه كبير، وقد اتفق على وجوب رد خبر فاعله[1] وشهادته.

فهذا سبيله في أنه يجب كون الشاهد والمخبر سليماً منه، والواجب عندنا ألا يرد الخبر ولا الشهادة إلا بعصيان قد اتفق على رد الخبر والشهادة به، وما يغلب به ظن الحاكم والعالم أن مقترفه غير عدل ولا مأمون عليه الكذب في الشهادة والخبر، ولو عمل العلماء والحكام على ألا يقبلوا خبراً ولا شهادة إلا من مسلم بريء من كل ذنب قل أو: كثر، لم يمكن قبول شهادة أحد ولا خبره، لأن الله تعالى قد أخبر بوقوع الذنوب من كثير من أنبيائه ورسله، ولو لم يرد خبر فاعل ذلك وشهادته بحال، لوجب أن يُقبل خبر الكافر الفاسق وشهادتهما، وذلك خلاف الإجماع، فوجب القول في جميع صفة العدل بما ذكرنا[2].

9 - وقال السبكي - رحمه الله تعالى -: (**إنها هيئة راسخة في النفس تحمل على الصدق في القول في الرضا والغضب، ويُعرف ذلك باجتناب الكبائر، وعدم الإصرار على الصغائر، وملازمة المروءة، والاعتدال عند انبعاث الأعراض، حتى يملك نفسه عن اتباع هواه**)[3].

10 - قال القاضي أبو بكر بن الطيب - رحمه الله تعالى -: (**العدالة المطلوبة في صفة الشاهد والمخبر هي العدالة الراجعة إلى استقامة دينه، وسلامته من الفسق، وما**

---

(1) وقد جاء في كتاب (الجرح والتعديل) (ص: 109/ إلى166) لجمال الدين القاسمي الملحق الرابع: (مائة وأربعون رجلاً ممن اتهموا بالبدعة على أنواعها (من) الأئمة مروي لهم عند الستة أو: غيرهم). فاجع إليه - لزاماً - فإنه مهم.
وقد استخرجت جزءاً جيداً من (السير) - عند ما كنت بالسجن المركزي بالقنيطرة - للذين اتهموا بالبدعة على أنواعها وقد أخرج لهم البخاري ومسلم وأصحاب السنن والمسانيد والمعاجم وغيرهم، لَعَلِّي أقوم بطبعه مفرداً.

(2) انظر: (الكفاية) باب: الكلام في العدالة وأحكامها (ص: 81/80).

(3) انظر: (جمع الجوامع) (175/2).

يجـــري مجـــراه ممـــا اتفق على أنه مبطل العدالة من أفعال الجوارح والقلوب المنهي عنها)[1].

11 - قال الإمام المجتهد ابن حزم - رحمه الله تعالى -: (**العدالـــة هي التزام العـــدل، والعدل هو الالتزام بالفرائض، واجتناب المحارم، والضبط لما روى وأخبر به فقط)**[2].

12 - قال الغزالي - رحمه الله تعالى -: (**العدالـــة عبارة عن استقامة السيرة والـــدين، ويـــرجع حاصـــلها إلى هيئة راسخة في النفس تحمل على ملازمة التقوى والمروءة جميعاً، حتى تحصل ثقة النفوس بصدقه)**[3].

وقد قسم بعضهم العدالة إلى قسمين:

1 - العدالة الدينية والمقصود بها الاستقامة في الدين.

2 - العدالة في الرواية والمقصود بها: حفظ الراوي وضبطه لما يرويه.

والنوع الأول هو المراد عند إطلاق المحدثين أو: الفقهاء.

قال ابن عبد البر في (التمهيد) (28/1): (كل حامل علم معروف العناية به، فهو عدل، محمولٌ في أمره[4] أبداً على العدالة حتى يتبين جَرحته في حاله أو: في كثرة

---

(1) انظر: (الكفاية في علم الرواية) (ص: 102).

(2) انظر: (الإحكام في أصول الأحكام) (144/1).

(3) انظر: (المستصفى من علم الأصول) (157/1).

(4) جاء في (الباعث الحثيث) (1\283): (وقال ابن الصلاح في (علوم الحديث) (ص: 95): (وتوسع ابن عبد البر - في "التمهيد" (1\28) -، فقال: كل حامل علم معروفُ العناية به، فهو عدل، محمولٌ أمرُه على العدالة، حتى يتبين جَرحُه، لقوله عليه الصلاة والسلام: "يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله" - والحديث حسن بطرقه كما سأبين في الحاشية الآتية بعد هذه - قال: وفيما قاله اتساع غير مرضي. والله أعلم.
قلت - القائل ابن كثير -: لو صح ما ذكره من الحديث لكان ما ذهب إليه قوياً - قال المعلق: لا، فلو صح الحديث - أيضاً - فليس فيه دلالة على مُراده، فإن العدالة تزكيةٌ خاصةٌ، بمعنى نفي الفسق، وأما الرواية فإنها بحاجة إلى أمر زائد، وهو الحفظ، فتأمل.
قال ابن كثير: ولكن في صحته نظر قويٌّ، والأغلبُ عدمُ صحته، والله أعلم). وعلق على هذا الشيخ المحدث أحمد شاكر قائلاً: (أشهر طرقه: روايةُ معان بن رفاعة السّلامي عن إبراهيم بن عبد الرحمن عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، هكذا رواه ابن أبي حاتم في =

غلطه لقوله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: (يحمل هذا العلم من كل خلف عدول)(1).

=

مقدمة كتابه: "الجرح والتعديل" (2\17)، وابن عدي في مقدمة كتابه: (الكامل) (1\153)، والعقيلي في (الضعفاء) (4\256) - وعلق المحدث الألباني قائلاً: وفي مقدمة: "الضعفاء" (1\9) أيضاً - في ترجمة مُعان بن رفاعة - علق الألباني قائلاً: لين الحديث كثير الإرسال، وقال الذهبي: ليس بعمدة - وقال العقيلي: إنه - أي: معان - لا يُعرف إلا به. اهـ.
وهذا إما مرسل أو: معضل، وإبراهيم الذي أرسله أو: أعضله لا يعرف في شيء من العلم غير هذا. قاله أبو الحسن بن القطان في كتابه: "بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب: "الأحكام" لعبد الحق الإشبيلي".
وقد روي هذا الحديث متصلاً من رواية جماعة من الصحابة:
1 - علي بن طالب،
2 - وابن عمر،
3 - وأبي هريرة،
4 - وعبد الله بن عمرو،
5 - وجابر بن سمرة،
6 - وأبي أمامة - رضي الله عنهم -.
وكلها ضعيفة، لا يثبت منها شيء، وليس فيها شيء يُقَوِّي المرسلَ المذكور!!!! والله أعلم. أفاده العراقي في (شرح كتاب ابن الصلاح) - وعلق المحدث الألباني قائلا: ومال إلى تصحيحه من المتقدمين الإمام أحمد، ومن المتأخرين الحافظ العلائي في "بغية الملتمس في سباعيات حديث الإمام مالك بن أنس" -.
قال المحدث أحمد شاكر: وقد جزم مصنفنا - رحمه الله - بالحديث مستدلاً به في "البداية والنهاية" (6\256) قائلاً: "كما جاء في الحديث من طرق مرسلة وغير مرسلة"، وكأنّ في هذا إشارة إلى تحسينه! والله أعلم).

(1) حديث: (يحمل هذا العلم...). أقل أحواله أن يكون حسناً لكثرة طرقه - وقد كنت كتبت فيه جزءاً لطيفاً بينت فيه درجته وحكم المحدثين عليه قديماً وحديثاً - بالسجن المركزي بالقنيطرة، ولما رُحلت ترحيلاً تعسفياً - بل اختطافاً قبيحاً وحشياً همجياً - إلى سجن تطوان لا أدري مصيره ولعل الإدارة حجزته، مع كثير من الأشعار والأبحاث التي جمعتها أثناء قراءتي لكتب العلم المتنوعة - هذا، ومن أراد أن ينظر في سند الحديث بنفسه فعليه بـ(السنن الكبرى) (4/ 211)، و(209/10)، كتاب الشهادات باب: الرجل من أهل الفتيا يسأل عن الرجل من أهل الحديث، و(مناقب الشافعي) (8/7/1)، و(المدخل إلى السنن)، و(شرف أصحاب الحديث) (ص: 29/28/11/8) للخطيب، و(البدع والنهي عنها) (1 - 2) لابن وضاح، واستشهد به ابن
=

=

عدي في (الكامل) (152/1 - 153)، أو: (147/146/145/1)، تحت: عنوان: (ذكر القوم الذين يميزون الرجال وضعفهم وصفتهم)،. و(72/2/رقم: 302 - ترجمة: بقية بن الوليد)، و(31/3/رقم: 593 - ترجمة: خالد بن عمرو القرشي)، و(الضعفاء) (9/1)، و(256/4) للعقيلي في ترجمة: (معان بن رفاعة). و(مقدمة التمهيد) (66/65) أو: (60/59/58/1)، و(معرفة الصحابة) (53/1) لأبي نعيم، و(تاريخ دمشق) (233/2).

وذكره النووي في (تهذيب الأسماء واللغات) (17/1)، واستشهد به ابن القيم مائلاً إلى تصحيحه في (مفتاح دار السعادة) (163/1)، أو: (ص: 49/48)، وذكره القاسمي في (قواعد التحديث) (49) وقال: (وتعدد طرقه يقضي بحسنه كما جزم به العلائي).

واستشهد به ابن الوزير في (العواصم والقواصم) (308/1 - 312)، ومختصره: (الروض الباسم) (144/143/142/1) ذاكراً طرقه ورجاله وما قيل فيه، ثم جزم بصحته، واستشهد به ابن تيمية في (مجموع الفتاوى) (298/5)، والقسطلاني في (إرشاد الساري) (4/1).

انظر تخريجه بتوسع في: هامش (ثمرات النظر في علم الأثر) (ص: 145/144)، و(هامش البدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير) تحقيق جمال محمد السيد (215/1) فقد استقصى طرقه وشواهده، - وبها - يصير الحديث حسناً بمجموعها.

وساقه الألباني في (السلسلة الصحيحة) (546/1) قائلا: (ثم ساق الخطيب رحمه الله تعالى الأبواب التي تدل على شرف أصحاب الحديث وفضلهم، ولا بأس من ذكر بعضها وإن طال المقال، لتتم الفائدة، لكني أقتصر على أهمها وأمسها بالموضوع:

1 - قوله ﷺ: (نضر الله امرأ سمع من حديثاً فبلَّغه)

2 - وصية النبي ﷺ بإكرام أصحاب الحديث

3 - قوله النبي ﷺ: (يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله).

4 - وصف الرسول ﷺ إيمان أصحاب الحديث....

وقال أيضاً في تحقيق (مشكاة المصابيح) (247/246/1): (...ثم إن الحديث مرسل لأن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري هذا تابعي مقل كما قال الذهبي، وراويه عنه معاذ - قال المحبوس: صوابه: معان بن رفاعة بالنون ولكن تحرف الاسم إلى معاذ - بن رفاعة ليس بعمدة، لكن الحديث قد روي موصولاً من طريق جماع من الصحابة وصحح بعض طرقه الحافظ العلائي في (بغية الملتبس) (4/3)، وروى الخطيب في (شرف أصحاب الحديث) (35/2) عن مهنا بن يحيى قال: سألت أحمد يعني ابن حنبل عن حديث معاذ - صوابه: معان - بن رفاعة عن إبراهيم هذا فقلت لأحمد: كأنه كلام موضوع؟

فقال: لا، هو صحيح، فقلت له: ممن سمعته أنت؟ قال من غير واحد، قلت: من هم؟ قال: حدثني به مسكين إلا أنه يقول معاذ - صوابه: معان - عن القاسم بن عبد الرحمن، قال أحمد: معاذ - صوابه: معان - بن رفاعة لا بأس به.

وقد جمعت طائفة من طرق الحديث، والنية متوجهة لتحقيق القول فيها لأول فرصة تسمح لنا

=

=

إن شاء الله تعالى).
انظر أيضاً ما قال في تعليقه على: (الباعث الحثيث) (284/283/1). والشيخ الألباني في الحقيقة توقف في ثبوته.فليس له قول صريح في الحكم على الحديث - صحة وضعفاً -.
وقال علي حسن محقق: (تاريخ أهل الحديث تعيين الفرقة الناجية وأنها طائفة أهل الحديث) (ص: 32) عند قول الدهلوي: (رواه البيهقي وغيره - انظر: "شرف أصحاب الحديث" (ص: 29) - كذا في "المشكاة" -: (رقم: 248)، وتوقّف في ثبوته شيخنا الألباني.
والحديث له طرق عدة، جمعتها - عندي - في جزء مفرد، وانظر - لذلك - تعليقي على "الحطة" (ص: 70) لصديق حسن خان).
وقال أحمد شاكر في تخريجه لهذا الحديث في (الباعث الحثيث) (ص: 95/94): (أشهر طرقه: رواية مُعان بن رفاعة السلامي عن إبراهيم بن عبد الرحمن عن النبيﷺ، هكذا رواه ابن أبي حاتم في مقدمة كتابه (الجرح والتعديل) - 17/2 -، ...). وذكره ابن حبان في (الثقات) (10/4) في ترجمة: إبراهيم بن عبد الرحمن العذري.
ورواه الحاكم في (المستدرك) (424/1)، وذكره الهيثمي في (المجمع) (140/1)، والبزار في (كشف الأستار) (86/1)، وابن حجر في (الإصابة) (124/1)، أو: (225/1)، وابن القطان في (بيان الوهم والإيهام...) (39/3)، و(السير) (197/2).
انظر: (البداية والنهاية) (256/6)، و(كنز العمال) (176/10)، و(التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح) (ص: 139/138)، و(فتح المغيث بشرح ألفية الحديث) (1/ 294)، أو: (144/142) للحافظ زين الدين عبد الرحيم العراقي، و(نكت الزركشي) (335/3/ 336)، و(النكت الوفية) (ل/196/ب/197 ب).
و(التدريب) (304/302/1)، و(توضيح الأفكار) (131/127/2)، و(موسوعة الأحاديث والآثار الضعيفة والموضوعة) (29563/29562/11)، و(الجامع المصنف) (179)، و(ذخيرة الحفاظ) (6500)، (الضعفاء الكبير) (10/9/1) في (المقدمة بروايتين إحداهما عن أبي أمامة، وأخرى برواية أبي هريرة...) للعقيلي.
وقد وتوسع في تخريجه شيخنا عبد العزيز آلعبد اللطيف - وحاول تضعيفه! - في كتابه: (ضوابط الجرح والتعديل) (ص: 26/25/24/23)، ومصطفى العدوي في هامش: (إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد) (ص: 24/23/22/21). وعلي حسن في هامش (الحطة) (ص: 71/70) - و(الدين الخالص) (545/261/3) - لصديق حسن خان - وقد علق شيخنا العلامة محمد بوخبزة على كتاب (الحطة) (ص: 71) قائلاً: (في أثناء هذا الكتاب الكبير - الدين الخالص - ما يفيد أنه من تأليف ابن المؤلف نور الحسن لا المؤلف).
وكنت قرأت بالسجن المركزي بالقنيطرة أن المحدث عبد الحي الكتاني ذكر في (فهرس الفهارس) (539/1) أن العلامة المرتضى الزبيري ألف في هذا الحديث رسالة لطيفة سماها: (الروض المؤتلف في تخريج حديث: يحمل هذا العلم من كل خلف).

=

شروط العدالة[1]:

ذكر العلماء للعدالة شروطاً خمسة، وهي:

1 - الإسلام: فلا يقبل قول كافر في الرواية، سواء علم من دينه المبالغة في الاحتراز عن الكذب، أو: لم يُعلم، وذلك بإجماع الأمة، إذ لا يُعقل قبول روايته، لأن في قبولها تنفيذاً لقوله على المسلمين، وكيف تقبل رواية من يعادي الإسلام والمسلمين؟

ثم إن الله - عز وجل - أمرنا بأن نتوقف في خبر الفاسق في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ۝ ﴾[2]. فإذا كان هذا موقفنا من رواية الفاسق فمن الأولى أن نرد رواية الكافر[3].

=

وسألت فضيلة شيخنا العلامة محمد بوخبزة على رأيه في الحديث فأجابني قائلاً: (حديث: "يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله".. الصواب - إن شاء الله -: إنه ثابت صحيح، أو: حسن لذاته، لأن كثرة الطرق مع سلامة معظمها من متروك أو: وضاع تقتضي ذلك). (تطوان صباح يوم الخميس23 جمادى الأولى... من أخيكم الداعي لكم أبي أويس محمد بوخبزة). انتهى من كتابي: (إمداد السقاة بدلو الرواة) (ص: 94/93).

(1) قال القاضي عياض في مقدمة (إكمال المعلم) (182/1): (وأسقط أبو حنيفة شرط العدالة، ورأى أن مجرد الإسلام عدالة في الخبر والشهادة لمن لم يُعلم فسقه وجُهل أمره). والخطيب نسبه لأهل العراق. ويدخل معهم جمهرة من المحدثين ولا سيما الكوفيين منهم واستدلوا بحديث رواه الترمذي راجعه في (رقم: 691)، وأبو داود (رقم: 2333)، والنسائي رقم: (2241)، وابن ماجه رقم: (1652)، قال الخطابي في (معالم السنن) (228/3): (فيه حجة لمن رأى الأصل في المسلمين العدالة، وذلك أنه - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - لم يطلب أن يعلم من الأعرابي غير الإسلام فقط، ولم يبحث عن عدالته وصدق لهجته).

قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (298/5رقم: 2641): (قال المهلب: هذا إخبار عن عمر عما كان الناس عليه في عهد رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وعما صار بعده، ويؤخذ منه: أن العدل من لم توجد منه الريبة، وهو قول أحمد وإسحاق... ثم قال: وهذا إنما هو في حق المعروفين، لا من لا يعرف حاله أصلاً).

(2) سورة الحجرات، الآية رقم: (6).

(3) انظر: (أصول الحديث) (ص: 237/236).

2 - البلوغ: لأنه مدار التكليف، فلا تقبل رواية من دون سن التكليف عملاً بقوله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: (رفع القلم عن ثلاث: ... وعن الصبي حتى يبلغ)[1].

والبلوغ: مظنة الإدراك وفهم أحكام الشريعة، لذلك نيط التكليف به، وقد احترز العلماء في قبول الرواية من الصغير خشية الكذب، لأنه لا يقدر أثر الكذب ولا عقوبته، ولأنه لا رادع عنه، فكان البلوغ مظنة العقل، ومدار التكليف الذي يزجر المكلف عن الكذب، وينهاه عن الوقوع فيه، ثم إن الشرع لم يجعل الصبي ولياً في أمر دنياه، ففي أمر الدين أولى، لما في قبول خبره من تنفيذ أو: ولاية على جميع المسلمين[2].

وقد لوحظ في الراوي: الإسلام والبلوغ، عند الأداء، لا وقت التحمل، فإن بوسع الكافر والصبي أن يتحملا، ولكنهما لا يؤديان إلا بعد الإسلام والبلوغ كما هو مقرر في باب التحمل والأداء[3].

هذا الشرط يتعلق بحالتين من حالات الراوي: حالة السماع والتحمل، ثم حالة الأداء والرواية. وقد ذكر الخطيب في (الكفاية) ما يفيد أن النزاع كان قديماً بين المحدثين في سن التحمل حيث قال: (قل من كان يكتب الحديث - على ما بلغنا - في

---

(1) وورد بألفاظ مختلفة كما في (المسند)، (101/100/6) للإمام أحمد، و(سنن أبي داود)، كتاب الحدود، باب: في المجنون يسرق، أو: يصيب حداً (244/4/رقم: 4398)، و(السنن الكبرى) للنسائي في كتاب الرجم، (96/1) و(الصغرى) (156/6)، ورواه ابن ماجه في (سننه) (رقم: 2041)، وابن خزيمة في (صحيحه) (102/2/رقم: 1003)، كتاب الصلاة، باب: ذكر الخبر الدال على أن أمر الصبيان بالصلاة قبل البلوغ على غير إيجاب. وأيضاً في (348/4/رقم: 3048)، كتاب المناسك، باب: ذكر إسقاط فرض الحج عن الصبي...
والطحاوي في (شرح معاني الآثار) (74/2) في باب: صوم يوم عاشوراء، وابن حبان في (صحيحه). (الموارد) (ص: 360/رقم: 1497 - كتاب الحدود، باب: فيمن لا حد عليه)، والدارقطني في (سننه) (139/138/3 - كتاب الحدود)، والحاكم في (المستدرك) (59/2 - كتاب البيوع) وقال: (صحيح على شرط مسلم - وسكت عليه الذهبي)، وغيرهم. وصححه الألباني في (الإرواء) (رقم: 297)، انظر: (الفتح الكبير) (135/2).
(2) انظر: (أصول الحديث) (ص: 237/236). لمحمد عجاج الخطيب.
(3) انظر: (تدريب الراوي) (4/2).

عصر التابعين وقريباً منه إلا من جاوز حد البلوغ، وصار في عداد من يصلح لمجالسة العلماء ومذاكرتهم، وسؤالهم.

وقيل: إن أهل الكوفة لم يكن الواحد منهم يسمع الحديث إلا بعد استكماله عشرين سنة، ويشتغل قبل ذلك بحفظ القرآن وبالتعبد.

وقال قوم: الحد في السماع خمس عشرة سنة، وقال غيرهم: ثلاث عشرة، وقال **جمهور العلماء: يصح لمن سنه دون ذلك، وهذا هو عندنا الصواب)**[1].

وذهب الإمام البخاري في "صحيحه" إلى صحة سماع الصغير قبل البلوغ، وقد ترجم لهذه المسألة في كتاب العلم بقوله: (باب: متى يصح سماع الصغير؟).

وأورد فيه حديثين:

أولاهمـــا: حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: (**أقبلت راكباً على أتانٍ، وأنـــا يومـــئذٍ قد ناهزت الاحتلام، ورسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وســـلم - يصلي بمنى إلى غير جدار، فمررت بين يدي بعض الصف، وأرسلت الأتان ترتع، فدخلت في الصف، فلم ينكر ذلك علي**)[2].

وثانـــيهما: حديث محمود بن الربيع - رضي الله عنه - قال: (**عقلت من النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - مجة مجها في وجهي وأنا ابن خمس سنين من دلو**)[3].

قال الحافظ ابن حجر: (**ومقصود الباب الاستدلال على أن البلوغ ليس شرطاً في التحمل. وأشار المصنف بهذا إلى اختلاف وقع بين أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، رواه الخطيب في (الكفاية) عن عبد الله بن أحمد وغيره أن يحيى قال: أقل سن التحمل خمس عشرة سنة لكون ابن عمر رد يوم أحد إذ لم يبلغها.**

(1) انظر: (الكفاية في علم الرواية) (ص: 73). تحقيق: أحمد عمر هاشم.

(2) رواه البخاري في (صحيحه) كتاب العلم، باب: متى يصح سماع الصغير، (205/1/رقم: 76).

(3) رواه البخاري في (صحيحه) كتاب العلم، باب: متى يصح سماع الصغير، (207/1/رقم: 77).

فـــبلغ ذلك أحمد فقال: إذا عقل ما يسمع، وإنما قصة ابن عمر في القتال. ثم أورد الخطـــيب أشياء مما حفظها جمع من الصحابة ومن بعدهم في الصغر وحدثوا بها بعد ذلك وقبلت عنهم، وهذا هو المعتمد)[1].

وقال بدر الدين العيني - رحمه الله تعالى -: (مـــراده - أي: بهذه الترجمة - الاستدلال على أن البلوغ ليس شرطاً في التحمل)[2].

وقال ابن الصلاح - رحمه الله تعالى -: (والتحديد بخمس هو الذي استقر عليه عمل أهل الحديث من المتأخرين... والذي ينبغي في ذلك أن يعتبر في كل صغير حاله على الخصوص، فإن وجدناه مرتفعاً عن حال من لا يعقل فهماً للخطاب ورداً للجواب ونحو ذلك صححنا سماعه، وإن كان دون خمس. وإن لم يكن كذلك لم نصحح سماعه وإن كان ابن خمس، بل: ابن خمسين)[3].

وقال الذهبي: (واصطلح المحدثون على جعلهم سماع ابن خمس سنين سماعاً، وما دونها حضوراً، واستأنسوا بأن محموداً عقل مجة، ولا دليل فيه، والمعتبر إنما هو أهلية الفهم والتمييز)[4].

وما اختاره ابن الصلاح والذهبي - رحمهما الله - هو المختار إن شاء الله، وعليه يدل صنيع البخاري في (صحيحه) فقد أخرج أحاديث مجموعة من الصحابة ممن تحملوا في صباهم:

1 - كابن عباس،

2 - ومحمود بن الربيع،

3 - وأنس بن مالك،

4 - والنعمان بن بشير،

5 - وعائشة - رضي الله عنهم جميعاً -، ونحوهم.

---

(1) انظر: (الفتح) (205/1/رقم: 76).

(2) انظر: (عمدة القاري شرح صحيح البخاري) (67/2).

(3) انظر: (علوم الحديث) (ص: 117). تحقيق: نور الدين بن عتر.

(4) انظر: (الموقظة) (ص: 61). تحقيق: شيخنا عبد الفتاح أبو غدة.

وهؤلاء سمعوا وهم دون البلوغ، وأخرج لمن دونهم في السن كالسبطين:

1 - الحسن[1].

2 - والحسين - رضي الله عنهما -.

فالمحققون من أهل العلم على عدم اعتبار تحديد سن معين بل: المعتبر عندهم هو العقل والتمييز[2].

3 - العقل: فلا تقبل رواية مجنون مطبق بالإجماع، ومن تقطع جنونه وأثر في زمن إفاقته لم يُقبل - أيضاً - إذ على العقل يدور التكليف.

والعقل من شروط العدالة المجمع عليها، حكى الإجماع على ذلك الخطيب البغدادي وغيره من العلماء[3].

4 - السلامة[4] من أسباب الفسق: أي: اجتناب الأعمال السيئة من الأمور التي

---

(1) قال الإمام ابن كثير في (البداية) (8\150) - بعد أن ذكر أن الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - كان يقول في الحسن بن علي - رضي الله عنهما -: (تابعي ثقة): (وهذا غريب، فلأن يقول في الحسين بن علي: إنه تابعي بطريق الأولى!). وقالوا عن طارق ابن شهاب: (له رؤية وليست له صحبة!) انظر: (السير) (12\132).

وقد سألت شيخنا أبا أويس - حفظه الله - عن قول الإمام أحمد: بأن الحسن بن علي - رضي الله عنه - تابعي؟ فأجاب - بعد البسملة والحمدلة والصلاة على رسول الله وآله وصحبه وسلم والسؤال على الحال: (الأخ المكرم الأستاذ الفاضل الواعية أبو الفضل عمر، عمر الله بالتقى والإيمان قلبه، وأضاء بأنوار اليقين والمعرفة سربه.

قول الإمام أحمد في الحسن بن علي: إنه تابعي مُستغرَب جداً، ولعل ذلك راجع إلى تعريف الصحابي عنده ومعلوم اختلاف العلماء في هذا، والحسنان صحابيان لهما رواية ويوضحه قول أحمد في طارق بن شهاب له رؤية وليست له صحبة، ولا يخفى ما اتفق عليه المحققون من أهل السنة أن الصحابي مَن اجتمع بالنبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - مؤمناً به ومات على ذلك، فمن حصلت له هذه الرؤية والاجتماع مع الإيمان واستمراره إلى الوفاة فهو صحابي، ولمجرد الرؤية والاجتماع مع الإيمان مزية وبركة لا مثيل لهما، وعدالة الصحابة مفروغ منها...).

(2) انظر: (فتح المغيث) (15/14/2) للسخاوي، تحقيق: محمد عوض.

(3) انظر: (الكفاية) (ص: 99)، و(شروط الأئمة الخمسة) (ص: 53) لأبي بكر محمد بن موسى الحازمي، و(تدريب الراوي) (300/1)، و(منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها) (ص: 81/78) لأبي بكر كافي.

(4) قال شيخنا عبد العزيز آل العبد اللطيف في كتابه: (ضوابط الجرح والتعديل) (ص: 12): (والسلامة =

تؤدي إلى وصفه بالفاسق، كالتهاون في أمر الشريعة[1].

تنبيه: (وأما البدعة فالموصوف بها إما أن يكون ممن يكفر بها أو: يفسق، والـمُكَفَّر بها لا بد أن يكون ذلك التكفير متفقاً عليه من قواعد جميع الأئمة كما في غلاة الروافض من دعوى بعضهم حلول الإلهية في علي أو: غيره، أو: الإيمان في رجوعه إلى الدنيا قبل يوم القيامة أو: غير ذلك وليس في "الصحيح" شيء من حديث هؤلاء البتة، والمفسق بها كبدع الخوارج والروافض الذين لا يغلون ذلك الغلو وغير هؤلاء من الطوائف المخالفين لأصول السنة خلافاً ظاهراً لكنه مستند إلى تأويل ظاهره سائغ، فقد اختلف أهل السنة في قبول حديث من هذا سبيله إذا كان معروفاً بالتحرز من الكذب مشهوراً بالسلامة من خوارم المروءة موصوفاً بالديانة والعبادة:

1 – فقيل: يقبل مطلقاً،

2 – وقيل: يرد مطلقاً،

3 – والثالث: التفصيل بين أن يكون داعية أو: غير داعية[2]،

=

من أسباب الفسق وخوارم المروءة إنما تحقق في ظاهر حال الراوي، لكن يقل تضعيف الراوي بفعله ما يخرم المروءة... من ذلك: "ما ورد عن شعبة أنه ترك حديث رجل لأنه رآه يركض على بِرْذون"). انظر: (محاسن الاصطلاح) (ص: 218).

(1) وقد أفاض العلماء في تعريف الفسق وأنواعه... راجع: (فتح المغيث) (315/1)، و(مدارج السالكين) (321/1)، و(قواعد الأحكام في مصالح الأنام) (19/1)، و(منهج البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها) (ص: 82).

(2) انظر: (رونق القرطاس، ومجلب الإيناس) (139/1). لفضيلة شيخنا العلامة محمد بوخبزة. وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (والداعي إلى البدعة مستحق العقوبة باتفاق المسلمين، وعقوبته تكون تارة بالقتل، وتارة بما دونه... ولو قدر أنه لا يستحق العقوبة أو: لا يمكن عقوبته فلا بد من بيان بدعته والتحذير منها، فإن هذا من جملة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي أمر الله به ورسوله).

وقال في موضع آخر: (ومثل أئمة البدع من أهل المقالات المخالفة للكتاب والسنة، أو: العبادات المخالفة للكتاب والسنة، فإن بيان حالهم وتحذير الأمة منهم واجب باتفاق المسلمين حتى قيل لأحمد بن حنبل: الرجل يصوم ويصلي ويعتكف أحب إليك أو: يتكلم في أهل البدع؟ فقال: إذا قام وصلى واعتكف فإنما لنفسه، وإذا تكلم في أهل البدع فإنما هو للمسلمين. هذا

=

فيقبل غير الداعية ويرد حديث الداعية وهذا المذهب هو الأعدل وصارت إليه طوائف من الأئمة وادعى ابن حبان إجماع أهل النقل عليه، لكن في دعوى ذلك نظر، ثم اختلف القائلون بهذا التفصيل فبعضهم أطلق ذلك وبعضهم زاده تفصيلاً فقال: إن اشتملت رواية غير الداعية على ما يشيد بدعته ويزينه ويحسنه فلا تقبل وإن لم تشتمل فتقبل[1].

وطرد بعضهم هذا التفصيل بعينه في عكسه في حق الداعية فقال: إن اشتملت روايته على ما يرد بدعته قبل وإلا فلا.

وعلى هذا اشتملت رواية المبتدع سواء كان داعية أم لم يكن على ما لا تعلق له ببدعته[2] أصلاً هل ترد مطلقاً أو: تقبل مطلقاً مال أبو الفتح القشيري إلى تفصيل

=

أفضل. فبيَّن أن نفع هذا عام للمسلمين في دينهم من جنس الجهاد في سبيل الله، إذ تطهير سبيل الله ودينه ومنهاجه وشرعته ودفع بغي هؤلاء وعدوانهم على ذلك واجب على الكفاية باتفاق المسلمين؛ ولولا من يقيمه الله لدفع ضرر هؤلاء لفسد الدين؛ وكان فساده أعظم من فساد استيلاء العدو من أهل الحرب، فإن هؤلاء إذا استولوا لم يفسدوا القلوب وما فيها من الدين إلا تبعاً؛ وأما أولئك فهم يفسدون القلوب ابتداء).

انظر: (مجموع الفتاوى) (232/28/ - 414/35). وله كلام نفيس، له علاقة بالموضوع في (12 /468/467). وقال في (13/4): (فالراد على أهل البدع مجاهد). وصدق من قال: (وكما أنه يوضع في زماننا أماكن للحجر الصحي لمن بهم أمراض معدية، فإن أهل البدع والأهواء الداعين إلى باطلهم أولى بالحجر من أولئك؛ لأن هؤلاء يمرضون القلوب ويفسدون الأديان وأولئك يفسدون الأجسام ويمرضون الأبدان). انتهى من هامش: (إتحاف الطالب...) (ص: 732).

(1) انظر ما علقه شيخنا العلامة محمد بوخبزة على كتاب (ثمرات من النظر في علم الأثر) (ص: 24/إلى: 53) بطلب مني، و(التسهيل في علم الجرح والتعديل) (ص: 133)، و(النزهة) (ص: 101)، و(هدي الساري) (ص: 385)، و(التدريب) (324/1)، و(فتح المغيث) (334/333/1)، و(إرشاد طلاب الحقائق) (300/1) للنووي، و(السير) (166/155/154/7)، و(36/13)، و(الاعتصام) (37/2)، انتهى من تعليقي على كتاب: (ثمرات النظر في علم الأثر) (ص: 50/ 53)، و(ذاكرة سجين مكافح) (98/2).

(2) قال الحافظ في (الهدي) (ص: 404): (اعلم أنه قد وقع من جماعة الطعن في جماعة بسبب اختلافهم في العقائد فينبغي التنبه لذلك وعدم الاعتداد به. وكذا عاب جماعة من الورعين جماعة دخلوا في أمر الدنيا، فضعفوهم لذلك، ولا أثر لذلك التضعيف مع الصدق والضبط).
قلت: ومن هؤلاء:

=

=

1 - أحمد بن واقد الحراني: من أهل الصدق والإتقان. ضعفوه من أجل غشيانه السلطان بسبب ضيعة له. روى له أحمد، والبخاري، والنسائي، وابن ماجه.
2 - أحمد بن أبي حميد الطويل: من الثقات المتفق على الاحتجاج بهم. (تركه زائدة لدخوله في شيء من أمر الخلفاء - (الهدي) (ص: 419). روى له البخاري، وسائر الجماعة.
3 - حميد بن هلال العدوي: قال الحافظ فيه: (من كبار التابعين وثقه ابن معين، والعجلي والنسائي وآخرون وقال يحيى القطان: كان ابن سيرين لا يرضاه. قلت: بين أبو حاتم الرازي: أن ذلك بسبب أنه دخل في شيء من عمل السلطان، وقد احتج به - (الهدي) (ص: 419).
4 - خالد بن مهران الحذاء: أحد الأثبات، وثقه أحمد وابن معين والنسائي وابن سعد، وتكلم فيه شعبة وابن علية. إما لكونه دخل في شيء من عمل السلطان، أو: كما قال حماد بن زيد، قدم خالد قدمة من الشام، فكأنما أنكرنا حفظه. فلم يعتبر ذلك البخاري ولا غيره قادحاً فيه، فقد روى له سائر الجماعة.(الهدي) (ص: 420).
5 - عاصم بن سليمان الأحول: ثقة، حافظ. وثقه أحمد وابن معين، والعجلي وابن المديني وغيرهم، وتركه وهيب لأنه أنكر بعض سيرته. قال الحافظ في (الهدي) (ص: 432): (كان يلي الحسبة بالكوفة قاله ابن سعد). وروى له البخاري في "صحيحه" ولم يلتفت إلى ما قيل فيه.
6 - عبد الله بن ذكوان أبو الزناد: قال الحافظ في (الهدي) (ص: 433): أحد الأئمة الأثبات الفقهاء، ويقال: إن مالكاً كرهه لأنه كان يعمل للسلطان. روى له البخاري وسائر الجماعة.
7 - مروان بن الحكم: تُكُلم فيه من أجل الولاية، لكن لم ير الأئمة ذلك قادحاً في عدالته، فقد روى له البخاري أحاديثه التي رواها عنه سهل بن سعد الساعدي، وعروة بن الزبير، وعلي بن الحسين، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، وقد اعتمد مالك رأيه وحديثه وكذا بقية الجماعة سوى مسلم. (الهدي) (ص: 466)، من كتاب: (منهج البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها) (ص: 95/93).
انظر أقوال العلماء في صدقه وعدالته في: (التهذيب) (92/10)، و(التاريخ الكبير) (368/7) للبخاري، و(الأنوار الكاشفة) (ص: 281) للمعلمي، و(النكت الجياد) (622/621/رقم: 727)، و(التحرير) (362/3/رقم: 6567)، وذكر الحافظ مقولة عروة بن الزبير في (المقدمة) (ص: 619) وهي: (كان مروان لا يتهم في الحديث). ثم قال الحافظ - كأنه يرد على الذهبي ما ذهب إليه في "ميزانه" (89/4)، و"السير" (31/1)، وعلى ابن حزم في "أسماء الخلفاء والأئمة - ضمن "مجموعة رسائل ابن حزم" (359) -: (وإنما نقموا عليه أنه رمى طلحة يوم الجمل بسهم فقتله... فأما قتل طلحة فكان متأولاً فيه كما قرره الإسماعيلي وغيره).
قال أبو أنس إبراهيم الصبيحي في (النكت الجياد...) (ص: 621\622\رقم: 727): (قال العلامة المعلمي في (الأنوار الكاشفة) (ص: 281): (اعتبر البخاري أحاديث مروان فوجدها مستقيمة معروفة لها متابعات وشواهد، ووجد أن أهل عصر مروان كانوا يثقون بصدقه في الحديث، حتى روى عنه سهل بن سعد الساعدي وهو صحابي، وروى عنه زين العابدين
=

=

علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب.
بقي عدالته في سيرته، فلعل البخاري لم يثبت عنده ما يقطع بأن مروان ارتكب ما يخل بها غير متأول. وعلى كل حال فلا وجه للتشنيع - يعني على البخاري بإخراجه حديث مروان -، إذ ليست المفسدة في الرواية عمن تذم حاله في الصحيح ما دام المروي ثابتاً من طريق غيره.
ألا ترى أنه لو وقع في سند إلى بعض ثقات التابعين أنه سمع يهودياً يقول لعلي بن أبي طالب: سمعت نبيكم يقول كيت وكيت. فقال علي: وأنا سمعته يقول ذلك: لصح إثبات هذا الخبر في الصحيح وإن كان فيه صورة الرواية عن يهودي؟ فما بالك بمروان، مع أن روايته لا تخلو من تقوية لرواية غيره، لأنه على كل حال مسلم قد عُرف تحرِّيه الصدق في الحديث.
وقد أشار الشيخ المعلمي إلى الوهم الواقع في عبارة الحافظ ابن حجر في "الإصابة"، و"مقدمة الفتح" أن عروة بن الزبير قال: "كان مروان لا يتهم في الحديث". فقد قال البخاري في ترجمة مروان من "التاريخ الكبير" (7\367): "نا محمد بن سعيد قال: نا علي بن مسهر، عن هشام بن عروة عن أبيه قال: أخبرني مروان بن الحكم قال: فلا إخاله يتهم علينا... ثم ذكر حديثاً في فضل الزبير العوام - رضي الله عنه".
فعلق المعلمي على قول عروة: (فلا إخاله يتهم علينا) بقوله: "هكذا في الأصلين، وفي "مسند أحمد" - (1\64) - في هذه القصة": "وما إخاله يتهم علينا".
ومعنى هذه العبارةكما لا يخفى أن مروان لا يتهم بأن يكذب في فضيلة لآل الزبير، مع ما بينه وبينهم من الشحناء منذ قتل عثمان، واتهم الزبير بأنه ممن ألب عليه.وفي ترجمة مروان من "الإصابة"، و"مقدمة الفتح": أن عروة قال: "كان مروان لا يتهم في الحديث".
وفي "التهذيب" (10\92): "وقول عروة بن الزبير: كان مروان لا يتهم في الحديث في قصة ذكرها البخاري (بياض) في قصة نقلها عن مروان عن عثمان في فضل الزبير". أقول: بين العبارتين بون شاسع كما لا يخفى والله المستعان.
ثم قال: عبارة: "التاريخ الكبير" تفيد نفي التهمة عن مروان في أمر خاص، وهو تحديثه بفضيلة لمن بينه وبينهم عداوة، وهم آل الزبير. وعبارة الحافظ ابن حجر تفيد نفي التهمة عن مروان في الحديث بعامة.
ويظهر أن الشيخ المعلمي قد قال مقالته السابقة في "الأنوار الكاشفة": "قد عرف تحريه الصدق في الحديث" أخذاً بظاهر عبارة الحافظ ابن حجر، وذلك من غير أن ينعم النظر في عبارة "التاريخ الكبير" والله تعالى أعلم).
وقد عده الذهبي في (السير) (3/476/479) من كبار التابعين، وعده آخرون من صغار الصحابة، انظر: (البداية والنهاية) (8/282)، و(طبقات ابن سعد) (5/35)، و(نسب قريش) (159/160)، و(التاريخ الكبير) (7/368)، و(الجرح والتعديل) (8/271)، و(تاريخ الطبري) (5/530)، و(أسد الغابة) (5/144)، و(الكامل) (4/191)، و(تهذيب التهذيب) (1/91)، و(تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام) (2/272/273/296 - تحقيق: بشار عواد)، و(ثمرات النظر في علم الأثر) =

آخـــر فـــيه فقال: إن وافقه غيره فلا يلتفت إليه إخماداً لبدعته وإطفاء لناره وإن لم يـــوافقه أحـــد ولم يوجد ذلك الحديث إلا عنده مع ما وصفنا من صدقه وتحرزه عن الكـــذب واشـــتهاره بالدين وعدم تعلق ذلك الحديث ببدعته فينبغي أن تقدم مصلحة تحـــصيل ذلـــك الحـــديث ونشر تلك السنة على مصلحة إهانته وإطفاء بدعته والله أعلم)[1].

5 - السلامة من خوارم المروءة[2]: وفي حدها أقوال - كلها ترجع إلى العادات الجارية بين الناس -:

الأول: أنها آداب نفسانية، تحمل مراعاتها الإنسان على الوقوف عند محاسن الأخلاق، وجميل العادات[3].

=

(ص: 121/120/116/112/111). انتهى من هامش: (إتحاف الطالب...) (ص: 732\733).
قال شيخنا العلامة محمد بوخبزة في نسخة (الثمرات) (ص: 121) التي بعث بها إلي: (هذا هو التعنت لا صنيع ابن حجر، وقد تقدم أن عمران وحريز ومروان ليس لهم في "الصحيح" رواية في الأصول وإنما هي متابعات مع تأكد الشيخين من مجيئها من وجوه أخر)!!

(1) انظر: مقدمة: (الإلزامات والتتبع) (ص: 62). ثم إن الأستاذ الفاضل إبراهيم السعيد ذكر مسائل مهمة تتعلق برواية المبتدع في كتابه: (التسهيل) (ص: 125/إلى: 156)، وأحال على كثير من كتب المصطلح، مع ذكر نماذج من الرواة الذين نسبوا إلى البدعة ولهم رواية في "الصحيحين" أو: أحدهما، وبيان وجه التخريج لهم.
وراجع أيضاً للتوسع الملحق الثالث من كتاب: (الجرح والتعديل) لجمال الدين القاسمي (ص: 89/إلى: 105)، تحت عنوان: (ضوابط في الرمي بالبدعة وما هو منها كفر وما هو غير كفر) من كتاب: (الشفا) للقاضي عياض، وموقف البخاري من أحاديث أهل البدع والأهواء، والبدعة المكفرة، والمفسقة، من كتاب: (منهج البخاري...) (ص: 98/ إلى: 106). و(نزهة النظر) (ص: 53)، و(معجم علوم الحديث النبوي) (ص: 58).

(2) المروءة: بضم الميم والراء بعدها واو ساكنة ثم همزة، قد تبدل وتدغم. انظر: (شرح شرح النخبة) لعلي القاري (ص: 70). قال الزركشي في (النكت) (325/3): (واعلم أن اشتراط السلامة من خوارم المروءة خارج عن العدالة، فإن العدالة اجتناب الكبائر وعدم الإصرار على الصغائر. وخوارم المروءة: التلبس بما لا يعتاد به أمثاله).

(3) انظر: حاشية: (تدريب الراوي) (ص: 300) تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، و(توجيه الأنظار إلى أصول الأثر) (ص: 29/28)، لطاهر الجزائري. وهذا من أحسن تعاريفها فيما يبدو لي إن شاء الله.

قال الإمام البيضاوي - رحمه الله تعالى -: **(المروءة: أن يحترز مباحاً يستهجن من أمثاله عرفاً)**[1].

الثاني: هي كمال الإنسان، من صدق اللسان، واحتمال عثرات الإخوان وبذل الإحسان إلى أهل الزمان، وكف الأذى الجيران.

وقال بعضهم: **(المروءة كمال المرء كما أن الرجولة كمال الرجال)**.

الثالث: هي التخلق بأخلاق أمثاله وأقرانه...، في لبسه ومشيه وحركاته وسكناته وسائر صفاته[2]. وقال بعضهم: **(المروءة هي قوة للنفس تصدر عنها الأفعال الجميلة المستحقة للمدح شرعاً وعقلاً وعرفاً)**.

الرابع: قال بعضهم: **(المروءة صون النفس عن الأدناس، ورفعها عما يشين عند الناس). وقيل: (سيرة المرء بسيرة أمثاله في زمانه)**.

وكلها بمعنى واحد، وإن كان الأول أجمعها، وقد ذكر العلماء أن خوارم المروءة:

1 - كالدباغة،

2 - والحجامة،

3 - والحياكة، ممن لا يليق به من غير ضرورة،

4 - وكالبول في الطريق،

5 - وصحبة الأراذل،

6 - واللعب بالحمام،

وأمثال ذلك، ومجملها: الاحتراز عما يُذم عرفاً[3].

والمروءة: **(يرجع في معرفتها إلى العرف، فلا تتعلق بمجرد الشرع، ومعلوم أن الأمور العرفية قلما تنضبط، بل: هي تختلف باختلاف الأشخاص، والبلدان، فكم من بلد جرت عادة أهله بمباشرة أمور لو باشرها غيرهم لعدّ خرماً للمروءة، وفي الجملة:**

(1) انظر: (الغاية القصوى) (1019/2).

(2) انظر: التعريفين الثاني والثالث في (شرح شرح النخبة) (ص: 248/247).

(3) انظر: (شرح شرح النخبة) (ص: 248).

رعاية مناهج الشرع وآدابه والاهتداء بالسلف والاقتداء بهم أمر واجب الرعاية)[1].

قال الخطيب - رحمه الله تعالى -: (**وقد قال الكثير من الناس: يجب أن يكون المحدث والشاهد مجتنبين لكثير من المباحات نحو التبذل والجلوس للتنزه في الطرقات، والأكل في الأسواق، وصحبة العامة الأراذل، والبول على قوارع الطرقات، والبول قائماً، والانبساط إلى الخلق في المداعبة والمزاح، وكل ما قد اتفق على أنه ناقص القدر والمروءة، ورأوا أن فعل هذه الأمور يسقط العدالة ويوجب رد الشهادة.**

والذي عندنا في هذا الباب رد خبر فاعلي المباحات إلى العالم والعمل في ذلك بما يقوى في نفسه فإن غلب على ظنه من أفعال مرتكب المباح المسقط للمروءة أنه مطبوع على فعل ذلك، والتساهل به، مع كونه ممن لا يحمل نفسه على الكذب في خبره وشهادته، بل: يرى إعظام ذلك وتحريمه، والتنزه عنه قبل خبره، وإن ضعفت هذه الحال في نفس العالم واتهمه عندها، وجب عليه ترك العمل بخبره ورد شهادته)[2].

ثم ساق نصوصاً عن الأئمة المتقدمين تدل على ما ذهب إليه منها:

1 - قول الإمام مالك - رحمه الله تعالى -: (**لا تأخذ العلم من أربعة، وخذ ممن سوى ذلك، لا تأخذ عن سفيه معلن بالسفه وإن كان أروى الناس، ولا تأخذ من كذاب يكذب في أحاديث الناس إذ جرب ذلك عليه، وإن كان لا يهتم أن يكذب على رسول الله – صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم – ولا من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، ولا من شيخ له فضل وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث**)[3].

2 - ترك أمير المؤمنين شعبة[4] المنهال بن عمرو لأنه سمع في داره صوت الطنبور[5]، وفي رواية أخرى: أنه سمع قراءة لحان، فكره السماع منه[6].

---

(1) انظر: (فتح المغيث) (12/2) للسخاوي.

(2) انظر: (الكفاية) (ص: 139).

(3) انظر: (الكفاية) (ص: 143).

(4) انظر ترجمة شعبة بتوسع في كتاب: (شعبة بن الحجاج أمير المؤمنين في الحديث) للأستاذ عبد الملك بكر قاضي، دار الزهراء، القاهرة.

(5) انظر: (الكفاية) (ص: 140).

(6) انظر: (فتح المغيث) (329/1).

قال الحافظ المقتدر ابن القطان - رحمه الله تعالى -: (**هذا ليس بجرحة إلا أن يتجاوز إلى حد يحرم، ولم يصح ذلك عنه**)[1].

وقال السخاوي: (**وجـرحه بهـذا تعسف ظاهر، وقد وثقه ابن معين والعجلي وغيرهما كالنسائي وابن حبان، وقال الدارقطني: إنه صدوق**)[2].

وقد احتج به البخاري في (صحيحه) روى له حديثين:

أحدهما: عن سعيد بن جبير عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في تعويذ الحسن والحسين. وذلك في كتاب أحاديث الأنبياء، في قصة أبينا إبراهيم عليه السلام[3].

وثانيهما: في كتاب التفسير، تفسير سورة فصلت[4].

وروى له تعليقاً من طريق شعبه نفسه[5] وفيه دليل على أن شعبة لم يترك الرواية عنه وذلك إما بما لعله سمعه منه قبل ذلك، وهذا مجرد تخمين، وإما زال المانع منه عنده[6].

3 - ومن ذلك أيضاً ما رواه الخطيب عن شعبة - رحمه الله - قال: (**لقيت ناجية الذي روى عنه أبو إسحاق[7] فرأيته يلعب بالشطرنج فتركته فلم أكتب عنه، ثم كتبت**

---

(1) انظر: (فتح المغيث) (329/1).

(2) انظر: (فتح المغيث) (330/1).

(3) رواه البخاري في (صحيحه) (470/6 - مع الفتح). ط: دار الريان.

(4) رواه البخاري في (صحيحه) (418/8 - مع الفتح). كتاب التفسير، سورة حم السجدة. ط: دار الريان.

(5) رواه البخاري في (صحيحه) (558/9/رقم: 5515 - مع الفتح). ط: دار الريان.

(6) انظر: (منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها) (ص: 90).

(7) قال شعبة: كفيتكم تدليس ثلاثة:

1 - الأعمش،

2 - وأبي إسحاق،

3 - وقتادة.

قال الحافظ في (تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس) (ص: 18/19)، أو: (151): (هذه قاعدة جيدة في أحاديث هؤلاء الثلاثة أنها إذا جاءت من طريق شعبة دلت على السماع ولو كانت معنعنة). انظر: (الصحيحة) (481/5).

عن رجل عنه).

وقال الخطيب البغدادي - رحمه الله تعالى ونفعنا بعلومه -: (**ألا ترى أن شعبة في الابتداء جعل لعبه بالشطرنج مما يجرحه، فتركه، ثم استبان لـه صدقه في الرواية، وسلامته من الكبائر، فكتب عنه نازلاً**)[1].

وفائدته معرفة المقبول والمردود[2].

وقال الشيخ نور الدين بن عتر: (**ومعنى علم الحديث كتعبير لغوي إدراك الحديث، لكنه استعمل عند العلماء**

كاصطلاح يطلقونه بإطلاقين:

1 - أحدهما: علم الحديث رواية، أو: علم رواية الحديث.

2 - والثاني: علم الحديث دراية، أو: علم دراية الحديث.

تعريف علم الحديث رواية:

وردت عند العلماء تعاريف كثيرة لعلم رواية الحديث من أشهرها تعريف ابن الأكفاني حيث قال: "علم الحديث الخاص بالرواية: علم يشتمل على أقوال النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وأفعاله وروايتها وضبطها وتحرير ألفاظها"[3].

لكن اعترض على التعريف بأنه غير جامع أي: أنه لا يشمل كل المعرَّف، لأنه لم يذكر تقريراته وصفاته، كما أنه لم يراع مذهب القائلين بأن الحديث يشمل ما أضيف للصحابي أو: التابعي.

فالمختار أن نقول في تعريف علم الحديث رواية: "هو علم يشتمل على أقوال النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وأفعاله وتقريراته وصفاته وروايتها وضبطها وتحرير ألفاظها".

---

(1) انظر: (الكفاية) (ص: 139)، و(منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها) (ص: 90).

(2) انظر: (معجم علوم الحديث النبوي) (ص: 41\42\رقم: 84).

(3) انظر: (تدريب الراوي) (ص: 4)، و(فتح الباقي شرح ألفية العراقي) (1\7) للشيخ زكرياء، و(الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري) (1\12) للكرماني، و(المقاصد في أصول الحديث) لكمال بن محمد (ق1ب)، و(منهج النقد في علوم الحديث) (ص: 30).

ونزيد في التعريف: (أو: الصحابي أو: التابعي): إن أريد مراعاة المذهب المشار إليه الذي عليه الأكثر.

موضوعه:

موضوع كل علم ما يدور البحث عن عوارضه في ذلك العلم.

وهذا العلم موضوعه هو ما أضيف إلى النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، أو: الصحابي، أو: التابعي، فإنه يبحث في هذا العلم عن روايتها وضبطها ودراسة أسانيدها ومعرفة حال كل حديث أنه صحيح، أو: حسن، أو: ضعيف، كما أنهم يبحثون في هذا العلم عن هذا الحديث وما يستنبط منه الفوائد.

فعلم الحديث يحقق بذلك غاية عظيمة جداً تقوم على "الصون عن الخلل في نقل الحديث"[1].

وذلك بالمحافظة عليه كما ورد ونقله.

ثم إنه يحقق بما بذل في شروحه من الجهود معرفة هذا الحديث الذي نريده أنه مقبول فنعمل به أو: مردود فلا يعمل به، ويبين لنا معناه وما يستنبط منه من الفوائد، وهو علم عظيم القدر والشأن يدني إلينا علم فيوضات النبوة[2].

تعريف علم الحديث دراية:

هذا العلم - علم الحديث دراية - له إطلاقات وأسماء كثيرة من أهمها:

---

(1) انظر: حاشية الصعيدي على (فتح الباقي) (ق9 آ)، وحاشية الأجهوري على (شرح النخبة) (ق 6 ب)، و(منهج النقد في علوم الحديث) (ص: 31).

(2) وقال الكرماني: إن موضوع علم الحديث: "ذات رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - من حيث إنه رسول الله". وقلده في ذلك بعض من عاصرنا من الكاتبين في هذا الباب.
لكنا في هذا التعبير رغم جزالته وروعته توسعاً كبيراً. إذ شمل علوماً أخرى ليست من الحديث، فإنه يتناول القرآن لأنه صدر عنه - عليه الصلاة والسلام - بحكم الرسالة على سبيل التبليغ عن الله، ويشمل إثبات رسالته وهي من علم التوحيد.
وأيضاً فإنه يخرج عن موضوع العلم الأحاديث الواردة في صفاته الخِلقية المنيفة وتاريخ مولده ونسبه ووفاته، ونحو ذلك، مما لا يتعلق بالرسالة وهو من الحديث بالإجماع.
وأياً ما كان الأمر فلا خلاف في أن السيرة، وما يلحق بها من شرح واستنباط كل ذلك من علم الحديث، والشواهد على ذلك أكثر من أن تحصر. انظر هامش: (منهج النقد في علوم الحديث) (ص: 31\32).

1 - "مصطلح الحديث"،
2 - أو: "أصول الحديث"،
3 - أو: "علم المدوَّن"[1].
3 - أو: "علوم الحديث"،
4 - أو: "علم الحديث"،

وهذا الأخير أطلقه عليه كثير من العلماء منهم الحافظ أبو الفضل زين الدين العراقي، كما في مطلع كتابه: (ألفية الحديث).

في البيت الرابع، حيث قال:

فهذه المقاصد المهمة   توضح من "علم الحديث" رسمه[2]

ثم إن العلماء اختلفوا اختلافاً كبيراً في تعريف هذا العلم - "علم الحديث دراية" - وإن كان أحسن تعريف لهذا العلم فيما يظهر لي هو تعريف الإمام عز الدين بن جماعة حيث قال: (**علم**[3] **بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن**).

فقوله: (علم): معنى العلم الإدراك المطابق للواقع عن دليل، وهذا جنس في التعريف يصدق على العلوم الأخرى كالفقه وأصوله والتفسير.

لكن قوله: (يعرف بها أحوال السند والمتن)، قَيْد أو: فصل أدخل في "علم المصطلح" في التعريف وأخرج ما عداه.

والمراد بقوله: (أحوال السند): أي: ما يطرأ عليه من اتصال، أو: انقطاع، أو: تدليس، أو: تساهل بعض رجاله في السماع، أو: سوء حفظه، أو: اتهامه بالفسق، أو: الكذب، أو: غير ذلك[4].

---

(1) يعنون به: (القواعد المدونة في المصنفات)، فيعرف بهذا الاعتبار بأنه: (القوانين التي يعرف بها أحوال السند والمتن). انظر هامش: (منهج النقد في علوم الحديث) (ص: 32).

(2) وما وقع لبعض الكاتبين في عصرنا من الفرق بين المصطلح وبين علوم الحديث أو: جعل أحدهما خاصاً ببعض الأبحاث، فهو تساهل. انظر هامش: (منهج النقد في علوم الحديث) (ص: 32).

(3) وقوله: (علم): هذا باعتبار كونه ملكة في نفس العالم به. انظر هامش: (منهج النقد في علوم الحديث) (ص: 32).

(4) فقوله: (أحوال السند والمتن). أدق من قولهم: أحوال الراوي والمروي، وإن اختاره الحافظ ابن حجر، لأن معرفة حال السند تستلزم معرفة حال السند من جميع الوجوه كالشذوذ والإعلال...

=

والمراد بقوله: (أحوال المتن): أي: ما يطرأ عليه من رفع، أو: وقف، أو: صحة، أو: غير ذلك.

وموضوع هذا العلم الذي يبحثه هو السند والمتن من حيث التوصل إلى معرفة المقبول من المردود.

وهذا قد يستشكل بأنه سبق أن ذكرناه في موضوع علم الحديث رواية، فما الفرق؟

الجواب أن علم الحديث دراية يوصل إلى معرفة المقبول من المردود[1] بشكل عام أي: بوضع قواعد عامة. فأما علم رواية الحديث فإنه يبحث في هذا الحديث المعين الذي تريده، فيبين بتطبيق تلك القواعد أنه مقبول أو: مردود، ويضبط روايته وشرحه، فهو إذن يبحث بحثاً جزئياً تطبيقياً، فالفرق بينهما كالفرق بين النحو وبين الإعراب وكالفرق بين أصول الفقه وبين الفقه[2].

وقال ابن الأكفاني في كتابه: (إرشاد القاصد)، ونقله عنه السيوطي في (التدريب)، قال: (**علم الحديث الخاص بالدراية: علم يعرف منه حقيقة الرواية، وشروطها، وأنواعها، وأحكامها، وحال الرواة، وشروطهم، وأصناف المرويات، وما يتعلق بها.**

=

والسند مأخوذ إما من السند وهو ما يستند إليه من حائط أو: غيره، - كما في "المصباح المنير" - أو: من قولهم: فلان سند أي: معتمد عليه.كما في "مختار الصحاح". انظر هامش: (منهج النقد في علوم الحديث) (ص: 33).

(1) المردود: هو الذي لم يرجح صدق المخبر به، وهو الضعيف بأقسامه. انظر: (معجم علوم الحديث النبوي) (ص: 207\رقم: 628).

(2) انظر: (منهج النقد في علوم الحديث) (ص: 33\34). ومن هذا يتبين أن (المصطلح) مدخل لعلم الحديث دراية لأنه لا ينظر في الراوي والمروي إلا من حيث القبول أو: الرد، ومن حيث دلالته على المعنى، ولأنه إنما يبحث عن جنس الرواة، أو: جنس المرويات دون الراوي المعين، أو: المروي المعين.

أما معرفة حال الراوي المعين وحال المروي والمعين، فتكون بالبحث عنه بعينه على الطريقة التي جرى عليها أئمة الحديث فيما رووا. وعلم الحديث دراية: يحتاج إلى علوم كثيرة مثل: علم اللغة وقواعدها. وعلم الأصول، وتاريخ النقلة، وغير ذلك من العلوم.

أ - فحقيقة الرواية: نقل السنة ونحوها، وإسناد ذلك إلى من عزي إليه بتحديث أو: إخبار وغير ذلك،

ب - وشروطها: تحمل راويها لما يرويه بنوع من أنواع التحمل:

1 - من سماع،

2 - أو: عرض،

3 - أو: إجازة ونحوها،

ج - وأنواعها:

1 - الاتصال،

2 - والانقطاع ونحوهما،

د - وأحكامها:

1 - القبول،

2 - والرد،

هـ - وحال الرواة:

1 - العدالة،

2 - والجرح،

و - وشروطهم:

1 - في التحمل،

2 - وفي الأداء،

ز - وأصناف المرويات:

1 - المصنفات من المسانيد،

2 - والمعاجم،

3 - والأجزاء وغيرها، أحاديث وآثاراً وغيرهما،

ح - وما يتعلق بها: هو معرفة اصطلاح أهلها)[1].

وقد أوجز الحافظ ابن حجر هذا التعريف وشرحه في تعريف جامع مختصر،

(1) انظر: (تدريب الراوي) (1\40)، و(معجم علوم الحديث النبوي) (ص: 156\رقم: 429).

فقال: (هو معرفة القواعد التي يتوصل بها إلى معرفة حال الراوي والمروي)[1].

13 - **الحافظ**[2]:

فيه قولان:

1 - مرادف للمحدث عند كثير من المحدثين.

2 - ب - وقيل هو أرفع درجة من المحدث، بحيث يكون ما يعرفه في كل طبقة أكثر مما يجهله.

وإلى هذا أشرت بقولي:

"حَافِظْ" به قولان: لا تَكُ سَالِ ... لِمُحَدِّثٍ لا تَتْرُكَنْ مَقَالِي

أعلى وأرفَعْ من محدثْ منزِلَهْ ... ما يَعْرِفَنْ أكثرُ مما جَهِلَهْ

14 - **الحاكم:**

هو من أحاط علماً بجميع الأحاديث حتى لا يفوته منها إلا اليسير على رأي بعض أهل العلم.

وإلى هذا أشرت بقولي:

و"حاكمٌ" مَن قد أحاط علمَا ... بِمُجْمَعِ الحديث حفظاً فَهْمَا

مَا فَاتَهُ منها صاحِ إلا أيْسَرُ ... إن المَبَانِي بالمعاني تُثْمِرُ

وقد بينت بعض هذه الألفاظ والمصطلحات في كتابي: (قناص الشوارد الغالية...) (ص: 891\901\رقم: 184 - فائدة مختصرة جداً في ألقاب المحدثين:

أطلق المحدثون ألقاباً على أهل الحديث:

فأعلاها: "أمير المؤمنين في الحديث"[3]: وهذا لقب لم يظفر به إلا الأفذاذ

---

(1) انظر: (معجم علوم الحديث النبوي) (ص: 156\رقم: 429).

(2) قال الإمام الزهري: (الحافظ لا يولد إلا في كل أربعين سنة مرة!!). انظر: (تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام) (3\510\رقم: 304 - ترجمة الزهري).

(3) ولشيخنا العلامة عبد الفتاح أبي غدة رسالة لطيفة فيها مباحث مهمة بعنوان: (أمراء المؤمنين في الحديث). انظر في: (شفاء العليل) (1\49) قوله: (فلان يصلح أن يكون أمير المؤمنين: وهذا محمول على الإمارة في الحديث... واللفظ قاله معن بن عيسى في عبد العزيز بن محمد الدراوردي - "تذكرة الحفاظ" (1\269)...).

وقال أبو الحسن المصري في (شفاء العليل) (1\57): (وقول أحدهم: "لو كان لي سلطان =

النوادر، الذين هم أئمة هذا الشأن، والمرجع إليهم فيه:

1 - كشعبة بن الحجاج،

2 - وسفيان الثوري،

3 - وإسحاق بن راهويه،

4 - وأبـــو عبد الله أحمد بن حنبل،

5 - ومحمد بن إسماعيل البخاري،

6 - والدارقطني، وغيرهم.

(الحافظ):

ويليه: (الحافظ)، وفي تحديده أقوال كثيرة تُنظر في: (تدريب الراوي) (1/43/ 52).

=

لأمّرت فلاناً على المحدثين" قاله يزيد بن هارون في محمد بن إسحاق - كما في "النبلاء" (7\ 54) - أي: أن ابن إسحاق يستحق أن يكون أميراً على المحدثين عند يزيد بن هارون وإن لم يكن كذلك عند غيره).

وقال أيضاً في: (1\359): (قول أحدهم: "لو كان لي سلطان لضربت فلاناً": هذا اللفظ يستعمله الأئمة في الكذابين والمبتدعة والمغفلين الذين لم يصونوا أنفسهم من التحديث فوقعت المناكير والبواطيل في حديثهم، لكن جاء في (تاريخ بغداد) (14\5) ترجمة: هارون بن موسى القارئ النحوي الأعور وهو ممن رمى بالقدر قال أبو داود: "ثقة ولو كان لي عليه لضربته" - وفي الحاشية: "ولعله يريد لأنه ترك التحديث واشتغل بعلم النحو أو: لأنه قدري"، فإن كان ذلك لترك التحديث فهي حالة أخرى وإلا فاللفظ على بابه، والله أعلم).

وقال أيضاً في: (شفائه) (1\75\76): (... ومن ذلك قول يحيى بن يمان: "كان الثوري أمير المؤمنين في الحديث، وكان ابن عيينة صاحب شرطته". أي: أنه يرفع الثوري على ابن عيينة كارتفاع الأمير على صاحب الشرطة، وأن ابن عيينة يسمع ويطيع له والله أعلم). انظر: (الكامل) (1\93).

وجاء في (كتاب السلسبيل في شرح ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل) (ص: 142/رقم: 222) في الفصل الثالث: (ألفاظ وعبارات ذات صلة بالجرح والتعديل) الثامن والعشرون: تفسير عبارات بخلاف ما تدل عليها ظواهره: (أحمد بن جعفر بن سلم: حدثنا الأبار، حدثنا أحمد بن هاشم، حدثنا ضمرة، سمعت مالكاً يقول: "لو أن لي سلطاناً على من يفسر القرآن لضربت رأسه". قلت - القائل: الذهبي في "سيره" (8/97): يعني: تفسيره برأيه).

إلا أنه ينبغي أن يُعلم أن لقب (الحافظ) ربما أطلقوه لبعض الضعفاء والكذابين، على معنى الحفظ فقط دون الضبط أو: العدالة، مثل:

1 - يحيى بن عبد الحميد الحماني،

2 - ومحمد بن عمر بن واقد الواقدي[1]،

3 - ومحمد بن الرازي،

4 - والشاذكوني، وأمثالهم.

وإلى هذا أشار من قال:

وبـ"أمير المؤمنين" نُخْبَهْ   من الكبار لُقِّبُوا كشعبهْ

ودونه: (المحدث).

وربما يطلق "المحدث" على "الحافظ" والأمر سهل.

وأما "المُسْنِد" - بكسر النون -، فهو من يروي الحديثَ بسنده، سواء أكان عنده علم به، أم ليس له إلا مجرد الرواية.

وأما عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر البخاري المعروف بـ"المُسْنَدي"، فهذا فبفتح النون. وفي ترجمته من (التهذيب):

(سُمِّي بذلك؛ لأنه كان يطلب المسندات ويرغب عن المرسلات). وفيها أيضاً: (قال الحاكم: سمي المسندي؛ لأنه أول من جمع مسند الصحابة بما وراء النهر)[2].

وإلى هذا أشار من قال:

ودونه "الحافظ"، فـ"المحدث"   و"المسند" الراوي الذي يُحدِّث

"الحاكم":

وأما "الحاكم"، فليس من ألقاب الحفظ، خلافاً لبعض المتأخرين ممن توهم ذلك. وقد قيل في هذه الألقاب غير هذا. والله أعلم.

---

(1) قال الحافظ الذهبي في: (الميزان) (112/5): (واستقر الإجماع على وهَن الواقدي). (تهذيب التهذيب) (368/9) من (تعقبات الحافظ ابن حجر على الإمام الذهبي في ميزان الاعتدال) (ص: 14/11) للأستاذ: علي بن محمد العمران.

(2) كما في: (تهذيب التهذيب) (52/3).

وقد أشار إلى هذا الناظم بقوله:

ولو بلا علم. وليس"الحاكم" منها، ومن أدخله فواهمُ[1]

قال شيخنا أبو غدة: (المحدث: لقب يطلق على من اشتغل بالحديث النبوي الشريف، وأحرزوا فيه صفات ذكروها، فيطلق عليه عندئذ: (المحدث) قال الإمام الحافظ تاج الدين السبكي، في كتابه: (معيد النعم ومبيد النقم) (ص: **18**) ونقله عنه الحافظ السيوطي في: (تدريب الراوي) (ص: **9/8**)، ما يلي: المحدث من عرف الأسانيد والعلل وأسماء الرجال، والعالي والنازل، وحَفِظ مع ذلك جملة مستكثرة من المتون، وسمع "الكتب الستة"، و"مسند أحمد بن حنبل"، و"سنن البيهقي"، و"معجم الطبراني"، وضَمَّ إلى هذا القدر: ألف جزءٍ من الأجزاء الحديثية، هذا أقل درجاته.

فإذا سمع ما ذكرناه، وكتب الطباق – جمع طَبَقة، وهم القوم المعاصرون، الذين تقاربوا في السن، واشتركوا في الرواية والأخذ عن شيوخ الطبقة التي قبلهم – ودارَ على الشيوخ، وتكلم في العلل والوفيات والمسانيد: كان في أول درجات (المحدثين)، ثم يزيد الله من يشاء ما يشاء. ومن الناس فرقة ادعت الحديث).

فكان قصارى أمرها النظر في (مشارق الأنوار) للصاغاني، فإن ترفعت إلى (مصابيح البغوي)، ظنت أنها بهذا القدر تصلُ إلى درجة (المحدثين)، وما ذلك إلا لجهلها بالحديث، فلو حفظ من ذكرناه هذين الكتابين عن ظهر قلب، وضَم إليهما من المتون مثليهما: لم يكن (محدثاً)، ولا يصير بذلك (محدثاً) حتى يلج الجمل في سم الخياط!

فإن رمت بلوغ الغاية في الحديث على زعمها! اشتغلتْ بـ(جامع الأصول) لابن الأثير، فإن ضَمت إليه كتاب (علوم الحديث) لابن الصلاح، أو: مختصره المسمى بـ(التقريب والتيسير) للنووي، ونحو ذلك فحينئذ يُنادَى من انتهى إلى هذا المقام: (محدثَ المحدثين) و(بُخاريَّ العصر)، وما ناسب هذه الألفاظ الكاذبة! فإن من ذكرناه لا يعد "محدثاً" بهذا القدر).

ثم نقل الحافظ السيوطي في (التدريب) (ص: **11**)، عن الحافظ المحدث فتح

---

(1) انظر: (لغة المحدث) (ص: 83/82) لطارق بن عوض، و(ألفية في علم الحديث) (124/123).

الدين ابن سيد الناس، شيخ الحافظ الذهبي، (ت: 734) قوله: (المحدث في عصرنا هو من اشتغل بالحديث رواية ودراية وجَمْعَ رواة، واطلع على كثير من الرواة والروايات في عصره، وتميَّز في ذلك حتى عرف فيه خطه، واشتهر فيه ضبطه)[1].

ثم ذكـــر قول التهانوي في: (قواعد في علوم الحديث) (ص: 27): (المحدث هو مـــن علـــم طرق إثبات الحديث[2]، وعَلِمَ عَدَالةَ رجاله وجرحَهم، دون المقتصر على السماع).

قلت: وهذا التعريف قاله التاج بن يونس والزركشي، كما نقله عنهما السيوطي في: (التدريب) (ص: 7)، وهو منظور فيه إلى حال تدني العلم وأهله، لا حال ما ينبغي أن يكون عليه المحدث في عُرف العلماء السابقين.

وقـــال شـــيخنا العلامة المحدث أحمد شاكر في: (الباعث الحثيث شرح اختصار علـــوم الحديث) لابن كثير (ص: 176)، بعد أن ذكر لقب (الحافظ) و(المحدث) وما قيل فيهما:

(وأما عصرنا هذا فقد ترك الناس فيه رواية جملة، ثم تركوا الاشتغال بالأحاديث إلا نادراً، وقليل أن ترى منهم من هو أهل لأن يكون طالباً لعلوم السنة! وهيهات أن تجد من يصح أن يكون محدثاً؟!) -

قـــال المأســـور عمر الحدوشي: وكيف ذلك والنهضة الحديثية قائمة على يد محدثين أفاضل مثل:

1 - المحدث الشيخ الألباني وتلامذته - وهم كثير شرقاً وغرباً -.

2 - وشيخنا المحدث محمد الأثيوبي وتلامذته - وهم كثير شرقاً وغرباً -.

---

(1) انظر: (تدريب الراوي) (1\48)، و(معجم علوم الحديث النبوي) (ص: 202\رقم: 609).

(2) فائدة: قال الشيخ الألباني في: (الضعيفة) (264/4): (واعلم أيها القارئ الكريم، أن مثل هذا التحقيق يكشف لطالب هذا العلم الشريف أهميته تتبع طرق الحديث، والتعرف على هوية رواته، فإن ذلك يُساعد مساعدة كبيرة جداً على الكشف عن علة الحديث التي تستلزم الحكم على الحديث بالسقوط، وهذا ما لا يفعله. جماهير المشتغلين بهذا العلم قديماً وحديثاً). انتهى من هامش: (قناص الشوارد الغالية) (ص: 106\رقم: 7).

3 - والشيخ مقبل وتلامذته - وهم كثير شرقاً وغرباً -.

4 - والغماريون وتلامذتهم - وهم كثير.

5 - والمحدث المعلمي وتلامذته - وهم كثير.

6 - والمحدث أحمد شاكر وتلامذته - وهم كثير.

7 - وعلماء الحديث بالهند وتلامذتهم - وهم كثير.

ثم قال شيخنا أبو غدة: (وقال - قبله بنحو سبعة قرون - حافظ عصره في أول القرن الثامن الإمام شمس الدين الذهبي، في جزئه: (بيان زغل العلم والطلب) (ص: 11)، وهو يتحدث عن علم الحديث: وكم من رجل من متكلمي القدماء أعرف بالأثر من مشيخة - أي: شيوخ - زماننا!)[1].

وقد بينت في (قناص الشوارد الغالية...) (ص: 901\رقم: 185 - فائدة: في لقب: (المفيد)[2]: (المفيد) لقب من ألقاب المحدثين، ورتبةٌ من رتبهم، تأتي فوق رتبة (المحدث).

قال شيخنا المحدث عبد الله بن الصديق الغماري: (المفيدُ من جمع شروط (المحدث)، وتأهل لأن يفيد الطلبة الذين يحضرون مجالس إملاء (الحافظ)، فيبلغهم ما لم يسمعوه، ويفهمهم ما لم يفهموه، وذلك بأن يعرف العالي والنازل، والبدل والمصافحة والموافقة، مع مشاركة في معرفة العلل. وهي رتبة استُحدثت في القرن الثالث.

قال الحافظ الخطيب في (تاريخ بغداد) (1/346): (حدثني محمد بن عبد الله، عن أبي بكر محمد بن أحمد بن محمد بن يعقوب، قال: موسى بن هارون[3] سماني:

---

(1) انظر حاشية: (الرفع والتكميل في الجرح والتعديل) (ص: 58/59).

(2) انظر: (معجم علوم الحديث النبوي) (ص: 226\رقم: 685).

(3) فائدة: قال موسى بن هارون: (استخرت الله سنتين حتى تكلمت في المَعْمَري، وذلك أني كتبت معه عن الشيوخ، وما افترقنا، فلما رأيت تلك الأحاديث قلت: من أين أتى بها). (السير) (13/ 511). انتهى من (ذاكرة سجين مكافح) (1\90)، ومقدمة: (قناص الشوارد الغالية...) (ص: 21).

المفيد).

قال الذهبي في: (تذكرة الحفاظ) (**979/3**)، في أثناء تراجم (الطبقة الثانية عشرة)، في ترجمة: ابن يعقوب هذا، المولود سنة (**284**)، والمتوفى سنة: (**378**): (فهذه العبارة أول ما استعملت لقباً في هذا الوقت، قبل الثلاث مائة)[1]. و(الحافظ) أعلى من (المفيد) في العرف، كما أن (الحجة) فوق الثقة).

انتهى كلام شيخنا الغماري بزيادة يسيرة من مقاله النفيس: (رُتَب الحفظ عند المحدثين) المنشور في مجلة (دعوة الحق) (العدد **8** من سنتها **17** عدد شوال سنة: **1396**).

قال شيخنا عبد الفتاح: في هذه الأولية التي قالها الحافظ الذهبي، استناداً إلى دعوى ابن يعقوب: أن موسى بن هارون سماه: المفيد، نظر ظاهر، وذلك أن موسى بن هارون، ولد سنة: (**214**، ومات سنة: **294**)، ومحمد بن يعقوب ولد سنة: (**284**) - كما نقله عنه الخطيب في: (تاريخ بغداد)(**346/1**)، ومات سنة: (**378**) كما في: (تذكرة الحفاظ) وغيرها.

فتكون سنُّ (ابن يعقوب) عند وفاة شيخه موسى بن هارون: عشر سنوات فقط، ومثله في هذا السن لا يفيد ولا يجيد، ولا يبدئ ولا يعيد، فكيف يسمى بالمفيد؟! ولا يصح أن يقال: سمَّاه بذلك تفاؤلاً، فإن صح هذا فمعناه أن هذا اللقب معروف من قبله بزمن بعيد، فتفاءَلَه فيه!

والظاهر أن هذا من ادعاءات (ابن يعقوب)، فقد جاء في ترجمته الطعونُ والمغامزُ الشديدةُ، ففي: (تذكرة الحفاظ) (**979/3**)، في ترجمته بعد ذكر هذا الخبر، قال الذهبي:

"وقال المالِيني: كان المفيد رجلاً صالحاً، قلت - القائل الذهبي -: لكنه متَّهم - قال عبد الفتاح: أي: متهم بالكذب والافتراء -، ثم قال الذهبي في بيان اتهامه:

---

(1) وذلك لأن موسى بن هارون، الذي لقب ابن يعقوب بها، ولد سنة: (214)، ومات سنة: (294)، فلذا قال الذهبي: قبل الثلاث مائة.

1 - حدث عن أحمد بن عبد الرحمن السقطي، عن يزيد بن هارون، ولا يُدرى من ذا؟! فكان يقول: سمعت منه سنة: "295".

2 - وروى (موطأ القعنبي) عن الحسن بن عبيد الله، عن القعنبي، والآخر لعله ما وُجد أبداً.

3 - وقال البرقاني: حدثنا بالموطأ عن رجل، عن القعنبي، فلما رجعت قال لي أبـــو بكر بن أبي سعد: أخلف الله نفقتك! فدفعت (الموطأ) إلى بعض العامة وأعطاني بدله بَيَاضاً.

4 - قال أبو الوليد الباجي: أبو بكر المفيد، أُنكِرَتْ عليه أسانيد ادَّعاها. انتهى كـــلام الذهبي في (تذكرة الحفاظ)، وذكر هذه المطاعن في ترجمته في: (الميزان) (3/ 460)، وقال أيضاً: "روى مناكير عن مجاهيل، وهو متهم".

ومن أجل أنه متهم بالكذب والافتراء، أورده المحدث ابن عراق في كتابه: (تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة والموضوعة) (1/100)، أورده في ضمن (أسماء الوضاعين والكذابين ومن اتُّهم بالكذب والوضع)[1].

وإذا كـــان هو من هذه البابة، فلا يصدَّق فيما ادعاه لنفسه من هذه التسمية، وكذبه فيه التاريخ والواقع، كما أسلفت بيانه.

والعجب من الحافظ الذهبي ثم من شيخنا الغماري، كيف مرا بهذا الخبر وقبلاه ونقلاه على التسليم، والكمال لله وحده سبحانه[2].

---

(1) وقد قام بنظم أسماء الوضاعين والكذابين ومن اتهم بالكذب والوضع فضيلة شيخنا العلامة المحدث محمد ابن الشيخ علي بن آدم الأثيوبي المدرس بدار الحديث الخيرية بمكة المكرمة في (151 - بيتاً) في أرجوزة بعنوان: (تذكرة الطالبين في بيان الموضوع وأصناف الوضاعين) - كما قام بشرحها بنفسه تحت عنوان: (الجليس الأمين في شرح تذكرة الطالبين في بيان الموضوع وأصناف الوضاعين).

(2) وما ذهب إليه شيخنا أبو غدة -رحمه الله- في غاية التحقيق والتدقيق، وله أمثال ونظائر كثيرة من هذا النوع -لولا تمشعره وتعصبه الحنفي لكان آية - وتحقيقاته شاهدة على ما قلنا- والعجب كل العجب أن ينقل الشيخ مصطفى بن إسماعيل كلام الذهبي في كتابه: (شفاء العليل) (1\463\ 464) مسلماً له وموافقاً، مع أن الأمر واضح لو رجع إلى تاريخ ولادة ووفاة ابن يعقوب =

ثم إن هناك من هو متقدم على (ابن يعقوب) هذا المتهم، في الولادة والوفاة من المحدثين الثقات الصادقين، وقد وصف بلقب (المفيد)، ففي: (تذكرة الحفاظ) نفسها (628/2)، في أول تراجم (الطبقة العاشرة)، في ترجمة المحدث الكبير: (إبراهيم بن أوْرَمة) الأصبهاني ثم البغدادي، المولود سنة: (211)، والمتوفى سنة: (266)، قبل ولادة ابن يعقوب المتهم بـ81 سنة، قول الحافظ الذهبي نفسه فيه: (إبراهيم ابن أورمة الحافظ البارع، مفيد بغداد في زمانه، ثقة حافظ نبيل، فاق أهل عصره في المعرفة والحفظ).

ولا يصح أن يفهم فاهم مثلاً، أن وصف (المفيد) هنا من تلقيب الذهبي له وإخباره عنه، كلا، بل: هو لقب أُطلق عليه من الأقدمين، وذكره له الخطيب في ترجمته في: (تاريخ بغداد) (42/6).

وأيضاً: الذهبي من الجهابذة المحققين المدققين، الذين لا يُرسلون الكلام على عواهنه، فهو لا يمنحه رتبةَ (المفيد) من عنده، بل: يقولها فيه وفي غيره تبعاً لمن وصفهم بها من العلماء قبل.

فبقي أن هذا اللقب أولَ ما استُعمل قبل الثلاث مائة، كما تقدم ذلك في كلام

=

وشيخه موسى بن هارون، لكن الكمال المطلق لله رب العالمين.

وهذا كلام أبي الحسن في (شفائه) (1\463\464): (وفرق بين قولهم: "فلان شيخ"، و"فلان مفيد"، و"فلان حافظ": وهذه الألفاظ تبدأ بالأقل في التعديل وتنتهي بالأعلى، وقد ذكر ابن رجب الحنبلي - رحمه الله - في "شرحه لعلل الترمذي" أن لفظ: "شيخ" لا يفيد توثيقاً ولا تضعيفاً فقد يكون ثقة وقد يكون غير ذلك وأنه دون قولهم: "حافظ" انتهى بمعناه. ونحوه قال الذهبي في "تذكرة الحفاظ" (4\1368)، وأما لفظ "المفيد" وهو أعلى من قولهم: "شيخ".

لأن المفيد معناه أنه يدل الطلبة ويفيدهم بالمشايخ الذين يأخذون عنهم، فهو بهذا عنده معرفة بالرواة والروايات، ومع ذلك فهو دون قولهم: "حافظ"، جاء في "تذكرة الحفاظ" ترجمة: المفيد محدث جرجرايا أبي بكر محمد بن أحمد بن محمد بن يعقوب: "قال الخطيب عنه: موسى بن هارون سماني المفيد"، قال الذهبي - رحمه الله - في "الميزان" (3\979): "قلت: فهذه العبارة أول ما استعملت لقباً في هذا الوقت قبل الثلاثمائة و"الحافظ" أعلى من "المفيد" في العرف كما أن الحجة فوق الثقة". وقد ذكر هذا عن الذهبي السيوطي في "طبقات الحفاظ" (ص: 389) ترجمة: أبي بكر هذا).

الحافظ الذهبي، ولكن تعيين أول من لقب به يحتاج إلى تتبع وبحث، فإن هناك طائفة من المحدثين الذين ماتوا قبل (ابن يعقوب)، وُصفوا بلقب (المفيد)، وإليك بعضهم:

1 - إبــراهيم بــن أُوْرمة، الذي تقدم ذكره ونَقْلُ تلقيبه بالمفيد عن "تذكرة الحفاظ" وغيره.

2 - وجــاء في (تذكرة الحفاظ) أيضاً (**2/696**)، في تراجم (الطبقة العاشرة)، في تــرجمة المحدث الكبير الثقة (ابن ناجية) البربري البغدادي، المتوفى سنة: (**301**)، قول الذهبي فيه: (ابن ناجية الحافظ المفيد أبو محمد عبد الله بن محمد بن ناجية...).

3 - وجاء فيها أيضاً (**2/709/750**)، في تراجم (الطبقة العاشرة)، أيضاً، في تــرجمة الحافظ الرحال (جعفرك) النيسابوري، نزيل حلب وبها مات سنة: (**307**)، قــول الذهبي فيه: (وفيها - أي: في السنة المذكورة - مات الحافظ المفيد جعفر بن محمد بن موسى النيسابوري الأعرج غريباً بحلب، ويقال له: (جعفرك).

4 - وفــيها أيــضاً (**3/845**)، في تراجم (الطبقة الحادية عشرة)، في ترجمة: الإمــام (الطحــان) محدث الرملة بفلسطين، المتوفى سنة: (**333**)، قول الذهبي فيه: (الطحان، الحافظ المفيد الإمام أبو بكر أحمد بن عمرو بن جابر، محدث الرملة...).

5 - وفــيها أيــضاً (**3/850**)، في تــراجم (الطبقة الحادية عشرة)، أيضاً، في تــرجمة: (الأردبيلــي) الرحال، المتوفى سنة: (**339**)، قول الذهبي فيه: (الأَردَبِيلي، الحافظ المفيد أبو القاسم حفص بن عمر الأردبيلي الرحَّال...).

6 - وفيها أيضاً (**3/860**)، في تراجم (الطبقة الحادية عشرة) أيضاً، في ترجمة: محــدث المــشرق (الأصم)، المولود سنة: (**247**)، والمتوفى سنة: (**346** عن **99** ســنة)، قــول الــذهبي فيه: (الأصم، الإمام المفيد الثقة محدث المشرق، أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل، المعقِلي النيسابوري...).

7 - وفــيها أيــضاً (**3/880**)، في أول (الطبقة الثانية عشرة)، في ترجمة الثقة الجبل الإمام أبي بكر الشافعي البغدادي البزاز، المولود سنة: (**260**)، والمتوفى سنة:

(354 عن 94 سنة)، قول الذهبي فيه: أبو بكر الشافعي، الإمام الحجة[1] المفيد محدث العراق، محمد بن عبد الله بن إبراهيم البغدادي الشافعي البزاز...).

8 - وفيها أيضاً (934/3)، في تراجم (الطبقة الثانية عشرة) أيضاً، في ترجمة: (عمــر البصري)، المتوفى سنة: (357)، وقول الذهبي فيه: (عمر البصري)، الحافظ المفيد أبو حفص عمر بن جعفر بن عبد الله الوراق...).

فهؤلاء ثمانية من الأئمة الحفاظ الثقات الأمناء، وصفوا بلقب (المفيد)، وتُوفُّوا قــبل وفاة (أبي بكر بن يعقوب) المتهم، المتوفى سنة: (378)، فهم أقدم منه موتاً - وبعضهم أقدم منه ولادة، وأحق منه بهذا اللقب الشريف وصفاً.

ثم قال شيخنا عبد الله بن الصديق الغماري، عقب عبارته السابقة التي قرر فيها - تبعاً للحافظ الذهبي - أن أبا بكر بن يعقوب أول من لقب بلقب (المفيد): (وممن لقــب بالمفــيد ســوى أبي بكر المذكور: أبو بكر وأبو عبد الله محمد بن يوسف بن يعقــوب الرَّقي المؤرخ، روى عن الطبراني وغيره، توفي سنة: (382)، اتهمه الخطيب بوضع حديث في فضل أهل الحديث).

ثم ذكــر شيخنا الحديث وبيّن وضعه وكذبه، ثم قال: (وممن لقب بالمفيد: أبو ســليمان حمْد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البُستي الخطابي، صاحب "معالم السنن" وغــيره مــن المصنفات، وهو أحد شيوخ الحاكم صاحب (المستدرك)، وتوفي سنة (388) ببلده بُسْت، في أفغانستان).

انتهى كلام شيخنا (عبد الله الغماري - رحمه الله تعال).

قلت: كان هؤلاء الحفاظ المفيدون الثمانية، الذين قدمت ذكرهم، أولى بالذكر والتقديم هنا من (الرقي) المتهم، ثم من الإمام أبي سليمان الخطابي المتأخر الوفاة)[2].

والحاصــل: أن لمن يشتغل بعلم الحديث درجات، ولكل درجة لقب ومصطلح

---

(1) وقولهم: (حجة): من المرتبة الأولى من مراتب التعديل عند ابن أبي حاتم وابن الصلاح، ومن الثانية عند الذهبي والعراقي، ومن الثالثة عند ابن حجر والسيوطي، ومن الرابعة عند السخاوي والسندي. انظر: (معجم علوم الحديث النبوي) (ص: 90\رقم: 223).

(2) انتهى من هامش: (الرفع والتكميل) (ص: 63/58).

خاص به:

فالمسند: من روى الحديث بإسناده.

وأما المحدث والحافظ: فقال السيوطي: (كانا يطلقان على الذين رحلوا وطوفوا لجمع الحديث، فحفظ الله بهم السنة ثم خفف المتأخرون في الشرائط واختلفوا في الحد).

ومن الذين تعرضوا لتفسير ذلك:

1 – السبكي،

2 – وابن سيد الناس،

3 – والمزي،

4 – والزركشي،

5 – والعراقي،

6 – والقاري، وغيرهم.

ومن مجموع أقوالهم يستفاد:

أ – أن المحدث[1]: هو من حصل أصولاً من متون الأحاديث، وسمع كتباً متعددة من كتبه، وعرف الأسانيد والعلل وأسماء الرجال، ومارس في ذلك.

ب – فإن توسع حتى حفظ جملة مستكثرة من الحديث وحفظ الرجال طبقة طبقة بحيث يعرف من أحوالهم وتراجمهم وبلدانهم أكثر مما لا يعرف فهو الحافظ.

جـ – فإن أحاط بجل الأحاديث المروية متناً وإسناداً، وجرحاً وتعديلاً وتاريخاً فهو الحاكم[2].

وأخيراً قال العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني في مقدمته لكتاب (الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة) (ص: 9/رقم: 5) تحت عنوان: (هذه قواعد يحسن تقديمها): (القواعد المقررة في مصطلح الحديث منها ما يذكر فيه

---

(1) قال بعض العلماء: الراوي هو: ناقل الحديث بالإسناد، والمحدث من تحمل الحديث رواية واعتنى به دراية.

(2) انظر: (مقدمة: نزهة النظر) (ص: 12\13). ط: دار الكتب العلمية.

خلاف، ولا يحقق الحق فيه تحقيقاً واضحاً، وكثيراً ما يختلف الترجيح باختلاف العوارض التي تختلف في الجزئيات كثيراً، وإدراك الحق في ذلك يحتاج إلى ممارسة طويلة لكتب الحديث والرجال والعلل، مع حسن الفهم وصلاح النية)[1].

فائدة مهمة:

هذه الفائدة عبارة عن جواب أجبت عنه سؤال أم الفضل - كما في: (قناص الشوارد الغالية...):

وهذا نص السؤال مقروناً بجوابه:

نعلم أنه لا يصار إلى الترجيح مع إمكان الجمع. وأن للترجيح أسباباً كثيرة. سواء المتعلقة بالسند أو: المتن، أو: بأمور خارج عنهما، فما هي هذه الأسباب؟

ج: **أسباب الترجيح على أنواع:**

أسباب متعلقة بالسند، وأخرى متعلقة بالمتن:

أ - أسباب الترجيح المتعلقة بالسند:

1 - ما اتفق عليه الشيخان أرجح من غيره.

2 - ما اتفق عليه الشيخان أرجح مما انفرد به مسلم. بشرط أن لا يكون مما انتقده الحفاظ.

3 - أن يكون راوي إحدى الروايتين من رجال البخاري.

4 - أن يكون سند إحدى الروايتين مما حكم عليه بأصح الأسانيد.

5 - أن يكون رواة إحدى الروايتين أكثر عدداً من الأخرى.

6 - أن تكون رواة إحدى الروايتين أحفظ وأضبط من رواة الرواية الأخرى.

7 - الأحفظ لا يقاوم العدد الكثير، وإن كان كل واحدٍ أقلَّ حفظاً منه على الانفراد.

8 - الحكم للثقات الحفاظ عند المخالفة.

9 - ما توبع أرجح مما لم يتابع عليه.

10 - ما ورد بالصيغة المُصَرِّحة بالسماع أرجح مما لم يكن كذلك.

---

(1) انظر: (إمداد السقاة بدلو الرواة) (ص: 45).

11 - من جملة المُرَجِّحات عند المحدثين قِدَم السّمَاع، لأنه مظنّة قوّة حفظ الشيخ.

12 - أن يكون راوي إحدى الروايتين أفقه من غيره.

13 - رواية من كان أكثر ملازمة للشيخ أرجح من غيره.

14 - من أخذ تلقياً أرجح من غيره.

15 - زيادة الحفاظ مقدمة على زيادة حافظ واحد.

16 - رواية من جزم أرجح من رواية من شك.

17 - ما لم يختلف فيه أرجح مما اختُلف فيه.

18 - قوي الإسناد أرجح من غيره.

19 - إذا تعارض الوصل والإرسال ولم يرجح أحد الطرفين قُدم الوصل.

20 - إذا تعارض الوصل والإرسال فالحكم للواصل إذا كان الواصل أحفظ منه، أو: أكثر عدداً، أو: وُجدت قرينة تُقَوّي رواية الواصل.

21 - ابن عبد البر يرجّح رواية أهل المدينة على رواية أهل العراق.

وسبب ترجيح رواية أهل المدينة شهرتُهم بالتثبت في النقل وترك التدليس.

22 - تقدم رواية من ذكر السَّبَب للحديث على رواية من لم يذكره.

23 - المرفوع مقدم على الموقوف.

24 - مروي النساء فيما لهن عليه الاطلاع دون الرجال أرجح على مروي الرجال كَعَكْسِه.

25 - رواية الثقة إذا اعتضدت ترجِّح على رواية من هو أوثق وأثبت منه.

إلى آخر ما جاء في أسباب الترجيح المتعلقة بالسند - كما في كتب المصطلح والترجيح.

ب - أسباب الترجيح المتعلقة بالمتن:

1 - الصريح مقدم على المحتمل.

2 - المفسّر مقدم على المجمل.

3 - الحقيقة الشرعية مقدمة على الحقيقة اللغوية.

4 - النهي مقدم على الإباحة. وهو مذهب:

1 - الإمام أبي حنيفة،

2 - وأحمد،

3 - وأبي ثور،

4 - وابن العربي المالكي،

5 - وابن حزم.

5 - الأخذ بالنص مقدم على الأخذ بالاستنباط.

6 - الخاص الظنّي ثبوتاً والقطعيُّ دلالة مقدَّم على العام القطعي ثبوتاً والظنيّ دلالة.

لأن العمل بالخاص يستلزم الجمع بين الدليلين بخلاف عكسه.

7 - إذا التقى الأمر والنهي في محل واحد يقدم النهي.

8 - الفعل أرجح من التقرير.

9 - المثبت مقدم على النافي[1] إلا إن صحب النافي دليل نفيه فيقدم.

10 - الإثبات مقدم على النفي غير المحصور، وأما نفي الشيء المحصور إذا كان راويه حافظاً فإنه يترجَّح على الإثبات إذا كان راويه ضعيفاً.

11 - التنصيص على التحريم مقدَّم على عموم التحليل، وعلى القياس.

12 - دلالة المنطوق مقدمة على المفهوم. إلى آخر ما هنالك من الترجيحات المتعلقة بالمتن.

جـ - الترجيح بأمور خارجة عن المتن والسند:

1 - إذا تعارض الأصل والغالب قُدم الأصل.

2 - ما وافق الأصول أرجح مما خالفها.

3 - ما واظب النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - على فعله مرجَّح على ما لم يواظب عليه.

4 - ما وافق ظاهر القرآن أرجح من غيره.

5 - ما عمل به الخلفاء الراشدون أرجح مما لم يقع عليه العمل.

---

(1) قال المحدث الألباني - رحمه الله - في (تصحيح حديث إفطار الصائم) (20): (وهل هذا إلا خلاف ما هو مسلّم به عند جميع العلماء: أن من حفظ حجة على من لم يحفظ، ومن علم حجة على من لم يعلم، وخلاف للقاعدة المقررة عندهم وهي التي تقول: المثبت مقدم على النافي).

6 - من أسباب الترجيح كثرة الأدلة.

7 - عمل أهل المدينة مقدم على الحديث الصحيح عند المعارضة عند المالكية إذا كان الحديث من الآحاد.

8 - الإجماع مقدَّم على الحديث المختلف فيه[1].

فائدة مهمة:

هذه الفائدة عبارة عن جواب أجبت عنه سؤال أم الفضل - كما في: (قناص الشوارد الغالية...) (ص: 219\إلى: 232\رقم: 65) وهذا نص السؤال مقروناً بجوابه:

(س: ذكرتم آنفاً: أن المحدث الألباني ذكر في (الصحيحة)[2] (7/ق905/2 رقم: 3309) أنَّ عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: (إسناده حسن).

لأنه احتج به أحمد، والبخاري، والترمذي، وغيرهم، وعلى ذلك جرى العلماء بعدهم في تاريخهم، ولا عبرة ببعض الأحداث المتعلقين بهذا العلم الذين - لجهلهم بعلم الجرح والتعديل أولاً، ولعدم ثقتهم بعلم العلماء والسابقين ثانياً - يضعفون الراوي لجرح قيل فيه، ولو كان مجروحاً: سؤالي إليكم يا شيخنا أبا الفضل هل ما قاله الشيخ الألباني متفق عليه عند جميع المحدثين أم هناك تفصيل أفيدونا فك الله أسركم؟).

فأجبتها - آنذاك - قائلاً: هذه لفتة جيدة منكِ أم الفضل - زادكِ الله علماً وفضلاً - تدل على أنكِ تُنعمين النظر في هذه الفوائد التي أكتبها لكِ من وراء القضبان، اسمعي أم الفضل - حفظك الله - إن ما ذكره المحدث الألباني في (السلسلة الصحيحة) عصارة ما وصل إليه - أخيراً - اجتهاده وهذا جيد منه - رحمه الله - لو قيد ذلك: بأن يكون الراوي عنه ثقة، مع تفصيل آخر ذكره المحدث المعلمي في (التنكيل)[3] وأقره عليه المحدث الألباني ولفظه:

(ويبقى النظر في عمرو بن شعيب، وقد لخص ابن حجر كلامهم فيه بقوله: (ضعفه ناسٌ مطلقاً، ووثقه الجمهور، ومن ضعفه مطلقاً فمحمول على روايته عن أبيه

---

(1) انظر: مواضع هذه الأسباب في (توجيه القاري) (133/17/ إلى 138)، و(قناص الشوارد الغالية...) (ص: 532\536\رقم: 85).

(2) انظر: (341/340/13).

(3) انظر: (116/2)، أو: (869/2 وما بعدها).

عن جده، فأما روايته عن أبيه فربما دلس ما في الصحيفة...

فإذا قال: حدثني أبي فلا ريب في صحتها... وقد صرح شعيب بسماعه من عبد الله بن عمرو في أماكن... لكن هل سمع منه جميع ما روى عنه أم سمع بعضها والباقي صحيفة؟ الثاني أظهر عندي وهو الجامع لاختلاف الأقوال فيه وعليه ينحطُّ كلام الدارقطني وأبي زرعة).

فإن قيل: فإذا لم يصرح بسماعه من أبيه عن عبد الله بن عمرو فغاية ذلك أن يكون من الصحيفة، وقد قال ابن حجر: (قال السَّاجي: قال ابن معين: وهو ثقة في نفسه وما روى عن أبيه عن جده لا حجة فيه، وليس بمتَّصِل وهو ضعيف من قِبَل أنه مرسل، وَجَدَ شعيب كُتُبَ عبد الله بن عمرو فكان يرويها عن جده إرسالاً وهي صحاح عن عبد الله بن عمرو غير أنه لم يسمعها).

قال ابن حجر: (فإذا شهد له ابن معين أن أحاديثه صحاح[1] غير أنه لم يسمعها، وصح سماعه لبعضها، فغاية الباقي أن يكون وِجادة صحيحة، وهو أحد وجوه التحمل).

وذكر بعد ذلك كلاماً ليعقوب بن شيبة وفيه: (وقال علي بن المديني: وعمرو بن شعيب عندنا ثقة وكتابه صحيح).

وهذا يؤيد - تماماً - ما قرره المحدث الألباني في (السلسلة الصحيحة). وهو تقرير من متمكنين في هذا الفن لكن العلامة المحدث المعلمي أوَّل ذلك وحمله محملاً آخر حيث قال: (قلت: الساجي لم يدرك ابن معين، وقول ابن المديني: (كتابه صحيح): لعله أراد كتابه الخاص الذي قيد فيه سماعاته، لا تلك الصحيفة).

وهذا الاحتمال مردود لأنه ناشئ عن مجرد تخمين. وما احتمل واحتمل سقط به الاستدلال إلا إذا كان الاحتمال ناشئاً عن الدليل. وهنا لا دليل! والجرح الذي لم

(1) فائدة: قال الحافظ الذهبي في (تاريخ الإسلام) (11\205\206)، و(كتاب السلسبيل في شرح ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل) (ص: قال عبد الله بن المديني، عن أبيه: "عبيدة بن حميد الحذاء أحاديثه صحاح، وما رويت عنه شيئاً وضعَّفه").

قال الشيخ خليل بن محمد العربي: (فقول ابن المديني: "أحاديثه صحاح" ليس توثيقاً مطلقاً، بدليل أنه ضعفه، وما روى عنه شيئاً).

يفسر حريٌّ بأن لا يقبل[1]، كما هنا ولو كان من إمام كبير[2].

ثم قال: (وقد قال الإمام أحمد: له أشياء مناكير، وإنما يكتب حديثه[3] يعتبر به،

---

(1) فائدة في بيان قاعدة مهمة في الرواة: قال المحدث الألباني - رحمه الله تعالى - في: (الصحيحة (1274/6)): (هب أن جرح من جرحه مقدم على توثيق من وثقه، فلا يلزم أن يكون مجروحاً في كل من روى عنهم، كما أن العكس غير لازم أيضاً، أي: لا يلزم من كون الراوي ثقة أن يكون ثقة في كل من روى عنهم، كما هو معلوم عند المشتغلين بهذا العلم، فقد يكون المجروح له نوع اختصاص ببعض الرواة والحفظ لحديثهم فيكون ثقة في مثلهم).

(2) انظر: (الإرواء) (201/3).

(3) قال الحافظ الذهبي في (الميزان) (1\38\70)، و(كتاب السلسبيل في شرح ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل) (ص: 64\65) الفصل الثاني: ألفاظ وعبارات الجرح: (السادس عشر: مدلول قول ابن معين في الراوي: "يكتب حديثه"): (إبراهيم بن هارون الصنعاني، قال ابن معين: "يكتب حديثه".

- كذا أورد الإمام الذهبي هذا القول من "كامل" ابن عدي عن ابن معين، وهو لم ينقل كلامه بتمامه، فقد جاء عنه أنه قال: "ليس به بأس، يكتب حديثه" هكذا جاء عند ابن عدي في "كامله" (1\243)، وقول: "ليس به بأس" صيغة توثيق عند ابن معين - ذكره ابن عدي - في "الكامل" (1\243) -، قال: "معنى قول ابن معين: يكتب حديثه أنه في جملة الضعفاء".

قال الشيخ خليل بن محمد العربي: هذا التفسير من ابن عدي لكلام ابن معين اجتهاد محض منه، ولعله سار على ما هو شائع بين الأئمة في أن قولهم: "يكتب حديثه" تطلق على مَن كان ضعيف الحديث، إلا أني وجدت ابن معين - فيما وقفت عليه من أمثلة - يستعمل هذا التعبير فيمن كان ثقة عنده، ووجدت كذلك هذا التعبير يأتي عنده على وجهين:

الأول: مقترناً بغيره بصيغة من صيغ التوثيق، وذلك مثل قوله في:

أ - الجراح بن مليح بن عدي الرواسي، قال - رواية ابن أبي مريم -: "ليس به بأس، يكتب حديثه". - "الكامل" لابن عدي "2\162" -.

ب - يعلى بن عبد الرحمن الطائفي، قال - رواية ابن أبي مريم -: "ليس به بأس يكتب حديثه". - "الكامل" لابن عدي (7\288) -.

ج - عبد الله بن عمر العمري، قال ابن معين - رواية ابن أبي مريم -: "ليس به بأس، يكتب حديثه". - "تهذيب الكمال" (15\330) -.

د - أبو جعفر الرازي، مولى بني تميم، قال - رواية ابن أبي مريم -: "يكتب حديثه، ولكنه يخطئ". - "تهذيب الكمال" (33\194) -.

هـ - إبراهيم بن طهمان، قال ابن معين - رواية ابن أبي مريم -: "ليس به بأس، يكتب حديثه" -. وروى الدوري، عن ابن معين: "ثقة". - كما في "ميزان الاعتدال" (1\38) -.

الثاني: أن يأتي مفرداً، غير مقترن بغيره، إلا أن من قيل فيه هكذا يوثقه بلفظ صريح في رواية

=

=

أخرى، وذلك مثل قوله في:
أ - عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، قال - رواية الغلابي -: "يكتب حديثه". - وفي رواية عباس الدوري، وابن أبي خيثمة - قال: "ليس به بأس".
هذا ما ترجح لي من استعمال ابن معين لعبارة: "يكتب حديثه" من أنه يريد بذلك التوثيق في حق من أطلقها عليه من رواة الحديث. فمن بدا له - من إخواني الباحثين - خلاف ما ذكرته، مستدلاً بالدلائل العلمية والعملية، فليبينه لنا مشكوراً).
قال المحبوس عمر الحدوشي: وقد سبق أن بينت في أول هذا الجزء (ص: 132\133): أن الحافظ الذهبي ذكر في (ميزانه) (4\345) في ترجمة: (الوليد بن كثير المزني): (روى له النسائي، وُثِّق، وقال أبو حاتم: (يكتب حديثه). مع أن قول أبي حاتم هذا، ليس بصيغة توثيق ولا هو بصيغة إهدار).
قال شيخنا أبو غدة في حاشية (الرفع والتكميل) (ص: 164): (قلت: ليس بصيغة توثيق)، لأن من قيل فيه ذلك ضعيفٌ نازل عن رتبة الاحتجاج بحديثه، وقال: (لا هو بصيغة إهدار). لأنه ليس ضعيفاً جداً، بحيث لا يصلح حديثه للمتابعات والشواهد، بل: يكتب حديثه لصلاحيته لذلك، فهو بمثابة قولهم في هذه المرتبة: (يعتبرُ به).
ويقابله قولهم - المسئول عنه أيضاً: (لا يكتب حديثه). الآتي في المرتبة الرابعة من مراتب الجرح). ومثله قولهم: (لا يشتغل به). وذلك يعني: أنه ضعيف جداً نازل عن مرتبة صلاحية حديثه للمتابعة والشواهد، وإذا كان كذلك فلا فائدة من كتابة حديثه لهذه الغاية، فلذا لا يكتب حديثه.
جاء في (الجرح والتعديل). وفي (تهذيب التهذيب) في ترجمة: (إبراهيم بن مهاجر البجَلي): (قال أبو حاتم: (ليس بالقوي)، هو وحصَيْن بن عبد الرحمن وعطاءُ بن السائب قريب بعضهم من بعض، ومحلُّهم عندنا محل الصدق، يكتب حديثهم، ولا يحتَجُّ به. قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: قلت لأبي: ما معنى (لا يحتج بحديثهم)؟ قال: كانوا قوماً لا يحفظون، فيحدثون بما لا يحفظون فيغلطون، ترى في أحاديثهم اضطراباً ما شئت). انتهى.
وقد انتقد الحافظ - شيخ الإسلام - ابن تيمية قولةَ أبي حاتم في بعض الرواة: (يكتب حديثه ولا يحتج به)، وجعلها من تشدده وتعنته في التعديل، جاء في (مجموع الفتوى) له قوله: (قول أبي حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به.
أبو حاتم يقول مثل هذا في كثير من رجال (الصحيحين)، وذلك أن شرطه في التعديل صعب.
و(الحجةَ) في اصطلاحه، ليس هو (الحجة) في اصطلاح جمهور أهل العلم. وأبو حاتم من أصعب الناس تزكيةً). وقال أيضاً في (إقامة الدليل): (وأبو حاتم من أشد المزكين شرطاً في التعديل).اهـ. (ص: 378 - 380\رقم: 64).
ثم قال: (وقد قال الإمام أحمد: له أشياء مناكير، وإنما يكتب حديثه يعتبر به، فأما أن يكون حجة فلا).(ص: 387\رقم: 65). وانظر عبارة (لا يكتب حديثه) في: (قناص الشوارد الغالية...):

=

=
(ص: 440/455/458/رقــم: 70\489/484/504/505/568/516/519/544/545/546/566/585/586/593/598/609/622/625/631/633/654/664/680/690/707/708/720\793\رقم: 71 - و861\رقم: 72 - و986\رقم: 95 - و1025\رقم: 104 - و1375 رقم: 162).
و(يكتب حديثه) في (ص: 387/407/441/450/457/رقم: 70 - و489/474/476/494/512 /515/532/545/557/559/560/578/586/587/595/597/628/653/656/600/660/ 666 /676/ 677/696/702 /725/816\رقم: 71 - و887/رقم: 75 - و900\رقم: 76 - و1025\رقم: 104 - 1106\رقم: 122 - و1258\رقم: 139 - و1378\رقم: 162 - و1385\رقم: 167 - و1394\رقم: 175).
وقال اللكنوي في (الرفع والتكميل) (ص: 225) في (إيقاظ الحادي عشر -: في بيان مراد ابن معين من قوله في الراوي: يكتب حديثه): (معنى قول ابن معين في حق الرواة: "يكتب حديثه"، أنه من الضعفاء. كذا ذكره الذهبي - في "الميزان" (1\33) - نقلاً عن ابن عدي، ترجمة: "إبراهيم ابن هارون الصنعاني").
قال المحبوس: سبق أن قلت في هذا السفر (ص: 248\250): (إذا قال أبو حاتم: هذه العبارة: (يكتب حديثه) فهو في عداد من يكتب حديثه للاعتبار والشواهد، وفي الترغيب والترهيب، والزهد والآداب، ولا يحتج به في الحلال والحرام، وهذا نص ابن أبي حاتم في (تقدمة الجرح والتعديل) (1/10) حيث قال - في صدد ذكره مراتب الرواة -:
(ومنهم صدوق الورع المغفل، الغالب عليه الوهم والخطأ، والغلط والسهو، فهذا يكتب من حديثه الترغيب والترهيب، والزهد والآداب ولا يحتج بحديثه في الحلال والحرام).
وبيان قوله: (يكتب من حديثه...)، أن من أهل الحديث من لا يكتب من الأحاديث إلا الصحيح الثابت، سواء في مسائل الحلال، أو: في الترغيب والترهيب، والزهد والآداب، وما ذلك سبيله.
ومنه من يكتب كل شيء، ولا ينتقي فيما يكتب سواء ذلك في مسائل الحلال والحرام، أو: في الفضائل والرقائق، لكن ينتقي عند الآداب على منهج - ابن معين - إذا جمعت فقمش وإذا حدثت ففتش - كما في (الجامع في أخلاق الراوي وآداب السامع) (2/220) -.
ومنهم من يتوسط فيكتب ما صح وثبت عنده، ويكتب ما خف ضعفه إما يدخل في حيز الاعتبار في المتابعات والشواهد رجاء أن يجد ما يقويه، فيرفعه به إلى حيز الحسن لغيره على أقل الأحوال وفي هذا الضرب من يقتصر في كتابة ما يصلح في الاعتبار في المتابعات والشواهد على ما كان يتعلق بالفضائل والرقائق، لا في الحلال والحرام، وإلى هذا يشير قول ابن أبي حاتم. فمعناه أنه ليس بحجة فهذا يكتب من حديثه الترغيب والترهيب، والزهد والآداب.
قال المعلمي في (الأنوار الكاشفة) (ص87/88)، كان من الأئمة من إذا سمع الحديث لم يروه حتى يتبين له أنه صحيح، أو: قريب من الصحيح أو: يوشك أن يصح إذا وجد ما يعضده، فإذا كان دون ذلك لم يروه البتة.

=

=

ومنهم من إذا وجد الحديث غير الشديد الضعف، وليس فيه حكم ولا سنة، إنما هو في فضيلة عمل متفق عليه كالمحافظة على الصلوات في جماعة ونحو ذلك لم يمتنع من روايته).

قال الحافظ الذهبي في(السير) (68/6) ترجمة هشام بن حسان الأزدي: قد علمت بالإستقراء التام، أن أبا حاتم الرازي إذا قال في رجل: (يكتب حديثه). معناه عنده أنه ليس بحجة) وقال في (تاريخ الإسلام) (حوادث ووفيات سنة 141 - 160هـ: 304) هذا القول من أبي حاتم دال على أنه ليس بحجة).

وقال في(الميزان) (345/4) قول أبي حاتم هذا ليس بصيغة توثيق ولا هو بصيغة إصدار). وقال أيضاً في (385/2) يكتب حديثه، أي: ليس هو بحجة).

قال مصطفي بن إسماعيل في (شفاء العليل) (149/148/147/1): (وقد عد البعض هذا اللفظ في عبارات التجريح، والذي يظهر لي أنه من عبارات التعديل التي يستشهد بأهلها فقد ذكر الذهبي في مقدمة (المغني في الضعفاء) وبيّن من احتوى كتابه عليهم فقال: (وكذا لم أذكر فيه من قيل فيه: "محله الصدق" ولا من قيل فيه: "يكتب حديثه" ولا من قيل فيه "لا بأس به" ولا من قيل فيه "هو شيخ" أو "صالح الحديث" فإن هذا باب تعديل...).

وعبارته في ديباجة (الميزان) (4/1) بعد أن ذكر أكثر هذه العبارة: (... إن هذا وشبهه يدل على عدم الضعف المطلق، ومعلوم أن مراتب التعديل التي لا يحتج بأهلها لا يطلق عليها الضعف المطلق ومع ذلك فالظاهر لي أن قولهم في الراوي: (يروى عنه أو: يروى حديثه)، أرفع في المعنى من قولهم: (يكتب عنه) أو: (يكتب حديثه)...

وأما قول ابن عدي في (الكامل) (243/1) كما في (الميزان) (70/1): معنى قول ابن معين (يكتب حديثه) أنه في جملة الضعفاء) فيحمل على التسامح في العبارات فلا شك أن حديث أهل هذه المرتبة لا يحتج به وهذا لضعف فيهم إن كان لا يطلق عليهم الضعف المطلق وهل قولهم: (يكتب حديثه) معنى قولهم (كتبنا عنه)؟

جاء في الرسالة الفذة (رواة الحديث الذين سكت عليهم أئمة الجرح والتعديل) (ص: 42) لعداب الحمش..: فرق بين الكتابة عن الراوي وسكوت عنه في الكتابة أقل درجاتها أن الكاتب يعرف عين المكتوب عنه... ثم قال: (وكلمة كتبنا عنه): تعني: (يكتب حديثه) وكذا كلمة (شيخ) انتهى.

واستدل بقول أبي زرعة لما سئل عن الحسن بن مدرك السدوسي: (كتبنا عنه)، ولما سئل عنه أبو حاتم قال: (شيخ...).

قلت: كذا قال وفيه تأمل لأن من عادة الأئمة المجتهدين في هذا الفن أنهم في بداية طلبهم يكتبون عن كل أحد كما سبق. ومعلوم أن الحديث يكتب على ثلاثة أوجه:

1 - إما للعمل به،

2 - وإما للنظر فيه، هل له ما يقويه أم لا؟

3 - وإما للمعرفة والبيان،

=

فأما أن يكون حجة فلا).

وقال مرة: (ربما احتججنا وربما وجس في القلب منه شيء)[1].

ثم قال المعلمي - رحمه الله تعالى -: كأنه يريد أن يحتج به إذا لم يكن الحديث منكراً. وفي كلام أبي زرعة: (ما أقل ما نصيب عنه مما روى عن غير أبيه عن جده من المنكر).

وهذا يدل أن في روايته عن أبيه عن جده مناكير غير قليلة. وبذلك صرح ابن

=

بل: قد يحصل بعضهم النسخ المنكرة أو: الباطلة كي لا يقلب الكذابون إسنادها بالثقات كما فعل ابن معين، وقد نص أبو زرعة، وأبو حاتم في تراجم كثيرة كما في كتاب (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم على ضعف رواةٍ ضعفاً شديداً مع ذكر أنهما أو: أحدهما قد كتب عنه، ولست في حاجة إلى جمع عدة تراجم تشهد لما قلته بل: أذكر ما ذكره الأخ عداب في رسالته (ص: 40/39) فقال:

(حتى لا يغتر لقول التهانوي بأن كل من كتب عنه أبو حاتم وأبو زرعة ثقة، فقد وقفت على تراجم كثيرة فيها التصريح بالكتابة عنه ومع ذلك فقد صرحا أيضاً بأنهم غير ثقات أو: أشارا إلى عدم معرفتهما بهم أو: سكتا عنهم وجرحهم غيرهما كما أنهما أدركا أناساً ثقات ولم يكتبا عنهم كما لم يكتبا عن كثير ممن أدركاه من الضعفاء).

وذكر أمثلةً منها: (ما جاء في ترجمة أحمد بن عمران الأخنس كتب عنه أبو زرعة فقال: كتبت عنه ببغداد وكان كوفياً وتركوه).

قال عداب: فهذا أبو زرعة قد كتب عنه مع أنه متروك الرواية فالكتابة شيء والتحديث والرواية شيء آخر). ولولا وضوح هذا لذكرت عدة تراجم تشهد بهذا بأن قولهم (يكتب حديثه) إخبار بمعنى أنه لا يترك حديثه وليس ممن يرد حديثه بخلاف قولهم: (كتبنا عنه) فلا ندري على أي الوجوه كتبوا عنه، نعم إلا إنه لم يثبت فيه جرح أو: توثيق فهو رافع لجهالة العين - على تفاصيل في ذلك - ويكون مع هذا أقل من قولهم: (يروى عنه ويكتب حديثه والعلم عند الله تعالى). انتهى من (القول الحصيف...) (ص: 79\80).

(1) روى أبو داود في (سؤالاته) (رقم: 216) عن الإمام أحمد أنه قال: (أصحاب الحديث إذا شاؤوا احتجوا بحديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وإذا شاؤوا تركوه). قال الذهبي في (سيره) (5\167\168): (هذا محمول على أنهم يترددون في الاحتجاج به، لا أنهم يفعلون ذلك على سبيل التشهي). انتهى من (كتاب السلسبيل في شرح ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل) (ص: 44\45\رقم: 24) تحت الفصل الأول: (الخامس عشر: عبارات توضح كيفية احتجاج الأئمة بالرواة المختلف فيهم).

حبان في (الثقات)[1]، وراجع (أنساب ابن السمعاني) الورقة (319) ألف.

وذلك يدل على أحد أمرين: إما أن تكون تلك الصحيفة مع صحتها في الجملة عن عبد الله بن عمرو لم تحفظ كما يجب فوقع العبث بها. وإما أن يكون عمرو أو: أبوه أو: كلاهما كما يدلس عن الصحيفة يدلس عن غير الصحيفة.

فالذي يتحصل أن ما صرح فيه عمرو بالسماع من أبيه، وبسماع أبيه من عبد الله بن عمرو فإنها تقوم به الحجة، وما لم يصرح بذلك ففيه وقفة. انتهى كلام المعلمي.

وقد قال الشافعي لمن ناظره من الحنفية: (عمرو بن شعيب قد روى أحكاماً توافق أقاويلنا وتخالف أقاويلكم عن الثقات فرددتموها ونسبتموه إلى الغلط فأنتم محجوجون، إن كان ممن ثبت حديثه، فأحاديثه التي وافقناها وخالفتموها، أو: أكثرها، وهي نحو ثلاثين حكماً حجة عليكم، وإلا فلا تحتجوا به).

ثم ساق أحاديث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وحاول الطعن على أحاديث عمرو بن شعيب الخ. والصحيح أن ما ذهب إليه المحدث الألباني مع بعض التقييدات السابقة هو الصحيح المعول عليه في تحسين حديثه.

فإليكم بعض أقوال المحدث الألباني في الموضوع:

1 - قال الإمام العلامة المحدث المجدد محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله تعالى، ونفعنا بعلومه[2]: (قلت: والخلاف في عمرو بن شعيب معروف مشهور والمتقرر أنه حسن الحديث، يحتج به)[3].

---

(1) انظر: (الثقات) (476/8)، و(المجروحين) (73/72/2)، أما النسخة التي عندي داخل السجن (2/ 40/37/رقم: 616) تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، و(النكت الجياد) (ص: 536/ 537/رقم: 573).

(2) كما في: (الإرواء) (362/4/رقم: 1166).

(3) قال الحافظ الذهبي في (تاريخ الإسلام) (7\434\435)، و(السلسبيل) (ص: 125\رقم: 180): (سئل أبو داود عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أحجة؟ قال: "لا، ولا نصف حجة". قلت - القائل الذهبي -: لا أعلم لمن ضعفه مستنداً طائلاً أكثر من أن قوله: عن أبيه، عن جده يحتمل أن يكون الضمير في قوله: "عن جده" عائداً إلى جده الأقرب، وهو محمد، فيكون الخبر مرسلاً.

ويحتمل أن يكون جده الأعلى، وهذا لا شيء، لأن في بعض الأوقات يأتي مبيناً، فيقول: "عن =

2 - وقال أيضاً[1]: (...الحديث قد حدث به عمرو بن شعيب وهو حسن).

3 - وقال أيضاً[2]: (فقد استقر رأي المحدثين على الاحتجاج بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، بعد خلاف قديم فيه).

وقد قال الدارقطني عقبه: (حدثنا أبو بكر النيسابوري، نا محمد بن علي الوراق، قال: قلت لأحمد بن حنبل: عمرو بن شعيب سمع من أبيه شيئاً، قال: يقول: حدثني أبي قال: قلت: فأبوه سمع من عبد الله بن عمرو قال: نعم، أراه قد سمع منه، سمعت أبا بكر النيسابوري يقول: هو عَمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، وقد صح سماع عمرو بن شعيب عن أبيه شعيب، وصح سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو).

ثم روى حديثاً بإسنادٍ صحيح فيه سماع شعيب من جده عبد الله.

وعن البخاري أنه قال: (سمع شعيب من عبد الله بن عمرو. وقال: رأيت علي بن المديني، وأحمد بن حنبل، والحميدي، وإسحاق بن راهويه، يحتجون به). (قيل له: فمن يتكلم فيه يقول ماذا؟ قال: يقولون: إن عمرو بن شعيب أكثر، أو: نحو هذا).

قلت: فلا يلتفت بعد هذا إلى قول ابن حزم في (المحلى)[3] عقب الحديث: (لا يصح). فإنه يعني: من أجل أنه من رواية عمرو بن شعيب!).

4 - وقال الألباني في (الإرواء)[4]: (...قلت: وهذا إسناد حسن للخلاف المعروف في عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده).

قال شيخ الإسلام في (المنهاج)[5]: (قولنا: إن الحديث الضعيف خير من الرأي، ليس المراد الضعيف المتروك، ولكن المراد به الحسن، كحديث عمرو بن شعيب عن

=

جده عبد الله بن عمرو"، ثم إنا لا نعرف لأبيه شعيب، عن جده محمد رواية صريحة أصلاً، وأحسب محمداً مات في حياة عبد الله بن عمرو والده، وخلّف ولده شعيباً، فنشأ في حجر جده، وأخذ عنه العلم، فأما أخذه عن جده عبد الله، فمتيقن، وكذا أخذ ولده عمرو عنه فثابت).

(1) كما في: (5/386/رقم: 1547).

(2) كما في: (5/155/156\رقم: 1311).

(3) كما في: (8/360).

(4) كما في: (5/277\رقم: 1456).

(5) كما في: (2/191).

أبيه عن جده، وحديث إبراهيم الهَجَري، وأمثالهما ممن يحسّن الترمذي حديثه أو: يصححه).

قال فضيلة شيخنا المحدث محمد ابن الشيخ العلامة علي بن آدم بن موسى الأثيوبي الولوي المدرس بدار الحديث الخيرية - بمكة المكرمة - في كتابه القيم: (ألفية علل الحديث - المسماة: شافية الغُلل بمهمات علم العلل) تحت المسألة السادسة: (في بيان أقسام الحديث عند الترمذي - رحمه الله تعالى - وتفسيره الحديث الحسن والحديث والغريب في كتابه: "الجامع"):

اعلم بأنَّ الترمذيَّ قد قَسَمْ ... لدى كتابِه الحديثَ فانْقَسَمْ
إلى صحيح وغريب وحَسَنْ ... فافهَمْ مقالَه فإنه حسَنْ
ثُمَّةَ ذا التقسيمُ منه اشتَهرا[1] ... وإن أَتَى قبلُ لِقومٍ بُصَرَا
قال البخاريُّ صحيحٌ حسنُ ... وحَسَنٌ في بعضِ ما يُحَسَّنُ
هو صحيحٌ حسنٌ غَريبُ ... قولُ أبي حاتمٍ اللبيبُ
وقال أحمدُ حديثٌ حَسَنُ ... كذا لغيرِهِ أَتى يا حَسَنُ
لكنَّ أكثرَ عبارةٍ أتتْ ... من مُتقدمِي الأئمةِ بَدَتْ
صحيحٌ أو: ضعيفٌ أو: ذا منكرُ ... موضوعٌ أو: ذا باطلٌ فيُنكَرُ
أمَّا الحديثُ الحسنُ الَّذي أَتَى ... لدى كتابِ الترمذيّ ثابتا
ما حَسُنَ الإسنادُ منه وهْوَ مَا ... لم يَكُ راوِيهِ يُرى متَّهمَا
ولم يكن شذَّ ويُروى أيضَا ... من غيرِ وجهٍ نحوُه فيُرضَى
أمَّا الغريبُ عند أهلِ الخَبَرِ ... فأطلقوه لمعانٍ فانظرِ
مِنْ تلك أن يكون ليس يُروى ... إلا بوجهٍ واحدٍ فيَقوى[2]

(1) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 58\رقم: 518): (أي: إن هذا التقسيم اشتهر عن الترمذي - رحمه الله تعالى -، وإن سبقه إلى ذلك البخاري، وقال في أحاديث كثيرة: هذا حديث حسن، وكذا قال أبو حاتم رازي: "تُجندون أجناداً". الحديث: "هو صحيح حسن". وقد كان أحمد وغيره يقولون: "حديث حسن". وأكثر ما كان الأئمة المتقدمون يقولون في الحديث: إنه صحيح، أو: ضعيف، ويقولون: منكر، وموضوع، وباطل).

(2) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 59\رقم:
=

كـــذاك أن يكـــونَ ذلـــك الـــسنَدْ ذا شُـــهرَةٍ بـــه كثيـــرٌ قـــد وردْ
لكـــنَّ هـــذا المـــتنَ مـــا صـــحَّ لـــدَى نُقَّـــادهِ بغيـــره معـــتمَدا[1]
كـــذاك أن يكـــون مـــشهوراً أتَـــتْ فـــيه زيـــادةٌ تكـــون اســـتُغربتْ
وإنمـــا تقـــبَل تلـــك إن أتـــت مـــن حـــافظٍ مُعـــتَمَدِ الحِفـــظِ ثَـــبَتْ[2]
كـــذاك أن يكـــون يُـــروى مـــن طُـــرُقْ عـــن النبـــيّ المـــصطفى سامِي الخُلُـقْ
وجـــاء مـــن وجـــهٍ لِـــبعض الـــصحْبِ مـــستغرَباً عـــنه لـــدى ذي الـــنَّقْبِ[3]

=

528): (يعني: أنه لا يروى بذلك السند غير ذلك الحديث، كحديث حماد بن سلمة، عن أبي العُشَراء، عن أبيه، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: قلت: "يا رسول الله، أما تكون الذكاة إلا في الحلق واللبة؟ قال: لو طعنت في فخذها لأجزأت عنك".
فهذا حديث غريب لا يُعرَف إلا من حديث حماد بن سلمة، عن أبي العشراء، ثم اشتهر عن حماد، فرواه عنه خلق، والحديث ضعفه أحمد).

(1) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 59\رقم: 530): (مثاله: حديث عبد الله بن دينار، عن ابن عمر - رضي الله عنه -، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - في النهي عن بيع الولاء وهبته، فإنه لا يصح عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - إلا من هذا الوجه، ومن رواه من غيره فقد وَهِمَ وغلط، وهو من غرائب الصحيح، أخرجه الشيخان).

(2) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 60\رقم: 532): (حاصل هذا النوع: أن يكون الحديث مشهوراً في نفسه، لكن يزيد بعض الرواة في متنه زيادة تستغرب، والزيادة إنما تُقبل إذا كانت من حافظ يُعتمد على حافظ يعتمد على حفظه، كزيادة مالك "من المسلمين" في حديث زكاة الفطر، على ما قيل).

(3) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 60\رقم: 534): (أي: عند صاحب البحث الدقيق، حاصل هذا النوع أن يكون الحديث يُروى عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - من طرق معروفة، ويُروى عن بعض الصحابة من وجه، يستغرب عنه بحيث لا يُعرف حديثه إلا من ذلك الوجه.
مثاله: حديث أبي كريب عن أبي أسامة، عن بريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن جده، عن أبيه أبي موسى - رضي الله عنه -، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "المؤمن يأكل في مِعىً واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء".
فهذا المتن معروف عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - من وجوه متعددة، وقد خرجاه في "الصحيحين" من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - ومن حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -. وأما حديث أبي
=

بحـــيث لا يُعــــرفُ ذلـــك الخبــرْ إلا مــــن الـــوجهِ الـــذي لــــه اســـتَقرّ
كـــذاك أن يُعـــرف ذلـــك الخبــرْ عــــن النبـــي بـــصحابي أثَـــرْ
مــن وجــهٍ أو: مــن أوجــهٍ ثــم جَـرى مـــستغرَباً عــنه بـــوجهٍ آخَـــرَا[1]
وبعـــضُهم قــد قَــسَمَ الغــرائبَا خمـــسةَ أقـــسامٍ فخُـــذْه راغِـــبَا
غـــريبُ مـــتْنٍ أو: غـــريبُ كِلـــيهما فافهَمْـــهُ يَـــا لبـــيبُ
ثـــم الغـــريبُ عـــندهُم مذمـــومُ مَـــنْ يَعتنِـــي بـــه هُـــوَ المَلُـــومُ
فلـــيس بـــالعلم الـــذي لا يُعـــرَفُ بـــلْ إنـــه الـــذي شَـــهِيراً يُغْـــرَفُ[2]

5 - وقال أيضاً في (الإرواء)[3]: (ثم إن الاختلاف في عمرو، لا يؤثر، فإن الراجح في أنه في نفسه ثقة، وإنما ينزل حديثه إلى رتبة الحسن إذا روى عن أبيه عن جده)[4].

6 - وقال في (تمام المنة)[5]: (لا أوافق ابن حزم على تضعيف عمرو بن شعيب،

=

موسى هذا فخرجه مسلم، عن أبي كريب، وقد استغربه غير واحد من هذا الوجه، وذكروا أن أبا كريب تفرد به، منهم البخاري، وأبو زرعة).

(1) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 60\رقم: 537): (حاصل هذا النوع أن يكون الحديث عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - معروفاً من رواية صحابي عنه من طريق، أو: من طرق، ثم يُروى عن ذلك الصحابي من وجه آخر يُستغرب من ذلك الوجه خاصة عنه.

مثال ذلك: حديث يحيى بن أبي كثير، عن أبي سعيد مولى المهري عن حمزة بن سفينة عن السائب عن عائشة - رضي الله عنها -، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "من تبع جنازة فله قيرطان". (الحديث).

فهذا الحديث مروي من وجوه متعددة عن عائشة أنها صدقت أبا هريرة - رضي الله عنه - بما حدث به عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - من هذا الحديث، وأما من حديث السائب بن يزيد عنها فلا يُعرف إلا من هذا الوجه).

(2) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 61\رقم: 542): ("يُغْرَف" بالغين المعجمة من الغرف).

(3) كما في: (116/6).

(4) انظر: (المسند) بتخريج أحمد شاكر ففيه فائدة في إسناد ابن شعيب عن أبيه عن جده.

(5) كما في: (ص: 361).

بل: هو حسن الحديث إذا صح الإسناد إليه - وهذا القيد مهم من الشيخ الألباني - رحمه الله تعالى).

وقد عد الذهبي عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من أعلى مراتب الحسن - كما في (الموقظة)[1].

ومرة قال: (يغلب على الظن أن حديثه حجة، وأقل أحواله أن يكون حديثه حسن، والحسن حجة، لأنه صادق له أوهام قليلة في جنب ما قد روى من السنن).

وهذا الذي قرره الذهبي جيد وصحيح إلا قوله: (صدوق له أوهام قليلة)[2].

والرجل ثقة ثبت، وثقه:

1 - الإمام علي بن المديني،

2 - وابن معين[3]،

3 - وأبو زرعة الرازي،

4 - وإسحاق بن راهويه،

5 - والعجلي،

6 - والنسائي،

7 - والدارمي،

8 - ويعقوب بن شيبة،

9 - وأحمد شاكر،

10 - وشعيب الأرناؤوط،

11 - وبشار عواد، وغيرهم.

- وقال الشيخان: الأرناؤوط وعواد في (تحرير تقريب التهذيب)[4] عند قول

---

(1) انظر: (الموقظة) (ص: 32)، وما علقه في (ص: 75) شيخنا أبو غدة. وكذا ما علقه في: (الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة) (ص: 49/47) كلاهما للمحدث اللكنوي. و(قواعد في علوم الحديث) للتهانوي (ص: 108/100).

(2) وقوله: (له أوهام قليلة): لا معنى له هنا، لأنه حشو بدون مناسبة ولا تقييد، لأن كل الثقات - غالباً - لهم أوهام قليلة!

(3) انظر: (الديوان) (ص: 477)، و(الجرح والتعديل) (2/357/رقم: 1709).

(4) انظر: (تحرير التقريب) (3/95/96/رقم: 5050).

الحافظ في (التقريب)[1]: (صدوق، من الخامسة، مات سنة ثماني عشرة ومائة. ر4): (بل: ثقة، وثقه ابن المديني، وابن معين، وأبو زرعة الرازي، وإسحاق بن راهويه، والعجلي، والنسائي، والدارمي، ويعقوب بن شيبة، وقال: ثبت.

وإنما ضعّفه بعض العلماء في روايته عن أبيه، عن جده، وقال بعضهم: إن الهاء يحتمل أن تعود على عمرو، فيكون الجد محمداً، فيكون الخبر مرسلاً، أو: تعود على شعيب، فيكون الجد عبد الله، فيكون الحديث مسنداً متصلاً.

وقد ثبت يقيناً أن شعيباً صحب جده، وحمل عنه، فروايتُه عنه صحيحة، قال البخاري: رأيت أحمد ابن حنبل، وعلي بن المديني، وإسحاق بن راهويه، وأبا عُبيد، وعامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، ما تركه أحد من المسلمين، وقال: مَن الناس بعدهم؟ على أن بعض العلماء وجد مناكير في هذه الرواية مما لا يتفق مع ما ذكرنا، لكن الجهابذة بينوا أن هذا ليس منه، إنما من الرواة عنه، فقال أبو زرعة: روى عنه الثقات مثل:

1 - أيوب السَّخْتياني،

2 - وأبي حازم،

3 - والزهري،

4 - والحكم بن عتيبة،

وإنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبيه، عن جده، وقالوا إنما سمع أحاديث يسيرة، وأخذ صحيفة كانت عنده، فرواها، وما أقل ما نصيب عنه مما روى عن غير أبيه، عن جده من المنكر، وعامة هذه المناكير التي تروى عنه إنما هي عن المثنى بن الصباح، وابن لهيعة والضعفاء، وهو ثقة في نفسه، وإنما تُكُلِّم فيه بسبب كتاب عنده.

وقال أبو بكر بن زياد النيسابوري: صح سماع عمرو من أبيه شعيب، وصح سماع شعيب من جده عبد الله.

وقال يعقوب ابن شيبة: ما رأيت أحداً من أصحابنا ممن ينظر في الحديث وينتقي الرجال يقول في عمرو ابن شعيب شيئاً، وحديثه عندهم صحيح، وهو ثقة ثبت، والأحاديث التي أنكروا من حديثه إنما هي لقوم ضعفاء رَوَوْها عنه، وما روى عنه

---

(1) انظر: (تقريب التهذيب) (ص: 378/رقم: 5050)، تحقيق: أبو محمد صلاح الدين.

الثقات فصحيح.

وقد أجاد العلامة أحمد شاكر - رحمه الله - في تعليقه على الترمذي في تصحيح هذا الطريق).

وقال أيضاً المحدث أحمد شاكر في (شرح الألفية)[1]: (عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو ابن العاص يروي كثيراً عن أبيه عن جده، والمراد بجده هنا هو: عبد الله بن عمرو، وهو في الحقيقة جد أبيه شعيب، وقد اختلف كثيراً في الاحتجاج برواية عمرو عن أبيه عن جده، أما عمرو فإنه ثقة من غير خلاف، ولكن أعل بعضهم روايته عن أبيه عن جده بأن الظاهر أن المراد جَد عمرو وهو: محمد بن عبد الله بن عمرو، فتكون أحاديثه مرسلة.

ولذلك ذهب الدارقطني إلى التفصيل، ففرق بين أن يفصح بجده أنه عبد الله فيحتج به، أو: لا يفصح فلا يحتج به، وكذلك إن قال: (عن أبيه عن جده سمعت رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم). أو: نحو هذا مما يدل على أن المراد الصحابي فيحتج به، وإلا فلا.

وذهب ابن حبان إلى تفصيل آخر: (فإن استوعب ذكر آبائه في الرواية احتج به، وإن اقتصر على قوله: (عن أبيه عن جده) لم يحتج به، وقد أخرج في (صحيحه) حديثاً واحداً هكذا: (عن عمرو بن شعيب عن أبيه محمد بن عبد الله بن عمرو عن أبيه مرفوعاً: (ألا أحدثكم بأحبكم إليّ وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة... الحديث)، قال الحافظ العلائي: (ما جاء فيه التصريح برواية محمد عن أبيه في السند فهو شاذ نادر).

وقال ابن حبان - في الاحتجاج لرأيه برد رواية عمرو عن أبيه عن جده -: (إن أراد جده عبد الله، فشعيب لم يلقه فيكون منقطعاً، وإن أراد محمداً فلا صحبة له فيكون مرسلاً).

قال الحافظ المؤرخ شمس محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي - رحمه الله تعالى - [2]: (هذا لا شيء، لأن شعيباً ثبت سماعه من عبد الله، وهو الذي رباه، حتى قيل: إن محمداً مات في حياة أبيه عبد الله، وكفل شعيباً جده عبد الله، فإذا قال عن أبيه

---

(1) كما في: (3/95/96/ رقم: 5050).

(2) كما في: (الميزان) (2/289/ 291) و(3/266).

عن جده فإنما يريد بالضمير في جده أنه عائد إلى شعيب..

وصح أيضاً: أن شعيباً سمع من معاوية، وقد مات معاوية قبل عبد الله بن عمرو بسنوات، فلا ينكر له السماع من جده، سيما[1] وهو الذي رباه وكفله)[2].

والتحقيق أن رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من أصح الأسانيد كما قلنا آنفاً.

وروى الحسن بن سفيان عن إسحاق بن راهويه قال: (إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ثقة فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر)[3].

---

(1) قالت أم الفضل: قول الكتاب: (ولا سيما) قال ثعلب: يلحنون فيه لحنات: يحذفون الواو منه، وحرف النفي، ويحققون تاءه وقد أبدلت العرب (لا) تاءً فقالوا: (تا سيما) كما قالوا: (قام زيد تا بل: عمرو - همع الهوامع 295/3 -) ولا يجوز استعماله إلا كما جاء في قوله: (ولا سيما يوم بدارة جلجل) (الهمع 293/3/ والأشموني 411/1) وقال السخاوي: يجوز حذف النفي منه قياساً على قوله تعالى: (تالله تفتؤا) أي: لا تفتؤا.
قال السيوطي: ولا تحذف لا من لا سيما، لأنه لم يسمع إلا في كلام المولدين كقوله: (سيما من حالت الأحراس من دون مناه). قال الصبان: أما حذف (لا) فقال الدماميني: حكى الراضي أنه يقال: (سيما) بالتثقيل والتخفيف مع حذف (لا) ولم أقف عليه من غير جهته، بل: في كلام الشارح - أي: المرادي - أن سيما بحذف (لا) لم يوجد إلا في كلام من لا يحتج بكلامه. (الهمع) (194/3)، و(حاشية الصبان) (168/2)، و(النكت) للزركشي (26/1).

(2) وله كلام طويل في ترجمة عمرو بن شعيب في (تهذيب التهذيب) (43/5 إلى 48). راجعه إن شئت.

(3) فائدة: في ذكر بعض أهل المدينة: (أصحاب عبد الله بن عمر - رضي الله عنه -). قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي:

أشهرُ مَن روى عن ابن عمر ... ابنه سالمٌ ونافعٌ دُرِي
واختلفا في عددٍ من الخبرْ ... في الرفع والوقف أحار مَن نَظَرْ
سُئل أحمدُ فلم يَقضِ بشَي ... كذاك عن يحيى أتاك يا أُخَيْ
ومالَ أحمدُ لِوقفِ نافعِ ... "فيما سَقَتْ" (من باع عبداً) فاسمعِ
والنَّسَئِي والدارقطني رَجَّحا ... وقفَه في ثلاثة وأفصحا

وقول شيخنا المحدث محمد الأثيوبي: (دُري) بالبناء للمجهول، أي: عُلِمَ. (ومال أحمد...): يعني: أن الإمام أحمد مال إلى وقف نافع في حديث: "من باع عبداً له مال، فماله للبائع، إلا أن يشترط المبتاع". أخرجه الترمذي، وأخرجه مسلم من طريق الزهري، عن سالم، عن أبيه عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -.
وكذا مال إلى وقف نافع في حديث: "فيما سقت السماء العشر". أخرجه الدارقطني، وأخرجه =

قال النووي: (وهذا التشبيه نهاية في الجلالة[1] من مثل إسحاق). وقال أيضاً: (إن الاحتجاج به (هو الصحيح المختار الذي عليه المحققون من أهل الحديث، وهم أهل هذا الفن وعنهم يؤخذ).

وتفصيل الكلام في هذا - أم الفضل - يُطلب ويُنظر في (التهذيب)[2]، و(التدريب)[3]، و(كتاب من روى عن أبيه عن جده) للعلامة قطلوبغا[4]، و(تهذيب التهذيب)[5]، و(المدخل) للحاكم[6]، و(الثقات) لابن حبان[7]، وكلام أحمد شاكر ينظر

=

البخاري من طريق الزهري، عن سالم، عن أبيه عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -.

وقوله:

والنَّسَئِي والدارقطني رَجَّحا ... وقفَه في ثلاثة وأفصحا

يعني: أن النسائي والدارقطني رجحا أيضاً وقف نافع في ثلاثة أحاديث: الحديثان المذكوران عن أحمد، وحديث: "تخرج نار من حضرموت، أو: من قِبَل حضرموت قبل يوم القيامة تَحشر الناس". أخرجه الترمذي. انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 73). ثم قال:

"فيما سقت" "من باع" ثم "تَخْرُجُ" ... مِنْ قِبَلِ اليَمَنِ نارٌ تُزْعِجُ

وبعضهم زاد حديثَ "الناسُ ... كإبلٍ مائةٌ" فذا مقياسُ

وبعضهم رجَّحَ قولَ سالِمِ ... في رَفعها فاحفَظْهُ حفظَ فاهِمِ

قوله: "فذا مقياسُ" أي: فهذا الحديث مقياس، أي: آلة يعرف بها عدم صلاحية كثير من الناس للاعتماد عليه والوثوق به، لعدم الوازع الديني. انتهى من (مزيل الخلل أبيات شافية الغُلَل) (ص: 74).

(1) وجاء في: (كتاب السلسبيل في شرح ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل) (ص: 136/رقم: 207) في الفصل الثالث: (ألفاظ وعبارات ذات صلة بالجرح والتعديل)، (الرابع عشر: مدلول قولهم في الراوي: "ليس هو كما يتوهمون": قال أبو أحمد بن عدي - كما في "الكامل" (180/1) -: سمعت عبدان الأهوازي يقول: سمعت أبا داود السختياني يقول: "أحمد بن صالح ليس هو كما يتوهمون". يعني: ليس بذاك في الجلالة). انظر: (سير أعلام النبلاء) (165/12).

(2) كما في: (55/48/8).

(3) كما في: (ص: 222/221).

(4) كما في: (ص: 135).

(5) كما في: (498/1).

(6) كما في: (ص: 12).

(7) كما في: (437/6).

في (ألفية السيوطي في مصطلح الحديث)[1]، وأطال أيضاً في هذا الموضوع فيما علقه أيضاً على (سنن الترمذي)[2].

وللحافظ صلاح الدين العلائي كلام مهم في كتابه (الوشي المعلم فيمن روى عن أبيه عن جده عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم). و(الكامل) لابن عدي[3]، و(صحيفتا عمرو بن شعيب وبهز بن حكيم)[4]، و(زاد المعاد)[5]، وهؤلاء وغيرهم متفقون بالاحتجاج برواية عمرو بن شعيب عن أبيه، مع اختلاف طفيف بينهم.

ثم إنهم اختلفوا في أيهما أرجح: رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أو: رواية بهز عن أبيه عن جده؟ فبعضهم رجح رواية بهز لأن البخاري استشهد ببعضها في (صحيحه) تعليقاً.

ورجح غيرهم رواية عمرو، وهو الصحيح كما يعلم من كتب الرجال، والبخاري قد استشهد أيضاً بحديث عمرو، فقد أخرج حديثاً معلقاً في كتاب اللباس من (صحيحه)، وخرجه الحافظ ابن حجر من طريق عمرو بن شعيب، وقال: إنه لم ير في البخاري إشارة إلى حديث عمرو غير هذا الحديث، ثم إن البخاري حكم بصحة رواية عمرو عن أبيه عن جده، وهو أقوى من استشهاده بنسخة بهز. والله أعلم.

وهناك من رأى في الاستشهاد برواية عمرو مع تفصيل طويل.

كالحافظ في (تهذيب التهذيب)[6] حيث قال: (ومن فوائد شيخنا الحافظ المزّي قال: عمرو بن شعيب يأتي على ثلاثة أوجه:

1 - عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. وهو الجادة.

2 - عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو.

3 - عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو - رحمهم الله تعالى -، فعمرو له ثلاثة أجداد:

---

(1) كما في: (ص: 248/246).

(2) كما في: (2/240/242).

(3) كما في: (1/501).

(4) كما في: (ص: 153).

(5) كما في: (4/22).

(6) كما في: (8/51) والحافظ الزيلعي في: (نصب الراية) (1/59).

1 - محمد.

2 - وعبد الله.

3 - وعمرو بن العاص.

فمحمد تابعي، وعبد الله، وعمرو صحابيان) الخ.

وقال الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي - رحمه الله تعالى - في كتابه القيم: (الموقظة)(1): (أعلى مراتب الحسن:

1 - بهز بن حكيم، عن أبيه عن جده - رحمهم الله تعالى -.

2 - وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده... وأمثال ذلك.

هو قسم متجاذب بين الصحة والحسن، فإن عدة من الحفاظ يصححون هذه الطرق، وينعتونها بأنها من أدنى مراتب الصحيح).

وعمرو بن شعيب - رحمه الله تعالى -: جل روايته عن التابعين ولم يرو عن أحد من الصحابة إلا الشيء اليسير عن بعض صغار الصحابة.

قال الإمام إسحاق بن راهويه - رحمه الله تعالى -، إذا صح الإسناد إلى عمرو بن شعيب فهو كأيوب(2) عن نافع عن

---

(1) كما في: (ص: 32).

(2) فائدة: في ذكر: (أصحاب نافع بن عمر - رحمه الله تعالى). قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في (ألفية علل الحديث) في القسم الأول - هو معرفة مراتب أعيان الثقات الذين تدور غالب الأحاديث الصحيحة عليهم، وبيان مراتبهم في الحفظ، وذكر من يرجح قوله منهم عند الاختلاف). المسألة الأولى: في ذكر بعض أهل المدينة:

قَسَمَهُمْ تِسعاً إمامُ مُعْتَلِ ... ابنُ المدينيِّ فخذهمْ تَعْتَلِي

أعلاهمُ أيوبُ مالكٌ عمرْ ... كذا عُبيد الله أي: نجلُ عمرْ

ونجلُ عَونٍ بعدهمْ ويحيى ... وابنُ جريجٍ خُذهمْ لتحيا

وبعدهم أيوبُ إسماعيلُ جا ... موسى بن عُقبة يليهمْ مَنهجا

والسختيانيُّ لدى عليِّ ... أثبتُ هؤلاء يا أخَيِّ

قوله: "أيوب": هو السختياني. و"مالك": هو ابن أنس. و"عمر": هو ابن نافع العدوي مولى ابن عمر، ثقة. توفي في خلافة المنصور. و"عُبيد الله" بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني، أبو عثمان، ثقة ثبت، توفي سنة بضع وأربعين ومائة. و"نجل عون": هو عبد الله. و"يحيى": هو ابن سعيد بن قيس الأنصاري المدني، أبو سعيد القاضي، ثقة ثبت (144 هـ) أو: بعدها. و"لتحيا" مضارع حيي، أي: لتكون حياً بالعلم.

=

ابن عمر)[1].

وأحاديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده جلها حسنة - أو: صحيحة - إذا صح السند إليه. وإليكم بعض أقوال العلماء في عمرو بن شعيب...:

1 - قال الذهبي: (قال ابن أبي حاتم: سئل أبي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وبهز بن حكيم عن أبيه عن جده؟ فقال: عمرو أحب إلي).

2 - (وقال أبو داود عن أحمد بن حنبل: أصحاب الحديث إذا شاءوا احتجوا بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وإذا شاءوا تركوه)[2].

=

وقوله: (وبعدهم أيوب)، أي: وبعد المذكورين "أيوب": وهو ابن موسى الأموي، أبو موسى المكي، ثقة (132 هـ)، و"إسماعيل": هو ابن أمية بن سعيد بن أمية بن عمرو بن سعيد الأموي، ثقة ثبت (144 هـ)، و"موسى بن عقبة" هو: ابن أبي عياش المدني صاحب المغازي، ثقة ثبت (141 هـ).

ثم قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي:

ونحـــوُ ذا نُقِـــلَ عـــن وُهَـــيْبِ ... وابـــن عيينة النقـــيّ الجـــيبِ

أي: ونحو ما ذكر علي بن المديني نقل عن وهيب بن خالد، وسفيان بن عيينة. و"النقي الجيب" أي: طاهر القلب. قال في (القاموس): وهو ناصح الجيب، أي: القلب والصدر. انظر: (القاموس) (ص: 67 - النسخة التي عندي داخل السجن، طبعة كاملة في مجلد واحد).

ثم قال:

وابـــن معـــينٍ مالكـــاً قـــد قـــدَّما ... علـــى الجمـــيع إذْ رآه أَعْلَمَـــا

وعـــنه يُـــروى عـــدمُ التفـــضيلِ ... لـــواحدٍ مـــنهمْ علَـــى التفـــصيلِ

وخالـــف القطـــانُ حـــيث قـــدَّما ... ابـــنَ جـــريجٍ إذْ رآه أحكمـــا

قـــدَّمَ أحمـــدُ عبـــيدَ الله فـــي ... قـــولٍ وفـــي آخَـــرَ أيـــوبَ الوَفِـــي

قوله: (عبيد الله): هو ابن عمر العمري، و"أيوب" هو: السختياني.

ممـــا بـــه خُلْـــفٌ لِـــصحْبِ نافـــع ... مـــا بـــين واقـــفٍ وبـــين رافـــع

حـــديث: "مَـــن حَلَـــفَ واستثنى فـــلا ... حِـــنْثَ" فـــوقْفُهُ لِمالِـــكٍ جَـــلاَ

مـــع عبـــيد الله والـــرفعُ وفـــي ... للـــسختيانيّ إمـــامِ الحُـــنَفا

واخـــتلف الحفـــاظ فـــي التـــرجيح ... للأكثـــرين الوَقـــفُ ذو تـــصحيحِ

وحديث: "من حلف فقال: إن شاء الله، فلا حنث عليه". أخرجه أبو داود، والترمذي، والنسائي. وقال الترمذي: (حديث حسن صحيح). انتهى من (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 74\75\رقم: 650\إلى: 663).

(1) انظر: (1/67/9/486 - الفتح)، من (التوجيه: 17/294/295).

(2) انظر: (السير) (5\167\168)، و(كتاب السلسبيل في شرح ألفاظ الجرح والتعديل) (ص: 63\

=

3 - (وقال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين: إذا حدث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فهو كتاب، ومن هنا جاء ضعفه، وإذا حدث عن سعيد بن المسيب أو: سليمان بن يسار أو: عروة فهو ثقة عن هؤلاء).

4 - (وقال الآجري: قلت لأبي داود: عمرو بن شعيب عندك حجة؟ قال: لا، ولا نصف حجة).

5 - (وقال الحسن بن سفيان عن إسحاق بن راهويه: إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ثقة فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر).

6 - (وقال أبو بكر النيسابوري: صح سماع عمرو من أبيه، وصح سماع شعيب من جده). (...وأما اشتراط بعضهم أن يكون الراوي عنه ثقة فهذا الشرط معتبر في جميع الرواة لا يختص به عمرو - قال الحدوشي: لكن في حق عمرو أوكد لتطمئن النفس إلى حسن حديثه أو: صحته -..

وأما قول ابن عدي لم يدخلوها في صحاح ما خرجوا، فيرد عليه إخراج ابن خزيمة له في (صحيحه)[1]، والبخاري في جزء القراءة خلف الإمام على سبيل الاحتجاج، وكذلك النسائي وكتابه عند ابن عدي معدود في الصحاح ولكن ابن عدي عنى غير (الصحيحين) فيما أظن فليس فيهما لعمرو شيء، وقد أنكر جماعة أن يكون شعيب سمع من عبد الله ابن عمرو وذلك مردود بما تقدم[2].

قال الأستاذ محمد الثاني في (ضوابط الجرح والتعديل عند الحافظ الذهبي) عند

=

64\رقم: 58) في الفصل الثاني: (الرابع عشر: عبارات توضيح كيفية ترك الأئمة الاحتجاج بحديث المختلف فيهم)، و"تاريخ الإسلام" (7\434)، و"الميزان" (3\264)، و"سؤالات أبي داود للإمام أحمد" (رقم: 216).

(1) فائدة: (ومن المعلوم من أسلوب ابن خزيمة في "صحيحه" أنه حين يكون الأمر عنده لغير الوجوب، يبين ذلك في أبواب كتاب). انظر: "إتحاف المهرة" للحافظ ابن حجر لتقف على فائدة حول تبويب ابن خزيمة في "صحيحه" (2\365\468)، و(تمام المنة) للألباني (ص: 291)، و(الروض الداني في الفوائد الحديثية للعلامة ناصر الألباني).

وقال المحدث الألباني أيضاً في: (النصيحة) (ص: 261): (وكذلك المنذري في "الترغيب" وقال (34/1): "وابن خزيمة لا يخرج في "صحيحه" من المراسل").

(2) انظر: (تهذيب التهذيب) (46/45/44/5).

تقسيمه تعارض الجرح والتعديل - وقد صدرا - من إمام واحد: (... الحالة الثانية: أن يتبين تغير اجتهاد الإمام في الحكم على ذلك الراوي فالعمل على آخر الأمرين من قوليه:

ومن أمثلة ذلك:

قال في ترجمة: (عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله - (ت: 118 هـ): (وممن تردد وتحير في عمرو أبو حاتم بن حبان، فقال في كتاب (الضعفاء)[1]: "إذا روى عن طاووس، وابن المسيب وغيرهما من الثقات غير أبيه فهو ثقة، يجوز الاحتجاج به[2]، وإذا روى عن أبيه عن جده ففيه مناكير كثيرة، فلا[3] يجوز عندي الاحتجاج بذلك".

ونقل سائر كلام ابن حبان في عمرو مع تعقبه على بعضه، ثم قال: "ثم إن أبا حاتم بن حبان تحرج من تليين عمرو بن شعيب، وأداه اجتهاده إلى توثيقه، فقال: "والصواب في أمر عمرو بن شعيب أن يحول من هنا إلى "تاريخ الثقات"، لأن عدالته قد تقدمت[4]، فأما المناكير في حديثه إذا كان في رواية أبيه عن جده، وحكمه حكم الثقات إذا روى المقاطيع[5] والمراسيل بأن يترك من حديثهم المرسل والمقطوع،

---

(1) انظر: (المجروحين) (2/72/73)، والنسخة التي عندي داخل زنزانتي الانفرادية (2/37/إلى: 40/رقم: 616).

(2) وفي النسخة التي عندي داخل زنزانتي الانفرادية (2/37/إلى: 40/رقم: 616) بلفظ: (ابن المسيب من الثقات...الاحتجاج بما يروي عن هؤلاء).

(3) وفي النسخة التي عندي داخل زنزانتي الانفرادية (2/37/إلى: 40/رقم: 616) بلفظ: (لا يجوز عندي الاحتجاج بشيء روى عن أبيه عن جده).

(4) انظر: (المجروحين) (2/72/73)، أو: (2/37/إلى: 40/رقم: 616)، و(تعليقات الدارقطني على كتاب المجروحين) (ص: 167)..

(5) ذكر الذهبي في (السير) (12\565) مدلول قولهم: (فلان يروي المقاطيع)، أو: (يكتب المقاطيع)، عند قول أبي عمرو بن حمدان: (سألت الحافظ ابن عقدة عن البخاري ومسلم: أيهما أعلم؟ فقال: كان محمد عالماً، ومسلم عالماً.

فكررت عليه مراراً، فقال: يا أبا عمرو: قد يقع لمحمد الغلط في أهل الشام، وذلك أنه أخذ كتبهم فنظر فيها، فربما ذكر الواحد منهم بكنيته، ويذكره في موضع آخر باسمه، يتوهم أنهما اثنان.

وأما مسلم فقلما يقع له من الغلط في العلل، لأنه كتب المسانيد، ولم يكتب المقاطيع، ولا المراسيل). قلت - القائل الذهبي -: عنى بالمقاطيع: أقوال الصحابة، والتابعين في الفقه =

=

والتفسير).
- تنبيه: وقد ذكرت بعض أوهام البخاري في كتابي: (إمداد السقاة...) (ص: 67\68\رقم: 24) رأيت من المناسب - تعميماً للفائدة - إيرادها هنا، ولفظها: (محمد بن إسماعيل البخاري سمع من علي بن حفص المروزي - صاحب ابن المبارك، نزيل عسقلان - نزل بها سنة (217)؛ كذا سماه في (التاريخ الكبير)، وقد وهمه أبو زرعة في ذلك فقال: (إنما هو علي بن الحسن بن نشيط) - انظر: (التاريخ الكبير) (270/6)، و(الجرح والتعديل) (180/6)، و(بيان الأوهام) (ص: 64) لسعد سالم -
وقد بين أبو حاتم وأبو زرعة بعض أخطاء البخاري في (تاريخه) - والبخاري معروف بتساهله في المناقب والرقائق كما قال الحافظ الذهبي في: (السير) (354/7) - تجدها في كتاب: (بيان أخطاء البخاري في التاريخ) لابن أبي حاتم، وقد رد الخطيب في كتابه: (موضح أوهام الجمع والتفريق) على البخاري بعض أوهامه في (التاريخ الكبير) فأجاد وأفاد. بل: نص غير واحد من النقاد كالحافظ ابن عقدة من المتقدمين - انظر: (السير) (12\565)، و(كتاب السلسبيل في شرح ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل) (ص: 30\رقم: 11) كلاهما للذهبي -.
والذهبي، وابن رجب الحنبلي من المتأخرين على أن الإمام محمد بن إسماعيل البخاري يقع له الوهم في أسماء أهل الشام وأخبارهم، فقال ابن عقدة: قد يقع لمحمد الغلط في أهل الشام، وذلك أنه أخذ كتبهم، فنظر فيها، فربما ذكر الواحد منهم بكنيته، ويذكره في موضع آخر باسمه، يتوهم أنهما اثنان - انظر ترجمته بتوسع في: (تاريخ الدوري) (445/2)، و(الضعفاء) (ص: 465/رقم: رقم: 261 - ضمن المجموع في الضعفاء والمتروكين)، و(تاريخ ابن شاهين) (452)، و(الجرح والتعديل) (239/238/6)، و(الضعفاء) (274/273/3) للعقيلي، و(الكامل في ضعفاء الرجال) (116/114/5)، و(الضعفاء والمتروكين) (2564) لابن الجوزي، و(تهذيب الكمال) (64/22/إلى: 75)، انتهى من هامش (المجروحين) (38/2/رقم: 616) -.
وجاء في (تاريخ الإسلام) (294/247/4) للذهبي في ترجمة التابعي "خالد بن اللجْلاج الدمشقي": (سمع... عبد الرحمن بن عائش، وقَبيصة بن ذُؤيب، وقال البخاري: سمع من عمر، والبخاري ليس بالخبير برجال الشام، وهذا من أوهامه).
وأما ابن رجب فقد قال: (والبخاري - رحمه الله - يقع له في "تاريخه" أوهام في أخبار أهل الشام) - انظر: (جامع العلوم والحكم) (ص: 226)، دار: الفكر -.
ويعود وهم البخاري في الشاميين إلى ما ذكره ابن عُقْدة في النص المنقول عنه سابقاً، وإلى قلة المدة الزمنية التي قضاها البخاري في رحلته إلى الشام إذ دخلها مرتين فحسبُ، بخلاف بعض الأمصار الأخرى التي مكث فيها سنين طويلة، أو: دخلها ما لا يُحصى من المرات - راجع: (السير) (407/12). وفيه نقل عن البخاري قوله: (لقيت أكثر من ألف رجل، أهل الحجاز والعراق والشام ومصر لقيتهم كرات، أهل الشام ومصر والجزيرة مرتين، وأهل البصرة أربع مرات، و(مكثت) بالحجاز ستة أعوام، ولا أحصي كم دخلت الكوفة وبغداد مع محدثي

=

=

خراسان) -.
وهذا له دوره في معرفة أسماء أهل هذه البلاد وإتقان حديثهم.ومن أمثلة وهمه في أسماء طبقات شيوخ شيوخه الشاميين:
أ - ما وقع له في "تاريخه الكبير" في ترجمة: الوليد بن مسلم بن أبي رباح - انظر: (التاريخ الكبير) (154/153/8) -، وإنما هو مسلم بن الوليد بن رباح، كذا نقل ابن أبي حاتم عن أبيه وأبي زرعة الرازيين - انظر: بيان أخطاء محمد بن إسماعيل البخاري في (تاريخه) (ص: 130). و(قلائد الدار على نتيجة النظر) (ق44/6 - مخطوط، المكتبة الوطنية بتونس) -، فأخطأ البخاري فيه، إذ قلب اسمه لعدم اتقانه أسماء الشاميين.
ب - روى الشاميون عن بلديِّهم محمد بن سعيد بن حسان بن قيس الأسدي الشامي المصلوب أحد الكذابين المشهورين - انظر: (الضعفاء الصغير) (ص: 105/104) للبخاري، و(تاريخ أبي زرعة) (454/1)، و(الضعفاء والمتروكين) (ص: 231) للنسائي، و(الكامل) (6/ 2153/2150)، و(المجروحين) (294/247/2)، والنسخة التي عندي داخل زنزانتي (256/2/ 257/رقم: 920). -.
فقلبوا اسمه وغيّروه على مائة وجه ونحو ذلك سَتْراً له وتدليساً لضعفه، وقد أخرجه البخاري في مواضع من "تاريخه" وظنه جماعة وهو واحد، كذا قال ابن الجوزي - انظر: (موضح أوهام الجمع والتفريق) (349/2). وراجع بعض هذه الأسماء وأحاديث كل منهم: (موضح أوهام الجمع والتفريق) (351/343/2)، و(الضعفاء الكبير) (72/70/4) للعقيلي، و(الضعفاء والمتروكين) (65/3) تحقيق: عبد الله القاضي، دار: الكتب العلمية. - وتبعه الذهبي في (الميزان) (563/3)...) -.
قال الشيخ خليل العربي: (ومن ذلك قولهم: "يروي المقاطيع"، وأكثر من وجدته استخداماً لهذا التعبير هو ابن حبان البستي، وذلك في كتابه (الثقات) على ما سيأتي، وهو في المواضع الآتي ذكرها متّبع للإمام البخاري من خلال "التاريخ الكبير" كما هو معلوم، إلا أنه خالف البخاري في التعبير عن هذا الاصطلاح، فالبخاري يقول - مثلاً -: "فلان عن فلان، منقطع" فيعبر عنه ابن حبان بقوله: "فلان عن فلان، يروي المقاطيع". وذلك مثل:
أ - قال البخاري في (تاريخه الكبير) (1\92): "محمد بن سعيد بن عبد الرحمن بن عنبسة بن سعيد بن العاص الأموي القرشي، روى عنه الليث، منقطع".
فقال ابن حبان في (الثقات) (7\425): "محمد بن سعيد بن عبد الرحمن بن عنبسة الأموي القرشي، يروي المقاطيع، روى عنه الليث بن سعيد".
ب - قال البخاري في (تاريخه الكبير) (3\10): "حصين بن منيع السدوسي، روى عنه شاذان، منقطع". وقال ابن حبان في (ثقاته) (8\208): "حصين بن منيع السدوسي، يروي المقاطيع، روى عنه شاذان".
ج - قال البخاري في (تاريخه الكبير) (6\28\29): "عبد العزيز بن زياد العمي البصري الوزان،
=

ويحتج بالخبر الصحيح، هذا حكم عمرو بن شعيب...).

ثم قال الحافظ الذهبي - عقيب هذا -: (فهذا يوضح لك أن الآخر من الأمرين عند ابن حبان، أن عمراً ثقة في نفسه، وأن روايته عن أبيه، جده إما منقطعة أو: مرسلة...)[1].

وفي الجواب بقية لمن كان قريباً من مكتبته - عجل الله لنا بالفرج - حتى نزيد

=

سمع قتادة، كان عنده حديثان، منقطع". فقال ابن حبان في (ثقاته) (7\114): "عبد العزيز بن زياد العمي الوزان، من أهل البصرة، يروي قتادة، المقاطيع".

د - قال البخاري في (تاريخه الكبير) (6\164): "عمر بن شوذب، بياع الأكسية... سمع كعباً، منقطع، في الكوفيين".

فقال ابن حبان في "ثقاته" (8\440): "عمر بن شوذب، بياع الأكسية، من أهل الكوفة، يروي المقاطيع).

فمما سبق ذكره - ولا سيما في المثالين الأخيرين - يتبين أن الإمام البخاري كان يطلق اصطلاح (المنقطع) على أقوال التابعين فمن دونهم، بينما ابن حبان سار على ما استقر عليه المتأخرون من اختصاص اصطلاح المقطوع على أقوال التابعين فمن دونهم:

وعليه: فيعلم من قول النووي في (الإرشاد) (1\208 - تدريب) في باب المنقطع: "وقيل: هو ما رُوي عن تابعي أو: من دونه قولاً له أو: فعلاً وهذا غريب ضعيف". ما فيه من بعدٍ وضعفٍ حيث استعمله الإمام البخاري، وفي ذلك منه وحده كفاية.

وعلى العكس من ذلك: فقد أطلق الأئمة:

1 - الشافعي،

2 - وأبو بكر الحميدي،

3 - والدارقطني،

4 - والطبراني،

تعبير (المقطوع) على (المنقطع). انظر: (تدريب الراوي) (1\194)، ولا مشاحة في الاصطلاح).

انتهى من هامش: (كتاب السلسبيل...) (ص: 30\31\رقم: 11).

(1) انظر: (السير) (5/174/175)، وقال صاحب(ضوابط الجرح والتعديل عند الحافظ الذهبي) (2/593): (تنبيه: ابن حبان لم يتغير اجتهاده في عمرو بن شعيب، فإنه قال في أول ترجمته في "المجروحين" (2/72): "إذا روى عمرو بن شعيب عن طاووس، وابن المسيب...". فهذا يدل على أن ابن حبان يرى توثيق عمرو بن شعيب في نفسه، وإنما يحكم على روايته عن أبيه، عن جه بالانقطاع أو: الإرسال. والمستفاد من كلامه فقط هو تحويله إلى كتاب "الثقات" وهذا لا يغير من جوهر كلامه فيه، لأن النتيجة واحدة). وهذا صحيح لمن تأمل كلام ابن حبان في (المجروحين). والله أعلم..

الموضوع بحثاً. والله أعلم.

تمت وبالخير عمت

فائدة: معرفة علل الحديث وأنواعها:

قال أبو عبد الله بن منده الحافظ: (إنما خص الله بمعرفة هذه الأخبار نفراً يَسيراً من كثير ممن يدعي علم الحديث، فأما شأن الناس ممن يدعي كثرة كتابة الحديث أو: متفقه في علم الشافعي وأبي حنيفة أو: متبع لكلام الحارث المحاسبي والجُنيد وذي النون وأهل الخواطر. فليس لهم أن يتكلموا في شيء من علم الحديث إلا من أخذهُ عن أهله وأهل المعرفة. فحينئذ يتكلم بمعرفته)[1].

وقال عبد الرحمن بن مهدي - رحمه الله تعالى -: (معرفة الحديث إلهام، فلو قلت للعالم يعلل الحديث من أين قلت هذا لم يكن له حجة)[2].

ولا يفهم من قوله: (لم يكن له حجة): أنه يعلل بلا حجة ولا برهان، ولكن مقصوده أنه حصلت له ملكة قوية راسخة في هذا الفن حتى أنه بمجرد النظر في إسناد الحديث ومتنه تظهر له علة الحديث. والشأن في ذلك كما قال الربيع بن خثيم: (إن للحديث ضوءاً كضوء النهار تعرفه، وظلمة كظلمة الليل تنكره)[3].

قال ابن الجوزي - رحمه الله تعالى -: (الحديث المنكر يقشعر له جلد طالب العلم - قال أبو الفضل: إن كان قلبه خالياً من الهوى - وينفر منه قلبه في الغالب، قال البُلقيني: وشاهد ذلك أن إنساناً لو خدم إنساناً آخر سنين، وعرف ما يحب وما يكره، فادعى أنه كان يكره شيئاً يعلم ذلك أنه يحبه، فبمجرد سماعه يبادر إلى تكذيبه).

وللعلامة ابن القيم في أول (المنار) أو: (نقد المنقول، والمِحك المميز بين المردود والمقبول)، جواب قيم كاسمه عن قول السائل: (هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط من غير أن يُنظر في سنده؟).

فقال: (هذا سؤال عظيم القدر، وإنما يعرف ذلك من تضلع في معرفة السنن الصحيحة، واختلطت بدمه ولحمه، وصار له فيها ملكة واختصاص شديد بمعرفة السنن

(1) كما في: (شرح علل الترمذي) (ص: 62/61). للحافظ ابن رجب.
(2) ذكره الحاكم في: (معرفة علوم الحديث) (ص: 112).
(3) كما في: (تنزيه الشريعة) (7/1).

والآثار، ومعرفة سيرة رسول لله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وهديه، فيما يأمر به، وينهى عنه، ويخبر عنه، ويدعو إليه، ويحبه ويكرهه، ويشرعه للأمة.

بحيث كأنه مخالط للرسول - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - كواحد من أصحابه لكرام، فمثل هذا يعرف من أحوال الرسول - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وهديه، وكلامه، وأقواله وأفعاله، وما يجوز أن يخبر عنه وما لا يجوز، ما لا يعرف غيره، وهذا شأن كل متبع مع متبوعه.

فإن للأخص به، الحريص على تتبع أقواله وأفعاله، من العلم بها، والتمييز بين ما يصح أن ينسب إليه، وما لا يصح، (ما) ليس لمن لا يكون كذلك، وهذا شأن المقلدين مع أئمتهم، يعرفون (من) أقوالهم ونصوصهم، ومذاهبهم، وأساليبهم ومشاربهم، ما لا يعرفه غيرهم والله أعلم)[1].

قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في (ألفية الحديث - المسماة: شافية الغُلل بمهمات علم العلل) في القاعدة السابعة: (في ذكر خبرة حفاظ الأخبار ونقاد الآثار):

ثـم اعلمـنْ بـأن أهـل الخبـر ... أعنـي الـوُعاة أُمـراءَ الأثـر[2]
لكثـرة المِـراسِ[3] للأخـبار ... وضـبطِهم مـراتبَ الأحـبارِ
ومَيْـزِهم أخـبارَ كـلِّ حَبْـرِ ... قـد رُزِقـوا فهمـاً عجيـبَ السَّبْرِ
فـيفهمون أن هـذا الخبـرا ... يُـشبهُ مـا بـه فـلانٌ أخبـرا
لا مـا بـه لـنا فـلانٌ أخبـرا ... إعلالهـم بـذا أحاديـث جـرى
أحمـد قـال فـي سِـنانٍ[4] خبـرُهْ ... يُـشبه مـا الحَـسَنُ حقـاً يأثُـرُهْ

(1) انظر: (مقدمة الجرح والتعديل) (ص: 351/349)، و(تحرير التقريب) (22/21/1)، و(الفتح الرباني) (1617/4/ وما بعدها) للشوكاني، و(مقدمة بيان الفجر الصادق) (ص: 22/19)، و(علوم الحديث أصيلها ومعاصرها) (ص: 276/275).

(2) قول الناظم: (الوُعاة) جمع واع، وهو الحافظ. وقوله: (أمراء الأثر) الإضافة بمعنى "في"، كما في قوله تعالى: ﴿ألد الخِصام﴾ (البقرة: 204). أي: الذين كان كل منهم يلقب بأمير المؤمنين في الحديث، وهو لقب يَختص بالذين لهم خبرة في الحديث وعلله. انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 122).

(3) "المراس" بالكسر مصدر مارس الشيء، إذا زاوله. انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 122).

(4) "سنان": هو ابن سعد، ويقال: سعد بن سنان، الكندي المصري، وصوَّبَ البخاري الأول، صدوق =

كـذا شـعيبُ بْـنُ أبـي حمـزة قـد رَوى أحاديــثَ بإنكــارٍ تُــرَدْ
عــن وَلــدِ المــنكدِرِ الإمــامِ عــن جابــرٍ فاقــبَلْ بفهــمٍ سـامِ
لكــنَّ بعــضَها الــبخاريْ أخــرجَهْ فــلا تُــبالِ مَــن بــه قــد أخــرجَهْ
كــذاك عــن أبــي الزبيــر مَعْقِــلُ[1] يُــشبه مــا لابــن لهــيعة اعقِلــوا
كــذاك فــي أخـبارِ غيـرِ مَـن ذُكِـرْ قــد حكمــوا بمــثل هــذا فاسـتنِرْ
وهكــذا كــان لهــم تمييــز مــا كــان كلامــاً للنبــيّ يُنتمــى
ممــا لغيــره غــدا يَنتــسبُ فاعجَــبْ لأقــوامٍ لهــم مــواهبُ[2]

ومن طريف ما جاء في ذلك: ما رواه ابن أبي حاتم عن أبيه، قال: (جاءني رجلٌ من جِلَّة أصحاب الرأي، من أهل الفهم منهم، ومعه دفتر، فعرضه عليَّ. فقلت في بعضها: هذا حديث خطأ قد دخل لصاحبه حديث في حديث.

وقلتُ في بعضه: هذا حديث باطل، وقلت في بعضه: هذا حديث منكر. وقلت في بعضه: هذا حديث كذب، وسائر ذلك أحاديث صحاح.

فقال لي: من أين علمت أن هذا خطأ، وأن هذا باطل، وأن هذا كذب؟ أخبرك راوي هذا الكتاب بأني غلطتُ وأني كذبتُ في حديث كذا؟

فقلت: لا، ما أدري هذا الجزء من رواية من هو؟ غير أني أعلم أن هذا الحديث خطأ، وأن هذا الحديث باطل، وأن هذا الحديث كذب.

فقال: تدعي الغيب؟ قلت: ما هذا ادعاء غيب. قال: فما الدليل على ما تقول؟ قلت: سل عما قلت من يحسن مثل ما نحسن، فإن اتفقنا علمت أنا لم نجازف، ولم نقل إلا بفهم.

قال: من هو الذي يحسن مثل ما تحسن؟ قلت: أبو زرعة. قال: ويقول أبو زرعة مثل ما قلت؟ قلت: نعم.

قال: هذا عجب. فأخذ، فكتب في كاغد ألفاظي في تلك الأحاديث، ثم رجع

=

له أفراد. انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 122).

(1) "معقِل": هو ابن عبيد الله الجزري. انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 123).

(2) انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 122\123\رقم: 1001\إلى: 1013)..

إلي وقد كتب ألفاظ ما تكلم به أبو زرعة في تلك الأحاديث، فما قلت: إنه باطل قال أبو زرعة: هو كذب. قلت: الكذب والباطل واحد.

وما قلت: إنه كذب قال أبو زرعة: هو باطل، وما قلت: إنه منكر قال: هو منكر، كما قلت، وما قلت: إنه صحاح، قال أبو زرعة: هو صحاح. فقال: ما أعجب هذا! تتفقان من غير مواطأة فيما بينكما.

فقلت: ذلك أنا لم نجازف، وإنما قلنا بعلم ومعرفة قد أوتينا. والدليل على صحة ما نقوله، بأن ديناراً مبهرجاً يحمل إلى الناقد، فيقول: هذا دينار مبهرج، ويقول لدينار جيد: هو جيد.

فإن قيل له: من أين قلت إن هذا مبهرج؟ هل كنت حاضراً حين بهرج هذا الدينار؟ قال: لا. فإن قيل له: فأخبرك الرجل الذي بهرجه أني بهرجت هذا الدينار؟ قال: لا.

(فإن) قيل له: فمن أين قلت: إن هذا مبهرج؟ قال: علماً رزقتُ.

وكذلك نحن رزقنا معرفة ذلك. قلت له: فتحمل فص ياقوت إلى واحد من البصراء من الجوهريين، فيقول: هذا زجاج، ويقول لمثله: هذا ياقوت.

فإن قيل له: من أين علمت أن هذا زجاج وأن هذا ياقوت؟ هل حضرت الموضع الذي صنع فيه هذا الزجاج؟ قال: لا.

قيل له: فهل أعلمك الذي صاغه بأنه صاغ هذا زجاجاً؟ قال: لا. قال: فمن أين علمت؟ قال: هذا علم رزقتُ.

وكذلك نحن رزقنا علماً لا يتهيأ لنا أن نخبرك كيف علمنا بأن هذا الحديث (كذب وهذا منكر إلا بما نعرفه)[1].

وذكر الحاكم في (معرفة علوم الحديث)[2]، بإسناده عن أبي زرعة وقال له رجل: (ما الحجة في تعليلكم الحديث؟ قال الحجة أن تسألني عن حديث له علة فأذكر علته، ثم تقصد ابن واره - يعني محمد بن مسلم بن واره - وتسأله عنه ولا تخبره بأنك قد

---

(1) انظر: (مقدمة الجرح والتعديل). (ص: 351/349)، و(لغة المحدث منظومة في علم مصطلح الحديث) (ص: 136/135/134)، و(تحرير التقريب) (22/21/1)، و(الفتح الرباني) (1617/4) وما بعدها للشوكاني، و(مقدمة بيان الفجر الصادق) (ص: 19/ إلى 22).

(2) كما في: (ص: 113/112).

سألتني عنه فيذكر علته، ثم تقصد أبا حاتم فيعلله، ثم تميّز كلامنا على ذلك الحديث.

فإن وجدت بيننا خلافاً في علته فاعلم أن كلاًّ منّا تكلم على مراده. وإن وجدتَّ الكلمة متفقة فاعلم حقيقة هذا العلم، قال ففعل الرجل. فاتفقت كلمتهم عليه، فقال: أشهد أن هذا العلم إلهام).

فالإمام ابن مهدي يعرف العلة الخفية - كما يعرف الطبيب المجنون -[1] (وسئل بعضهم كيف تعرف أن الشيخ كذاب؟ قال إذا روى: لا تأكلوا القرعة حتى تذبحوها. علمت أنه كذاب)[2].

وقال الإمام عبد الرحمن بن مهدي - رحمه الله تعالى -: (لأن أعرف علة حديث، هو عندي أحب إلي من أن أكتب عشرين حديثاً ليست عندي)[3].

وإلى هذا المعنى أشار فضيلة شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في كتابه القيم: (ألفية علل الحديث - المسماة: شافية الغُلل بمهمات علم العلل) تحت المسألة الرابعة: (في بيان أهمية هذا الفن) (ص: 14\15\16\17):

اعلَمْ هداكَ الله أن الفنَّ ذا … أغمضُ أنواعِ الحديثِ مأْخَذا
لِذاكَ ما سَلَكَهُ كلُّ أحَدْ … بل خَصَّ أقواماً وُعاةً كالعَمَدْ[4]
من أهلِ خبرةٍ وفهمٍ ثاقِبِ … والذوقِ والعوْمِ وفِكْرٍ صائبِ
كمثلِ شعبة كذا سفيانُ … وابنُ عُيينةَ كذا القطانُ
ونَجلِ حنبلٍ ونجلُ مَهديْ … وابنُ مَعِينِ الإمامُ المهديْ
وابنِ المباركِ وكالبخاري … ومسلمٍ والترمذيِّ الدَّارِي

(1) كما في: (تذكرة الحفاظ) للذهبي (331/1/ رقم: 313 الطبقة السادسة)، و(شرح علل الترمذي) لابن رجب (175) و(كتاب العلل ومعرفة الرجال) (36/1). للإمام أحمد.
(2) كما في: (تنزيه الشريعة) (6/1).
(3) كما في: (مقدمة شرح علل) الترمذي (ص: 15) و(معرفة علوم الحديث) (ص: 112) للحاكم.
(4) العمد: - بفتحتين - لغة في العُمُد، وبضمتين، جمع عَمُود بالفتح، أي: أقوياء مثل العمود. انتهى من هامش: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 14\رقم: 95).
ومن الألفاظ المشهورة في هذا قولهم: (فلان صاحب عمود)، أي: صاحب صلاة. قال أبو مسهر: "قال الأوزاعي: لم يكن ابن سمعان صاحب علم، إنما كان صاحب عمود". قال الذهبي في "الميزان" (424/2): (يعني: صلاة).

وابــن المدينــيّ وكــابن شــيبةِ | وكأبــي زُرعــة عالِــي الــرُّتْبَةِ
وكأبــــي حــــاتمٍ الإمــــامِ | والدارقطنــيّ الــشهيرِ الــسَّامي
ومَــنْ علــى مَــنهَجِهم يَــسِيرُ | ممــن لِــذا الفــنّ لــه التَّحبيــر(1)
فهــؤلاء القــومُ كــلُّ القــومِ | أكْــرِمْ بِفُرْسَــانٍ مُجِــيدي العَــوْمِ
فلــيس كــل قــارئٍ يُحــسنه | ولــيس كــلُّ كاتــبٍ يُتْقِــنُهُ
وإنَّمــا لــه رِجــالٌ مَهَــرَهْ | قَــد خُلِقُــوا لــه حُمــاةٌ بَهَــرَهْ(2)
فللحــروب فتــية أبطــالُ | وللثــريد فــرقةٌ أُكَّــالُ(3)
ولخفــاء الفــن قــال القائــلُ | العلــمُ ذا كَهَانــةٌ يــا ناهِــلُ(4)
ونجــل مهــديٍّ إمــامُ القــومِ | يقــول إلْهــامٌ يَجِــي بِالعَــوْمِ
لِــذاك لــو قلــتَ لِعــالِم العِلــلِ | مــن أيــن هــذا لــم يكــن لــه حِــيَلْ
أيْ: أنــه لا يقــدر الإفهامــا | لِجاهــلٍ فــافهم تكــن إمامــا
كــذا أبــو زرعــة لمّــا سُــئلا | إقامــةَ الحُجــةِ ردَّ قــائلاً
اســألْ أبــا حــاتِمَ وابــنَ وارَةِ | فــتجِدُ الجــوابَ فــي العــبارة(5)

---

(1) تحبير الشيء: تحسينه، أي: من له تَحسين لهذا الفن. انتهى من هامش: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 14\رقم: 102).

(2) المهرة: بفتحات، جمع ماهر، بمعنى: الحاذق. والحُماة: جمع حام، وهو المانع، أي: مدافعون عنه. والبهرة: بفتحات أيضاً جمع باهر، وهو الغالب. انتهى من هامش: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 14\رقم: 105).

(3) الأبطال: جمع بطل بفتحتين، وهو الشجاع. والأكال: بالضم جمع آكل، وفي نسخة: "أعطال" بدل: أكال، وهو بفتح الهمزة، جمع عُطُل - بضمتين - وهو الفارغ، يقال: امرأة عاطل وعُطُل، ليس لها حلي. انتهى من هامش: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 14\رقم: 106).

(4) الناهل: هو الشارب. من هامش: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 15\رقم: 107).

(5) نجل مهدي: هو عبد الرحمن. وأبو زرعة: هو عُبيد الله بن عبد الكريم. وأبو حاتم: هو محمد بن إدريس. وابن وارة: هو محمد بن مسلم. انتهى من هامش: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل
=

إن يـــتفق جوابُـــنا فاعتـــرِفِ | فامْتَـثَلَ الـسائلُ أمـرَه الحَفِـي[1]
فاتفقـوا فـيه فقـال: أشـهدُ | بأنـه يُلهَمُـه المُـسَدَّدُ
كـذا أبـو حـاتمٍ ايـضاً[2] فَعَـلاَ | مـعْ بعـضِ أهـلِ الـرأي لمّـا سـأَلاَ
فـردَّه لغيـره فـوافقَا | لـه أبـو زرعـةَ فـيما حقَّقَـا
فعجِـبَ الـسائلُ للـوِفاقِ | قـال مُوَضِّـحاً لِـذا الحِـذَاقِ[3]
إنـك لـو حَمَلْـتَ شـيئاً بَهْـرَجَا | لِـناقِدٍ فقـال ذا قـد بُهْـرِجا[4]
فقلـتَ هـل شـاهدتَ أو: أُخبِـرتا | لقـال لا لكـنَّ ذا قـد يُؤتـى[5]

وقال الإمام ابن المديني - رحمه الله تعالى -: (**الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تعرف علته**)[6].

=

بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 15\رقم: 112).

(1) الحفي: أي: المُحترَم. من هامش: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 15\رقم: 113).

(2) أيضاً: بوصل الهمزة للوزن. من هامش: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 15\رقم: 115).

(3) الحِذاق: بفتح الحاء المهملة وتكسر، مصدر حَذَقَ، كضَرَبَ، وعلم: إذا كان ماهراً في الصناعة. ويقال: فيه حَذْق، وحِذْق، بكسر الحاء وفتحها مع سكون الذال. انتهى من هامش: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 15\رقم: 117).

(4) البهرج - بفتح فسكون -: الديء. والبهرجة: أن يعدل بالشيء عن الجادة إلى غيرها - كما في القاموس - انتهى من هامش: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 15\رقم: 118).

(5) انظر: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 14\15).

(6) قال العلامة بكر بن عبد الله - رحمه الله تعالى - في (التأصيل) (1\68) - بعد أن ذكر قول علي بن المديني المزبور أعلاه: (وقال أبو حاتم الرازي - رحمه الله تعالى -: "لو لم نكتب الحديث من ستين وجهاً ما عقلناه". وعن ابن معين مثله، لكن بلفظ: ثلاثين.

وقال غيرهما: "الباب إذا لم تجمع طرقه لا يوقف على صحة الحديث ولا على سقمه". وقال ابن دقيق العيد: "إذا اجتمعت طرق الحديث، يُستدل ببعضها على بعض ويجمع بين ما يمكن

=

وفي رواية بلفظ: (**الحديث إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه**)[1].

وقال الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله تعالى -: (**الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضاً**)[2].

ثم إن العلة قد تقع في الإسناد وحده، أو: في المتن وحده، أو: في كليهما فعلى هذا فالعلة تنقسم إلى ستة أقسام:

1 - العلة في الإسناد ولا تقدح مطلقاً.

2 - العلة في المتن دون الإسناد ولا تقدح مطلقاً.

3 - العلة في المتن واستلزمت القدح في الإسناد.

4 - العلة في الإسناد وتقدح فيه دون المتن.

5 - العلة في المتن وتقدح فيه وفي الإسناد معاً.

6 - العلة في المتن وتقدح فيه دون الإسناد[3].

وإلى هذا المعنى أشار فضيلة شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في كتابه القيم: (ألفية علل الحديث - المسماة: شافية الغُلل بمهمات علم العلل) تحت المسألة الثانية: (في بيان معنى العلل لغة واصطلاحاً):

وعِلَلُ الحديثِ جَمْعُ عِلَّةِ ... وفُسِّرَتْ بِمَرَضٍ في اللغةِ

أما في الاصطلاح فهيَ سَبَبُ ... يكون غامضاً وقَدحاً يُوجِبُ

جمعه ويظهر به المراد"). انظر: (علوم الحديث) (ص: 91) لابن الصلاح، و(فتح المغيث) (1\271)، و(3\299\300).

(1) انظر: (علوم الحديث) (ص: 91) لابن الصلاح، و(فتح المغيث) (1\271).

(2) كما في مقدمتي لكتاب شيخنا العلامة عبد الله الغماري: (البيان المشرق) (ص: 25/24)، و(إعلام الخائض بجواز مس المصحف للجنب والحائض) (ص: 44)، و(نشر الإعلام) لفضيلة شيخنا العلامة محمد بوخبزة (ص: 35)، بتحقيق: أبي الفضل عمر الحدوشي.

(3) كما في: (النكت لابن حجر 747/2)، و(توضيح الأفكار) للصنعاني (33/31/2)، وفي هذه المراجع أمثلة واضحة لكل قسم من الأقسام العشرة، راجعها إن شئت الاستفادة والزيادة.

مــع ســلامةٍ تكــون ظاهــــرا[1]	فالخبــرُ المُعَــلُّ[2] مــا فــيه تُــرى
وتتطـــرَّقُ[3] لإســـنادٍ جَمَـــعْ	فــي ظاهــرِ شــروطَ صــحةٍ تَقَــعْ
تُـــدْرَكُ بانفـــرادٍ أو: مخالَفَـــهْ	مــع قــرائنَ يَــرى ذُو المعــرفهْ[4]
فَيَهْـــتدي لِـــوَهْمِ راوٍ حَـــصَلاَ	بالوقــف أو: إرســال أو: ذا دخــلاَ

(1) "تكون" هنا تامة، أي: مع سلامة توجد في الظاهر. وقوله: "فالخبر المعل"... الخ. تعريف للمعل، والضمير في "ترى" راجع إلى العلة، فهي صلة جرت على غير صاحبها، ولم يبرز لأمن اللبس. انتهى من هامش: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 15\رقم: 64).

(2) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في (ألفية علل الحديث - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) (ص: 13\رقم: 85\93) تحت المسألة الثالثة: (في بيان ألقاب الحديث الذي فيه العلة):

ثــم الحــديثُ إن يكــنْ ذا عِلَّــةِ	لُقِّــبَ بالمُعَــلِّ كُــن ذا ثقــةِ
أمـــا المعلَّـــلُ بلامـــين وإنْ	أطلقــه بعــضٌ فبِالــبُعْدِ قَمِــنْ

أي: حقيق وجدير بالبعد عن مناسبة المعنى هنا. ثم قال:

إذْ عَلّــلَ الــشيء بمعنــى ألهــى	فهــا هــنا المعنــى يكــون أوهــى
كـــذلك التلقـــيب بالمعلـــول	أنكــره بعــضُ ذوي الــنقول
إذ علَّـــه ســـقاهُ ثانـــياً وذا	يَـــبعُدُ كالـــسابقِ لكــنْ رُدَّ ذَا

أي: رُدَّ هذا الرد حيث ثبت عُلَّ بمعنى: مرض، كما ذكره الجوهري في (صحاحه). ثم قال:

بأنــه يُقــالُ عُــلَّ أي: مَــرِضَ	فطالـــعِ الـــصحاحَ ألاَّ تَعتــرِضْ
بـــه جـــرتْ عـــبارة الكـــبار	كالتـــرمذيْ وشـــيخِه الـــبخاريْ
ومِـــن أولِـــي اللغـــة فالـــزَّجَّاجُ	قـــد قالـــه ممـــن بـــه احـــتجاجُ
لـــذا نـــرى اســـتعمالَه صـــحيحَا	فـــلا تكـــنْ إمَّعـــةً جـــريحَا

قال في (اللسان): الإمعة، والإمَّعُ - بكسر الهمزة، وتشديد الميم -: الذي لا رأي له ولا عزم، فهو يُتابع كل أحد على رأيه، ولا يثبت على شيء، والهاء فيه للمبالغة. اهـ. أي: لا تكن مقلداً لغيرك بدون تروّ ولا فكر، مَجروحاً بعدم التثبت في الأمر. (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 13\رقم: 85\93).

(3) أي: تأتي العلة. من هامش: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 15\رقم: 66).

(4) أي: يعرفها ذو المعرفة التامة في الحديث، فحذف الضمير، فحذف الضمير المنصوب بـ"يرى" لكونه فضلة. انتهى من هامش: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 12\رقم: 67).

فــي غيــرِه أو: نحــوِ ذَا حتَّــى غَلَــبْ ... فــي ظــنه فــردَّ ذا لِــذا الــسببْ
أو: جــاءه تَــرَدَّدٌ فــوقَفَا ... طَــريقُ[1] علمــه لــدى مــن عــرَفا
جمعُــك للطُّــرُقِ ثــم النظَــرُ ... فــي الاخــتلاف للــرواة يُؤثَــرُ[2]
والــضبطِ والإتقــانِ قــال الحــاذقُ ... ابــنُ المدينــيِّ الإمــامُ الفائــق
والــباب إن طُــرُقُهُ لــم تُجْمَــعِ ... لــم يَــستبِنْ خطــؤه فاتّــبعِ

وذكر الحاكم في (علوم الحديث)[3]، عشرة أجناس لعلل الأحاديث، وقد لخصها السيوطي في (تدريب الراوي)[4] وإني أذكرها في هذه العجالة بدون ذكر الأمثلة وهي:

(1 - أن يكون السند ظاهره الصحة وفيه من لا يعرف بالسماع ممن روى عنه.

2 - أن يكون الحديث مرسلاً من وجهٍ رواه الثقات الحفاظ، ويُسنَد من وجهٍ ظاهره الصحة.

3 - أن يكون الحديث محفوظاً عن صحابي ويروي عن غيره لاختلاف بلاد رواته كرواية المدنيين عن الكوفيين.

4 - أن يكون محفوظاً عن صحابي ويروي عن تابعي يقع الوهم بالتصريح بما يقتضي صحبته، بل: لا يكون معروفاً من جهته.

5 - أن يكون روي بالعنعنة[5] وسقط منه رجل، دل عليه طريق آخر محفوظ.

6 - أن يختلف على رَجُل بالإسناد وغيره ويكون المحفوظ عنه ما قابل الإسناد.

7 - الاختلاف على رجل في تسمية شيخه أو: تجهيله.

8 - أن يكون الراوي عن شخص أدركه وسمع منه، ولكنه لم يسمع منه أحاديث معينة، فإذا رواها عنه بلا واسطة، فعلتها أنه لم يسمعها منه.

---

(1) مبتدأ خبره قوله: (جمعك... الخ). انتهى من هامش: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 12\رقم: 70).

(2) قوله: "للرواة": متعلق بيؤثر، والجملة في محل جرٍّ صفة للاختلاف، أي: في الاختلاف المنقول عن الرواة. انتهى من هامش: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 12\رقم: 71).

(3) كما في: (ص: 113).

(4) كما في: (ص: 167).

(5) انظر: هامش: (كتاب السلسبيل في شرح ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل) (ص: 92\93\رقم: 100).

9 - أن تكون طريق معروفة يروي أحد رجالها حديثاً من غير تلك الطريق فيقع من رواه من تلك الطريق بناءاً على الجادة في الوهم.

10 - أن يروى الحديث مرفوعاً من وجه، وموقوفاً من وجه).

ثم إن الحاكم لم يجعل هذه الأجناس لحصر أنواع العلل فإنه قال - بعد ذكر هذه الأنواع -: وبقيت أجناس لم نذكرها، إنما جعلتها مثالاً لأحاديث كثيرة معلولة، ليهتدي إليها المتبحر في هذا العلم، فإن معرفة علل الحديث من أجل هذه العلوم.

وقد يطلق بعض علماء الحديث اسم العلة في أقوالهم على الأسباب التي يضعف بها الحديث من جرح الراوي بالكذب أو: الغفلة أو: سوء الحفظ ونحو ذلك من أسباب الجرح الظاهرة فيقولون: هذا الحديث معلول بفلان مثلاً، ولا يريدون العلة المصطلح عليها لأنها إنما تكون بالأسباب الخفية التي تظهر من سبر[1] طرق الحديث.

قال ابن الصلاح: وقد يطلق اسم العلة على غير ما ذكرناه من باقي الأسباب القادحة في الحديث المخرجة له من حال الصحة إلى حال الضعف المانعة من العمل به على ما هو مقتضى لفظة العلة في الأصل، لذلك نجد في كتب علل الحديث الكثير من الجرح بالكذب، والغفلة، وسوء الحفظ، ونحو ذلك من أنواع الجرح.

ونقل ابن الصلاح - وتبعه النووي ثم السيوطي - رحمهم الله تعالى جميعاً - أن الترمذي سمى النسخ علة من علل الحديث! ونقل السيوطي[2] عن العراقي أنه قال: "فإن أراد - يعني الترمذي - أنه علة في العمل بالحديث فصحيح، أو: في صحته، فلا، لأن في "الصحيح" أحاديث كثيرة منسوخة".

وقال أحمد شاكر: والذي أجزم به أن الترمذي إن كان سمى النسخ علةً - فإني لم أقف على ذلك في كتابه[3]، ولعلي أجده فيه بعدُ - فإنما يريد أنه علة في العمل بالحديث فقط، ولا يمكن أن يريد أنه علة في صحته[4]، لأنه قال في (سننه!) (1\23\

---

(1) يقال: يسبر المعاني بالمسبار، وهو: شيء من فتيل، أو: آلة توضع في الجرح ليتعرف غوره، وقد توسع فيها حتى شملت كل ما يتعرف به على الخفي الغامض: داءً أو غيره.

(2) نقل ذلك في: (تدريب الراوي) (258/1).

(3) قال المسجون: لعله قرر ذلك في كتاب: (العلل).

(4) وهذا عين ما قاله الحافظ ابن حجر في (النكت) (2\771) جواباً على هذا الإشكال. انظر هامش: (الباعث الحثيث) (1\220).

24): "إنما كان "الماء من الماء"[1] في أول الإسلام، ثم نسخ بعد ذلك"، فلو كان النسخ عنده علةً في صحة الحديث لصرَّح بذلك[2].

وإلى هذا المعنى أشار فضيلة شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في كتابه القيم: (ألفية علل الحديث - المسماة: شافية الغُلل بمهمات علم العلل) تحت المسألة الثانية: (في بيان معنى العلل لغة واصطلاحاً):

وأطلقوا العلةَ أيضاً لِسوى ... ما مرَّ كالكِذب وفِسقِ مَن روى
ومثلُ سوءِ حفظه والغفلةِ ... ونحوِها فارجِع لكُتبِ العلةِ
وبعضهم أطلقها على الذي ... لا يقتضي القدح كإرسالٍ لذي
وصلٍ من الثقةِ ذِي الضبطِ أتى ... لِذاكَ معلول صحيحٌ ثبتا
مثل "صحيح شذَّ"[3] قيل قد نُقِلْ ... للترمذيّ النسخُ عِلةً تُعِلْ
وأَوَّلوه علةً في العمل ... لا علةً في صحة التّقبُّلِ[4]

وقد أطلق الحافظ أبو يعلى الخليلي في كتابه: (الإرشاد) العلة على ما ليس بقادح من وجوه الخلاف، نحو إرسال من أرسل الحديث الذي أسنده الثقة الضابط حتى قال: "من أقسام الصحيح: ما هو صحيح معلول، كما قال بعضهم: من الصحيح ما هو صحيح شاذ"[5].

---

(1) والحديث رواه مسلم في (صحيحه) (رقم: 343).

(2) انتهى كلام المحدث أحمد شاكر - رحمه الله تعالى - من (الباعث الحثيث) (1\220).

(3) يعني: أنه ثبت لدى بعضهم: (هذا حديث صحيح معلول)، كما ثبت قولهم: (هذا صحيح شاذ). انتهى من هامش: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 13\رقم: 83).

(4) انظر: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 11\12\13\رقم: 61\84).

(5) ثم قال المحدث أحمد شاكر في (الباعث الحثيث) (1\219): (ولم يقصد بهذا التقيُّد بالاصطلاح، ومثَّل له بحديث مالك في "الموطأ" أنه قال: "بلغنا أن أبا هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "للمملوك طعامه وكسوته"، فرواه مالك معضلاً هكذ في "الموطأ" (2\980)، ورواه موصولاً خارج "الموطأ":
فقد رواه إبراهيم بن طهمان - في "مشيخته" (رقم: 78\133) وهو في "الإرشاد" (1\164) للخليلي - والنعمان بن عبد السلام عن مالك عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة، فقد
=

ثم قال: فأما الحديث الصحيح المعلول تقع من أنحاء شتى لا يمكن حَصْرُها، فمنها: أن يروي الثقات حديثاً مرسلاً ينفرد به ثقة مسنداً، فإن المسند صحيح وحجة، ولا تضره علة الإرسال ومثاله: حديث رواه أصحاب مالك كلهم في (الموطأ) عن مالك قال: بلغنا عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: (للمملوك طعامه وشرابه، ولا يكلف من العمل ما لا يطيق)[1].

وقال السيوطي في: (تنوير الحوالك): وصله مسلم من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن بكير بن الأشج، عن محمد بن عجلان، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - ورواه إبراهيم بن طهمان الخراساني، والنعمان بن عبد السلام الأصبهاني، عن مالك، عن محمد بن عجلان، عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - خارج الموطأ - ومن أراد زيادة فائدة في موضوع العلة فعليه بالرجوع إلى كتب (علوم الحديث)، وكتب (العلل)[2].

وإلى هذا المعنى أشار فضيلة شيخنا العلامة المحدث محمد ابن الشيخ العلامة علي بن آدم بن موسى الأثيوبي الولوي المدرس بدار الحديث الخيرية - بمكة المكرمة - في كتابه القيم: (ألفية علل الحديث - المسماة: شافية الغُلل بمهمات علم العلل) تحت المسألة الثانية: (في بيان معنى العلل لغة واصطلاحاً):

وكثُــــر الإعــــلال بالإرســـــال أو ... بالوقـف إن أقـوى مـن الـضد رأوا[3]

=

صار الحديث بعد بيان إسناده صحيحاً. - رواه أبو الشيخ في "طبقات المحدثين الأصبهانيين" (2\7)، وأبو نعيم في (ذكر أخبار أصبهان) (1\173)، وابن عبد البر في (التمهيد) (24\283)، وهو في "الإرشاد" (1\164)، للخليلي، والحديث - من طريق أخرى - في "صحيح مسلم" (رقم: 1662)، والعجب كيف فات الحافظ ابن عبد البر في (التمهيد) (24\285) معرفة النعمان راويه عن مالك، فقال: (لا أدري من هو!)، وهو من ثقات المحدثين كما في (التاريخ الكبير) (8\80)، و(الجرح والتعديل) (8\449)، و(التهذيب) (10\454) -.

قال بعضهم: (وذلك عكس المعلول، فإنه ما ظاهره السلامة فاطُّلع فيه بعد الفحص على قادح، وهذا كان ظاهره الإعلال بالإعضال، فلما فُتِّش تبيَّن وصلُه).

(1) رواه الإمام مالك في: (الموطأ - الأمر بالرفق بالمملوك) (2/249).

(2) انظر: (تدريب الراوي) (1/258/262).

(3) أي: إن كان كل من الإرسال والوقف أقوى من الوصل والرفع. انتهى من هامش: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن

=

وتقـــع العلـــة فـــي الإســـنادِ ... بكثـــرةٍ وقـــد تجـــي يـــا صـــادي[1]
فـــي المـــتن والأولُ أيـــضاً قـــد قَـــدَحْ ... في الثان كالإرسال أو: وقف وضَحْ[2]
أو: فـــيه والمـــتن صـــحيح مـــثلَما ... فـــي "البـــيعان بالخـــيار" علمـــا
غَلِـــطَ يحيـــى حـــيث عَمـــراً جعـــلا ... بـــدلَ عـــبد الله حـــين نقـــلا[3]
وأطلقـــوا العلـــةَ أيـــضاً لِـــسوى ... مـــا مـــرَّ كالكِـــذب وفِـــسقِ مَـــن روى
ومـــثلُ ســـوءِ حفظـــه والغفلـــةِ ... ونحـــوِها فارجِـــع لكُـــتبِ العلـــةِ
وبعـــضهم أطلقهـــا علـــى الـــذي ... لا يقتـــضي القـــدح كإرســـالٍ لـــذي
وصـــلٍ مـــن الـــثقةِ ذِي الـــضبطِ أتـــى ... لِـــذاكَ معلـــول صـــحيحٌ ثبـــتا
مـــثل "صـــحيح شـــذَّ"[4] قـــيل قـــد نُقِـــلْ ... للتـــرمذيّ النـــسخُ عِلـــةً تُعِـــلْ
وأَوَّلـــوه علـــةً فـــي العمـــل ... لا علـــةً فـــي صـــحة التَقـــبُّلِ[5]

انظر تعريف العلة لغة واصطلاحاً - وأقسامها، باعتبار محلها وقدحها، وباعتبار

=

أبيات شافية الغُلل) (ص: 12\رقم: 74).

(1) "صادي" اسم فاعل من صَدِي، كفرِح: إذا عطش، أي: متعطش لتحصيل العلم. انتهى من هامش: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 12\رقم: 75).

(2) قوله: (الأول)، أي: الواقع في الإسناد. وقوله: (في الثان)، أي: في المتن. انتهى من هامش: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 12\رقم: 76).

(3) يعني: أن يعلى بن عبيد الله غلط في روايته لحديث: (البيعان بالخيار). عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر - رضي الله عنهما، والصواب: عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر - رضي الله عنهما -، كما رواه غيره من الحفاظ. انتهى من هامش: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 12\رقم: 78).

(4) يعني: أنه ثبت لدى بعضهم: (هذا حديث صحيح معلول)، كما ثبت قولهم: (هذا صحيح شاذ). انتهى من هامش: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 13\رقم: 83).

(5) انظر: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 11\12\13\رقم: 61\84).

أجناسها، وبم تدرك العلة؟، وما أُلِّف فيها في: (قناص الشوارد الغالية...) (ص: 819\821\رقم: 160 - فائدة مهمة في أقسام جنس العلة).

وقبل ذكر هذه الفائدة أودُّ أشير إلى قول فضيلة شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في كتابه القيم: (ألفية علل الحديث - المسماة: شافية الغُلل بمهمات علم العلل) تحت المسألة الثانية: (في بيان معنى العلل لغة واصطلاحاً):

وعِلَلُ الحديثِ جَمْعُ عِلَّةِ   وفُسِّرَتْ بِمَرَضٍ في اللغةِ

أما في الاصطلاح فهْيَ سَبَبُ   يكون غامضاً وقَدحاً يُوجِبُ[1]

إلى آخر ما قال - شيخنا الأثيوبي في "ألفية العلل" - قال الحدوشي: وهذا ملخص ما ذكرت في (قناص الشوارد الغالية...) من أقسام العلة:

(ذكر الحاكم عشرة أقسام لأجناس العلة فأذكرها باقتضاب، والذي يريد التفصيل فليراجع (معرفة علوم الحديث)[2]:

الأول: أن يكون السند ظاهره الصحة وفيه من لا يعرف بالسماع ممن روى عنه.

كحديث: (كفارة المجلس). فيه موسى بن عقبة[3] لا يذكر سماعه من سهيل بن أبي صالح[4].

---

(1) انظر: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 11\رقم: 62\63).

(2) انظر: (معرفة علوم الحديث) (113/119)، و(تدريب الراوي) (1/258/262)، و(الباعث الحثيث) (67/71). والنسخة التي عندي داخل السجن بتعليقات الشيخ الألباني (1\205).

(3) فائدة: قال الحافظ الذهبي في (كتاب السلسبيل في شرح ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل) للحافظ محمد بن عثمان الذهبي (ص: 20\21\رقم: 5) تحت عنوان: (عبارات تدل على معنى مغاير لما وضعت له)، و(ميزان الاعتدال) (1\620): (قال يعقوب بن شيبة: "سمعت ابن المديني وقيل له: كيف رواية حنظلة - يعني: ابن أبي سفيان الجمحي - عن سالم؟ فقال: روايته عن سالم وادٍ، ورواية موسى بن عقبة عن سالم وادٍ آخر".

قلت: وهذا القول من ابن المديني لا يدل على غمز في حنظلة بوجه، بل: هو دال على جلالته، وأنه نظير موسى، وابن شهاب في حديثه عن سالم، فحنظلة إذاً ثقة بإجماع). بدليل ما جاء في: (سؤالات محمد بن أبي شيبة) (رقم: 100) ونص السؤال: (وسألت علياً - يعني: ابن المديني - عن حنظلة بن أبي سفيان؟ فقال: كان ثقة).

(4) انظر: (معرفة علوم الحديث) (113/114)، و(التقييد والإيضاح) (118)، و(النكت) (270/287) لابن حجر، و(فتح الباري) (13/544/546)، و(التدريب) (1/258/259)، و(الباعث الحثيث) =

قال المحدث أحمد شاكر: (ثم إن الحاكم في كتابه: "علوم الحديث" قسم أجناس العلل إلى عشرة أجناس، ننقلها بأمثلتها من "التدريب" للسيوطي (ص: 91\93)، ونصححها من كتاب: "علوم الحديث" للحاكم (ص: 113\119) - إذ طُبع بعد ذلك بمطبعة دار الكتب المصرية - [1]، مع احتفاظنا بتلخيص السيوطي، وهي:

الأول: أن يكون السند ظاهره الصحة، وفيه من لا يُعرف بالسماع ممن رووا عنه، كحديث موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "من جلس مجلساً كثر فيه لغطه، فقال قبل أن يقوم: سبحانك اللهم وبحمدك، لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك، إلا غفر له ما كان في مجلسه ذلك".

فرُوي أن مسلماً جاء إلى البخاري وسأله عنه؟ فقال: هذا حديث مليح، ولا أعلم في الدنيا في هذا الباب غيرَ هذا الحديث، إلا أنه معلول؛ حدثنا به موسى بن إسماعيل: حدثنا وهيب، حدثنا سهيل، عن عون بن عبد الله، قوله.

قال محمد بن إسماعيل (البخاري): وهذا أولى أن لا يُذكر لموسى بن عقبة سماع من سهيل[2]. وهذه العلة نقلها أيضاً الحافظ العراقي عن الحاكم (ص: 97\98)

=

(68/67)، أو: (1\205).

(1) والنسخة التي عندي داخل السجن، بتحقيق: أحمد بن فارس السلوم، دار ابن حزم. طبعتة سنة: 1424 هـ 2003 م.

(2) انظر: (علل ابن أبي حاتم) (2\195)، و(علل الدارقطني) (8\201)، وقد بيَّن الرازي ممن الخطأ، فقال يحتمل أن يكون الوهم من ابن جريج، ويحتمل أن يكون من سهيل. وأخشى أن ابن جريج - وليس هذا الحديث عن موسى بن عقبة - لم يسمعه من موسى، أخذه من بعض الضعفاء.

سمعت أبي مرة أخرى يقول: لا أعلم روى هذا الحديث عن سهيل أحد، إلا ما يرويه بن جريج عن موسى بن عقبة، ولم يذكر ابن جريج فيه الخبر - يعني السماع - فأخشى أن يكون أخذه عن إبراهيم بن أبي يحيى. قال وروى إسماعيل بن عياش هذا الحديث فقال: حدثني سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، يذكر فيه الخبر.

قال أبي: فما أدري ما هذا، نفس إسماعيل ليس براويه عن سهيل، إنما روى عنه أحاديث يسيرة.

قال أبو محمد: قد رواه عمرو بن الحرث عن عبد الرحمن بن أبي عمرو عن سعيد بن أبي هلال عن المقبري عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، وروى أيضاً

=

ثم عقب عليه فقال: "هكذا أعلَّ[1] الحاكم في "علومه" هذا الحديث بهذه الحكاية، والغالب على الظن عدم صحتها[2]، وأنا أتَّهم بها أحمد بن حمدون القصَّار، راويها عن مسلم، فقد تُكلِّم فيه.

وهذا الحديث قد صححه الترمذي وابن حبان والحاكم، ويبعد أن البخاري يقول: إنه لا يعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث![3]، مع أنه قد ورد من

=

عمرو بن الحرث، قال: حدثني سعيد بن أبي هلال بنفسه عن سعيد المقبري عن عبد الله بن عمرو موقوف.

قلت: وهذا الحديث عن عبد الله بن عمرو موقوف أصح. قال أبو محمد: ولهذا قال أبي: لا أعلم رواية أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، لأنه لم يصحح رواية عبد الرحمن بن أبي عمرو عن سعيد بن أبي هلال). انتهى من هامش: (معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه) (ص: 364\365).

(1) قال الحافظ ابن حجر في (النكت) (2\718): (فيا عَجَباه من الحاكم! كيف يقول هنا: إن له علة فاحشة، ثم يغفُل؛ فيُخرِّج الحديث بعينه في (المستدرك) (1\537) ويصححه؟!). انظر هامش: (الباعث الحثيث) (1\206). بتعليقات: الشيخ الألباني.

(2) تعقبه تلميذه الحافظ ابن حجر في (النكت) (2\715) بقوله: (الحكاية صحيحة، قد رواها غير الحاكم على الصحة من غير نكارة..)، ثم فصل ذلك وبينه وأيَّده. انظر: (الباعث الحثيث) (1\206).

(3) علق على هذا الكلام الأستاذ أحمد بن فارس السلوم في هامش: (معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه) (ص: 362\363\364\رقم: 274) بقوله: (هكذا وقع عند الحاكم: "ولا أعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث". وهو مشكل، فإنه لا تخفى أحاديث الباب على صغار الطلبة، فلعل الحاكم أخطأ في رواية هذه الجملة أو: رواها بالمعنى، أورواها من حفظه وهو الظاهر!

فقد روى هذا الخبر الخليلي في (الإرشاد) (3\960)، والخطيب في (التاريخ) (2\28\و13\104)، وابن نقطة في (التقييد) (ص: 33) بلفظ: ولا أعلم بهذا الإسناد في الدنيا إلا هذا الحديث... ويؤيد هذه الرواية ما جاء في (السنن الأبين) (ص: 126) لابن رشيد، و(هدي الساري) (ص: 488)، فقال له مسلم: "تعرف بهذ الإسناد في الدنيا حديثاً".

وهذا الإسناد لا يتكرر، فإنه لا يعرف له ثانٍ، أعني رواية ابن جريج عن سهيل.. وقد استنكر العراقي هذه القصة، لأنه لم يقف إلا على لفظ المصنف هنا - وكلام الحافظ العراقي مذكور أعلا هذه الحاشية فانظره - كما في (التقييد والإيضاح) (ص: 115)، و(المغني عن حمل الأسفار في الأسفار) (2\193)، و(الباعث الحثيث) (1\206).

ونكت عليه الحافظ ابن حجر فقال: (1\716): الحق أن البخاري لم يعبر بهذه العبارة، ثم ساق

=

=

القصة من طريق المصنف، وقال: فيا عجباه من الحاكم كيف يقول هنا: إن له علة فاحشة ثم يغفل، فيخرج الحديث بعينه في (المستدرك) (1\537) ويصححه. ومن الدليل على أنه كان غافلاً في حال كتابته له في (المستدرك) عما كتبه في علوم الحديث أنه عقبه في (المستدرك) بأن قال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم إلا أن البخاري أعله برواية وهيب عن موسى بن عقبة عن سهيل عن أبيه عن كعب بن الأحبار.

وهذا الذي ذكره لا وجود له عن البخاري، وإنما الذي أعله البخاري في جميع طرق هذه الحكاية هو الذي ذكره الحاكم أولاً، ثم ساق القصة بلفظ آخر: قال محمد بن إسماعيل هذا حديث مليح ولا أعلم بهذا الإسناد في الدنيا غير هذا إلا أنه معلول.

فقوله: لا أعلم بهذا الإسناد لا اعتراض فيه، بخلاف تلك الرواية التي فيها لا أعلم في الباب فإنه يتجه ما اعترض به الشيخ من أن في الباب عدة أحاديث غير هذا الباب.. ثم ذكر القصة من كتاب: (الإرشاد) للخليلي بسياق آخر. ثم قال (2\2\720): على أن بعض المتأخرين من الحفاظ أول كلام الحاكم الذي في "علوم الحديث" فقال: الذي ينبغي أن يحمل عليه كلامه في هذه الرواية وغيرها أن يكون مراده بالباب رواية أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، وبالحديث طريق ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سهيل عن أبي هريرة.

قال: وهو حمل متعسف ظاهر التكلف، فإنه روي من رواية أبي هريرة من غير هذا الوجه... وقد أطال الحافظ الكلام عليه وعلى علته، وشواهده فطالعه في الموضع المزبور. ووجدت القصة عن الحاكم بسياق آخر صحيح لا غبار عليه، وهو ما ذكره التاج السبكي في (الطبقات) (2\9 - ط: دار المعرفة) والغساني في (تقييد المهمل): قال الحاكم: سمعت أبا أحمد بن محمد الوراق يقول: سمعت أبا أحمد بن حمدون يقول: سمعت مسلم بن الحجاج وجاء إلى محمد بن إسماعيل البخاري فقبل بين عينيه وقال: دعني حتى أقبل رجليك يا أستاذ الأستاذين، وسيد المحدثين، ويا طبيب الحديث في علله، حدثك محمد بن سلام حدثنا محمد بن مخلد بن يزيد الحراني قال: أخبرنا ابن جريج قال: حدثني موسى بن عقبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -.

فقال البخاري: وحدثنا أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين قالا: حدثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج قال: حدثني (كذا) موسى بن عقبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - في كفارة المجلس، أن يقول إذا قام من مجلسه: سبحانك ربنا وبحمدك.

فقال محمد بن إسماعيل: هذا حديث مليح ولا أعلم بهذا الإسناد في الدنيا حديثاً غير هذا، إلا أنه معلول. حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا وهيب، حدثنا سهيل، عن عون بن عبد الله قوله.

قال محمد بن إسماعيل: هذا أولى ولا نذكر لموسى بن عقبة مسنداً عن سهيل. انتهى.

ورواه البخاري في (التاريخ الصغير)، ثم قال: نا موسى عن وهيب، قال: نا سهيل، عن عون بن عبد الله بن عتبة قوله، وهذا أولى، ولم يذكر موسى بن عقبة سماعاً من سهيل، وهو سهيل بن

=

حديث جماعة من الصحابة، غيرَ أبي هريرة وهم:

1 - أبو برزة الأسلمي - رضي الله عنه -.

2 - ورافع بن خديج - رضي الله عنه -.

3 - وجبير بن مطعم - رضي الله عنه -

4 - والزبير بن العوام - رضي الله عنه -.

5 - وعبد الله بن مسعود - رضي الله عنه -.

6 - وعبد الله بن عمرو - رضي الله عنه -.

7 - وأنس بن مالك - رضي الله عنه -.

8 - والسائب - رضي الله عنه -.

9 - وعائشة - رضي الله عنها - [1].

وقد بينت هذه الطرق كلها في "تخريج أحاديث الإحياء" للغزالي"[2].

الثاني: أن يكون الحديث مرسلاً من وجهٍ رواه الثقات الحفاظ ويسند من وجه ظاهره الصحة[3].

كحديث قبيصة بن عقبة مرفوعاً: (أرحم أمتي أبو بكر...) (الحديث). وإنما هو مرسل[4].

=

ذكوان مولى جويرية.. الخ.

فقد وقع اختلاف بين الروايات عن البخاري، فالروايات الأولى عنه صيَّر الحديث مرسلاً عن سهيل، وفي رواية الحاكم في (التاريخ) التي نقلها السبكي وما ذكره البخاري في (التاريخ الصغير)، جعله من كلام عون، فهذا خلاف في القصة، أشار ابن رشيد في (السنن الأبين) (ص: 128). والله أعلم.

(1) قال علي حسن في هامش: (الباعث الحثيث) (1\206): (فصل في تخريجها الحافظ ابن حجر طويلاً. وقد أفردت كلامَه وعلَّقت عليه في جزء مفرد سميته: "المؤنس في تخريج حديث كفارة المجلس، والرد على من علله بما يُلبِسُ").

(2) انظر: (الباعث الحثيث) (1\205\206\207)، و(المغني عن حمل الأسفار في الأسفار) (2\193).

(3) انظر: (الباعث الحثيث) (1\205).

(4) انظر: (معرفة علوم الحديث) (114)، و(تدريب الراوي) (259/1)، و(الباعث الحثيث) (68)، أو: (1\205).

قال المحدث أحمد شاكر: (مما نقل في "التدريب" عن الحاكم -: أن يكون الحديث مرسلاً من وجه رواه الثقات الحفاظ - ويُسْنَد من وجهٍ ظاهره الصحة، كحديث قبيصة بن عُقبة عن سفيان عن خالد الحذاء وعاصم عن أبي قلابة[1] عن أنس مرفوعاً: "أرحم أمتي أبو بكر، وأشدهم في دين الله عمر، وأصدقهم حياءً عثمان، وأقرؤهم أبيٌّ بن كعب، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، وإن لكل أمة أميناً، وإن أمين هذه الأمة أبو عُبيدة"[2].

قال الحاكم: "وهذا من نوع آخر علته، فلو صح بإسناده لأُخرِج في "الصحيح"، وإنما روى خالد الحذاء عن أبي قلابة أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: (أرحم أمتي..) مرسلا، وأسند[3] ووصل: "إن لكل أمة أميناً..." هكذا رواه البصريون الحفاظ عن خالد الحذاء وعاصم جميعاً، فأُسقط المرسَل من الحديث،

---

(1) فائدة: قال الحافظ الذهبي في: (كتاب السلسبيل في شرح ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل) (ص: 92\93\رقم: 100) الفصل الثاني: (الجامس والأربعون: مدلول قول أبي حاتم فيمن كان كثير الإرسال: "لا يُعرف له تدليس"): (قال أبو حاتم - في "الجرح والتعديل" (5\57\58) -: "لا يُعرَف لأبي قلابة - هو عبد الله بن زيد الجرمي - تدليس".

قلت - القائل الذهبي -: ومعنى هذا أنه إذا روى شيئاً عن عمر، أو: أبي هريرة، مثلاً مرسلاً لا يُدرى مَن الذي حدَّثَه به، بخلاف تدليس الحسن البصري، فإنه كان يأخذ عن كل ضرب، ثم يسقطهم، كعلي بن زيد تلميذه - كما في "السير" (4\473)...).

قال الشيخ خليل بن محمد العربي: (والفرق بين الإرسال والتدليس هو: "الإيهام" فمتى وجد الإيهام في الرواية كان تدليساً. قال ابن رشيد الفهري - الحافظ السني السبتوي له كتاب مليء بالعلم أسماه: "ملء العيبة... بالرحلة إلى مكة وطيبة" - في كتابه الممتع "السنن الأبين" (ص: 66\67) موضحاً الفرق بين التدليس والإرسال: "فليس بمجرد العنعنة من غير ذكر الواسط يعدّ مدلساً، بل: يقصد إيهام السماع فيما لم يسمع...وهذه نكتة نفيسة تكشف لك حجاب الإشكال، وتوضيح الفرق بين من عنعن فعدّ مرسلاً، ومن عنعن فعد مدلساً").

(2) رواه الحاكم في (المعرفة) (ص: 365\رقم: 275)، و(المستدرك) (4\422)، والترمذي في (جامعه) (رقم: 3790)، وابن ماجه في (سننه)، والبيهقي في (السنن الكبرى) (6\210).

(3) فائدة: ذكر أبو حاتم في (الجرح والتعديل) (8\475)، والحافظ الذهبي في (السير) (7\404)، و(كتاب السلسبيل في شرح ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل) (ص: 89\رقم: 94) الفصل الثاني: (التاسع والثلاثون: مدلول قول أبي حاتم الرازي في الراوي: "أسند حديثاً واحداً"): قال أبو حاتم: "النضر بن عربي الباهلي، لا بأس به، أسند حديثاً واحداً". قلت - القائل: الذهبي -: (أظن أبا حاتم أراد أنه وهم في رواية حديث واحد فأسنده، وصوابه موقوف).

وخُرِّج المتصل بذكر أبي عُبيدة في "الصحيحين"[1].

الثالث: أن يكون الحديث محفوظاً عن صحابي ويروى عن غيره لاختلاف بلاد رواته كرواية المدنيين عن الكوفيين - والمدنيون إذا رووا عن الكوفيين زلقوا[2].

ومثاله: حديث: (إني لأستغفر الله وأتوب إليه...) (الحديث). فذكره موسى بن عقبة عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه، الأغر[3] المزني[4].

قال المحدث أحمد شاكر: (الثالث: أن يكون الحديث محفوظاً عن صحابي ويُروى عن غيره، لاختلاف بلاد رُواته، كرواية المدنيين عن الكوفيين، كحديث موسى بن عقبة عن أبي إسحاق عن أبي بُردة عن أبيه مرفوعاً: "إني لأستغفر الله وأتوب

---

(1) الحديث رواه البخاري في (صحيحه) (رقم: 3744\3745)، ومسلم في (صحيحه) (رقم: 2419\4382)، والحديث بتمامه: ضعفه شيخ الإسلام ابن تيمية في (منهاج السنة) (7\512)، و(مجموع الفتاوى) (4\408)، وقال ابن عبد الهادي في "طرق حديث: أفرضكم زيد..." (ق10\أ): (حديث غير ثابت).ولمشهور حسن جزء مفرد في دراسة هذا الحديث وتخريجه، انفصل فيه إلى تضعيفه، والحكم عليه بالإرسال. انظر: (الباعث الحثيث) (1\207)، والتصحيح من (معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه) (365\366\رقم: 275) النسخة التي عندي داخل زنزانتي الانفرادية بالسجن المحلي بتطوان.

(2) ونص الحاكم في: (معرفة علوم الحديث) (ص: 366\رقم: 276): (وهذا إسناد لا ينظر فيه حديثيٌّ إلا علم أنه من شرط الصحيح، والمدنيون إذا رووا عن الكوفيين زَلِقوا). قال محققه: (هذه قاعدة مهمة في التعليل والترجيح، راية أهل المدينة عن العراقيين لا تعارض رواية أهل العراق بعضهم عن بعض.

وباطراد: تكون رواية أهل البلد بعضهم عن بعض أتقن من رواية الغرباء عنهم، ومثاله في إسماعيل بن عياش الشامي، فروايته عن الشاميين مقبولة، وعن غيرهم فيها ضعف. ومثاله من حديث الترجمة، رواية موسى بن عقبة المديني عن أبي إسحاق الكوفي، فإنه جعل الحديث من مسند الأشعري، وغيره من حفاظ الكوفة يجعلونه من مسند الأغر المزني، والله أعلم).

وقال محقق: (الباعث الحثيث) (1\208) بتعليق: المحدث الألباني: (وإذا سلمنا بهذا فلا يلزم منه رد كل اختلاف لأدنى اشتباه!)..

(3) قال الشيخ أحمد شاكر في: (الباعث الحثيث) (1\209): (تنبيه: في نسخة: "التدريب": "الأغر المدني" بالدال! وهو تصحيف؛ فإن الأغر المدني تابعي مولى لأبي هريرة وأبي سعيد، وأما الصحابي فهو الأغر "الأغر المزني" بالزاي، وهو الذي يروي عنه أبو بردة ابن أبي موسى الأشعري).

(4) انظر: (معرفة علوم الحديث) (114)، و(تدريب الراوي) (259/1)، و(الباعث الحثيث) (68)، أو: (1\205)، والأغر هو: ابن عبد الله المزني (التقريب) (82/1).

إليه في اليوم مائة مرة"[1]...

ثم رواه الحاكم بإسناده إلى حماد بن زيد عن ثابت البناني - رحمه الله تعالى -، قال: "سمعت أبا بردة يحدث عن الأغر المزني - وكانت له صحبة - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "إنه ليُغان على قلبي فأستغفر الله في اليوم مائة مرة"[2]. ثم ذكر الحاكم أنه رواه مسلم في (صحيحه) هكذا، وقال: "وهو الصحيح المحفوظ"[3]).

(1) رواه هكذا النسائي في (عمل اليوم والليلة) (رقم: 440)، والطبراني في (الدعاء) (رقم: 1810) من طريق موسى بن عقبة، به. انظر: (الباعث الحثيث) (1\208).

(2) وقال محقق (معرفة علوم الحديث) (ص: 367\رقم: 277): ("علل ابن أبي حاتم" (2\187)، وفي (علل الدارقطني) (7\216): اختلف فيه على أبي بردة، فرواه المغيرة بن أبي الحر شيخ من الكوفة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده أبي موسى، وخالفه حميد بن هلال فرواه عن أبي بردة قال حدثني رجل من المهاجرين عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، وخالفهما ثابت البناني وعمرو بن مرة فروياه عن أبي بردة عن الأغر الجهني، ومنهم من قال المزني، وكذلك رواه زياد ابن المنذر أبو الجارود عن أبي بردة عن الأغر المزني، وهو أشبههما بالصواب قول من قال عن الأغر.
قلت: حديث المغيرة خرجه الدارقطني في (المنتقى) من حديث أبي علي الرفاء، وهو الرابع والثلاثون من الأول).

(3) وكذا قال المزي في (تحفة الأشراف) (6\9119)، وقال العقيلي في (الضعفاء) (4\175): (وهذا أولى). وهو في (صحيح مسلم) (رقم: 2702): قلت: وفي كلامهم - رحمه الله - بحث: فقد توبع موسى في روايته هذه بإثبات أبي بردة عن أبيه: فقد رواه أحمد (5\394) من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق، به. ورواه الطبراني في (الدعاء) (رقم: 1811) من طريق أشعث بن سوار عن أبي إسحاق به. بل: توبع أبو إسحاق أيضاً. فرواه أحمد (4\410)، والنسائي في (عمل اليوم والليلة) (رقم: 441)، وعبد بن حميد (رقم: 588)، وابن ماجه (رقم: 3816)، والعقيلي في (الضعفاء) (4\175 من طريق مغيرة بن أبي الحُر الكنِدي عن سعيد ابن أبي بُردة، عن أبيه.
أقول: أما رواية الأغر - التي عزاها الشيخ شاكر لمسلم - فقد أخرجها - أيضاً - أحمد (4\211\260)، وأبو داود (رقم: 1585)، وعبد بن حميد (رقم: 364)، والنسائي في (عمل اليوم) (رقم: 442)، وابن أبي عاصم في (الآحاد) (رقم: 1127)، والطبراني في (الكبير) (رقم: 887) من طرق عن الحمادين - ابن سلمة وابن زيد - عن أبي بردة عن الأغر.
ورواها الطبراني في (الدعاء) (رقم: 1826)، وفي (الكبير) (رقم: 882)، والنسائي في (عمل اليوم والليلة) (رقم: 445) من طريق عن عمرو بن مرة، عن أبي بُردة عن الأغر. أقول: فينظر: =

الرابع: أن يكون محفوظاً عن صحابي، ويروي عن تابعي، يقع الوهم بالتصريح بما يقتضي صحبته[1] بل: لا يكون معروفاً من جهته، كحديث زهير بن محمد عن عثمان بن سليمان عن أبيه: "أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - يقرأ في المغرب والطور".

- قال الحاكم: خرَّج العسكري وغيره من المشايخ هذا الحديثَ في الوُحدان[2]، وهو معلول من ثلاثة أوجه).

أو: فيه ثلاث علل:

الأولى: عثمان هو ابن أبي سليمان[3].

والثانية: هو - أي: عثمان بن أبي سليمان - يروي عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه - رضي الله عنه[4].

والثالثة: أبو سليمان - رحمه الله تعالى - لم يسمع من النبي - صلى الله عليه

=

هل الطريقان محفوظان؟!

فائدة: روى ابن أبي عاصم في (الآحاد) (2\356)، والطبراني في (الكبير) (رقم: 890) عن العباس بن الوليد النَّرْسي قال: سألت أبا عبيدة - معمر بن المثنى - عن تفسير قوله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: (يغان على قلبي)؟ فلم يُفسره لي، قال: وسألت الأصمعي؟ فلم يُفسره لي. وقارن بـ(النهاية) (3\403)، و(الفتح) (11\101). انتهى من هامش: (الباعث الحثيث) (1\208\209).

(1) وفي نسخة: (صحته).

(2) في: (الإصابة) (5\35): (في الصحابة). و(الباعث الحثيث) (1\210).

(3) قال الشيخ الألباني في هامش: (الباعث الحثيث) (1\210): (هو عثمان بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم - رضي الله عنه - قاضي مكة، يروي عن سعيد بن جبير وطبقته، والخطأ من زهير بن محمد - وهو الخراساني - من أهل الشام؛ فيه ضعف).

(4) رواه من طريق عثمان به الطبراني في (الكبير) (رقم: 1585) - وتصحيف في الطبع (عثمان) إلى: (نعمان)!! - والدولابي في (الكنى) (1\37)، وقال: (هذا وَهَمٌ). ورواه البخاري (رقم: 765)، ومسلم (رقم: 463)، ومالك (رقم: 71)، وأحمد (4\85)، وأبو داود (رقم: 811)، والنسائي (2\169)، والحميدي (رقم: 566)، والدارمي (رقم: 1299)، وابن خزيمة (رقم: 514\1589) من طرق عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه. انتهى من هامش: (الباعث الحثيث) (1\210).

وعلى آله وصحبه وسلم -، ولم يره[1]، وقد خرَّجتُ شواهده في (التلخيص)[2].

الخامس: أن يكون رُوِي بالعنعنة وسقط منه رجل، دل عليه طرق[3] أخرى محفوظة، كحديث يونس عن ابن شهاب عن علي بن الحسين عن رجال من الأنصار: أنهم كانوا مع رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - ذات ليلة فرُمي بنجم فاستنار... فذكر الحديث بطوله[4].

رواه يونس فأسقط ابن عباس بين علي بن الحسين ورجال من الأنصار وذكره ابن عيينة وشعيب والأوزاعي وغيرهم[5].

وقال أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم - رحمه الله تعالى - في: (معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه) (علة هذا الحديث أن يونس (بن يزيد) - على حفظه وجلالة محله - قصَّر به[6]، وإنما هو عن ابن عباس قال: حدثني رجال من الأنصار، هكذا رواه ابن عيينة[7] ويونس[8] في سائر الروايات، وشعيب بن أبي حمزة (وصالح بن

---

(1) قال في (الإصابة): (الثالث نتيجة ما قبله). وانظر: (الكنى لمن لا يُعرف له اسم من الصحابة) (رقم: 61) للأزدي. انتهى من هامش: (الباعث الحثيث) (1\210).

(2) انظر: (معرفة علوم الحديث) (ص: 368)، و(الباعث الحثيث) (1\210).

(3) وفي نسخة: (الباعث الحثيث) (1\211) بلفظ: (طريق).

(4) رواه مسلم في (صحيحه) (رقم: 2229) (24)، والدارمي، والحاكم في (معرفة علوم الحديث) (ص: 368\رقم: 279).

(5) انظر: (معرفة علوم الحديث) (115)، و(تدريب الراوي) (260/1)، و(الباعث الحثيث) (69).

(6) أشار المزي في (تحفة الأشراف) (11\172) لرواية يونس هذا النسق الذي أشار إليه الحاكم. ولكن هذه الرواية ذاتها - وعن يونس نفسه - مروية من طريق يونس عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن عبد الله بن عباس: أخبرني رجال من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - من الأنصار.. في (صحيح مسلم) (رقم: 2229) (24) (..)، وكذا في (الرد عن الجهمية) (رقم: 307) للدارمي، و"مشكل الآثار" (3\113) للطحاوي. انظر: (الباعث الحثيث) (1\211).

(7) وجاء في: (الباعث الحثيث) (1\211) بلفظ: (وهكذا رواه ابن عيينة وشعيب وصالح والأوزاعي وغيرهم، عن الزهري).

(8) قال محقق: (معرفة علوم الحديث) (ص: 368\369\رقم: 279): (يونس بن يزيد. ويظهر أن التقصير من الراوي عن ابن وهب، ففي "صحيح مسلم" من طريق حرملة أبي الطاهر كلاهما عن ابن وهب فذكر الحديث كما رواه الجماعة، قال فيه: عن عبد الله بن عباس أخبرني رجال من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - من الأنصار فساق الحديث،

=

كيسان والأوزاعي وغيرهم عن الزهري[1]، وهو مخرج في "الصحيح")[2].

السادس: أن يُختلف على رجل بالإسناد وغيره، ويكون المحفوظُ عنه ما قابل الإسناد، كحديث علي بن الحسين بن واقد عن أبيه عن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال: قلت: يا رسول الله ما لك أفصحُنا، ولم تخرج من بين أظهرنا؟ قال: "كانت لغة إسماعيل قد دَرَسَتْ، فجاء بها جبريل - عليه السلام - فحفَّظنيها"[3].

=

والله أعلم).

(1) رواه مسلم (4\1750\1751) من طريق صالح والأوزاعي ومعقل بن يونس - كما سبق - عن الزهري به. ورواه البخاري في (خلق أفعال العباد) (رقم: 469) من طريق بن إسحاق به. ورواه النسائي في (التفسير) (رقم: 11272 - الكبرى) من طريق الزُّبيدي به. وقال أبو نعيم في (الحلية) (3\143) بعد أن رواه من طريق الأوزاعي به: "ورواه عن الزهري يحيى بن سعيد، وزياد ابن سعد، وزياد بن سعد، ومعمر، ومحمد بن إسحاق، في آخرين". انظر: (الباعث الحثيث) (1\211).

(2) انظر: (معرفة علوم الحديث) (ص: 368\369\رقم: 279).

(3) رواه الغِطريف في "جزئه" (ق6\أ) من طريق علي بن الحسين بن واقد به. ورواه - أيضاً - ابن عساكر في (تاريخه) كما في (جمع الجوامع) (2963 - ترتيبه)، ونقل المُناوي في (التيسير) (1\339) عن ابن عساكر قوله: (غريب، معلول). وفي (إتحاف السادة المتقين) (7\112) قول العراقي: (وعلي بن الحسين بن واقد مُختلف فيه). انتهى من هامش: (الباعث الحثيث) (1\212).

وقال محقق: (معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه) (ص: 369\رقم: 280): (رواه الغطريف، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" من طريقه (4\3) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي الفضل حاتم الجوهري بإسناده - قال: حدثنا حامد بن أبي حمزة السكري قال: حدثنا علي بن الحسين بن واقد، قال: حدثني أبي عن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن عمر بن الخطاب - رضوان الله عليهم - فذكره - وقد توبع حاتم.

قال ابن منده: رواه الليث بن مقاتل المروزي عن علي بن الحسين نحوه (تاريخ دمشق) (4\4).

ورواية أخرى - ذكرها الحاكم قائلاً: حدثني أبو عبد الله محمد بن العباس الضبي - رحمه الله - من أصل كتابه، قال: أخبرنا أحمد بن علي بن رزين الفاشاني - فاشان: قرية من قرى مرو - من أصل كتابه قال: حدثنا علي بن خشرم قال: حدثنا علي بن الحسين بن واقد قال بلغني أن عمر بن - رضي الله عنه - قال: يا رسول الله إنك أفصحنا "فذكره"). قال محقق (معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه) (ص: 369\رقم: 281 - قال الحاكم: لهذا الحديث علة عجيبة): (رواه ابن عساكر من طريق المؤلف هنا من رواية ابن خلف عنه "تاريخ دمشق" (4\4)، وكل من علل هذا الحديث إنما ينقل عن الحاكم قوله).

وذكر الحاكم علته...

وهي - أي: علته - ما أسنده عن علي بن خشرم: حدثنا علي بن الحسين بن واقد: بلغني أن عمر[1] فذكره[2].

السابع: الاختلاف على رجل في تسمية شيخه أو: تجهيله. كحديث أبي شهاب عن سفيان الثوري عن حجاج بن فرافصة عن يحيى بن أبي كثير[3] عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً: (المؤمن غر كريم، والفاجر خب لئيم)[4]. ورواه محمد بن كثير

---

(1) وهذا ما اختاره الشيخ الألباني في (السلسلة الضعيفة) (رقم: 465) نقلاً عن الحاكم. انتهى من هامش: (الباعث الحثيث) (1\212).

(2) انظر: (معرفة علوم الحديث) (115)، و(تدريب الراوي) (260/1)، و(الباعث الحثيث) (69).

(3) قال المحدث الألباني في (رده على الأنصاري الموجود في "حياة الألباني" للشيباني (128/1) - النسخة التي أرسلها لي شيخنا العلامة محمد بوخبزة إلى السجن المحلي بتطوان -: "فائدة: وإنه ليلقى في نفسي أن يحيى بن أبي كثير وإن كان مدلساً، فإن رواية حسين عنه وما تقدم عن أحمد فيه كل ذلك يشعرنا بأن تدليسه ليس من النوع الذي لا بد لتلافيه من التصريح بالتحديث، بل: تدليسه يعرف بالنظر إلى صورة روايته فإذا قال: "بلغني عن فلان" أو: "حدث فلان" فهذا دليل على الانقطاع وأنه لم يسمعه من فلان.

وأما إذا قال: "عن فلان" فهو محمول على السماع، والدليل على ذلك قول أحمد ورواية حسين المشار إليهما، ولعل هذا هو السر في إكثار "الصحيحين" من الرواية عن يحيى بن أبي كثير عن شيوخه بصيغة (عن) وهذه فائدة هامة ما رأيت من سبقني إلى توضيحها والتنبيه عليها، فإن أصبت فمن الله، وإن أخطأت فمن نفسي).

(4) رواه الحاكم في (المستدرك) (1\43) من طريق عيسى بن يونس وأبي شهاب الحناط وابن الضريس، ومن طريقه رواه البيهقي (10\195) ومن طريق عيسى بن يونس رواه أبو يعلى (رقم: 6008).

وقد توبع فيه الثوري على الرفع، وتابعه بشر بن رافع (وهو لا يحتج به) عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً، ورواه الحاكم أيضاً في (المستدرك) (1\43)، والبخاري في (الأدب المفرد) (رقم: 418!)، ونسخة: (الأدب المفرد) التي عندي داخل زنزانتي بتحقيق: عادل سعد (ص: 96\رقم: 422 - باب: ما ذكر في المكر والخديعة)، والترمذي (رقم: 1964)، وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

كأنه لم يعرف طريق سفيان، ورواه أبو داود (رقم: 4790)، وأحمد (2\394)، وأبو يعلى (رقم: 6007)، والعقيلي في (الضعفاء) (1\188)، وأبو نعيم في (الحلية) (3\110)، والطحاوي في (المشكل) (4\202)، والخطيب في (تاريخه) (9\38)، والبيهقي في (سننه) (1\195)، والقضاعي في (مسند الشهاب) (رقم: 133) من طريق أبي شهاب الحناط. كما في هامش: =

فقال: رجل بدل يحيى بن أبي كثير[1].:

قال المحدث أحمد شاكر - رحمه الله تعالى -: (ذكر الحاكم علته، وهي ما أسند عن محمد بن كثير: حدثنا سفيان الثوري عن حجاج عن رجل عن أبي سلمة، فذكره[2].

تنبيه: قال السيوطي في (التدريب) في هذه العلة السابقة: "كحديث الزهري عن سفيان الثوري"! وهو خطأ غريب من مثله، فإن الزهري[3] أقدم جداً من الثوري، ولم

=

(الباعث الحثيث) (1\212).

انظر تخريج هذا الحديث بتوسع في هامش: (معرفة علوم الحديث) (ص: 370\رقم: 282\283).

وقال محققه: (وكذا رواه أبو أحمد عن الثوري وحديثه في أبي داود (رقم: 4790)، و(مسند أحمد) (2\394)، واختصر الدارقطني الكلام عليه، وقال: (8\47): يرويه يحيى بن أبي كثير، واختُلف عنه، فرواه الحجاج بن فرافضة، وبشر بن رافع، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، ورواه أسامة بن زيد عن رجل... عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة مرسلاً).

(1) انظر: (معرفة علوم الحديث) (117)، و(تدريب الراوي) (1/260/261). وقال الحاكم في (المعرفة) (ص: 370\رقم: 282): (وهكذا رواه عيسى بن يونس، ويحيى بن الضريس، عن الثوري، فنظرت فإذا له علة).

(2) قال الحلبي في هامش: (الباعث الحثيث) (1\213): (هكذا رواه أحمد (2\394)، وأبو داود (4790)، وأبو الشيخ في (الأمثال) (رقم: 159) من طريق أبي أحمد، عن سفيان، به. أقول: يشير الحاكم إلى إعلاله بالانقطاع! لكن قال شيخنا في (سلسلة الأحاديث الصحيحة) (رقم: 935): "وهذه علة غير قادحة، فقد سماه سفيان عنه، في بعض الروايات الأخرى، وهي ثابتة عنه".

وقال الحاكم نفسه في (المستدرك) (1\43) - بعد روايته الحديثَ بالسند الموصول -: "تابعه أبو شهاب عبد ربه بن نافع الحناط، ويحيى بن الضُّريس، عن الثوري في إقامته هذا الإسناد". وانظر - لشرح الحديث - "مشكل الآثار" (4\203)...).

(3) قال الحافظ الذهبي في (السير) (8\390)، و(تذكرة الحفاظ) (1\111\360)، و(كتاب السلسبيل في شرح ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل) (ص: قال ابن المديني: "دار علم الثقات على:

1، 2 - الزهري، وعمرو بن دينار بالحجاز.

3، 4 - وقتادة، ويحيى بن أبي كثير بالبصرة.

5، 6 - وأبي إسحاق، والأعمش بالكوفة".

يعني: أن غالب الأحاديث الصحاح - ولا سيما الأحاديث التي تتناول المسائل العقائدية،

=

يذكر أحد أنه روى عنه، والصواب: كحديث أبي شهاب عن سفيان الثوري، كما في (علوم الحديث).

وأبو شهاب هو الحناط - بالنون - واسمه عبد ربه بن نافع الكِناني، والحديث عنه في (المستدرك)[1] للحاكم، فاشتبه الاسم على السيوطي، وظنه: "ابن شهاب"! فنقله بالمعنى، وجعله: "الزهري"!!

وهذا من مُدْهِشَات غَلَط العلماء الكبار - رحمهم الله ورضي عنهم -

ثم إن هذه العلة التي أعل بها الحاكم هذا الحديثَ غيرُ جيدة، بل: غير صحيحة، لأن أبا شهاب الحناط لم ينفرد عن الثوري بتسمية: "يحيى بن أبي كثير"، فقد تابعه عليه عيسى بن يونس، ويحيى بن الضُّريس، فروياه عن الثوري عن حجاج، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وله أيضاً شواهد - وإن شئت فسمه متابعة قصيرة - فرواه عبد الرزاق، عن بشر بن رافع، عن يحيى بن أبي كثير بإسناده.

فانتقض تعليل الحديث بغلط أبي شهاب الحناط. وانظر أسانيده في (المستدرك) - (1\43) - وبالله التوفيق)[2].

الثامن: أن يكون الراوي أدرك شخصاً وسمع منه، ولكنه لم يسمع منه أحاديث معينةً[3].

فإذا رواها عنه بلا واسطة، فعِلَّتُها أنه لم يسمعها منه. كحديث يحيى بن أبي كثير عن أنس - رضي الله عنه -: "أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - كان إذا أفطر عند أهل بيت قال: (أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار، وصلت

=

وأحكام الحلال والحرام، فإنها قلما تخرج عن مرويات هؤلاء الأئمة الستة - لا تخرج عن هؤلاء الستة).

(1) رواه الحاكم في: (المستدرك) (1\43).

(2) قال الحلبي في هامش: (الباعث الحثيث) (1\214): (وحقق القولَ في طرقه وأسانيده شيخنا الألباني في (الصحيحة) (رقم: 935) مُنفصلاً إلى حسنه وثبوته).

(3) انظر: (معرفة علوم الحديث) (117)، و(تدريب الراوي) (1/260/261)، وفي (الباعث الحثيث) (69/70) كلام طيب على هذه العلة..

عليكم الملائكة)[1].

فقد رواه روح بن عبادة عن هشام بن أبي عبد الله عن يحيى بن أبي كثير عن أنس أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - ...(فذكر الحديث).

ولا شك أن يحيى بن أبي كثير رأى أنساً ولكنه لم يسمع منه هذا الحديث والدليل على ذلك ما رواه ابن المبارك[2] عن هشام عن يحيى قال: حُدِّثت عن أنس - رضي الله تعالى عنه[3].

قال الإمام أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري - رحمه الله تعالى - في (معرفة علوم الحديث وكمية جنسه)، في (الجنس الثامن من علل الحديث): (قد ثبت عندنا من غير وجه رؤية يحيى بن أبي كثير أنس بن مالك[4]، إلا أنه لم يسمع منه هذا الحديث[5]، وله علة:

---

(1) رواه الإمام أحمد (3\118\201)، وأبو يعلى (رقم: 4319)، والدارمي (2\25)، والنسائي في "عمل اليوم والليلة" (رقم: 296\297)، وفي (الكبرى) (6901 - الوليمة)، وابن أبي شيبة في (المصنف) (3\100)، وأبو نعيم في (الحلية) (3\72)، والبيهقي في (الكبرى) (4\239)، وابن الأعرابي في (المعجم) (رقم: 389) من طريق يحيى عن أنس. انتهى من هامش: (الباعث الحثيث) (1\214)، تعليق: المحدث الألباني.

وقال محقق: (معرفة علوم الحديث...) للحاكم (ص: 371\رقم: 284): (رواه الدارمي (2\40) من طريق يزيد بن هارون عن هشام، والبيهقي (4\239)، وقال: (هذا مرسل، لم يسمعه يحيى عن أنس، إنما سمعه عن رجل من أهل البصرة يقال له: عمرو بن زنيب، ويقال: ابن زبيب عن أنس)...).

(2) قال الحافظ الذهبي في (السير) (8\390)، و(كتاب السلسبيل في شرح ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل) (ص: 48\49\رقم: 34): (المسيب بن وضاح: سمعت أبا إسحاق الفزاري يقول: "ابن المبارك إمام المسلمين أجمعين". قلت: هذا الإطلاق من أبي إسحاق مغنيّ بمسلمي زمانه).

(3) انظر: (معرفة علوم الحديث) (117)، و(تدريب الراوي) (261/260/1).

(4) وفي نسخة من (المعرفة) (ص: 371\رقم: 284) - كما في الهامش -: (قد ثبت عندنا من غير وجه رواية يحيى بن أبي كثير عن أنس). وقال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (9\142): (وروى عن أنس، ولم يسمع منه شيئاً). وفي (شرح العلل) (1\365) لابن رجب عن أحمد، أنه سئل: "يحيى سمع من أنس؟ فقال: قد رآه، فلا أدري سمع منه أم لا!". انتهى من هامش: (الباعث الحثيث) (1\215).

(5) انظر: (المراسيل) (ص: 243) لابن أبي حاتم، و(الباعث الحثيث) (1\215).

أخبرنا أبو العباس القاسم بن القاسم السياري وأبو محمد الحسن بن حَليم المروزيان بمرو، قالا: حدثنا أبو الموجه، قال: أخبرنا عبدان، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير قال: حُدِّثت عن أنس[1] أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - كان إذا أفطر عند أهل بيت قال: "أفطر عندكم الصائمون" الحديث)[2].

التاسع: أن تكون للحديث طريق معروفة، يروي أحدُ رجالها حديثاً من غير تلك

---

(1) قال محقق: (الباعث الحثيث) (1\215): (رواه - هكذا - النسائي في "عمل اليوم والليلة" (رقم: 297)، وفي (الكبرى) (6902 - الوليمة)، وابن المبارك في (الزهد) (1422)، وابن السكن - كما في (التلخيص) (3\199) - من طريق يحيى قال: حُدِّثت عن أنس!

قال النسائي: يحيى بن أبي كثير لم يسمعه من أنس. وقال ابن السكن: "منقطع". وانظر: (الفتوحات الربانية) (4\344) لابن علان. ثم إني أقول: هذا الإعلال متجه على هذا الإسناد، وإلا فإن المتن صحيح، لوروده من طرق أخرى تثبتُه، فانظر: (التلخيص الحبير) (3\199)، و(خلاصة البدر المنير) (2\211)، و(آداب الزفاف) (ص: 170\173)، و"تخريج الإحياء" (2\12)...).

(2) قال محقق: (معرفة علوم الحديث) (ص: 371\372\رقم: 285): (حديث ابن المبارك في "السنن الكبرى" (رقم: 10130). قال ابن أبي حاتم في: (المراسيل) (ص: 243): قيل لأبي زرعة يحيى بن أبي كثير عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أفطر عندكم الصائمون هو متصل؟ قال: رواه خالد بن الحارث عن هشام عن يحيى قال: بلغني عن أنس، وقد رأى يحيى أنساً ولم يسمع منه.

قال أبو زرعة: يحيى بن أبي كثير بلغه عن أنس وحديثه عنه مرسل أصح، وهذا وهم يعني المرفوع، يعني في حديثه عن أنس: (أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار)، ثم ذكر عن أبيه جماعة من الكوفيين رأوا أنساً ولم يسمعوا منه.

قلت: وفي الحديث اختلاف آخر، بيَّنه الدارقطني، ففي (العلل) (8\37): سئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة - رضي الله عنه - كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - إذا أفطر عند قوم قال: أفطر عندكم الصائمون. فقال: يرويه يحيى ابن أبي كثير، واختلف عنه، فرواه الخليل بن مرة (قلت: وهو متروك) عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة، والصواب عن يحيى عن أنس.

واختلف عن الخليل، فقال طلحة بن زيد عن الخليل عن يحيى عن أبي سلمة، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - وخالفه ابن وهب وكثير بن حمير فروياه عن الخليل عن يحيى بن أبي كثير عن أنس وهو المحفوظ، وكذلك رواه هشام الدستوائي عن يحيى انتهى. انظر: حديث الخليل في "المجروحين" (1\286).

الطريق، فيقع من رواه من تلك الطريق بناء على الجادة في الوهم، كحديث المنذر بن عبد الله الحِزَامي عن عبد العزيز بن الماجشون عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - كان إذا افتتح الصلاة قال: سبحانك اللهم... الحديث[1].

قال الحاكم: لهذا الحديث علة صحيحة، والمنذر بن عبد الله أخذ طريق المجرَّة فيه[2]، ثم رواه بإسناده إلى مالك بن إسماعيل، قال: ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة، قال: ثنا عبد الله بن الفضل عن الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - [3] عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: أنه إذا افتتح الصلاة... (فذكر الحديث)[4].

وقال أبو عبد الله الحاكم - رحمه الله تعالى -: (وهذا مخرج في "الصحيح" لمسلم)[5].

الجنس العاشر من علل الحديث: أن يُرْوى الحديثُ مرفوعاً من وجه وموقوفاً من وجه؛ كحديث أبي فَروة يزيدَ بن محمد[6]: حدثنا أبي عن أبيه عن الأعمش عن أبي

---

(1) قال محقق: (الباعث الحثيث) (1\215): (لم أره من هذا الطريق! نعم، هو مروي عن ابن عمر من طريق أخرى، كما في (نصب الراية) (1\319)، و(مجمع الزوائد) (2\107) وهو ضعيف أيضاً).

(2) المجرة: باب السماء "قاموس" (464)، وكأنه يريد أنه أبعدَ جداً في هذا الإسناد! انظر هامش: (الباعث الحثيث) (1\216).

(3) انظر هامش: (الباعث الحثيث) (1\216).

(4) انظر: (معرفة علوم الحديث) (ص: 117)، أو: (ص: 372\373\رقم: 287)، و(تدريب الراوي) (261/260/1)..

(5) رواه مسلم في (صحيحه) (رقم: 771\202) من طريق الماجشون عن الأعرج - انظر: (المستخرج) لأبي نعيم (2\367\369) - وأحمد (رقم: 729)، وابن خزيمة (رقم: 463)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار) (1\199)، وعبد الرزاق (رقم: 2567\2903)، وابن ماجه (رقم: 1054)، وأبو عوانة (2\102)، وابن حبان (رقم: 1771\1772)، والدارقطني (1\287)، والبيهقي (2\33\74) من طرق عن ابن الماجشون، عن عبد الله بن الفضل به. والحاكم في (المعرفة) (ص: 373\رقم: 287)، انظر هامش: (الباعث الحثيث) (1\216).

(6) قال المحدث الألباني في هامش: (الباعث الحثيث) (1\216): (ضعيف). قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في (ألفية علل الحديث) (ص: 125\رقم: 1031) تحت القاعدة الحادية عشرة: =

سفيان عن جابر مرفوعاً: (من ضحك في صلاته يعيد الصلاة، ولا يعيد الوضوء)[1].

=

(في ذكر ما قيل فيمن كني بأبي فروة):

كـــل أبـــي فـــروة قـــال أحمـــد ثقـــةٌ إلا الجـــزري لا يُحمـــدُ

الجزري: هو يزيد بن سنان الرهاوي. انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية العلل) (ص: 125).

(1) رواه هكذا الدارقطني في (سننه) (1\172) من طريق يزيدَ بن سِنانٍ، عن الأعمش به. ثم نقل الدارقطني عن شيخه أبي بكر النيسابوري قولَه: (هذا حديث منكر فلا يصح، والصحيح عن جابر خلافُه). ثم قال عقبه: "يزيد بن سنان ضعيف، ويُكنى بأبي فروة الرُّهاوي، وابنه ضعيف أيضاً. وقد وهم في هذا الحديث في موضعين:

أحدهما: في رفعه إياه إلى النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -.

والآخر: لفظه. والصحيح عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر من قوله: (من ضحك في الصلاة أعاد الصلاة، ولم يعد الوضوء)، وكذا رواه عن الأعمش جماعة من الرفعاء الثقات، منهم:

1 - سفيان الثوري،

2 - وأبو معاوية الضرير،

3 - ووكيع،

4 - وعبد الله بن داود الخُرَيْبي،

5 - وعمر بن علي المُقدمي وغيرهم.

وكذلك رواه شعبة وابن جرير عن يزيد بن أبي خالد عن أبي سفيان عن جابر، ثم أخرج أحاديث هؤلاء" انتهى.

وعليه فذكر الحاكم هذا الحديث في العلل لا يستقيم، لأن رواية الرهاوي منكرة، فهو ضعيف، والعلة لا تكون إلا في حديث الثقات. ولكن أصل الحديث يصلح أن يكون مثالاً للعلة، ذلك أنه روي مسنداً ومرسلاً من طرق عدة، ومردها إلى حديث واحد، فالمسند عن أبي موسى وأبي هريرة وأنس ووالد أبي المليح وعمران بن حصين وجابر.

والمرسل عن أبي العالية والحسن وإبراهيم وحفصة بنت سيرين ومحمد بن سيرين وغيرهم، والحديث هو في الأصل مرسل أبي العالية، أخذه عنه جماعة فأرسلوه أو: أسندوه، (وقد ذُكر أبو العالية الرياحي لأجل هذا المرسل في كتب الضعفاء كـ(الكامل) لابن عدي)، وقد بيَّن الإمام الدارقطني في (السنن) (1\161\175) علل هذه الأحاديث في باب أحاديث القهقهة في الصلاة.

ثم قال المحقق أحمد بن فارس السلوم: وتفصيل هذه الطرق يطول، وقد يبنت ذلك في كتابي: (تفسير أبي العالية الرياحي)، وهو بالأصل رسالة ماجستير.

وقال ابن مهدي - رحمه الله تعالى - فيما رواه علي بن المديني -: هذا الحديث يدور على أبي العالية، ثم ذكر أن أبا العالية هو حدث به من أرسله أو: أسنده. انظر: (المحدث الفاصل) (ص:

=

فقد رواه أبو فروة الرهاوي عن أبيه عن جده عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعاً ورواه وكيع موقوفاً[1].

وإلى هذه الأقسام العشرة أشار فضيلة شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في كتابه القيم: (ألفية علل الحديث - المسماة: شافية الغُلل بمهمات علم العلل) تحت المسألة الخامسة: (في ذكر ما بينه الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم (321 - 405 هـ) من أقسام المعل العشرة في كتابه: "معرفة علوم الحديث"[2]:

قد ذكر الحاكمُ أنواعَ المُعَلْ	عَشَرَةً فاسمع بفهمِ مَن عَقَلْ
(أوّلها): ظهور صحة السندْ	وفيه راوٍ غير معروف ورَدْ
سَماعُه[3] من الذي عنه روى	(والثان) أن يكون إرسالاً حوى

=

312).

وقال البيهقي في (سننه الكبرى) (1\145): (رواه أبو شيبة إبراهيم بن عثمان فرفعه، وهو ضعيف، والصحيح أنه موقوف). ورواه ابن الجوزي في (الواهيات) (611) من طريق الدارقطني، ونقل تضعيفه له. ورواه ابن عدي في (الكامل) (7\2725) من طريق أبي فروة به. ثم أعله به. انظر هامش: (الباعث الحثيث) (1\217).

(تنبيه): (مما ينبغي التنبيه عليه: أن الحافظ الدارقطني - رحمه الله - لما صنف كتابه "السنن"، قصد فيه تجميع المرويات الغريبة لتعلم، وممن نبه على ذلك وأجاد: شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - فقال: "وغاية ما يعزى مثل ذلك - يعني: حديثاً موضوعاً - إلى كتاب الدارقطني، وهو قصد به غرائب السنن، ولهذا يروي فيه من الضعيف، والموضوع، ما لا يرويه غيره، وقد اتفق أهل العلم بالحديث على أن مجرد العزو إليه لا يبيح الاعتماد عليه").

انظر: (مجموع الفتاوى) (27/166)، و(الجرح والتعديل) (1/9/10) للذهبي، استخرج نصوصه ورتبه وعلق عليه: خليل بن محمد العربي، و(ذاكرة سجين مكافح) (3\56).

(1) ورواه موقوفاً ابن أبي شيبة (1\387)، والدارقطني (1\172)، والبيهقي (1\144)، والحافظ ابن حجر في (التغليق) (2\110)، وعزاه - أيضاً - إلى سعيد بن منصور. وانظر - لزيادة الفائدة - "الكامل" (3\1026\1029) لابن عدي، و(تنقيح التحقيق) (1\485\493) لابن عدي، و(نصب الراية) (1\49) للزيلعي، و(إرواء الغليل) (رقم: 392). انظر: (الباعث الحثيث) (1\217).

(2) انظر: (معرفة علوم الحديث، وكمية أجناسه) (ص: 359\إلى: 374 - النوع: السابع والعشرين من علوم الحديث: معرفة علل الحديث).

(3) قوله: "سماعُهُ" بالرفع فاعل "ورد"، والجملة صفة: "راوٍ"، وقوله: "غير معروف" منصوب على

=

أرســــله الأثـــباتُ ثـــم وُجِـــدا قــد صــح ظاهــراً لمــن قَــدْ[1] أســندا

(ثالـــثها): كـــون الحــــديث ضُــبطا أي: عـــن صـــحابيّ ولكـــن غَلَطـــا

عـــن غيـــره أتـــى لِـــوهْمِ الـــنَّقَلهْ[2] (رابعهــــا): كـــذا ولكـــن نَقَلَـــهْ

عـــن تابـــع بالـــوهم حـــيث صَـــرَّحا بِمُقْـــتَضٍ صـــحبتَه فليُطْـــرَحا[3]

=

الحال من "سماعه" أي: (أول الأقسام) أن يكون السند ظاهره الصحة، وفيه من لا يُعرف بالسماع ممن روى عنه، كحديث موسى بن عقبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، قال: (من جلس مجلساً فكثر فيه لغطه....). (فذكر الحديث).

ثم ذكر من صحح الحديث من الحفاظ...الخ. انظر: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 17\رقم: 140).

(1) أي: (الثاني): كون الحديث مرسلاً من وجه ظاهره الصحة. كحديث قبيصة بن عقبة، عن سفيان، عن خالد الحذاء وعاصم، عن أبي قلابة، عن أنس - رضي الله عنه - مرفوعاً: (أرحم أمتي أبو بكر، وأشدهم في دين الله عمر). (الحديث). قال: فلو صح إسناده لأخرج في "الصحيح"، إنما روى خالد الحذاء عن أبي قلابة مرسلاً. انظر: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 18\رقم: 141).

(2) أي: (الثالث): أن يكون الحديث محفوظاً عن صحابي، ويُروى عن غيره لاختلاف بلاد رواته، كرواية المدنيين عن الكوفيين، كحديث موسى بن عقبة، عن أبي حازم، عن أبي بردة، عن أبيه مرفوعاً: "إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم مائة مرة". قال: هذا إسناد لا ينظر فيه حديثي إلا ظن أنه من شرط الصحيح، والمدنيون إذا رووا عن الكوفيين زلقوا، وإنما الحديث محفوظ من رواية أبي بردة، عن الأغر المزني - رضي الله عنه -.

انظر: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 18\رقم: 142).

(3) أي: (الرابع): أن يكون الحديث محفوظاً عن صحابي، فيروى عن تابعي يقع الوهم بالتصريح بما يقتضي صحبته، بل: ولا يكون معروفاً من جهته، كحديث زهير بن محمد، عن عثمان بن سليمان، عن أبيه أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - يقرأ في المغرب بالطور.

قال: أخرج العسكري وغيره هذا الحديث في الوحدان، وهو معلول، أبو عثمان لم يسمع من النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - ولا رآه، وعثمان إنما رواه عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه، وإنما هو عثمان بن أبي سليمان. انظر: (ألفية العلل - المسماة: شافية

=

(خامسها): معنعنٌ قد سقطا — راوٍ دليلُه طريقٌ[1] ضُبطا
(سادسها): اختلافهم على رجُلْ — إسناداً أو: ضداً وذا الذي كمُلْ[2]
(سابعها): اختلافهم في التسميهْ — وضدِّها للشيخ فاحفظ واعيَهْ[3]

=

الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 18\رقم: 144).

(1) أي: (الخامس): أن يكون رُوي بالعنعنة، وسقط منه رجل دل عليه طريق أخرى محفوظة، كحديث يونس، عن ابن شهاب، عن علي بن الحسين، عن رجال من الأنصار: أنهم كانوا مع رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - ذات ليلة، فرمي بنجم...الحديث.
قال: وعلته يونس - مع جلالته - قصر به، وإنما هو عن ابن عباس - رضي الله عنهما - حدثني رجال، هكذا رواه ابن عيينة، وشعيب، وصالح، والأوزاعي، وغيرهم عن الزهري. انظر: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 18\رقم: 145).

(2) أي: (السادس): أن يَخْتَلف على رجل بالإسناد وغيره، ويكون المحفوظ عنه ما قابل الإسناد، كحديث علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: قلت: يا رسول الله، أفصحنا؟ الحديث.
وقال: وعلته ما أُسند عن علي بن خشرم حدثنا علي بن واقد بلغني أن عمر... فذكره. وقوله: "وذا الذي كمُل" إشارة إلى الضد، أي: الكامل والمحفوظ هو الذي لم يسند. انظر: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 19\رقم: 146).

(3) أي: (السابع): اختلاف الرواة على رجل في تسمية شيخه، أو: تجهيله، كحديث أبي شهاب؛ وهو الحناط عبد ربه بن نافع، عن سفيان الثوري، عن حجاج بن فرافصة عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً: "المؤمن غر كريم، والفاجر خب لئيم".
وعلته: ما أُسند عن محمد بن كثير: حدثنا سفيان، عن حجاج، عن رجل، عن أبي سلمة فذكره.
وقد اعترض العلامة أحمد شاكر - رحمه الله - على الحاكم بأن هذا التعليل غير صحيح، لأن أبا شهاب الحناط لم ينفرد عن الثوري بتسمية يحيى بن أبي كثير فقد تابعه عليه عيسى بن يونس، ويحيى بن الضريس، فروياه عن الثوري، عن حجاج، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً، وله أيضاً شاهد؛ وإن شئت فسمه: متابعة قاصرة، فرواه عبد الرزاق عن بشر بن رافع، عن يحيى بن أبي كثير بإسناده. فانتقض تعليل الحديث بغلط أبي شهاب، وانظر أسانيده في (المستدرك)، وبالله توفيقاً. فقولي: "واعيه" أي: حال كونك حافظاً له. انظر: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 19\رقم: 147).

(ثامنها): كونُ الذي رَوى سَمِعْ ... بعضاً وبعضه سَمَاعَه مُنِعْ
إذا رَوَى هذه بلا واسطةِ ... يكون معلولاً فكن ذا ثقةِ[1]
(تاسعها): طريقةٌ معروفةُ ... بعض رجالها أتتْ روايةُ
من غيرها فمَن روى منها وقَعْ ... في وهَمٍ من حيث إلفه اتَّبَعْ[2]
(عاشرها): كون الحديث يُرفعُ ... من جهةٍ والوقف أيضاً يَقَعُ[3]

قال أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري - رحمه الله تعالى -: لهذا الحديث علة صحيحة... فقد ذكرنا علل الحديث على عشرة أجناس[4]، وبقيت أجناس

(1) أي: (الثامن): أن يكون الراوي عن شخص أدركه وسمع منه، ولكنه لم يَسمع منه أحاديث معينة، فإذا رواه عنه بلا واسطة، فعلَّتها أنه لم يسمعها منه، كحديث يحيى بن أبي كثير، عن أنس - رضي الله عنه: أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - كان إذا أفطر عند أهل بيت، قال: "أفطر عندكم الصائمون". الحديث.
قال: فيحيى رأى أنساً، وظهر من غير وجه أنه لم يسمع منه هذا الحديث، ثم أسند عن يحيى قال: حُدثتُ عن أنس، فذكره. انظر: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 19\رقم: 149).
(2) أي: (التاسع): أن تكون طريقة معروفة، يَروي أحد رجالها حديثاً من غير تلك الطريق، فيقع من رواه من تلك الطريق - بناءً على الجادة - في الوهم، كحديث المنذر بن عبد الله الحِزامي عن عبد العزيز بن الماجشون، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر - رضي الله عنه -: "أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - كان إذا افتتح الصلاة قال: (سبحانك اللهم). الحديث".
قال: أخذ فيه المنذر طريق الجادة، وإنما هو من حديث عبد العزيز: ثنا عبد الله بن الفضل، عن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي - رضي الله عنه - و(بعضَ) بالنصب مفعول مقدم لـ"أتت"، و(رواية) فاعله، و(من غيرها) متعلق به. انظر: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 19\رقم: 149).
(3) أي: (العاشر): أن يروى الحديث مرفوعاً من وجه موقوفاً من وجه، كحديث أبي فروة يزيد بن محمد: ثنا أبي، عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر - رضي الله عنه - مرفوعاً: "من ضحك في صلاته يعيد الصلاة، ولا يعيد الوضوء".
قال: وعلته ما أسند وكيع، عن الأعمش، عن أبي سفيان، قال: سئل جابر - رضي الله عنه -، فذكره. انظر: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 20\رقم: 152).
(4) وعلق ابن الصلاح على هذه العبارة في هامش: (معرفة علوم الحديث) (ص: 374\رقم: 289): =

لم نذكرها، وإنما جعلتها مثالاً لأحاديث كثيرة معلولة، ليهتدي إليها المتبحر في هذا العلم، **فإن معرفة علل الحديث من أجل هذه العلوم**(1).

وإلى هذا أشار فضيلة شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في كتابه القيم: (ألفية علل الحديث - المسماة: شافية الغُلل بمهمات علم العلل) تحت المسألة الثانية: (في بيان معنى العلل لغة واصطلاحاً):

وقال قد بَقِيَتَ اجْناسٌ(2) أُخَرْ ونكتفي بها مثالاً لِلعِبَرْ
ويَجمع الأقسامَ كُلاًّ ما مضى من قسمي العلة يا أخا الرِّضا
فإنها للمتن والإسنادِ انقسمتْ فاضْبِطْ بالاجتهاد(3)

بم تدرك العلة؟

قال الإمام الحافظ ابن الصلاح - رحمه الله تعالى -: (ويستعان على إدراكها بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له مع قرائن تنضم إلى ذلك، تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول أو: وقف في المرفوع أو: دخول حديث في حديث أو: وهم واهم بغير ذلك بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به أو: يتردد فيتوقف فيه، وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد في ذلك فيه(4).

ولا يمكن معرفة تفرد الراوي ومخالفته لغيره إلا إذا جمع طرق الحديث وينظر

=

(إنما هو جنس واحد لا عشرة، وقال أبو نعيم الحافظ على كلام الحاكم هذا: إنما هو جنس واحد وجعل عشرة أحاديث عشرة أجناس).

(1) انظر: (معرفة علوم الحديث) (117)، أو: (ص: 374\رقم: 289)، و(تدريب الراوي) (260/1/ 261). وأوجه إعلال الحديث كثيرة، مثل: دخول حديث في حديث، أو: وهم راوٍ فيه، أو: أن يرسله واحد فيرسله آخر واهم.

(2) بنقل حركة الهمزة إلى تاء "بقيت" وحذفها، أي: قال الحاكم بعد ذكر هذه الأقسام: وبقيت أجناس لم نذكرها، وإنما جعلنا هذه مثلاً لأحاديث كثيرة. انظر: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 20\رقم: 153).

(3) انظر: (ألفية العلل - المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) مع شرحها المختصر المسمى: (مُزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 20\رقم: 153\154\155).

(4) انظر: (معرفة علوم الحديث) (82/81).

في اختلاف رواته وضبطهم وإتقانهم، كما قال ابن المديني: الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه[1].

قال الإمام الحافظ الخطيب - رحمه الله تعالى -: السبيل إلى معرفة علة الحديث أن يجمع بين طرقه وينظر في اختلاف رواته ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الإتقان والضبط)[2].

فائدة: قالت أم الفضل في تقديمها لكتابي: (إتحاف الطالب...) (ص: 58/44) - بعد أن ذكرت بأن السبكي الأشعري أساء الأدب مع شيخه ومعلمه الحافظ الذهبي -: (... قال السبكي: **(فالرأي عندنا أن لا يقبل مدح ولا ذم منهم، إلا بما اشترطه – يعني والدَهُ – فإنه قال: "يشترط في المؤرخ:**

1 – الصدق،

2 – وإذا نقل يعتمد اللفظ دون المعنى

3 – وأن لا يكون ما نقله مما أخذه في المذاكرة. ثم كتبه بعدُ،

4 – وأن يسمي المنقولَ عنه.

فهذه أربعة شروط فيما ينقله.

أما ما يقوله من قِبَلِ نفسه، وما عساه يطول فيه من المنقول بعض التراجم دون بعض، فيشترط فيه:

1 – أن يكـــون عارفاً بحال المترجم علماً وديناً، وغيرهما من الصفات، وهذا عزيز جداً.

2 – وأن يكون حسن العبارة،

3 – عارفـــاً بمدلـــولات الألفـــاظ حسن التصور، بحيث يتصور حين ترجمة

---

(1) انظر: (معرفة علوم الحديث) (82)، و(تدريب الراوي) (253/1)، و(توضيح الأفكار) (29/2)، وقد نقلت في كتابي: (إعلام الخائض بجواز مس المصحف للجنب والحائض) (44)، قول الإمام أحمد: (الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضاً). كما في (الجامع لأخلاق الراوي) (212/2)، و(تصحيح الحديث عند الإمام ابن الصلاح) (ص: 38).

(2) انظر: (معرفة علوم الحديث) (82)، انتهى مقدمة المحقق لكتاب: (العلل) للدارقطني (43/1/ 47).

الشخص جميعَ حاله، ويعبر عنه بعبارة لا تزيد عنه ولا تنقص.

4 – وأن لا يغلبه الهوى، فيخيل إليه هواه أن يسلك معه طريق الإنصاف، وإلا فالتجـرد عـن الهوى عزيز، فهذه أربعة أخرى، ولك أن تجعلها خمسة، لأن حسن تصوره وعلمه قد لا يحصل معهما الاستحضار حين التصنيف، فيجعل حضور التصور زائـداً على حسن التصور والعلم، فتصير تسعة شروط في المؤرخ، وأصعبها الاطلاع علـى حال الشخص في العلم، فإنه يحتاج إلى المشاركة في العلم والقرب منه، حتى يعرف مرتبته". انتهى ما حكاه عن أبيه.

قال: "**ومـا أحـسن قـوله: وما عساه، فإنه أشار به لفائدة جليلة يغفل عنها كثيرون، ويحترز منها الموفقون، وهي تطويل التراجم وتقصيرها.**

فرب محتاط لنفسه لا يذكر إلا ما وجده منقولاً، ولكنه يأتي إلى مَن يبغضه فينقل جمـيعَ مـا ذكر من مذامه، ويحذف كثيراً مما يراه من ممادحه، ويعكس الحالَ فيمن يحـبه، ويظن المسكين أنه لم يأت بذنب، فإنه لا يجب عليه تطويل ترجمة أحد، ولا استيفاء ما ذكر من ممادحه.

ولا يظن المغتر أن تقصيره لترجمته بهذه النية استزراء به، وخيانة لله ولرسوله – صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم – وللمؤمنين في تأدية ما قيل في حقه من حمد وذم.

قلت: وهذا كمن يسمع الحكمة وغيرها فلا يحدث إلا بشر ما سمع...

ثم قـال الـتاج: "إن من يرتكب ما تقدم كمن يذكر بين يديه شخص، فيقول: دعونا منه، أو: إنه عجيب، أو: الله يصلحه، فيظن أنه لم يغتبه بشيء من ذلك، مع أنه من أقبح الغيبة".

قال: "وكذلك ما أحسنَ قولَه: "وأن لا يغلبه الهوى"، فإن الهوى غلاب، إلا من عصم الله. ولكن قد لا يتجرد عن الهوى، بأنه لا يظنه هوى، بل: يظنه لجهله أو: بدعته حقاً، فلا يتطلب حينئذ ما يقهر به هواه، لأن المستقر في ذهنه أنه محق.

وهذا كما يفعل كثير من المتخالفين في العقائد بعضُهم في بعض، فلا ينبغي أن يقبل قول مخالف في العقيدة على الإطلاق إلا أن يكون ثقة.

وقد روى شيئاً مضبوطاً عاينه أو: حققه، فقولنا: "مضبوطاً"، احترزنا به عن رواية ما يضبط من التُّرَّهات التي لا يترتب عليها عند التأمل والتحقق شيء.

وقولنا: "عاينه أو: حققه" ليخرج ما يرويه عمن غلا أو: رخص ترويجاً لعقيدته. وما أحسن اشتراطه العلم ومعرفة مدلولات الألفاظ.

فلقد وقع كثيرون فيما لا يقتضي جرحاً لجهلهم، بل: في كتب المتقدمين: الجرح، لأحمد بن صالح المصري[1]،

---

(1) قال شيخنا أبو الفضل عمر الحدوشي في كتابه: (ذاكرة سجين مكافح) (109/3): (قال شيخنا العلامة عبد الفتاح أبو غدة في حاشية كتابه: (أربع رسائل في علوم الحديث) (ص: 35/34): قال الحافظ الذهبي في كتابه: (تذكرة الحفاظ) (495/2)، في ترجمة: (أحمد بن صالح): وهو الإمام الحافظ أبو جعفر أحمد بن صالح الطبري ثم المصري، ولد بمصر سنة (170)، وسمع:

1 - سفيان بن عيينة،

2 - وعبد الله بن وهب،

3 - وابن أبي فديك،

4 - وعبد الرزاق وطبقتَهم.

حدث عنه:

1 - البخاري،

2 - وأبو داود،

3 - وصالح جزرة،

4 - وأبو إسماعيل الترمذي،

5 - وأبو بكر بن أبي داود وخلق.

قال صالح جزرة: لم يكن بمصر من يُحسن الحديث غيرُه، وكان جامعاً يَعرف الفقه والحديث والنحو، ويتكلم في حديث:

1 - الثوري،

2 - وشعبة،

3 - والزهري، يَدري ذلك.

ثم ذكر من وثقه فقال:

1 - وقال ابن نُمير: إذا جاوزتَ الفرات، فليس أحد مثل أحمد بن صالح.

2 - وقال أبو حاتم: (ثقة).

3 - وقال يعقوب الفسوي: (كتبت عن ألف شيخ وكسر، حجتي فيما بيني وبين الله رجلان:

1 - أحمد بن صالح،

=

وأبي حاتم الرازي[1] وغيرهما بالفلسفة، لظنهم أن علمَ الكلام فلسفة، بحيث رد على المجرحين بعدم معرفتهما.

وقريب منه قول الذهبي في المزي: "إنه يعرف مضايقَ المعقول" مع كون كل

=

2 - وأحمد بن حنبل).

4 - قلت - القائل الذهبي -: "الرجل حجة ثبت، لا عبرة بقول من نال منه، ولكنه كما قال الخطيب: كان فيه الكبر وشراسة الخلق، نال النسائيَّ منه جفاءٌ في مجلسه، فذلك الذي أفسد بينهما. مات في سنة: 248".

5 - قال الحافظ ابن حجر في "هدي الساري" (112/2) - والنسخة التي عندي داخل زنزانتي الانفرادية بالسجن المحلي بتطوان دار الفكر: (ص: 547/546) - في ترجمة:

(أحمد بن صالح) - بعد أن ذكر من وثقه من الأئمة وفيهم يحيى بن معين، وعلي بن المديني -: "وأما النسائي فكان سيء الرأي فيه، ذكره مرة فقال: ليس بثقة ولا مأمون، أخبرني معاوية بن صالح، قال: سألت يحيى بن معين عن أحمد بن صالح؟

فقال: كذاب يتفلسف، رأيته يَخْطِرُ في الجامع بمصر، انتهى.

فاستند النسائي في تضعيفه إلى ما حكاه عن يحيى بن معين، وهو وهَمٌ منه حمله على اعتقاده سوء رأيه في أحمد بن صالح، فنذكر أولاً السبب الحامل له على سوء رأيه فيه، ثم نذكر وجه وَهَمِه في نقله ذلك عن يحيى بن معين.

قال أبو جعفر العقيلي: كان أحمد بن صالح لا يُحدِّثُ أحداً حتى يسأل عنه، فلما أن قدم النسائي مصر، جاء إليه وقد صحب قوماً من أهل الحديث لا يرضاهم أحمد، فأبى أن يحدثه، فذهب النسائي فجمع الأحاديث التي وهِمَ فيها أحمد، وشرع يُشَنِّع عليه، وما ضرَّه ذلك شيئاً، وأحمد بن صالح إمام ثقة"...

وقال ابن حبان: ما رواه النسائي عن يحيى بن معين هو رجل آخر غير ابن الطبري، وكان يقال له: الأُشْمُومِي، وكان مشهوراً بوضع الحديث. أما ابن الطبري فكان يقارب ابن معين في الضبط والإتقان، انتهى. وهو في غاية التحرير".

وانظر: "قواعد في علوم الحديث" للعلامة ظفر أحمد التهانوي - رحمه الله تعالى - وما علقه عليه شيخنا أبو غدة: (ص: 395/394/383/189...).

وقال شيخنا أبو غد ة أيضاً في تعليقه على (الرفع والتكميل في الجرح والتعديل) (ص: 413): (وانظر لإتمام الكلام في الدفاع عن هذا الإمام: "قواعد في علوم الحديث" لشيخنا التهانوي وما علقته عليه (ص: 189/و383/و396/394)، وما علقته على "قاعدة الجرح والتعديل" للتاج السبكي "ص: 29/28" من الطبعة الثانية، أو: من الطبعة الثالثة...).

(1) انظر: (جامع بيان العلم وفضله) (821/2/رقم: 1540)، و(الإعلان) (ص: 127/126). أو: (ص: 84/ إلى: 94) تحقيق: محمد عثمان الخُشت.

منهما لا يدري شيئاً من العقليات. ثم قال: "**إنه لا يجوز الاعتماد على شيخه الذهبي في ذم أشعري، ولا شكر حنبلي**".

بل: لما حكى عن العلائي كونَه بعد وصفه له بأنه: "لا يشك في دينه وورعه وتحريه فيما يقوله في الناس"، قال: "إنه غلب عليه مذهبُ الإثبات، ومنافرة التأويل، والغفلة عن التنزيه، حتى أثر ذلك في طبعه انحرافاً شديداً عن أهل التنزيه، وميلاً قوياً إلى أهل الإثبات.

فإذا ترجم واحداً منهم يطنب في وصفه بجميع ما قيل فيه من المحاسن، ويبالغ في وصفه، ويتغافل عن غلطاته، ويتأول له ما أمكن.

وإذا ذكر أحداً من الطرف الآخر، كإمام الحرمين والغزالي[1] ونحوهما[2]، لا يبالغ في وصفه، ويكثر من قول من طعن فيه، ويعيد ذكره ويبديه ويعتقده ديناً، وهو لا يشعر، ويعرض عن محاسنهم الطافحة فلا يستوعبها، وإذا ظفر لأحد منهم بغلطة ذكرها، وكذلك فعله في أهل عصرنا إذا لم يقلد على أحد منهم بتصريح يقول في ترجمته والله يعلم. ونحو ذلك مما سببه المخالفة في العقائد[3].

---

(1) انظر ما قاله شيخنا العلامة أبو أويس محمد بوخبزة في كتابه النفيس: (الجراب...) (8\5) على كتاب الإحياء.

(2) قال فضيلة شيخنا أبي الفضل: وهذا غلو قبيح، وتحامل صريح، والواقع خلافه، فمن أراد أن يقف على الحقيقة فليقرأ ترجمة إمام الحرمين والغزالي، في (سيره) أو: (تاريخه)، حتى يتأكد أن ما قيل في حق الذهبي مبالغ فيه مبالغة مدفوعة ومرفوضة، والرجل مُسَدَّد في كتاباته على أنها لا تخلو من بعض الأخطاء لكن لا كما يقول السبكي الأشعري وغيره من الصوفية. انظر: (ذاكرة سجين مكافح) (89/3).

(3) قال فضيلة شيخنا أبي الفضل عمر الحدوشي في (ذاكرة سجين مكافح) (125/120/3) عند قول اللكنوي في (الرفع والتكميل) (ص: 313/308): (واعلم أن من النقاد من له تعنت في جرح أهل بعض البلاد، أو: بعض المذاهب، لا في جرح الكل، فحينئذ ينقح الأمر في ذلك الجرح...: ومن ذلك: جرح الذهبي - في "ميزانه"، و"سير النبلاء" وغيرهما من تأليفاته - في كثير من الصوفية وأولياء الأمة، فلا تعتبر به ما لم تجد غيره من متوسطي الأجلة، ومنصفي الأئمة موافقاً له، وذلك لما عُلم من عادة الذهبي - بسبب تقشفه وغاية ورعه واحتياطه، وتجرده عن أشعة أنوار التصوف والعلم الوهبي!!! - الطعن على أكابر الصوفية الصافية، وضِيق العَطَن في مدح هذه الطائفة الناجية!! كما لا يخفى على من طالع كتبه):

(وقد طالعنا كتبه - ولله الحمد - داخل السجن - (السير)، و(تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير
=

=

والأعلام)، و(الميزان)، و(الكاشف)، فرأينا عكس ما قال الأشعري والصوفي والحنفي اللكنوي، بل: ربما بالغ قلمه فشطح شطحات تشبه شطحات الصوفية كما ترى بعض أمثلة ذلك في كتابنا هذا، أو: في: (ذاكرة سجين مكافح).

ثم إن الحافظ الذهبي نفسه - للأسف يحكي أنه لبس خرقة الصوفية، ويصفهم بالولاية والصلاح وأهل الله!! كما في أول هذا الكتاب، وهو القائل في "ميزانه" (266/2) ترجمة: ابن الفارض، وهو من هو في الاتحاد والوحدة: "حسِّن الظن بالصوفية".

وانظر بعض الأمثلة من شطحات الذهبي - رحمه الله - في: (تاريخه) (7\785\رقم: 68)، و(9\400\رقم: 143)، و(11\171)، و(15\91\رقم: 112)، و(15\649) وغيرها كثير.

أما في كتابه القيم: (السير) ففيه أيضاً النصيب الأوفر من الشطحات العقدية فمن ذلك في: (1\146\166\194\205\484)، و(2\15\479)، و(3\41)، و(4\14\42\43\384\484)، (8\35)، و(9\343)، و(11\205\211\212)، و(12\132\467\469\500\603)، و(13\14\213\331\419)، و(15\128\363\394\410)، و(16\469)، و(17\77\215\231\428\487)، و(18\72\619)، و(19\566\618)، و(20\96\217\385)، وأمثلة - أخرى - كثيرة ذكرتها في كتابي: (قَنْص الفوائد النفيسة من مطالعاتي في الأيام الحبيسة).

قال شيخنا الأشعري والصوفي عبد الفتاح أبو غدة: ومن شواهد حبه - أي: الذهبي - للصوفية الصالحين، ودلائل تعلقه بمحبة أولياء الله الصادقين، أنك تراه في كتبه ومؤلفاته تنشرح نفسه عند ذكرهم، وينبسط لسانه وقلمه بالثناء عليهم، ويطيل نَفَسَه بالمدح لهم والاسترواح بالحديث عنهم، ويطيل تراجمهم، ويتعرض لذكر كراماتهم والرُّؤى الصالحة لهم، وكتبه المطولة طافحة بذلك جداً.

وانظر على سبيل المثال في كتابه (الميزان) (1\278\282) ترجمة التابعي الجليل (أويس القَرَني)، فقد ترجم له ترجمة طويلة في خمس صفحات، وحكى فضائله ومناقبه وما يتصل بذلك، مع أن (أويساً) ليس من أهل الرواية، فكان يجزئه فيه سطران أو: ثلاثة أو: خمسة، ولكنَّ محبته للصالحين الصادقين تشده دائماً إلى ذكر مناقبهم وفضائلهم وكلماتهم، والترضي عنهم، والترحم عليهم وذكر كراماتهم.

ولما ترجم في (الميزان) (2\146) للإمام (سعيد بن عبد العزيز التنوخي الدمشقي) مفتي دمشق وأحد الأئمة، نقل توثيقه عن:

1 - النسائي،

2 - وابن معين،

3 - وأحمد بن حنبل،

واستكمل الكلام فيه تعديلاً، ثم أعقبه بقوله: "قلت: وكان أيضاً من العباد القانتين.

وقال الوليد بن مزيد: سئل سعيد بن عبد العزيز عن الكفاف من الرزق، قال: جوعُ يومٍ وشبعُ يوم

=

فقال التاج: "إن الحال في حقه أزيد مما وصف - يعني العلائي -، وهو شيخنا ومعلمنا، غير أن الحق أحق أن يتَّبع!!

وقد وصل من التعصب المفرط! إلى حد يسخر منه، وأنا أخشى عليه يومَ القيامة من غالب علماء المسلمين وأئمتهم الذين حملوا لنا الشريعة النبوية، فإن غالبهم أشاعرة، وهو إذا وقع بأشعري لا يُبقي ولا يَذر.

وبعد هذا التطاول القبيح والمذموم على شيخه الهمام، وحافظ أحاديث سيد الأنام، ومؤرخ "تاريخ الإسلام، ووفيات المشاهير والأعلام"، يقول - أعني: التاج السبكي، سامحه الله وعفا عنا عنه وغفر لنا وله، ورحمنا الله جميعاً في الدنيا والآخرة -: والذي أعتقده[1]!! أنهم خصماؤه يوم القيامة[2]، عند من لعل أدناهم عنده

=

توفي سنة: 167، وكان ممن يحيى الليل، رضي الله عنه وأرضاه".

وهذا الكلام لا دخَل له في التوثيق والتجريح، ولكن محبة الذهبي للصالحين وتعلق نفسه بهم يجعله يستزيد من كلامهم وأخبارهم.

ولكنه مع هذا التعلق بالصالحين، والصوفية الصادقين المستقيمين، تراه كالأسد الضرغام على من يشم منه رائحة الزيغ أو: الدخَل على الشريعة المطهرة، فلله دره ما أوفاه لها وأرعاه، ونفعنا الله بدينه وعلمه وتقواه.

وبعد كتابتي ما تقدم، وقفت على كلام يؤيد ما قلته، فأحببت نقله هنا إتماماً للمقام، قال العلامة الدكتور بشار عواد معروف، في كتابه: (الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الإسلام) (ص: 463)، وهو يتحدث عن انتقادات السبكي للذهبي بتشدده وإكثاره الوقيعة في الصوفية، ما يلي:

"أما كلام الذهبي على الصوفية فصحيح ما قاله السبكي، ولكن في النادر منه، وهذا رأي ارتآه الذهبي واعتقد فيه وآمن به، وقد ميز بين طائفتين منهم:

أولاهما كانت متمسكة بالدين القويم، متبعة للسنة، احترمهم الذهبي الاحترام كله، بل: لبس هو خرقة التصوف من الشيخ ضياء الدين عيسى بن يحيى الأنصاري السبتي، عند رحلته إلى مصر، وكان يعتقد ببعض كرامات كبار الزهاد، ويُعنى بإيرادها في كتابه - "تاريخ الإسلام" -، بل: يكثر منها عادة، ويورد بعض أقوالهم"...).

ثم ذكر أمثلة كثيرة على ذلك - سيأتي بعضها بعد قليل - انتهى بلفظه من كتاب شيخنا أبي الفضل عمر الجدوشي - فرج الله كربه -: (ذاكرة سجين مكافح) (3\76\89).

(1) اعتقادك هذا وجزمك بأنهم خصماؤه أهو علم بغيب؟ أم هو حقد وتجنٍ على شيخك الذي تخالفه في المعتقد؟ أم كشف صوفي قح. (قاله شيخنا أبو الفضل).

(2) قال شيخنا أبو الفضل عمر بن مسعود الحدوشي في كتابه النفيس: (ذاكرة سجين مكافح) (56/3/57): (قال شيخنا العلامة عبد الفتاح أبو غدة في هامش "الرفع والتكميل" (ص: 319) - عند

=

أوجَـهُ مـنه[1]! فـالله المـسؤول أن يخفـف عـنه، وأن يلهمهـم العفـو عـنه، وأن يشفعهم فيه[2].

=

قول التاج: والذي أعتقد أنهم خصماؤه يوم القيامة -:
(قلت: في هذا الكلام من التاج السبكي مبالغة وشطط! وله أشد منه وأفحش!! في مواضع من ترجمة: (أحمد بن صالح المصري)، وقد علقت عليها في الطبعة الثانية والثالثة من "قاعدة الجرح والتعديل" للتاج السبكي، فانظره.
وكأن السبكي في أكثر من مواضع من كتابه، نسي أن الذهبي - رحمه الله تعالى - شيخه ومعلمه ومُطوِّق عنقه بالفضل؟! فخرج عن الاعتدال!! والاعتدال حلية الرجال.
وقد تكلم التاج ابن السبكي - رحمه الله تعالى - في شأن شيخه الذهبي - رحمه الله تعالى - في غير موضع من كتابه: "طبقات الشافعية"، وها أنا ذا أشير إلى بعض تلك المواطن، لأن في كلامه طولاً طويلاً، ففي:
1 - ترجمة: "أحمد بن صالح المصري" (1/190/192/و197/199)،
2 - وفي ترجمة: "الحسين بن علي الكرابيسي" (1/252/253)،
3 - وفي ترجمة: "الإمام أبي الحسن الأشعري علي بن إسماعيل" (2/248/249)،
4 - وفي ترجمة: "إمام الحرمين عبد الملك الجويني" (3/258/259/و261)،
5 - وفي ترجمة: "القاضي ابن أبي عصرون عبد الله بن محمد" (4/239)،
6 - وفي ترجمة: "الإمام الفخر الرازي محمد بن عمر" (5/36)،
7 - وفي ترجمة: (الإمام الذهبي نفسه محمد بن أحمد) (5/217).
ولشيخنا الكوثري - رحمه الله -، كلمة جامعة في حال الذهبي، فقف عليها في تعليقه على رد السبكي على نونية ابن القيم، المسمى: "السيف الصقيل في الرد على ابن زَفِيل" ص: 176).

(1) وأنا أجزم أيضاً أن العلماء لو تعاملوا مع المبتدعة بمنطقك وستروا عثراتك وعثرات غيرك لبقيت العثرات مجهولة لا تعرف، لذا كان الواجب على العلماء إظهار هذه الأخطاء وفضحها وأهلها والتنبيه عليها. أفاده شيخنا أبو الفضل في (ذاكرته) (3/87)، وشيخنا أبو أويس في تعليقاته على: (ثمرات النظر في علم الأثر) (ص: 8)، بطلب من شيخنا أبي الفضل.

(2) قال شيخنا أبو الفضل: (قال شيخنا العلامة عبد الفتاح أبو غدة في (أربع رسائل في علوم الحديث) (ص: 44/45): قلت: ما عاب به شيخه الإمام شمس الدين الذهبي وقاله فيه - رحمهما الله تعالى - لا يخلو من مبالغة وتحامل بسبب المخالفة في العقيدة أيضاً، نسأل الله أن يرزقنا العدل في الرضا والغضب.
قال الحافظ السخاوي في "الإعلان بالتوبيخ" (ص: 56)، بعد أن أشار إلى طرف مما نقَد به السبكي شيخَه الحافظَ الذهبي - رحمهما الله تعالى -: "فالذي نسبه التاج السبكي إلى شيخه الذهبي، على تقدير تسليمه، إنما هو في أفراد مما وقع فيه التاج في أقبح منه!".

=

والذي أدركنا عليه المشايخَ[1] النهيُ عن النظر في كلامه، وعدمُ اعتبار قوله، ولم يكن يستجري أن يظهر كتبه التاريخية إلا لمن يغلب على ظنه أنه لا يَنقل عنه ما يعاب عليه".

ثم شاحح العلائي في وصفه له بالورع والتحري، وأنه كان أيضاً يعتقد ذلك، وأنه ربما اعتقدها ديناً.

ثم توقف فيه حين يراه يحكي ما يقطع بأنه يعرف أنه كذب، وأنه لا يختلقها، ولكنه يحب حكايتَها، وأقطع بأنه يحب وضعها في كتبه لتنتشر، وأقطع بأنه يحب أن يعتقد سامعُها صحتَها، بغضاً للمتحدث فيه، وتنفيراً للناس عنه، مع قلة معرفته بمدلولات الألفاظ، ومع اعتقاده أن هذا مما يوجب نصرَ العقيدة التي يعتقدها هو حقاً، ومع عدم ممارسته لعلوم الشريعة.

غير أني لما أكثرت بعد موته النظرَ في كلامه عند الاحتياج إلى النظر فيه، توقفت في تحريه فيما يقوله، ولا أزيد على هذا غيرَ الإحالة على كلامه، فلينظر كلامَه من شاء، ثم يُبصر هل الرجل متحرٍّ عند غضبه أو: غيرُ متحر؟

وأعني بغضبه وقتَ ترجمته لواحد من علماء المذاهب الثلاثة المشهورين من:

1 - الحنفية،

2 - والمالكية،

3 - والشافعية،

=

ثم ذكر السخاوي نموذجاً لما وقع فيه التاج السبكي، فانظره إذا شئت.

وقد انتقد القاضي الشوكاني في (البدر الطالع) (111/2) تشنيعَ السبكي في مواضع من "طبقاته" على شيخه الحافظ الذهبي، وقال: "ومن جملة ما قاله السبكي في الحافظ الذهبي: إنه كان إذا أخذ القلم غَضِب حتى لا يدري ما يقول!

وهذا باطل، فمصنفاته تشهد بخلاف هذه المقالة، وغالبها الإنصاف والذب عن الأفاضل، وإذا جرى قلمه بالوقيعة في أحد، فإن لم يكن من معاصريه فهو إنما روى ذلك عن غيره، وإن كان من معاصريه فالغالب أنه لا يفعل ذلك إلا مع من يستحقه، وإن وقع ما يخالف ذلك نادراً فهذا شأن البشر، وكل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا المعصوم، والأهوِيةُ تختلف، والمقاصد تتباين، وربك يحكم بينهم فيما كانوا فيه يختلفون").

(1) يعني بالمشايخ: الأشاعرة والصوفية. (الضر - بالضاد، وليس بالدال - من معدنه لا يستغرب).

فإني أعتقد أن الرجل كان إذا مد القلم لترجمة أحدهم، غضب غضباً مفرطاً، ثم قَرْطَمَ الكلام[1] ومزَّقه، وفعل من التعصب على ذي بصيرة.

ثم هو مع ذلك غير خبير بمدلولات الألفاظ كما ينبغي، فربما ذَكَر لفظة من الذم لو عقل معناها لما نطق بها[2].

ودائماً أتعجب من ذكره الإمام فخر الدين الرازي في كتاب (الميزان) في الضعفاء، وكذلك السيف الآمدي.

وأقول: يا لله العجب؟! هذان لا رواية لهما، ولا جرحهما أحد، ولا سُمع من أحد أنه ضعفهما فيما ينقلانه من علومهما، فأيُّ مدخل لهما في هذا الكتاب[3]؟

ثم إنا لم نسمع أحداً يسمي الإمام فخر الدين بالفخر، بل: إما الإمامَ، وإما ابن الخطيب، وإذا تُرجِم كان من المحمّدين، فجعله في حرف الفاء، وسماه: الفخر.

ثم حلف في آخر الكتاب إنه لم يعتمد فيه هوى نفسه.

فأي هوى نفس أعظم من هذا؟ فإما أن يكون ورَّى في يمينه، أو: استثنى غير الرواة، فيقال له: فلِم ذكرت غيرهم؟ وإما أن يكون اعتقد أن هذا ليس هوى نفس.

ثم تنطع وتعصب التاج للأشاعرة المؤولة، والصوفية المخرفة، ودافع عنهم بباطل وباطل، وقلب ظهر المجن لشيخه وأستاذه وولي نعمته وتجرد من الأدب مع سيد الحفاظ العلامة الأوحد، والمؤرخ الأمجد، إمام المحدثين رواية ودراية من غير مثنوية -.

---

(1) أي: قَطَعَهُ.

(2) قال شيخنا أبو الفضل عمر الحدوشي في (ذاكرة سجين مكافح) (89/3): (قال شيخنا العلامة عبد الفتاح أبو غدة في حاشية كتابه (أربع رسائل في علوم الحديث) (ص: 45): فيه مبالغة طافحة، وتحامل مكشوف! ومتى كان هذا الإمام الفذ الفريد، الصاعقة في الحفظ والذكاء والفهم ولمعان الذهن، المدرةُ: (لا يعقِل ما يَنطق به)؟! نسأل السلامة من الشطط وسوء الأدب).

(3) قال شيخنا أبو الفضل عمر الحدوشي في (ذاكرة سجين مكافح) (89/3): (قال شيخنا العلامة عبد الفتاح أبو غدة في حاشية كتابه (أربع رسائل في علوم الحديث) (ص: 46): قلت: صحيح أن أصل الكتاب: "ميزان الاعتدال" مبني على نقد الرواة من حملة الآثار، ولكنَّ العلماء بصرف النظر عن الفخر الرازي والسيف الآمدي - الذين وقع منهم ما يُنتقد في سيرتهم أو: عقيدتهم، ولا رواية لهم، هل يؤاخذ الذهبي - رحمه الله تعالى - إذا ترجم لهم بما هم عليه، ليُعرَفوا لمن بعدهم؟! وقانا الله العصبية لغير الحق وأهله)..

يعرف هذا كل من قرأ كتبه الكثيرة في هذا العلم، وكتبه سارت بها الركبان، رغم أنف التاج ومن على شاكلته من الأشاعرة والصوفية الغلاة -.

وشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي - رحمه الله تعالى - أساء إليه كثير من الصوفية، والأشاعرة، ومنهم السبكي - تلميذ الحافظ المؤرخ الإمام الأوحد ابن الذهبي، الخبير بمذاهب الناس، والعارف بأفكارهم، صاحب الجهود المخلصة في خدمة السنة الصحيحة، شهد له بهذا الموافق والمخالف، والصديق والعدو، والقاصي والداني، الذي لولاه ما وضع السبكي سواداً في بياض حول علم الحديث رواية ودراية، وقد اعترف هو بنفسه بهذا، لكن حب السبكي للأشاعرة والمتصوفة لم يتركا له مجالاً للعدل والإنصاف -

حيث قال في حقه كلمة عظيمة، - كبرت كلمة تخرج من أفواههم - لا تصدر إلا من صوفي حاقد[1]، أو: من أشعري حاسد! أو: من مبتدع جاحد، أو: من ظالم فاسد، أو: من جاهل جهلاً مركباً عامد، فإلى الله المشتكى من قلة الإنصاف -.

سامح الله الإمام العلامة التاج السبكي، وغفر لنا وله، وسامحه شيخه الهمام سيد الحفاظ المعروف بابن الذهبي، أو: الذهبي - رحم الله تعالى جميع علمائنا الفضلاء - وهذا نص الكلمة العظيمة التي قالها في حق شيخه ومعلمه وولي نعمته الحافظ

---

(1) أما غير الصوفية فيتهمونه بالتصوف والتساهل معهم، قال محقق: (معرفة علوم الحديث، وكمية أجناسه) (ص: 30): (قال مقبل في ديباجة الكتاب: قد يذكر الحافظ الذهبي بعض المحدثين الصوفية ويثني عليهم ويصفهم بأوصاف ضخمة، فأنقل كلامه غير مقتنع به.
قال الحافظ الذهبي - رحمه الله - يطلق العبارات الضخمة على المبتدعة، وإليك مثال على ذلك، في (السير).. يثني على الجاحظ، وهو عمرو بن بحر، فيقول: العلامة المتبحر ذو الفنون. اهـ
فأين يرحمك الله هذا الثناء المزعوم، والتبجيل المنتقد؟ وفي اعتقاد ذلك إساءة ظن بالإمام الذهبي - رحمه الله -، إذ ليس في وصف الرجل أنه علامة أو: متبحر، أو: صاحب فنون تزكية له، ولذلك تلحظ في تراجم الذهبي للمبتدعة عبارات بديعة، مثل قوله: كان ذكياً ولم يكن زكياً.
ولو نزَّل الشيخ الوادعي كلامَ الذهبي منزله الحقيقي، وعرف مدلولات ألفاظه، لما اتهمه بمدح المتصوفة والمبتدعة، والعجيب أن طائفة أخرى تكلمت في الذهبي لغلظته على الصوفية، وجعلوا من قواعدهم في الجرح والتعديل ألا يقبل قوله فيهم، فقد ضاع الشيخ بين هاتين الطائفتين، ووقف بين الباب والدار، وهو معتمدهم ومعتمد كل من جاء بعده في الجرح والتعديل، والله المستعان على ما يصفون).

الذهبي: (وإذا وصل إلى هذا الحد والعياذ بالله فهو مطبوع على قلبه[1]!!! - قال شيخنا أبو الفضل: والسبكي أحق بهذا الوصف المذموم، والحافظ الذهبي أحق بكل علم نافع، وتحقيق واسع، وتوجيه جامع - ومن لغا فلا جمعة له)[2].

ومثل التاج في التعصب للأشاعرة، والمبتدعة:

1 - الكوثري،

2 - واللكنوي،

3 - والتهانوي،

4 - والغماريين،

5 - والسقاف، وغيرهم.

---

(1) قال شيخنا أبو الفضل عمر الحدوشي في كتابه: (ذاكرة سجين مكافح) (99/3): (قال شيخنا العلامة عبد الفتاح أبو غدة في حاشية كتابه (أربع رسائل في علوم الحديث) (ص: 56):
قلت: لقد أسرف الشيخ تاج الدين في حق شيخه الإمام شمس الدين الذهبي - لقباً ومعنى - وبالغ حتى أفرط! ومال حتى قسط! ووقع في الشطط والغلط! وكيف ساغ له التعبير بهذه الكلمة الكبيرة؟! وإنها لكبيرة!
وإذا كان الإمام شمس الدين الذهبي (مطبوعاً على قلبه) وحاشاه من ذلك، فمن الذي أعاذه الله من (الطبع على قلبه)؟ نسأل الله العدلَ في الرضا والغضب، والعافيةَ من الإفراط والتفريط.
قال الحافظ السخاوي في (الإعلان بالتوبيخ) (ص: 76)، أو: (ص: 93 - النسخة التي عندي داخل زنزانتي الانفرادية)، تعقيباً على كلام المؤلف هذا، في حق شيخه الشمس الذهبي - رحمه الله تعالى -:
"بالغ السبكي في كلامه! مع أن الذهبي عُمدته في جُل التراجم، وكونه هو - أي: السبكي - قد زاد في التعصب على الحنابلة، كما أسلفته، فشاركه فيما زعمه من التعصب ودعوى الغيبة.
مع أني لا أنزه الذهبي عن بعض ما نسب إليه، وقد نَسب - أي: الذهبي - ابن الجوزي إلى أنه في كتابه في "الضعفاء"، يَذكر من طعن في الراوي، ولا يَذكر من وثقه.
وعندي تحسيناً للظن به - أي: بابن الجوزي - أنه لم يقف على التوثيق، والكمال لله تعالى.
ويكفينا في جلالة الذهبي شربُ شيخنا الحافظ ابن حجر ماء زمزم لنيل مرتبته، وهل انتفع الناس في هذا الفن بعده وإلى الآن بغير تصانيفه؟ والسعيد من عدت غلطاته").

(2) انظر للزيادة: (الإعلان) (ص: 89/إلى: 94)، و(أربع رسائل في علوم الحديث) (ص: 35/إلى: 46)، وهامش: (الرفع والتكميل في الجرح والتعديل) (ص: 413)، و(هدي الساري) (ص: 547/546)، انتهى من كتاب شيخنا أبي الفضل عمر الحدوشي: (ذاكرة سجين مكافح) (3/ 87).

حتى إن اللكنوي - رحمه الله تعالى - قال في كتابه (الرفع والتكميل في الجرح والتعديل): (واعلم أن من النقاد من من له تعنت في جرح أهل بعض البلاد، أو: بعض المذهب، لا في جرح الكل، فحينئذ ينقَّح الأمر في ذلك الجرح.

فمن ذلك قول ابن حجر في "تهذيب التهذيب": الجوزجاني لا عبرة بحطه على الكوفيين. انتهى كلامه في ترجمة: (أبان بن تغلب الربعي الكوفي).

ومن ذلك جرح الذهبي - في "ميزانه"، و"سير أعلام النبلاء" وغيرهما من تأليفاته - في كثير من الصوفية وأولياء الأمة، فلا تعتبر به ما لم تجد غيره من متوسطي الأجلة، ومنصفي الأئمة موافقاً له، وذلك لما عُلم من عادة الذهبي -

بسبب تقشفه وغاية ورعه واحتياطه، وتجرده عن أشعة أنوار التصوف والعلم الوهبي[1] - الطعن على أكابر الصوفية الصافية. وضِيق العطن في هذه الطائفة الناجية[2]، وقد صرح بهذا المؤرخ عبدُ الله بن أسعد اليافعي اليمني، في "مرآة الجَنان" في كثير من

(1) وقد سأل شيخنا أبو الفضل شيخنا أبا أويس قائلاً: (... شيخنا كثيراً ما أقرأ في كتاب: "تاريخ الإسلام للذهبي" أنه يقول: (وهذا من العلم الوهبي) فما معنى هذا؟

فأجاب - حفظه الله - قائلاً - بعد الحمدلة والصلاة على رسول الله وآله وصحبه - والسؤال على الحال:

"جناب الأخ الأستاذ الفاضل الداعية الواعية أبو الفضل عمر بن مسعود - حفظكم الله ورعاكم -:

قول الذهبي: (هذا من العلم الوهبي) اتباع لما شاع بين الناس، ولا شك أن في الصالحين محدَّثين أي: ملهمين، وهذا يجب أن يعرض على الشرع فإن أجازه فذاك، وإلا رُدَّ كالمنامات.

وقبله قال: وصنيع الذهبي - رحمه الله - في ذلك راجع للبيئة والتقاليد والعادة، ومهمة التاريخ الوصف لا التقويم والرد، وكثيراً ما تجده يحكي كرامات تنافي العقل والنقل، ويسكت عنها، والإنسان ابن بيئته، وأكثر من هذا ما يذكره من أحوال أمراء المماليك ومصائبهم وحروبهم وعَسفهم وجرائمهم في محاربة بعضهم بعضاً، واستحلالهم ما حرم الله من السلب والنهب والسطو والغصب، يذكر هذا ولا يتعقبه في الغالب خوفاً من ظلمهم واتعاظاً بما جرى لشيخه ابن تيمية من السجن والأذى على يدهم.

والله المستعان، وعليه التكلان. وإلى اللقاء والسلام. تطوان ظهر يوم الخميس 16 شوال الأبرك 1429 هـ من أخيكم أبي أويس".

(2) قال شيخ شيخنا أبو غدة في هامش (الرفع والتكميل) (ص: 311): ولكنه إلى جانب هذا قال في: "الميزان" (266/2) في ترجمة ابن الفارض (عمر بن علي): (حَسِّن الظن بالصوفية). انتهى من كتاب شيخنا أبي الفضل عمر الحدوشي: (ذاكرة سجين مكافح) (97/3).

مواضعه[1]، كما بسطته مع ذكر عباراته في: "السعي المشكور في رد المذهب

(1) قال شيخ شيخنا أبو غدة في هامش: (الرفع والتكميل...) (ص: 313): (أغفل المؤلف - اللكنوي - هنا ترجمة اليافعي على خلاف عادته، وترجم له في تعليقاته على كتابه "الفوائد البهية في تراجم الحنفية" (ص: 33)، فألخص جملة من ترجمته له هناك، قال: هو "عفيف الدين أبو محمد عبد الله بن أسعد بن علي اليافعي اليمني، المكي، ولد قبل سنة: 700 بقليل - سنة: 698 - ولما رأى والدُه عليه آثار الصلاح، بَعث به إلى عدن، فاشتغل بالعلم، - على شيوخها - وعاد إلى بلاده، وحُبِّب إليه الخلوة، ثم جاور بمكة.
قال الأسنوي - في طبقات الشافعية" (579/2) -: كان إماماً يُسترشد بعلومه ويُهتدى بأنواره، صنف تصانيف كثيرة في أنواع العلوم، وكان يقول الشعر الحسن. وقال ابن رافع: اشتهر ذكره، وبَعُدَ صِيتُه في التصوف والأصول، وله كلام في ابن تيمية، وتوفي بمكة سنة: 768".
ثم قال المؤلف اللكنوي: "طالعت كتابه: "مرآة الجنان"، وهو كتاب مبسوط في التاريخ مرتب على السنين، التزم فيه الرد على أبي عبد الله الذهبي في حطه على الصوفية الصافية، وبَسَط الكلام في تراجمهم بالكلمات العالية". انتهى كلام اللكنوي.
وقال الشوكاني في (البدر الطالع) (378/1)، في ترجمته: "اعتمد في "تاريخه"" على "تاريخ" ابن خلكان و"تاريخ" الذهبي، - أي: "العِبَر" - وقد ترجم فيه جماعة من الشافعية والأشعرية، وفيه من التعصبات للأشعري أشياء منكرة، ووصف فيه نفسَه بوصائفَ ضخمة.
قال ابن رافع: اشتهر ذكره، وبَعُد صيته، وصنف في التصوف وفي أصول الدين، وكان يتعصب للأشعري، وله كلام في ذم ابن تيمية، ولذلك غمزه بعض من يتعصب لابن تيمية من الحنابلة وغيرهم... وهو من جملة المعظمين لابن عربي، وله في ذلك مبالغة).
انتهى كلام الشوكاني، وقال الحافظ ابن حجر في (الدرر الكامنة) (20/3)، في ترجمته بعد نقل ما تقدم عن ابن رافع: "وكان منقطع النظير في الزهد، أخبرني شيخي أبو الفضل العراقي أنه قال لهم في كلام ذُكر فيه الخضر: إن لم تقولوا: إنه حي، وإلا غضبت عليكم، !!
وحُفظ عنه تعظيم ابن عربي والمبالغةُ في ذلك". انتهى كلام ابن حجر.
- قال أبو الفضل عمر الحدوشي: لا أدري كيف سكت الحافظ ابن حجر على هذا الكلام دون أن يعلق عليه!؟ -...
قال اليافعي في كتابه: "مرآة الجَنان" (337/329/3): "فصل في ذكر بعض المنامات المباركة الرضية، الدالة على صحة عقيدة الأشعرية، من رؤية الرسول عليه وعلى آله - وصحبه - أفضل الصلاة والسلام، وشيء من رؤية الأولياء الكرام". ثم ساق جملة كثيرة من الرؤى في نحو عشر صفحات.
وهذا شيء لا يصح الاستناد إليه في مجال العلم، بقطع النظر عن الأشعرية وغير الأشعرية، وخاصة إذا كان في بعضها ما يكون من باب الجرح والتعديل، والتنقيص والتفضيل، ولله في خلقه شؤون.

=

المأثور"[1]، وفي "تذكرة الراشد برد تبصرة الناقد".

=

ومعذرة من إطالة هذه الترجمة، فقد كان السبب في ذلك التعريفُ بمسلك اليافعي، بالنظر إلى أنه انتقد مسلك الذهبي في بعض التراجم كما سيأتي قريباً). انتهى من كتاب شيخنا أبي الفضل عمر الحدوشي: (ذاكرة سجين مكافح) (126/123/3).

(1) قال شيخ شيخنا أبي غدة في هامش (الرفع والتكميل) (ص: 315): (... والموضع الذي يشير إليه فيه هو في الصفحات: (427/425). ويوافقه ما في "تذكرة الراشد" في (ص: 262/261). وقد بين فيهما المواطن التي تكلم فيها اليافعي عن انحراف الذهبي عن الصوفية، وتلك المواطن في "مرآة الجَنان" في حوادث السنة: (309).

1 - في ترجمة: (الحسين بن منصور الحلاج) (260/2)، وحوادث: (520)

2 - في ترجمة: (أحمد الغزالي) (225/3)، وحوادث: (578).

3 - في ترجمة: (أحمد الرفاعي) (409/3)، وحوادث: (656).

قال فضيلة شيخنا أبي الفضل عمر الحدوشي في (هامش التوضيحات) (ص: 35):

(الرفاعية: نسبة إلى أحمد بن أبي الحسين الرفاعي البطائحي وهو منسوب إلى بني رفاعة قبيلة من العرب سكن أم عبيدة بأرض البطائح إلى أن مات بها عام (570 هـ).

وقد انتهت إليه الرياسة في علوم الطريق وشرح أحوال القوم وكشف مشكلات منازلهم. وإليه تنتسب الطريقة الرفاعية.

انظر ترجمته في: (الطبقات الكبرى) للشعراني (140/1). و(مظاهر الانحرافات العقدية) لإدريس محمود (159/158/1).

انظر المراجع التي ترجمت للرفاعي في (معجم الفرق) (ص: 188/187). لإسماعيل العربي).

4 - في ترجمة: (أبي الحسن الشاذلي) (142/4)، وحوادث: (683).

5 - في ترجمة: (أبي عبد الله التلمساني) (200/4) وحوادث: (690).

6 - في ترجمة: (الشاعر عفيف الدين سليمان بن علي التلمساني) (216/4)، وحوادث: (699).

7 - في ترجمة: (أبي محمد المَرجاني) (234/4)، وحوادث: (714).

8 - في ترجمة: (سليمان التركماني) (253/4)، وحوادث: (721).

9 - في ترجمة: (عبد الله بن محمد الأصبهاني) (265/4).

قلت: ولكن الذي ينظر في تراجم هؤلاء المذكورين عند اليافعي، يراه:

1 - لم يَرُقْه موقفُ الذهبي من شطحات الحلاج، الذي حكم العلماء في عصره بكفره، فقُتل على الزندقة، لأن اليافعي يراه من كبار أكابر الأولياء لله تعالى!

2 - ولم يرقه أيضاً موقف الذهبي من أحمد الغزالي، الذي ثبت عند الذهبي فيه أنه "جاءت عنه حكايات تدل على انحلاله، وكان يضع - الحديث"، كما ذكر الذهبي هذا في "الميزان" (150/1)، في ترجمته.

=

=

3 - كما لم يرقه أيضاً موقف الذهبي في ترجمة السيد أحمد الرفاعي، وقد أثنى عليه الذهبي ووصفه بقوله: "الزاهد القُدوة، وكان إليه المنتهى في التواضع والقناعة ولين الكلمة والذل والانكسار، والإزراء على نفسه، وسلامة الباطن".
فأنكر اليافعي عليه وصفَه بالزاهد، وقال: كان ينبغي أن يصفه "بالعارف، أو: الإمام، أو: المرشد..."، كما أفصح بذلك في ترجمة: السيد الشاذلي (143/4)، مع أنه وصفه (بالزاهد القدوة)، وهي مثل الإمام والمرشد.
والذهبي في ترجمة: السيد الرفاعي، بعد أن أثنى عليه "بالزاهد القدوة..."، قال: "ولكن أصحابه - يعني أتباعَه المنتسبين إليه - فيهم الجيد والرديء، وقد كثُر الزغَل فيهم، وتجددت لهم أحوال شيطانية - منذ أخذت التتار العراق - من دخول النيران، والركوب على السباع، واللعب بالحيات، وهذا ما عرفه الشيخ ولا صلحاء أصحابه، فنعوذ بالله من الشيطان".
فاليافعي ينتقد على الذهبي في إيجاز ترجمة السيد الرفاعي في كتابه "العبر"، وقد يكون ذلك صحيحاً في الجملة، ولكن تراجم الذهبي في "العِبَر"، قل أن تتجاوز الأسطر إلى السطور.
واليافعي يريد أن تكون ترجمة السيد الرفاعي، كما يراها ويهواها من وجهة نظره الصوفي البحت، حتى في أصحابه وأتباعه الرديئين الذين تُنتقد عليهم التصرفات المشار إليها! وهذا قسر لا يلقى قبولاً عند مثل شخصية الذهبي - رحمه الله -.
4 - وكذلك اعترض على الذهبي في إيجازه ترجمة السيد أبي الحسن الشاذلي، وفي ذكره أن "له عبارات في التصوف مشكلة توهم، وتُكلِّف له في الاعتذار عنها". والاعتراض الأول صحيح، والثاني العذر فيه للذهبي.
5 - واعترض على الذهبي في ترجمة التلمساني الأول، إذ قال فيه: "وكان أشعرياً متحرِّقاً على الحنابلة". وإذا كان ذلك واقعاً فهل عليه من حرج في ذكره؟
6 - وأنكر على الذهبي وصفه التلمساني الثاني بقوله: "أحد زنادقة الصوفية"، وقال: "أما كان يكفيه - إن كان كما ذكر زنديقاً - أن يقول: أحد الزنادقة، ولا يضيفه إلى الصوفية أهل الصفاء والنور".
قلت: هذا من غَيرة الذهبي على الشريعة المطهرة، فخشي أن تقبل زندقة المذكور، المُتَبرقعة بالصوفية، فكشف عنها غطاءها ووِطاءها، ولا يقصد أن الصوفية زنادقة، وغفل أو: تغافل اليافعي عما نقله هو عن الذهبي، وقد نقله الذهبي في المذكور وهو: "وقد قيل مرة: أأنت نُصَيري - نسبة إلى بعض الفرق الخارجة عن الإسلام.
قالت أم الفضل: قال عنهم ابن تيمية - رحمه الله -: النصيرية أكفر من اليهود والنصارى - قال: النصيري بعض مني"!
7 - واعترض على إيجازه في ترجمة: المَرجاني، إذ قال فيه: "أبو محمد عبد الله المرجاني الواعظ المذكِّر، أحد مشايخ الإسلام علماً وعملاً". إذ لم يُفخِّمه بالألقاب الكثيرة، والأوصاف الغزيرة، ونسي اليافعي أن الذهبي وصفه أنه: (أحد مشايخ الإسلام علماً وعملاً)، وهل بعد هذا

=

ويوافقه قول عبد الوهاب الشعراني في "اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر"[1]: مع أن الحافظ الذهبي كان من أشد المنكرين على الشيخ - أي: محيي الدين ابن العربي[2] - وعلى طائفة الصوفية هو وابن تيمية)[3].

=

تزكية أو: ثناء في ترجمة موجزة، ولكن اليافعي يحب أن يقول الذهبي فيه ما يقوله هو فيه، وهذا تحكم زائد وتنطع بارد!

8 - واعترض على إنكار الذهبي على التركماني بأنه "له كشف وحال من نوع أخبار الكهنة، وأنه كان يأكل في رمضان! ولا يصلي!". ثم اعتذر اليافعي عن التركماني بأعذار لا تقبل شرعاً!

9 - واعترض على إيجاز الذهبي ترجمة الأصبهاني، مع أنه وصفه بقوله: "العارف الكبير، تلميذ الشيخ أبي العباس المرسي، جاور بمكة مدة، وما زار النبي - عليه الصلاة والسلام - فيها فيما انتقد عليه الشيخُ علي - الواسطي - الزاهد - رحمهما الله تعالى.

وقد وصفه الذهبي بأنه (العارف الكبير...)، ولكن اليافعي لا يرضيه هذا الإيجاز، وهذا الوصف الذي طالب هو الذهبي بأن يقوله في السيد الرفاعي كما تقدم، بل: يريد من الذهبي أن يترجمه كما ترجمه هو في أربع صفحات، ثم اعتذر في آخرها قائلاً: "وقد اقتصرت في ترجمة الشيخ نجم الدين الأصبهاني على هذه النبلة من فضائله، وهذه القطرة من بحر لا يوصل إلى ساحله".

وهذا الذي يريده اليافعي من الذهبي لا يمكن تحقيقه، لأن ترجمة الصوفي للصوفي، وترجمة المحدث للمحدث، غير ترجمة المحدث للصوفي، وغير ترجمة الصوفي للمحدث، فاليافعي صوفي مُوغِلٍ متعمِّق، كما تقدم في ترجمته، والذهبي محدث ناقد مدقق، فالمسلك بينهما مختلف جداً، نعم العمدة في المؤرخ محدثاً كان أم صوفياً: أن يكون عالماً منصفاً معتدلاً غير ظالم ولا مسرف ولا هاضم للمترجَم، وهذا متحقق إن شاء الله تعالى في الذهبي.

وقد تبين لك مما سبق أن ما اعترض أو: انتقد اليافعي فيه: الذهبي، أكثره الصواب فيه، مع الذهبي، والباقي القليل، المؤاخذة فيه على الذهبي خفيفة كما سبق بيانه").

انتهى باختصار شديد من كتاب شيخنا أبي الفضل عمر الحدوشي: (ذاكرة سجين مكافح) (3/ 97)، وما بعدها.

(1) يعني في: (1\8)، كما في: هامش (الرفع والتكميل...) (ص: 318).

(2) قال شيخ شيخنا أبي غدة - كما في: هامش (الرفع والتكميل...) (ص: 318) -: (بالتعريف كما صرح به الشعراني في كتاب "طبقات الصوفية" المسمى بـ(لواقح الأنوار)، وذكر أنه كذلك رآه بخطه، فسقط إيراد بعض أبناء الزمان على الوالد العلام، حيث ذكر في رسالته: (نظم الدرر في سلك شق القمر) الشيخَ محيي الدين ابن العربي معرَّفاً، بأن المعرف في عرفهم يطلق على أبي بكر بن العربي المالكي، والشيخ يقال له: ابن عربي منكَّراً. نعم هذا الفرق عُرف في عُرْف المتأخرين، وهو ليس بحيث يكون عدمُ اتباعه مورداً للطعن منه).

(3) يعني في: (1\8)، كما في: هامش (الرفع والتكميل...) (ص: 318).

وزاد بعضهم على الشروط السابقة لمن أراد أن يجرح ويُقوِّم غيرَه:

1 - (الورع[1])،

2 - والتقوى،

3 - وعدم الأخذ بالتوهم والقرائن التي تختلف

4 - وترك المجازفة -

قال ابن دقيق العيد: ما تكلمت بكلمة أو: فعلت فعلاً إلا وأعددت له جواباً بين يدي الله سبحانه)[2].

ما أجمل هذه الكلمة التي قالها الحافظ ابن دقيق العيد! ومن طبقها يرجى له الصواب والتوفيق والتسديد والسداد، إن صدق في قوله وفعله، وخلصت نيته في تقويم غيره.

قالت أم الفضل وأختم هذه الفائدة بقصيدة قالها فضيلة شيخنا أبو الفضل - فك الله أسره - عند ما ختم كتابَيْ: (سير أعلام النبلاء)، و(تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام) كلاهما للحافظ الذهبي - بالسجن المحلي بتطوان.

قال شيخنا أبو الفضل في كتابه: (إتحاف الطالب...) (ص: 472/473): (والإمام الذهبي ضرب أروع الأمثلة على الإنصاف مع المخالف - في "سيره" - يبدأ - رحمه

---

(1) قال الحافظ الذهبي في: (تاريخه) (4/1116/رقم: 109): (وعن ابن عيينة، قال: الورع طلب العلم الذي يُعرف به الورع). وقال أيضاً في (4/1256/رقم: 364): (وقال سهل أبو الحسن: سمعت يوسف بن أسباط يقول: يجزئ قليل الورع من كثير العمل، وقليل التواضع من كثير الاجتهاد).

(2) انظر: (الإعلان بالتوبيخ) (ص: 123/124/130/132) للسخاوي. أو: (ص: 90/91). وله كلمة أخرى حكيمة يقول فيها: (أعراض المسلمين: حفرة من حفر النار، وقف على شفيرها طائفتان من الناس: المحدثون والحكام).

كما في (الاقتراح) (ص: 144)، و(الجرح والتعديل) (37) للشيخ إبراهيم اللاحم.. قال شيخنا أبو الفضل عمر الحدوشي في (ذاكرة سجين مكافح) (3/77): (قال الحافظ الصالحي في كتابه "عقود الجمان" (ص: 405)، بعد أن نقل كلمة الإمام ابن دقيق العيد هذه: "وليس الحكام والمحدثون سواء، فإن الحكام أعذر، لأنهم لا يحكمون إلا بالبينة المعتبرة، وغيرهم يعتمد مجرد النقل". قال شيخنا العلامة عبد الفتاح أبو غدة - رحمه الله - في حاشية: "أربع رسائل في علوم الحديث" (ص: 36): وهو استدراك حسن رفيع).

الله تعالى - دائماً - بالثناء على الرجل حيث يذكر حسناته وأعماله الطيبة، ثم يبين ما وقع فيه من الأخطاء، فقد منّ الله علي بختم كتابه "السير" بالسجن المركزي بالقنيطرة وسجلت معظم فوائده في كتابي الكبير: (ذاكرة سجين مكافح)، أما كتاب (تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام) فقد منّ الله عليّ بختمه في زنزانتي الانفرادية بالسجن المحلي بتطوان، واستفدت منه كثيراً.

فقلت فيهما:

في سالفِ العصر آياتٌ لِمُعتبِر ... وكم حديثٍ عن الماضين منتشرِ
من مثل حافظنا الذهبيّ ذي أدبٍ ... جمٍّ وعلمٍ وفيرٍ جاءَ كالمطرِ
كتاب "تاريخ إسلام" به تُحف ... من المواعظ والأخبار والفِكَرِ
كذلكم "سير الأعلام" مَفخَرةٌ ... بين الذخائر مسطور لذي وطرِ
سجن القنيطرة الجافي بوحشته ... وسجن تطوان مأوى البدو والحضَرِ
قد يشهدا لي بتعليقاتٍ وتحشيةٍ ... عليهما في سكون الليل والسحَرِ
يا حافظاً لكتاب الله مدكراً ... لآيِهِ الغُرِّ فَاقَتْ غَالِي الدُّرَرِ
ومَنْ كُسِي ذهباً في شكل تسمية ... مشتقة من نفيس الرُّتْبِ لا التِّبْرِ
وُهِبَتْ فَذَّ يَراعٍ طابَ منهلُه ... يأتي على صُحْفِهِ من قادح الشَّرَرِ[1]

وكنت أتعجب من إنصافه وعدله، حتى مع المبتدعة الضالين، والدجاجلة المجرمين - وهو القائل: (ونحب السنة وأهلها، ونحب العالم على ما فيه من الاتباع والصفات الحميدة، ولا نحب ما ابتدع فيه بتأويل سائغ، وإنما العبرة بكثرة المحاسن)[2].

فائدة نادرة في عناية أهل الحديث بنقد متون الأحاديث:

قال المحبوس: ذكر الحافظ ابن الجوزي في (الموضوعات) (101/99/1): **(وقد يكون الإسناد كله ثقات، ويكون الحديث موضوعاً أو: مقلوباً أو: قد جرى فيه تدليس، وهذا أصعب الأحوال، ولا يَعرفُ ذلك إلا النُّقاد.**

(1) كتبه عمر الحدوشي بالسجن المحلي بتطوان 2 ذي الحجة 1429 هـ.
(2) انظر: (السير) (46/20).

وذلك ينقسم إلى قسمين:

1 - أحـــدهما: أن يكـــون بعضُ الزنادقة أو: بعضُ الكذابين، قد دسَّ ذلك في حـــديث بعـــض الثقات، فحدَّث به بسلامة صدره، ظناً منه أنه من حديثه وقد ابتُلي جماعةٌ من السلف بمثل هذا.

قال ابن عدي: كان ابن أبي العوجاء ربيبَ حمادِ بن سلمة، فكان يَدُسُّ في كتبه أحاديثَ.

وقـــال أبو حاتم بن حبان الحافظ: امتُحنَ جماعة من أهل المدينة بحبيب بن أبي حبيب الوراق، كان يُدخل عليهم الحديثَ، وكان لعبد الله بن ربيعة القُداميِّ ابن سوء، يُـــدخل علـــيه الحـــديث وكان عبد الله ابن صالح كاتب الليث صدوقاً، لكن وقعت المناكير في حديثه من قبل جارٍ له[1].

2 - القسم الثاني: أن يكون الراوي شرِهاً، فيسمعُ الحديثَ من بعض الضعفاء والكـــذابين عـــن شيخ قد عاصره أو: سمع منه، فيُسقط اسمَ الذي سمعه منه، ويُدلس بذكر الشيخ، وقد كان جماعة يفعلون هذا منهم: بقية بن الوليد).

وقال العلامة المحقق المعلمي اليماني[2]: (إذا استنكر الأئمةُ المحققون المتنَ، وكان ظاهـــر الـــسند الصحةَ، فإنهم يتطلبون له علةً، فإذا لم يجدوا علةً قادحةً مطلقاً حيث وقعت، أعلّوه بعلة ليست بقادحة مطلقاً، ولكنهم يرونها كافيةً للقدح في ذاك المنكرِ.

فمـــن ذلـــك: إعلالـــه بأنَّ راويه لم يُصَرحْ بالسماع، هذا مع أن الراوي غيرُ مدلس....

ومن ذلك: الإعلالُ بالحمل على الخطإ وإن لم يتبيَّنْ وجهُهُ...

ومـــن ذلك: إعلالهم بظنّ أنَّ الحديثَ أُدخِلَ على الشيخ، كما ترى في "لسان الميزان" في ترجمة: الفضل ابن الحباب وغيرها.

وحجـــتهم في هـــذا: أن عدم القدح بتلك العلة مطلقاً إنما بُني على أن دخول

---

(1) انظر كلام ابن حبان في مقدمة كتابه: (المجروحين) (534/75/1).

(2) انظر مقدمة تحقيق: (الفوائد المجموعة...) (ص: 8/9).

الخَلَل من جهتها نادراً، فإذا اتفق أن يكون المتنُ منكراً، يغلب على ظن الناقد بطلانُه، فقد يُحققُ وجودُ الخلل....

وإذا لم يُــوجد سببٌ له إلا تلك العلة: فالظاهر أنها هي السبب، وأن هذا من ذاك النادر الذي يجيء الخلل فيه من جهتها.

وبهذا يتبيَّنُ: أنَّ ما يقع ممن دونهم من التعقب بأن تلك العلةَ غيرُ قادحةٍ، وأنهم قد صححوا ما لا يُحصى من الأحاديث مع وجودها فيها، إنما هو غفلة عما تقدم من الفرق، اللهم إلا أن يثبت المتعقِّب: أن الخبر غير منكر).

ومن الأمثلة التي توضح ما قرره العلامة المعلمي:

1 - ما رواه علم السنة الإمام أحمد - رحمه الله - في (العلل ومعرفة الرجال) (رقم: 4286): (حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة قال: حدثني عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن صفوان بن عسال قال: قال رجل من اليهود: انطلِق بنا إلى هذا النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، قال: لا تقل النبيَّ، فإنه لو سمعها كان له أربعةُ أعيُن - وقصَّ الحديثَ - فقالا: نشهد أنك رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -.

قال أحمد: خالف يحيى بنَ سعيد غيرُ واحد، فقالوا: نشهد أنك نبي، ولو قالوا: نشهد أنك رسول الله كانا قد أسلما، ولكنَّ يحيى أخطأَ فيه خطأً قبيحاً)[1].

فالإمام أحمد - رحمه الله - لم ينظر إلى السند فحسب، بل: نظر إلى المتن، وتأمله من حيث المعنى، وقارنَ روايةَ يحيى برواية غيره من الثقات، فتبيَّن له أن يحيى - مع إمامته وجلالته في الحديث - أخطأ في المتن. وهذا يدل على اهتمام أهل الحديث بنقد متن الحديث، حتى ولو كان السند رجاله ثقات، وهذا بيِّنٌ، ولله الحمد.

2 - روى ابنُ عدي في "الكامل" (540/6 - ترجمة: عبد الرازق)، والحاكم في

---

(1) قال الشيخ محمد محب الدين في كتابه: (خصائص أهل الحديث والسنة) (ص: 183): (تنبيه: ما أُورده من الأحاديث التي انتقد متونَها علماءُ الحديث إنما غَرضُه بيانُ عنايتهم بنقد المتون، ولا يعني ذلك أن هذه الأحاديث ضعيفةٌ، فقد يُثبت بعضُ العلماء صحةَ بعضِها، وأن ما أعلوها به ليس بعلة).

(المستدرك) (128/127/3)، والخطيب في (تاريخ بغداد) (68/5) ومن طريقه ابنُ الجوزي في (العلل المتناهية) (رقم: 348) كلهم من طريق أبي الأزهر ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - نظر إلى عليٍّ، فقال: "أنت سيد في الدنيا، وسيد في الآخرة، من أحبك فقد أحبَّني، ومن أبغضك فقد أبغضني". الحديث. فهذا الحديثُ مع نظافة إسناده فقد حكم عليه الأئمةُ بالنكارة أو: الوضع.

ومن ذلك:

ما رواه الخطيب في "تاريخ بغداد" (68/5): عن أحمد بن يحيى بن زُهير التستريّ قال: لما حدث أبو الأزهر النيسابوري بحديثه عن عبد الرزاق في الفضائل، أخبر يحيى بنَ معين بذلك، فبينا عنده في جماعة أهل الحديث، إذ قال يحيى بن معين: "مَن هذا الكذابُ النيسابوريُّ الذي حدَّثَ عن عبد الرزاق؟".

فقام أبو الأزهر، فقال: هو ذا أنا، فتبَسَّم يحيى بن معين وقال: "أما إنك لستَ بكذاب، وتعجَّب من سلامته، وقال: الذنب لغيرك في هذا الحديث".

وقد قال ابن الجوزي - رحمه الله تعالى - في (العلل المتناهية): (هذا حديث صحيح).

وقال الحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى - في ترجمة: (عبد الرزاق) من (الميزان): (ليس بصحيح).

وقال في (تلخيص المستدرك): (قلت: هذا وإن كان رواته ثقاتٍ، فهو منكر، ليس ببعيد من الوضع، وإلا، لأي شيء حدَّث به عبد الرزاق سراً، ولم يَجْسُر أن يَتفَوَّه به لأحمد وابن معين والخلق الذي رحلوا إليه.

وأبو الأزهر ثقة، ذكر أنه رافَق عبدَ الرزاق من قرية له إلى صنعاءَ، قال: فلما ودعته، قال: وَجَبَ حقُّك عليَّ، وأنا أحدثك بحديثٍ لم يَسمعه مني غيرك، فحدَّثني والله بهذا الحديث لفظاً).

وسئل أبو حامد ابن الشرقي[1] عن حديث أبي الأزهر في "فضائل علي" فقال: "هذا حديث باطل، والسبب فيه أن معمراً كان له ابن أخ رافضي، وكان معمر يمكنه من كتبه، فأدخل عليه هذا الحديث، وكان معمر رجلاً مهيباً، لا يقدر عليه أحد في السؤال والمراجعة، فسمعه عبد الرزاق في كتاب ابن أخي معمر".

قلت - القائل: محمد محب الدين -: فأنت ترى تتابع كلمة أئمة أهل الحديث في الحكم بعدم صحة هذا الحديث، مع ثقة رجاله، ولو كانوا إنما ينقدون السندَ فقط، لحكموا بصحة الحديث، وهذا واضح ولله الحمد.

روى الحاكم في (معرفة علوم الحديث) (ص: 120/19)، أو: (ص: 377/رقم: 291) في (النوع الثامن والعشرين من علوم الحديث: معرفة الشاذ من الروايات) من طريق قُتيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث بن سعدٍ، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطُّفيل، عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه -: أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل زيغ الشمس أخر الظهر حتى يجمعهما إلى العصر، فيصليهما جميعاً، وإذا ارتحل بعد زيغ الشمس صلى الظهر والعصر جميعاً، ثم سار. (الحديث)[2].

قال الحاكم: هذا حديث رواته أئمة ثقات، وهو شاذ الإسناد والمتن، لا نعرف له علة نعلله بها، فلو كان الحديث عند الليث عن أبي الزبير عن أبي الطفيل لعلَّلْنا به

---

(1) انظر: (تاريخ بغداد) (69/5).

(2) رواه ابن حبان (رقم: 1593/1458)، والترمذي (رقم: 553)، وقال: حسن غريب تفرد به قتيبة، لا نعرف أحداً رواه عن الليث غيره... والمعروف حديث معاذ من حديث أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - جمع في غزوة تبوك بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، رواه قرة بن خالد والثوري وغير واحد عن أبي الزبير.
ورواه أبو داود (رقم: 1220)، وقال: لم يروه إلا قتيبة وحده، والبيهقي (163/3)، والدارقطني (392/1)، وأحمد (241/5)، والطبراني في (الأوسط) (رقم: 4533)، و(الصغير) (رقم: 656)، وابن عبد البر في (التمهيد) (206/12)، والمزكي النيسابوري في (المنتقى) من حديثه (رقم: 4)، والحاكم في (المعرفة) (ص: 377/رقم: 291) بتحقيق: أحمد بن فارس السلوم. وهي النسخة التي عندي داخل السجن.

الحديث، ولو كان يزيد بن أبي حبيب عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل لعلّلناه به، فلمَّا لم نجد له العلتين خرج عن أن يكون معلولاً.

ثم نظرنا فلم نجد ليزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل رواية، ولا وجدنا هذا المتن بهذه السِّيَاقة عند أحد من أصحاب الطفيل، ولا عند أحد ممن رواه عن معاذ بن جبل غير أبي الطفيل، فقلنا الحديث شاذ[1].

قال الحاكم: وقد حدثونا عن أبي العباس الثقفي قال: كان قتيبة بن سعيد يقول لنا: على هذا الحديث علامة أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، وأبي بكر بن أبي شيبة، وأبي خيثمة، حتى عدّ قتيبةُ أسامِيَ سبعةٍ من أئمة الحديث، كتبوا عنه هذا الحديث[2].

---

(1) قال محقق: (معرفة علوم الحديث) للحاكم (ص: 378/رقم: 291): (قد رجح الدارقطني في "العلل" (42/6) حديث أبي الزبير الذي أشار إليه الترمذي، فكأنه يرى أن قتيبة مخطئ في روايته، وسبب هذا الخطأ سيبينه المصنف قريباً).

(2) قال محقق: (معرفة علوم الحديث) للحاكم (ص: 378/رقم: 292): (رواه أبو إسحاق المزكي في "المنتقى" وقال بعد إخراجه الحديث، وقد حدث به عن قتيبة أئمة، منهم - غير من ذكر المصنف -:

1 - الحسن بن سفيان،
2 - محمد بن إسحاق،
3 - الترمذي،
4 - موسى بن هارون،
5 - محمد بن أيوب،
6 - عبد الله البلخي،
7 - أبو داود،
8 - البخاري،
9 - عبدان،
10 - أبو العباس الثقفي،
11 - الحميدي.

ولم يسمعه ابن المديني من قتيبة، فرواه عن أحمد بن حنبل عن قتيبة. ووقع في (سير أعلام النبلاء) (22/11) سقطٌ حيث رواه الذهبي بإسناده عن علي عن أحمد عن الليث فسقط قتيبة بين أحمد والليث).

وقد أخبرناه أحمد بن جعفر القطيعي قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: حدثني أبي قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، فذكر نحوه[1].

وقال الحاكم: فأئمة الحديث إنما سمعوه من قتيبة تعجباً من إسناده ومتنه، ثم لم يبلغنا عن واحد منهم أنه ذكر للحديث علة، وقد قرأ علينا أبو علي الحافظ هذا الباب وحدثنا به عن أبي عبد الرحمن النسائي وهو إمام عصره عن قتيبة بن سعيد، ولم يذكر أبو عبد الرحمن ولا أبو علي للحديث علة[2].

قال الإمام أبو عبد الله الحاكم - رحمه الله تعالى -: (فنظرنا فإذا الحديث موضوع، وقتيبة ثقة مأمون).

وقال: حدثني أبو الحسن محمد بن موسى بن عمران الفقيه قال: حدثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال: سمعت صالح بن حَفْصُويَه النيسابوري - قال أبو بكر[3]: وهو صاحب حديث - يقول: سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول: قلت لقتيبة بن سعيد: مع من كتبتَ عن الليث بن سعد، حديث يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل؟ قال: كتبته مع خالد المدائني، قال البخاري: وكان خالد المدائني يُدخل الأحاديث على الشيوخ[4].

---

(1) انظر: (مسند الإمام أحمد) (241/5)، و(معرفة علوم الحديث) للحاكم (ص: 378/رقم: 293).

(2) قال محقق: (معرفة علوم الحديث) للحاكم (ص: 378/رقم: 294): (لم يخرجه النسائي في "المجتبى"، بل: أخرج حديث أبي الزبير عن أبي الطفيل (رقم: 587)، فكأنه لا يصحح حديث قتيبة، ولم أره في "الكبرى"، والله أعلم.
وقال الذهبي - رحمه الله تعالى - في (سير أعلام النبلاء) (22/11): امتنع النسائي من إخراجه لنكارته)

(3) قال محقق: (معرفة علوم الحديث) للحاكم (ص: 378/رقم: 295): (عن ابن الصلاح: أبو بكر هذا هو ابن خزيمة المذكور).

(4) قال محقق: (معرفة علوم الحديث) للحاكم (ص: 379/رقم: 295): (ولخالد المدائني نسخة عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب كلها موضوعة، فلعله أدخل على قتيبة شيئاً منها - انظر: (الجرح والتعديل) (347/3)، و(الضعفاء) للعقيلي (13/2)، و(المجروحين) (283/1) -.
وقد نقل الذهبي هذا الفصل معزواً عن الحاكم في (المعرفة) وألحق فيه ما يلي:
قال البخاري: وكان خالد يدخل على الشيوخ الأحاديث، وقد قال أبو داود عقيبه: لا يرويه إلا
=

4 - قال الدارقطني في (الإلزامات والتتبع) (ص: 308): "أخرجا جميعاً - يعني: البخاريَّ ومسلماً - حديثَ مالك عن الزهري عن أنس: "كنا نصلي العصر ثم يذهب الذاهب منا إلى قباء"، وخالفه عدد كثير منهم: صالح بن كيسان، وشعيب، وعمرو بن الحارث، ويونس بن يزيد، وقد أخرجا قولَ من خالف مالكاً أيضاً".

وقال الحافظ في "مقدمة الفتح": "وقد تعقب النسائي أيضاً على مالك، وموضع التعقب منه قوله: "إلى قباء"، والجماعة كلهم قالوا: "إلى العوالي"، ومثل هذا الوهم اليسير لا يلزم منه القدح في صحة الحديث، لا سيما وقد أخرجا الروايةَ المحفوظَةَ، والله أعلم".

قلت - القائل: محمد محب الدين -: فهنا يلاحظ القارئ الكريم: أن الحفاظ حكموا بخطإٍ لفظةٍ في "المتن"، وهي قول مالك: "قباء" بدلاً من: "العوالي" مع أن هذا الخطأ لا يؤثر، ولا يقدح في صحة الحديث، والمعنى متقارب، فإن قباء من العوالي، كما أوضحه الحافظ في شرح الحديث في "كتاب الصلاة" من "فتح الباري". وهذا يدل

=

قتيبة وحده).

وقال الترمذي: حسن غريب تفرد به قتيبة، والمعروف حديث مالك وسفيان - يعني: عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ أنهم خرجوا مع رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - في غزوة تبوك فكان يجمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء، يعني: وليس فيه جمع التقديم).

قال أبو سعيد: لم يحدث به إلا قتيبة، ويقال: إنه غلط، وإن موضع يزيد بن حبيب - كذا قال المعلق: ولعله يزيد بن أبي حبيب - أبو الزبير.

قلت: فيكون قد غلط في الإسناد، وأتى بلفظ منكر جداً، يرون أن خالداً المدائني أدخله على الليث وسمعه قتيبة منه فالله أعلم.

قلت: هذا التقرير يؤدي إلى أن الليث كان يقبل التلقين ويروي ما لم يسمع، وما كان كذلك، بل: كان حجة متثبتاً، وإنما الغفلة وقعت فيه من قتيبة - وكان شيخ صدق - قد روى نحواً من مائة ألف، فيُغتفَر له الخطأ في حديث واحد). انظر: (السير) (24/22/11).

وقال الشيخ محمد محب الدين في (خصائص أهل الحديث والسنة) (ص: 186): (أراد البخاري أن خالداً أدخل الحديث على قتيبة، وهذا احتمال بعيد، ولكن ذهب إليه البخاري لتعليل استنكاره للمتن).

على نقدهم لأي خطأ وقعَ في المتن، حتى ولو كان لا يتغير به المعنى، والله الموفق.

5 - حديث تفرد به عبد الرزاق عن الثوري عن سليمان الشيباني عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس: "أن رجلاً سأل النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - فقال: أحج عن أبي؟ قال: "نعم، إن لم تزده شراً".

قال ابن عبد البر الحافظ في (التمهيد) (130/129/9): "أما هذا الحديث فقد حملوا فيه على عبد الرزاق، لاِنفراده به عن الثوري من بين سائر أصحابه، وقالوا: هذا حديث لا يوجد في الدنيا عند أحد بهذا الإسناد إلا في كتاب عبد الرزاق، أو: في كتاب من أخرجه مِن كتاب عبد الرزاق، ولم يروه أحد عن الثوري غيره، وقد خَطَّؤُوه فيه، وهو عندهم خطأ، فقالوا: هذا لفظ منكر لا تشبهه ألفاظ النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أن يأمر بما لا يدري هل ينفع أم لا ينفع؟".

قلت - القائل: محمد محب الدين -: فابن عبد البر وغيره من الحفاظ قد حكموا بنكارة هذا المتن من حيث معناه، وحملوا فيه على عبد الرزاق مع ثقته وإمامته وهذا يدل على دقة نقدهم للمتون، حتى ولو توفرت شروط الصحة في الإسناد، والله الموفق.

6 - قال الدارقطني في (الإلزامات والتتبع) (ص: 368): (وأخرجا جميعاً حديثَ شعبة عن عمرو عن جابر: "إذا جاء أحدكم والإمام يخطب فليصل ركعتين". قال: تابعه روح بن القاسم، رواه عنه عبد الله بن بزيع.

رواه ابن جرير وحماد بن زيد، وابن عيينة، وأيوب، وحبيب أبو يحيى، وورقاء، عن عمر: "أن رجلاً دخل المسجد، فقال: أصليت؟".

قال الحافظ في مقدمة "الفتح":

"وأورد الدارقطني: أن شعبة خالف هؤلاء الجماعة في سياق المتن، واختصره. وهم إنما أوردوه على حكاية قصة الداخل، وأمر النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - له بصلاة ركعتين والنبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - يخطب، وهي قصة محتملة للخصوص، وسياق شعبة يقتضي العموم في حق كل داخل، فهي مع اختصارها أزيد من روايتهم، وليست بشاذة، فقد تابعه على ذلك

روح بن القاسم عن عمرو بن دينار أخرجه الدارقطنيُّ في "السنن" فهذا يدلُّ على: أنَّ عمرو بن دينار حدَّث به على الوجهين، والله أعلم". انتهى.

7 - روى مسلم عن أبي زميل - وهو سماك الحنفي - عن ابن عباس قال: كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان، ولا يقاعدونه، فقال للنبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: يا نبيَّ الله، ثلاث أعطِنيهنَّ، قال: "نعم"، قال: عندي أحسن العرب وأجمله، أمُّ حبيبة بنت أبي سفيان، أزوجك بها، قال: "نعم"، قال: ومعاوية تجعله كاتباً بين يديك، قال: "نعم"، قال: وتؤمِّرُني حتى أقاتل الكفار، كما كنت أقاتل المسلمين قال: "نعم".

فهذا الحديث مع أنَّ مسلماً أخرجه في "صحيحه"، فقد استنكره بعض حفاظ الحديث، ولم يمنعهم إخراج مسلم له - مع جلالة صحيحه - من نقد متنه.

قال الذهبي في ترجمة: عكرمة بن عمار من "الميزان"(1): "وفي "صحيح مسلم" قد ساق له أصلاً منكراً، عن سماك الحنفي، عن ابن عباس، في الثلاثة التي طلبها أبو سفيان". انتهى.

وقال الإمام ابن حزم: "هذا الحديث وهمٌ من بعض الرواة، لأنه لا خلاف بين الناس: أنَّ النبي - صلى الله عليه وسلم - تزوج أمَّ حبيبة قبل الفتح بدهر، وهي بأرض الحبشة، وأبوها كافر". انتهى.

وقال أيضاً: "هذا حديث موضوع، لا شكَّ في وضعه، والآفة فيه من عكرمة بن عمار"(2).

وقال القاضي عياض: "والذي وقع في "مسلم" من هذا غريب جداً عند أهل الخبر"(3).

وقال ابن القيم: (4) "هذا الحديث غلطٌ لا خفاء به وقد اتهموا به عكرمة بن عمار، لأنَّ أهل التاريخ أجمعوا على أنَّ أمَّ حبيبة كانت تحت عبد الله بن جحش، وولدت له، وهاجر بها وهما مسلمان إلى أرض الحبشة، ثم تنصر، وثبتت أمّ حبيبة على إسلامها،

(1) انظر: (الميزان) (3/90/93/رقم: 5713). دار الفكر. النسخة التي عندي داخل السجن.
(2) انظر: (شرح مسلم) للنووي، و(شرح الألفية) للعراقي (ص: 25).
(3) انظر: (إكمال المعلم بفوائد مسلم) (7/546).
(4) انظر: (زاد المعاد) (1/110).

فبعث رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - إلى النجاشيِّ يخطبها عليه، فزوجه إيَّاها، وأصدقها عنده صداقاً، وذلك في سنة سبع من الهجرة.

وجاء أبو سفيان في زمن الهدنة، فدخل عليها، فثنَت فراش رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - حتى لا يجلس عليه، ولا خلاف أنَّ أبا سفيان ومعاوية أسلما في فتح مكة سنة ثمان، وأيضاً ففي هذا الحديث، أنه قال له: وتؤمرني حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين، قال: نعم ولا يعرف أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أمَّر أبا سفيان البتَّة"[1]. انتهى.

8 - قال ابن أبي حاتم:

"سمعت أبي، وذكر حديث شعبة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "لا وضوء إلا من صوتٍ أو: ريح"، قال أبي: هذا وهمٌ، اختصر شعبة متن هذا الحديث، فقال: "لا وضوء إلا من صوت أو: ريح"، ورواه أصحاب سهيل عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "إذا كان أحدكم في الصلاة فوجد ريحاً من نفسه، فلا يخرجن حتى يسمع صوتاً أو: يجد ريحاً" انتهى.

9 - قال ابن أبي حاتم:

"سألت أبي عن حديث رواه عليُّ بن عياش عن شعيب بن أبي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر، قال: "كان آخر الأمر من رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - ترك الوضوء مما مست النار".

فسمعت أبي يقول: هذا حديث مضطرب المتن، إنما هو: " أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أكل كتفاً ولم يتوضَّأ"، كذا رواه الثقات عن المنكدر عن جابر، ويحتمل أن يكون شعيب حدث به من حفظه فوهم فيه" انتهى.

10 - وفي ترجمة: زياد بن عبد الله البكائي من "المجروحين" قال ابن حبان: "وقد روى زياد البكائي عن إدريس الأودي عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه، قال: "أذن بلال لرسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - مثنى مثنى، وأقام مثل

(1) وقد استفاض الإمام ابن القيم - رحمه الله - في نقد هذا الحديث في "جلاء الأفهام" (ص: 182/ 135)، و(خصائص أهل الحديث والسنة) (ص: 191).

ذلك" حدثنا الحسن بن سفيان قال: حدثنا زكرياء بن زحمويه عنه.

وهذا باطل ما أذَّن بلال لرسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - "مثنى، وأقام مثل ذلك قط، إنما كان أذانه مثنى مثنى، وإقامته فرادى.

وهذا الخبر رواه الثوري والناس عن عون بن أبي جحيفة بطوله، ولم يذكروا فيه ذكر تثنية الأذان ولا الإقامة، وإنما قالوا: خرج بلال فأذن فقط". انتهى.

11 - قال شيخ الإسلام بن تيمية[1]:

"والثابت عنه - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أنه قال: "ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة". هذا هو الثابت في "الصحيح"، ولكنَّ بعضهم رواه بالمعنى، فقال: "قبري"، وهو - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - حين قال هذا القول لم يكن قُبِرَ بعدُ - صلوات الله وسلامه عليه - ولهذا لم يحتج بهذا أحد من الصحابة لما تنازعوا في موضع دفنه، ولو كان هذا عندهم لكان نصاً في النزاع، ولكن دفن في حجرة عائشة - رضي الله عنها - في الموضع الذي مات فيه، بأبي هو وأمي". انتهى.

12 - قال ابن أبي حاتم[2]:

"سمعت أبي يذكر حديث عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أنس: "أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - "أشار في الصلاة بإصبعيه".

قال أبي: اختصر عبد الرزاق هذه الكلمة من حديث النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، أنه ضعف فقدم أبا بكر يصلي بالناس، فجاء النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - فذكر الحديث.

قال أبي: أخطأ عبد الرزاق في اختصاره هذه الكلمة، لأن عبد الرزاق اختصر هذه الكلمة وأدخله في باب: "من كان يشير بإصبعه في التشهد"، وأوهم أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - إنما أشار بيده في التشهد وليس كذاك هو ". انتهى.

---

(1) انظر: (مجموع الفتاوى) (236/1).

(2) انظر: (العلل) (رقم: 453).

13 - وقال أيضاً[1]:

"سئل أبو زرعة عن حديث رواه سليمان بن حرب عن شعبة عن القاسم بن مهران عن أبي رافع عن أبي هريرة أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "إذا كان أحدكم في صلاته، فلا يَبْزُقَنَّ عن يمينه، ولا عن يساره، ولا بين يديه، ولكن تحت قدمه اليسرى، فإن لم يستطع ففي ثوبه".

فقال أبو زرعة: ما رُوي عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "بأن يَبْزُقَ عن يساره" أصحُّ من هذا الذي ذكر: "ولا يبزق عن يساره".

قال ابن أبي حاتم: أخطأ سليمان بن حرب فيما روى من متن هذا الحديث: "بأن لا يبزقْ عن يساره".

فقد حدثنا أبي عن أبي الوليد وآدم العسقلاني عن شعبة عن القاسم بن مِهران عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أنه قال: "إذا كان أحدكم يصلي فلا يبزُق بين يديه، ولا عن يمينه، ولكن عن يساره تحت قدمه".

هكذا متن حديث أبي الوليد وآدم عن شعبة، ورواه هشيم عن القاسم بن مهران عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - واتفق متونُ سائر الأحاديث عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - مثل ذلك سواء"[2].

14 - روى الترمذي في "السنن" (رقم: 3620) والحاكم في "المستدرك" (2/ 616/615) وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (7/6/3) عن عبد الرحمن بن غزوان أبي نوح أخبرنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه قال: خرج أبو طالب إلى الشام، وخرج معه رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - في أشياخ من قريش، فلما أشرفوا على الراهب هبطوا فحلُّوا رحالهم. وذكر القصة بطولها، وفيها: "فأقبل - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وعليه غمامةٌ تُظلِّله، قال:

---

(1) انظر: (العلل) (رقم: 549).

(2) وانظر كذلك أحاديث (رقم: 291/108) من (العلل)، و(خصائص أهل الحديث والسنة وبيان منهجهم وفضائلهم والدفاع عنهم) (ص: 194/193).

انظروا إليه، غمامة تُظلِّله فلما دنا من القوم، وجدهم قد سبقوه إلى فيء الشجرة، فلما جلس مال فيءُ الشجرة عليه قال: انظروا إليه فيءُ الشجرة مال عليه" الحديث بطوله، وفي آخره: "وبعث معه أبو بكر بلالاً، وزوَّده الراهبُ من الكعك والزَّيتِ".

هذا الحديث مع ثقة رواتِهِ فقد ضعفه الحافظ الذهبيُّ، ونقد متنه نقداً علمياً رائعاً، فقال[1]:

"تفرد به قرادٌ، واسمه عبد الرحمن بن غزوان، ثقة احتج به البخاري والنسائي، ورواه النسائي عن قرادٍ، وحسنه الترمذيُّ وهو حديث منكر جدًا، وأين كان أبو بكر، كان ابنَ عشر سنين، فإنه أصغر من رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - بسنتين ونصف، وأين كان بلالٌ في هذا الوقت؟ فإن أبا بكر لم يشتره إلا بعد المبعث، ولم يكن ولد بعد.

وأيضاً: فإذا كان عليه غمامة تظلُّه، كيف يُتصوَّرُ أن يميل عليه فيءُ الشجرة؟ لأن ظِلَّ الغمامة يعدم فيءَ الشجرة التي نزل تحتها، ولم نر النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - ذاكر أبا طالب قطُّ بقول الراهب، ولا تذاكرتهُ قريشٌ، ولا حكته أولئك الأشياخ مع توافر هممهم ودواعيهم على حكاية مثل ذلك، فلو وقع لاشتهر بينهم أيَّما اشتهار". انتهى.

وذهب الإمام ابن القيم أيضاً إلى القول بنكارة متن هذا الحديث، ونقده بمثل نقد الذهبي، فقال - رحمه الله -:

"فهذا الحديث لا يُعرف إلا بهذا السند، وهو حديثٌ منكرٌ جداً من وجوه:

أحدهما: أنَّ النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - لما خرج في هذه المرة إلى الشام مع عمه أبي طالب كان له من العمر ثلاث عشرة سنة ومعلوم: أنَّ بلالاً ذلك الوقت لم يكن موجوداً"[2]. انتهى.

قلت: لم يرتضِ المحدث الألباني - رحمه الله - نقد الذهبي ومن وافقه لهذا الحديث، وحَكَم بصحته، إلا ذكرَ بلال فيه، فإنه خطأ من بعض الرواة، فوافقهم على

---

(1) انظر: (تاريخ الإسلام) (29/1)، و(الذهبي ومنهجه) (ص: 456)، و(خصائص أهل الحديث والسنة وبيان منهجهم وفضائلهم والدفاع عنهم) (ص: 194).

(2) انظر: (الفوائد الحديثية) (ص: 26/23) لابن القيم، و(خصائص أهل الحديث والسنة وبيان منهجهم وفضائلهم والدفاع عنهم) (ص: 195).

القول بنكارة ذكر بلال فيه، ولم يوافقهم على القول بنكارة جميع المتن، وانظر تفصيل ذلك في كتاب "حياة الألباني" (ص: 356/351).

15 - روى مسلم في "صحيحه" حديث: إنَّ الله خلق التربة يوم السبت، وخلق الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الاثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبثَّ فيها الدوابَّ يوم الخميس، وخلق آدم يوم الجمعة". فهذا الحديث اختلف فيه الحفاظ، فبعضهم صححه وبعضهم ضعفه، ومن الذين ضعفوه: ابن معين، والبخاري والبيهقي وغيرهم، ورجَّح شيخ الإسلام قول الذين ضعَّفوه فقال:

"هذا هو الصواب، لأنه قد ثبت بالتواتر: أن الله خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام، وثبت أنَّ آخر الخلق كان يومُ الجمعة، فيلزم أن يكون أول الخلق يوم الأحد، وهكذا هو عند أهلِ الكتاب، وعلى ذلك تدلُّ أسماء الأيام، وهذا هو المنقول الثابت في أحاديث وآثارٍ أُخَرَ.

ولو كان أولُ الخلق يومَ السبت، وآخره يومَ الجمعة، لكان قد خلق في الأيام السبعة، وهو خلاف ما أخبر به القرآن، مع أن حُذَّاقَ أهل الحديث يُثبتون علة هذا الحديث من غير هذه الجهة، وأن رواية فلان غلطَ فيها لأمور يذكرونها، وهذا الذي يسمى معرفة "علل الحديث"، يكون الحديثُ إسناده في الظاهر جيداً، ولكن عُرف من طريق آخر: أنَّ راويه غلطَ فرفعه وهو موقوفٌ، أو: أسنده وهو مرسلٌ، أو: دخل عليه حديثٌ في حديث، وهذا فنٌّ شريف"(1).

قلت: فتضعيف هؤلاء الأئمة لهذا الحديث، واستنكارهم متنه - مع إخراج مسلم له - يدلُّ على عنايتهم بنقد متون الأحاديث وهذا ظاهرٌ ولله الحمد.

الوجه الثاني:

أئمةُ أهل الحديث كثيراً ما يعرفون أنَّ الحديث موضوعٌ أو: ضعيفٌ دون النظر إلى سنده، وذلك لشدة تضلُّعهم في معرفة السنن وفقههم فيها.

---

(1) وقد استغرب حديث التربة أيضاً الحافظ ابن كثير عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً﴾ (سورة البقرة، رقم الآية: 29)، وضعفه شيخنا العلامة عبد الله بن الصديق الغماري بدعوى الشذوذ! وقد ذهب العلامة المعلمي في (الأنوار الكاشفة) إلى صحة هذا الحديث، فليراجع. ووافقه الشيخ الألباني - رحمه الله تعالى - انظر: (خصائص أهل الحديث والسنة وبيان منهجهم وفضائلهم والدفاع عنهم) (ص: 196).

قال ابن القيم في (المنار المنيف) (ص: 15):

"وسئلت: هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابطٍ من غير أن يُنظر في سنده؟

فهذا سؤالٌ عظيمُ القدر، وإنما يعلم ذلك من تضلَّع في معرفة السُّنن الصحيحة، واختلطت بدمه ولحمه، وصار له فيها ملكةٌ، وصار له اختصاصٌ شديدٌ بمعرفة السُّنَن والآثار، ومعرفة سيرة رسول الله - وهديه فيما يأمر به، وينهى عنهن ويُخبر عنه، ويدعو إليه، ويُحبُّه ويكرهُهُ، ويشرعهُ للأمة، بحيثُ كأنَّه مخالطٌ للرسول - كواحد من أصحابه. ومثلُ هذا: يعرفُ من أحوال الرسول - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وهديه وكلامه، وما يجوز أن يخبر عنه، وما لا يجوز، ما لا يعرفه غيره.

وهذا شأن كلِّ مُتبع مع متبوعه، فللأخصِّ به الحريص على تتبُّع أقواله وأفعاله في العلم بها، والتمييز بين ما يصحُّ أن ينسب إليه وما لا يصحُّ: ما ليس لمن لا يكون كذلك، وهذا شأن المقلدين مع أئمتهم، يعرفون أقوالهم ونصوصهم ومذاهبهم والله أعلم". انتهى.

قلت: فيستدلُّون على وضع الحديث بعلامات توجد في المتن، وهذه العلامات ذكرها ابن القيم في "المنار المنيف"، وأنا أذكرها هنا باختصار وتصرف لأهميتها، وهي:

1 - اشتمال الحديث على مجازفات لا يقول مثلها رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - كقوله في الحديث المكذوب: "من فعل كذا وكذا أعطي في الجنة سبعين ألف حوراء"

2 - تكذيب الحسِّ له كحديث: "الباذنجان لما أكل له" و"الباذنجان شفاء من كل داء" قبح الله واضعهما.

3 - سماجة الحديث، وكونه مما يسخر منه كحديث: "لو كان الأرز رجلاً لكان حليماً، ما أكله جائع إلا أشبعه".

فهذا من السمج البارد الذي يُصان عنه كلام العقلاء، فضلاً عن كلام سيِّد الأنبياء -.

4 - مناقضة الحديث لما جاءت به السُّنَّة مناقضةً بينةً. فكلُّ حديثٍ يشتمل على فسادٍ، أو: ظلمٍ، أو: عيبٍ، أو: مدح باطلٍ، أو: ذمِّ حقٍّ، أو: نحو ذلك فرسولُ الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - منه بريء.

5 - أن يدّعيَ على النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أنه فعل

أمراً ظاهراً بمحضر من الصحابة كلهم، وأنَّهم اتفقوا على كتمانه، ولم ينقلوه، كزعم الرافضة: (أنَّ الشمس رُدَّت لعليّ بعد العصر، والناسُ يُشاهدونها)، ولا يشتهر هذا أعظم اشتهار، ولا يعرفُه إلا أمُّ سلمة!

6 - أن يكون الحديث باطلاً في نفسه، فيدلُّ بطلانه على أنه ليس من كلام الرسول - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، كحديث: "إذا غضب الله تعالى أنزل الوحي بالفارسية، وإذا رضي أنزله بالعربية".

7 - أن لا يشبه الحديثُ كلامَ الأنبياء، بل: لا يشبه كلام الصحابة كحديث: "النظر إلى الوجه الحسن يجلو البصر".

8 - أن يكون الحديث بوصف الأطباء والطُرُقيَّة أشبه وأليق، كحديث: (الهريسة تشُدُّ الظهر).

9 - أن يكون الحديث مما تقوم الشواهد الصحيحة على بُطلانِه، كحديث: "إن الأرض على صخرة، والصخرة على قرن ثور، فإذا حَرَّكَ الثورُ قرنه تحركت الصخرة، فتحركت الأرض، وهي الزلزلة".

قلت: وكحديث: "أتاني جبريل بتفاحة ليلة أُسْري بي، فأكلتها، فصارت نطفة في صلبي، فلما نزلت واقعتُ خديجة، ففاطمة من تلك النطفة". رواه ابن الجوزي في "الموضوعات" (413/1) ثم قال:

"هذا حديث موضوع، لا يشكّ المبتدئ في العلم في وضعه، فكيف بالمتبحِّر؟ولقد كان الذي وضعه أجهل الجُهَّال بالنقل والتاريخ، فإن فاطمة ولدت قبل النبوة بخمس سنين.

وقد تلقَّفه منه جماعة أجهل منه، فتعدَّدت طرقه. وذِكْره "الإسراءَ" كان أشدَّ لفضيحته، فإن "الإسراء" كان قبل الهجرة بسنة بعد موت خديجة، فلما هاجر أقام بالمدينة عشر سنين، فعلى قول من وضع هذا الحديثَ يكون لفاطمة يوم مات النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - عشر سنين وأشهر، وأين الحسن والحسين وهما يرويان عن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -؟ وقد كان لفاطمة من العمر ليلة المعراج سبع عشرة سنة، فسبحان من فضح هذا الجاهل الواضع على يد نفسه". انتهى.

10 - مخالفة الحديث صريحَ القرآن، كحديث: "الصخرة عرش الله الأدنى"

تعالى الله عن كذب المفترين، ولمَّا سمع عروة بن الزبير هذا، قال: سبحان الله! يقول الله تعالى: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾[1]. وتكون الصخرة عرشَه الأدنى!

11 - ركاكة ألفاظ الحديث وسماجتها، بحيث يَمُجُّها السمعُ، ويسمج معناها الفَطِنُ، كحديث: "أربع لا تشبع من أربعٍ: أُنثى من ذكرٍ، وأرضٌ من مطرٍ، وعينٌ من نظرٍ، وأذُنٌ من خبر".

قلت: أورد هذا الحديثَ الموضوعَ الذهبيُّ في ترجمة: الحسين بن عُلوان الكلبي من "ميزان الاعتدال"[2]، ثم قال رحمه الله: "وكذاب من كذِبٍ".

12 - ما يقترنُ بالحديث من القرائن التي يُعلم بها أنه باطلٌ.

كحديث: "وضع الجزية عن أهل خيبرَ"، قال الخطيب: وهذا كذبٌ من عدة وجوهٍ:

أحدهما: أنّ فيه شهادة سعد بن معاذ، وسعدٌ قد توفي قبل ذلك في غزوة الخندق.

ثانيها: أنَّ فيه: "وكتب معاوية بن أبي سفيان" هكذا، ومعاوية إنَّما أسلم زمن الفتح، وكان من الطلقاء.

ثالثها: أنَّ الجزية لم تكن نزلت حينئذٍ، ولا يعرفُها الصحابة ولا العرب، وإنَّما أُنزلت بعد عام تبوك، وحينئذٍ وضعها النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - على نصارى نجران ويهود اليمن، ولم تؤخذْ من يهود المدينة، لأنهم وادعُوه قبل نزولها، ثم قتل من قتل منهم، وأجلى بقيتهم إلى خيبر، وإلى الشام، وصالحه أهل خيبر قبل فرض الجزية، فلما نزلت آية الجزية استقرَّ الأمرُ على ما كان عليه، وابتدأ ضربها على مَن لم يتقَّدم له معه صلحٌ، فمن ههنا وقعت الشبهة في أهل خيبر.

رابعها: أنَّ فيه: "وضع عنهم الكُلَفَ والسُّخَرَ" ولم يكن في زمانه كُلَفٌ ولا سخَرٌ ولا مُكوسٌ.

ثم ذكر ابن القيِّم رحمه الله الأوجه كلَّها، وهي عشرة، ثم قال: "وذكر الخطيب

---

(1) سورة البقرة، رقم الآية: (255).

(2) انظر: (الميزان) (1/542/543/رقم: 2027). النسخة التي عندي داخل زنزانتي الانفرادية بالسجن المحلي بتطوان.

البغداديُّ هذا الكتاب، وبيَّن أنَّه كذبٌ من عدة وجوهٍ.

وأُحْضِر هذا الكتابُ بين يَديْ شيخ الإسلام وحوله اليهودُ يزُفُّونَه ويُجلُّونَه، وقد غُشِّيَ بالحرير والدِّيباج، فلما فتحه وتأمله بزقَ عليه، وقال: هذا كذبٌ من عدةِ أوجهٍ، وذكرها، فقاموا من عنده بالذلِّ والصغار". انتهى.

قلت - القائل: محمد محب الدين -: هذه العلامات التي ذكرها ابن القيم والتي بها يُعرفُ وضعُ الحديث بالنظر في متنه من أقوى الأدلة على عظيم عناية أهل الحديث بنقد متون الأحاديث الباطلة، وهذا ظاهرٌ، ولله الحمد.

وقد كان شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - صاحب نظرٍ ثاقبٍ وعقلٍ نيِّرٍ في نقد متون الأحاديث الباطلةِ.

فمن ذلك قوله - في "أحاديث القصاص" (ص: 59/وما بعدها) - عند ذكره لحديث "من ألزم نفسه شيئاً لزِمَه":

"باطلٌ فمن ألزم نفسَه شيئاً فقد يلزمهُ، وقد لا يلزمهُ، بحسب ما أمرَ الله به ورسولُهُ". انتهى.

وقال في حديث: "من أكل مع مغفور غفر له":

"هذا ليس له إسنادٌ عند أهل العلم، ولا هو في شيءٍ من كتبِ المسلمين، إنما يروونه عن "سنان"، وليس معناه صحيحاً على الإطلاق، فقد يأكلُ مع المسلمين الكفارُ والمنافقون". انتهى.

وقال في حديث: "سبُّ صحابتي ذنبٌ لا يُغفرُ":

"هذا كذبٌ على النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، وقد قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾[1]".

قلت: وللإمام ابن الصلاح - رحمه الله تعالى - نقدٌ متينٌ لمتنِ هذا الحديث تراه في "فتاواه" (ص: 25) ضمن فتوى له مهمة جدّاً"[2].

وقد كنت بينت في كتابي: (قناص الشوارد الغالية...) (ص: 135/136/رقم: 26)

---

(1) سورة النساء، الآية رقم: (48).

(2) انتهى من كتاب: (خصائص أهل الحديث والسنة وبيان منهجهم وفضائلهم والدفاع عنهم) (ص: 181/202).

أن أبا الحسن المصري سأل الشيخ مقبل - رحمه الله تعالى - قائلاً:

ذكر المعلمي في مقدمة (الفوائد المجموعة) للشوكاني في معرض الحديث على الأحاديث الموضوعة...: (إذا استنكر الأئمة المحققون المتن، وكان ظاهر السند الصحة، فإنهم يتطلبون له علة، إذا لم يجدوا علة صالحة مطلقاً حيث وقعت، أعلوه بعلة ليست بقادحة مطلقاً، ولكنهم يرونها كافية للقدح في ذلك المنكر، فمن ذلك إعلالهم أن راويه لم يصرح بالسماع، هذا مع أن الراوي غير مدلس، أعل البخاري بذلك خبراً رواه عمرو بن أبي عمرو مولى المطّلب عن عكرمة[1] فرووه في ترجمة: عمرو في (التهذيب)، ونحو ذلك كلام في حديث عمرو بن دينار في القضاء بالشاهد واليمين، ونحوه أيضاً في كلام شيخه علي بن المديني في حديث: (خلق الله التربة يوم السبت...)[2]...

كما تراه في (الأسماء والصفات) للبيهقي، وكذلك أعلَّ أبو حاتم خبراً رواه الليث بن سعد عن سعيد المقبري كما تراه في (علل أبي حاتم).

ومن ذلك إشارة البخاري إلى إعلال حديث الجمع بين الصلاتين، فإن قتيبة لما

---

(1) فائدة: مقولة ابن عمر لنافع: (لا تكذب عليَّ كما كذب عكرمة على ابن عباس)، وهي غير ثابتة، جاءت من طريق أبي خلف الجزار عن يحيى البكاء، ويحيى هذا متروك.

انظر: (السير) (5/12/21/29/100)، و(الميزان) (3/93/97)، و(من تكلم فيه وهو موثق) (ص: 136/137)، و(هدي الساري) (ص: 426)، و(النكت) للزركشي (1/192)، و(التهذيب) (7/ 273)، أو: (13/163/ رقم: 4593)، و(تهذيب التهذيب) (5/630/ رقم: 4812).

وذكر ابن معين في (تاريخه) (2/413/ رقم: 1217) بسنده إلى عثمان بن حكيم قال: (جاء عكرمة إلى أبي أمامة بن سهل، وأنا جالس عنده، فقال: يا أبا أمامة، أما سمعت ابن عباس يقول: ما حدثكم عكرمة عني من شيء فصدقوه، فإنه لم يكذب علي؟ قال: نعم). وهذا الأثر مهم في هذا الباب.

انظر ترجمته في: (التقريب) (2/30)، أو: (ص: 351/رقم: 4673)، و(تحريره) (3/32/رقم: 4673)، و(الكاشف) (2/270/رقم: 3912)، و(الخلاصة) (2/296/رقم: 4928)، و(معرفة الثقات) (2/145/رقم: 1272).

(2) رواه مسلم في (صحيحه) في (صفة المنافقين) انظر: تخريجه بتوسع في حاشية: (تاريخ ابن معين) (2/52/رقم: 210). والحديث ضعفه شيخنا عبد الله بن محمد بن الصديق الغماري بدعوى الشذوذ، ورد هذا الادعاء الشيخ الألباني في (السلسلة الصحيحة) رداً علمياً بديعاً. فارجع إليه إن شئت ففيه فائدة ومتعة، فإن يدي لا تطوله الآن داخل زنزانتي الانفرادية.

كتبه عن الليث كان معه خالد المدائني، وكان خالد يُدخِل على الشيوخ، فليراجع هذا في (معرفة علوم الحديث) للحاكم، ومن ذلك الإعلان بالحمل على الخطأ، وإن لم يتبين وجهه، كإعلالهم حديث عبد الملك بن أبي سليمان في التقى؟، ومن ذلك إعلالهم بظن أن الحديث أدخل على الشيخ كما تراه في (لسان الميزان)، في ترجمة الفضل بن الحباب، وغيرها، فصل في ذلك، بأن عدم القدح في العلة مطلقاً إنما بني على أن دخول الخلل من جهتها نادر، فإذا سبق أن يكون المتن منكراً[1] يغلب على ظن الناقل بطلانه فقد يحقق وجود الخلل، وإذا لم يوجد سبب له إلا تلك العلة فالظاهر أنها هي السبب، وأن هذا من ذلك النادر الذي يجد الخلل به من ذاتها، وبهذا يتبين أن ما يقع ممن دونهم من التعقب بأن تلك العلة غير قادحة، وأنهم قد صححوا ما لا يحصى من الأحاديث مع وجودها فيها، إنما هو غفلة عما تقدم من الفرق، اللهم إلا أن يجد المتعقب أن الخبر غير منكر). قال أبو الحسن المصري سائلا الشيخ مقبلاً: (هذه فائدة قرأتها). فأجاب مقبل: (هذه فائدة تساوي الدنيا. وربما أعلو الحديث ولم يستطيعوا أن يعبروا عن العلة، وفائدة لن أجيب عليها. فلا مزيد عليها. فالأمر كما قال، بل: أعظم من هذا: أنهم ربما يعلون الحديث ولا يستطيعون إبراز العلة، ويلزم المتأخر أن يأخذ بقولهم، لأنه ما بلغ مبلغهم في الحفظ ومعرفة الرجال وحفظ كل طرق الحديث وكل راوٍ وما روى، يعني كم له من تلاميذ وكم روى كل تلميذ عنه فهم يعتبرون آية من آيات الله)[2].

قاعدة مهمة في بيان أن النقاد يعرفون أحاديث بعض الضعفاء بمجرد السماع؟

قال الحافظ ابن رجب - رحمه الله - "شرح علل الترمذي" (756/2) - وقال الشيخ الألباني في: (الصحيحة) (550/1): "وجدت له علة أخرى غريبة؛ فقد قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في: "شرح علل الترمذي" (206/1)" -:

قاعدة مهمة: حذاق النقاد من الحفاظ؛ لكثرة ممارستهم للحديث، ومعرفتهم

(1) المنكر: هو الذي في إسناده ضعيف خالف الثقة في متنه. انظر: (الصحيحة) (193/5/ 612)، و(النصيحة) (ص: 207)، و(الضعيفة) (59/6)، و(ضعيف الترغيب والترهيب) (5/4/1).

(2) انتهى من كتاب مقبل: (المقترح في أجوبة بعض أسئلة المصطلح) (ص: 103/102). بتصرف يسير مني.

بالرجال[1] وأحاديث كل واحد منهم، لهم فهمٌ خاص يفهمون به أن هذا الحديث يشبه حديث فلان، ولا يشبه حديث فلان، فيعلِّلون الأحاديث بذلك، وهذا مما لا يُعبَّر عنه بعبارة تحصره[2]، وإنما يرجع فيه أهله إلى مجرد الفهم والمعرفة، التي خُصُّوا بها عن سائر أهل العلم، كما سبق ذكره في غير موضع...

فمن ذلك: **سعد بن سنان**، ويقال: سنان بن سعد: يروي عن أنس ويروي عنه أهل مصر:

قال أحمد: تركت حديثَه، حديثُه حديث مضطربٌ، وقال: يشبه حديثه حديث الحسن، ولا يشبه أحاديث أنس، نقله عبد الله بن أحمد عن أبيه.

ومراده: أن الأحاديث التي يرويها عن أنس مَرْفُوعةً إنما تشبه كلام الحسن البصري أو: مراسيله.

وقال الجوزجاني: أحاديثه واهية لا تشبه أحاديث الناس عن أنس.

حديث شعيب بن أبي حمزة عن ابن المنكدر:

روى عنه أحاديث منها: حديث ابن المنكدر عن جابر مرفوعاً: "من قال حينَ يَسْمَعُ النِّداءَ: اللهُمَّ ربَّ هذه الدَّعْوَة التَّامَّة..." الحديث. وقد خرجه البخاري في "صحيحه".

وله علة: ذكرها ابن أبي حاتم عن أبيه قال: قد طعن في هذا الحديث، وكان عرض شعيب بن أبي حمزة على ابن المنكدر كتاباً فأمر بقراءته عليه فعرف بعضاً وأنكر بعضاً، وقال لابنه أو: ابن أخيه: اكتب هذه الأحاديث، فدوَّن شعيب ذلك الكتاب، ولم تثبت رواية شعيب تلك الأحاديث على الناس، وعرض عليَّ بعض تلك الكتب فرأيتها مشابهة لحديث إسحاق ابن أبي فروة، وهذا الحديث من تلك الأحاديث.

قلت: ومصداق ما ذكره أبو حاتم أن شعيب بن أبي حمزة روى عن ابن المنكدر، عن جابر حديث الاستفتاح في الصلاة بنحو سياق حديث علي.

وروي عن شعيب، عن ابن المنكدر، عن الأعرج، عن محمد بن مسلمة، فرجع إلى الأعرج.

---

(1) وفي نسخة: (للرجال) بدل: (بالرجال).

(2) وفي نسخة: (بعبارة مختصرة) بدل: (تحصره).

وإنما رواه الناس عن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب.

ومن جملة من رواه عن الأعرج بهذا الإسناد: إسحاق بن أبي فروة. وقيل: إنه رواه عن عبد الله بن الفضل عن الأعرج.

وروي عن محمد بن حِمْيَر، عن شعيب بن أبي حمزة، عن ابن أبي فروة، وابن المنكدر عن الأعرج، عن محمد بن مسلمة.

ورواه حَيْوَة، عن شعيب عن إسحاق، عن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن محمد بن مسلمة، فظهر بهذا أن الحديث عند شعيب عن ابن أبي فروة.

وكذا قال أبو حاتم الرازي - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث من حديث إسحاق بن أبي فروة يرويه شعيب عنه.

وحاصل الأمر: أن حديث الاستفتاح رواه شعيب، عن إسحاق بن أبي فروة وابن المنكدر، فمنهم من ترك إسحاق وذكر ابن المنكدر، ومنهم من كنى عنه، فقال: عن ابن المنكدر وآخر، وكذا وقع في "سنن النسائي".

وهذا مما لا يجوز فعله، وهو أن يروي الرجل حديثاً عن اثنين أحدهما: مطعون فيه، والآخر ثقة، فيترك ذكر المطعون فيه ويذكر الثقة.

وقد نص الإمام أحمد على ذلك، وعلَّله بأنه ربما كان في حديث الضعيف شيء ليس في حديث الثقة، وهو كما قال، فإنه ربما كان سياق الحديث للضعيف، وحديث الآخر محمولاً عليه.

فهذا الحديث يرجع إلى رواية إسحاق بن أبي فروة وابن المنكدر، ويرجع إلى حديث الأعرج، ورواية الأعرج له معروفة عن ابن رافع عن علي، وهو الصواب عند النسائي والدارقطني وغيرهما.

وهذا الاضطراب في الحديث الظاهر أنه من ابن أبي فروة لسوء حفظه وكثرة اضطرابه في الأحاديث، وهو يروي عن ابن المنكدر، وقد روى هذا الحديث يزيد بن عياض بن جُعْدُبة، عن ابن المنكدر، عن الأعرج، عن ابن أبي رافع، عن علي.

وقد كان بعض المدلسين يسمع الحديث من ضعيف فيرويه عنه ويدلسه معه عن ثقة لم يسمعه منه، فيُظَنّ أنه سمعه منهما، كما روى معمر عن ثابت وأبان وغير واحد، عن أنس عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أنه نهى عن الشِّغارِ.

وقال أحمد: هذا عمل أبان - يعني أنه حديث أبان - وإنما معمر يعني لعله

دلسه. ذكره الخلال عن هلال بن العلاء الرقي عن أحمد.

ومن هذا المعنى: أن ابن عيينة كان يروي عن ليث وابن أبي نجيْح جميعاً، عن مجاهد، عن أبي معمر، عن علي حديث القيام للجنازة.

قال الحميدي: فكنا إذا وقفناه عليه لم يدخل في الإسناد أبا معمر إلا في حديث ليث خاصة.

يعني أن حديث ابن أبي نجيح كان يرويه عن مجاهد عن علي منقطعاً، وقد رواه ابن المديني وغيره عن ابن عيينة بهذين الإسنادين.

ورواه ابن أبي شيبة وغيره عن ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح وحده، وذكر في إسناده مجاهداً وهو وهَمٌ.

قال يعقوب بن شيبة: كان سفيان بن عيينة ربما يُحَدِّثُ بالحديث عن اثنين فيسند الكلام عن أحدهما، فإذا حدَّثَ به عن الآخر على الانفراد أوقفه أو: أرسله.

معقل بن عبيد الله الجزري:

قد سبق قول أحمد: إن حديثه عن أبي الزبير يشبه حديث ابن لهيعة، وظهر مصداق قول أحمد: إن أحاديثه عن أبي الزبير مثل أحاديث ابن لهيعة[1] سواء كحديث اللمعة في الوضوء وغيره.

وقد كانوا يستدلون باتفاق حديث الرجلين في اللفظ على أن أحدهما أخذه عن صاحبه.

كما قال ابن معين في مُطَرِّفِ بن مازن: إنه قابل كتبه عن ابن جريج ومعمر، فإذا هي مثل كتب هشام بن يوسف سواء، وكان هشام يقول: لم يسمعها من ابن جريج ومعمر، إنما أخذها من كتبي.

قال يحيى: فعلمتُ أن مطرِّفاً كذاب، يعني علم صدق قول هشام عنه.

ومن ذلك:

قول أحمد وأبي حاتم في أحاديث الدراوردي عن عبيد الله بن عمر إنها تشبه أحاديث عبد الله بن عمر.

ومن ذلك:

---

(1) انظر: (السلسلة الصحيحة) (289/1)، و(595/1)، و(646/2).

ما ذكره البرذعي قال: قال لي أبو زرعة: خالد بن يزيد المصري وسعيد بن أبي هلال صدوقان، وربما وقع في قلبي من حُسْنِ حديثهما.

قال: وقال لي أبو حاتم: أخاف أن يكون بعضها مراسيل عن ابن أبي فروة وابن سمعان. انتهى.

ومعنى ذلك: أنه عرض حديثهما على حديث ابن أبي فروة وابن سمعان فوجده يشبهه، ولا يشبه حديث الثقات الذين يحدثان عنهم، فخاف أن يكونا أخذا حديث ابن أبي فروة وابن سمعان ودلساه عن شيوخهما.

وقال الشيخ الألباني: ثم ذكر أمثلة كثيرة، بعضها مسلَّم، ومن ذلك هذا الحديث مع وهمه في عزوه، فقال: (207/1 - 2):

ومن ذلك: أن مسلماً خرَّج في "صحيحه" (!) عن القواريرِيّ، عن أبي بَكْر الحنفيّ، عن عاصم بن محمد العُمرِيّ: ثنا سعيدٌ المقْبُرِيُّ، عن أبيْه، عن أبِي هُريرة عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "قال الله عز وجل: أَبْتَلي عبدي المؤْمِنَ فإن لم يشْكُني إلى عُوَّادِهِ أطلقْتُهُ من أسَاري ثُمَّ أَبْدَلْتُه لحْماً خيراً مِن لَحْمِهِ..."(فذكر الحديث).

ثم قال: قال الحافظ أبو الفضل بن عمار الهروي الشهيد - رحمه الله -: هذا حديثٌ منكر، وإنما رواه عاصم بن محمد، عن عبد الله بن سعيد المقبري، عن أبيه. وعبد الله بن سعيد شديد الضعف، قال يحيى القطان: ما رأيت أحداً أضعف منه.

ورواه معاذ بن معاذ، عن عاصم بن محمد، عن عبد الله بن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، وهو يشبه أحاديث عبد الله بن سعيد. انتهى.

قلت - القائل: الألباني -: معاذ بن معاذ - وهو العنبري - وأبو بكر الحنفي - واسمه عبد الكبير بن عبد المجيد - كلاهما ثقة محتج به في "الصحيحين"، فلا أرى استنكار حديث هذا برواية ذاك بدون حجة ظاهرة، سوى دعوى أن حديثه يشبه أحاديث عبد الله بن سعيد الواهي!

فإن هذه المشابهة إن كانت كافية لإقناع مَن كان من النقاد الحذاق، فليس ذلك بالذي يكفي لإقناع الآخرين، الذين قنعوا بصدق الراوي وحفظه وضبطه، ثم لم يشعروا بذلك الشبه، أو: شعروا به، ولكن لم يرو من الصواب في شيء جعله علة قادحة يستنكر الحديث من أجلها، ويسلّم للقادح بها، مع مخالفته لقاعدة أخرى هي أهم

وأقوى من القاعدة التي بنى ابن رجب عليها رد هذا الحديث، وهي أن زيادة الثقة مقبولة، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ!

وما المانع أن يكون الحديث قد رواه عن أبي سعيد المقبري كل من ولديه:

1 - سعيد الثقة،

2 - وعبد الله الضعيف،

وأن عاصماً أخذ الحديث عنهما كليهما، فكان يرويه تارة عن سعيد، فحفظه عنه أبو بكر الحنفي، وتارة عن عبد الله فحفظه معاذ بن معاذ؟!

لا يوجد قطعاً ما يمنع من القول بهذا، بل: هو أمر لا بد منه للمحافظة على القاعدة التي ذكرناها، لقوتها واضطرادها، بخلاف القاعدة الأخرى؛ فإنها غير مضطردة، ولا هي منضبطة، كما لا يخفى عمن له فهم وعلم في هذا الفن الشريف؛ فإن كون حديث الثقة مشابهاً لحديث الضعيف، لا يوجد في العلم الصحيح ما يدل على أن الحديث حديث الضعيف، وأن الثقة وهم فيه، إذ قد يروي الضعيف ما يشبه أحاديث الثقات على قاعدة: "صدقك وهو كذوب"، فكيف يجوز مع ذلك أن نرد حديث الثقة لمجرد مشابهته لحديث الضعيف؟![1]

بل: العكس هو الصواب: أن نقبل من حديث الضعيف ما يشبه حديث الثقة ويوافقه، بل: إن الراوي المجهول حفظه وضبطه لا يعرف ذلك منه إلا بعرضه على أحاديث الثقات، فما وافقها من حديثه قُبِلَ، وما عارضه وخالفه تُرِك، وهذا علم معروف في مصطلح الحديث. انتهى كلام الألباني - رحمه الله -.

قال المحدث مقبل بن هادئ الوادعي - رحمه الله تعالى -:

ومن ذلك:

قول ابن المديني في حديث الفضل بن عباس، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - في خطبة الوداع، الذي رواه القاسم بن يزيد بن عبيد الله بن قُسَيْط، عن أبيه، عن عطاء، عن الفضل: إنه يشبه أحاديث القصاص وليس يشبه أحاديث عطاء بن أبي رباح[2].

---

(1) كلام المحدث الألباني - رحمه الله - معقول ومنطقي - لله دره يا له من مجدد في هذا الفن!

(2) قال أبو عبد الرحمن مقبل: هذا الحديث ذكره العقيلي في "الضعفاء" في ترجمة: القاسم بن =

ومنه:

قول أبي أحمد الحاكم: في حديث عَليٍّ الطويل في الدعاء لحفظ القرآن: إنه يشبه أحاديث القصاص.

ومن ذلك:

حديث يرويه عمر بن يزيد الرَّفَّاء، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي وائل، عن عبد الله، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "ما بَالُ أَقْوَامٍ يُشْرِفُونَ المُتْرَفِينَ، ويَسْتَخِفُّونَ بالعابدين ويَعْمَلُون بالقرآن ما وافق أهْواءَهُم، وما خَالَفَ أَهْوَاءهم تركُوْهُ..." الحديث.

قال ابن عدي: هذا يعرف بِعُمر بن يزيد، عن شعبة، وهو بهذا الإسناد باطل.

قال العقيلي: وليس لهذا الحديث أصل من حديث شعبة.

قال: وهذا الكلام عندي - والله أعلم - يشبه كلام عبد الله بن المِسْوَرِ الهاشمي المدائني وكان يضع الحديث، وقد روى عمرو بن مرة عنه، فلعل هذا الشيخ حمله عن رجل، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن المسور مرسلاً، وأحاله على شعبة. انتهى. والأمر على ما ذكره العقيلي - رحمه الله -.

وقد روى عمرو بن مُرَّة، عن ابن المسور المدائني حديثاً آخر أصله مرسل عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: لما نزل قوله تعالى: ﴿ فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ﴾[1]. قال النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "إذا دخل النُّورُ القَلْبَ انْشَرَحَ وانْفَسَحَ..." الحديث.

=

يزيد بن عبد الله بن قسيط، وفيه: قال الفضل: جَاءَني رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - فخرجتُ إليه فوجدته مَوْعُوْكاً قد عصب رأسه، فأخذ بيدي وأخذت بيده، فأَقْبَلَ حتَّى جلس على المنبر ثم قال: نادِ في النَّاس فصحْتُ في النَّاس فاجتمعوا إليه، فقال: "أمَّا بعد: أيُّها النَّاسُ فإني أحمد إليكم الله...".

وفيه: "وعمَر معي وأنا مع عمر، والحقّ بعدي مع عمر حيث كان"، قال الصائغ: قال علي بن المديني: هو عندي عطاء بن يسار، وليس لهذا الحديث أصل من حديث عطاء بن أبي رباح، ولا عطاء بن يسار، وأخاف أن يكون عطاء الخراساني، لأن عطاء الخراساني يرسل عن عبد الله بن عباس، والله أعلم. قال الذهبي في "الميزان": قلت: أخاف أن يكون كذباً مختلقاً.

(1) سورة الأنعام، الآية رقم: (125).

فهذا هو أصل الحديث، ثم وصله قوم وجعلوا له إسناداً موصولاً مع اختلافهم فيه.

قال الدارقطني: يرويه عمرو بن مُرَّةَ، واختلف عنه، فرواه مالك بن مِغْول، عن عمرو بن مُرَّة، عن عبيد، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، قاله عبد الله بن محمد بن المغيرة، تفرد بذلك.

ورواه زيد بن أنيسة، عن عمرو بن مُرَّةَ، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود، قاله أبو عبد الرحيم عن زيد.

وخالفه يزيد بن سنان، فرواه عن زيد، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن مسعود. وقال وكيع: عن المسعودي، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله.

وكلها وَهَمٌ، والصواب: عن عمرو بن مرة، عن أبي جعفر عبد الله بن المِسْوَرِ مرسلاً، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، كذلك قاله الثوري.

وعبد الله بن المِسْوَر هذا متروك، وهو عبد الله بن المِسْوَرِ بن عون بن جعفر بن أبي طالب. انتهى.

والصحيح عن وكيع، كما رواه الثوري، فقد خرَّجه وكيع في كتاب "الزهد" عن المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن أبي جعفر عبد الله بن مِسْوَرٍ عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - مرسلاً.

وما ذكره الدارقطني عن وكيع لا يثبت عنه.

ومن ذلك:

ما ذكر عبد الله ابن الإمام أحمد في كتاب "العلل" قال: حدثني أبو معمر، نا أبو أسامة، قال: كنت عند سفيان الثوري فحدثه زائدة عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن جبير: ﴿ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ﴾[1]. قال: هم الشهداء.

فقال له سفيان: إنك لثقة وإنك لتحدثنا عن ثقة، وما يقبل قلبي أن هذا من حديث سلمة، فدعا بكتابٍ فكتب: من سفيان بن سعيد إلى شعبة... وجاء كتاب شعبة:

(1) سورة الزمر، الآية رقم: (68).

من شعبة إلى سفيان: إني لم أحدِّث بهذا عن سلمة، ولكن حدثني عمارة بن أبي حفصة، عن حُجْرِ الهجري، عن سعيد بن جبير.

ومن ذلك:

أنهم يعرفون الكلام الذي يشبه كلام النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - من الكلام الذي لا يشبه كلامه.

قال ابن أبي حاتم الرازي عن أبيه: تُعْلَم صحة الحديث بعدالة ناقليه، وأن يكون كلاماً يصلح أن يكون مثله كلام النبوة، ويُعْرَف سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته. والله أعلم.

فائدة نفيسة تدل على تيقظ علماء الحديث واستيعابهم فنهم وأنهم لا يجارون في ذلك:

قال الحافظ ابن رجب - رحمه الله - في ملحق "شرح علل الترمذي" (ص: 732):

ذكر الأسانيد التي لا يثبت منها شيء، أو: لا يثبت منها إلا شيء يسير مع أنه قد روي بها أكثر من ذلك.

قتادة، عن الحسن، عن أنس، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -:

هذه السلسلة قال البرديجي: لا يثبت منها حديث أصلاً من رواية الثقات.

قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -:

قال البرديجي: هذه الأحاديث كلها معلولة، وليس عند شعبة منها شيء، وعند سعيد بن أبي عروبة منها حديث، وعند هشام منها آخر وفيهما نظر.

يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -:

قال البرديجي: قال ابن المديني: لم يصح منها شيء مسند بهذا الإسناد.

وقال البرديجي: لا يصح منها شيء إلا من حديث سليمان بن بلال، من حديث ابن أبي أويس، عن أخيه عنه، قال: وسائر ذلك مراسيل، وصلها قوم ليسوا بأقوياء.

يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أنس:

قال البرديجي: هي صحاح وهي ثلاثة أحاديث، منها حديث فيه اضطراب، وسائر حديث يحيى عن أنس فيها نظر.

حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر:

قال سليمان بن حرب: لم يصح بهذا الإسناد إلا حديث واحد، وأنكر حديث نافع، عن ابن عمر، عن عمر في تقبيل الحجر، وقال: ليس هو عن أيوب قط.

وحديث حماد، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر في تقبيل الحجر رواه غير واحد منه، وخرجه مسلم في "صحيحه".

ورواه ابن علية، عن أيوب قال: نُبِّئتُ أن عمر قبل الحجر. كذا رواه مرسلاً.

يحيى بن الجزار، عن علي:

قال شبابة: عن شعبة: لم يسمع يحيى بن الجزار من علي إلا ثلاثة أشياء: منها: أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قام على فرضة من فرض الخندق، وأن رجلاً جاء إلى علي فقال: أي يوم هذا؟

الحسن عن سمرة:

قيل: إنه لم يسمع منه سوى حديث العقيقة، وقيل: لم يسمع منه شيئاً بالكلية، وقد ذكرنا ذلك غير مرة.

حُميدٌ الطويل عن أنس:

قال أبو داود الطيالسي: قال شعبة: إنما روى حميدٌ عن أنس ما سمعه منه: خمسة أحاديث.

قال أبو داود: قال حماد بن سلمة: عامة ما يروي حميدٌ من لم يسمعه منه، إنما عامته سمعه من ثابت.

وذكر العجلي عن يحيى بن معين، عن أبي عبيدة الحداد قال: قال شعبة: لم يسمع حميد من أنس إلا أربعة وعشرين حديثاً.

الزبير بن عدي، عن أنس، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -.

قال ابن معين: ليس له إلا حديث واحد يعني حديث: "لا يَأتي عَلَيْكم زمانٌ إلاَّ

والَّذي بَعْدَهُ شرٌّ منهُ"، وكذا قال ابن حبان.

وقال أبو حاتم الرازي: له عنه أربعة أحاديث أو: خمسة.

وروى بشر بن الحسين الأصبهاني، عن الزبير، عن أنس، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - نسخة نحو عشرين حديثاً وهي موضوعة، قاله أبو حاتم وغيره.

الأعمش: قيل: إنه سمع من أنس حديثاً واحداً، وقيل: إنه لم يسمع منه شيئاً. وقد سبق ذلك مستوفى في أول الكتاب.

الزهري: قيل: إنه لم يسمع من ابن عمر، وقيل: سمع منه حديثين، كذا ذكره محمد بن يحيى، عن عبد الرزاق عن معمر.

أبو إسحاق، عن الحارث:

لم يسمع منه غير أربعة أحاديث، والباقي كتاب أخذه، كذا قاله شعبة، وكذا قال العجلي وغيره.

وقال الإمام أحمد: سمعت أبا بكر بن عياش قال: قلَّ ما سمع أبو إسحاق من الحارث: ثلاثة أحاديث.

الحكم، عن مقسم: روى عنه كثيراً، ولم يسمع منه سوى أربعة أحاديث. قاله شعبة.

قاله أبو داود: ليس فيها مسند واحد، يعني كلها موقوفات.

وذكر ابن المديني عن يحيى بن سعيد، عن شعبة أنه قال: هي خمسة أحاديث، وعدَّها شعبة:

1 - حديث الوتر،

2 - وحديث القنوت،

3 - وحديث عَزْمَةِ الطلاق،

4 - وحديث جزاء ما قتل من النعم،

5 - وحديث الرجل يأتي امرأته وهي حائض.

قتادة، عن أبي العالية:

قال شعبة: لم يسمع منه إلا أربعة أحاديث:

1 - حديث يونس بن متَّى،
2 - وحديث ابن عمر في الصلاة،
3 - وحديث: القُضَاةُ ثَلاَثَةٌ،
4 - وحديث ابن عباس: "شهدَ عِنْدِي رجالٌ مَرْضِيُّون وأرضاهم عندي عُمرُ"، الحديث. وقد خرَّجا له في "الصحيحين" عن أبي العالية حديثين آخرين:
أحدهما: حديث دعاء الكرب،
والثاني: حديث رؤية النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - ليلة أسري به موسى وغَيْرَهُ من الأنبياء.

أبو سفيان طلحة بن نافع: قال شعبة وابن عيينة: روايته عن جابر إنما هي صحيفة، ومرادهما أنه كتاب أخذه فرواه عن جابر ولم يسمعه.

وروى عن شعبة قال: حديث أبي سفيان عن جابر إنما هو كتاب سليمان اليشكري.

وقال ابن المديني: قال معلى الرازي: عن يحيى بن أبي زائدة، قال سمعت يزيد الدالاني قال: لم يسمع أبو سفيان من جابر إلا أربعة أحاديث.

وذكر الترمذي في "علله"، عن البخاري قال: كان يزيد أبو خالد الدالاني يقول: أبو سفيان لم يسمع من جابر إلا أربعة أشياء، ثم قال البخاري: وما يدريه؟ أوما يرضى أن رأساً برأس، حتى يقول مثل هذا؟ يشير البخاري على أن أبا خالد في نفسه ليس بقوي، فكيف تكلم في غيره.

وأثبت البخاري سماع أبي سفيان من جابر، وقال في "تاريخه: قال لنا مسدد: عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن سفيان: جاورت جابراً بمكة ستة أشهر.

قال: وقال علي: سمعت عبد الرحمن قال: قال لي هُشَيْمٌ: عن العلاء قال: قال لي سفيان: كنت أحفظ، وكان سليمان اليَشْكُرِيُّ يكتب، يعني: عن جابر.

وخرج مسلم حديث أبي سفيان عن جابر، وخرجه البخاري مقرناً.

الأعمش: قيل: إنه لم يسمع من مجاهد إلا أربعة أحاديث، قاله ابن المبارك عن هُشيم.

وذكر ابن أبي حاتم بإسناده عن وكيع قال: كنا نتبع ما سمع الأعمش من مجاهد فإذا هي سبعة أو: ثمانية.

وحكى الكرابيسي أن سمع علي بن المديني يقول: لم يصح عندنا سماع الأعمش من مجاهد إلا نحواً من ستة أو: سبعة.

قال علي: وكذلك سمعت يحيى وعبد الرحمن يقولان في الأعمش.

وقال الترمذي في (علله): قلت للبخاري: يقولون: لم يسمع الأعمش من مجاهد إلا أربعة أحاديث؟ قال: ريح ليس بشيء، لقد عددت له أحاديث كثيرة نحواً من ثلاثين أو: أقل أو: أكثر يقول فيها: ثنا مجاهد.

وكذا نقل الكرابيسي، عن الشاذكوني، أن الأعمش سمع من مجاهد أقل من ثلاثين حديثاً.

ومما اختلف في سماع الأعمش له من مجاهد حديث ابن عمر: "كُنْ في الدُّنيا كَأَنَّك غَرِيْبٌ" والبخاري يرى أنه سمعه الأعمش من مجاهد، وخرجه في "صحيحه" كذلك، وأنكر ذلك جماعة، وقد ذكرناه في كتاب "الزهد".

الأعمش، عن أبي سفيان:

قال الكرابيسي: حدثنا علي بن المديني وسليمان الشاذكوني قالا: روى الأعمش عن أبي سفيان أكثر من مائة، لم يسمع منها إلا أربعة. قال عليٌّ: وسمعت يحيى يقول ذلك.

وذكر البزار في "مسنده" أن الأعمش لم يسمع من أبي سفيان، قال: وقد روى عنه نحو مائة حديث. كذا قال، وهو بعيد، وحديث الأعمش عن أبي سفيان مخرج في "الصحيح".

سفيان بن عيينة، عن بُريْدِ بن عبد الله بن أبي بُرْدَةَ، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -:

قال العقيلي: ليس لسفيان بهذا الإسناد غير أربعة أحاديث:

1 - "مثلُ الجَليس الصَّالِحِ"،

2 - و"المؤْمِنُ للمؤْمِنِ كَالبُنيَانِ"،

3 - و"اشفَعُوا إليَّ فلْتُؤْجَرُوا"،

4 - و"الخَازِنُ الأَمينُ".

قال: ليس عنده غير هذه الأربعة.

وروى إبراهيم بن بشار، عن سفيان بهذا الإسناد حديث: "كُلُّكُم رَاعٍ"، قال:

وليس له أصل ولم يتابع إبراهيم عليه أحد عن ابن عيينة.

سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -.

ذكر بعض الحُفَّاظِ أنه لا يصح بهذا الإسناد غير سنة أحاديث أو: سبعة، قال: وأظهر بعضهم كتاباً كله بهذا الإسناد، فظهر كذبه وافتضح.

هُشَيْمٌ: لم يصح له السماع من الزهري إلا أربعة أحاديث، منها حديث السقيفة، قاله الإمام أحمد.

قال أحمد: وسمع هُشَيْمٌ من جابر - يعني الجعفي - حديثين.

حجاج بن أرطأة: قال أبو نُعيْم الفضل بن دُكَيْنٍ: لم يسمع حجاج من عمرو بن شعيب إلا أربعة أحاديث، والباقي عن محمد بن عبيد الله العَرزمِيِّ، يعني: أنه يدلس بقية حديثه عن عمرو، عن العَرزمِيِّ.

وقال شعبة: أحاديث الحكم عن مجاهد كتاب، إلا ما قال: سمعت.

تيقظ علمائنا رحمهم الله للوقوف على حقيقة الأسانيد المُدَلَّسَة:

قال الحافظ ابن رجب - رحمه الله - في ملحق "شرح علل الترمذي" (ص: 693):

ذكر بعض الأسانيد التي كان رواتها يسقطون منها الضعيف غالباً:

فمن ذلك: **رواية عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن صفوان بن سليم:**

قال أبو عثمان البردعي: سمعت أبا مسعود أحمد بن الفرات يقول: رأيت عند عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن صفوان بن سليم أحاديث حساناً فسألته عنها، فقال: أي شيء تصنع بها؟ هي من أحاديث إبراهيم بن أبي يحيى، قال أبو مسعود: فتركتها ولم أسمعها. انتهى.

ويقال: إن ابن جريج كان يدلس أحاديث صفوان، عن ابن أبي يحيى. وكذلك أحاديث: ابن جريج عن المطلب بن عبد الله بن حَنْطَبٍ:

قال ابن المديني: لم يسمع منه، وإنما أخذ حديثه عنه عن ابن أبي يحيى. وقال ابن المديني أيضاً: كل ما في كتاب ابن جريج أخبرت عن داود بن الحصين، وأخبرت عن صالح مولى التوأمة، فهو من كتب إبراهيم بن أبي يحيى.

ومنها: رواية عبَّادِ بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس: وقد قيل: إنها كلها مأخوذة عن ابن أبي يحيى، عن داود بن الحصين عن عكرمة.

وله حديث في اللعان عن عكرمة: قال أحمد: إنما رواه عن ابن أبي يحيى. وقد ذكرناه في أبواب اللعان.

وله حديث آخر في الحجامة، وحديث في الاكتحال، وقد ذكرناهما أيضاً: وقد سئل عنهما عبَّادٌ فقال: حدثنيهما ابن أبي يحيى، عن داود، عن عكرمة.

ومنها: أحاديث متعددة يرويها الحسن بن ذكوان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة، عن علي:

يرويها عنه عبد الوارث بن سعيد، إنما رواها الحسن بن ذكوان، عن عمرو بن خالد الواسطي وهو كذا مُتَّهَمٌ بالوضع، عن حبيب، ثم أسقط عمراً من إسنادها، وكلها بواطيل، قاله الإمام أحمد، وقال ابن المديني نحو ذلك.

وقال ابن معين: بين الحسن وحبيب رجل غير ثقة.

وقال أيضاً: لم يسمع الحسن من حبيب، إنما سمع حديثه من عمرو بن خالد عنه، وعمرو متروك.

وقد ذكرنا من هذه الأحاديث أحاديث متعددة متفرقة في الكتاب، وبيَّنا علتها.

وروى ابن جريج، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة، عن علي مرفوعاً حديثاً في كشف الفخذ.

قال أبو حاتم: لم يسمعه ابن جريج من حبيب، فأرى أن ابن جريج أخذه عن الحسن بن ذكوان، عن عمرو بن خالد، عن حبيب.

وقال ابن المديني: أحاديث حبيب عن عاصم بن ضمرة لا تصح، إنما هي مأخوذة عن عمرو بن خالد الواسطي. ولكن ذكر يعقوب بن شيبة عن ابن المديني أن قال في حديث ابن جريج هذا: رأيته في كتب ابن جريج، أخبرني إسماعيل بن مسلم، عن حبيب.

وحبيب قال أبو حاتم: لا تثبت له رواية عن عاصم. وقد سبق ذكر حديث الفخذ في أبواب الأدب.

ومنها: أحاديث يرويها عبد الرحمن بن زياد الإفريقي، عن عتبة بن حُميد، عن عبادة بن نُسَي، عن عبد الرحمن ابن غَنْمٍ، عن معاذ، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله

وصحبه وسلم -.

قد قيل: إنها كلها مأخوذة عن محمد بن سعيد المصلوب في الزندقة المشهور بالكذب والوضع، وأنه أسقط اسمه من الإسناد بين عتبة وعبادة ومن جملتها حديث المنديل بعد الوضوء، وقد سبق في كتاب الطهارة.

نماذج من عناية علماء الحديث المتقدمين بحفظ الحديث وإتقانه:

قال العقيلي - رحمه الله - في "الضعفاء" في ترجمة عبد الله بن دينار مولى ابن عمر:

وقد روى عن عبد الله بن دينار شعبة، وسفيان الثوري، ومالكُ بن أنس، وابنُ عُيَيْنَةَ أحاديثَ متقاربة، عند شعبة عنه نحو عشرين حديثاً، وعند الثوري نحو ثلاثين حديثاً، وعند مالك نحوها، وعند ابن عُيَيْنَةَ بضعة عشر حديثاً.

وأما رواية المشايخ عنه ففيها اضطراب.اهـ

فأنت ترى أن الإمام محمد بن عمرو بن موسى العقيلي يحفظ ما لكل من هؤلاء الأئمة عن عبد الله بن دينار.

قال الإمام أحمد - رحمه الله - كما في "العلل" (349/2): كنت أنا وعلي بن المديني، فذكرنا أثبت من يروي عن الزهري، فقال علي: سفيان بن عُيَيْنَة، وقلت انا: مالك بن أنس، وقلت: مالك أقل خطأ عن الزهري، وابن عيينة، يخطئ في نحو من عشرين حديثاً عن الزهري في حديث كذا وحديث كذا، فذكرت منها ثمانية عشر حديثاً وقلت: هاتِ ما أخطأ فيه مالك، فجاء بحديثين أو: ثلاثة، فرجعت فنظرت فيما أخطأ فيه ابن عيينة فإذا هي أكثر من عشرين حديثاً. اهـ

وقال الحافظ ابن رجب - رحمه الله - في ملحق "شرح علل الترمذي الصغير" (580) بتحقيق عتر: وذكر عبد الله بن أحمد أنه سمع يحيى بن معين قيل له: تحفظ عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أنه مسح على الجَبِيْرَةِ.

قال يحيى: باطل، ما حدث به معمر قط.

قال يحيى: عليه مائة بدنة مقلدة مجللة إن كان معمر حدث بهذا قط، هذا باطل، ولو حدث بهذا عبد الرزاق كان حلال الدم، من حدث بهذا عن عبد الرزاق؟ قالوا: فلان، وفي بعض النسخ قالوا: محمد بن يحيى، قال: لا والله ما حدث به معمر، وعليه

من ههنا إلى مكة إن كان معمر يحدث بهذا.

قال عبد الله بن أحمد: هذا الحديث يروونه عن إسرائيل، عن ابن خالد، عن زيد بن علي، عن آبائه، عن علي، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -. وعمرو بن خالد لا يساوي شيئاً. اهـ

فهذا يدل على تأكُّد يحيى بن معين - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، ووثوقه بما يقول.

حدث حديثين امرأة، إن فهمت وإلا فعشرة:

قال الشيخ مقبل: قد ذكرنا في مقدمة "أحاديث مُعَلَّة ظاهرها الصحة" عن أهل العلم: أن الحديث قد يكون معلاً من طريق، وصحيحاً من طريق أخرى، أو من طرق أخرى، أو: عن صحابيّ آخر، وكان ذلك التنبيه كافيّاً، ولكن لبُعد كثير من طلبة العلم عن علم العلل، يظنون أني أُعِلُّ الحديث من جميع طرقه، فأحتاج إلى أن أنقل عن أهل العلم بتوسع أنهم **لا يعنون بالعلة أن الحديث مُعَلٌّ من جميع طرقه، إلا إذا نصوا على ذلك**. والله المستعان.

قولهم: هذا حديث منكر، أو: باطل، أو: موضوع، أو: ضعيف بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (1125): سألت أبي عن حديث رواه المُؤَمَّلُ بن إسماعيل، عن عبد الله العُمَرِيّ، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أنه نهى عن بيع الطعام حتى يُقْبَضَ.

قال أبي: هذا حديث منكر بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (1126): سألت أبي عن حديث رواه عبد الصَّمد بن عبد الوارثِ، عن الحسن بن أبي جعفر، عن بُديل، عن أنس، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "خصلتان لا يَحلُّ مَنْعُهما: الماء والنَّار".

قال أبي: هذا حديث منكر بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (2378): سألت أبي عن حديث كتبته عن نصر بن داود بن طوق بواسط قدم علينا من الكوفة عن يحيى بن إسماعيل الواسطي قال: حدثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "لا يُقْتَل أحَدٌ بِسَبِّ أحَدٍ إلاَّ

بِسَبِّ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -.

فسمعت أبي يقول: هذا حديث باطل بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (1500): سألت أبي عن حديث رواه محمد بن آدم بن سليمان المصيصي، عن حفص بن غياث، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: كنا في عهد رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - نأكل ونحن نمشي، ونشرب ونحن قيام.

قال أبي: قد تابعه على روايته ابن أبي شيبة، عن حفص، وإنما هو حفص، عن محمد بن عبيد الله العَرْزَمِيِّ، وهذا حديث لا أصل له بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (1612): سألت أبي عن حديث رواه ابن أبي عمر العدني، عن سفيان ابن عُيينة، عن زيد بن أَسْلَمَ، عن ابن عمر، قال: سئل النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - عنها يوم عرفة يعني: العَتِيْرَةَ.

قال أبي: هو حديث منكر، يعني: بهذا الإسناد.

قال ابن حاتم في "العلل" حديث (1697): سألت أبي عن حديث رواه مؤمل بن إسماعيل، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: بئس ما لأحدهم أن يَقُول: نَسيتُ آية كذا وكذا، ولكن نسِّيَ".

قال أبي: هذا الحديث منكر - يعني: بهذا الإسناد -.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (1815): سألت أبي عن حديث رواه علي بن ميمون الرقي، عن محمد بن كثير، عن سفيان الثوري، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي، قال: جاء رجل إلى النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - فقال: يا رسول الله أخبرني بعمل إذا أنا عملته أحبني الله عز وجل، وأحبني الناس، فقال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "ازهد في الدُّنْيا يُحِبُّكَ اللهُ، وزْهَد فيما عند النَّاس يُحِبْكَ النَّاسُ".

فقال أبي: هذا أيضاً حديث باطل - يعني: بهذا الإسناد -.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (1840): سألت أبي عن حديث رواه مسيب بن واضح، عن يوسف بن أسباط، عن سفيان الثوري، عن سلمة بن كُهيل، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "من

بَنَى من البنيان فوق ما يكفيه كُلِّفَ أن يَحمِلَهُ يوم القيامة على عُنُقِه من أرض السَّبْعِ".

قال أبي: هذا حديث باطل لا أصل له بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (1841): سألت أبي عن حديث رواه المسيب بن واضح، عن يوسف بن أسباط، عن مالك بن مِغْوَلٍ، عن منصور، عن خثيمة، عن عبد الله، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "النَّدَمُ تَوبَةٌ".

قال أبي: هذا حديث باطل بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (1888): سألت أبي عن حديث رواه عبد الرحمن بن عبد الله العمري، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "من حُسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه".

قال أبي: هذا حديث منكر جدّاً بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (1949): سألت أبي عن حديث رواه أبو هارون البكاء، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود عن عروة عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: (حسب امرئ من الإيمان أن يقول: رضيت بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً).

قال أبي: هذا حديث منكر بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (1953): سألت أبي عن حديث رواه أبو غِرارة محمد بن عبد الرحمن التيمي، عن أبيه، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، قالت: قال النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "الرفق يمن، والخَرْقُ شُؤْمٌ، وإذا أراد الله بأهل بيتٍ خيراً أَدْخل عليهم باب الرِّفقِ، وإنَّ الرِّفقَ لم يكن في شيء قطُّ إلاَّ زانَه، وإنَّ الخَرْقَ لم يَكن في شَيءٍ قَطُّ إلاَّ شانه، وإنَّ الحياء من الإيمان، والإيمان في الجنة، ولو كان الحياء رجلاً كان رجَلاً صالحاً، وإنَّ الفُحش من الفجور، والفُجورَ من النَّار، ولو كان الفُحشُ رَجُلاً كان رَجُلَ سُوءٍ، إنَّ الله لم يَخْلُقْني فاحشاً".

قال أبي: هذا حديث منكر، قال: بهذا الإسناد هو منكر.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (2014): وسمعت أبي وذكر حديثاً رواه بيان بن عمرو أبو محمد المحاربي، عن سالم بن نوح، ويحيى بن سعيد القطان، وابن

مهدي، عن سالم بن نوح، ويحيى بن سعيد القطان، وابن المهدي، عن سالم بن نوح، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس، قال: قال النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "الصَّبْرُ عند الصَّدمة الأُولى".

فقال أبي: هذا حديث باطل بهذا الإسناد، وبيان شيخ مجهول.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (2108): سألت أبا زرعة عن حديث رواه وهب بن راشد البصري بالرقة، وكان جليساً لجعفر بن بُرْقان، عن ثابت البُنَانيُّ، عن أنس قال: قيل يا رسول الله لم ينم فلان البارحة؟ قال: "ولم"؟ قال: لدغته عقرب، قال: "أما إنه لو قال حين أوى إلى فراشه: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضره".

قال أبي: هذا حديث منكر، يعني: بهذا الإسناد، ووهب ضعيف الحديث.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (2197): سألت أبي عن حديث رواه أبو الجوَّابَ، عن سُعَيْرِ بن الخِمْس، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن أسامة بن زيد، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "من صُنع إليه معروفٌ فقال: جزاك الله خيراً فقد أبلغ في الثَّناء".

قال أبي: هذا حديث عندي موضوع بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (2414): سألت أبي عن حديث رواه يعقوب بن محمد الزُّهريُّ، عن عبد العزيز بن محمد، عن الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب، عن عمه، ويزيد بن هُرْمُز. عن أبي هريرة، أن رسول - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "إنَّ من الشِّعْرِ حِكْمَةً".

قال أبي: هذا حديث بهذا الإسناد منكر.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (2549): سألت أبي عن حديث حدثنا (به) إسحاق بن إبراهيم البغوي خَتَنُ ابن منِيْع، عن داود بن منيع، عن داود بن عبد الحميد الكوفي نزيل الموصل، عن عمرو بن قيس المُلائي، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أنه قال في حجة الوداع: "نضَّر الله امْرأً سمع مقالتي فوعاها كما سمع فرُب مُبلِّغٍ أوعى من سامع" الحديث.

فقال أبي: هذا حديث منكر بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (2570): سألت أبي عن حديث رواه

الأحوص بن جوَّابٍ، عن سفيان بن الحسن، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان، عن أسامة بن زيد، عن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "من أولي معروفاً فقال: جزاك الله خيراً فقد أبلغ في الثناء".

فسمعت أبي يقول: هذا حديث منكر بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (2571): سألت أبي عن حديث رواه أبو سعيد مولى بني هاشم، عن يحيى بن أبي سليمان، عن سعد بن إبراهيم، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "إذا سمعتُم نهيق الحمار، أو نُبَاحَ الكَلْبِ، أو: صُراخَ الدِّيْكِ، فتعوَّذُوا بالله من الشَّيْطان، فإنهم يرون ما لا تَرَوْن".

فسمعت أبي يقول: هذا حديث منكر بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (2577): سألت أبي عن حديث حدثنا به عطية بن بقية، عن بقية بن الوليد، عن محمد بن زياد الألهاني، عن أبي أمامة، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "أنا سابقُ العرب إلى الجنة، وصُهيب سابقُ الروم إلى الجنة، وبلال سابق الحبشة إلى الجنة، وسلمان سابقُ الفُرسِ إلى الجنة".

وسمعت أبي وأبا زرعة جميعاً يقولان: هذا حديث باطل لا أصل له بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (2607): سألت أبي عن حديث رواه محمد بن بكار، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس، أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: إن المُلكَ في قُريش.

قال أبي: هذا حديث منكر بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (2677): سئل أبو زرعة عن حديث رواه داود بن مهران، عن عبد الرحمن بن مالك بن مغْولٍ، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أنه قال لأبي بكر وعمر: "هذان سيِّدا كُهول أهل الجنة من الأولين والآخرينِ إلا النَّبيِّينِ والمُرسلين، لا تخْبِرْهما يا عليُّ".

قال أبو زرعة: هذا حديث باطل، يعني: بهذا الإسناد، وامتنع أن يحدثنا، وقال:

اضربوا عليه.

قال ابن الصلاح في "المقدمة" (746/2) مع "النكت" للحافظ ابن حجر بتحقيق: ربيع بن هادي:

قال: ثم قد تقع العلة في الإسناد وهو الأكثر، وقد تقع في المتن...إلى آخره.

قـــال الحافظ: إذا وقعت العلة في الإسناد قد تقدح وقد لا تقدح، وإذا قدحت فقد تخصه، وقد تستلزم القدح في المتن، وكذا القول في المتن سواء.

الأقسام التي تقع فيها العلة:

فالأقسام على هذا ستة:

1 - فمثال ما وقعت العلة في الإسناد ولم تقدح مطلقاً:

ما يوجد مثلاً من حديث مدلس بالعنعنة، فإن ذلك علة توجب التوقف عن قبوله، فإذا وجد من طريق أخرى قد صرح فيها بالسماع تبين أن العلة غير قادحة.

وكذا إذا اختلف في الإسناد على بعض رواته، فإن ظاهر ذلك يوجب التوقف عنه، فإن أمكن الجمع بينها على طريقة أهل الحديث بالقرائن التي تَحُفُّ الإسناد، تبين أن تلك العلة غير قادحة.

مثال العلة القادحة في الإسناد:

2 - ومثال ما وقعت العلة فيه في الإسناد وتقدح فيه دون المتن: ما مثَّل به المصنف من إبدال راوٍ ثقة براو ثقة، وهو بقسم المقلوب أليق.

3 - فإن أبدل راو ضعيف براوِ ثقة وتبين الوهم فيه، استلزم القدح في المتن أيضاً إن لم يكن له طريق أخرى صحيحة.

ومن أغمض ذلك: أن يكون الضعيف موافقاً للثقة في نعته، ومثال ذلك: ما وقع لأبي أسامة حماد بن أسامة الكوفي أحد الثقات عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وهو من ثقات الشاميين قدم الكوفة فكتب عنه أهلها، ولم يسمع منه أبو أسامة، ثم قدم بعد ذلك الكوفة عبد الرحمن بن يزيد بن تميم وهو من ضعفاء الشاميين، فسمع منه أبو أسامة وسأله عن اسمه، فقال: عبد الرحمن بن يزيد، فظن أبو أسامة أنه ابن جابر فصار يحدث عنه وينسبه من قبل نفسه فيقول: حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، فوقعت المناكير في رواية أبي أسامة عن ابن جابر، وهما ثقتان فلم يفطن لذلك إلا أهل النقد فميزوا ذلك ونصوا عليه كالبخاري وأبي حاتم وغير واحد.

العلة قد تكون في المتن وهي غير قادحة:

4 - ومثال ذلك ما وقعت العلة في المتن دون الإسناد ولا تقدح فيهما: ما وقع من اختلاف ألفاظ كثيرة من أحاديث "الصحيحين"، إذا أمكن رد الجميع إلى معنى واحد، فإن القدح ينتفي عنها.

وسنزيد ذلك إيضاحاً في النوع الآتي إن شاء الله تعالى.

5 - ومثال ما وقعت العلة فيه في المتن واستلزمت القدح في الإسناد:

ما يرويه راوٍ بالمعنى الذي ظنه ويكون خطأ، والمراد بلفظ الحديث غير ذلك، فإن ذلك يستلزم القدح في الراوي فيعلل الإسناد.

6 - ومثال ما وقعت العلة في المتن دون الإسناد: ما ذكره المصنف من أحد الألفاظ الواردة في حديث أنس - رضي الله عنه - وهي قوله: "ولا يذكرون {بسم الله الرحمن الرحيم} في أول قراءة ولا في آخرها"، فإن أصل الحديث في "الصحيحين".

فلفظ البخاري: كانوا يفتتحون بالحمد لله رب العالمين، ولفظ مسلم في رواية له: نفي الجهر، وفي رواية أخرى نفي القراءة.

الإعلال بالإرسال والانقطاع:

بعض إخواننا في الله يقول: إن بعض الأحاديث التي ذكرتها في "أحاديث معلة ظاهرها الصحة" ليست من الأحاديث المعلة، لأن الحديث المعل هو الذي ظاهره السلامة من العلة وطرأت عليه علة خفية توجب ضعفه.

وقول هؤلاء الأفاضل صحيح، فهذا هو الأصل في الحديث المعل، ولكنهم قد يذكرون المنقطع والمرسل في المعل، فليس كل المحدثين يعرفون أن في السند إرسالاً وانقطاعاً، والله أعلم.

في الإعلال بالإرسال والانقطاع:

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (67): سألت أبي عن حديث رواه أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، قال: كنت جالساً عند حُجْرِ بن عدي الكندي قال: فجاءت جاريته فقالت: إن ابنك دخل المخرج ولم يمس ماءً، فقال: يا جارية، هاتي تلك الصحيفة فقرأ: بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما حدثني علي بن أبي طالب: أن الطهور نصف الإيمان.

قال أبي: بَيْنَ أبي إسحاق وحجر رجلان، يرويه الثقات عن أبي إسحاق، عن

آخر، فمنهم: عن غلام حجر عن حجر.

قال أبي: وسماع أبي بكر من أبي إسحاق ليس بذاك القوي.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (82): سألت أبي عن حديث رواه هُشيم، عن داود بن عمرو، عن بسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني، عن عوف بن مالك الأشجعي، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أنه رخص بالمسح بتبوك للمسافر ثلاث، وللمقيم يوم وليلة وثبت.

ورواه الوليد بن مسلم عن إسحاق بن يسار، عن يونس بن ميسرة بن حليس - كذا في الأصل، والصواب: حَلْبَس، بالموحدة -، عن أبي إدريس، قال: سألت المغيرة بن شعبة عن ما حصر عن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - بتبوك؟ فبال النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - فمسح على خفيه.

قلت ورواه خالد الحذّاء، عن أبي قلابة، عن أبي إدريس، عن بلال، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أنه مسح على الخفين والخمار.

قلت: لأبي: أيهم أشبه وأصح.

فقال أبي: داود بن عمرو ليس بالمشهور، وكذلك إسحاق بن يسار ليس بالمشهور لم يرو عنه غير الوليد، ولا نعلم روى أبو إدريس عن المغيرة بن شعبة شيئاً سوى هذا الحديث.

وأما حديث خالد فلا أعلم أحداً تابع خالداً في روايته عن أبي قلابة، ويروونه عن أبي قلابة، عن بلال، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - مرسلاً، لا يقول أبو إدريس.

وأشبهها حديث بلال، لأن أهل الشام يروون عن بلال هذا الحديث في المسح من حديث مكحول وغيره، ويحتمل أن يكون أبو إدريس قد سمع من عوف والمغيرة أيضاً، فإنه من قدماء تابعي أهل الشام، وله إدراك حسن.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (87): سمعت أبا زرعة يقول في حديث رواه سعيد بن زيد، عن واصل مولى أبي عيينة عن يحيى بن عبيد، عن أبيه، كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - يتبوأ لبوله. فقال أبو زرعة: هذا مرسل.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (89): سمعت أبي يقول في حديث رواه زَمْعَةُ، عن عيسى بن يَزْدَادَ، عن أبيه، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله

وصحبه وسلم - "إذا بال أحدكم فَلْيَنْتُر ذكره ثلاث مرات".

قال أبي: هو عيسى بن يَزْداد بن فسَّاء، وليس لأبيه صحبه ومن الناس من يدخله في المسند على المجاز، وهو وأبوه مجهولان.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (550): سألت أبي عن حديث رواه أبو داود الطيالسي، عن شعبة، عن فراس، عن الشعبي، قال: سمعت سمرة يقول: صلى رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - الصبح فقال: "أهَهُنا أحدٌ من بني فلان؟ إنَّ صاحبكم محبُوسٌ بباب الجنَّة بدين عليه".

فسمعت أبي يقول: هكذا رواه أبو داود وعمرو بن مرزوق، عن شعبة، عن فراس، عن الشعبي، قال: سمعت سَمُرَةَ.

والشعبي لم يسمع من سمرة، روى سعيد بن مسروق، عن الشعبي، عن سمعان بن مشَنَّج، عن سمرة، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (908): سألت أبي عن حديث رواه الوليد بن مسلم، عن عبد الله بن العلاء بن زبر - في الأصل: زيد، بالمثناة تحتية بعدها دال، والصواب: زبر - أنه سمع أبا سلام الأسود قال: سمعت عمرو بن عبسة، قال: صلى بنا النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - إلى بعير من المغنم، فلما سلم أخذ وبرةً من جنب البعير فقال: "ولا يَحِلُّ لي من غنائمهم هذه إلاَّ الخُمُس، والخُمُس مَرْدُودٌ فيكم".

قال أبي: ما أدري ما هذا، لم يسمع أبو سلام من عمرو بن عبسة إنما يروي عن أبي أمامة عنه.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (966): سألت أبي عن حديث رواه محمد بن المبارك الصوري، عن الهيثم بن حميد، عن حفص بن غيلان، عن مكحول، قال: دخلت أنا وابن أبي زكرياء، وسليمان بن حبيب، على أبي أُمامةَ بحمص، فسلمنا عليه، فقال: إن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قد بلغ ما أمر به، فبلغوا عني ما تسمعون، سمعت النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - يقول: "من خرج في سبيل الله فهو ضامنٌ على الله تعالى، إن توَفَّاه الله أدخله الجنة، وإن رَدَّه فبِما نال من أجرٍ أو: غنيمةٍ، والخَارج من بيته إلى المسجد ضامنٌ على الله تعالى، وإن توفَّاه أدخله الجنة، وإن ردَّه فبما نال

من أجرٍ أو: غنيمةٍ، والدَّاخلُ بيته بسلام ضامنٌ على الله.

قال أبي: هذا حديث خطأ، مكحول لم ير أبا أُمامة.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (988): سألت أبي عن حديث رواه ابن أبي أويس، عن أبيه، عن مفضل بن محمد الضبي، عن عمر بن عبد الله بن يَعْلَى، قال: سمعت يَعْلَى بن مرة، قال: سافرت مع رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - غير مرة فما رأيته مر بجيفة إنسان فتجاوزها حتى يأمر بدفنها لا يسأل: مسلم هو أم كافر.

قال أبي: لم يسمع عمر بن يعلى من يعلى بن مرة، إنما يحدث عن أبيه، عن جده، وعمر ضعيف الحديث.

قال ابن أبي حاتم - رحمه الله - في "العلل" حديث (1466): سألت أبي عن حديث رواه عمار بن رُزَيْقٍ، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن بَعْجَة، أن ابن عمر ساوم بثوب ديباج. وذكر الحديث.

ورواه زهير، عن أبي إسحاق، عن ابن عمر.

قال أبي: هذا الحديث ليس مما سمع أبو إسحاق من ابن عمر، مع أن أبا إسحاق لم يسمع من ابن عمر، إنما رأى ابن عمر رؤية.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (1344): سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه أسامة بن زيد، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن أزهر، قال: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - يسأل عن خالد بن الوليد وأنا غلام شاب، وأتي بشارب وأمرهم فضربوه، فمنهم من ضرب بنعله.

وذكرت لهما الحديث فقالا: لم يسمع الزهري هذا الحديث من عبد الرحمن بن أزهر، يدخل بينهما عبد الله بن عبد الرحمن بن أزهر.

قلت لهما: من يدخل بينهما ابن عبد الرحمن بن أزهر، قالا: عقيل بن خالد.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (2010): سألت أبي عن حديث رواه مخلد بن يزيد الحراني عن يوسف بن صهيب، عن زيد العمِّي، عن ابن عمر، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "من سَرَّهُ أن تستجاب دعوته وتكشف كربته فلييَسِّر على المعسر".

قال أبي: زيد لم يسمع من ابن عمر شيئاً.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (2058): سئل أبو زرعة عن حديث رواه عمرو بن محمد قال: حدثنا النضر بن إسماعيل البجلي، عن طلحة، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "إذا بعثتم إليَّ بريْداً فابعثوا حسن الوجه، حسن الاسم".

قال أبو زرعة: هو طلحة عن عطاء مرسل.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (100): سألت أبي عن حديث رواه عبد الرحيم بن زيد العمِّيُّ، عن أبيه، عن معاوية بن قرة، عن ابن عمر، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أنه توضأ مرة مرة، وقال: هذا وضوء من لا يقبل الله صلاةً إلاَّ به"، ثم توضأ مرتين مرتين، وقال" "هذا وضوء من يضاعف الله له الأجر مرتين"، ثم توضأ ثلاثاً.

وقال: "هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي".

فقال أبي: عبد الرحيم بن زيد متروك الحديث، وزيد العميّ ضعيف الحديث، ولا يصح هذا الحديث عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -.

وسئل أبو زرعة عن هذا الحديث فقال: هو عندي حديث واهٍ، ومعاوية بن قرة لم يلحق ابن عمر.

قلت لأبي: فإن الربيع بن سليمان حدثنا هذا الحديث عن أسد بن موسى، عن سلام بن سليم، عن زيد بن أسلم، عن معاوية بن قرة، عن ابن عمر، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - فقال: هو سلام الطويل متروك الحديث، وهو زيد العمي وهو ضعيف الحديث.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (106): سألت أبي عن حديث رواه بقية، عن الوَضين بن عطاء، عن محفوظ بن علقمة، عن ابن عائذ، عن علي، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -.

وعن حديث أبي بكر بن أبي مريم، عن عطية بن قيس، عن معاوية عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "العين وكاءُ السَّه"[1].

---

(1) وورد بسند آخر من حديث علي بن أبي طالب بلفظ: (العين وكاء السه فمن نام فليتوضأ). رواه أبو داود في (سننه) (رقم: 203)، وابن ماجه (رقم: 477)، وأحمد، وغيرهم، وصححه أحمد
=

فقال: ليسا بقويين، وسئل أبو زعة عن حديث ابن عائذ عن علي بهذا الحديث، قال: ابن عائذ، عن علي مرسل.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" مسألة (122): سمعت أبا زرعة يقول: حديث قتادة، عن مِقسَمٍ، ولا أعلم قتادة روى عن عبد الحميد شيئاً، ولا عن الحكم.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (132): سمعت أبي في حديث رواه بقية، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن حبيب بن عُبَيْدٍ، عن أبي الدرداء، أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - توضأ من نهر، وفضلت فضلة، فرده في النهر.

فقال أبي: حبيب، عن أبي الدرداء مرسل.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (134): سمعت أبي وذكر حديثاً رواه قُرادٌ أبو نوح، عن شعبة، عن إسماعيل ابن مسلم، عن أبي المتوكل قال: توضأ عمر وبقي على بعض رجله قطعة لم يُصبْها الماء، فأمره رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أن يعيد الوضوء.

فقال أبي: أبو المتوكل لم يسمع من عمر، وإسماعيل هذا ليس به بأس.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" مسألة (138): سألت أبي عن رواية عروة، عن علي؟ فقال: مرسل.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (214): سألت أبي عن حديث رواه الفضيل بن سليمان، عن محمد بن زيد ابن مهاجر بن قُنفذ، عن محمد بن إبراهيم، قال: سمعت معاوية، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "إذا قال الرَّجُلُ كما يقول المؤذن".

قال أبي: فيه ترك رجل. محمد بن إبراهيم التيمي لم يسمع من معاوية.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (1136): سألت أبي عن حديث رواه

=

شاكر، والألباني في (صحيح الجامع) (رقم: 4025).

و(السه): اسم من أسماء الدبر، و(الوكاء) - بكسر الواو - الرباط الذي تشد به القربة ونحوها من الأوعية.

وفي بعض الكلام الذي يجري مجرى الأمثال: (حفظ ما في الوعاء بشد الوكاء). انظر: (شرح مسلم للنووي) (74/4)، و(المغني) (164/1).

الفريابي، عن عمر بن راشد، عن يحيى بن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن البراء، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "الرِّبا اثنان وسبعون باباً، أدناها مثلُ إتيان الرَّجُلِ أُمَّهُ".

قال أبي: هو مرسل، لم يدرك يحيى بن إسحاق البراء، ولا أدرك والده البراء.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (1458): وسألته عن حديث رواه المسيب بن واضح، عن عبد الله بن نافع المدني، عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر، قال: عمم رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - عبد الرحمن بن عوف بعمامة سوداء كرابيس وأرخاها من خلفه قَدْر أربع أصابع.

وقال: "هكذا فاعتَمَّ، فإنه أعرف وأجمل" ثم قال: "اغْزوا في سبيل الله، قاتلُوا من كفر بالله لا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تُمَثِّلوا، هذا عهد الله إليكم وسُنَّةُ نبيِّه فيكم".

قال أبي: عبد الله بن نافع لم يسمع من ابن جريج شيئاً، والحديث باطل.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (1590): سألت أبي عن حديث رواه بقية، عن مسلم بن زياد، عن مكحول، قال: سمعت ابن عمر يقول: ما أمر عمر بن الخطاب بشرب الطلاء قط ولا سقاه قط.

سمعت أبي يقول: هذا وهَمٌ، مكحول لم يسمعه من ابن عمر.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (1623): سألت أبي عن حديث مروان يعني الطاطري، قال: حدثنا يحيى بن حمزة، قال: حدثنا الوَضِيْنُ بن عطاء، عن محفوظ، عن علقمة، عن عبد الرحمن بن عائذ الأزدي، قال مروان: هذا من مشيخة أهل الشام من العتق من أصحاب معاذ، قال: يكره صيد البحر ما أشبه ما حرم من صيد البر.

قال أبي: ابن عائذ لم يدرك معاذاً، وهذا خطأ.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (2625): سألت أبي عن حديث رواه هشام بن عبيد الله الرازي، عن عكرمة بن إبراهيم، عن يزيد بن شداد، عن معاوية بن قرة، قال: حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص، عن أبيه، أنه كان عند رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - فقال: "ادع لي سيّد الأنصار"، فدعوت أُبيَّ بن كعب.

قال أبي: روى هذا الحديث يحيى بن حسان، عن عكرمة بن إبراهيم، عن

يزيد بن شداد، عن معاوية بن قرة، عن ابن عبد الله بن عمرو عن أبيه، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -.

قال أبي: ومعاوية بن قرة لم يسمع من عبد الله بن عمرو.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (2687): سمعت أبي ذكر حديثاً رواه ابن فضيل، عن أبي حيان، عن عطاء، عن ابن عمر - رضي الله عنه - قال: كنا مع النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - في سفر، فأقبل أعرابي، فقال له النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "هل لك إلى خير من الذهب".

قال: نعم، قال: "تشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأني رسول الله"، قال الأعربي: فمن يشهد لك؟ قال: "هذه الشجرة التي على داري..." الحديث.

قال أبي: وقد حدثنا علي الطَّنافسيُّ وعبد المؤمن بن علي، عن ابن فضيل هكذا، وأنا أنكر هذا، لأن أبا حيان لم يسمع من عطاء، ولم يرو عنه، وليس هذا الحديث من حديث عطاء.

قلت: من تراه؟ قال: لحديث أبي جناد أشبه.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير" (ص: 12): سألت أبا عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري عن حديث مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله الصُنابحيُّ، أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "إذا توضأ العبد فتمضمض خرجت الخطايا من فيه..." الحديث[1].

فقال: مالك بن أنس وَهِمَ في هذا الحديث وقال: عبد الله الصُّنابحِيُّ، وهو أبو عبد الله الصنابحي، واسمه عبد الرحمن بن عُسيلة، ولم يسمع من النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وهذا الحديث مرسل.

وعبد الرحمن هو الذي روى عن أبي بكر الصديق.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير" (ص: 25): حدثنا قتيبة، نا عبد السلام بن حرب، عن الأعمش، عن أنس بن مالك، قال: كان النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - "إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض".

---

(1) والحديث رواه مسلم في (صحيحه) (رقم: 244) بسند آخر من حديث أبي هريرة.

وقال وكيع: عن الأعمش، قال: قال ابن عمر: كان النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - إذا أراد الحاجة. وتابعه يحيى الحماني.

فسألت محمداً عن هذا الحديث أيهما أصح؟ فقال: كلاهما مرسل. ولم يقل: أيهما أصح.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير" (ص: 50): وسألت محمداً عن حديث الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة، عن عائشة، أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قبّل بعض نسائه ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ.

فقال: حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير" (ص: 53): حدثنا القاسم بن دينار الكوفي، قال: حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن منصور، قال: كنا في حجرة إبراهيم (النخعي) ومعنا إبراهيم التيمي، فتذاكرنا المسح على الخفين، فقال إبراهيم: حدثنا عمرو بن ميمون، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت، قال: جعل لنا رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - ثلاثاً، ولو استزدناه لزادنا.

سالت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث، فقال: لا يصح عندي حديث خزيمة بن ثابت في المسح، لأنه لا يُعرف لأبي عبد الله الجدلي سماع من خزيمة بن ثابت.

وكان شعبة يقول: لم يسمع إبراهيم النخعي من أبي عبد الله الجدلي حديث المسح.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير" (ص: 100): حدثنا يحيى بن موسى، حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا ابن جُرَيْج، عن عمران بن أبي أنس عن مالك بن أوس بن الحدثان، عن أبي ذر، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - يقول: "في الإبل صدقتها، وفي البُرِّ صدقتها".

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: ابن جريج لم يسمع من عمران بن أبي أنس يقول: حدِّثت عن عمران ابن أبي أنس.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير" (ص: 108): سألت محمداً عن حديث ابن جُريج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - بعث منادياً: "ألا إنَّ صدقة الفطر واجبٌ على كل مسلم".

فقال: ابن جُريج لم يسمع من عمرو بن شعيب.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير" (ص: 113): حدثنا محمد بن حميد الرازي، حدثنا الفضل بن موسى، حدثنا أبو فروة الرهاوي، عن معقل الكناني، عن عبادة بن نُسَيٍّ، عن أبي سعد الخدري، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "إن الله لم يَكتب على اللَّيْلِ الصيَّام، فمن صام فليتَعَنَّ ولا أجر له".

سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: أرى هذا الحديث مرسلاً، وما أرى عبادة بن نُسَيٍّ سمع من أبي سعد الخدري.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير" (ص: 127): سألت محمداً عن حديث أبي إسحاق، عن نمير بن عريب، عن عامر بن مسعود، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: " الغنيمة الباردة الصَّوْمُ في الشِّتاء".

فقال: هو حديث مرسل، وعامر بن مسعود لا صحبة له، ولا سماع من النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير" (ص: 129): سألت محمداً عن حديث القاسم بن الفضل، عن محمد بن علي - الباقر -، عن أم سلمة، قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "الحج جهاد كل ضعيف".

فقال: هو حديث مرسل، لم يدرك محمد بن علي أم سلمة.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير" (ص: 175): حدثنا أبو سعيد الأشجُّ، حدثنا عبد الله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن سليمان بن يسار، عن سلمة بن صخر البياضي، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - في المُظاهر يواقع قبل أن يكفر، قال: "كفَّارةٌ واحدٌ".

وقال علي بن المبارك: حدثنا يحيى بن أبي كثير، قال: حدثنا أبو سلمة ومحمد بن عبد الرحمن، أن سلمان بن صخر الأنصاري، أحد بني بياضة جعل امرأته عليه كظهر أمه حتى يمضي رمضان...الحديث.

فسألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث مرسل، لم يدرك سليمان بن يسار سلمة بن صخر.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير" (ص: 178): حدثنا قتيبة، حدثنا

عبد الله بن بكر السهمي، حدثنا حاتم بن أبي صغيرة، عن عمرو بن دينار، أن البراء بن عازب قال: أتانا رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - ونحن نتبايع في السوق ونحن نسمَّى السماسرة، فقال: "يا معشر التُّجارِ، إنَّكم تُكثرون الحلِف..." الحديث.

سالت محمداً عن هذا الحديث، فقال: عمرو بن دينار لم يسمع من البراء، وبينهما عندي رجل.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير" (ص: 193): حدثنا زياد بن أيوب البغدادي، حدثنا عباد بن العوام، قال: أخبرني سفيان بن حسين، قال: حدثنا يونس بن عبيد، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله نهى عن المحاقلة، والمزابنة، والمخابرة، وعن الثُّنْيا إلا أن تعلم.

قال: سألت محمداً عن هذا الحديث، يعرفه من حديث سفيان بن حسين، عن يونس بن عبيد، عن عطاء، وقال: لا أعرف ليونس بن عبيد سماعاً عن عطاء بن أبي رباح.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير" (ص: 194): حدثنا إبراهيم بن عبد الله الهروي، حدثنا هشيم، أخبرنا يونس بن عبيد، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "مطل الغنيِّ ظلْمٌ، وإذا أحلت على مليءٍ فاتَّبِعْه، ولا تبع بيعتين في بيعة".

سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: ما أرى يونس بن عبيد سمع من نافع، وروى يونس بن عبيد، عن ابن نافع، عن أبيه حديثاً.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير" (ص: 198): حديثا محمد بن عبد الاعلى، حدثنا المُعْتَمِرُ، قال: سمعت عبد الملك يحدث عن عبدالله بن وهب، أن عثمان قال لابن عمر: اذهب فاقض بين الناس. قال: أو: تعافيني يا أمير المؤمنين؟ قال: فما تكره من ذلك، وكان أبوك يقضي؟، قال: إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - يقول: "من كان قاضياً فقضى بالعدل فبالحريِّ أن ينقلب منه كفافاً".

فما أرجو بعد ذلك وفي الحديث قصة.

سألت محمداً عن هذا الحديث، وقلت له: من عبد الملك هذا؟ فقال: هو

عبد الملك بن أبي جميلة، وعبد الله بن وهب عن عثمان مرسل.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير" (ص: 200): سألت محمداً عن حديث جرير بن حازم، عن يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن ابن حديدة الجهني، لعن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - الراشي والمرتشي.

فقال: هو حديث مرسل لم يسمع يزيد بن أبي حبيب من ابن حديدة، وابن حديدة الجهني له صحبة.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير" (ص: 235): حدثنا علي بن حُجر، حدثنا معتمر بن سليمان الرقي، عن الحجاج بن أرطأة، عن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه، قال: اسْتُكْرِهَت امرأة على عهد النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - فدرأ عنها الحد، وأقامه على الذي أصابها. ولم يذكر أنه جعل لها مهراً.

سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: الحجاج بن أرطأة لم يسمع من عبد الجبار بن وائل، وعبد الجبار لم يسمع من أبيه، ولد بعد موت أبيه.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير" (ص: 244): سألت محمداً عن حديث أبي المثنى، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - في الضحايا.

فقال: هو حديث مرسل، لم يسمع أبو المثنى من هشام بن عروة. قلت: له أبو المثنى ما اسمه؟ قال: سليمان بن يزيد، مديني روى عنه ابن أبي فديك.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير" (ص: 251): حدثنا قتيبة، حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن أُذَيْنَةَ، عن أبيه عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأت الذي يرى أنَّه خَيرٌ وليكفر عن يمينه".

سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث مرسل، وأذينة لم يدرك النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، وهو الذي روى عنه عمرو بن دينار، عن أذينة، عن ابن عباس، في العنبر.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير" (ص: 294): حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن أم هانئ، قالت: قدم رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - علينا مكة وله أربع غَدَائرَ.

سألت محمداً: قلت له: مجاهد سمع من أم هانئ؟ قال: روى عن أم هانئ، ولا أعرف له سماعاً منها.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير" (ص: 297): حدثنا محمد بن يحيى القطعي: قال: حدثنا عبد الأعلى، عن سعيد، عن قتادة، عن سليمان اليَشْكُرِيِّ، عن جابر بن عبد الله، أن عمر بن الخطاب قال: إن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - لم يحرمه - يعني: الضب - ولكنه قَذِرَهُ، ولو كان عندي لأكلته، وإن الله لينفع به غير واحد، وإنه طعام عامة الرِّعاء.

سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: قتادة لم يسمع من سليمان اليَشْكُرِيِّ، سليمان مات قبل جابر بن عبد الله، روى عنه أبو بشر وقتادة وغير واحد، وما لأحدٍ من هؤلاء سماع من سليمان اليَشْكُرِيِّ إلا أن يكون عمرو بن دينار، فلعله سمع منه وهو سليمان بن قيس اليَشْكُرِيُّ.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير" (ص: 305): حدثنا أبو كريب، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي حمزة ثابت الثُّمالِيِّ، عن الشعبي، عن أم هانئ، قالت: دخل عليَّ رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - فقال: "هل عندكم شيء"؟ فقلت: لا، إلا كِسَرٌ يابسةٌ وخلٌّ، فقال: "يا أمَّ هانئ ما افْتَقَر بيتٌ من أُدْمٍ فيه خَلٌّ".

سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: لا أعرف للشعبي سماعاً من أم هانئ.

قلت له: أبو حمزة الثُّماليُّ كيف هو؟ قال: أحمد بن حنبل يتكلم فيه وهو عندي مقارب الحديث، ليس له كبير حديث.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير" (ص: 341): حدثنا هنَّادٌ، حدثنا أبو الأحوص، عن سعيد بن مسروق، عن ابن أَشْوَعَ، عن يزيد بن سلمة الجعفي، قال: قلت يا رسول الله: إني سمعت منك حديثاً كثيراً أخاف أن ينسيني أوله آخره، فحدثني بكلمة تكون جماعاً؟ قال: "اتّق الله فيما تعلم".

سألت محمداً فقال: سعيد بن أَشْوَع لم يسمع عندي من يزيد بن سلمة، وهو عندي مرسل.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير" (ص: 362): حدثنا سعيد بن يحيى، حدثنا ابن جُرَيْجٍ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك،

قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "من قال - إذا خرج من بيته - بسم الله، توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله، يُقال له: كُفيت ووقيت، وتنحَّى عنه الشَّيطان".

سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: حدثوني عن يحيى بن سعيد، عن ابن جُرَيْج بهذا الحديث، ولا أعرف لابن جريج عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة غير هذا الحديث، ولا أعرف له سماعاً منه.

الإعلال بما علته ظاهرة:

الأصل في العلة أنها سبب خفي يوجب ضعف الحديث، لا يطلع عليها إلا جهابذة الحديث ونُقَّادُهُ.

ولكنهم قد يُعِلُّون بما علته ظاهرة، كأن يكون في السند كذاب، أو: ضعيف، أو: مجهول، أو: غير ذلك من أسباب الضعف، كما ستراه إن شاء الله في هذا الفصل.

وما قرأنا في كتب المصطلح في تعريف العلة أنها سبب خفي..إلخ، لا ينفي أنهم قد يُعِلّون بما علته ظاهرة، ويكون التعريف أغلبياً لا كلياً. والله أعلم.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (53): سألت أبي عن حديث رواه الحارث بن وجيه، عن مالك بن دينار، عن محمد بن سرين، عن أبي هريرة، أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "تحت كل شعرة جنابة، فاغسلوا الشَّعر وأنقوا البَشَر".

قال أبي: هذا حديث منك، والحارث ضعيف الحديث.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (99): سألت أبي وأبا زرعة عن حديث ابن مسعود في الوُضوء بالنبيد فقالا: هذا حديث ليس بقويّ، لأنه لم يروه غير أبي فزارة، عن أبي زيد، وحماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي رافع، عن ابن مسعود.

وعلي بن زيد ليس بقويٍّ، وأبو زيد شيخ مجهول لا يُعرف، وعلقمة يقول: لم يكن عبد الله مع النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - ليلة الجِّن، فوددت انه كان معه.

قلت لهما: فإن معاوية بن سَلاَّم يحدث عن أخيه، عن جده، عن ابن غيلان، عن ابن مسعود؟

قالا: وهذا أيضاً ليس بشيء، ابن غيلان مجهول، ولا يصح في هذا الباب شيء.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (104): وسألت أبي عن حديث رواه ابن لهيعة، عن عُقيل، عن ابن شهاب، عن عروة، عن أسامة بن زيد، عن أبيه، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أنَّ جبريل أتاه فأراهُ الوضوء، فلما فرغ نضحَ فرْجهُ.

فقال أبي: هذا حديث كذب باطل.

قلت: وقد كان أبو زرعة أخرج هذا الحديث في كتاب "المختصر" عن ابن أبي شيبة، عن الأشيب، عن ابن لهيعة، فظننت أنه أخرجه قديماً للمعرفة.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (105): وسمعت أبي يقول في حديث رواه حَرَمي بن عمارة، عن الحَرِيشِ بن الخِرِّيتِ، أخي الزبير بن الخِرِّيتِ، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، قال: كنتُ مع رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - في سفر فوقعت قلادتي فأُنزلت آيةُ التيمم.

فقال أبي: هذا حديث منكر، والحريش شيخ لا يحتج بحديثه.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (108): سألت أبي عن حديث رواه سعيد بن بشير، عن منصور بن زاذان، عن الزُّهريّ، عن أبي سلمة، عن عائشة: كان النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - يُقبلُ إذا خرج إلى الصلاة ولا يتوضأ.

فقال أبي: هذا حديثٌ منكرٌ لا أصل له من حديث الزهري، ولا أعلم منصور بن زاذان سمع من الزّهري، ولا روى عنه.

وحفظي عن أبي - رحمه الله - أنه قال: إنما أراد: الزُّهري، عن أبي سلمة، عن عائشة، أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - كان يقبِّل وهو صائمٌ.

قلت لأبي: ممن الوَهَمُ؟ قال: من سعيد بن بشير.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (109): سمعت أبي وأبا زرعة في حديث حجاج بن أرطاة، عن عمرو بن شعيب، عن زينب السهمية، عن عائشة، عن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أنه كان يتوضأ ويقبل ويصلي ولا يتوضأ.

فقالا: الحجاج يُدلِّس في حديثه عن الضعفاء، ولا يُحتج بحديثه.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (111): سألت أبا زرعة عن حديث رواه محمد بن جابر، عن قيس بن طَلْقٍ، عن أبيه، أنه سأل رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: هل في مَسِّ الذَّكر وضوء؟ قال: "لا". فلم يثبتاه، وقالا: قيس بن

طلق ليس ممن تقوم به الحجة، ووهَّماه.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (112): سألت أبي عن حديث رواه إسماعيل بن أبان الوراق، عن جعفر الاحمر، عن أبي خالد، عن أبي هاشم الرُّماني، عن زاذان، عن سلمان، أنه رعف، فقال له رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "أحدِثْ لذلك وضوءاً".

فقال أبي: أبو خالد هذا عمرو بن خالد متروك الحديث، لا يشتغل بهذا الحديث.

قلت لأبي: فإن الرمادي حدثنا عن إسحاق بن منصور، عن هُرَيم، عن عمرو القرشي، عن أبي هاشم الرماني[1] هذا الحديث، فقال: هو عمرو بن خالد.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (113): وسألت أبا زرعة عن الغسل من الحجامة، قلت: يروي عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - الغسل من أربع؟

فقال: لا يصح هذا، رواه مصعب بن شيبة وليس بقوي.

قلت لأبي زرعة: لم يُرْو عن عائشة من غير حديث مصعب، قال: لا.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (125): سألت أبا زرعة عن حديث رواه عبيد الله القواريري، عن يوسف بن خالد، قال: حدثنا عمرو بن سفيان بن أبي البكرات، عن محفوظ بن علقمة، عن الحضرمي، وكان من أصحاب النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "إذا بال أحدكم فلا يستقبل الرّيح ببوله فيردُّ عليه".

فقلت لأبي زرعة: محفوظ ما حاله؟ قال: لا بأس به، ولكن الشأن في يوسف، كان يحيى بن معين يقول: يكذب.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (127): وسألت أبي عن حديث عبد الله بن عُكيم، جاءنا كتاب النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قبل موته بشهر: "أن لاتنتفعوا من الميتة بإهابٍ ولا عصبٍ".

فقال أبي: لم يسع عبد الله بن عكيم من النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه

---

(1) في الأصل: الزماني، بالزاي المعجمة، والصواب ما أثبتناه.

وسلم - وإنما هو كتابه.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (129): سمعت أبي وأبا زرعة وذكرت لهما حديثاً رواه عبد الرحمن بن حرملة، عن أبي ثِفَال، قال: سمعت رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب، قال: أخبرتني جدتي، عن أبيها، أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله"[(1)].

فقالا: ليس عندنا بذاك الصحيح، أبو ثفال مجهول، ورباح مجهول.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (126): وقلت لأبي وأبي زرعة في حديث مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن حميد بنت عبيد بن رفاعة، عن كبشة بنت كعب بن مالك، وكانت تحت ابن أبي قتادة، أن أبا قتادة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - في الهرة: "ليست بنجس، هي من الطَّوافات"[(2)].

فقلت لهما: إن حسيناً المعلم وهماماً يقولان: عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أم يحيى، فقالا: اسمها حميدة، وكنيتها أم يحيى.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (151): وسئل أبو زرعة عن حديث رواه المحاربي، عن مطرح بن يزيد، عن عبيد الله بن زُحَر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "ويل للأعقاب من النار"[(3)].

فقال أبو زرعة: مطرح ضعيف الحديث.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (158): وسئل أبو زرعة عن حديث رواه

---

(1) صح بإسناد آخر من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أخرجه ابن ماجه برقم: (399)، والترمذي برقم: (26)، وأبو داود برقم: (101)، وصححه الألباني في (صحيح الجامع) (رقم: 7444).

(2) وصح بإسناد آخر من حديث كبشة بنت كعب بن مالك - رضي الله عنها - رواه أبو داود، والترمذي، وغيرهما. وصححه الألباني في مواضع من كتبه، في: (صحيح سنن أبي داود) (رقم: 68)، وقال في: (الإرواء) (رقم: 173): (... وكذا صححه البخاري، والعقيلي، والدارقطني، كما في "تلخيص الحافظ").

(3) وصح بإسناد آخر من حديث ابن عمرو - رضي الله عنهما - رواه البخاري في (صحيحه) (رقم: 163)، ومسلم في (صحيحه) (رقم: 27/241).

أبو داود الطيالسي، عن خارجة، عن مصعب، عن يونس، عن الحسن، عن عُتَيٍّ، عن أُبيّ بن كعب، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "للوضوء شيطان يقال له: الولهان".

فقال أبو زرعة: هو عندي منكر.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (176): وسمعت أبي ورأى في كتابي حديثاً كتبته عن محمد بن عوف، عن أبي خيثمة مصعب بن سعيد، عن المغيرة بن سِقْلاب الحراني، عن الوازع بن نافع، عن سالم بن عبد الله، عن ابن عمر، عن عمر، عن أبي بكر الصديق قال: كنت جالساً عند النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - فجاء رجلٌ قد توضأ، وفي قدمه موضعٌ لم يُصبه الماء فقال النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "اذهب فأتم وضوءك" ففعل.

فقال أبي: هذا حديث باطل بهذا الإسناد، ووزاع بن نافع ضعيف الحديث.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (180): وسألت أبي عن حديث رواه بقية، عن أبي سفيان الأنماري، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعد بن المسيب، عن عثمان، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أنه توضأ وخلّل لحيته.

فقال: هذا حديث موضوعٌ، وأبو سفيان الأنماري مجهول.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (336): وسألت أبي عن حديث رواه الأنصاري، عن سعيد بن راشد، عن عطاء، عن ابن عمر عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "من أذَّن فهو يقيم".

قال أبي: هذا حديث منكرٌ، وسعيد ضعيف، وقال مرة: متروك الحديث.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (390): سمعت أبي، وذكر الحديث الذي رواه سليمان بن شرحبيل، عن محمد بن طلحة بن مُصرِّف، عن أبيه عن أبي معمر، عبد الله بن سَخْبَرَة، عن أبي بكر الصديق، عن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "من بنى مسجداً لله ولو كمَفْحَصِ قَطاةٍ بنى الله له بيتاً في الجنة".

فسمعت أبي يقول: هذا حديث منكر، والحكم بن يعلى متروك الحديث، ضعيف الحديث.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (1831): وسمعت أبي، وحدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا طلقُ بن السَّمْح اللخمي، قال:

حدثنا يحيى بن أيوب، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك، قال: دخل عليه قوم يعودنه في مرض له، فقال: يا جارية هَلُمِّي لأصحابنا ولو كِسَراً، فإني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - يقول: "إن مكارم الأخلاق من أعمال أهل الجنة".

فقال أبي: هذا حديث باطل، وطلق مجهول.

فائدة مهمة في بيان أن قولهم: "الصحيح كذا" أو: (الأصح) لا يعني الصحة:

قول أصحاب كتب العلل: إن الصحيح كذا أو: الأصح، لا يعني أنه صحيح محتج به، ولكن يعني أنه المعروف عند المحدثين، وسننبِّه إن شاء الله عقب كل حديث.

فائدة: إذا قال الأئمة في كتب العلل: الصحيح كذا أو: الأصح كذا، فلا يدل على أن الحديث صحيح.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (512): وسئل أبو زرعة عن حديث رواه إسماعيل بن عياش، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "**إذا قـاء أحدكم في صلاته أو: رعف أو: قلس، فلينصرف وليتوضأ ثم يبني على ما مضى من صلاته ما لم يتكلم**".

قال أبو زرعة: هذا خطأ، الصحيح عن ابن جريح، عن أبيه، عن ابن أبي مليكة، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - مرسل. اهـ

وهذا مرسل كما ترى، والمرسل من قسم الضعيف.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (513): وسئل أبو زرعة عن حديث رواه الفضل بن موسى السِّيْنانيُّ، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبد الله بن السائب، قال: شهدت مع رسول - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - العيد، فلما قضى الصلاة قال: "إنَّا نخطب، فمن أحبَّ أن يجلس للخطبة فليجلس، ومن أحبَّ فليرجع".

قال أبو زرعة: الصحيح ما حدثناه به إبراهيم بن موسى، عن هشام بن يوسف، عن ابن جريج، عن عطاء، أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وسلم، مرسل. اهـ

وهذا مرسل أيضاً، والمرسل من قسم الضعيف.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (532): وسئل أبو زرعة عن حديث اختلف محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، والثوري، عن عبد الكريم أبي أمية، فقال سفيان عن عبد الكريم، عن عمرو بن سعيد، عن عائشة، أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - دخل عليها واختبأت مولاة له، فقال النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "حاضت"؟، فقال: نعم، فشق لها من ثوبه وقال: "اختمري بهذا".

وروى ابن أبي ليلى، عن عبد الكريم، عن سعيد بن عمرو، عن عائشة.

فقال أبو زرعة: ما يرويه الثوري أصح.

وسألت أبي عنه، فقال: هو عمرو بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن المعلى. اهـ

وعبد الكريم أبو أمية هو عبد الكريم بن أبي المخارق ضعيف كما في "التقريب"[(1)].

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (1118): سألت أبا زرعة عن حديث رواه حماد بن سلمة، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أنه نهى أن يستأجر الأجير حتى يعلم أجره.

الثوري عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي سعيد موقوفاً.

قال أبو زرعة: الصحيح موقوف عن أبي سعيد، لأن الثوري أحفظ اهـ.

والحديث منقطع على الحالين، فإبراهيم هو ابن يزيد النخعي، ولم يسمع من أبي سعيد الخدري، والمنقطع من قسم الضعيف.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (1222): وسألت أبي عن حديث رواه صدقة بن عبد الله السمين أبو معاوية، عن محمد بن المنكدر، قال: قلت: أنت أحللت للوليد بن يزيد امرأته أم سلمة؟ قلت: أنا؟ لكن حدثني جابر بن عبد الله، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "لا طلاق قبل نكاح".

قال أبي: هذا خطأ، والصحيح ما رواه الثوري، عن محمد بن المنكدر، قال: حدثني من سمع طاوساً.

قال أبي: فلو كان سمع من جابر، لم يحدث عن رجل، عن طاوس مرسل اهـ.

(1) انظر: (تحرير التقريب) (2/378/رقم: 4156). النسخة التي عندي داخل السجن.

والمرسل (الذي فيه مبهم) من قسم الضعيف.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير"(ص: 70): حدثنا هنَّاد، حدثنا عبدة، عن عاصم الأحول، عن عكرمة، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "لا تجزي صلاة إلاَّ بمسِّ الأنف من الأرض ما يَمَسُّ الجبِيْنُ".

حدثنا حميد بن مسعدة، حدثنا حرب بن ميمون، حدثنا خالد الحذَّاء، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: أتى النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - على رجل يسجد على جبهته ولا يضع أنفه على الأرض قال: "ضع أنفك يسجد معك".

قال أبو عيسى: وحديث عكرمة عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أصح. اهـ

وحديث عكرمة عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - مرسل، والمرسل من قسم الضعيف.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (1234): سألت أبي عن حديث حدثنيه أبي، عن رضوان بن إسحاق، عن إسحاق بن عيسى، عن ابن لهيعة، عن جعفر بن ربيعة، عن الزُّهري، عن حمزة بن عبد الله، عن أبيه، عن عمر، أنه نهى عن العزل عن الحرَّة إلا بإذنها.

قال أبي: حدثنا أبو صالح كاتب الليث، عن ابن لهيعة، عن جعفر بن ربيعة، عن حمزة بن عبد الله، عن أبيه، عن عمر.

قال أبي: حديث أبي صالح أصح، وهذا من تخاليط ابن لهيعة اهـ.

والحديث يدور على ابن لهيعة، وهو ضعيف.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير"(ص: 84): حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا وكيع، حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "من نام عن الوتر أو: نسيه، فليصلِّ إذا ذكر وإذا استيقظ".

حدثنا قتيبة، حدثنا عبد الله بن زيد، عن أبيه، أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "من نام على وتر فليصلِّ إذا أصبح".

قال أبو عيسى: وهذا أصح، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف الحديث.

سمعت محمداً يقول: قال علي بن المديني: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف الحديث، وعبد الله بن زيد بن أسلم ثقة. اهـ

وحديث عبد الله بن زيد ن أسلم عن أبي، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - مرسل، والمرسل من قسم الضعيف.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (1286): وسألت أبي عن حديث رواه الحارث بن عبيد أبو قدامة، عن أبي عمران الجوني، عن أنس، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أنه طلق حفصة ثم راجعها. الحديث.

ورواه حماد بن سلمة، عن أبي عمران الجوني، عن قيس بن زيد، أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - طلق حفصة بنت عمر تطليقة، ثم قال النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "أتاني جبريل فقال: راجع حفصة بنت عمر فإنها صَوَّامة قوَّامة". الحديث.

قال أبي: الصحيح حديث حماد، وأبو قدامة لزم الطريق. اهـ

وقيس بن زيد: قال ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" عن أبيه: روى عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - مرسلاً، لا أعلم له صحبة، روى عنه أبو عمران الجوني.

فعلى هذا فالحديث مرسل، والمرسل من قسم الضعيف. وأيضاً قيس بن زيد مجهول، ولا تثبت صحبته.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير" (ص: 99): حدثنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا الفضل بن موسى، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "إذا أحدث أحدكم في الصلاة فليأخذ بأنفه ولينصرف".

قال أبو عيسى: هشام بن عروة، عن أبيه أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -. أصح من حديث الفضل بن موسى. اهـ

فعلى هذا فهو مرسل، والمرسل من قسم الضعيف.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (1395): سألت أبا زرعة عن حديث رواه أبو بكر بن عياش، عن ليث، عن أبي الخطاب، عن أبي زرعة، عن ثوبان، قال: "لعن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - الراشي والمرتشي، وإن هذا

الفيء لا يحلُّ منه خيطٌ ولا مخيطٌ، وإنَّ المختلعات هنَّ المنافقات".

قال أبو زرعة: رواه داود[1] بن علية وابن أبي زائدة، عن ليث، عن أبي الخطاب، عن أبي زرعة، عن أبي إدريس الخولاني، عن ثوبان، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -.

قال أبو زرعة: وهذا الصحيح، وقد وصلوه وزادوا فيه رجلاً. اهـ

والحديث يدور على ليث بن أبي سُليْمٍ، وهو ضعيف، وشيخه أبو الخطاب مجهول كما في "التقريب"[2].

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (1503): وسألت أبا زرعة عن حديث رواه سيف بن هارون البُرجُمِيُّ، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان، قال: سئل النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - عن الفراء والسمن والجبر فقال: "الحلال ما أحل الله في كتابه، والحرام ما حرم الله في كتابه، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه".

قال أبي: هذا خطأ.

رواه الثقات عن التيمي، عن أبي عثمان، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - مرسل، ليس فيه سلمان وهو الصحيح. اهـ

والمرسل من قسم الضعيف.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (1567): وسألت أبي عن حديث رواه يعقوب بن كعب الحلبي، عن زكرياء بن منظور، عن أبي حازم، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم: "كلُّ مسكر حرام".

قال أبي: حدثنا إبراهيم بن المنذر، عن زكرياء بن منظور، عن أبي حازم، عن ابن عمر، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، لم يقل: نافع.

قال أبي: وهذا عندي أصح بلا نافع. اهـ

وفيه زكرياء بن منظور وهو ضعيف كما في "التقريب"[3].

---

(1) هكذا في الأصل: داود، والصواب: ذواد، بذال معجمة، بعدها واو مشددة، وفي الأصل أيضاً علية، والصواب: علبة، بالموحدة كما في (جامع الترمذي).

(2) انظر: (تحرير التقريب) (3/204/رقم: 5685).

(3) انظر: (تحرير التقريب) (1/417/رقم: 2026).

وفيه أيضاً انقطاع، فأبو حازم هو سلمة بن دينار، ولم يسمع من ابن عمر.
فعلى هذا فالحديث ضعيف.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (1628): وسمعت أبا زرعة وحدثنا عن إبراهيم بن موسى، عن محمد بن سلمة، عن خُصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: "إذا أرسلت الكلب المُعلَّم فقَتَل ولم يأكل فكلْ، وإن أكل فلا تأكل".

قال: وحدثنا أبو زرعة، عن إبراهيم بن موسى، عن عتاب، عن خصيف، عن مجاهد، عن ابن عباس، فقيل لأبي زرعة: أيهما أصح؟ قال: محمد بن سلمة أحب إليَّ. اهـ

الأثر يدور على خصيف بن عبد الرحمن الجزري، وهو صدوق سيء الحفظ، خلط بآخره، ورمي بالإرجاء، فعلى هذا فالحديث بهذا السند ضعيف كيفما دار.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (1664): وسألت أبا زرعة عن حديث رواه موسى بن أعين، عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن ابن عباس في قوله: ﴿وَٱلْعَـٰدِيَـٰتِ ضَبْحًا ۝﴾[العاديات: 1] قال: الخيل.

ورواه زياد البكاء، عن ليث، عن عطاء، عن ابن عباس.

فقلت لأبي زرعة: أيهما أصح؟ فقال: موسى بن أعين أحفظ. اهـ

فعلى هذا فالأثر ضعيف، لأنه يدور على ليث بن أبي سليم، وقد تقدم ما فيه.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (1827): وذكرت لأبي حديث قُطبة بن العلاء، عن أبيه، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - "من التمس رضا المخلوق...".

فقال أبي: روى هذا الحديث ابن المبارك، عن هشام بن عروة، عن رجلٍ، عن عروة، عن عائشة قولها: أنها كتبت إلى معاوية: من التمس رضا المخلوق..وهذا الصحيح. اهـ

والموقوف أيضاً ضعيف، لأن فيه رجلاً مبهماً.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (2186): وسألت أبي عن حديث رواه حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أنَّ النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - مرَّ برجل مضطجعٍ على بطنه فقال: "هذه ضِجعة لا يحبُّها الله".

قال أبي: له علة، قلت: وما هي؟ قال: رواه ابن أبي ذئب، عن خاله الحارث بن عبد الرحمن، قال: دخلت أنا وأبو سلمة على ابن طِهْفة، فحدَّث عن أبيه، قال: مر بي وأنا نائم على وجهي. وهذا الصحيح. اهـ

والذي قال فيه ابو حاتم: إنه الصحيح، فيه ابن طهفة، وهو مجهول، فعلى هذا فالحديث ضعيف.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (2288): سألت أبي عن حديث رواه ابن لهيعة، عن جميل الحذاء، عن سهل بن سعد، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أنه كان يدعو: "اللهم لا تدركني زماناً فيه قومٌ لا يتَّبعون العليمَ، ولا يستحيون الحليم، قلوبهم قلوب العجم، وألسنتهم ألسنة العرب".

قال أبي: حدثنا قتيبة، عن بكر بن مضر، عن عمرو بن الحارث، عن جميل، أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -.

قال أبي: هذا الصحيح، لأن عمْراً أحفظ من ابن لهيعة وأتقن. اهـ

وحديث جميل مرسل، والمرسل من قسم الضعيف.

وجميل قد قال الحافظ ابن حجر عنه في "تعجيل المنفعة": جميل الحذاء الأسلمي عن أبي هريرة، وسهل بن سعد، وعنه ابن لهيعة، وبكر بن مضر وغيرهما فيه نظر، وقال في "الإكمال": مجهول.

قلت: وكره ابن حبان في "الثقات" في أتباع التابعين، فكأنه لم يثبت عنده روايته عن صحابي، وقال: يروي المراسيل، روى عنه عمرو بن الحارث، وقال أبو يونس في "تاريخ مصر": جميل بن سالم مولى أسلم يكنى أبا عروة، روى عنه عمرو بن الحارث وابن لهيعة، وحديثه عن سهل معلول. اهـ من "تعجيل المنفعة".

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (2484): وسئل أبو زرعة عن حديث رواه ابن عيينة وجرير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: خرجتُ مع رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - في سفر فقال لي رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "تعالي حتَّى أسابقك"، فسبقته، فخرجت معه بعد ذلك في سفر فنزلنا منزلا، فقال لي: "تعالي حتى أُسابقك" قالت: فسبقني، فضرب بين كتفي، وقال: "هذه بتلك".

وروى هذا الحديثَ أبو معاوية وأبو أسامة، عن هشام بن عروة، عن رجل، عن

أبي سلمة، عن عائشة، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -.

قال أبو زرعة: هشام، عن رجل أصح. اهـ

وهذا الذي قال فيه أبو زرعة: إنه أصح، من طريق مبهم والمبهم من قسم الضعيف.

قال الشيخ مقبل: والذي يظهر لي أن العلة غير مؤثرة في الحديث، وقد ذكرته في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين".

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (2535): وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه روح بن عبادة، وابن عائشة عن حماد، عن حميد، عن أنس، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "إذا حُمَّ أحدكم فليشُنَّ عليه الماء البارد ثلاث ليالي من السَّحر".

قال أبي: روى موسى بن إسماعيل وغيره، عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وهو أشبه.

قال أبو زرعة: هذا خطأ، إنما هو حميد، عن الحسن، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، وهو الصحيح. اهـ

وحديث الحسن مرسل، والمرسل من قسم الضعيف.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (2583): وسألت أبي عن حديث رواه ابن المبارك، عن محمد بن سُوْقَة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: "أكرموا أصحابي ثم الذين يلونهم".

قال أبي: أفسد ابن الهادي هذا الحديث، وبين عورته، رواه ابن الهاد، عن عبد الله بن دينار، عن ابن شهاب، أنَّ عمر بن الخطاب قال: قام فينا رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، وهذا هو الصحيح. اهـ

وابن شهاب لم يدرك عمر فهو منقطع، والمنقطع من قسم الضعيف.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (2713): وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه الحارث بن عبيد أبو قدامة، عن أبي عمران الجوني، عن أنس، قال بينما النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - جالس مع أصحابه إذ جاء جبريل فنكت في ظهره ثم ذهب إلى شجرة فيها مثل وكري الطير...ثم ذكرت لهما الحديث بطوله.

فقالا: هذا خطأ، إنما هو كما رواه حماد بن سلمة، عن أبي عمران، عن محمد بن عمير بن عطارد بن حاجب الداري، قال: بينما النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -. مرسل، وذكر الحديث، فقال: هذا الحديث هو الصحيح. اهـ

والمرسل من قسم الضعيف.

قال ابن أبي حاتم في "العلل" حديث (2732): وسألت أبي عن حديث رواه إسحاق الأزرق، عن العوَّام بن حوشب، عن القاسم بن عوف الشيباني، قال: أتينا أبا ذر بالربذة فقال: سمعت النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - يقول: "إنه يكون بعدي سلطان، فمن أراد أن يُذلَّه خلع الإسلام من عُنُقِهِ". فذكر الحديث.

قال أبي: هذا أخطأ فيه إسحاق، رواه غير إسحاق، عن العوام، عن القاسم بن عوف، عن رجل من عنزة، عن أبي ذر، وهو الصحيح. اهـ

وهذا فيه مبهم، والمبهم من قسم الضعيف، وأيضاً لا ندري أسمع هذا المبهم من أبي ذر أم لم يسمع.

قال الترمذي - رحمه الله - في "العلل الكبير"(ص: 111): سألت محمداً قلت: حدثنا أبو كريب، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "إذا كان أول ليلة من شهر رمضان صفدت الشَّياطين ومردة الجن..."الحديث.

فقال: غلط أبو بكر بن عياش في هذا الحديث.

قال محمد: حدثنا الحسن بن الربيع، حدثنا أبو الأحوص، عن الأعمش، عن مجاهد، قال: إذا كان رمضان صفدت الشياطين.

قال: وهذا أصح عندي من حديث أبي بكر. اهـ

وهذا مقطوع، والمقطوع لا يحتج به. انتهى من كتاب: (غارة الفصل على المعتدين على كتب العلل) (81/10).

قالت أم الفضل تلميذة وحرم المؤلف: ومن المناسب أن أختم كتاب شيخنا أبي الفضل - فك الله أسره - (الشفاء) بفوائد متنوعة انتقيتها من كتابه القيم: (قناص الشوارد الغالية).

فإليكموها بدون تصرف مني:

فائدة مهمة في بيان آخر الصحابة موتاً:

من هو آخر الصحابة موتاً على ما هو الراجح لديكم شيخنا الفاضل؟[1].

الجواب: أم الفضل - زادكِ الله علماً فضلاً - سؤالك عام؟ هل تسألين: فيمن مات منهم آخراً مطلقاً، أو: في إحدى النواحي؟

1 - أما آخرهم موتاً على الإطلاق، فأبو الطفيل عامر بن واثلة الليثيُّ كما جزم به مسلم، وكان موته سنة مائة على الصحيح، وقيل سنة سبعٍ ومائة، وقيل: سنة عشرٍ ومائة ولهذا قال القائل:

آخرهم موتاً أبو الطفيل في مائة أو: عشرة قد اقتفي

وهو الذي صححه الحافظ الذهبي - رحمه الله -، وهو مطابق لقوله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قبل وفاته بشهر: (عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ لا يَبْقَى عَلَى وَجهِ الأَرْضِ ممن هو عَليها اليوْم أَحَدٌ). وفي رواية لمسلم: (أرأيتم ليلتكم هذه، فإنه ليس من نفس منفوسة تأتي عليها مائة سنة). وأما ما ذكر من أن عِكْرَاش بن ذؤيب عاش يوم الجمل مائة سنة، فذلك غير صحيح، كما نص عليه الأئمة.

2 - وأما آخر الصحابة موتاً بالإضافة إلى النواحي: فقد أفردهم ابن مَنْدَة بتأليف خاص، لم نقف عليه. وقد قال عامر - كما في صحيح مسلم -: (عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وَمَا عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ رَجُلٌ رَآهُ غَيْرِي). وقيل: بالكوفة.

وآخرهم موتاً بالمدينة النبوية على ما قال ابن الصلاح: السائب بن يزيد، أو: سهل بن سعد السَّاعديُّ، أو: جابر بن عبد الله - رضي الله عنهم جميعاً -، وقيل: إن جابراً مات بمكة، والجمهور على الأول.

وقد تأخر عن الثلاثة موتاً بالمدينة محمود بن الربيع، مات سنة تسع وتسعين بتقديم التاء فيهما، ومحمود بن لَبيد الأشْهَلِيّ، مات ستة خمسٍ أو: ست وتسعين، وآخر من مات بمكة عبد الله بن عمر، على أن أبا الطفيل لم يمت فيها، وقد مات السائب سنة ثمانين أو: اثنتين أو: ست أو: ثمان وثمانين أو: إحدى وتسعين أقوال.

ومات سهل ثمان وثمانين وقيل: إحدى وتسعين، ومات جابر سنة اثنتين أو:

(1) انظر هذه الفائدة في كتابي: (قناص الشوارد الغالية...) (ص: 104/101/رقم: 1).

ثلاث أو: أربع أو: سبع أو: ثمان أو: تسع وسبعين والمشهور خامسها.

ومات ابن عمر سنة اثنين أو: ثلاث أو: أربع وسبعين والمشهور ثانيها.

وآخر من مات بالبصرة - بفتح الموحدة أشهر من كسرها وضمها - أنس بن مالك مات[1] سنة تسعين أو: إحدى أو: اثنتين أو: ثلاث أو: سبع وتسعين، ودفن هنالك وعمره مائة سنة إلا سنة وهو آخر من مات بالبصرة. ورجح النوويُّ وغيره آخرها.

وآخر من مات بالكوفة عبد الله بن أبي أوفى الأَسْلَمِي، مات سنة ست أو: سبع أو: ثمانٍ وثَمَانين. وآخرهم موتاً بالشام عبد الله بن بُسْر - بضم الموحدة ثم سين المهملة - المازني، وقيل: أبو أمامة والصحيح الأول، مات الأول سنة ثمان وثمانين على المشهور أو: ست وتسعين أو: مائة. ومات الثاني سنة إحدى أو: ست وثمانين.

وقيل: إن ابن بسر آخر من مات بحمص، وقيل: آخرهم بدمشق واثلة بن الأسقع، مات سنة ثلاث أو: خمس أو: ست وثمانين، وقيل: مات بالقدس، وقيل: بحمص.

وآخرهم موتاً بالقدس أبو أُبيّ - بالتصغير - عبد الله، ويقال له: ابن أم حرام، واختلف في اسم أبيه، وقيل: عمر بن قيس وقيل: أبيّ، وقيل: كعب: إنه مات بدمشق. والقدس من مدن فلسطين - بكسر الفاء وفتح اللام وسكون المهملة - وهي ناحية كبيرة وراء الأردن من الشام، فيها عدة مدن كالقدس والرَّمْلَة وعَسقلان.

وآخر من مات بالجزيرة التي بين دِجْلة والفُرات، والعُرْس - بضم العين - ابن عَميرة - بفتحها - الكِنْدِيُّ. وآخرهم موتاً بمصر عبد الله بن جَزْء وهو الزُّبَيْدِيّ - بالتصغير - مات سنة خمس أو: ست أو: سبع أو: ثمان أو: تسع وثمانين والمشهور ثانيها! وقيل: إنه مات باليمامة، وقيل: مات بِسَفْطِ القُدُور، وتعرف اليوم بِسَفْطِ أبي تراب بالغَرْبِيَّةِ.

وآخرهم موتاً باليمامة الهِرْماس - بكسر الهاء - بن زياد الباهِلِيّ. وقد روي عن عكرمة بن عمار أنه لقيه سنة اثنتين ومائة، فموته إما فيها أو: فيما بعدها.

فإن صَحَّ ذلك أشكل بما مر من أن آخرهم موتاً مطلقاً أبو الطُّفَيْل، وأنه مات سنة مائة على الصحيح. وآخرهم موتاً ببلاد المغرب رُوَيْفع بن ثابت الأنصاري، مات

(1) في قصره بالطَّفِّ على فرسخين من البصرة.

بِبَرقة، وقيل: بإفريقية، وقيل: مات بالشام. وآخرهم موتاً بالبادية سَلَمَةُ بن الأَكْوَع، مَات سنة أربع وسبعين، وقيل: سنة أربع وستين وقيل: مات بالمدينة المكرمة، وهو الصحيح.

وآخرهم موتاً بخراسان بُرَيْدَة بن الحُصَيْب.

وآخرهم موتاً بالرُّخَّجِ - براء مضمومة ثم خاء مشددة مفتوحة - وقيل: ساكنة ثم الجيم - وهي من أعمال سجستان، العداء بن خالد بن هوذة.

وبأصبهان النابغة الجَعْدي.

وبالطائف عبد الله بن عباس، مات فيه سنة ثمان وستين، وقيل: سنة تسعين، وقيل: سنة سبعين. وضبط أهل الحديث آخر من مات من الصحابة، وهو على الإطلاق أبو الطُّفيل عامر بن واثلة الليثي كما جزم به مسلم في صحيحه، وكان موته سنة مائة وقيل: سنة سبع ومائة، وقيل: سنة عشر ومائة، وهو مطابق لقوله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قبل وفاته بشهر: (على رأس مائة لا يبقى على وجه الأرض ممن هو عليها اليوم أحد)[1].

ولنذكر نظم العراقي هنا في آخر الصحابة موتاً في كل البلدان تتميماً للفائدة، فنقول: قال رحمه الله:

آخِرُهُم موتاً بِدُونِ مِرْيَهْ	أبو الطُّفَيْلِ مات عامَ مَايَهْ
وقَبْله السائب بِالمَدِينَةِ	أو: سَهْلٌ أو: جَابِر بمكةِ
وقيل آخرهم ابن عُمَرَا	أن لا أبو الطفيل فيها قُبِرَا
وأنس بن مالك بالبصرة	وابن أبي أوفى قضى بالكوفةِ
والشام فابنُ بُسْرٍ أو: ذو باهلهْ	وقيل بدمشق واثِلَهْ
وإنَّ فِي حمصَ ابنُ بُسْرٍ قُبِضَا	وَإِنَّ بالجزيرة العُرْس قَضى
وبفلسطين أبو أُبَيّ	ومِصْرَ فابن الحارث بن جُزَيّي
وَقُبِضَ الْهِرْمَاس باليَمَامَهْ	وقَبْلَهُ رُوَيْفِع بِبَرْقَهْ
وقيل إفْرِيقيَّةِ وسَلَمَهْ	بادياً أو بِطَيْبَةَ المُكَرَّمَهْ

- رضي الله عنهم أجمعين - وشد يدكِ - أم الفضل - على هذا التحصيل فإنه

(1) انظر: (الفوائد المنتقاة من فتح الباري) (ص: 259/208).

مفيد جداً[1].

فائدة في بيان آخر التابعين موتاً:

شـــيخنا الفاضل - فك الله أسركم، وكثّر فوائدكم - لقد أفدتني من هو آخر الـــصحابة موتاً في الجواب - جزاكم الله خيراً -، فهل تتكرم أيضاً وتبين لي: من هو أول التابعين موتاً؟ ومن هو آخرهم موتاً؟

الجواب: لقد سال مداد كثير بين أهل العلم في تحديد أول - وآخر - التابعين موتاً، فحتى لا أكيل عليكِ أذكر لكِ في هذا الجواب المختصر - أما إن شئت الاطلاع على ما قيل في الموضوع فدونك: "ذاكرة سجين مكافح" ففيه ما يروي الغلة ويشفي العلة من أقوال العلماء، والكتاب عندكِ لا تطوله يدي الآن - ما قاله العلامة البُلقيني - رحمه الله تعالى - بأن: أول التابعين موتاً أبو زيد مَعْمر بن زيد، مات بخراسان، وقيل: بأذربيجان سنة ثلاثين، وآخرهم موتاً خَلَفُ بن خليفة. مات سنة ثمانين ومائه[2].

فائدة مهمة في مرسل الصحابي والتابعي[3]:

مما يُلْغَزُ به: تابعي، يقول: قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - كذا، وحديثه مسند لا مرسل، ويحتج به من غير خلاف، وذلك مثل التَّنُوخِيّ، رَسول هِرَقْل، فإنه مع كونه تابعياً اتفاقاً محكوم لما سمعه بالاتصال لا بالإرسال، ولا خلاف في الاحتجاج به، فإن محل كون قول التابعي مرسلاً ما لم يسمع من النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وهو كافر، ثم أسلم بعد موته - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، أو: قبله ولم يره، ثم حدث عنه بما سمع منه، كما وقع للتنوجي هذا، وذلك لأننا إنما رددنا المرسل لجهالة الواسطة، وهي هنا مفقودة.

وعكسه صحابي حديثه مرسل ولا يقبله من يقبل مراسيل الصحابة

مثل محمد بن أبي بكر الصديق وأضرابه ممن رأى النبي - صلى الله عليه وعلى

---

(1) انظر (كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري) (1/26/47/48/49/ 502/523).

(2) انظر: (كوثر المعاني) (1/56).

(3) وقد ذكر المحدث الألباني - رحمه الله - في مقدمة: (شرح العقيدة الطحاوية) (ص: 44) - من قواعد علماء الأحناف التي خالفوا فيها أهل الحديث -: (قبول مرسل غير الصحابي من أهل القرن الثاني والثالث والقرن الرابع أيضاً).

آله وصحبه وسلم -، وهو غير مميز[1]، فإنه على القول بأنه صحابي حديثه من قبيل مراسيل كبار التابعين، لا من قبيل مراسيل الصحابة.

ويُلْغَزُ به، فيقال: **صحابي حديثه مرسل لا يقبله من يقبل مراسيل الصحابة**[2].

فائدة في بيان من قال فيه مالك أخبرني من أرضى:

قال ابن وهب - رحمه الله تعالى -: (كل ما كان في كتب مالك[3]، وأخبرني من أرضى من أهل العلم، فهو الليث). يعني: ابن سعد بن عبد الرحمن الفَهْمي - بفتح الفاء وسكون الهاء - أبا الحارث الإمام المصري، ولد بقَلْقَشَنْدَة، وهي قرية على أربعة فراسخ من مصر، سنة أربع وتسعين، توفي يوم الجمعة، نصف شعبان، سنة خمس وسبعين ومائة، وقبره في قرافة مصر[4].

---

(1) حتى إن بعض العلماء قال عن الحسن بن علي بن أبي طالب: تابعي، لكونه صغيراً في السن (البداية والنهاية) (150/8) لابن كثير. لأن الصغير إذا حدث بما سمع يُمكن أن يهِم.
وقال بعضهم عن طارق بن شهاب: (له رؤية وليست له صحبة) (السير) (132/12)، الصحبة بمعناها: اللغوي، لا الشرعي. كالنجاشي فهو تابعي من وجه، وصحابي من وجه آخر. انظر: (السير) (471/1) انتهى من (ذاكرة سجين مكافح) (70/1).

(2) انظر: (كوثر المعاني) (56/14/1). والأصل أن مراسيل الصحابة حجة على المشهور. انظر: (الصحيحة) (888/1)، وقال المحدث الألباني - رحمه الله - في (غاية المرام) (ص: 133): (ومراسيل الصحابة حجة).

(3) فائدة: قال المحدث الألباني في (الصحيحة) (645/4): (وقد ذكر السيوطي في مقدمة (إسعاف المُبَطأ برجال الموطأ) (ص: 878 - المطبوع في آخر كتاب "الموطأ". النسخة التي عندي داخل السجن): أن شيوخ مالك كلهم ثقات)! وقال أيضاً في (الإرواء) (74/5): (لكن شيوخ مالك كلهم ثقات كما هو معلوم لدى العلماء بالرجال)!
قلت: هذا الإطلاق فيه نظر، إذ يوجد في شيوخه من هو متفق على ضعفه كأبي المخارق... انظر: مقدمة (تحرير أحكام التقريب) (27/1). للشيخين: عواد، والأرناؤوط.
قال ابن معين: (كل من حدث عنه مالك ثقة، إلا رجلاً أو: رجلين). كما في (شرح علل الترمذي) (ص: 106) لابن رجب. وحاشية (الرفع والتكميل...) (ص: 166) انتهى من (ذاكرة سجين مكافح)(1\118).

(4) انظر: (كوثر المعاني) (250/248/245/1)، وانظر: (المتكلمون في الرجال) للسخاوي (ص: 99)، و(إتحاف النبيل) (ص: 168) وما بعدها. لأبي الحسن المصري.

فائدة في ادعاء أن ابن عباس روى أربعة أحاديث:

روي عن غُنْدَر أن ابن عباس - رضي الله عنهما - لم يسمع من النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - إلا تسعة أحاديث، وعن يحيى القطان عشرة، وقال الغزالي في (المستصفى): أربعة.

وفيما قاله هؤلاء الجهابذة نظر، ففي (الصحيحين) عن ابن عباس مما صرح فيه بسماعه من النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أكثر من عشرة، وفيهما مما يشهد فعله نحو ذلك، وفيهما ما له حكم الرفع نحو ذلك، فضلاً عما ليس في (الصحيحين)، قاله الحافظ في (تهذيب التهذيب)[1].

فائدة في بيان أن الصغير لا يعد في البدريين:

لماذا لم يذكروا أنس بن مالك في البدريين؟ مع أنه صح من غير وجه أنه خرج مع النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - إلى بدر، وهو غلام يخدمه، وسأله مولى له، فقال له: أشهدت بدراً قال: وأين أغيب عن بدر لا أمَّ لك؟

الجواب: لا يحضرني - أم الفضل - الآن جواب مفصل في المسألة ولكن هناك قاعدة معروفة عند العلماء وجدت لها أصلاً وهي: (أن كل من لم يكن في سن من يقاتل لا يعد في البدريين).

وبرهان هذا قول الحافظ ابن حجر: (وإنما لم يذكروه في البدريين لأنه لم يكن في سن من يقاتل)[2].

فائدة في بيان قول البخاري: تابعه مالك عن أيوب، أو: تابعه مالك ولا يزيد:

قال العيني: قال النووي: مما يحتاج إليه المعتني بصحيح البخاري فائدة ينبَّه عليها وهي أنه تارة يقول: تابعه مالك عن أيوب، وتارة يقول تابعه[3] مالك ولا يزيد،

---

(1) انظر: (كوثر المعاني) (307/1).

(2) انظر: (كوثر المعاني) (500/1).

(3) قال الشيخ الألباني - رحمه الله تعالى - في: (الضعيفة) (264/4): (واعلم أيها القارئ الكريم، أن مثل هذا التحقيق يكشف لطالب هذا العلم الشريف أهميته تتبع طرق الحديث، والتعرف على هوية رواته، فإن ذلك يُساعد مساعدة كبيرة جداً على الكشف عن علة الحديث التي تستلزم الحكم على الحديث بالسقوط، وهذا ما لا يفعله. جماهير المشتغلين بهذا العلم قديماً وحديثاً).

فإذا قال: مالك عن أيوب فهذا ظاهر، وأما إذا اقتصر على: تابعه مالك، فلا يعرف عمن المتابعة إلا من يعرف طبقات الرواة ومراتبهم، قال الكِرماني: فعلى هذا لا يُعلم أن عبد الله يروي عن الليث أو: غيره.

قلت: الطريقة في هذا أنْ تَنْظُر طبقة المتابِع بكسر الباء فتجعلُه متابعاً لمن هو في طبقته، بحيث يكون صالحاً لذلك، ألا ترى كيف لم يسمِّ البخاريُّ المتابَع عليه في المتابعة الأولى وسماه في الثانية(1).

فائدة في بيان أن البخاري لا يكرر الحديث إلا لفائدة:

تقرر أن البخاري لا يعيد الحديث إلا لفائدة، لكن تارة تكون في المتن، وتارة تكون في السند، وتارة فيهما، وحيث تَكُونُ في المتن خاصة لا يعيده بصورته، بل: يتصرف فيه، فإن كثرت طرقه أورد لكل باب طريقاً، وإن قَلَّتْ اختصر المتن أو: الإسناد، وقد صنع ذلك في أحاديث كثيرة، منها:

حديث ابن عباس رقم: (22)، فإنه أورده في كتاب الإيمان، وأورده في مواضع أخرى من (صحيحه) بعد الإسناد - وهو طرف من حديث طويل أورده في صلاة الكسوف بإسناد (رقم: 22) تاماً، وفي الصلاة في باب: من صلى وقُدَّامُه نار.

بهذا الإسناد المشار إليه في (رقم: 22) بعينه، وفي بدء الخلق في ذكر الشمس والقمر عن غير القعنبي مقتصراً على محل الحاجة منه، وفي عشرة النساء عن شيخ غيرهما، وفي كتاب العلم عن سليمان بن حرب - طوراً يقتصر على موضع الحاجة، وطوراً يورده تاماً، وعلى هذه الطريقة يحمل جميع تصرفه، فلا يوجدُ في كتابه حديث على صورة واحدة في موضعين فصاعداً فيما نعلم ومن علم فليرشدني إليه مشكوراً ولا سيما وأنا داخل السجن بعيداً عن مكتبتي والله المستعان(2).

قال الحافظ أبو الفضل المقدسي - رحمه الله تعالى -: (كان البخاري - رحمه الله تعالى - يذكر الحديث في مواضع يستخرج منه بحسن استنباطه، وغزارة فهمه معنى يقتضيه الباب، وقلما يورد حديثاً في موضعين بإسناد واحد ولفظ واحد بل: يورده ثانياً من طريق صحابي آخر أو: تابعي أو: غيره ليقوى الحديث بكثرة طرقه أو: مختلف

(1) انظر: (كوثر المعاني) (1/283/ رقم: 4).
(2) انظر: (كوثر المعاني) (2/110/113).

لفظه أو: تَخْتلف الرواية في وصله، أو: زيادة راوٍ في الإسناد، أو: نقصه، أو: يكون في الإسناد الأول مدلس أو: غيره، لم يذكر لفظ السماع فيعيده بطريق فيه التصريح بالسماع أو غير ذلك والله أعلم[1].

فائدة في بيان أن البخاري يذكر بعض الحديث لفائدة:

إن البخاري يذهب إلى جواز تقطيع الحديث إذا كان ما يفصله منه لا يتعلق بما قبله ولا بما بعده تعلقاً يفضي إلى فساد المعنى كما هو أحد الأقوال الأربعة في الاقتصار على بعض الحديث وهي: يمنع مطلقاً تعلق المحذوف بالمثبت تعلقاً يخل

---

(1) انظر (عمدة السامع والقارئ في فوائد صحيح البخاري) للإمام أبي عبد الله محمد عبد الرحمن السخاوي (920/831).

(تنبيه): يرى الشيخ الألباني - ورأيه صحيح - أن تقوية الحديث بكثرة الطرق ليس على إطلاقه. فقد قال في (تمام المنة) (ص: 31): (من المشهور عند أهل العلم أن الحديث إذا جاء من طرق متعددة فإنه يتقوى بها، ويصير حجة، وإن كان كل طريق منها على انفراده ضعيفاً، ولكن هذا ليس على إطلاقه، بل: هو مقيد عند المحققين منهم بما إذا كان ضعف رواته في مختلف طرقه ناشئاً من سوء حفظهم، لا من تهمة في صدقهم أو: دينهم، وإلا فإنه لا يتقوى مهما كثرت طرقه، وهذا ما نقله المحقق المناوي في (فيض القدير) عن العلماء، قالوا: (وإذا قوي الضعف لا ينجبر بوروده من وجه آخر، وإن كثرت طرقه، ومن ثم اتفقوا على ضعف حديث: (من حفظ على أمتي أربعين حديثاً) مع كثرة طرقه، لقوة ضعفه، وقصورها عن الجبر، خلاف ما خفَّ ضعفه، ولم يقصر الجابر عن جبره، فإنه ينجبر ويعتضد). وراجع لهذا (قواعد التحديث) (ص: 90)، و(شرح النخبة) (ص: 25).

وعلى هذا فلا بد لمن يريد أن يقوي الحديث بكثرة طرقه، أن يقف على رجال كل طريق منها حتى يتبين له مبلغ الضعف فيها، ومن المؤسف أن القليل جداً من العلماء من يفعل ذلك، ولا سيما المتأخرين منهم، فإنهم يذهبون إلى تقوية الحديث بمجرد نقلهم عن غيرهم أن له طرقاً دون أن يقفوا عليها، ويعرفوا ماهيّة ضعفها! والأمثلة على ذلك كثيرة، من ابتغاها وجدها في كتب التخريج).

وقال أيضاً في (الصحيحة) (20/1): (فهذا كله يدل على أن مجرد كون الراوي ضعيفاً لا يعني عند العلماء أنه لا يستشهد به). وقال في (الضعيفة) (133/5) أيضاً: (وهو مثال صالح من الأمثلة الكثيرة التي تؤكد أن قاعدة تقوية الحديث بكثرة الطرق ليست على إطلاقها، وأن تطبيقها لا يتيسر أو: لا يجوز إلا لمن كان على معرفة قوية بأسانيد الأحاديث ورواتها).

قال أحمد شاكر: (الضعيف لا حجة فيه وإن اعتضد بمائة ضعيف مثله، إلا ما كان ضعفه من قبل حفظ الراوي، فهذا يقويه ما يتابعه فيه غيره ممن هو مثله أو: أقوى منه). انظر: (الصحيحة) (906 /903 /2/1/93/81/1/1).

حذفه بالمعنى أم لا، لأن رواية الحديث ناقصاً تقطعه وتغيره عن وجهه.

الثاني: يجوز إن انتفى التعلق المذكور، وإلا فلا يجوز بلا خلاف.

الثالث: يجوز إن أتم إيراد الحديث منه أو: من غيره مرة أخرى ليؤمن بذلك من تفويت حكم أو: نحوه، وإلا فلا، وإن جوز قائله الرواية بالمعنى.

الرابع: يجوز للعالم العارف - وإن لم تجز الرواية بالمعنى - لا لغيره.

قال ابن حجر: ينبغي أن لا يكون هذا الرابع قولاً برأسه، بل: يجعله شرطاً لمن أجاز، فإن منع غير العالم من ذا الفعل لا يخالف فيه أحد.

وهذا القول الرابع هو الذي عليه الجمهور، ويوصف بالصحيح دون غيره من بقية الأقوال بشرط أن يكون ما اختصره من المتن غير متعلق بالذي ذكره تعلقاً يخل حذفه بالمعنى، لأن ذلك بمنزلة خبرين منفصلين، أما إذا تعلق به المذكور كالاستثناء والغاية والحال كقوله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: (لا يُبَاع الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إلاَّ سَوَاءً بِسَوَاءٍ).

فلا يجوز حذفه بلا خلاف، وهذا الخلاف محله إذا وقع الاقتصار على بعض الحديث في الرواية، أما إذا قطع الحديث المشتمل على أحكام في الأبواب بحسب الاحتجاج به على مسألة فهو بعيد من المنع، وقد فعله من الأئمة:

1 - مالك،

2 - وأحمد،

3 - - والبخاري،

4 - والنسائي، وغيرهم.

وحُكي الخلاف عن أحمد - رحمه الله تعالى - أنه ينبغي أن لا يفعل.

قال ابن الصلاح: ولا يخلو من كراهية.

ومحل الخلاف أيضاً إذا كان الفاعل غير متهم، وأما إذا كان متهماً فلا يجوز له أن يفعله سواء رواه ابتداء ناقصاً أم تاماً، لأنه إن رواه تاماً بعد أن رواه ناقصاً اتُّهم بزيادة ما لم يسمعه، أو: بالعكس اتُّهم بنسيانه لقلة حفظه، فيجب عليه أن يرويه تاماً لينفي هذه المَظنة عن نفسه، فإن خالف ورواه ناقصاً جاز له عدم تكميله بعد ذلك، وكتم تلك الزيادة خوف اتهام الزيادة - فصنيعه ذلك يوهم من لا يحفظ الحديث أن المختصر غير التام، لا سيما إذا كان ابتداء المختصر من أثناء التام، كما وقع في هذا الحديث رقم:

(22)، فإنه أوله في كتاب الإيمان قوله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: (أُريت النار) إلى آخر ما ذكر منه في الرقم: (22)، وأول التام عن ابن عباس قال: (خسفت الشمس على عهد رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -)، فذكر صفة صلاة الكسوف، ثم خطبة النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، وفيها القدر المذكور في كتاب الإيمان.

فمن أراد عد الأحاديث التي اشتمل عليها الكتاب يظن أن هذا الحديث حديثان أو: أكثر لاختلاف الابتداء، وقد وقع في ذلك من حكى أن عدَّته بغير تكرار أربعة آلاف ونحوها، كابن الصلاح، والشيخ محيي الدين النووي، ومن بعدهما، والحق أن عدته على التحرير ألفا حديث وخمسمائة حديث وثلاثة عشر حديثاً كما حرره الشنقيطي في خاتمة كوثره[1].

فائدة في بيان الفرق بين قول إبراهيم: حدثنا رجل عن عبد الله، وبين قوله: حدثنا عبد الله:

قال سليمان بن مِهران الأسدي الكاهلي مولاهم، أبو محمد الكوفي الأعمش[2]، (قلت لإبراهيم - بن يزيد بن قيس بن الأسود -: أَسْنِدْ لي عن ابن مسعود، فقال إبراهيم: إذا حدثتكم عن رجل عن عبد الله فهو الذي سمعت، وإذا قلت: قال عبد الله،

---

(1) انظر: (كوثر المعاني) (2/113/114).

(2) قال شيخ شيخنا المحدث الألباني - رحمه الله تعالى - في (الصحيحة) (4/403) عن عنعنة الأعمش: (لكن العلماء جروا على تمشية رواية الأعمش المعنعنة، ما لم يظهر الانقطاع فيها، وقال الذهبي في ترجمته في (الميزان): (ومتى قال (عن) تطرق إليه احتمال التدليس، إلا في شيوخ له أكثر عنهم:

1 - كإبراهيم،

2 - وأبي وائل،

3 - وأبي صالح السَّمَّان،

فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال).

وقال في (الضعيفة) (3/68): (العلماء المتأخرون قد مشَّوا أحاديثه المعنعنة، إلا إذا بدا لهم ما يمنع من ذلك). قلت: ما عدا روايته عن مجاهد، فإنه قليل السماع من مجاهد، وعامة ما يرويه عن مجاهد مدلس. كما في (العلل) لابن أبي حاتم (2/210). انظر هامش: (المسند للإمام أحمد) (11/78/ - ط: مؤسسة الرسالة). وكتابي: (ذاكرة سجين مكافح)(1/155).

فهو غير واحد عن عبد الله)[1].

قال المسجون من أجل عقيدته: وهذا الفرق دقيق ومهم جداً.

فائدة لطيفة في بيان أن قول المحدث: "حديث صحيح" أرفع من قوله: "حديث صحيح الإسناد".

قول المحدثين: (حديث صحيح) أرفع من قولهم: (حديث صحيح الإسناد) لأنهم قد يعدلون إلى هذا الأخير بغية الحكم بصحة السند من غير أن يستلزم ذلك صحة المتن لاحتمال أن يكون في المتن شذوذ أو: علة، ونسبة الصحة إلى الإسناد تجعل الباب مفتوحاً لما يمكن أن يكون في المتن من شذوذ وغيره، غير أن المصنّف المعتمد، إذا اقتصر على قوله: (صحيح الإسناد) ولم يذكر له علة قادحة، ولم يقدح فيه، فالظاهر أن الحكم فيه الصحة لأن العلة والقادح هو الأصل والظاهر[2]، ولأن المصنف المعتمد، منهم إنما يطلق ذلك بعد الفحص عن انتفاء القادح.

ومن هذا ما أخرجه الحاكم في كتاب التفسير من (مستدركه)[3]. من طريق أحمد بن يعقوب عن عبيد بن غنام النخعي عن علي بن حكيم عن شريك عن عطاء بن السائب[4] عن أبي الضحى عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: (في كل أرض نبي

(1) انظر: (كوثر المعاني) (170/2).

(2) انظر: (مقدمة ابن الصلاح) (ص: 35)، و(قواعد التحديث) (ص: 58).

(3) انظر: (493/2).

(4) قال فضيلة شيخنا العلامة ابن باز - رحمه الله - في: (نكته) (ص: 131/رقم: 185) عند قول الحافظ ابن حجر في: (التقريب) (22/2)، أو: (ص: 4592)، أو: (4625): (... صدوق اختلط): (روى عنه قبل الاختلاط:
1 - شعبة،
2 - والثوري،
3 - وزهير بن معاوية،
4 - وزائدة،
5 - وحماد بن زيد،
6 - وأيوب السختياني، كما في: "التهذيب"،
7 - ونقل الحميدي عن ابن عيينة أنه روى عنه قبل أن يختلط،
8 - واختلف في حماد بن سلمة هل روى عنه قبل الاختلاط، أو: بعده، أو: قبله وبعده؛ كما يتضح ذلك من "تهذيب التهذيب". حرر في "1403/1/11 هـ").

=

كنبيكم وآدم كآدمكم، ونوح كنوح وإبراهيم كإبراهيم، وعيسى كعيسى) قال الحاكم:

=

وعلق عليه الشيخ عبد الله بن فوزان الفوزان في هامش: (النكت) قائلاً: (التعليق على الطبعة المصرية، ونحوه على الطبعة الهندية "ص: 361" بتاريخ: (1407/7/4 هـ)، وعلى الشامية بدون تاريخ.

وقد ذكروا ممن سمع منه قبل الاختلاط:

1 - هشام الدستوائي،

2 - والأعمش، وممن سمع منه بعد الاختلاط:

1 - جرير،

2 - وخالد الواسطي،

3 - وابن عُلية،

4 - وعلي بن عاصم،

5 - ووهيب،

6 - ومحمد بن فُضَيل،

7 - وهُشَيم،

8 - وجعفر بن سليمان،

9 - ورَوْح بن القاسم،

10 - وعبد العزيز بن عبد الصمد،

11 - وعبد الوارث بن سعيد،

وأما حماد بن سلمة فاختلف فيه، فقيل: سمع منه قبل الاختلاط، وقال بهذا:

1 - ابن معين،

2 - وأبو داود،

3 - والطحاوي،

4 - وابن عدي،

وقيل: سمع منه في الحالين، وهو قول:

1 - العقيلي،

2 - وابن القطان،

ينظر: (ضعفاء العقيلي) (398/3)، و(تهذيب الكمال) (86/20)، و(الكاشف) (3798)، والنسخة التي عندي داخل السجن بتحقيق!!! صدقي جميل (260/2/رقم: 3841 - أردأ نسخة رأيتها في حياتي) دار الفكر، و(سير أعلام النبلاء) (110/6)، و(الميزان) (70/3)، و(المغني في الضعفاء) (رقم: 4121)، و(جامع التحصيل) (290)، و"كتاب المختلطين" للعلائي (ص: 82/رقم: 33)، و(شرح علل الترمذي) (734/2)، و(نهاية الاغتباط) (ص: 241/رقم: 71)، و(تهذيب التهذيب) (203/7)، و(هدي الساري) (ص: 425)، و(الكواكب النيرات) "ص: 319/رقم: 39").

(صحيح الإسناد).

وكتب الذهبي في تلخيصه: (صحيح). وسكت، وسكوته لا يعني صحةً ولا ضعفاً، وأيضاً لا يعني إقراراً أو: موافقة كما يذهب إليه جمهور الناس. فتأمل.

قال السيوطي[1]: (ولم أزل متعجباً من تصحيح الحاكم له، حتى رأيت البيهقي[2] قال: إسناده صحيح ولكنه شاذ بمرة لا أعلم لأبي الضحى عليه متابعاً).

وأخرجه البيهقي[3]، من طريق الحاكم، في تفسير قوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ ﴾[4].

وابن جرير الطبري من طريق شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي الضحى عن ابن عباس مختصراً وهو إسناد صحيح، قال ابن كثير[5]: (فهو محمول إن صح نقله عنه أي: عند ابن عباس على أنه أخذه من الإسرائيليات وذلك وأمثاله إذا لم يخبر به ويصح سنده إلى معصوم فهو مردود على قائله)[6].

قال الإمام محمد عبد الحي اللكنوي الهندي[7]: (قولهم: هذا حديث صحيح الإسناد، أو: حسن الإسناد: دون قولهم: هذا حديث صحيح، أو: حسن.

لأنه قد يقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولا يصح الحديث، لكونه شاذاً، أو معلّلاً. غير أن المصنف المعتَمَدَ منهم إذا اقتصر على قوله: صحيح الإسناد، ولم يذكر له علةً قادحة، ولم يقْدح فيه فالظاهر منه الحكم بأنه صحيح في نفسه، لأن عدم العلة

---

(1) انظر: (التدريب)(233/1).

(2) قال المحدث الألباني - رحمه الله تعالى - في: (الضعيفة) (375/1): (والحق قول البيهقي، وهو أعلم من شيخه (الحاكم).

(3) انظر: (الأسماء والصفات) (ص: 389).

(4) سورة الطلاق، الآية رقم: (12).

(5) انظر: (البداية والنهاية) (21/1).

(6) انظر: (المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل) (ص: 272/271) للدكتور فاروق حمادة، و(إتحاف النبيل) (ص: 184/22).

(7) انظر كتابه: (الرفع والتكميل في الجرح والتعديل) (ص: 189/188/187) تحت: المرصد الرابع. إيقاظ - 4 - في المفارقة بين قولهم: حديث صحيح الإسناد، أو: حسن الإسناد، وقولهم: حديث صحيح أو: حسن).

والقادحِ هو الأصل والظاهر، كذا ذكره ابن الصلاح في (مقدمته)[1].

وقال الزين العراقي في (شرح ألفيته)[2]: وكذلك إن اقْتَصَر من قوله: حسنُ الإسناد ولم يعقبه بضعفٍ، فهو أيضاً محكوم له بالحسن).اهـ.

(قال محققو المسند المطبوع بمؤسسة الرسالة[3]: (وغير خافٍ على طلبة العلم الحذاق أن صحة السند وحدها لا تكفي لصحة المتن، فإن جواز وقوع الخطأ من الثقة لا خلاف فيه، وهو جائز عقلاً وعادة، وواقع فعلاً وحقيقة، فقد ذكر الخطيب في (كفايته)[4] عن الأئمة:

1 - سفيان الثوري،

2 - والشافعي،

3 - وشعبة،

أنه إذا كان الغالب على الراوي الحفظ فهو حافظ، فإنه لا يكاد يفلت من الغلط أحد، ويقوي ذلك ويؤكده ما قال الترمذي: وإنما تفاضل أهل العلم بالحفظ والإتقان والتثبت عند السماع مع أنه لم يسلم من الخطأ والغلط كبير أحد من الأئمة مع حفظهم.

ولهذا اشتُرط في الحديث الصحيح سلامته من الشذوذ والعلة، وهما يقعان في أحاديث الثقات، قال الإمام أبو عبد الله الحاكم[5]: وإنما يُعَلَّل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل، فإن حديث المجروح ساقط واهٍ، وعلة الحديث تكثر في أحاديث الثقات أن يُحدثوا له علة، فيخفي عليهم علمه، فيصير الحديث معلولاً، والحجة فيه عندنا الحفظ والفهم والمعرفة لا غير. وقد قال أهل الفن: إن قول المحدث في حديث ما: (إسناده صحيح)، هو دون قولهم: (صحيح)، لأنه قد يصح السند ولا يصح المتن.

---

(1) قال شيخنا أبو غدة: (ص: 43). وقال ابن الصلاح في تمام تعليله لما قال: (ولأن المصنف المعتمد منهم إنما يطلق ذلك بعد الفحص عن انتفاء القادح).

(2) انظر: (شرح الألفية) (107/1).

(3) انظر: (147/146/1).

(4) انظر: (ص: 145/144).

(5) انظر: (علوم الحديث) (ص: 1139/112).

قال العلامة ابن القيم[1]: وقد علم أن صحة الإسناد شرط من شروط الحديث، وليست موجبة لصحة الحديث. فإن الحديث يصح بمجموع أمور منها: صحة سنده، وانتفاء علته، وعدم شذوذه ونكارته.

وقد رد غير واحد من العلماء الذين يعول عليهم في هذا الباب في القرون المفضَّلة والتي تلتها أحاديث غير قليلة من جهة المتن، وحكموا ببطلانها ونكارتها وشذوذها.

وتدرك العلّة بتفرد الراوي، أو: بمخالفة غيره له مع قرائن تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو: وقف في المرفوع[2]، أو: دخول حديث في حديث، أو: وهم واهم وغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه فيحكم بعدم صحة الحديث، أو: يتردد فيتوقف فيه.

ولا يتفطن لعلل الحديث، ولا يكشف عنها، إلا العالم بهذا الفن الماهر فيه الذي قضى معظم وقته في دراسة كتبه، ومعرفة أقاويل أهل العلم الذين اختصوا به وصاروا إعلاماً فيه).

فائدة في بيان أن من شذوذ ابن حزم إنكار الشذوذ؟!

ابن حزم لا يقول بالشذوذ إذا خالف الثقة أو: الصدوق من هو أوثق منه، لأنه يرى أن خبر العدل يفيد اليقين، فكيف يترك يقيناً ليقين آخر؟! لأن راوي الحديث عنده معصوم عن الخطأ.

فليضم هذا إلى شذوذاته التي انفرد بها[3].

فائدة مهمة في أحوال الرواة:

الرواة لهم أربع حالات أو: هم أربعة أقسام:

1 - من الرواة من يحتج به وإن خالفه غيره، أي: وإن كان المخالفون له ثقات،

---

(1) انظر: (الفروسية) (ص: 64).

(2) قال شيخنا أبو أويس - حفظه الله تعالى -: من قواعد مصطلح الحديث: إذا تعارض الرفع والوقف حُكم بالرفع، لأن الرفع فيه مزيد علم، لكن بشرط الصحة. (رونق القرطاس) (ص: 92).

(3) انظر: (إتحاف النبيل بأجوبة أسئلة المصطلح...) (ص: 22).

وهؤلاء هم الأئمة الحفاظ المشاهير كالإمام أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني - رحمهما الله - ومن جرى مجراهما فهؤلاء الأئمة الكبار ليس من السهل أن يرد عليهم حديثهم وليس من السهل مثلا أن يقال: (شذ أحمد، أو: شذ عليّ بن المديني).

إلا أن يكون المخالفون لأحد الحفاظ أئمة حفاظاً، فعند ذلك نقول: (وهِمَ فلان). فمن الرواة من يحتج به وإن خالف، وهذا على سبيل الأغلبية، وليس في كل الحالات.

2 - ومن الرواة من يحتج به إذا تفرد ولا يحتج به إذا خالف، وهؤلاء أهل الصحيح والحسن يحتج بهم عند التفرد، لكن إذا خالفوا من هو أوثق منهم يرد عليهم.

3 - ومن الرواة من يحتج بهم إذا توبع، أما إذا انفرد - فضلا عن المخالفة - فلا يحتج به، وهؤلاء أهل الشواهد والمتابعات.

4 - ومن الرواة من لا يحتج به وإن توبع، وهؤلاء أهل الترك، والرد، والتهمة، والكذب، والفسق، والعياذ بالله[1].

وقد نظمت هذه الفائدة في واحد وعشرين بيتاً، وشرحتها في (217 - صفحة) في كتاب بعنوان: (إمداد السقاة بدلو الرواة).

(... وقد قلت في مطلع النظم: (قال أبو الفضل عمر الحدوشي: وشاء الله أن أقرأ هذا الكتاب (إتحاف النبيل...) لمؤلفه مصطفى بن إسماعيل بالسجن المحلي بتطوان[2]: قراءة تأمل وتمعن وتَنَعُّمٍ واستفادة واقتباس، انتقيت منه بعض الفوائد الغالية والشوارد النادرة فمن ذلك هذه الفائدة الفريدة فرأيت أن أنظمها (في هذه الأبيات المختصرة) ليسهل حفظها على المبتدئين أمثالي، فقلت - (من السريع) -:

الحمد لله على شتّى النِّعَمْ ... ما قد بدا منها وما منها اكْتَتَمْ
أزكى سلامي والصلا على النبيْ ... نُورِ الهُدَى وَصفاً شِهابُ الأَدَبِ

---

(1) انظر: (إتحاف النبيل بأجوبة أسئلة المصطلح...) (ص: 28). وقد نظمت وشرحت هذه الفائدة في رسالة بعنوان: (إمداد السقاة.....)، وهي تحت الطبع.

(2) وسبق لي أن قرأته بمكة المكرمة وأعدت قراءته مرة ثانية ببيتي سنة 1421 هـ قبل سجني بمدة قصيرة وها أنا ذا أعيد قراءته بالسجن المحلي مرة ثالثة - وقراءته هذه المرة لها طعم لذيذ وجميل وأحمد الله على هذه النعمة والمنحة. والحمد لله على كل حال: في السراء والضراء - وعلى الصليبيين والخنازير وأفراخهم وعبيدهم وخدمهم بهلة الله.

قال أبو الفضل الذي يُسْمى عُمَرْ ... وقَوله سِمْطُ لآلٍ ودُرَرْ

مِن خَلْفِ قُضْبانَ صِلادٍ قاسيَه ... بِسِجْنِ تطوان البلادِ القاصِيَهْ

1 - أحْوال جُمْهُورِ الرُواة أَرْبَعُ ... منها استَفِدْ، لاَ صُمَّ منك المَسْمَعُ

فَمِنْهُمو بما روى يُحْتَجُّ ... وإنْ يُخالِفْهُ سِواهُ فَارْجُ

وإنْ يَكُنْ يا صَاحِبي جَزْماً ثِقَه ... يُقالُ في حَديثِهِ ما أَصْدَقَه

وَهؤُلاَ مَشَاهِرُ الحُفَاظِ ... سُطُورُهمْ تَمْحُو قَذَى الألْحاظِ

مِثْلُ الإمامِ أحْمَد وَالمَديني ... ومَن جَرَى مَجْراهُما في الدين

أَئِمَةٌ كِبَارٌ لَيْسَ سَهْلاَ ... عَلَيْهِمو بأن تَرُدَ قَوْلاَ

كَأَنْ يَقولَ قائِلٌ قَدْ شَذَّا ... ابنُ المَدِني أحمد قد بذّا

بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ مَن يخالِفُ ... لهُم مِنَ الحُفَاظِ ذاك عارفُ

فَعِنْدَهَا نَقُول زيدٌ وَهِمَا ... وذاكَ عِندَ الأكْثَرينَ عُمِّمَا

2 - مِن الرُّوَاةِ مَنْ بِهِ إذا انفَرَدْ ... يُحْتَجُّ رغمَ تَرْكِهِ للمُعْتَمَدْ

وهَؤُلاَ أَهْلُ الصَحِيحِ وَالْحَسَنْ ... يُحْتَجْ بِهم عند التفرد فَلِنْ

لكن إذا خالفوا من هُوَا ... أوثَق فالرد عَلَيْهِمْ سَوَا(1)

3 - من الرواة مَنْ إذا ما توبِعَا ... يُحْتَجْ بِهِ شَنِّفْ بذاك المَسْمَعا

أمَا إذَا انفَرَدْ مَعَ المُخَالَفَهْ ... فلَيْس يُحْتَجُّ بِهِ يا عارِفَهْ

وهَؤُلاَ أَهْلُ الشَوَاهِدْ فَاعْلَمِ ... كَذا المُتَابَعاتِ فاحْفَظْ وافهَمِ

4 - ومنهمو من بِهْ وإن تُوبِعَ لا ... يُحْتَجُّ خُذْهَا عِبْرَةً أوْ مَثَلاَ

أُولاَءِ أهْلُ التَّرْكِ والرَّدِّ كَذَا ... ذِي الكِذْبِ أَكْثِرْ منهمو التَعَوُّذا

كتبه عمر الحدوشي بالسجن المحلي بتطوان 7 ربيع الأول 1429هـ

فائدة في بيان حديث الصالحين:

إذا قال أحد الأئمة في رجل: (حديثه يشبه حديث الصالحين) فهل يكون ثقة؟

الجواب: قد يتبادر لمن وقف على هذا اللفظ أنه لفظ تعديل وليس الأمر كذلك، وسر المسألة أن تعلم أن الصالحين - غير الأئمة الأثبات - اشتغلوا بالعبادة وغفلوا عن

---

(1) سوا: أي عدل.

ضبط الحديث ومراجعته وحضور مجالسه حتى كثرت الأوهام، بل: الأكاذيب في حديثهم، بسبب غفلتهم وعدم اشتغالهم بهذا العلم، بل: منهم من كان يحرق كتبه أو: يغسلها أو: يدفنها، يظن أن هذا الفعل المشين يزكي نفسه ويبعده عن الرياء وحظوظ النفس، وقد يُحتاج إليه فيُسأل عن حديث فيحدث به على التوهم وليس معه أصول، فشاع عند العلماء أن العباد أصحاب غفلة في الحديث وإن كانوا أهل أمانة وتقوى.

وقد قال يحيى بن سعيد القطان - رحمه الله تعالى -: (**ما رأيت الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث**). أي: أن الكذب يجري على ألسنتهم وهم لا يميزون، فإن كان الراوي مغفلاً وتكثر المناكير في حديثه قالوا: (**حديثه يشبه حديث الصالحين**)[1].

فائدة في بيان أن سكوت الذهبي على حكم الحاكم لا يعني: الإقرار له:

هل الحافظ الذهبي في (تلخيص مستدرك الحاكم) يذكر كلام الحاكم دون اعتراض عليه غالباً، فهل هذا يعتبر موافقة منه للحاكم على تصحيح الحديث؟

الجواب: الشيخ الألباني يعتبر ذلك موافقة من الذهبي للحاكم، وهو واضح لمن نظر في كتب الشيخ[2] - رحمه الله - ولذا ترى الشيخ الألباني يتعقب الحافظ الذهبي - رحمه الله - ويقول: في السند فلان ضعفه الذهبي نفسه في (الميزان) فقال: (كذا)، والذي ترجح لي أخيراً ولكثير من العلماء قبلي أن الذهبي قصد تلخيص الكتاب ولم يتصد لتحقيقه كله، بل: تعرض لبعض المواضع وسكت عن الأكثر مع علمه أن الكتاب

---

(1) انظر: (تاريخ بغداد) (67/7) و(الكامل) لابن عدي (2104/6)، و(إتحاف النبيل...) (ص: 181).

(2) انظر على سبيل المثال لا الحصر: (الضعيفة) (517/3)، و(617/3)، و(الإرواء) (41/40/4) قول المحدث الألباني - رحمه الله تعالى -: (والحق أن كتابه (التلخيص) فيه أوهام كثيرة، ليت أن بعض أهل الحديث - على عزتهم في هذا العصر - يتتبعها، إذاً لاستفاد الناس فوائد عظيمة وعرفوا ضعف أحاديث كثيرة صححت خطأً).
وقال أيضاً في (الضعيفة) (24/2): (الذهبي له أوهام وتناقضات كثيرة في (تلخيصه) على (المستدرك)، وأنا بفضل الله من أعرف الناس بذلك، وأكثرهم تعقباً وتنبيهاً عليه).
وقال أيضاً في (الضعيفة) (513/3): (فالعجب منه ما أكثر ما تناقض كلامه في (التلخيص) مع كلامه في غيره وهو الحافظ النقاد، الأمر الذي يحملني على أن أعتقد أنه من أوائل مؤلفاته، وأنه لم يتح له أن يعيد النظر فيه، والله أعلم). كذا قال!!

يحتاج إلى عمل، كما صرح بذلك في (النبلاء) ترجمة: أبي عبد الله الحاكم النيسابوري - صاحب (المستدرك) -.

وعبارته في (النبلاء)[1] هكذا: (في (المستدرك) شيء كثير على شرطهما، وشيء كثير على شرط أحدهما، ولعل مجموع ذلك ثلث الكتاب بل: أَقَلّ، فإن في كثير من ذلك أحاديث في الظاهر على شرط أحدهما أو: كليهما، وفي الباطن لها علل خفية مؤثرة، وقطعة من الكتاب إسنادها صالح وحسن وجيد، وذلك نحو ربعه، وباقي الكتاب مناكير وعجائب، وفي غضون ذلك أحاديث نحو المائة يشهد القلب ببطلانها، كنت قد أفردت منها جزءاً، وحديث الطير بالنِّسبَة إليها سماء، وبكل حال فهو كتاب مفيد اختصرته، ويعوز عملاً وتحريراً).

وليس من المعقول أن يسكت الحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى - على أحاديث فيها علل ظاهرة وهو لا يتكلم عليها بنية الموافقة على تصحيح الحديث وفيه هذه العلل الظاهرة التي لا تخفى عن طالب العلم فضلاً عن الحافظ الذهبي صاحب النقد التام في علم الرجال.

وقد قسم الحافظ الذهبي في (النبلاء) أيضاً أحاديث (المستدرك) إلى أقسام:

1 - منها الصحيح،

2 - ومنها الحسن والصالح،

وذكر أن نحو الربع من الكتاب ضعيف أو: منكر، وذكر أن فيه أحاديث يشهد القلب ببطلانها، ولو جمعنا المواضع التي له نقد واعتراض على الحاكم فيها ما وصلت ربع أحاديث الكتاب، مما يدل على أن الرجل قصد التلخيص لا التحقيق وإن كان لا يصبر في بعض المواضع، ويتكلم على بعض الأحاديث، فتلك سجية أي محدث وناقد، والله أعلم[2].

قال المحبوس بالسجن المحلي بتطوان عمر الحدوشي - فرج الله عنه -: (**كنت فهمت قديماً أن سكوت الذهبي في (تلخيصه) عن حكم الحاكم يعتبر موافقة وإقراراً للحاكم، ويظهر هذا جلياً في بعض مؤلفاتي، حتى قرأت كتاب** (نصب الراية) وكتاب

---

(1) انظر: (176/175/17).

(2) (إتحاف النبيل بأجوبة أسئلة المصطلح..) (ص: 175/174).

(النكت للزركشي)، وبحث الشيخ مقبل ففهمت أن التلخيص غاية ما فيه:

تلخيص ما أخرجه الحاكم من الروايات وحكمه عليها - لا غير، والحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى - طوراً ينشط لنقد أحكام الحاكم - رحمه الله تعالى -، وطوراً يسكت عن حكمه، وسكوته هذا لا يعد إقراراً للحاكم على الحكم أو: موافقة له.

ولا سيما وقد سكت عن أحاديث كثيرة أخرجها الحاكم وصححها ولخص الذهبي حكمه دون زيادة، ويظن من يقرأ (المستدرك) مع (التلخيص) أن ما ينقله الذهبي في تلخيصه عن الحاكم عبارته وحكمه هو، أو: موافقة وإقرار له على الحكم، وليس ذلك بصحيح، والطالب لو كلف نفسه قليلاً من البحث بالرجوع إلى (الميزان) أو: (المغني)[1] لعلم أن الموافقة المزعومة في التلخيص مخرومة في (الميزان) أو: (المغني) حيث يذكر فيهما أحد رواة (الموافقة) في (ميزانه) فيحكم بالضعف وهو ديْدَنه في مآت الأحاديث. وهل هذا كله غفلة اللهم لا). والله أعلم.

والحاكم مشهور بالتساهل في التصحيح كما قال الحافظ الذهبي[2]، وغيره، ونقل العراقي عن الحازمي أنه قال: (ابن حبان أمكن في الحديث من الحاكم).

ونقل السيوطي عن ابن حجر قوله: (تساهله "ابن الجوزي" وتساهل الحاكم أعدم النفع بكتابيهما)[3].

---

(1) قال المعلمي في: (التنكيل) (900): (فمعلوم أن قاعدته أن يذكر في "الميزان" كل من تكلم فيه ولو كان الكلام يسيراً لا يقدح...). فعلق الألباني قائلاً: (قلت: "الميزان" غير "الضعفاء"، وهذا هو الذي عزى إليه ابن التركماني تضعيف القطان، وجواب المصنف يشعر بأنه هو "الميزان" نفسه، وليس كذلك فإنهما كتابان، قاعدته في الأول منهما كما ذكره المصنف، وقاعدته في الآخر كما نص عليه في مقدمته: "فهذا ديوان أسماء الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين، وأناس ثقات فيهم لين").

(2) انظر: (الموقظة) (ص: 83)، و(الأجوبة الفاضلة) للعلامة اللكنوي (ص: 86).

(3) انظر: (الصحيحة) (767/325/6)، وقد أطلت النفس في كتابي (القول المقبول، فيمن قال فيه الحافظ: فلان مقبول)، عن منهج ابن حبان في التوثيق، فلا داعي لإعادته هنا فراجعه - إن شئت - ففيه متعة وفائدة.

فائدة في بيان الفرق بين قولهم: (مرسل صحيح) وقولهم: (صحيح مرسل)؟:

هل هناك فرق بين قول أحد العلماء في حديث ما: (مرسل صحيح) وقوله: (صحيح مرسل)؟

الجواب: الذي يظهر لي أن القول الأول يقال في الحديث المرسل وسنده إلى التابعي صحيح، والمرسل من جملة الضعيف في قول جمهور أهل العلم، لكن القول الثاني يشير إلى أن الحديث اختلف فيه، فرواه بعض الرواة مسنداً ورواه آخرون مرسلاً، والمرسلون أكثر أو: أحفظ من الذين أسندوه فيقال: (صحيح مرسل). أي: صحيح حال كونه مرسلاً، ومن أسنده فقد وهم، هذا ما يظهر لي، ولا أذكر موضعاً الآن فيه التصريح بما قلنا. والله أعلم[1].

فائدة ما يقصد بعض العلماء: "فلان طويل اللحية":

نجد في التراجم أن أهل الجرح والتعديل يقولون - للأسف الشديد -: (**فلان طويل اللحية**) فما المقصود بذلك؟

الجواب: من المعلوم أن أهل الجرح والتعديل قد يستعملون ألفاظاً اشتهرت في عرفهم وزمانهم بمعان مدح أو: قدح، فقد نقلوا الكلام من العرف العام إلى الكلام في الرواة كقولهم: (فلان كخبز الشعير)، أو: (حية الوادي) أو: غير ذلك.

ومن ذلك قولهم: (**فلان طويل اللحية**) وهذه الكلمة عندهم معناها: أن الراوي فيه طيش وخفة وقلة عقل وأنه مغفل في الحديث، وهذا اللفظ من ألفاظ الرد، لكنهم قد يذكرون هذا من باب الوصف الخِلقي للراوي ولا يقصدون جرحه بذلك، ولكن هذا ليس بالمتبادر من اللفظ عند المحدثين، وسامح الله الذين جعلوا هذا الوصف ذماً للرواة، فقد فتحوا باب شر على المتمسكين بسنة الرسول - صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

مع أنه قد ثبت أن قوماً طالت لحاهم مع وفور عقل وقوة دين وحسن سيرة. والله أعلم[2].

وما قرأته في (أخبار الحمقى والمغفلين) لابن الجوزي، بالسجن المركزي

(1) انظر: (إتحاف النبيل بأجوبة أسئلة المصطلح والجرح والتعديل) (ص: 171).
(2) انظر: (إتحاف النبيل بأجوبة أسئلة المصطلح...) (ص: 166).

بالقنيطرة عن اللحية الطويلة أشنع وأخبث وأقبح، من هذا المثال الخسيس.

وذكر أشعاراً كثيرة يذم اللحية الطويلة - سامحه الله - لم يبق في ذهني الآن إلا قول الشاعر:

لاَ تَخْدَعَنْكَ اللّحى ولاَ الصُّوَرُ ... تِسْعَةُ أَعْشَارِ مَنْ تَرى بَقَرُ
فِي شَجَرِ السَّرْوِ مِنْهُمْ مَثلٌ ... لَهُ رُوَاءٌ وَمَالَهُ ثَمَرُ

فائدة في بيان قولهم: "رجاله رجال الصحيح"، و"رجاله ثقات":

ما الفرق بين قولهم: (هذا إسناد رجاله ثقات)[1] وقولهم: (هذا إسناد رجاله رجال الصحيح)؟

الجواب: القول الأول أعلى وأرفع من القول الثاني، لأن من رجال (الصحيح) من لا يصل إلى درجة من يقال فيه: (ثقة).

فمنهم من يقال فيه (صدوق)، أو: (لا بأس به)، بل: منهم من يقال فيه: (صدوق سيء الحفظ)، أو: (ضعيف)، وإنما أخرج له صاحب (الصحيح) بعد الانتقاء من روايته ما علم أن له أصلاً، أو: ما توبع عليه، أو: من أصوله وكتبه، ولم يأخذ عنه من حفظه.

مع أن كلا القولين لا يلزم منه صحة السند فضلاً عن صحة الحديث، لأنه قد يكون أحد الثقتين لم يسمع ممن فوقه في السند، أو: قد يكون في سماع أحد الثقتين من الآخر كلام، وإنما تقبل رواية كل منهما إذا لم يجتمعا في سند واحد أو: قد يكون في السند شذوذ وذلك بعد جمع الطرق، والله أعلم[2].

فائدة في بيان أنه لا يلزم من صحة السند صحة المتن:

هل يلزم من صحة السند أو: ضعفه صحة المتن أو: ضعفه؟

---

(1) انظر: (صحيح الترغيب والترهيب) (44/1).

(2) انظر: (إتحاف النبيل...) (ص: 158). وقد توسع في هذا الشيخ الألباني في (صحيح الترغيب وضعيفه)، و(تمام المنة) (ص: 47/39/27/26/15)، و(غاية المرام) (ص: 221)، و(الصحيحة) (165/1/ و534/2/ و363/5/ 6/ق563/1). وقد جمع كل ما قال فيه الألباني - رحمه الله تعالى -: (رجاله رجال الصحيح).

انظر: (منتهى الأماني بفوائد مصطلح للمحدث الألباني) (ص: 333/إلى: 342)، و(الروض الداني في الفوائد الحديثية) (ص: 25/24) تحت عنوان: (قولهم: رجاله رجال الصحيح، ليس تصحيحاً للحديث).

الجواب: لا يلزم ذلك، لأن السند قد يكون ضعيفاً لكن المتن ورد من طرق أخرى صحيحة أو: حسنة أو: ضعيفة ضعفاً ينجبر فيتقوى بها الحديث - قال أبو الفضل عمر الحدوشي فرج الله عنه: وكثيراً ما نجد الشيخ الألباني صحح الحديث في بعض كتبه، ثم نجد الحديث نفسه ضعفه في مكان آخر في (السلسلة الضعيفة)[1] مثلاً أو: (ضعيف الجامع) أو: (ضعيف السنن) وغيرها.

فمن لم ينعم النظر في فعل المحدث الألباني يتبادر إلى ذهنه القاصر والفقير أن الألباني تناقض في الحكم على حديث واحد! والأمر ليس كذلك.

كما فعل السقاف في (تناقضاته) الكثيرة وبما أن الرجل صاحب غرض وهوى وحسد أو: لا يفرق بين ما ذكر.

أو: فهم منهج المحدث (الألباني المجدد في علم الحديث بدون خلاف) فهماً مقلوباً وكتب منقوضاً (باسم التناقضات) مهولاً ومهوناً، وأظن أن الرجل ضيق الأفق لا يرى أبعد من أرنبة أنفه.

ثم من المحال أن يجرح الألباني العدل بكلام المجروح، الرافضي المرفوض، والجهمي المجهول، فالجرح للعدل الذي يشهد بعدالته العالم كله حاشا المبتدعة، من جارح مجروح ساكنان لا يلتقيان، ولست بصدد الرد هنا على تناقضاته التي يتلجلج فيها، فالحق أبلج.

وأبلغ الرد عليه السكوت - وأما قولهم: (صحة السند[2] لا يلزم منه صحة الحديث أو: المتن) **فالمقصود منه صحة السند في الظاهر، أي: وبعد جمع الطرق اتضح لنا في السند شذوذ** وأوهام، فلو قيّدت هذه العبارة بالظاهر لكان أولى، ويكون الصواب في هذه العبارة: (**لا يلزم من صحة السند في الظاهر صحة المتن أو: الحديث**).

---

(1) قال المحدث الألباني في (الضعيفة) (86/2): (ثم إن المحققين من العلماء قديماً وحديثاً لا يكتفون حين الطعن في الحديث الضعيف سنده على جرحه من جهة إسناده فقط، بل: كثيراً ما ينظرون إلى متنه أيضاً، فإذا وجدوه غير مُتَلائمٍ مع نصوص الشريعة أو: قواعدها، لم يترددوا في الحكم عليه بالوضع، وإذا كان السند وحده لا يقتضي ذلك).

(2) انظر: ما قال الألباني في (الإرواء) (57/6). على عدم الاكتفاء بظاهر السند.

لأن السند الذي فيه شذوذ وَوَهَمٌ ليس صحيحاً في الحقيقة، والشذوذ علة تقدح في الصحة، والشاذ من جملة الضعيف والله أعلم[1].

قال الشيخ المحدث الألباني في (الصحيحة) (4/د): (تقرر في (علم المصطلح): أنه لا يلزم من ضعف السند ضعف المتن لاحتمال أن يكون لهذا الضعيف متابع يتقوى به، أو: يكون للحديث شاهد يعتضد به.

(إلى أن قال): قد يكون إعلال الحديث بالراوي الضعيف، إنما هو اعتماد على قول مرجوح في تضعيف قاله بعض أئمة الجرح والتعديل، ويكون هناك من وثقه ويكون توثيقه هو الراجح...إلخ)[2].

وقال أيضاً[3]: (... ونحن على الصحة التي تقتضيها صحة الإسناد، لا نخرج عنها إلا بحجة بينة، ويعجبني بهذه المناسبة كلمة رائعة وقفت عليها في (سير أعلام النبلاء)[4]، وهذا نصها: (قال يحيى بن سعيد (هو ابن القطان الإمام): لا تنظروا إلى الحديث، ولكن انظروا إلى الإسناد، فإن صح الإسناد، وإلا فلا تغتروا بالحديث إذا لم يصح الإسناد).

وقال أيضاً[5]: (ابن حزم نظر إلى ظاهر السند فصححه، وذلك مما يتناسب مع ظاهريته، أما أهل العلم والنقد، فلا يكتفون بذلك بل: يتبعون الطرق ويدرسون أحوال الرواة، وبذلك يتمكنون من معرفة ما إذا كان في الحديث علة أو: لا، ولذلك كان معرفة علل الحديث من أدق علوم الحديث، إن لم يكن أدقها إطلاقاً...). وله كلام آخر يجهله أو: يتجاهله السقاف هداه الله إلى الصواب، وإلى طريق الحق.

فائدة هل يلزم من ضعف السند ضعف المتن:

شيخنا الفاضل - فك الله أسرك -: (مقرر في علم المصطلح: (أنه لا يلزم من

(1) انظر: (إتحاف النبيل بأجوبة أسئلة المصطلح والجرح والتعديل) (ص: 158 وما بعدها).

(2) فائدة: تعدد الطرق الضعيفة بخرج الحديث عن الوضع. قال المحدث الألباني في تخريج أحاديث: (فضائل الشام) (ص: 31) للربعي: (لا يخفى بعده عن القواعد الحديثية، فإن مجيئ الحديث من عدة طرق ولو ضعيفة يخرجه عن الوضع).

(3) كما في (الصحيحة) (39/6).

(4) انظر: (سير أعلام النبلاء) (188/9).

(5) كما في (الإرواء) (57/6).

ضعف السند ضعف المتن) لماذا؟

الجواب: لاحتمال أن يكون لهذا الضعيف متابع يتقوى به، أو: يكون للحديث شاهد يعتضد به. وهذه حقيقة يعلمها كل من مارس هذا العلم وكان حافظاً واسع الاطلاع على المتون والأسانيد والشواهد، ذا معرفة بالرواة وأحوالهم، مع الدأب والصبر على البحث والنقد النزيه، وتجدين - أم الفضل - هذه هذه الحقيقة في كتب العلامة المحدث الألباني كلها، وبخاصة السلسلة الصحيحة، وبالأخص المجلد الرابع، ويتجلى ذلك للقارئ بصورة سريعة جلية برجوعه إلى الفهرس (أ - المواضيع والفوائد).

وقد أكرمني الله بقراءة كتب الألباني كلها - أو: جلها - بالسجن المحلي بتطوان، وهذه نعمة عظيمة من الله تعالى أشكره عليها شكراً يوافي نعمه ويكافي مزيده، على أنه قد يكون إعْلال الحديث بالراوي الضعيف، إنما هو اعتماد على قول مرجوح في تضعيفه قاله بعض أئمة الجرح والتعديل، ويكون هناك من وثقه ويكون توثيقه هو الراجح، فالتصحيح والتضعيف عملية علمية دقيقة، تتطلب معرفة جيدة بعلم الحديث وأصوله من جهة، وتحرياً وإحاطة بالغة بطرق الحديث وأسانيدها من جهة أخرى، وهذا أمر لا يستطيعه ولا يحسنه جماهير المشتغلين اليوم بتخريج الأحاديث...

ومن لم يسعه هذا فليراجع (حديث: 899 في الصحيحة المجلد الثالث) ليتبين له أهمية تتبع طرق الحديث والشواهد، وأن مجرد مجيء الحديث بإسناد ضعيف لا يستلزم أن الحديث في نفسه ضعيف غير محفوظ)[1].

وتعجبني بهذه المناسبة كلمة رائعة وقفت عليها - سبقت الإشارة إليها في الجواب السابق - في (سير أعلام النبلاء)[2] هذا نصها: (قال يحيى بن سعيد(هو القطان الإمام): لا تنظروا إلى الحديث، ولكن انظروا إلى الإسناد، فإن صح الإسناد، وإلا فلا تغتروا بالحديث إذا لم يصح الإسناد)[3].

(1) انظر: (السلسلة الصحيحة) (4/د/525 رقم: 1901).

(2) انظر: (سير أعلام النبلاء) (188/9).

(3) انظر: (الصحيحة) (6/ ق الأول 40 رقم: 2509)، انتهى كلام الألباني بتصرف يسير مني.

فائدة في بيان خبر العدل مقبول:

أهل العدالة[1] والضبط يقبل حديثهم، لكنه أحياناً يرده العلماء، نريد توضيح هذا؟

الجواب: الأصل أن خبر العدل مقبول، إلا إذا قام الدليل على أنه قد وَهِم في خبره فيرد، مثل الحديث الشاذ[2] الذي راويه مقبول، وخالف من هو أوثق منه، وكذلك في الحديث المضطرب[3] الذي يختلف فيه الحفاظ على أحد الرواة الثقات بوجوه متكافئة[4] ويتعذر الجمع بينهم، وأحياناً يردون حديث أحد الحفاظ ويقولون: ليس هذا من حديثه، بل: هو حديث فلان، وإنما دخل عليه أثناء مذاكرة فلان له فعلق في ذهنه وظنه من حديثه، وليس كذلك، كما بين ذلك الحافظ ابن رجب - رحمه الله - في شرحه لـ(علل الترمذي)، ومثل بالزهري، وإذا أرسل أحد الحفاظ حديثاً ولم يذكر اسم شيخه فيخاف منه الأئمة ويقولون: (هو حافظ ولو أراد أن يسمي لَسَمَّى فلماذا لا يسمي؟ إذاً فشيخه مجروح، مع أن في ذلك نظراً، لاحتمال أنه أرسل الحديث في

(1) وقد نقل الصنعاني صاحب (سبل السلام) في تعريف العدالة: (أن يغلب خيره شرَّه، ويحصل الاطمئنان بما ينقل). كذا قال!!!

(2) انظر: (الصحيحة) (2/277/323/ و4/104). والشذوذ يكون في السند ويكون في المتن، ولكل منهما أمثلة انظرها في: (مقدمة ابن الصلاح) (ص: 8)، و(شرح النخبة) (ص: 13/14) ومقدمة (تمام المنة) (ص: 15/16/239)، و(صلاة التراويح) (ص: 57) و(ضعيف الترغيب) (1/5)، و(الإرواء) (2/244/ و3/106/4/177)، و(الصحيحة) (6/ق1/287/ و6/ق 2/724). و(الضعيفة) (2/357/359)، و(التوسل أنواعه وأحكامه) (ص: 69/70/ 83/84)، وحاشية كتاب (المسح على الجوربين) (ص: 34)، وغيرها من كتب الألباني، انتهى من كتابي: (ذاكرة سجين مكافح) (ص: 70).

(3) هو: الذي تختلف الرواية فيه، فيرويه بعضهم على وجهٍ، وبعضهم على وجه آخر مخالف له، وإنما نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان، أما إذا ترجحت إحداهما بحيث لا تقاومها الأخرى، لأن يكون راويها أحفظ أو: أكثر صحبة للمروي عنه، الخ.
انظري - أم الفضل -: (مقدمة تمام المنة) (ص: 17/263)، و(الإرواء) (2/271/ و4/119/ و8/106)، و(الصحيحة) (3/59)، و(الضعيفة) (2/236/ و8/204/205)، و(صحيح السير النبوية) (ص: 18/19)، من (منتهى الأماني) (ص: 250/251/252).

(4) شرط المضطرب من الحديث أن تستوي الروايات بحيث لا يترجح بعضها على بعض، بوجه من وجوه الترجيح، كحفظ راويها، أو: ضبطه أو: كثرة صحبته، أو: غير ذلك من الوجوه، فإذا ترجح لدينا إحدى الروايات على الأخرى فالحكم لها، ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب، أو: على الأقل ليس له حكمه...انظر: (الصحيحة) (3/59).

مجلس وعظ أو: في مناظرة واحتجاج على خصم له أو: غير ذلك من الأمور التي اعْتَذِرَ بها على إرسال من أرسل من الثقات، والله أعلم[1].

(تنبيه): (ولقد شاع بين الناس أن النقد الحديثيّ يقوم على الإسناد والنظر فيما قرره النقاد الجهابذة من أحوال الرواة جرحاً أو: تعديلاً، وهو أمر يحتاج إلى دراسة وإيضاحٍ، فالنقد الحديثيّ فيما نرى مر بمراحل متعددة:

المرحلة الأولى: وتقوم على نقد المتون، وعلى أساسها تَم الكلامُ في الرواة جرحاً أو: تعديلاً، وهي مرحلة تمتد من عصر الصحابة حتى نهاية النصف الأول من القرن الثاني الهجري، فقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يرد بعضهم على بعض حينما يستمعون إلى متون الأحاديث المروية، والأحكام المتصلة بها، فترد أمنا عائشة - رضي الله عنها - مثلاً على أبي هريرة وابن عمر وأبيه، ويرد عمر على عائشة وعلى فاطمة بنت قيس، وهلم جرّاً، ويظهر ذلك في العديد من الأحاديث التي ساقها البخاري ومسلم في (صحيحيهما).

المرحلة الثانية: وهو طور التبويب والتنظيم، وجمع أحاديث كُلِّ محدث والحكم عليه من خلال دراستها، ويتَبَدّى ذلك في الأحكام التي أصدرها:

1 - عليّ بن المديني،

2 - ويحيى بن معين،

3 - وأحمد بن حنبل،

4 - وأبو زرعة،

5 - وأبو حاتم الرازيان،

6 - والبخاري،

7 - ومسلم،

8 - وأبو داود، وأضرابهم.

غير أنه لا يخالجنا شك أن بعض العلماء المتقدمين قد تكلموا في الرجال جرحاً أو: تعديلاً لمُعَاصَرتِهم لهم أو: اجتماعهم بهم، مثل:

1 - مالك بن أنس،

---

(1) انظر: (إتحاف النبيل..) (ص: 144/145).

2 - 3 - والسفيانين،

4 - وشعبة بن الحجاج،

5 - وحماد بن زيد،

6 - والأوزاعي،

7 - ووكيع بن الجراح،

وأن الطبقة التي تلت هؤلاء تكلموا في الرواة الذين أخذوا عنهم، واتصلوا بهم، لكن كيف نفسر كلام كبار علماء الجرح والتعديل ممن عاشوا في المئة الثالثة في رواة لم يلحقوهم من التابعين ومن بعدهم، ولم يؤثر للمتقدمين فيهم جَرْحٌ أو: تعديل، فندعي أنهم اعتمدوا أقوال من سبقهم في الحكم عليهم؟ بيان ذلك في الأمثلة الآتية الموضحة:

1 - قال ابن أبي حاتم في ترجمة: أحمد بن إبراهيم الحلبي: (سألت أبي عنه، وعرضت عليه حديثه، فقال: لا أعرفهُ، وأحاديثه باطلة موضوعة كلها ليس لها أصولٌ، يدل حديثه على أنه كذَّاب)[1]. 2 - وقال في ترجمة: أحمد بن المنذر بن الجارود القزاز: (سألت أبي عنه، فقال: لا أعرفه، وعرضتُ عليه حديثه، فقال: حديث صحيح)[2].

3 - وقال أبو عبيد الآجري في ترجمة: مسلمة بن محمد الثقفي البصري: (سألت أبا داود عنه، قلت: قال يحيى (يعني: ابن معين): "ليس بشيء"؟ قال: حدثنا عنه مُسدّد، أحاديثهُ مستقيمة. قلت: حدث عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: (إياكم والزَّنج، فإنهم خلق مشوه. فقال: من حدَّث بهذا فاتَّهِمْه!)[3].

فهذه الأمثلة الثلاثةُ واضحةُ الدلالة على أن أبا حاتم الرازيَّ وأبا داود لم يعرفا هؤلاء الرواة إلا عن طريق تفتيش حديثهم المجموع، وأنهما أصدرا أحكامهما إستناداً إلى ذلك.

ومثل ذلك قول البخاري (ت: 256) في إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة

---

(1) انظر: (الجرح والتعديل) (2/الترجمة: 5).

(2) انظر: (الجرح والتعديل) (2/الترجمة: 170).

(3) انظر: (تهذيب الكمال) (574/27).

الأشْهلي المدني (83 - 165هـ): منكر الحديث، وقول أبي حاتم الرازي (ت: 277هـ) فيه: شيخٌ. ليس بقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به، منكر الحديث، وقول النسائي (ت: 303هـ) فيه: ضعيف[1].

فهؤلاء العلماء الثلاثة لم يدركوه ولا عرفوه عن قرب ولا نقلوا عن شيوخهم أو: آخرين ما يفيد ذلك، فكيف تَمَّ لهم الحصولُ على هذه النتائج والأقوال؟ واضحٌ أنهم جمعوا حديثه ودرسوه، وأصدروا أحكامهم اعتماداً على هذه الدراسة.

وحينما يذكر المتقدمون أن النقد إنما يقوم على العلماء الجهابذة، فليس معنى ذلك أنه يقوم على دراسة الإسناد، يقول ابن أبي حاتم: (فإن قيل: فبماذا تُعْرَف الآثار الصحيحة والسقيمة؟ قيل: بنقد العلماء الجهابذة الذين خصهم الله عز وجل بهذه الفضيلة، ورزقهم هذه المعرفة في كل دهر وزمان)[2]. ثم قال: (قيل لابن المبارك: وهذه الأحاديث المصنوعة؟ قال: يعيش لها الجهابذة)[3]...

وهذه المرحلة هي المرحلة الأكثرُ أهمية في تاريخ الجرح والتعديل، وهي التي ينبغي أن تُتبع اليوم، لا سيما في المختلَف[4] فيهم، إذ يَتَعيَّنُ جَمْعُ حديثهم، ودراستُه من عدة أوجه:

أولها: أن ينظر في الراوي إن كان له متابع على روايته ممن هو بدرجته، أو: أكثر تفاقاً منه.

والثاني: أن يعرض حديثه على المتون الصحيحة التي هي بمنزلة قواعد كلية، وهي القرآن الكريم وما ثبت من الحديث، فإن وافقها اعتبرت شواهد لها يتقوى بها، أما الشواهد الضعيفة فلا عبرة بها.

المرحلة الثالثة: الجمع بين أقوال المتقدمين في الرواة، وبين جمع حديث الراوي وسَبْره وإصدار الحكم عليه، كما نراه واضحاً عند علماء القرن الرابع الهجري مثل:

---

(1) انظر: (تهذيب الكمال) (43/2).

(2) كما في تقدمة: (الجرح والتعديل) (2).

(3) كما في تقدمة: (الجرح والتعديل) (3).

(4) ليس كل اختلاف في الراوي يضر، بل لا بد من النظر والترجيح. انظر ما قرره المحدث الألباني في كتابه القيم: (الصحيحة) (825/1).

1 - ابن حبان (ت: 354 هـ)،
2 - وابن عدي الجرجاني (ت: 365 هـ)،
3 - والدارقطني (ت: 385 هـ).

ولعل أبرز من يمثل هذه المرحلة هو ابن عدي في كتابه (الكامل في ضعفاء الرجال). كان ابن عدي يعتمد أقوال المتقدمين، فيوردها عادة في صدر الترجمة، ثم يفتش حديث الرجل - وهذا يقتضي أن يجمع حديثه، ويسوق منه أحاديثه المنكرة، أو: ما أنكر عليه، أو: الأحاديث التي ضُعِّف من أجلها، فيدرسها ويُبين طرقها - إن كانت لها طرق أخرى -. ويُصْدِرُ حكماً في نهاية الترجمة يُبين فيه نتيجة دراسته هذه، ويعبر عن ذلك بأقوال دالةٍ نحو قوله:

1 - (لم أجد له حديثاً منكراً)[1]،
2 - أو: (لا أعرف له من الحديث إلا دون عشرة)،
3 - أو: (هذه الأحاديث التي ذكرتها أنكر ما رأيت له)[2].

ونحو ذلك من الأقوال والأحكام التي تشير إلى أن الأساس في الحكم على أي شخص جرحاً أو: تعديلاً هي الأسانيد التي ساقها والمتون التي رواها، لا ما قاله أهل الجرح والتعديل فقط.

وقد دفعه هذا المنهج إلى إيراد رجال لم يتكلم فيهم أحدٌ، لكنه وجد لهم أحاديث استنكرت عليهم[3] لمخالفتها ما هو معروف متداول من الأسانيد والمتون، وهو ما يعبر عنه بعدم متابعة الناس له عليها، أو: أنها غير محفوظة، نحو قوله في ترجمة: سعد بن سعيد بن أبي سعيد المقبري بعد أن ساق له جملة أحاديث غير محفوظة: (ولسعْد غير ما ذكرت، وعامة ما يرويه غير محفوظ، ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً، إلا أني ذكرته لأبين أن رواياته عن أخيه عن أبيه عن أبي هريرة عامتها لا يتابعه

---

(1) كما في (تهذيب الكمال) (574/27)..
(2) كما في (تهذيب الكمال) (43/2).
(3) انظر: اعتراض الذهبي والحافظ ابن حجر وغيرها على منهاج ابن عدي هذا في (كامله) في (الرفع والتنكيل) (ص: 339/ إلى351). ففيه أمثلة كثيرة في هذا الموضوع.

أحد عليها)[1].

وقضية سعد هذا بيّنها ابن حبان في (المجروحين)[2] بشكل أوضح، فقال: (يروي عن أخيه وأبيه عن جده بصحيفة لا تُشبهُ حديث أبي هريرة يتخايل إلى المستمع لها أنها موضوعة أو: مقلوبة أو: موهومة، لا يحل الاحتجاج بخبره).

المرحلة الرابعة: التأكيد على نقد السند استناداً إلى أقوال أئمة الجرح والتعديل بعد جمعهم لها والموازنة بينها، ووضع القواعد الخاصة بهذا الأمر مما ظهر في كتب المصطلح، فصححوا الأحاديث التي اتصل بإسنادها برواية الثقات العدول، وخلت من الشذوذ والعلة، وحسنوا الأحاديث التي اتصلت أسانيدها، واختلف النقاد في واحد أو: أكثر من رواتها، وضعفوا الأحاديث التي لم تتصل أسانيدها، أو: ضعف واحد أو: أكثر من رواتها، على اختلاف بينهم بين متشدد ومتساهل بحسب مناهجهم التي ارتضوها، وما أدى إليه اجتهادهم.

وقد ظهر هذا الاتجاه منذ عصر أبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت: 405هـ) وإلى عصور متأخرة.

المرحلة الخامسة: وهي المرحلة التي سادت بين أوساط المشتغلين بهذا العلم - على قلتهم - في العصور المتأخرة وإلى يوم الناس هذا، وهي التي تعتمد أقوال المتأخرين في نقد الرجال، ولا سيما الأحكام التي صاغها الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - في (التقريب) حيث صار دستوراً للمشتغلين في هذا العلم، فيحكمون على أسانيد الأحاديث استناداً إليه، ولا يرجعون - في الأغلب الأعم - إلى أقوال المتقدمين، ولم يكتفوا بذلك بل: راحوا يعتمدون تصحيح أو: تضعيف المتأخرين للأحاديث مثل:

1 - الحاكم،
2 - والمنذري،
3 - وابن الصلاح،
4 - والنووي،

---

(1) انظر: (الكامل) (2/الورقة: 355/1/32 - من المطبوع).
(2) انظر: (المجروحين من المحدثين) لابن حبان (1/454/رقم: 462).

5 - والذهبي،

6 - وابن كثير،

7 - والعراقي،

8 - وابن حجر، وغيرهم.

مع أن هؤلاء لم ينهجوا منهج المتقدمين في معرفة حال الراوي من خلال مروياته، وإنما اعتمدوا أقوال المتقدمين في نقد الرجال مع تساهل غير قليل عند بعضهم مثل الحاكم وغيره)[1].

فائدة في بيان أنه لا يوجد في "صحيح البخاري" حديث مذكور بتمامه سنداً ومتناً:

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى -: لا يوجد في صحيح البخاري حديث واحد مذكور بتمامه سنداً ومتناً في موضعين أو: أكثر إلا نادراً فقد عُني بعض من لقيته بتتبع ذلك فحصل منه نحو عشرين موضعاً[2].

فائدة في بيان أن شعبة روى عن الضعفاء:

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى -: (شعبة لا يحمل عن مشايخه إلا صحيح[3] حديثهم)[4].

قال أبو الفضل - فرج الله عنه -: شعبة بن الحجاج هو الذي اشترط أنه لا يروي إلا عن ثقة، ومع ذلك وُجد في روايته روايات عن الضعفاء. فحمل عليهم الضعيف[5].

---

(1) انظر: (تحرير التقريب) (18/1/ وما بعدها).

(2) انظر: (476/227/10/ و340/254/11/ و517/13 - الفتح)، و(الفوائد المنتقاة من فتح الباري) (ص: 36).

(3) قال شيخ شيخنا المحدث الألباني في (الصحيحة) (12/5): (ويكفي في تعديله رواية شعبة عنه، فإنه كان ينتقي الرجال الذين كان يروي عنهم، كما هو مذكور في ترجمته).
قال أبو حاتم في (الجرح والتعديل) (424/8): (إذا رأيت شعبة يحدث عن رجل فاعلم أنه ثقة، إلا نفراً بأعيانهم). انتهى من كتابي: (ذاكرة سجين مكافح) (113/1).

(4) انظر: (194/38/4/و546/262/240/211/197/146/11/و12/ 127/الفتح).

(5) قال المحدث الألباني في (الضعيفة) (282/2): (كون شعبة معروفاً بالتشديد بالرواية لا يستلزم أن يكون كل شيخ من شيوخه ثقة، بلْهَ من فوقهم، فقد وجد في شيوخه جمع من الضعفاء - ثم ذكر ثمانية عشر راوياً ضعفاء كلهم من شيوخ شعبة - فقال: (وكم من حديث رواه شعبة، مع ذلك =

والعدل قد يحدث بأحاديث عن المجهولين والضعفاء كما حدث من ابن مهدي - رحمه الله تعالى -[1].

في روايته عن الجعفي. وشعبة نفسه كان يحدث ببعض الأحاديث عن رواة ضعفاء فقيل له: مالك تحدث عن هؤلاء الضعفاء، وأنت لا تروي إلا عن ثقة، فتُحدث عن جابر الجعفي[2]؟ قال: (روى أشياء لا نقدر عليها، أو: لا نصبر عليها).

وقال أبو حاتم - رحمه الله -: (إذا رأيت شعبة يحدث عن رجل فاعلم أنه ثقة؛ إلا نفراً بأعيانهم)[3].

وقال المحدث الألباني - رحمه الله -: (ويكفي في تعديله رواية شعبة عنه، فإنه كان ينتقي الرجال الذين كانوا يروي عنهم، كما هو مذكور في ترجمته)[4].

وقال أيضاً: (كون شعبة معروفاً بالتشدد في الرواية لا يستلزم أن يكون كل شيخ

=

ضعفه العلماء بمن فوقه من مجهول أو: ضعيف). وجاء في مقدمة (تحرير أحكام التقريب) (1/ 27): (...فقد روى شعبة عن:

1 - سيف بن وهب التميمي،

2 - ومحمد بن عبيد الله العَرْزَمي،

3 - وإبراهيم بن مسلم الهجري،

4 - وجابر بن يزيد الجُعفي، وغير واحد ممن يضعفون في الحديث).

(1) قال الإمام أحمد في رواية الأثرم: (إذا روى الحديث عبد الرحمن بن مهدي - رحمه الله تعالى - عن رجل، فهو حجة. ثم قال: كان عبد الرحمن أولاً يتساهل في الرواية عن غير واحد، ثم تشدد بعد، وكان يروي عن جابر الجعفي).
انظر: (السير) (203/9). و(تاريخ بغداد) (243/10)، و(شرح علل الترمذي) (80/1)، انتهى من (ذاكرة سجين مكافح) (106/1).

(2) انظر ترجمته في: (التهذيب) (304/3/رقم: 863)، و(تهذيبه) (12/2/رقم: 918)، و(تقريبه) (ص: 90/رقم: 878)، و(تحريره) (207/1/رقم: 878)، (والخلاصة) (175/1/رقم: 981)، و(الكاشف) (131/1/رقم: 748)، و(معرفة الثقات) للعجلي (264/1/رقم: 206)، و(تاريخ ابن معين) (76/2/رقم: 1356/1397/1398/1399/1769/و2/ 170/رقم: 1346) و(281/3/ 296/286برقم: 1346/1356/1397/1398 /1399)، و(بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام) (102/3 إلى105/رقم: (796و177/4/ 481/رقم: 2406/1646).

(3) انظر: (الجرح والتعديل) (424/8).

(4) قال المحدث الألباني - رحمه الله تعالى - في: (الصحيحة) (12/5).

من شيوخه ثقة، بله من فوقهم، فقد وجد في شيوخه جمع من الضعفاء. - وذكر ثمانية عشر راوياً من شيوخ شعبة ضعفاء، ثم قال: ومن أجل ذلك قالوا في: "علم المصطلح": وإذا روى العدل عمن سماه لم يكن تعديلاً عند الأكثرين، وهو الصحيح كما قال النووي في "التدريب" (ص: 208) وراجع له شرحه: "التقريب"...).

ثم قال: (وكم من حديث رواه شعبة، ومع ذلك ضعفه العلماء بمن فوقه من مجهول أو: ضعيف)[1]. وكثير من المحدثين وجد في جملة رواياتهم الرواية عن بعض الضعفاء.

فهذا الشافعي تركنا كلامه في ابن أبي يحيى الأسلمي لما رأينا الجرح فيه مفسراً، كما تركنا كلام مالك في شيخه عبد الكريم بن أبي المخارق.

وأخذنا بكلام من جرحه جرحاً مفسراً وقد قال الجوزقاني - رحمه الله تعالى -: (عبد الكريم بن أبي المخارق أبو أمية، غير ثقة. فرحم الله مالكاً، غاص هناك في المثل فوقع على خزفة منكسرة أظنه اغتر بكسائه)[2].

والإمام مالك بن أنس - رحمه الله تعالى - متثبت في الرواية. والإمام أحمد وصف أنه لا يروي إلا عن ثقة، ومع ذلك يقول فيه يحيى بن معين - رحمه الله تعالى -: (جُن أحمد - رحمه الله تعالى - يروي عن عامر بن صالح)[3].

فـــوائد في بيان أن البخاري إذا ورد الحديث في (صحيحه) عن غير واحد فإن اللفظ يكون للأخير:

قال الحافظ في (الفتح) (كتاب التيمم): (ظهر بالاستقراء من صحيح البخاري أنه إذا أورد الحديث عن غير واحد فإن اللفظ يكون للأخير)[4].

وقال في كتاب مواقيت الصلاة: (..وقد وضح لنا بالاستقراء أن جميع ما يقع في تراجم البخاري مما يترجم بلفظ الحديث لا يقع فيه شيء مغاير للفظ الحديث الذي

---

(1) انظر: (الضعيفة) (282/2).

(2) انظر: (أحوال الرجال) (ص: 97/رقم: 144)، و(الجرح والتعديل) (311/6)، و(الضعفاء والمتروكين) (401)، و(التاريخ الكبير) (1797/6)، و(المجروحين) (144/2)، و(الكامل) (2/ق 317)، و(الميزان) (646/2).

(3) والأمثلة كثيرة على هذا انظرها - أم الفضل - في (إتحاف النبيل..) (ص: 167/71/36).

(4) انظر: (128/6 - الفتح).

يورده إلا وقد ورد من وجه آخر بذلك اللفظ المغاير، فلله دره ما أكثر اطلاعه.

قال المحبوس - فك الله أسره -: هذه شهادة من متمكن متضلع في هذا العلم، أكرم بها من شهادة! - رضي الله عنهم جميعاً ونفعنا بعلومهم)[1].

وقال في كتاب التوحيد: (صنيع البخاري يقتضي جواز حذف الضعيف والاقتصار على الثقة إذا اشتركا في الرواية، لكن لم يطرد له في ذلك عمل فإنه حذفه تارة... وأثبته أخرى.. ويمكن الجمع بأنه حيث حذفه كان اللفظ الذي ساقه للذي اقتصر عليه بخلاف الآخر)[2].

وقال في كتاب التوحيد أيضاً: (البخاري لا يكاد يُخرج الحديث في مكانين فضلاً عن ثلاثة بسياق واحد بل: يتصرف في المتن بالاختصار والاقتصار وبالتمام، وفي السند بالوصل والتعليق من جميع أوجهه، وفي الرواة بسياقه عن راو غير الآخر فبحسب ذلك لا يكون مكرراً على الإطلاق)[3].

وقال في كتاب الإكراه: (الفريابي: إذا أطلق سفيان أراد الثوري[4]، وإذا أراد ابن عيينة نسبه)[5]. نقل ابن دقيق العيد عن ابن المفضل وكان شيخ والده أنه كان يقول فيمن خُرِّج له في الصحيحين: هذا جاز القنطرة.

وقرر ابن دقيق العيد ذلك بأن من اتفق الشيخان على التخريج لهم ثبتت عدالتهم بالاتفاق بطريق الاستلزام لاتفاق العلماء على تصحيح ما أخرجاه ومن لازِمِه عدالة رواته إلى أن تتبين العلة القادحة بأن تكون مفسّرة ولا تقبل التأويل)[6].

و(..قاعدة الشافعي أن المرسل إذا جاء موصولاً من وجه آخر تبين صحة مخرج المرسل، وقاعدة البخاري في الوصل والإرسال لا يقدح المرسل في الموصول إذا كان الواصل أحفظ من المرسل). وقال أيضاً: (...وقد يتمسك بهذا من يرى أن الثقات إذا

---

(1) انظر: (500/11)، و(الفوائد المنتقاة من فتح الباري) (ص: 62/54).

(2) انظر: (410/6 - الفتح)، و(الفوائد) (ص: 556).

(3) انظر: (16/1 - الفتح)، و(الفوائد) (ص: 564/563/562/561/41/26).

(4) قال المحدث الألباني في كتابه النفيس (الإرواء) (319/4): (قلت: المتبادر من (سفيان) عند الإطلاق هو الثوري لجلالته وعلو طبقته).

(5) انظر: (الفوائد المنتقاة) (ص: 505).

(6) انظر: (مقدمة الفتح) (384)، و(الفوائد المنتقاة) (ص: 560).

اختلفوا في الوصل والإرسال يرجّح قول من وصل لما معه من زيادة العلم..

والذي عرفناه بالاستقراء من صنيع البخاري أنه لا يعمل في هذه الصورة بقاعدة مُطردة بل: يدور مع الترجيح إلا إن استووا فيقدم الوصل[1]...إذا تعارض الوصل والإرسال ولم يرجح أحد الطرفين قُدم الوصل)[2].

و(...وقد تقرر في علوم الحديث أن قول الراوي: رواية أو: يرويه أو: يبلغ به ونحو ذلك محمول على الرفع)[3].

(وقد تقرر عند الحفاظ أن الذي يأتي به البخاري من التعاليق كلها بصيغة الجزم يكون صحيحاً إلى من علق عنه ولو لم يكن من شيوخه)[4].

وقال: (الشك في اسم الصحابي لا يضر... والتردد في اسم الصحابي لا يضر كما تقرر في علوم الحديث... وإبهام الصحابي لا يضر)[5].

أما ابن حزم - رحمه الله تعالى - فيقول: (قد كان في عصر الصحابة منافقون مرتدون، فلا يقبل حديث قال راويه فيه: عن رجل من الصحابة!!!).

أو: قال: (حدثني من صحب رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -) حتى يسميه، ويكون معلوماً بالصحبة الفاضلة، ممن شهد الله لهم بالفضل والحسن ثم استدل بقوله تعالى: (وممن حولكم من الأعراب منافقون). (الآية).

وقد ارتد قوم ممن صحب رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - عن الإسلام:

1 - كعيينة بن حصن،

2 - والأشعث بن قيس،

3 - والرَّجَّال،

4 - وعبد الله بن أبي سرح.

---

(1) انظر: (11/12) و(595/11).

(2) انظر: (الفوائد المنتقاه) (ص: 417/416).

(3) انظر: (الفوائد المنتقاة) (ص: 400).

(4) انظر: (الفوائد) (ص: 379).

(5) انظر: (الفوائد) (ص: 379) (ص: 380). خلافاً للشيعة، وابن حزم، وغيرهم من أصحاب الشذوذ.

وأما المقبلي، وابن الوزير، والصنعاني فلهم كلام - في هذا - يشبه كلام ابن حزم! أو: أقبح

فائدة في بيان أن الرواية المرجوحة قد تكون أولى من الراجحة:

(عادة البخاري في الروايات المختلفة إذا رجح بعضها عنده اعتمده وأشار إلى البقية، وأن ذلك لا يستلزم القدح في الرواية الراجحة - كذا بالأصل ولعل الصواب: (الرواية المرجوحة) حتى يستقيم الكلام - لأن شرط الاضطراب أن تتساوى وجوه الاختلاف فلا يرجح شيء منها)[1]. وفي الصفحة نفسها قال: (الواقدي لا يحتج به إذا انفرد فكيف إذا خالف)[2].

فائدة في توضيح بعض الأسماء المشتبهة:

اعلم أخي طالب العلم متى وجدت في (صحيح البخاري) في السند المكي من الصحابة من اسمه عبد الله بالإطلاق فالمراد به: حبر الأمة عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - وفي السند المدني فالمراد به: عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - وفي السند المصري فالمراد به: عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - وفي السند الكوفي فالمراد به: عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - هذه الفائدة استفدناها من فضيلة شيخنا - رحمه الله - محمد بن عبد الله الصومالي - نزيل مكة المكرمة[3].

فوائد مهمة في الإسناد وتمييز الأسماء:

1 - (محمد بن يوسف الفريابي، وإن كان يروي عن السفيانين، فإنه حين يطلق لا يريد إلا الثوري.

2 - كما أن البخاري حيث يطلق محمد بن يوسف لا يريد به إلا الفريابي).

---

(1) انظر: (الفوائد المنتقاة من صحيح البخاري) (ص: 288).

(2) قال المحدث الألباني في (النصيحة) (ص: 22): (والواقدي متَّهم، وليس من أئمة الجرح والتعديل). قال الحافظ في (الهدي) (ص: 447/443/417) - كما في (توجيه القاري) (17/ 345): (...والواقدي ليس بمعتمد).

(3) قال المحدث الألباني - رحمه الله تعالى - في تعليقه على (المشكاة) (1506/3) في إطلاق اسم (عبد الله): (أي: ابن عمر كما صرَّح به في (المصابيح)، خلافاً لما أوهمه بقوله: (عبد الله)، فإن المراد به عند الإطلاق: عبد الله بن مسعود). وقد ذكرت كلام الألباني هذا - هنا في هذا الكتاب - مرتين، للمناسبة التي هنا. مع تقييد مفيد هنالك مقصود.

قال الكرماني: (إن المراد بمحمد بن يوسف الراوي لهذا الحديث البيكندي، وهو وهمٌ منه لأن البخاري حيث أطلق محمد بن يوسف. لا يريد إلا الفريابي، وإن كان يروي أيضاً عن البيكندي)[1].

3 - محمد إذا روى عن عبد الله بن المبارك فالمراد به: محمد بن مقاتل المروزي.

4 - ومحمد عن أبي معاوية الضرير فهو: محمد بن سلام البيكندي.

5 - ومحمد عن شعبة[2] بن الحجاج - هكذا من دون نسبته - فهو: محمد بن جعفر البصري المعروف بغندر بل: أوسع من هذا أن نقول: كل سند بصري فيه محمد بن جعفر فهو: غندر.

6 - لكن إذا روى محمد بن جعفر عن سليمان بن بلال المدني فالمراد به: محمد بن جعفر بن أبي كثير وليس بغندر. فكل سند مدني فيه محمد بن جعفر فهو: المدني، وليس غندر.

7 - وإذا روى محمد عن أبي هريرة على الإطلاق فهو: محمد بن سيرين أبو بكر البصري.

8 - ومحمد إذا روى عن جابر بن عبد الله، فالمراد به: محمد بن المنكدر أبو بكر المكي.

9 - ومحمد بن زياد إذا روى عن أبي هريرة فالغالب هو: الجمحي.

10 - ومحمد إذا روى عن عبد الرزاق الصنعاني[3]. فالمراد به: محمد بن سلام البيكندي.

11 - وأيضاً: إذا روى عنه ابن سليمان الكلابي فهو: محمد بن سلام البيكندي.

12 - ومحمود إذا روى عن ابن المبارك فهو: محمود بن غيلان المروزي....

13 - أحمد إذا روى عن عبد الله بن المبارك فهو: أحمد بن محمد المروزي

(1) انظر: (كوثر المعاني الدراري في كشف خفايا صحيح البخاري) (155/3).

(2) رُمي بالإرجاء. انظر: (السير) (99/11).

(3) ثقة مع تشيع فيه. انظر: (السير) (564/9/ و367/12).

المعروف بالسمسار المشهور بمردويه.

14 - وحماد إذا وجد في (صحيح البخاري) مفرداً فالمراد به: حماد بن زيد البصري أبو إسماعيل.

15 - وحماد بن سلمة الكوفي لم يخرج له البخاري أحاديثه مسندة إلا في المتابعات. أما مسلم فما أكثر ما أخرج له مسنداً بل: تارة يشكل معرفته في (صحيح مسلم).

16 - أما إذا كان في البخاري فهو: حماد بن زيد البصري لا الكوفي وهذا مُسلّم.

17 - وحُميد إذا روى عن أنس فهو: حميد بن أبي حميد الطويل البصري[1].

18 - وحميد إذا روى عن أبي هريرة فهو: حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

19 - ويعقوب إذا كان شيخاً للبخاري فهو: يعقوب بن إبراهيم الدورقي.

20 - ويعقوب إذا كان شيخَ شيْخِ البخاري فهو: يعقوب بن إبراهيم الزهري.

21 - ويعقوب إذا روى عن أبي حازم فهو: يعقوب بن عبد الرحمن الاسكندراني.

22 - وإذا قال البخاري: حدثنا سعيد فهو: ابن يحيى بن سعيد الأموي.

23 - ومسدد البصري إذا روى عن يحيى فالمراد به: يحيى بن سعيد القطان.

24 - ومالك بن أنس إذا روى عن يحيى فهو: يحيى بن سعيد الأنصاري.

25 - ويحيى إذا روى عن أنس بن مالك فهو: يحيى بن سعيد الأنصاري.

26 - ويحيى عن عمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية فهو: يحيى بن سعيد الأنصاري.

27 - ومحمد بن المثنى إذا روى عن يحيى فهو: يحيى بن سعيد القطان.

28 - ويحيى إذا روى عن أبي زرعة فهو: يحيى بن سعيد بن حيان التيمي أبو

---

(1) قال الأصمعي: (رأيت حميداً ولم يكن بطويل، ولكن طويل اليدين وكان قصيراً، لم يكن بذاك الطويل، ولكن كان له جار يقال له: حميد القصير فقيل: حميد الطويل ليعرف من الآخر). انظر: (السير) (164/6)، انتهى من (ذاكرة سجين مكافح) (36/1).

حيان.

29 - ومعاوية بن سلام إذا روى عن يحيى فيحيى هو: ابن أبي كثير.

30 - وشيبان بن عبد الرحمن النحوي إذا روى عن يحيى فهو: ابن أبي كثير.

31 - ويحيى بن سعيد القطان إذا روى عن عبيد الله فهو: العمري وليس المسعودي.

32 - ويحيى إذا روى عن عبد الرزاق الصنعاني فهو: يحيى بن موسى البلخي.

33 - وسليمان إذا وجد في السند الكوفي فهو الأعمش[1].

34 - وإذا كان في السند المدني فهو: سليمان بن بلال المدني.

35 - وأيوب السختياني إذا روى عن محمد فهو: محمد بن سيرين البصري.

36 - والإمام البخاري إذا روى عن إسحاق بن منصور فهو: الكوسج لأن السلولي أعلى منه.

37 - وإسحاق إذا روى عن عبد الرزاق فهو: إسحاق بن نصر.

38 - وإسحاق إذا روى عن خالد فالمراد به: إسحاق بن شهين الواسطي.

39 - وخالد هو: ابن عبد الله الطحان الواسطي.

40 - وخالد الواسطي هذا إذا روى عن سميه خالد فهو: خالد بن مهران أبو المُنازِل المعروف بالحذاء.

41 - وكذلك خالد إذا روى عن عكرمة فهو: الحذاء.

42 - ويونس إذا روى عن الزهري فهو: يونس بن يزيد الأيلي لا غيره فتأمل.

43 - ويونس عن الحسن[2] البصري ومحمد بن سيرين فيونس هنا هو: ابن عبيد البصري.

44 - ويونس عن ابن عمر فهو: يونس بن جبير الباهلي أبو غلاب البصري.

45 - وسعيد إذا روى عن أبي هريرة - على الإطلاق - فهو: سعيد بن المسيب.

46 - وسعيد بن أبي سعيد المقبُري إذا روى عن أبي هريرة يُذْكَر اسْمُهُ واسم أبيه ونسبته بخلاف سعيد بن المسيب.

---

(1) انظر: (السير) (236/6).

(2) انظر: (السير) (580/4).

47 - وسعيد - رحمه الله تعالى - إذا روى عن قتادة فهو: ابن أبي عروبة لأنه يكثر من الرواية عن قتادة.

48 - وسعيد - رحمه الله تعالى - إذا روى عن ابن عمر - رضي الله عنه - فهو: سعيد بن جبير أبو محمد الوالبي البربري.

49 - وكذلك إذا روى عن ابن عباس - رضي الله عنهما -.

50 - وإسماعيل - رحمه الله تعالى - إذا وقع في السند البصري فهو: إسماعيل[1] ابن عُلية.

51 - وكذلك عن أيوب السختياني وإسماعيل إذا وقع في السند المدني فهو: إسماعيل بن جعفر. فهو دائماً يقع في السند المدني.

52 - وإسماعيل إذا روى عن قيس[2] بن أبي حازم فهو: إسماعيل بن أبي خالد.

53 - وإسحاق إذا قال أخبرنا فهو: ابن إبراهيم بن راهويه.

54 - وحفص بن عمر الحوضي يكثر من الرواية عن شعبة بن الحجاج.

55 - وعمر بن حفص بن غياث يكثر من الرواية عن أبيه عن الأعمش.

56 - وأبو معمر في صحيح البخاري ثلاثة:

1 - عبد الله بن عَمْرو المنقري المعروف بالمقْعَد. وهذا على الإطلاق يأتي بكنيته.

2 - إسماعيل بن إبراهيم وهذان من شيوخ البخاري.

3 - أبو معمر عبد الله بن سَخْبرة وهذا يكثر عن ابن مسعود - رضي الله عنه -.

57 - والامام البخاري إذا قال: حدثنا أحمد فلا أحد يجزم بذكر اسمه إلا الحافظ ابن حجر وذلك لإحاطة علمه بالروايات، فقد يكون، أحمد بن صالح

---

(1) انظر: (السير) (117/111/110/9).

(2) قال الذهبي في (السير) (199/4): (كان يحمل على علي). أي: أنهم اتهموه بالنَّصْب. والنواصب: هم المتدينون ببغض علي - رضي الله عنه - من أنصار معاوية - رضي الله عنه - بالشام وممن يوافقهم من حيث المبدأ. و(التاج) (487/3)، من هامش: (التاريخ لابن معين) (36/1). فبدعة القدر خرجت من البصرة، ثم انتقلت لدمشق، فكثرت القدرية في البلدتين، والتشيع في الكوفة، والنصب في الشام، والإرجاء في الكوفة أيضاً، والتجهم من خراسان. انظر: (السير) (533/4/ و236/11) و(235/18/12). انتهى من (ذاكرة سجين مكافح) (112/1)..

المصري، أو: أحمد بن عيسى التُسْتَرِي. أو: ابن أخي ابن وهب وهذا أبعد الاحتمالات. حتى قال بعضهم: إن البخاري لم يرو عنه شيئاً ولكن التثبت في هذه الحالة أولى.

58 - وأبو حازم إذا روى عن أبي هريرة فهو: سلمان الأشجعي مولى عزة الأشجعية.

59 - وأبو حازم إذا روى عن سهل بن سعد الساعدي فهو: سلمة بن دينار الأعرج.

60 - وعبد العزيز بن أبي حازم يكثر عن أبيه وهو: سلمة بن دينار.

61 - وعبد العزيز الدارَوَرْدي يروي عن أبي حازم سلمة بن دينار أحياناً.

62 - وعبد العزيز إذا روى عن أنس - رضي الله عنه - فهو: ابن صهيب البناني البصري.

63 - ومطرف إذا روى عن الشعبي فهو: مطرف بن طريف الكوفي.

64 - ومطرف إذا روى عن عمران فهو: مطرف بن عبد الله بن الشّخّير البصري. وعمران هو ابن حصين - رضي الله عنه -.

65 - ومنصور متى وجد في سند كوفي فهو منصور بن المعتمر أبو عتاب السلمي الكوفي.

66 - ومنصور إذا روى عن أمه فهو: منصور بن عبد الرحمن الحَجَبي من أصحاب السدنَة.

67 - وعطاء إذا روى عن جابر - رضي الله عنه - فهو: عطاء بن أبي رباح المكي.

68 - وعطاء إذا روى عن ميمونة فهو: عطاء بن يسار أبو محمد مولى ميمونة.

69 - وهمام إذا روى عن أبي هريرة - رضي الله عنه - فهو: همام بن منبه.

70 - وهمام إذا روى عن قتادة[1] فهو: همام بن يحيى العوذي.

71 - ويحيى إذا روى عن وكيع فهو: يحيى بن موسى البلخي.

72 - وحماد بن زيد إذا روى عن يحيى فهو: يحيى بن سعيد الأنصاري.

---

(1) قتادة بن دعامة مدلس يرى القدر. انظر: (السير) (271/5).

73 - والزهري إذا روى عن عبيد الله فهو: عبيد الله بن عبد الله بن عتبة المسعودي.

74 - وكذلك إذا روى عبيد الله عن أبي هريرة فهو: المسعودي.

75 - وعبيد الله إذا روى عن نافع مولى ابن عمر فعبيد الله هو العمري على الاختصار.

76 - وكذلك إذا روى يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله فهو: العمري. كذلك وهو من ذرية عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -.

77 - إذا روى أبو اليمان الحكم بن نافع عن شعيب فالمراد به: شعيب بن أبي حمزة الحمصي.

78 - وإذا روى شعيب عن أنس - رضي الله عنه - فهو: شعيب بن الحَبْحَابْ أبو صالح البصري.

79 - وصالح إذا روى عن الزهري فهو: صالح بن كَيسان.

80 - وعثمان بن أبي شيبة إذا روى عن جرير فهو: ابن عبد الحميد الكوفي.

81 - وأبو معبد إذا روى عن ابن عباس - رضي الله عنهما - فهو: أبو معبد ناقد مولى ابن عباس، فهو اشتهر بهذه الكنية.

82 - وعبد الله إذا روى عن مالك بن أنس فهو: عبد الله بن يوسف التنيسي الدمياطي.

83 - ومالك إذا روى عن إسحاق فالمراد به: إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري.

84 - وأبو معاوية إذا روى عن الأعمش فهو: محمد بن حازم الضرير الكوفي اشتهر بكنيته[1].

85 - الليث بن سعيد المصري إذا روى عن يزيد فهو: يزيد ابن أبي حبيب.

86 - والبخاري إذا روى عن زهير مباشرة فهو: زهير بن حرب البغدادي أبو

---

(1) ثقة، (وكان رئيس المرجئة بالكوفة). وكان يقول: كل حديث أقول فيه: (حدثنا)، فهو ما حفظته من في المحدث، وما قلت: (ذكر فلان)، فهو ما لم أحفظه من فيه، وقرئ عليه من كتاب فحفظته وعرفته. انظر: (السير) (76/9).

خيثمة الكبير.

87 - وإذا كان زهير شيخَ شيخ البخاري فهو: زهير بن معاوية أبو خيثمة الكوفي وكذلك إذا تقدمت الكنى فيعرف بهذه الحالة أو: تأخرت الكنى كذلك. وقد يحتمل أن يكون زهير بن محمد إذا كان شيخ شيخه.

88 - كل من هو شيخ البخاري إذا كان حبان فهو: بالكسر مثل: حِبان بن موسى.

89 - وإذا كان شيخ شيخه وما فوق فهو: بالفتح مثل: حَبان بن هلال.

90 - ومعاوية بن عمرو الأزدي إذا روى عن أبي إسحاق فهو: إبراهيم بن محمد الفزاري.

91 - وأبو إسحاق عن البراء - رضي الله عنه - هو: عمرو بن عبد الله السبيعي.

92 - وكذلك إذا وقع في السند الكوفي فهو السبيعي[1] -

هذه (93) فائدة جعلتها واحدة، ووضعت لها رقماً واحداً.

فائدة في بيان أشد عبارات الجرح عند البخاري:

متى قال البخاري في الرواية (منكر الحديث) فهو - عنده - جرح شديد. لأنها أشد عبارات البخاري في الجرح والتعديل.

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى - في (الميزان)[2] عند ترجمة: (أبان بن جبلة الكوفي): (إن البخاري قال فيه: (منكر الحديث).

ثم قال الذهبي: ونقل ابن القطان أن البخاري قال: كل من قلت فيه: منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه)[3].

---

(1) انظر كتاب: (قواعد مهمة في معرفة أسماء رجال الحديث مشتركي الاسم والكنية أو: النسبة من صحيح البخاري). قال ابن القطان الفاسي في (بيان الوهم والإيهام...) (5/501/ رقم: 2722) عن إسحاق السبيعي: (فإنه ممن كان يدلس كثيراً). قال الألباني في (الضعيفة) (2/2/13): (وأفاد البخاري بكلمته السابقة أنه لا تحل الرواية عنه فهو عنده متهَم).

(2) انظر: (1/6).

(3) قال ابن القطان في (بيان الوهم والإيهام...) (3/93/ رقم: 785): (...قال الترمذي عن البخاري: إنَّه منكر الحديث، وقال في كتابه (الأوسط): كل من قلت فيه: منكر الحديث، فلا تحل الرواية عنه).

=

قال الحافظ ابن حجر في (لسانه)[1]: (وهذا القول مروي بإسناد صحيح عن عبد الله بن أحمد الخفاجي عن البخاري).

ومما تجدر الإشارة إليه أن هناك كثيراً من الأئمة يقولون هذه العبارة: (منكر الحديث).

فمن هؤلاء الأئمة من ذكرهم الذهبي في كتابه (الميزان) في أثناء نقله عنهم في كلامهم عن الرجال:

1 - الإمام أحمد[2].

2 - ومسلم[3].

3 - والنسائي[4].

4 - والترمذي[5].

5 - وابن عدي[6].

6 - والدارقطني[7].

7 - وابن معين[8].

8 - وابن حبان[9].

=

وزعم الدكتور أيت سعيد أنه في: (التاريخ الأوسط)، و(التاريخ الكبير) (163/1). وهذا غير صحيح. لأن هذه العبارة: كل من قلت فيه: منكر الحديث الخ قالها في (الأوسط) فقط.

أما (الكبير) (163/1/رقم: 484) ففيه: (محمد بن عبد الرحمن بن البيْلماني مولى عمر عن أبيه، منكر الحديث، كان الحميدي يتكلم فيه). تأمل.

(1) انظر (الميزان) (20/1).

(2) انظر: (273/1).

(3) انظر: (390/1).

(4) انظر: (308/3).

(5) انظر: (546/3).

(6) انظر: (526/1).

(7) انظر: (273/1).

(8) انظر: (395/4).

(9) انظر: (80/4).

9 - وابن سعد[1].

10 - والعقيلي[2].

11 - وأبو زرعة[3].

12 - ودحيم[4].

13 - والفلاس[5].

14 - والدولابي[6].

15 - والأزدي[7].

16 - وأبو سعيد بن يونس[8].

ونقل البخاري في كتابيه: (الضعفاء) و(التاريخ الصغير)[9]، هذه العبارة عن محمد بن معن.

وفي (المغني للضعفاء) للإمام الذهبي جاء ذكر هذه العبارة: (منكر الحديث) عن بعض الأئمة غير الذين تقدموا. فمنهم:

1 - ابن طاهر[10].

2 - وابن خراش[11].

3 - وأبو أحمد الحاكم[12].

---

(1) انظر: (482/1).

(2) انظر: (315/4).

(3) انظر: (445/4).

(4) انظر: (598/2).

(5) انظر: (482/1).

(6) انظر: (330/3).

(7) انظر: (264/4).

(8) انظر: (108/3).

(9) انظر: (261/2).

(10) انظر: (150/1).

(11) انظر: (157/1).

(12) انظر: (736/1).

4 - وابن المديني[1].

5 - ويحيى بن سعيد[2].

6 - وابن حزم[3].

7 - وأبو حاتم[4].

وكذا عن الإمام الذهبي نفسه فقد كان يذكر الراوي ثم يقول عقبه: (منكر الحديث). وذلك في مواطن عدة منها: (15/1)، (729/2). وفي (تهذيب التهذيب) ذكر الحافظ أئمة غير الذين تقدموا أطلقوا تلك العبارة وهم:

1 - السليماني[5].

2 - وأبو داود[6].

3 - وعلي بن نصر الجهضمي[7].

4 - والساجي[8].

5 - وابن عبد البر[9].

6 - والحاكم[10].

7 - وأبو سعيد النقاش[11].

8 - ويعقوب بن سفيان[12].

---

(1) انظر: (350/1).

(2) انظر: (526/2).

(3) انظر: (720/2)

(4) انظر: (736/2).

(5) انظر: (247/1).

(6) انظر: (249/1).

(7) انظر: (253/1).

(8) انظر: (363/1)..

(9) انظر: (449/1).

(10) انظر: (510/1).

(11) انظر: (510/1).

(12) انظر: (159/2).

9 - ومحمد بن عبد الله بن نمير[1].
10 - وأحمد بن صالح المصري[2].
11 - وأبو نعيم الأصبهاني[3].
12 - وهلال بن العلاء الرقي[4].
13 - والجوزجاني[5].

---

(1) انظر: (10/4).
(2) انظر: (47/4).
(3) انظر: (385/4).
(4) انظر: (390/5).
(5) انظر: (214/6)، وقال في: (أحوال الرجال) (ص: 49/رقم: 23 - ترجمة: عثمان بن عمير الثقفي: غال المذهب، منكر الحديث)، وقال في: (ص: 101/رقم: 153): (سمعت أحمد يقول: فَرْقَد روى عن مُرة منكراً، وصدق أحمد، كوفي كيف صار عنده عن مرة أحاديث عن أبي بكر الصديق مرفوعة لم يَشرَكه أحد من أهل الكوفة؟
سمعت سليمان بن حرب يقول: حدثنا حماد بن زيد أن فرقداً ذُكر عنده فقال: لم يكن صاحب حديث، وكان متقشفاً لا يُقيّد علماً، ذاك لونٌ، والبصر بالعلم لون آخر)، وقال في: (ص: 105/رقم: 162) ترجمة: حسين بن قيس الرحبي: (أحاديثه منكرة جداً).
وقال في: (ص: 108/رقم: 168) ترجمة: بكر بن خُنيس: (كان يروي كل منكر عن كل منكر)، وقال أيضاً في: (ص: 110/رقم: 173) ترجمة: جعفر بن سليمان الضُّبَعي: (روى أحاديث منكرة، وهو ثقة متماسك كان لا يكتب)، وقال في: (ص: 130/رقم: 217) ترجمة: عبد الله بن عبد العزيز الليثي: (يروي عن الزهري مناكير، بعيد من أوعية الصدق).
وقال في: (ص: 133/رقم: 225) ترجمة: القاسم، وأخيه عبد الرحمن العمريان. (منكرا الحديث جداً، وكانا شريفين). وقال في: (ص: 156/رقم: 275) ترجمة: رشدين بن سعد: (... عنده معاضيل ومناكير كثيرة)، وقال في: (ص: 156/رقم: 276) ترجمة: عبد الله بن فروخ: (رأيت ابن أبي مريم حَسَن القول فيه قال: هو أرضى أهلِ الأرض عندي، فأما أحاديثه فمناكير. عن ابن جريج عن عطاء عن أنس غير حديث).
وقال في (ص: 163/رقم: 290) ترجمة: عبد الله بن يزيد الذي يروي عنه أبو عُقَيل الثقفي: (أحاديثه منكرة)، وقال في: (ص: 165/رقم: 294) ترجمة: قرة بن عبد الرحمن بن حيوئيل: (سمعت ابن حنبل قال: منكر الحديث جداً).
وقال في: (ص: 165/رقم: 296) ترجمة: أبي عبد الله علي بن يزيد: (رأيت غيرَ واحد من الأئمة ينكر أحاديثه التي يرويها عنه عبيد الله بن زحر)، وقال في: (ص: 167/رقم: 297) ترجمة: عمرو بن واقد: (قد كنا ننكر حديثه، وقد سألت عنه محمد بن المبارك الصوري فقال:
=

14 - وصالح بن محمد[1].

15 - وابن أبي عاصم[2].

16 - والبزار[3].

17 - والغلابي[4].

18 - وأبو علي النيسابوري[5].

19 - وابن الجنيد[6].

20 - وابن عقدة[7].

21 - والبغوي[8].

22 - ويحيى الجابر[9].

24 - وعبد الغني بن سعيد[10].

25 - وابن ماكولا[11].

وذكر العراقي في (ذيل الميزان)[12] (إطلاق هذه اللفظة عن الإمام النباتي).

=

كان يَتَّبع السلطان وكان صدوقاً، وما أدري ما قال الصوري؟ أحاديثه معضلة مناكير).

وقال في: (ص: 168/رقم: 299) ترجمة: أم عبد الله ابنة خالد بن معدان: (أحاديثها منكرة جداً).

هذا ما وجدته في كتاب: (أحوال الرجال) من المواضع التي قال فيها: (منكر الحديث) ونحوها، كما في النسخة التي عندي داخل السجن، بتحقيق: صبحي السامرائي.

(1) انظر: (447/6).

(2) انظر: (365/7).

(3) انظر: (446/7).

(4) انظر: (324/8).

(5) انظر: (202/9).

(6) انظر: (419/9).

(7) انظر: (428/9).

(8) انظر: (94/10).

(9) انظر: (217/12).

(10) انظر: (280/12).

(11) انظر: (280/12).

(12) انظر: (ص: 236/219).

وبعض هؤلاء الأئمة يشترك مع البخاري في إطلاق هذه العبارة على بعض الرواة كاشتراك أحمد والدارقطني في أصرم بن غياث أنه: (منكر الحديث)[1].

واشتراك مسلم مع البخاري في الجراح بن منهال[2].

واشتراك البخاري وأبي حاتم في جعفر بن ميسرة[3].

وغير ذلك كثير على نمط هذه الشاكلة.

والسؤال الذي يطرح نفسه هو: هل مراد الأئمة في إطلاقهم على الراوي (منكر الحديث) كمراد البخاري أم لا؟

والجواب: لا، وذلك لثلاثة أمور:

أولاً: أن هذا الاصطلاح اختص به البخاري نفسه دون غيره[4].

ثانياً: أن مراد الأئمة من هذه العبارة الجرح بلا شك كما هو ظاهر العبارة إلا ما جاءت به القرائن عن بعض الأئمة أنهم يطلقون هذه العبارة ولا يريدون بها الجرح الشديد.

كما سيأتي في الأمر الثالث عن الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - إذ أنه قد يطلق العبارة ويريد المتن لا الراوي ولكن ليس كما عند البخاري من عدم قبول رواية الراوي البتة. كقول الفلاس مثلاً في ترجمة الحسن بن أبي جعفر: (صدوق منكر الحديث)[5]، فإطلاق الصدق مع النكارة لا يشعر بالجرح الشديد كالبخاري.

ثالثاً: قد يكون لبعضهم اصطلاح خاص به كالإمام أحمد - رحمه الله - فقد قال أبو الحسنات اللكنوي في كتابه (الرفع والتكميل في الجرح والتعديل)[6]: (إن المنكر إذا أطلقه البخاري على الراوي فهو: ممن لا تحل الرواية عنه وأما إذا أطلقه أحمد ومن يحذو حذوه فلا يلزم أن يكون الراوي ممن لا يحتج به).اهـ.

---

(1) انظر: (الميزان 1 /273).

(2) انظر: (الميزان 390/1).

(3) انظر: (الميزان 418/1).

(4) والمراد بالاصطلاح هنا قوله: (من قلت فيه: منكر الحديث..).

(5) انظر: (الميزان) (482/1)

(6) انظر: (ص: 145).

(وقد أورد الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - في (هدي الساري)[1] في ترجمة: يزيد بن عبد الله بن خصيفة الكندي كلام أحمد فيه فوثقه (أحمد) في رواية الأثرم، وفي رواية الآجري عن أبي داود عن أحمد أنه قال: (منكر الحديث).

قلت: - أي الحافظ ابن حجر - هذه اللفظة يطلقها أحمد على من يغرب على أقرانه بالحديث عرف ذلك بالاستقراء من حاله وقد احتج بابن خصيفة مالك والأئمة كلهم).

وقال الحافظ ابن حجر في (هدي الساري) أيضاً في ترجمة: محمد بن إبراهيم التيمي[2] بعد ذكره لقول أحمد فيه: (يروي أحاديث مناكير).

قلت: (المنكر أطلقه أحمد بن حنبل وجماعة على الحديث الفرد الذي لا متابع له)[3]، وهذا في حالة تفرد الراوي مع عدم المخالفة أما إذا تفرد وخالف فقد قال الذهبي[4] في ترجمة: الحسن بن سوار البغوي: (ثقة أنكر حديثه، عن عكرمة بن عمّار عن ضمضم عن عبد الله بن حنظلة رأيت رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - يطوف لا ضرب ولا طرد ولا إليك إليك... ذكره العقيلي وقال: لا يتابع عليه).

وقال: أبو إسماعيل الترمذي ألقيت هذا الحديث على أحمد بن حنبل فقال: أما الشيخ فثقة وأما الحديث فمنكر والمحفوظ حديث أيمن عن قدامة عن عبد الله: (رأيت رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - يرمي الجمرات...فكره)[5].

وقد ذكر الحافظ ابن رجب الحنبلي في (شرح علل الترمذي)[6]: اصطلاحاً للإمام البرديجي في مراده بالمنكر فقال: ولم أقِف لأحدٍ من المتقدمين على حَدِّ المنكر من الحديث وتعريفه إلا على ما ذكره أبو بكر البرديجي الحافظ وكان من أعيان

---

(1) انظر: (ص: 453).
(2) انظر: (ص: 437).
(3) انظر: (كوثر المعاني) (160/1).
(4) انظر: (الميزان) (493/1).
(5) انظر: (مباحث في علم الجرح والتعديل) (ص: 64).
(6) انظر: (450/1).

الحُفَّاظ المبرزين في العلل: (إن المنكر هو الذي يحدث به الرجل عن الصحابة أو: عن التابعين عن الصحابة لا يُعْرَف ذلك الحديث وهو متن الحديث إلا من طريق الذي رواه فيكون منكراً)[1].

وقال الحافظ ابن حجر[2] في ترجمة: يونس بن القاسم الحنفي: (قال البرديجي: منكر الحديث. قلت: أوردت هذا لئلاً يستدرك وإلا فمذهب البرديجي أن المنكر هو الفرد سواء تفرد به ثقة أو: غير ثقة فلا يكون قوله: (منكر الحديث) جرحاً بيناً كيف وقد وثقه يحيى بن معين)[3].

والجدير بالذكر أيضاً أن هناك عباراتٍ للبخاري قريبة في اللفظ من قوله: (منكر الحديث) مثل قوله: (فلان عنده مناكير)، وقوله: (فلان منكر) وقوله: (فلان حديثه منكر).

قال أبو الحسنات اللكنوي في (الرفع والتكميل في الجرح والتعديل)[4] في الفرق: (بين قوله: هذا حديث منكر. وبين قولهم: هذا الراوي منكر الحديث، وبين قولهم يروي مناكير. فرق ومن لم يطلع عليه زلَّ وأضلَّ وابتلى بالغرق.

ثم قال: وكذا لا تظُنَّنَّ من قولهم: فلان روى المناكير. أو: حديثه هذا منكر ونحو ذلك أنه ضعيف. قال الزين العراقي في (تخريج أحاديث إحياء العلوم): كثيراً ما يطلقون المنكر على الراوي لكونه روى حديثاً واحداً[5].

ثم قال اللكنوي - رحمه الله تعالى -: قال السخاوي في (فتح المغيث): وقد يطلق ذلك على الثقة إذا روى المناكير عن الضعفاء.

قال الحاكم: قلت للدارقطني فسليمان ابن بنت شرحبيل قال: ثقة. قلت: أليس

---

(1) انظر: (مباحث في علم الجرح والتعديل) (ص: 65).

(2) انظر: (هدي الساري)(ص: 455).

(3) انظر: (مباحث في علم الجرح والتعديل) (ص: 64).

(4) انظر: (ص: 144/143).

(5) قال المحدث الألباني - رحمه الله تعالى - في: (النصيحة) (ص: 207): (على أنه يمكن أن يكون مراده بالاستنكار مجرد التفرد، وليس التضعيف، وهذا استعمال معروف عند المحدثين - كما في: "مقدمة ابن الصلاح" وغيره).

وقال أيضاً في: (الصحيحة) (28/2): (قول الذهبي: "قلت: هذا من مناكير يحيى" أي: من مفاريده كما تقدم قبله، فليس فيه تضعيف مطلق ليحيى).

عنده مناكير؟ قال: يحدث بها عن قوم ضعفاء أما هو فثقة.

وقال الذهبي في (ميزان الاعتدال) في ترجمة: (عبد الله بن معاوية الزبيري) قولهم: منكر الحديث لا يعنون به أن كل ما رواه منكر بل: إذا روى الرجل جملة وبعض ذلك مناكير فهو منكر الحديث. وقال أيضاً في ترجمة: (أحمد ابن عتاب المروزي): قال أحمد بن سعيد بن معدان شيخ صالح روى الفضائل والمناكير. قلت: ما كل من روى المناكير يُضَّعف). اتنهى.

ولقد أطنب أبو الحسنات اللكنوي - رحمه الله - في هذا المبحث فأجاد وأفاد. وقال الإمام السخاوي[1]: (قال ابن دقيق العيد في شرح الإمام قولهم: روى مناكير لا تقتضي بمجرده ترك روايته حتى تكثر المناكير في روايته وينتهي إلى أن يقال فيه: (منكر الحديث) لأن منكر الحديث وصف في الرجل يستحق به الترك لحديثه والعبارة الأخرى لا تقتضي الديمومة كيف وقد قال أحمد بن حنبل في محمد بن إبراهيم التيمي: يروي أحاديث منكرة وهو ممن اتفق عليه الشيخان وإليه المرجع في حديث الأعمال بالنيات).

وقد تختلف عبارات البخاري في الراوي الواحد.

فمثلاً الحكم بن ظهير قال فيه مرة: منكر الحديث وقال مرة: تركوه[2] وكذلك عبد الله بن نافع قال فيه مرة: يخالف في حديثه، وقال مرة: منكر الحديث[3].

وأيضاً: سعيد بن ميسرة قال في (التاريخ الكبير)[4]: (منكر)، وفي (التاريخ الصغير)[5]: (عنده مناكير)، و(الضعفاء الصغير)[6]: (منكر الحديث). وعلى هذا النمط كثير.

وهذا لا يلزم أن تلك الاصطلحات في معنىً واحد لسَببيْن:

الأول: أن البخاري قد نَصَّ على قوله: (منكر الحديث) دون غيرها.

---

(1) انظر: (فتح المغيث) (347/1).

(2) انظر: (الضعفاء الصغير) (ص: 31).

(3) انظر: (الميزان) (513/2).

(4) انظر: (516/3).

(5) انظر: (163/2).

(6) انظر: (ص: 52).

الثاني: أن العبارات الأخرى ربما تكون زيادة في جرح الراوي[1].

فائدة في بيان ما نميز به بين الرواة:

هل هناك ما نميز به بين الرواة (كسفيان الثوري مثلاً، وسفيان بن عيينة، ومن اسمه هشام، أو: عمرو أو: علقمة، أو: نحو ذلك؟

الجواب: نعم، هناك ما نميز به بين ذلك، ومن أنفع الوسائل لذلك معرفة الاختصاص، فهناك رواة مختصون بالرواية عن مشايخ معينين، فمثلاً: علي بن المديني، وقتيبة بن سعيد الثقفي، وأبو رجاء البغلاني، ومسدد بن مسرهد البصري، ومحمد بن سلام البِيكَنْدي، والحُميدي عبد الله بن الزبير - أما أبو نعيم الفضل بن دكين فإنه إذا روى عن ابن عيينة صرح به قال: حدثنا ابن عيينة، وإذا روى عن الثوري أيضاً قال: حدثنا سفيان فبهذه الطريقة لا يكون اشتباه - كل هؤلاء إذا رووا عن سفيان، فالمراد به: سفيان بن عيينة لأنهم خصوا بالرواية عنه - في غالب الأحوال - فبهذه الطريقة أيضاً لا يكون هناك اشتباه إن شاء الله.

وأمّا محمد بن يوسف الفريابي، ووكيع بن الجراح، ومحمد بن كثير العَبْدِي، وعبد الله بن المبارك المروزي، وعبد الرحمن بن مَهْدِي، وقبيصة بن عقبة الكوفي، كل هؤلاء إذا رووا عن سفيان، فهو: سفيان الثوري.

كذلك إذا قيل: سفيان عن أبيه فهو: سفيان الثوري، وخلاد بن يحيى إذا روى عن سفيان فهو: الثوري. وسفيان بن سعيد الثوري إذا روى عن عمرو فهو: ابن عامر لكن هذا في الغالب وأما روايته عن عمرو بن دينار فنادرة.

وأيضاً سفيان الثوري - رحمه الله تعالى - عن صالح فهو: ابن حي وهذا أيضاً نادر.

أما سفيان بن عيينة فإذا روى عن عمرو فهو: ابن دينار المكي لأنهما مكيان. وكذلك إذا روى سفيان عن الزهري فهو: ابن عيينة على الإطلاق. هذا بالنسبة لسفيان الثوري وابن عيينة.

---

(1) انظر: (الفهرس الحثيث، لمن قال فيه البخاري: منكر الحديث) (ص: 8) وما بعدها. لشيخنا عبد العزيز السدحان. وكتابي: (القول الحثيث في ذكر من قال فيه االبخاري: فلان منكر الحديث). و(الضعيفة) (662/1).

أما بالنسبة لمن اسمه هشام من الرواة مثلاً: فإذا وجدنا هشاماً يروي عن قتادة بن دعامة البصري فهو: هشام الدَّسْتوائي.

وكذلك إذا روى هشام عن أيوب السختياني فهو أيضاً: هشام الدستوائي.

وإذا وجدنا هشاماً يروي عن أنس بن مالك فهو: هشام بن زيد بن أنس بن مالك الأنصاري المشهور بحفيد أنس بن مالك. وإذا وجدنا هشاماً يروي عن ابن جريج، وعن معمر بن راشد، فهو: هشام بن يوسف الصنعاني لأنه خص بالرواية عنهما.

وإذا وجدنا هشاماً يروي عن محمد بن سيرين - وكذلك عن حفصة بنت سيرين - فهو: هشام بن حَسَّان القردوسي.

وأما هشام الذي يروي عنه الإمام البخاري فهو: هشام بن عبد الملك الطيالسي.

وأما هشام الذي يروي عن أبيه فهو: هشام بن عروة بن الزبير القرشي.

وهشام الذي يروي عن يحيى بن أبي كثير فهو: هشام الدستوائي. هذا بالنسبة لمن اسمه هشام.

أما بالنسبة لمن اسمه عمرو: فعمرو الذي يروي عنه شعبة هو: عمرو بن مرة، وعمرو الذي يروي عنه الأعمش هو: عمرو بن مرة أيضاً.

وعمرو الذي يروي عنه سفيان بن عيينة هو: عمرو بن دينار. وعمرو الذي يروي عنه ابن وهب هو: عمرو بن الحارث. هذا بالنسبة لمن اسمه عمرو.

أما بالنسبة لمن اسمه علقمة: فعلقمة الذي يروي عن عمر بن الخطاب هو: علقمة بن وقاص الليثي. وعلقمة الذي يروي عن عبد الله بن مسعود هو: علقمة بن قيس النخعي.

وفي هذا الباب جملة من الفوائد لا أحب أن تفوتك أم الفضل منها: متى وجدت في السند الكوفي رجلاً اسمه مسلم فهو: ابن صبيح الكوفي. وإنما يأتي بكنيته (أبي الضحى) وقد يكون مسلم بن أبي عمران الكوفي البطين.

والبخاري إذا روى عن مسلم فهو: ابن إبراهيم الفراهيدي. وسالم إذا روى عن أبيه فهو: سالم بن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - وسالم إذا روى عن جابر فهو ابن أبي الجَعْد.

إبراهيم في السند الكوفي، هو: إبراهيم بن يزيد النخعي يروي عن الأسود النخعي الكوفي. إذا جاء مكياً وصحابيه اسمه عبد الله فهو: عبد الله بن عباس - رضي

الله عنهما -.

وإذا جاء السند مدنياً وصحابيه اسمه عبد الله فهو: عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - وإذا جاء السند كوفياً وصحابيه اسمه عبد الله فهو: عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - وإذا كان السند مصرياً وصحابيه اسمه عبد الله فهو: عبد الله بن عمر بن العاص - رضي الله عنهما - إذا روى علقمة بن قيس الكوفي عن عبد الله فهو: ابن مسعود - مثل علقمة النخعي تماماً - إذا روى عبدان وهو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي عن عبد الله من دون أن ينسبه فهو: عبد الله بن المبارك المروزي. إذا روى أبو بردة عن عبد الله فهو: عبد الله بن قيس أبو موسى الأشعري. لعلك - أم الفضل - قد استوعبتَ هذه الفائدة.

فائدة في بيان قول المحدث: "فلان أحاديثه فرائد":

ما معنى قول المحدثين في الراوي: (فلان كأنّ أحاديثه فوائد) أو: (...فرائد)؟

الجواب: معنى قولهم: (...فرائد) أي: غرائب. وهذا يعتبر جرحاً للراوي. ولذا قاله أبو عروبة الحرّانيُّ في زُهير بن محمد الخُرَاسانيّ، وقاله ابن عدي في زمعة بن صالح، وأبي مُعيد حفص بن غيلان.

وقال أحمد: (إذا سمعت أصحابَ الحديث يقولون: (هذا حديث غريب)، أو: (فائدة)، فاعلم أنه خطأ، أو: دخل حديث في حديث، أو: خطأ من المحدث، أو: حديث ليس له إسناد، وإن كان قد رواه شعبة وسفيان)[1].

وهذا ما يحمل عليه كلام أبي داود[2] حيث يقول: (ولا يحتج بحديث غريب ولو كان من رواية مالكٍ، ويحيى بن سعيد، والثقات من أئمة العلم، ولو احتجَّ رجلٌ بحديث غريب، وجدتَّ من يطعن فيه، ولا يحتج بالحديث الذي احتج به إذا كان الحديث غريباً شاذاً).

حملنا كلامه هذا على ما سبق حتى لا يرد علينا قول أبي يعلى الخليلي: (ما تفرد به حافظ، مشهور، ثقة، أو: إمام عن الحفاظ والأئمة: فهو صحيح متفق عليه)[3].

---

(1) انظر: (الكفاية) (ص: 225).

(2) كما في (رسالته إلى أهل مكة) (ص: 29).

(3) انظر: (الإرشاد) (167/1)، و(لغة المحدث منظومة في علم مصطلح الحديث) (ص: 44/ 93) =

والغريب بنوعيه: يسمى أيضاً "فائدة" ومن ذلك قولهم في جرح الرواة: (فلان كأن أحاديثه فوائد) أي: غرائب قال الناظم:

والخبــر "الغــريب" مــا ينفــرد   بــنقله مــن الــرواة واحــدُ[1]
وهــو الحــديث "الفــرد" و"الفائــده"   والكــل قــد تجمعــه واحــده

فائدة في بيان قول المحدث: "أصح شيء في الباب":

قول المحدثين: (أصح شيء في الباب كذا)، أو: (هذا الحديث أصح شيء في الباب)، لا يلزم منه صحة الحديث، فإنهم يقولون تلك العبارة وإن كان الحديث ضعيفاً.

ومُرادُهم: أنه أرجح ما في الباب أو: أقله ضعفاً، وقد يكون غيره مما في الباب ضعيفاً جداً أو: موضوعاً. ونحو ذلك، قولهم: (وأحسَنُ ما في الباب كذا) و(أجود)، و(أقوى)، و(أشبه) و(أسند)، ونحوها.

وإلى هذا أشار طارق بن عوض في كتابه (لغة المحدث)[2] بقوله: وقولهم: (هذا أصحُّ متن أو: سند - في الباب - ليس يعني صحته.

وقد سمعنا من شيخنا عبد الله بن الصديق الغماري - عندما كنا ندرس عنه (جامع الترمذي) - يقول: (كل حديث قال فيه المحدث: هذا أصح حديث في هذا الباب[3]. يعني أن كل حديث ورد في ذلك الباب ضعيف، إلا أن هذا أقله ضعفاً).

قال طارق ابن عوض - عند قوله -:

وهــو الــصحيح وبــه قــد يُعنــى   مــا قــد يــصح نــسبةً أو: معنــى

=

عند قول المصنف:

(وهــو الحــديث الفــرد والفائــده   والكــل قــد تجمعــه واحــده)

(1) انظر: (الإرشاد) (167/1)، و(لغة المحدث منظومة في علم مصطلح الحديث) (ص: 93/43).

(2) انظر: (ص: 57/56).

(3) قال المحدث الألباني - رحمه الله - في: (الإرواء) (143/7): (لأن قول المحدث: "هذا أصح من هذا" إنما يعني ترجيحاً في الجملة، فإذا كان المرجح عليه صحيحاً كان ذلك نصاً على صحة الراجح، وإذا كان ضعيفاً لم يكن نصاً على الصحة، وإنما على أنه أحسن حالاً منه، هذا ما عهدناه منهم في تخريجاتهم، وهو ما نصوا عليه في علم المصطلح).

هذه الشروط الخمسة التي اشترطها المحدثون لقبول الحديث، إذا ما اجتمعت في حديث، أطلقوا عليه اسم "الصحيح".

إلا أن المحدثين - أحياناً - يطلقون اسم "الصحيح" على بعض الأحاديث وإن لم تجتمع فيها تلك الشروط، فعلى طالب العلم أن يعلم ذلك، وأن يعرف اصطلاحَهم حتى لا يُخطئ موضع كلامهم.

فمن ذلك: أنهم يطلقون "الصحيح"، ويعنون: الصحة النسبية. أي: صحة الحديث بالنسبة إلى بعض رواته، لا إلى منتهاه، أو: بالنسبة إلى رواية أخرى تخالفها، وهذا يكثر في كتب العلل.

روى ابن عيينة، عن الزهري، عن أبي سلمة، قال: اشتكى أبو الردَّاد الليثي، فعاده عبد الرحمن بن عوف، فقال عبد الرحمن: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - يقول: (قال الله: أنا الله، وأنا الرحمن، خلقت الرحم...) الحديث.

وخالفه معمر، فرواه عن الزهري: حدثني أبو سلمة، أن الرَّدَّاد الليثي أخبره، عن عبد الرحمن بن عوف به. قال الترمذي في (الجامع - 1907): (حديث سفيان عن الزهري حديث صحيح، ومعمر كذا يقول، قال محمد - يعني: البخاري -: وحديث معمر خطأ).

فواضح أن الترمذي لا يعني أن الحديث صحيح بالنظر إلى نسبته إلى النبي – صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم –، وإنما بالنسبة للزهري فقط، وذلك لأن أبا سلمة بن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه، كما قال ذلك غير واحد[1].

وسئل ابن معين - مرة - عن حديث أبي الصلت الهروي، عن أبي معاوية، الحديث المعروف: (أنا مدينة العلم وعلي بابها) فقال: (هو صحيح)!!!

قال جبل هذا العلم الخطيب: (أراد أنه صحيح من حديث أبي معاوية، وليس بباطل، إذ قد رواه غير واحد عنه)[2].

ومن ذلك: **أنهم قد يطلقون اسم "الصحيح" على ما صحَّ من جهة معناه فحسب، وإن لم يصح من جهة الرواية.**

---

(1) انظر: (السلسلة الصحيحة)(520) للمحدث الألباني.

(2) انظر: (تاريخ بغداد) (49/11). و(تاريخ دمشق) (12/ق: 318 - فيه توضيح أكثر).

حكى الترمذي في (العلل - ص: 41) عن البخاري أنه قال في حديث أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - في ماء البحر -: (هو الطهور ماؤه الحل ميتته) - قال الإمام ابن عبد البر[1]: (لا أدري ما هذا من البخاري - رحمه الله -؟ ولو كان عنده صحيحاً، لأخرجه في مصنفه "الصحيح" عنده، ولم يفعل؛ لأنه لا يعول في الصحيح إلا على الإسناد، وهذا الحديث لا يحتج أهل الحديث بمثل إسناده).

فهذا القدر من كلامه يدل على أن الحديث - عنده - من جهة الإسناد لا يصح؛ لكنه قال عقب ذلك:

(وهو - عندي - "صحيح"؛ لأن العلماء تلقوه بالقبول له والعمل به، ولا يخالف في جملته أحد من الفقهاء، وإنما الخلاف في بعض معانية).

وهـــذا يدل على أن لفظ: "الصحيح" قد يطلقونه على جهة المعنى لا الرواية.

ولذا قال الحافظ ابن حجر:

(ردَّه (ابن عبد البر) من حيث الإسناد، وقبله من حيث المعنى).

وسأل الترمذي البخاري - أيضاً -، عن حديث عبد الله بن نافع، عن كثير بن عبد الله، عن أبيه، عن جده، أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - كبر في العيدين في الأولى سبعاً قبل القراءة، وفي الآخرة خمساً قبل القراءة.

قال البخاري: (ليس في الباب شيء أصح من هذا، وبه أقول).

ولا يمكـــن أن البخاري يريد صحة هذا الحديث من جهة إسناده؛ فإن كثير بن عبد الله هذا ضعيف جداً، واتهمه بعضهم.

والظاهر أنه أراد صحة المعنى؛ لأن فعل أكثر الصحابة يؤيده، ولعل قوله: (وبه أقول) يؤكد ذلك[2]. والله أعلم.

---

(1) كما في: (التمهيد) (219/218/16).

(2) انظر: (العلل الكبير) (ص: 93)، و(التلخيص الحبير) (22/1)، و(المستدرك) (395/1)، و(لغة المحدث)(48/ وما بعدها).

قال المحبوس: وقد سألت شيخنا المحدث محمد الأثيوبي بدار الحديث الخيرية بمكة المكرمة عن قول البخاري: (ليس في الباب شيء أصح من هذا) هل أراد البخاري صحة الحديث من جهة الإسناد أم من جهة المعنى، فقال: أراد صحة المعنى، ثم قال: وأنا لا يعجبني هذا =

فائدة في بيان أن يحيى بن سعيد متشدد في الجرح:

قال علي بن المديني (إذا اجتمع يحيى[1] بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي على ترك رجل لم أُحَدِّث عنه، فإذا اختلفا أخذت بقول عبد الرحمن، لأنه أقصدهما، وكان في يد يحيى تشدد.

وقال أيضاً: كان عبد الرحمن بن مهدي أعلم الناس، لو حلفت بين الركن والمقام، لحلفت بالله أني لم أرى أحداً قط أعلم بالحديث من عبد الرحمن بن

=

الاصطلاح.

(1) الحافظ أبو سعيد، يحيى بن سعيد بن فروخ البصري القطان الأحول، أحد أئمة الجرح والتعديل. (ولد سنة 120، وتوفي سنة 198). بل: قيل عنه: أحد المتشددين المتعنتين في الجرح، وهو أشد تعنتاً من عبد الرحمن بن مهدي.

قال الحافظ ابن حجر في (هدي الساري) (147/2) في ترجمة: (عثمان بن فارس): (نقل البخاري عن علي بن المديني أن يحيى بن سعيد احتج به، ويحيى بن سعيد شديد التعنت في الرجال، لا سيما من كان من أقرانه).

وعثمان بن فارس - رحمه الله - هذا من أقرانه، وبلديّه أيضاً، أصله بخاري، وأقام بالبصرة، وتوفي سنة 209.

وقال الحافظ في (الفتح) (441/11 - التوجيه: 235/17): (الحسن بن ذكوان أبو سلمة...ليس له في البخاري سوى حديث واحد من رواية يحيى القطان عنه مع تعنته في الرجال).

قال اللكنوي في (الرفع والتكميل في الجرح والتعديل) (ص: 261/260): (ذُكر في (الميزان)، و(تهذيب التهذيب)، وغيرهما من كتب أسماء الرجال، في حق كثير من الرواة: (تركه يحيى القطان) فاعْرِفْ أن مجرد تركه لا يخرج الراوي من حَيّز الاحتجاج به مطلقاً.

والذي يدل عليه قول الترمذي في كتاب (العلل) من آخر كتابه (الجامع) (390/4 - بشرح"تحفة الأحوذي"، و"عارضة الأحوذي"315/13 - بشرح ابن العربي): قال علي بن المديني: لم يرو يحيى عن شريك، ولا عن أبي بكر بن عياش، ولا عن الربيع بن صُبيح، ولا عن المبارك بن فضالة.

قال أبو عيسى - أي: الترمذي -: وإن كان يحيى ترك الرواية عن هؤلاء، فلم يترك الرواية عنهم لأنه اتهمهم بالكذب، ولكنه تركهم لحال حفظهم، وذكر عن يحيى بن سعيد القطان أنه كان إذا رأى الرجل يحدث عن حفظه مرةً هكذا، ومرة هكذا، ولا يثبت على رواية واحدة تركه).

وقال أيضاً في (الرفع والتكميل في الجرح والتعديل) (ص: 307): (...فأما إذا وثقه ابن مهدي، وضعفه يحيى القطان مثلاً، فلا يترك، لما عرف من تشديد يحيى ومن هو مثله في النقد). انظر: (زهر الربى) للسيوطي (4/1)، و(الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ) (ص: 168) للسخاوي.

مهدِي)[1].

وقال الساجي: (حُدثتُ عن علي بن المديني، قال: ما رأيت أعلم بالرجال من يحيى القطان، ولا رأيت أعلم بصواب الحديث والخطأ من ابن مهدي، فإذا اجتمعا على ترك رجل تركته، وإذا أخذ عنه أحدهما حدثت عنه... وكان الثوري يتعجب من حفظه، واحتج به الأئمة كلهم وقالوا: من تركه يحيى تركناه)[2]!

فائدة في بيان أن أحاديث سعيد أصح من أحاديث ابن سيرين:

أحاديث سعيد بن المسيب، ومحمد بن سيرين، وإبراهيم النخعي[3]، أصح وأقوى من حديث عطاء، والحسن البصري، وأبي قلابة[4]، وأبي العالية. وكان ابن المسيب أصح الجماعة حديثاً من غير قدح في علم من هو دونه[5].

فائدة في بيان أن الأوهام اليسيرة لا تضر الثقة:

إذا وقع للثقة وَهَم أو: أوهام يسيرة هل يخرجه ذلك عن كونه ثقة؟

الجواب: قال شيخ شيخنا العلامة التهانوي[6]: (إذا قالوا في الرجل: (له أوهام) أو: (يَهِمُ في حديثه)، أو: (يخطئ في حديثه)، فهذا لا ينزله عن درجة الثقة، فإن الوهم اليسير لا يضرُّ ولا يخلو عنه أحد).

ومن أجل هذا قال الإمام يحيى بن معين في (تاريخه)[7]: (لسْتُ أعجبُ ممن يُحدِّث فيخطئ، إنما العجب ممن يحدّثُ فيصيب).

---

(1) انظر: (كوثر المعاني) (8/7).

(2) انظر: (تهذيب التهذيب) (47/45/7 رقم: 8849) ترجمة: (يحيى بن سعيد بن فرُّوخ القطان...)، و(تذكرة الحفاظ) (298/1) للذهبي.

(3) انظر: ما قيل عن إبراهيم النخعي - رحمه الله تعالى - وروايته عن ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه - في (الإرواء) (131/2)، و(الضعيفة) (116/2).

(4) أبو قلابة: كان يحمل على علي - رضي الله عنه - ولم يرو عنه شيئاً. انظر: (السير) (471/4)، قال الألباني في (الإرواء) (75/1): (وهذا سند صحيح على شرط مسلم، وإن كان أبو قلابة قد نسب إلى التدليس. لكن الظاهر أنه إنما يدلس عن الصحابة كما في الوجه الأول من هذه الطريقة. والله أعلم).

(5) انظر: (الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم) (232/1).

(6) كما في كتابه: (قواعد في علوم الحديث) (ص: 275).

(7) كما في: (الفقرة: 52).

وقال فيه أيضاً[1]: (من لا يخطئ في الحديث - أي: من يزعم أنه لا يخطئ في الحديث - فهو كذاب)[2].

ولهذا قال الحافظ ابن القيم - رحمه الله تعالى[3] - في الفصل (الثامن والعشرون) من الفصول التي عقدها بعد حديثه عن (الفتح الأعظم فتح مكة المكرمة)، إثر كلامه على غَلَطٍ وقع من بعض الرواة: (... والرابع: أن الوقت الذي حُرِّمت فيه المتعةُ: عامُ حجة الوداع.

وهو وَهَمٌ من بعض الرواة، سافر فيه وهَمُه من فتح مكة إلى حجة الوداع، كما سافر وَهمُ معاوية من عمرة الجِعِرّانة إلى حجة الوداع، حيث قال: قصَّرتُ عن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - بِمِشْقَصٍ على المروة في حجته! وسَفَرُ الوَهَم من زمانٍ إلى زمان، ومن مكان إلى مكان، ومن واقعة إلى واقعة، كثيراً ما يَعْرِضُ للحفّاظ فمن دُونهُمْ).

ثم نقل التهانوي كلمة الحافظ الذهبي في نقد العقيلي التي أوردها العلامة اللكنوي في (الإيقاظ) (24) من كتابه النفيس (الرفع والتكميل في الجرح والتعديل)[4] تحت عنوان: (إيقاظ - 24 - في بيان تنطُّع العقيلي في جرحه الرواة)، قائلاً: (كثيراً ما تجد في (الميزان) وغيره من كتب أهل الشأن في الجرح المنقول عن العقيلي: بأنه لا يتابع عليه.

وقد رد عليه العلماء في كثير من المواضع على جرحه بقوله: لا يتابع عليه، وعلى تجاسره في الكلام في الثقات الأثبات.

والذهبيُّ - وإن أكثر عنه النقل في كتبه - لكنه شدَّ النَّكير عليه في ترجمة (علي بن المديني) من (ميزانه)[5] بعد أن قال الذهبي في ترجمته: (ذكره العقيلي في كتاب: الضعفاء والمتروكين) - وذلك من أجل إجابته في مسألة خلق القرآن - فبئس ما صنع!) ثم ردّ الذهبي كلام العقيلي بما نقله من ثناء الأئمة الكبار على ابن المديني

(1) في (الفقرة: 2682).
(2) وهو عنه في (لسان الميزان) (17/1).
(3) انظر: (زاد المعاد) (433/2، في الفصل: 28).
(4) انظر: (ص: 409/405).
(5) انظر: (الميزان) (230/2).

حيث قال: هذا أبو عبد الله البخاري - وناهيك به - قد شحن (صحيحه) بحديث علي بن المديني، وقال: ما استصغرت نفسي بين يدي أحد من العلماء إلا بين يدي ابن المديني. ولو تُرك حديث علي، وصاحبه محمد، - وهو محمد بن إسماعيل البخاري - وشيخه عبد الرزاق، وعثمان بن أبي شيبة، وإبراهيم بن سعد، وعفان - عفان بن مسلم الأنصاري شيخ البخاري وأحد الأعلام - وأبانٍ العطار، وإسرائيل - إسرائيل ابن يونس الكوفي الإمام - وأزْهَر السَّمان، وبَهْزِ بن أسد، وثابت البُناني، وجرير بن عبد الحميد: لعلّقْنا الباب، وانقطع الخطاب، ولماتت الآثار، واستولت الزنادقة، ولخرج الدجَّالون!!

أَفمالك عقلٌ يا عُقَيْلي؟! أتدري فيمن تتكلّم؟! وإنما تبعناك في ذكر هذا النمط لنَذُبَّ عنهم، ولِنُزَيّفَ ما قيل فيهم، كأنك لا تدري أن كلَّ واحدٍ من هؤلاء أوثق منك بطبقات؟! بَلْ: وأوْثَق من ثقاتٍ كثيرين لم توردهم في كتابك. فهذا مما لا يرتاب فيه محدث، وإنما أشتهي أن تُعَرِّفني من هو الثّقة الثبت الذي ما غلط ولا انفرد بما لا يتابع؟ بل: الثقة الحافظ - إذا انفرد بأحاديث - كان أرفع له وأكمل لرتبته، وأدل على اعتنائه بعلم الأثر وضبطه دون أقرانه لأشياء ما عرفوها، اللهم إلا أن يَتبيَّن غلطُهُ ووهمُهُ في الشيء فيُعْرفَ ذلك.

فانظر إلى أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - الكبار والصغار ما فيهم أحدٌ إلا وقد انفرد بسُنَّةٍ، أفيقال له: هذا الحديثُ لا يتابع عليه؟! وكذلك التابعون كل واحد عنده ما ليس عند الآخر من العلم.

وما الغرض هذا، فإن هذا مُقرَّرٌ في علم الحديث على ما ينبغي، وإنَّ تفرُّدَ الثّقة المُتْقِنِ يُعَدُّ صحيحاً غريباً، وإنّ تَفرُّد الصدوق ومن دونه يعدُّ منكراً، وإن إكثار الراوي من الأحاديث التي لا يُوافَقُ عليها لفظاً أو: إسناداً يُصيّرهُ متروك الحديث(1).

ثم ما كل من فيه بدعةٌ، أو: له هفوة، أو: ذنوب يُقدَحُ فيه بما يوهنُ حديثَه، ولا من شرط الثّقة أن يكون معصوماً من الخطايا والخطأ، ولكن فائدة ذكرنا كثيراً من الثقات - الذين فيهم أدنى بدعة(2)، أو: لهم أوْهامٌ يسيرة في سعة علمهم - أن يُعرف أن

(1) انظر: (السير) (255/5).

(2) قال الذهبي في (السير) (573/9)، و(59/10)، و(الميزان) (5/1): (لا يُعد التشيع قدحاً في حق القائل إذا كان ثقة). وقال في (السير) (93/11) أيضاً - وقال الحافظ في (تهذيب التهذيب) (1/ 94): (التشيع في عرف المتقدمين هو: اعتقاد تفضيل علي على عثمان، وأن علياً مصيباً في =

غيرهم أرجحُ منهم وأوثق إذا عارضهم أو: خالفهم. فزن الأشياء بالعدل والورع)[1].

فائدة في بيان خطأ ابن الصلاح بأن باب التصحيح مسدود:

قرأت كلاماً لابن الصلاح في (مقدمته)[2] يقول فيه: (إذا وجدنا فيما يُروى من أجزاء الحديث وغيرها حديثاً صحيح الإسناد، ولم نجده في أحد (الصحيحين)، ولا منصوصاً على صحته في شيء من مصنفات أئمة الحديث المشهورة، فإنا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته)، ودليله على ذلك قوله: (فقد تعذر في هذه الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد، لأنه ما من إسناد من ذلك إلا وَتجد في رجاله من اعتمد في روايته على ما في كتابه، عريّاً عما يشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والإتقان، فآل الأمر إذاً في معرفة الصحيح والحسن إلى الاعتماد على ما نصّ عليه أئمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة المشهورة التي يؤمن فيها لشهرتها من التغيير والتحريف، وصار معظمُ المقصود بما يُتَدَاول من أسانيد خارجاً عن ذلك، إبقاءَ سلسلة الإسناد التي خصت بها هذه الأمة).

أطلب من فضيلة شيخنا أبي الفضل أن يجيبنا من داخل السجن بما يشفي غليلنا، ويُزيح العِي عن صدورنا. وهل ابن الصلاح وافقه أحد من المحدثين على ما ذهب إليه؟ فك الله أسركم، وسائر المظلومين. حتى نستفيد من علمكم آمين..

الجواب: لم يحالف ابن الصلاح - رحمه الله - الصواب فيما ذهب إليه، وقد رد عليه العلماء الكبار قديماً وحديثاً وناقشوه فيما ادعاه.

1 - وقد ناقشه الحافظ العراقي، وأبطل ما ذهب إليه.

2 - وناقشه أيضاً في ذلك الحافظ ابن حجر وأبطل ما ذهب إليه.

=

حروبه، وأن مخالفه مخطئ، مع تقديم الشيخين وتفضيلهما، وربما اعتقد بعضهم أن علياً أفضل الخلق بعد رسول الله ﷺ، وإذا كان معتقد ذلك ورعاً ديّناً صادقاً مجتهداً، فلا ترد روايته بهذا، لا سيما إن كان غير داعية).انظر: أقسام التشيع الثلاثة في (ثمرات النظر في علم الأثر) (ص: 33 /إلى: 36) للصنعاني.

(1) انتهى من كتاب (الرفع والتكميل) للعلامة اللكنوي تحقيق: شيخنا عبد الفتاح (ص: 159/ 160/ 405/ إلى: 409/564).

(2) انظر: (ص: 87/89 - تحقيق (د)عائشة بنت عبد الرحمن مع محاسن البلقيني).

3 - وقد بين الإمام النووي،

4 - وابن كثير: أن الحكم على الحديث صحةً وضعفاً لمتمكن ومتضلع في هذا الفن أمر مطلوب في كل زمان ومكان.

وأما معاصروه - أي: ابن الصلاح - فقد خالفوه ولم يلتفتوا إلى قوله: (الرامي إلى سد باب تصحيح الحديث أو: تضعيفه في العصور المتأخرة).

فمن أولئك المعاصرين الذين خالفوه:

1 - أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك بن القطان صاحب كتاب: (بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام)[1]، الذي صحح فيه حديث ابن عمر: (أنه كان يتوضأ ونعلاه في رجليه، ويمسح عليهما، ويقول: كذلك كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - يفعل)[2].

وحديث أنس - رضي الله تعالى عنه -: (كان أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - ينتظرون الصلاة، فيضعون جنوبهم، فمنهم من ينام، ثم يقوم إلى الصلاة)[3].

أخرجه قاسم بن أَصْبغ.

2 - الحافظ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي.

حيث جمع كتاباً سماه: (الأحاديث المختارة)[4]، التزم فيها بالصحة، وذكر فيها

---

(1) قال ابن القطان في (بيان الوهم والإيهام...) (4/125/126 رقم: 1569): (وقد رُوي في المسح على النعلين حديث صحيح من رواية ابن عمر، نذكره في باب الأحاديث التي أوردها على أنها صحيحة وليست كذلك، ولها طرق صحيحة أو: حسنة غيرها إن شاء الله).
انظر هذه الشواهد في حاشية: (بيان والوهم والإيهام...) (4/119/120/ رقم: 1565)، و(5/222/ رقم: 2432).

(2) انظر: تخريجه في (نصب الراية) (1/188). و(شرح معاني الآثار) (1/35).

(3) انظر: (بيان الوهم والإيهام...) (5/589/ عند رقم: 2806) قال ابن القطان: (...قال قاسم بن أصبغ: حدثنا محمد بن عبد السلام الخُشني، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا يحيى بن سعيد القطان، حدثنا شعبة... فذكره. وهو - كما ترى - صحيح...).

(4) قال الشيخ الألباني في (الإرواء) (5/321): (خير بكثير من المستدرك، ولكن الواقع يشهد أنه متساهل أيضاً فيه، فإنه يخرج لكثير من الضعفاء والمجهولين). وقال أيضاً في (الضعيفة) (2/128): (فإيراد الضياء له في (المختارة) لا يجعله عندنا من الأحاديث المختارة، بل: هذا يؤيد ما =

أحاديث لم يسْبَقْ إلى تصحيحها - بصرف النظر عن كونه أصاب فيها أم لم يصب -.

3 - الحافظ زكي الدين أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوى المنذري.

صاحب (الترغيب والترهيب)، صحح حديث بحر بن نصر عن ابن وهب، عن مالك، ويونس عن الزهري عن سعيد، وأبي سلمة عن أبي هريرة، في غفران ما تقدم من ذنبه وما تأخر.

ومعرفة ذلك تطلب من (صحيح الترغيب) للألباني - الذي يهمنا هنا أنه خالف ابن الصلاح فيما ذهب إليه من دعوى سد باب التصحيح والتضعيف!!

4 - وخالفه أيضاً: الحافظ شرف الدين أبو محمد عبد المؤمن بن خلف الدمياطي - وهو من الطبقة بعد طبقة ابن الصلاح - صحح حديث جابر: (ماء زمزم لما شرب له)[1].

5 - وصحح تقي الدين السبكي حديث ابن عمر في الزيارة: (من زار قبري وجبت له شفاعتي)[2]. وقال الحافظ العراقي: (ولم يزل ذلك دأب من بلغ أهلية ذلك منهم، إلا أن منهم من لا يقبل ذلك منهم، وكذا كان المتقدمون ربما صحح بعضهم شيئاً فأُنكر عليه تصحيحه)[3].

وأما الحافظ ابن حجر فقال - رداً على ابن الصلاح -: (ما اقتضاه كلامه من قبول التصحيح من المتقدمين ورده من المتأخرين قد يستلزم رد ما هو صحيح وقبول ما ليس بصحيح، فكم من حديث حَكَمَ بصحته إمام متَقدِّم اطلع المتأخر فيه على علة قادحة تمنع من الحكم بصحته، ولا سيما إن كان ذلك المتقدم ممن لا يرى التفرقة بين

=

ذكرته مراراً من أن شرطه في هذا الكتاب قائم على كثير من التساهل من الإغضاء عن جهالة الرواة تارة، وعن ضعفهم تارة أخرى).

وقال أيضاً في: (343/2): (وهو من الأدلة الكثيرة على أن الضياء - رحمه الله - متساهل في التصحيح كالحاكم، وإن كان هو أحسن حالاً منه كما شهد بذلك ابن تيمية - رحمه الله -).

(1) انظر: تصحيحه في (الفتح) (493/3)، و(التلخيص الحبير) (268/2 رقم: 1076).

(2) انظر: (التلخيص الحبير) (267/2) (رقم: 1075)، على أن حديث الزيارة ضعيف، انظر: (الصارم المنكي).

(3) انظر - للتوسع أكثر -: (تدريب الراوي) للسيوطي (144/143/1).

الصحيح والحسن كابن خزيمة وابن حبان)[1].

وقد أثارت مناقشة شراح (مقدمة ابن الصلاح) قوله ذلك اهتمام الحافظ السيوطي، فكتب في المسألة بحثاً خاصاً سماه: (التنقيح لمسألة التصحيح) جنح فيه إلى التوفيق بين رأي ابن الصلاح ورأي من خالفه.

هذا وقد ظهر مما سبق أن العلماء لم يوافقوا ابن الصلاح على رأيه في مسألة التصحيح والتضعيف. وكذلك لم يوافقه أحد ممن جاءوا بعده حتى يومنا هذا.

فهذه أسماء - أم الفضل - بعض المشاهير في فن الحديث والفقه، حكموا على الأحاديث بما يليق لحالها، دون التفات إلى ما قاله ابن الصلاح:

1 - الحافظ المنذري ـ(ت656هـ) في كتابه (الترغيب)[2].

2 - والنووي (ت676هـ) في معظم كتبه.

3 - وابن دقيق العيد (ت702هـ) في مؤلفاته خاصة في (الإمام) و(الإلمام).

4 - وابن عبد الهادي (ت744هـ) في (تنقيح التحقيق)، وغيره.

5 - والذهبي (ت747هـ) في جميع مؤلفاته...

6 - وابن التركماني (ت750هـ) في (الجوهر النقي).

7 - وابن قيم الجوزية (ت751 هـ) في جميع مؤلفاته خاصة: (المنار المنيف)، و(تهذيب سنن أبي داود).

8 - والزيلعي (ت 762هـ) في (نصب الراية)[3] وغيره.

9 - والحافظ ابن رجب الحنبلي (ت795هـ) في جميع مؤلفاته.

10 - والعراقي (ت806هـ) في جميع مؤلفاته خاصة في (المغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار).

11 - والهيثمي (ت807 هـ).

12 - والبوصيري (ت840هـ).

13 - وابن حجر (ت852هـ).

(1) انظر: (تدريب الراوي) (147/1).

(2) انظر: ما قاله عليه الألباني في مقدمة (صحيح الترغيب والترهيب) (6/1).

(3) انظر: ما قاله عليه الألباني في (الضعيفة) (604/3).

14 - وابن الهمام شارح الهداية (ت861هـ).

15 - والسيوطي (ت911هـ).

16 - ومُلاًّ علي القاري (1014هـ).

17 - والمناوي (ت1031هـ)[1].

18 - وابن علان (ت1057هـ) في جميع مؤلفاته خاصة (دليل الفالحين شرح رياض الصالحين).

19 - ومرتضى الزبيدي (ت1205هـ) في (شرح الإحياء).

20 - والشوكاني في جميع مؤلفاته خاصة (نيل الأوطار).

21 - ولا نجهل ما قام به الغماريون: أحمد، وعبد الله، وعبد العزيز.

22 - وكذا الشيخ أحمد شاكر،

23 - والشيخ محمد ناصر الدين الألباني،

24 - وشيخنا ابن باز،

25 - وشيخنا محمد الأثيوبي،

26 - والشيخ الأعظمي،

27 - والشيخ مقبل،

وطلبتهم، وسائر محققي الكتب الحديثية، وطلبة الماجستير والدكتوراه في الجامعات العربية.

فالحكم على الحديث إنشاءً أو: موافقة أو: مخالفة عمل استمر بعد ابن الصلاح، ولا يزال - إلى الآن وحتى - ولم يتوقف في عصر من العصور.

وابن الصلاح الذي حاول سدَّ هذا الباب لقي معارضةً شديدة من معاصريه ولاحقيه من العلماء الذين وجدوا في أنفسهم قدرة وأهلية لذلك، فلم يقبلوا قوله ذلك، فحكموا على الأحاديث بما تستحق من الدرجة، سواء أكانت تلك الأحاديث محكوماً عليها بدرجة من قبل، أم لم تكن. والله أعلم. والموضوع يحتاج إلى زيادة بحث لعله

---

(1) وله مؤلفات كثيرة من أجلها: (الفيض)، قال عنه الشيخ الألباني في (الآيات البينات) (73): (وهو خير شروح "الجامع" وأغزرها فائدة وعلماً، ومؤلفه هو العلامة المحقق محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي القاهري من كبار العلماء بالدين والفنون...).

يكون ذلك بعد خروجنا من السجن[1].

فائدة في بيان الفروق بين الشهادة والرواية:

نرجو منكم - شيخنا الفاضل - أن تذكر لنا أهم الفروق بين الشهادة والرواية؟

الجواب: أهم الفروق بينهما:

1 - أن الشهادة يشترط فيها العدد، ولا يشترط في الرواية العدد مطلقاً فيقبل فيها خبر الواحد.

2 - الشهادة يشترط فيها الذكورة في بعض المواضع، ولا يشترط ذلك في الرواية مطلقاً فيقبل فيها خبر المرأة.

3 - الشهادة يشترط فيها الحرية مطلقاً على الراجح، ولا يشترط ذلك في الرواية مطلقاً.فيقبل خبر الرقيق.

4 - الشهادة يشترط فيها البصر على الراجح، ولا يشترط ذلك في الرواية مطلقاً. فيقبل فيها خبر الأعمى.

هذه أهم الفروق بينهما فيما أعلم[2]. كذا قالوا!!!

تنبيه: ومن الأمور المهمة تحرير الفرق بين الرواية والشهادة، وقد خاض فيه المتأخرون، وغاية ما فرقوا بينهما الاختلاف في بعض الأحكام، كاشتراط العدد وغيره.

قال القرافي في (الفروق): تحت عنوان:

(**الفرق بين الرواية والشهادة**: ابتدأ بهذا الفرق بين هاتين القاعدتين لأني أقمت أطلبه نحو ثمان سنين، فلم أظفر به، وأسأل الفضلاء عن الفرق بينهما وتحقيق ماهية كل واحد منهما؛ فإن كل واحدة منهما خبر؛ فيقولون: الفرق بينهما: أن الشهادة يشترط فيها العدد والذكورية والحرية بخلاف الرواية فإنها تصح من الواحد والمرأة والعبد.

فأقول لهم: اشتراط ذلك فيها فرعُ تصورها وتمييزها عن الرواية، فلو عرفت

---

(1) ومن شاء الزيادة والتوسع فعليه بالكتب التالية: (تدريب الراوي)، للسيوطي (147/144/143/1)، و(علوم الحديث: أصيلها ومعاصرها) (ص: 281/280/279/278/277) لأبي الليث محمد الخير آبادي...

(2) انظر: (التدريب) للسيوطي (332/1)، و(علوم الحديث أصيلها) (ص: 78)، و(بدائع الفوائد) (1/ 6/5)، و(الرفع والتكميل) (ص: 112/111).

بأحكامها وآثارها التي لا تعرف إلا بمعرفتها؛ لزم الدور، وإذا وقعت لنا حادثة غير منصوصة من أين لنا أنها شهادة حتى يشترط فيها ذلك؟ فالضرورة داعية لتمييزها.

ولم أزل كثير القلق والتشوق إلى معرفة ذلك حتى طالعتُ (شرح البرهان) للمازري، فوجدته ذكر هذه القاعدة وحققها، وميز بين الأمرين من حيث هما، فقال - رحمه الله -:

الشهادة والرواية خبران، غير أن المخبر عنه إن كان أمراً عاماً لا يختص بمعين؛ فهو الرواية كقوله عليه الصلاة والسلام: (إنما الأعمال بالنيات - متفق عليه)، و(الشفعة فيما لا يقسم) لا يختص بشخص معين، بل: ذلك على جميع الخلق، في جميع الأعصار، والأمصار بخلاف قول العدل عند الحاكم: (لهذا عندنا هذا دينار) إلزام لمعين، لا يتعداه إلى غيره؛ فهذا هو الشهادة المحضة، والأول هو الرواية المحضة، ثم تجتمع الشوائب[1] بعد ذلك ...).

قال الصنعاني: (...مع أنهم قد صرحوا أنه لا يلزم في الرواية ما يلزم في الشهادة لأن باب الشهادة أضيق، "ولإلحاق الأخف على الأغلظ")[2].

فائدة في بيان أن حديث المختلط لا يرد كله:

من قيل فيه: صدوق يَهِمُ، أو: صدوق ربما وَهِمَ، أو: صَدُوق يخطئ[3] قليلاً، يحسنون حديثه، فكيف نجعل كل أحاديثه حسنة وقد وهِمَ أو: أخطأ في بعضها، ولِمَ لا يعامَلُ مثل المختلط الذي لم يتبين ضبطهُ؟

وإذا قلت: إذا رددنا كل حديث الصدوق الذي يهم، أو: يخطئ قليلاً يعتبر ظلماً لحديثه: أَوَ ليس رد حديث المختلط الذي لم يتبين ضبطه أو: اختلاطه يعتبر ظلماً لحديثه؟ فما رأيكم شيخنا الفاضل.

الجواب: علماء الحديث لا يردون حديث المختلط كله، إلا إذا لم يُعلم من

---

(1) أي: يقع بينهما تداخل بعد ذلك.

(2) انظر: (تدريب الراوي) (332/1)، و(توضيح الأفكار) (114/2)، و(الرسالة) للشافعي (فقرة - 1003/و1088)، و(الفروق) (5/4/1)، و(ثمرات النظر) (ص: 95/94).

(3) قال المحدث الألباني رحمه الله تعالى - في: (قوله فيه: "صدوق يخطئ" ليس نصاً في تضعيفه للراوي به، فإننا نعرف بالممارسة والتتبع أنه كثيراً ما يحسِّن حديث من قال فيه مثل هذه الكلمة).

روى عنه قبل الاختلاط وبعده، وصدوق يهم أو: يخطئ، أو: يهم قليلاً، أوهام يسيرة وهذه الأوهام اليسيرة قد ضبطها العلماء، وما حكموا عليه بالوهم إلا لأنه قد ضبطوا أوهامه فمثلاً (الكامل)[1] لابن عدي إذا رجعت إليه - أم الفضل - تجدينه يذكر الأحاديث التي وهم فيها، و(ميزان الاعتدال) للذهبي، و(لسان الميزان) لابن حجر، و(الضعفاء) للعقيلي، و(المجروحين) لابن حبان، تجدينهم يذكرون الأحاديث التي وَهِمَ فيها الراوي.

ولقد أحسن ابن حبان - رحمه الله - في مقدمة كتابه (المجروحين)، وفي مقدمة (صحيحه) إذ ينكر على البخاري عدم إخراجه لحماد بن سلمة قال: فإن ترك حديثه لأنه يهِم فمن الذي لا يهِم.

فمن العلماء من ألف تأليفاً بعنوان: (أوهام شعبة بن الحجاج) وهكذا الإمام البخاري يتعقب عليه في (تاريخه): أبو زرعة، وأبو حاتم، وابن أبي حاتم ويتعقب عليه الخطيب في (موضح أوهام الجمع والتفريق)، فما أحد إلا وقد وهِم وحصل له أوهام.

والحمد لله فقد هيأ الله علماءنا - رحمهم الله تعالى - وبينوا أوهام الواهمين - مهما علا كعبهم في علم الحديث، لا يحابون قريباً، ولا يجافون بعيداً - إما في تراجم أولئك الذين وَهِموا، وإما في الكلام على أحاديثهم في الشروح.

وهكذا في كتب العلل فإنهم يذكرون أن فلاناً وهِم في كذا وكذا وربما يكون جبلاً في الحفظ، فما سَلِم أحد من الأوهام[2].

فائدة في بيان أن "صدوق يهم"، و(صدوق يخطئ) قد يقابل: "صدوق":

شيخنا الفاضل: ما هو الفرق بين قولهم: صدوق يهم، وصدوق يخطئ، هل يقابلهما عند أبي حاتم صدوق؟

الجواب: ربما يقابلهما عند أبي حاتم صدوق، وربما يكونان أنزل من صدوق، وهما أيضاً يحسن حديثهما، وقد حسن العلماء حديث عاصم بن أبي النجود،

(1) انظر: (الرفع والتكميل في الجرح والتعديل) (ص: 339/وما بعدها) كلاماً على (الكامل) و(الميزان)، وإن كان فيه نوع تحامل ولا سيما من الكوثري نقله شيخنا أبو غدة وسكت عنه وللكوثري كتاب بعنوان: (إبداء وجوه التعدي في كامل ابن عدي).!!

(2) انتهى من كتاب (غارة الأشرطة على أهل الجهل والسفسطة) (261/2) للشيخ مقبل. وقد بينت أوهام كثير من العلماء في كتابي: (إمداد السقاة بدلو الرواة).

ومحمد بن إسحاق، ومحمد بن عمرو بن علقمة، ومن جرى مجراهم من هذا النوع ممن يحصل لهم أوهام[1].

فائدة في بيان أن الثقة ربما وهِم:

شيخنا الفاضل: قولهم: صدوق ربما وهِم، أو: قولهم: صدوق ثبت العدالة وربما وهم تفسيرها معلوم فإذا كان الأمر كذلك فما تفسير قولهم: ثقة ربما وهِم؟

الجواب: الثقة ربما يحصل له أوهام، فالثقة يكون ضابطاً وعدلاً، والصدوق يكون خفيف الضبط، وخفيف الضبط ربما يحصل في أحاديثه شيء من أوهامه، فالثقة قد يهم، وهذا لا يضره ولا ينزل حديثه[2].

فائدة في بيان قول الحافظ في (التقريب): "فلان ثقة":

نجد في (تقريب التهذيب): فلاناً ثقة، وفلان وثقه ابن حبان أو: العجلي ما هو الفرق بين العبارتين؟

الجواب: الحافظ إذا قال: (فلان ثقة)، فالمراد به أن الحافظ درس عبارات أهل العلم بالرجال وترجح لديه أنه ثقة، وأما إذا قال: وثقه ابن حبان أو: العجلي فمعناه: أنه لم يجد توثيقاً إلا لهما، وأنت أم الفضل إن شئت قبلت، وإن شئت توقفت في توثيق ابن حبان والعجلي لأنهما متساهلان في التوثيق[3]. كما لا يخفى عليك هذا[4].

فائدة في بيان أن "لا بأس به" عند ابن معين تساوي ثقة:

شيخنا الفضل - فك الله أسركم -: إذا كان قول ابن معين: (لا بأس به)، يساوي

---

(1) انظري: (غارة الأشرطة على أهل الجهل والسفسطة) (262/261/2) للشيخ مقبل بن هادي الوادعي.

(2) انظر: (غارة الأشرطة على أهل الجهل والسفسطة) (262/2) للشيخ مقبل بن هادي الوادعي.

(3) انظر: (غارة الأشرطة على أهل الجهل والسفسطة) (271/2) للشيخ مقبل بن هادي الوادعي. بتصرف مني.

(4) قال المحدث الألباني - رحمه الله تعالى - في: (النصيحة) (ص: 203/202): (فإن من المعلوم أنه لا يلزم من تساهلهما - أي: ابن حبان، والعجلي - أن يرد توثيقهما دائماً كما لا يلزم من كون غيرهما من المتشددين أن يرد تضعيفهم دائماً، وإنما ذلك كله خاضع لعلم الجرح والتعديل، ومنه تقديم الجرح على التعديل عند التعارض - بشرطه المعروف...).

وقال في: (الصحيحة) (6/2) مبيناً الشرط المعروف: (يقدم إذا كان سبب الجرح مبيَّناً، وكان في نفسه جرحاً مؤثراً).

ثقة عند غيره فقوله: (ثقة) يساوي ماذا؟

الجواب: قوله (ثقة) يعتبر أرفع من قوله: (لا بأس به) نبه على هذا أصحاب المصطلح حيث قرروا أن قوله: (لا بأس به) لا يساوي قوله: (ثقة) لأن التوثيق يتفاوت[1].

تنبيه: قال محقق (تاريخ ابن معين) تحت عنوان: (مصطلحات خاصة بيحيى بن معين): (...أولا: قوله: (ليس به بأس)، هل هو بمعنى (ثقة) عنده، أو: دونها في الدلالة؟ قال العراقي...: تقدم أن لألفاظ التعديل مراتب، وأن قولهم: (ثقة)، أرفع من: (ليس به بأس) ورد على ذلك أن كلام ابن معين يقتضي التسوية بينهما، فإن ابن أبي خيثمة قال: قلت لابن معين إنك تقول: فلان ليس به بأس، وفلان ضعيف، قال: إذا قلت لك: (ليس به بأس)، فهو ثقة، وإذا قلت لك: هو ضعيف، فليس هو بثقة. لا تكتب حديثه.

قال ابن الصلاح: ليس في هذا حكاية ذلك عن غيره من أهل الحديث، فإنه نسبه إلى نفسه خاصة، بخلاف ما ذكره ابن أبي حاتم.

قلت: ولم يقل ابن معين: إن قولي: ليس به بأس، كقولي ثقة، حتى يلزم منه التساوي بين اللفظين، إنما قال: إن من قال فيه هذا فهو ثقة.

وللثقة مراتب، فالتعبير عنه بقولهم: (ثقة) أرفع من التعبير عنه بأنه (لا بأس به) وإن اشتركا في مطلق الثقة، والله أعلم.

وفي كلام دحيم ما يوافق كلام ابن معين، فإن أبا زرعة الدمشقي قال: قلت: لعبد الرحمن بن إبراهيم: ما تقول في علي بن حوشب الفزاري؟ قال: لا بأس به.

قال: قلت: ولم لا تقول ثقة؟ ولا تعلم إلا خيراً.؟ قال: قد قلت لك: إنه ثقة. ويدل على أن التعبير بثقة أرفع أن عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا أبو خلدة، فقيل له: أَكَان ثقة؟ قال: كان صدوقاً، وكان مأموناً، وكان خيّراً. الثقة شعبة وسفيان[2].

والذي يتلخص من ذلك:

1 - أن ابن معين إذا أطلق قوله: (ليس به بأس) فإنه يريد بذلك مطلق التوثيق،

---

(1) انظر: مثل هذا الجواب في (غارة الأشرطة على أهل الجهل والسفسطة) (268/2) للشيخ مقبل بن هادي الوادعي.

(2) انظر: (شرح الألفية) (8/7/2).

ولا يمنع من ذلك أن يكون قوله: (ثقة) أرفع من قوله: (ليس به بأس) لأن الثقة مراتب.

2 - أن مما يستدل به على تفاوت مراتب الثقة ما ذكره ابن مهدي وغيره.

أن دحيماً قد وافق ابن معين في استعماله اللفظين معاً في مدلول واحد، وهذا قد يكون مصطلحاً خاصاً بهما. والذي يَتَتَبَّع استعمال يحيى بن معين لهذين اللفظين في نقده الرجال، وإطلاقه هذا اللفظ تارة، واللفظ الآخر تارة أخرى، والجمع بينهما أحياناً، يتأكد له ما نقله أبو خيثمة عن يحيى، وقد تتبعت هذين اللفظين في نقد ابن معين للرجال - في القسم المفهرس - فوجدت أن مدلول هذين اللفظين عنده واحد، فهو يطلق على الرجل الواحد تارة قوله: (ثقة) وتارة: (ليس به بأس) ويجمع بينهما أحياناً، ومن الغريب أن استعمال هذه العبارات الثلاث في ترجمة واحدة، هي ترجمة: حماد بن دليل.

فقال في النص (رقم: 4856): (ليس به بأس)، وهو ثقة. وفي النص (رقم: 4883): (ليس به بأس). وفي النص (رقم: 5006): ثقة. والتراجم التي وقفت على جمعه فيها بين ثقة تارة، وليس به بأس تارة أخرى - حسب تسلسلها في القسم المفهرس - هي:

1 - الأجلح عبد الله بن حجية.

2 - أخضر بن عجلان.

3 - أسد بن عمرو.

4 - الحارث بن مُرَّة.

5 - حشرج بن نباتة.

6 - حفص بن ميسرة.

7 - الحكم بن عطية.

8 - حمَّاد بن دليل.

9 - حوشب بن عقيل.

وقد اكتفيت بتتبع أسماء الرواة الذين ورد في ترجمتهم هذان اللفظان إلى آخر حرف الحاء، نظراً لكثرة استعماله ذلك، وهذا ما يقطع بأنه يراهما في درجة واحدة عنده. والله اعلم.

أما الاستدلال على التفريق بين هذين اللفظين مما نقل عن النقاد في الإشارة إلى

مراتب التوثيق، فهذا أمر مسلم به، ولا يلزم من ذلك أن يكون هذان اللفظان بالذات مختلفين عنده - كما سيأتي قريباً ما يدل على هذا -

بل: هو يراهما واحد، وهذا مصطلح خاص به - كما مر - ويشهد له كذلك ما نقل عن دحيم في التسوية بينهما.

ويحيى يرى التفاوت أيضاً في درجات التوثيق، فقد قال في ترجمة مسعود بن سعد الجعفي، أبي غسان: ثقة مأمون. وحين سئل عن المفاضلة بينه وبين الفضل بن دكين قال: إنه أثبت منه، وأنكر كذلك على من قال: إن الفضل بن دكين أقلُّ خطأً من وكيع. وكلاهما ثبت عنده.

لكن يحيى بن معين يرى وكيعاً أثبت منه وأقل خطأ)[1].

فائدة في بيان أن ابن معين قد وثق بعض الكذابين:

ما السبب في أن ابن معين وثق بعض المشاهير بالكذب مثل: محمد بن كثير القرشي، وأبو الصلت الهروي، ومحمد بن قاسم الأسدي، وغيرهم؟

الجواب: السبب في هذا أن ابن معين - رحمه الله - إذا قدم إلى بلدة يخاف منه المحدثون وربما يتزينون له بأحاديث صحيحة ويحدثون بها ويسمعها منهم ثم يحكم عليهم بالثقة، فهم يخافون منه خوفاً شديداً، حتى إن المعلمي - رحمه الله - ذكر في (التنكيل)... أن يحيى بن معين دخل على محدث وهو ممسك كتاباً بيديه، فارتجفت يدا المحدث، حتى سقط الكتاب من يديه - كل هذا - خوفاً من يحيى بن معين، فإذا وثق غريباً وطعن فيه أهل بلده فأهل بلده أعرف به من يحيى بن معين[2].

سبق أن بينت لكِ - أم الفضل - في أول هذا الكتاب ما قاله ابن حزم والذهبي على شذوذ ابن معين في بعض الأحكام على الرجال - ارجعي إليه -.

فائدة في بيان أن الجرح أعم من النصيحة:

شيخنا الفاضل - فك الله أسركم -: ما هو الفرق بين الجرح والنصيحة؟

الجواب: الفرق بين الجرح والنصح أن النصح يمكن أن يكون سراً، بين الناصح

---

(1) انظر: (يحيى بن معين وكتابه (التاريخ) دراسة وترتيب وتحقيق) (1/112/ 113/114). تحقيق: أحمد محمد نور سيف.

(2) انظر: (غارة الأشرطة على أهل الجهل والسفسطة) (2/265) للشيخ مقبل بن هادي الوادعي.

والمنصوح، ويكون برفق ولين: ﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴾[1].

أما الجرح فيمكن أن يدوّن في الكتب، وأن يذكر في المجالس، وعلماؤنا المتقدمون - رحمهم الله - جمعوا بين هذا وذاك، فالإمام الذهبي - رحمه الله - يقول: (رتن وما رتن؟ دجال من الدجاجلة ادعى الصحبة بعد ستمائة عام).

ومما قلته عنه في كتابي: (القول الحصيف...) (ص: 168/132/131/57):

وبعـــده رتَـــنُ[2] مـــا أدْراكـــا   مـــا رتَـــنٌ نعـــده أفاكـــا

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى - في (الميزان): رتن الهندي وما أدراك ما رَتَن![3] شيخ دجال بلا ريب، ظهر بعد الستمائة فادَّعَى الصُّحبة، والصحابةُ لا يكذبون. وهذا جريء على الله ورسوله، وقد ألفت في أمره جُزءاً.

وقد قيل: إنه مات سنة اثنتين وثلاثين وستمائة. ومع كونه كذّاباً فقد كذبوا عليه جملة كبيرة من أسمج الكذب والمحال[4].

وقال الحافظ الذهبي أيضاً في: (تاريخه)[5]، تحت عنوان: (رتن الهندي، الذي زعموا أنه صحابي): (ذكر النجيب عبد الوهاب الفارسي الصوفي أنه توفي في حدود سنة اثنتين وثلاثين، وذكر النجيب أنه سمع من الشيخ محمود ولد بابا رَتن، وأنه بقي إلى سنة تسع وسبعمائة. وأنه قدم عليهم شيرازَ، فذكر أنه ابن مائة وستة وسبعين عاماً، وأنه تأهل ورُزِق أولاداً[6].

---

(1) سورة طه الآية رقم: (44).

(2) انظر: (الفوائد) (422).

(3) انظر: (الموضوعات) الصغاني (ص7) و(تذكرة الموضوعات) (ص62)، و(الفوائد المجموعة...) (428)، و(التهاني) (65)، و(الجرح والتعديل) للذهبي (96/1)، و(169/1 رقم: 779).

(4) انظر: (ميزان الاعتدال) (45/2/ رقم: 2759)، و: (522/4)، و(موضوعات الصغاني) (25) و(درره) (ص56)، و(الجرح والتعديل) للذهبي (213/1 رقم: 989)، و(التهاني) (95)..

(5) انظر: (تاريخ الإسلام) (14\69\رقم: 90 - وفيات: سنة اثنتين وثلاثين وستمائة)، "الإصابة" "1\534\رقم الترجمة: 2750").

(6) قال بشار عواد في هامش: (تاريخ الإسلام) (14\69\رقم: 90 - وفيات: سنة اثنتين وثلاثين وستمائة): (نقل الذهبي كلام النجيب عبد الوهاب من "تاريخ ابن الجزري" المتوفى سنة 739 كما نص عليه في الجزء الذي ألفه فيه باسم: "كسر وثن رتن" والذي نقل ابن حجر أكثره في "الإصابة" ومنه هذه الفقرة "1\534\الترجمة: 2759").

قلت: من صدق بهذه الأعجوبة وآمن ببقاء رتن، فما لنا فيه طب، فليَعلم أنني أول من كذَّب بذلك، وأنني عاجز منقطع معه في المناظرة.

وما أبعدُ أن يكون جنيٌّ تبدى بأرض الهند، وادَّعى ما ادعى، فصدَّقوه، لأن هذا شيخ مفترٍ كذاب كَذَبَ كذبة ضخمة لكي تنصلح خابية الضياع وأتى بفضيحة كبيرة، فوالذي يُحلف به إن رتن لكذاب قاتله الله أنى يوفك، وقد أفردت جزءاً فيه أخبار هذا الضال وسميته: "كسر وثن رتن")[1].

والإمام الشافعي - رحمه الله - يقول: (الرواية عن حرام بن عثمان حرام). وقال: (من روى عن البياضي بيض الله عيونه).

والشافعي هو الذي قال: النصيحة عند ما تكون سراً فهي نصيحة، وعند ما تكون علانية فهي فضيحة.

والإمام يحيى بن معين - رحمه الله تعالى - يقول: (جُنّ أحمد يروي عن عامر بن صالح).

والإمام أحمد لما بلغه أن ابن معين ضعف الشافعي قال: (هو لا يعرف الشافعي، ولا يعرف ما يقول).

والأئمة لما بلغهم أن النسائي تكلم في أحمد بن صالح قالوا: (أحمد بن صالح المصري، حافظ ديار مصر، وكان قليل المثل، قد آذى النسائي نفسه بكلامه فيه).

وشعبة حدث ببعض الأحاديث عن رواة ضعفاء فقيل له: مالك تحدث عن هؤلاء الضعفاء، وأنت لا تروي إلا عن ثقة، فتحدث عن جابر الجعفي؟ قال: (روى أشياء لا نقدر عليها، أو: قال: لا نصبر عليها).

وأبو حنيفة يقول في جابر بن يزيد الجعفي: (ما رأيت أكذب منه). وقد شنع العلماء عن ابن مهدي في روايته عن الجعفي، كما شنعوا عن شعبة. وشنعوا عن أبي حاتم وأبيه وأبي زرعة في قولهم في البخاري: (متروك الحديث) وتشدد أبي حاتم الرازي جعله يقول في حق الإمام مسلم: (صدوق). والأئمة تركوا كلام مالك في عبد الكريم بن أبي المخارق حتى قال فيه الجوزجاني: (رحم الله مالكاً، غاص فوقع

(1) قال بشار عواد في هامش: (تاريخ الإسلام) (14\69\رقم: 90 - وفيات: سنة اثنتين وثلاثين وستمائة): (انظر تفاصيل أوسع في "الإصابة" ومنه هذه الفقرة "1\534").

على خزفة منكسرة، لعله اغتر بكسائه، والإمام مالك متثبت في الرواية - والعبارة سبقت قريباً).

كما تركوا كلام الشافعي في ابن أبي يحيى الأسلمي. والذهبي له كلام شديد في (النبلاء) في وكيع، والعقيلي، وابن القطان وغيرهم.

والإمام الشعبي يكذب الحارث بن عبد الله الهمداني الأعور.

وطُلب من شعبة أن يكف عن أبان بن أبي عياش - وأبان هذا رجل زاهد عابد فاضل لكنه يخلط في الحديث - فقال: سأنظر، ثم يلقى من نصحه فيقول له: (إنه الدين لا يسعني إلا أن أتكلم فيه). والأعمش - وغيره - كان يقول لأهل الحديث: تعالوا نغتاب في الله. ويحيى بن معين - وشعبة - لما سمع حديث سويد: (من عشق فعف، فكتم فمات مات شهيداً)[1]. قال: (لو أن لي فرساً ورمحاً لغزوت سويداً) وقالوا: (أحاديث بقية ليست نقية فكن منها على تقية).

وقال يحيى بن سعيد القطان: (ما رأيت الصالحين أكذب منهم في الحديث).

وقال آخر: (إذا رأيت في إسناد حديثك رجلاً من العباد فاغسل يديك منه). هذه نتف يسيرة، وقطرات قليلة في بحر كلامهم الزاخر. حدث عن البحر ولا حرج[2]. ونحوها من الأقوال التي سبقت.

فائدة في بيان أن سفيان الثوري أحفظ من شعبة:

شيخنا الفاضل: أيهما أحفظ سفيان الثوري أم شعبة؟

الجواب: لا يعادل أحد بسفيان الثوري، وشعبة نفسه كان يقول: (سفيان أحفظ مني). أما في الإتقان والانتقاء فشعبة أفضل. أما في الحفظ فسفيان الثوري أحفظ[3].

---

(1) والحديث ضعيف جداً، أو: موضوع على قولٍ خلافاً لأحمد بن الصديق الغماري ومن يسْبحُ في خياله.

(2) وللزيادة انظر: (الميزان) (274/1/8/4/507/138/3)، و(النبلاء) (142/7)، و(تهذيب التهذيب) (368/1)، و(الجرح والتعديل) (191/2/3) و(إتحاف النبلاء) (ص: 167/141/96/37/36) و(أربع رسائل في الحديث) جمعها شيخنا أبو غدة (ص: 187/69/71/33/30)، و(غارة الأشرطة) (72/71/1)، وغيرها كثير. ومعظم ما جاء في هذا الجواب ملخَّصٌ من الأجوبة السابقة.

(3) انظر: (غارة الأشرطة على أهل الجهل والسفسطة) (142/1) للشيخ مقبل بن هادي الوادعي.

إذاً لا بد - أم الفضل - من هذا التفصيل إن أردتِ إصابة المِفْصل.

فائدة في بيان أن فلان جيد أرفع من الحسن:

قولهم: (روى هذا الحديث فلان بسند جيد هل يساوي الحديث الحسن أم هو أقل؟).

الجواب: بل هو أرفع من الحديث الحسن فهي رتبة بين الحسن والصحة كما ذكر ذلك السيوطي في (تدريب الراوي)[1]. وغيره.

فائدة في بيان أن الحافظ قد يسكت في "الفتح" عن الضعيف:

شيخنا الفاضل: ما يذكره الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - في (الفتح) ويسكت عنه - أو: الشوكاني - هل يفهم منه تصحيح أو: تحسين؟

الجواب: أما الحافظ فقد ذكر في (المقدمة) أنه إذا سكت عن الحديث فإنه حسن، ولكن الحافظ تساهل، فهناك أحاديث ضعيفة بل: موضوعة، سكت عليها، ومن الأسئلة - مما أستحضره الآن -: حديث فيه: أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - رأى رجلاً يعبث بلحيته فقال: (لو خشع قلب هذا لسكنت جوارحه). أو: (... لخشعت جوارحه).

ذكره في الكلام على الخشوع في الصلاة، والحديث لا يثبت عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - ولا يثبت موقوفاً عن سعيد بن المسيب[2].

أما الشوكاني فهو ينقل من كتب الحافظ كـ(فتح الباري) و(التلخيص الحبير)، فهو

---

(1) انظر: (غارة الأشرطة على أهل الجهل والسفسطة) (137/1) للشيخ مقبل بن هادي الوادعي.

(2) قال الشيخ الألباني في (الصحيحة) (6/ق544/1): (القاعدة عنده أنه لا يسكت على ضعيف). قال أيضاً عن منهج الحافظ في (الفتح): (من عادته حين الشرح أن يشير إلى طرق الحديث وشواهده التي في (الصحيح) قبل كل شيء). (الصحيحة) (410/2).

وقال في (الضعيفة) (383/3): (سكوته - يعني: أنه حسن عنده كما هو القاعدة عندهم، وليست مضطردة فتنبه)؟ وقال في (الصحيحة) (243/5): (في الغالب لا يسكت إلا عما هو حسن عنده على الأقل).

وقال في (الإرواء) (334/3): (سكت عليه الحافظ لوضوح علته، فإن محمد بن عمر هذا هو الواقدي، وهو متروك متهم بالكذب). وقال في (تمام المنة) (ص: 319): (لا يجوز الاغترار بسكوت الحافظ على الحديث، وأن ذلك لا يعني ثبوته عنده، حتى ولو كان ذلك في (الفتح) على أنه أنظف مصنفاته من الأحاديث الضعيفة). انظر: (حاشية ضعيف الترغيب) (90/1).

يحتاج إلى نظر في الأحاديث التي يسكت عليها. وأبو الحسن المصري بدأ في تحقيق (فتح الباري)[1]. نرجو الله أن يكمله.

فائدة في بيان أن التدليس لا يعد جرحاً:

هل يعد التدليس جرحاً، لأنا نجد في الثقات من يوصف بالتدليس كالأعمش، وقتادة، والحسن، وغير هؤلاء؟

الجواب: من أهل العلم من اعتبره جرحاً، والصحيح أنه لا يعتبر جرحاً، لكن المدلس الذي كثر تدليسه وهو ثقة، أو: صدوق فإن صرح بالتحديث قُبل، وإن لم يصرح بالتحديث يتوقف فيه، فهذا في تدليس الإسناد.

أما تدليس الشيوخ فلا بد أن يعرف الشيخ بأنه ذلك الراوي الذي ربما دلسه ووصفه بوصف لا يعرف، والمدلسون ينقسمون إلى خمس طبقات:

الطبقة الأولى والثانية غير المكثرين فلا تضر عنعنتهم كالسفيانين، وخصوصاً سفيان بن عيينة فإنه امتاز من بين المدلسين بشيء أنه لا يدلس إلا عن ثقة فلا تضر عنعنته، وإذا انضم إلى التدليس ضعف فإن هذا يضر كالطبقة الخامسة من طبقات الحافظ.

وانصح الإخوة باقتناء كتاب: (طبقات المدلسين)[2]. للحافظ ابن حجر، وباقتناء كتاب: (جامع التحصيل) للعلائي، فإنه تكلم على التدليس والمدلسين، ومن هو الذي تضر عنعنته، ومن يغتفر إذا روى عن مشايخ أكثر عنهم كالأعمش، فإنهم قالوا: يغتفر إذا عنعن عن أبي صالح، أو: أبي وائل، أو: إبراهيم بن يزيد النخعي.

وأيضاً لا تضر عنعنة الأعمش وأبي إسحاق وقتادة[3] إذا كان الراوي عنهم شعبة

---

(1) انظر: (غارة الأشرطة على أهل الجهل والسفسطة) (138/137/1) للشيخ مقبل بن هادي الوادعي. بتصرف يسير.

(2) وقد نظمه شيخنا المحدث المطلع محمد الأثيوبي نظماً جامعاً ومانعاً سماه: (الجليس الأنيس في شرح الجوهر النفيس في نظم أسماء ومراتب الموصوفين بالتدليس). وأنا أوصي بقراءة كتاب: (التأنيس بشرح منظومة الذهبي في أهل التدليس) لشيخنا عبد العزيز الغماري، و(التبيين لأسماء المدلسين) لسبط ابن العجمي.

(3) قال المحدث الألباني في (النصيحة) (109): (فإن عنعنة قتادة مغتفرة لقلتها بالنسبة لحفظه وكثرة حديثه، وقد أشار إلى ذلك الحافظ في ترجمته من مقدمة: (الفتح) بقوله: "ربما دلس" وكأنه =

فقد قال: كفيتكم تدليس ثلاثة... - كما أسلفنا - فإذا عنعنوا والراوي عنهم شعبة فلا تضر[1].

فائدة في بيان من يترجم له الذهبي في "الميزان":

شيخنا الفاضل: هل (ميزان الاعتدال) للإمام الذهبي - رحمه الله - لا يترجم فيه إلا للضعفاء؟

الجواب: (ميزان الاعتدال) يترجم فيه الحافظ الذهبي لمن تكلم فيه فإن كان بحق أيده وإن كان بباطل ردَّه، فقد ذكر فيه علي بن المديني، وعبد الرزاق، ويحيى بن معين، وأبا سلمة موسى بن إسماعيل التبوذكي، وذلك عند ما قال ابن خراش[2]: تكلموا فيه فقال الذهبي: نعم تكلموا فيه بأنه ثقة ثبت يا رافضي، وعند ما ذكر علي بن المديني وذكر أن العقيلي ذكره في (الضعفاء) فقال: الحافظ الذهبي: أفمالك عقل يا عقيلي تعمد إلى جهابذة الإسلام ثم تضعفهم، فإذا ذهب هؤلاء فمن يقوم بالحديث؟!

فهو قد يذكر الأئمة الأجلاء لأنه مسبوق، وربما يذكر الراوي ويقول: لا مغمز فيه ولولا أن فلاناً ذكره ما ذكرته وربما يذكر الراوي لأنه جرحه أبو الفتح الأزدي محمد بن الحسين فيقول الذهبي: هذا الرجل أحسن منك - يا أبا الفتح الأزدي - وأنت مضعَّف كما في المحمدين.

=

لذلك لم يذكره في "التقريب" بتدليس، وكذلك الذهبي في (الكاشف) - "2/382/رقم: 4602" وهي النسخة التي عندي داخل السجن المحلي بتطوان -.

ونجد في "الصحيحين" - وغيرهما - أحاديث كثيرة جداً لقتادة بالعنعنة، حتى ابن حبان الذي وصفه بالتدليس، قد أكثر عنه بها، ويحتمل أن ذلك كان منهم لأنه كان - كما قال الحاكم -: لا يدلس إلا عن ثقة كما نقله العلائي في كتابه القيم: "جامع التحصيل" "112").

وخالف محررا (أحكام التقريب) (3/178/رقم: 5518) الشيخ الألباني فقالا: (لم يتعرض المصنف هنا لتدليسه، وقال في مقدمة: "الفتح": ربما دلس، وذكره في "طبقات المدلسين" في الطبقة الثالثة، وهي التي لا يقبل حديث أصحابها إلا إذا صرحوا بالسماع، وقال: مشهور بالتدليس، وعده الذهبي من المدلسين في منظومته فيهم، وفي "التهذيب" عدد غير قليل ذكر الأئمة أنه لم يسمع منهم، وقال العلائي: "أحد المشهورين بالتدليس").

(1) انظر: (غارة الأشرطة على أهل الجهل والسفسطة) (1/138/139) للشيخ مقبل الوادعي.

(2) انظر: (السير) (12/487 و13/510)، و(الميزان) (1/128/ و2/600).

فـ(ميزان الاعتدال) لا يستغني عنه الباحث بـ(لسانه)، وبـ(تهذيب التهذيب) وبـ(الجرح والتعديل) وبـ(تاريخ البخاري الكبير) فجزى الله الحافظ الذهبي خيراً فقد أنصف في (ميزانه) ولسنا نقول كما قالت الشيعة:

في كفة الميزان ميلٌ راجح ... عن مثل ما في سورة الرحمن
فاجزم بخفض النصب وارفع رتبة ... للآل واكسر شوكة الميزان

بل: تكسر شوكة الرفض والتشيع ولسنا نقول كما تقول الأشاعرة والحنفية فقد ذكر تلميذه السبكي أنه - أي: الذهبي - إذا ترجم لأشعري أو: لحنفي لم يبال به، وإذا ترجم لحنبلي أطلق عِنان القلم في ترجمته.

فرد عليهم الشوكاني في كتابه (البدر الطالع) فقال: لا، ولكن الرجل اشرأب قلبه بحب علم الحديث فإذا ترجم لمحدث أطلق عنان القلم في ترجمته وإذا ترجم لغير محدث لم يبال به - قال أبو الفضل: وقد تولى الرد عليه شيخنا أبوغدة - كما في (أربع رسائل في الحديث) - على هذا الزعم وأجاد - فالإمام الذهبي في (ميزانه) أنصف غاية الإنصاف ولا يستغني عنه باحث، فربما تجد في (تهذيب التهذيب): فلان روى عنه فلان ووثقه ابن حبان، فلترجع إلى (ميزان الاعتدال) فتجد القول الفصل، يقول: لا يعرف[1]، ما روى عنه إلا فلان، فرق بين العبارتين لك أيها المحب.

والحافظ في (تهذيب التهذيب) يقول: روى عنه فلان، ووثقه ابن حبان. والحافظ الذهبي يقول: لا يعرف، ما روى عنه إلا فلان. فهو كتاب لا يستغنى عنه جزاه الله خير الجزاء[2].

فائدة في بيان أن من قيل فيه: "صويلح" يصلح حديثه للاعتبار:

كثيراً ما نجد الحافظ ابن حجر - وابن عدي - يقولان في الراوي: (أرجو أنه لا

---

(1) فائدة: قال الحافظ ابن حجر في: (تهذيب التهذيب) (480/10): (وجرى الذهبي - يعني: في (الميزان) (400/5) - على عادته في من لم يجد له إلا راوياً واحداً فقال: لا يعرف!). انظر: (5/ 280)، و(بيان الوهم والإيهام) (464/4)، انظر من قال فيه الحافظ الذهبي في (الميزان) لا يعرف في كتاب: (تعقبات الحافظ ابن حجر على الإمام الذهبي في: "ميزان الاعتدال") للشيخ علي بن محمد العمران.

(2) انظر: (غارة الأشرطة على أهل الجهل والسفسطة) (303/302/1) للشيخ مقبل بن هادي الوادعي.

بأس به)، أو: (صويلح الحديث)، هل هذا يعتبر منهما توثيقاً للراوي أم ماذا؟

الجواب: هاتان الكلمتان: (أرجو أنه لا بأس به)، و(صويلح الحديث): للتوثيق مما يكتب حديث صاحبها للاعتبار فقط، وليس للاحتجاج، قال السيوطي في (تدريب الراوي): (الرابعة وهي سادسة بحسب ما ذكرنا (صالح) فإنه يكتب حديثه للاعتبار).

وزاد العراقي فيها: (صدوق إن شاء الله تعالى، أرجو أن لا بأس به، صويلح).

وبالجملة فمن قيل فيه: (صويلح)، أو: (لا بأس به)، يكون حديثه في عداد من ينجبر ضعفه بالمتابعة وتعدد الطرق.

شريطة أن يكون المتابع صالحاً للمتابعة. فإذا كان المتابع ممن قيل فيه: متروك الحديث، أو: واهيه، أو: كذاب، فهو ساقط، لا يكتب حديثه ولا يعتبر ولا يستشهد به كما قال السيوطي والعراقي وغيرهما[1].

فمن قيل فيه تلك الألفاظ يكتب حديثه للاعتبار والاستشهاد لا للاحتجاج، ومنها ما يكتب حديثه وينظر فيه.

وطريق النظر أن يقابـــل حديثه بحديث الضابطين فإن كان أكثره موافقاً فهو ضابط يحتج بحديثه ولا تضره مخالفته النادرة، وإن كانت المخالفة أكثر والموافقة نادرة ففي ضبطه خلل لا يحتج به[2].

و(قول المحدثين - رحمهم الله تعالى، ونفعنا بعلومهم -: (صالح الحديث) هكذا يقولون دائماً في مقام التعديل والترجيح للراوي: (صالح الحديث)، بإضافة (الحديث) إلى (صالح)، أما إذا قالوا فيه: (صالح)، أو: (شيخ صالح)، بدون إضافة (الحديث) إليه فإنما يعنون به الصَّلاحيةَ في دينه، جرياً على عادتهم في إطلاق الصلاحية، حيث يريدون بها الدّيانة، أما حيث أُريد الصلاحية في الحديث

(1) انظر: (صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان) (ص: 57) للعلامة محمد بشير السهسواني الهندي.

(2) انظر: (السلسلة الصحيحة) (7/القسم الأول ص: 240 رقم: 3090)، و(7/322/ رقم: 3120 / 3139/ص: 382) وما بعدها، و(الرفع والتكميل) (ص: 131/135/139/ وغيرها)، قال السهسواني: (...فإن هذا وشبهه يدل على عدم الضعف المطلق).انتهى من (صيانة الإنسان (ص: 57) وما بعدها.

فيقيدونها)[1].

ويقولون في الإخبار عن الراوي إذا كان (صالح الحديث): صَلَّحَهُ فلانٌ، كما يقولون في الإخبار عن الراوي الضعيف: مَرَّضَهُ فلان.

وهو تعبير اصطلاحي حادث، لم يأت في لغة العرب بهذا المعنى.

ومن شواهد هذا الاستعمال في كلامهم: قول الذهبي في (الميزان)[2]: (حماد بن الجَعْد، ويقال: ابن أبي الجعد، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال النسائي: ضعيف.

وقال الإمام أبو زرعة الرازي - رحمه الله تعالى -: لَيِّنٌ، وصَلَّحَهُ أبو حاتم - رحمه الله تعالى -). وفيه أيضاً[3]: (حماد بن نجيح، وثقه أحمد وابن معين، وذكره ابن عدي في (الكامل)، وصلَّحَه وقوَّاه)، وفي (الميزان)[4] أيضاً: (حماد بن قيراط النيسابوري، كان أبو زرعة يُمَرِّضُ القول فيه.

وقال الإمام ابن حبان - رحمه الله تعالى -: (لا تجوز الرواية عنه)، وفي (تهذيب التهذيب)[5] في ترجمة: (ثابت بن عجلان): (قال عبد الله بن أحمد: سألت أبي عنه فقلت: هو ثقة؟ فسكت، كأنه مرَّض في أمره)[6].

فائدة في بيان أن الراوي قد يكون ثبتاً في تخصصه، لكنه ضعيف في الحديث:

شيخنا الفاضل - فرج الله كربتكم -: هل صحيح أن حفص بن أبي داود ثبت في القراءة ضعيف في الحديث؟

الجواب: حفص بن أبي داود هو حفص بن سليمان أبو عمر الأسدي الكوفي البزاز القارئ الغاضري، وهو صاحب عاصم بن أبي النجود في القراءة وابن امرأته، وكان مشهوراً بمعرفة القراءة ونقلها، وأما الحديث فإنه لم يكن من أهله ولا ممن يعتمد عليه في نقله، ولهذا جرحه الأئمة وضعفوه وتركوه، واتهمه بالكذب بعضهم،

---

(1) انتهى من (فتح المغيث) للسخاوي في (بحث المنكر) (ص: 84).
(2) انظر: (1/589)..
(3) انظر: (1/600).
(4) انظر: (1/599).
(5) انظر: (2/10).
(6) انتهى مستفاداً من حاشية شيخنا أبي غدة لكتاب: (الرفع والتكميل في الجرح والتعديل) (ص: 138).

قال عثمان بن سعيد الدارمي - وغيره - عن يحيى بن معين: (ليس بثقة). وذكر العقيلي عن يحيى أنه سئل عنه فقال: (ليس بشيء).

وقال عبد الله ابن الإمام أحمد سمعت أبي يقول: (حفص بن سليمان أبو عمر القارئ متروك). وقال البخاري: (تركوه). وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني: (قد فرغ منه من دهر)[1].

وقال مسلم بن الحجاج: (متروك). وقال علي بن المديني: (ضعيف الحديث وتركته على عمد). وقال النسائي: (ليس بثقة ولا يكتب حديثه). وقال مرة: (متروك الحديث).

وقال صالح بن محمد البغدادي: (لا يكتب حديثه وأحاديثه كلها مناكير). وقال زكرياء الباجي: يحدث عن سماك وعلقمة بن مرثد وقيس بن مسلم وعاصم أحاديث بواطيل).

وقال أبو زرعة: (ضعيف الحديث). وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: (لا يكتب حديثه وهو ضعيف الحديث لا يصدق متروك. قال: ما حاله في الحروف؟ قال أبو بكر بن عياش أثبت منه). وقال عبد الرحمن بن يوسف بن خراش: (كذاب متروك يضع الحديث).

وقال الإمام الحاكم أبو أحمد - رحمه الله تعالى -: (ذاهب الحديث). وقال الدارقطني: (ضعيف).

وقال أبو حاتم بن حبان: (كان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل، وكان يأخذ كتب الناس فينسخها ويرويها من غير سماع).

وقال ابن عدي: (أخبرنا الباجي حدثنا أحمد بن محمد البغدادي قال سمعت يحيى بن معين يقول: كان حفص بن سليمان، وأبو بكر بن عياش من أعلم الناس بقراءة عاصم، وكان حفص أقرأ من أبي بكر، وكان أبو بكر صدوقاً، وكان حفص كذاباً).

وروى ابن عدي لحفص أحاديث منكرة غير محفوظة منها: حديث زيارة قبر

---

(1) انظر: (أحوال الرجال) (110/رقم: 174) تحقيق: صبحي السامرائي. وهي النسخة التي عندي داخل السجن.

النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: (وهذه الأحاديث يرويها حفص بن سليمان، ولحفص غير ما ذكرت، وعامة حديثه عمن روى عنهم غير محفوظ).

وقال العقيلي: حدثنا عبد الله بن أحمد قال: حدثني أبي قال: حدثنا يحيى القطان قال: ذكر شعبة حفص بن سليمان وقال: كان يأخذ كتب الناس وينسخها. وقال شعبة: أخذ مني حفص بن سليمان كتاباً فلم يرده.

وقال العقيلي أيضاً: حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا الحسين بن علي، حدثنا شبابة قال: قلت لأبي بكر بن عياش: أبو عمر رأيته عند عاصم؟ قال: قد سألني عن هذا غير واحد ولم يقرأ على عاصم أحد إلا وأنا أعرفه، ولم أر هذا عند عاصم قط.

وقال أبو بشر الدولابي في كتاب (الضعفاء والمتروكين): (حفص بن سليمان متروك الحديث). وقد روى البيهقي في (السنن الكبرى) حديث حفص الذي رواه في الزيارة وقال: تفرد به عاصم وهو ضعيف. كذا قال في (شعب الإيمان).

وقال الذهبي في (الميزان) في ترجمة حفص بن سليمان: (وكان ثبتاً في القراءة، واهياً في الحديث، فإنه كان لا يتقن الحديث ويتقن القرآن ويجوده، وإلا فهو في نفسه صادق).

وقال في (الخلاصة)(1): حفص بن سليمان الأسدي الغاضري بمعجمتين ثم مهملة أبو عمر البزاز ابن امرأة عاصم، ويقال له: حفص بن أبي داود الكوفي المقريء. عن علقمة بن مَرثد ومُحارب بن دِثار. وعنه آدم بن أبي أياس ومحمد بن سليمان لُوَين وعلي بن حُجْر وخلق.

قال البخاري: تركوه في رواية الحديث، وأما القراءة فهو فيها ثبت بإجماع هـ. وهناك عبارات كثيرة للسلف والخَلَف من المتقدمين والمتأخرين لم نتعرض لها خشية الإطالة. فارجع إليها إن شئت ففيها متعة وفائدة. والحاصل أن: (حفصاً ثبت في

---

(1) انظر: (الخلاصة) (1/261/ رقم: 1504)، و(تهذيب الكمال)(5/34/رقم: 1372)، و(تهذيبه) (2/364/ رقم: 1462)، و(تقريبه) (ص: 125/ رقم: 1405)، قال الحافظ: (متروك الحديث مع إمامته في القراءة). و(تحرير التقريب) (1/302/ رقم: 1405)، و(الكاشف) (1/195/ رقم: 1154).

القراءة، متروك في الحديث). والسلام[1].

فائدة في بيان أن من يصنف في علم الحديث إنما يذكر الحدَّ عند أهله لا من عند غيرهم من أهل علم آخر.

قال ابن دقيق العيد في (الاقتراح) (ص: 186) ما لفظه: (إن أصحاب الحديث زادوا ذلك يعني: (الضبط والسلامة من الشذوذ والعلة).

قال: وفي هذين الشرطين نظر على مقتضى نظر الفقهاء. فإن كثيراً من العلل التي يُعلُّ بها المحدثون لا تجري على أصول الفقهاء)[2]. هل هذا صحيح: (العلل التي يعل - أو: يعلل - بها المحدثون لا تجري على أصول الفقهاء؟)[3].

الجواب: نعم، هذا صحيح، ولذلك أمثلة كثيرة نذكر منها: (ما إذا أثبت الراوي عن شيخه شيئاً فنفاه من هو أحفظ أو: أكثر عدداً أو: أكثر ملازمة منه، فإن الفقهاء والأصوليين يقولون: (المثبت مقدم على النافي فيقبل).

بينما المحدثون يسمونه شاذاً لأنهم فسروا الشذوذ بمخالفة الراوي في روايته من هو أرجح منه عند تعسر الجمع بين الروايتين - (أو: مخالفة المقبول لمن هو أوثق منه) - ومن ذلك أيضاً ما إذا روى العدل الضابط عن تابعي عن صحابي حديثاً، فيرويه ثقة آخر عن هذا التابعي بعينه عن صحابي آخر غير الأول، فإن الفقهاء وأكثر المحدثين

---

(1) انظر: (صيانة الإنسان) (ص: 67 وما بعدها).

(2) قال المحدث الألباني - رحمه الله - في تعليقه على: (المسح على الجوربين) (ص: 33) للقاسمي متعقباً ابن دقيق العيد حينما قال: (إن أصحاب الحديث زادوا ذلك في حد الصحيح قال: وفيه نظر على مقتضى الفقهاء، فإن كثيراً من العلل التي يعلل بها المحدثون لا تجري على أصول الفقهاء):

(قلت: أهل مكة أدرى بشعابها، فالاعتماد إنما هو على المحدثين لأنه علمهم الذي اختصوا به، فهم أعرف به من غيرهم، وكل علم يرجع فيه إلى ذوي الاختصاص والإتقان فيه، والمحدثون اتفقوا على اشتراط السلامة من الشذوذ في الحديث الصحيح، كما هو معروف من كتبهم، والمتتبع للطرق في دواوين السنة يجد غير قليل من الأحاديث اختلف الرواة الثقات في ضبط متونها اختلافاً لا سبيل للأخذ بجميع وجوه الاختلاف فيها، بل: لا بد من ترجيح بعضها على بعض، فالراجح هو المحفوظ، والمرجوح هو الشاذ، وهو من أنواع الحديث الضعيف).

(3) انظر: (الجمع بين الموقظة والاقتراح) (ص: 8/5/4) للإمام تقي الدين ابن دقيق العيد، والإمام الحافظ شمس الدين الذهبي، جمع: عمرو عبد المنعم.

يُجوِّزون أن يكون التابعي سمعه منهما معاً.

وبعض المحدثين يعلون الحديث بهذا متمسكين بأن الاضطراب في الحديث دليل على عدم الضبط في الجملة[1].

ويوضح هذا الكلام الحافظ زين الدين العراقي في (التقييد والإيضاح - شرح مقدمة ابن الصلاح -)[2]، حيث يقول: (والجواب أن من يصنف في علم الحديث إنما يذكر الحدَّ عند أهله لا من عند غيرهم من أهل علم آخر).

وقال الإمام مسلم - رحمه الله تعالى - في (مقدمة صحيحه)[3]: أن المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار، ليس بحجة، وكون الفقهاء والأصوليين لا يشترطون في الصحيح هذين الشرطين، لا يفسد الحد[4] عند من يشترطهما على أن المصنف قد احترز عن خلافهم وقال بعد أن فرع من الحد وما يحترز به عنه: فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث.

وقد يختلفون في صحة بعض الأحاديث لاختلافهم في وجود هذه الأوصاف فيه أو: لاختلافهم في اشتراط بعض هذه الأوصاف كما في المرسل.

وقد احترز المصنف عما احترز به عليه فلم يبق للاعتراض وجْه والله أعلم.

وقوله: بلا خلاف بين أهل الحديث إنما قد نفى الخلاف بين أهل الحديث، لأن غير أهل الحديث قد يشترطون في الصحيح شروطاً زائدة على هذه كاشتراط العدد في الرواية كما في الشهادة[5].

فقد حكاه الحازمي في (شروط الأئمة) عن بعض متأخري المعتزلة على أنه حكي أيضاً عن بعض أصحاب الحديث.

---

(1) انظر: (فتح المغيث) (20/19/1).
(2) كما في: (ص: 21/20).
(3) انظر: (31/30/1).
(4) الحد لغة: المنع، ومنه سمي البواب حداداً لمنعه الناس عن الدخول في الدار - وسمي الحد حداً في تأديب المذنب لمنعه إياه من المعاودة. وحدود الله ما نهى عن تعديه وتجاوزه.وحدود الشرع موانع وزواجر لئلا يتعدى العبد عنها ويمتنع بها - واصطلاحاً: الجامع المانع، ويقال: المطرد المنعكس. (الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة) (ص: 66/65). للأنصاري.
(5) كما في: (الفتح الرباني) (1680/4).

قال البيهقي في رسالة إلى أبي محمد الجويني: رأيت في الفصول التي أملاها الشيخ - رحمه الله - حكاية عن بعض أصحاب الحديث أنه يشترط في قبول الأخبار أن يروي عدلان عن عدلين حتى يتصل مثنى مثنى برسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - ولم يذكر قائله إلى آخر كلامه وكان البيهقي رآه من كلام أبي محمد الجويني فنبهه على أنه لا يعرف عن أهل الحديث والله أعلم)[1].

فائدة في بيان أن المعلق بصيغة الجزم أصح من المعلق بصيغة التمريض:

قالت أم الفضل: شيخنا الفاضل - فك الله أسركم، حتى نستفيد من علمكم، كثر الله فوائدكم، وثبتكم في الحق، وأماتكم على الحق صامدين، وأذكركم بقولكم لي: من لا يثبت على مبادئه يسقط من أعين الشرفاء - اسمح لي شيخنا أن أسألكم مسألة إسنادية صرفة وهذا لفظها ونصها: (وقد قرأت أن جماعة من الحفاظ: جزم بأن معلقات البخاري إذا أوردها بصيغة الجزم كقوله: قال فلان. أو: روى فلان من جملة المحكوم بصحته كما صرح بذلك زين الدين العراقي في منظومته وشرحها (ص: 26) قال في تعليل ذلك: لأنه لا يستجيز أن يجزم بذلك عنه إلا وقد صح عنده عنه.

وهل هذا صحيح أم أن كل المعلقات في الصحيح صحيحة؟ - وهل هذا صحيح).

الجواب: مما لا شك فيه - أم الفضل - أن الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ذكر تعريف التعليق في كتابيه: (التغليق) و(الفتح) بأنه: (أن يحذف من أول الإسناد رجلاً، فصاعداً معبراً بصيغة لا تقتضي التصريح بالسماع. مثل: قال، وروى، وذكر، أو: يُروى، ويُذكر، ويُقال، وما أشبه ذلك من صيغ الجزم والتمريض).اهـ.

أما المعلقات من المرفوعات فعلى قسمين:

أحدهما: ما يوجد في موضع آخر من كتابه (الصحيح) موصولاً.

وثانيهما: ما لا يوجد فيه إلا معلقاً.

فالأول: يورده معلَّقاً حيث يضيق مخرج الحديث، إذْ من قاعدته أنه لا يكرر إلا

---

(1) وللشوكاني كلام طويل في الموضوع تراه في: (الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني) (4/ 1607/إلى: 1637).

لفائدة، فمتى ضاق المخرج، واشتمل المتن على أحكام فاحتاج إلى تكريره فإنه يتصرف في الإسناد بالاختصار، خشية التطويل.

والثاني: وهو ما لا يوجد فيه إلا معلقاً، فإنه على صورتين: إما أن يورده بصيغة الجزم. وإما أن يورده بصيغة التمريض.

فالصيغة الأولى: يستفاد منه الصحة إلى من علق عنه، لأنه لا يسْتجيز أن يجزم عنه بذلك، إلا وقد صح عنده عنه. فإذا جزم به عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أو: عن الصحابي عنه فهو الصحيح، أما إذا كان الذي علق الحديث عنه دون الصحابي فلا يحكم بصحة الحديث مطلقاً، بل: يتوقف على النظر فيمن أبرز من رجاله، فمنه ما يلتحق بشرطه، ومنه ما لا يلتحق.

1 - إما لكونه أخرج ما يقوم مقامه، فاستغنى عن إيراد هذا مستوفى السياق ولم يهمله، بل: نبه عليه فأورده بصيغة التعليق طلباً للاختصار.

مثال ذلك: ما علقه البخاري في كتاب الجزية (58) في باب: (إذا قالوا صبأنا ولم يحسنوا أسلمنا)، رقم: (11) فإنه ترجم ببعض ما ورد في الحديث وهو قوله: (صبأنا)، ولم يورده موصولاً في الباب، واكتفى بطرق الحديث التي وقعت هذه اللفظة فيه.

2 - وإما أن يكون لم يحصل عنده مسموعاً، أو: سمعه، وشك في سماعه له من شيخه أو: سمعه عن شيخه مذاكرة، فما رأى أن يسوقه مساق الأصل، وغالب هذا فيما أورده عن مشايخه.

فمن ذلك: أنه قال في كتاب الوَكالة: وقال عثمان بن الهيثم أبو عمر، ثنا عوف عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة. قال: (وكلني رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - بحفظ زكاة رمضان، فأتاني آتٍ فجعل يحثو من الطعام...). الحديث بطوله.

وأوردها في مواضع أخرى منها: في فضائل القرآن، وفي ذكر إبليس ولم يقل في موضع منها حدثنا عثمان، فالظاهر أنه لم يسمعه منه.

الصيغة الثانية: وهي صيغة التمريض فما علق بها لا تغير الصحة عن المضاف إليهِ لأن مثل تلك العبارات تستعمل في الحديث الضعيف أيضاً، قال ابن الصلاح: (لكن لا تحكم على ذلك بأنه ساقط جداً لإدخاله إياه في الكتاب الموسوم بالصحة).

وقال أيضاً: (فإيراده في أثناء الصحيح مشعر بصحة أصله إشعاراً يؤنس به ويركن إليه).

والتعاليق التي أوردها بهذه الصيغة، فمنها:

1 - ما هو صحيح.

2 - ومنها: ما هو ضعيف.

3 - ومنها: ما أورده في موضع آخر من جامعه.

4 - ومنها: ما لم يورده.

فما أورده في "جامعه" فهو صحيح على شروطه، لكنه قليل، وإنما علقه بصيغة التمريض، لكونه رواه بالمعنى أو: اختصره.

مثاله: قوله في كتاب مواقيت الصلاة، ويذكر عن أبي موسى: كنا نتناوب النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - عند صلاة العشاء، فاعتم بها، وقد وصله في باب: فضل العشاء، من نفس الكتاب، ولفظه فيه: فكان يتناوب رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - عند صلاة العشاء، كل ليلة نفر منهم...(الحديث).

قال الحافظ: وإنما علقه بصيغة التمريض لإيراده بالمعنى، نبه على ذلك شيخنا الحافظ أبو الفضل، وأجاب به على من اعترض على ابن الصلاح حيث فرق بين الصيغتين.

وحاصل الجواب: أن صيغة الجزم تدل على القوة، وصيغة التمريض لا تدل، ثم بين مناسبة العدول في حديث أبي موسى عن الجزم مع صحته إلى التمريض، بأن البخاري قد يفعل ذلك لمعنى غير التضعيف، وهو ما ذكره من إيراد الحديث بالمعنى وكذا الاقتصار على بعضه لوجود الاختلاف بجوازه، وإن كان المصنف[1] يرى الجواز.

والمعلق في (صحيح البخاري) كثيرٌ جداً، ففيه من التعاليق ألف وثلاثمائة وواحد وأربعون، وأكثرها مخرج في: أصول متونه، والذي لم يخرجه مائة وستون حديثاً قد وصلها الحافظ ابن حجر في تأليف مستقل سماه: (التوفيق) وفيه من التنبيه على اختلاف الروايات ثلاثمائة وأربعة وثمانون.

وله في جميع التعاليق والمتابعات والموقوفات كتاب جليل بالأسانيد سماه:

(1) المراد به: ابن حجر في (فتح الباري) (46/1).

(تغليق التعليق). واختصره بحذف أسانيده، وسماه: (التشويق إلى وصل المهم من التعليق)[1].

بل: قد ذكر الشوكاني في: (بحث في قول أهل الحديث: رجال إسناده ثقات)[2]: (..من يقول بصحة حديثٍ بلا إسناد كما ذكرناه في بعض معلقات البخاري! بل: صرح جماعة من المحدثين: (أن المرسل إذا أرسله آخر من طريق أخرى كان من جملة الصحيح)، مع كون في سنده من لا يعرف حالُهُ، ولا صفتُه.

وقد روى ذلك ابن الصلاح عن الشافعي، واختاره، وتابعه العراقي واستدرك عليه استدراكاً يرجع إلى تصحيح العبارة لا إلى المخالفة).

ثم: (إن الإجماع وقع على صحة ما رعيا - أي: البخاري ومسلم - فيه شروط الصحة وأولها الاتصال، وأما ما لم يكن عندهما موصولاً - وقد تعمدا ذلك لأسباب ستعرف بعد - فهو مستثنى بدون شك ولا خلاف، والأحاديث التي لم يصلاها تشمل في الغالب نوعاً واحداً من الانقطاع، وهو:

قطع أول السند مما يليهما، ولذلك حالتان:

الحالة الأولى: أن تأتي بصيغة الجزم، ولها حكم خاص.

الحالة الثانية: أن تأتي بصيغة التمريض ولها حكم آخر.

فالحالة الأولى: هي التي فيها البخاري مثلاً: (قال مالك، قال الليث، أو: قال الزهري، أو: نافع، أو: ابن عمر، أو: قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، هكذا بدون ذكر السند إلى القائل، ويسمى ذلك تعليقاً، والحديث المذكور كذلك يسمى معلقاً.

قال ابن الصلاح: "وكأن التعليق مأخوذ من تعليق الجدار وتعليق الطلاق ونحوه لما يشترك الجميع فيه من قطع الاتصال".

ثم إن هذا التعليق أكثر ما وقع في: "صحيح البخاري" أما في: "مسلم" فقد وقع في موضع واحد في التيمم، حيث قال: وروى الليث بن سعد، فذكر حديث أبي

---

(1) انظر للتوسع أكثر: (تغليق التعليق) (297/295/1)، و(فتح الباري) للحافظ ابن حجر. و(التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح) (ص26/ و34)، و(الفتح الرباني) (1618/4/ وما بعدها).

(2) كما في: (1622/4).

الجهم بن الحارث بن الصَّمَّة: أقبل رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - من نحو بئر جمل. الحديث.

وله بعد ذلك نحو ستة عشر موضعاً ذكرها تعليقاً إلا أنه وصلها في مواضع أخرى.

أما "صحيح البخاري"، ففيه معلقات كثيرة قد وصلها في موضع آخر، في كتابه، وإنما أوردها معلقة اختصاراً ومجانبة للتكرار، وفيه أحاديث كثيرة غير موصولة عنده، تصل إلى مائة وستين حديثاً.

وحكم المعلق: أن الكلام يكون صحيحاً عمن علقه عنه، لأنه لا يستجيز أن يجزم بذلك عنه إلا وقد صح عنده، ثم ينظر في السند بين قائل الكلام وبين النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - فإن ملتحقاً بشرطه - أي: البخاري - حكم بصحته أيضاً، وإن لم يكن على شرطه حكم عليه بالرتبة التي يستحقها من الحسن أو: الضعف...

والذي ليس على شرطه: قد يكون صحيحاً عند غيره كقوله في الطهارة: وقالت عائشة - رضي الله عنها -: "كان النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - يذكر الله على كل أحيانه"[(1)]. أخرجه مسلم في (صحيحه).

وقد يكون حسناً، كقوله في الزكاة: وقال طاوس: قال معاذ بن جبل لأهل اليمن ائتوني بعرض ثياب... الحديث. فإسناده إلى طاوس صحيح إلا أن طاوساً لم يسمع من معاذ.

ثم إن ما تقدم ظاهر: فيمن لم يدركهم البخاري ولا أخذ عنهم، ولكنه أحياناً يأتي بهذه الصيغة عن شيوخه أيضاً فيقول: قال القعنبي - مثلاً -، قال عفان وهكذا، وقد اعتبر العلماء ذاك متصلاً مثل المعنعن، وذلك حيث لم يصرح بالتحديث أو: الإخبار أو: غيرهما من الصيغ التي تفيد السماع والاتصال.

---

(1) وبوب عليه البخاري في (صحيحه)(228/1): (باب: ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها)، ورواه مسلم في (صحيحه)(رقم: 373)، وابن خزيمة في (صحيحه)(104/1) تحت باب: (الرخصة في قراءة القرآن على غير وضوء). انتهى من (إعلام الخائض بجواز مس المصحف للجنب والحائض) (ص: 12).

وقال ابن حزم: "إن ذلك منقطع" وهكذا حكم على حديث في البخاري بأنه موضوع، حيث قال البخاري: قال هشام بن عمار - وهو من شيوخه -: قال: حدثنا صدقة بن خالد، ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ثنا عطية بن قيس، قال: حدثني عبد الرحمن بن غنم، قال: حدثني أبو عامر أو: أبو مالك الأشعري - رضي الله عنه -: أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - يقول: "ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحرَّ والحرير والمعازف... - الحديث".

قال العلماء هذا الحديث حكمه الاتصال، لأن هشام بن عمار من شيوخ البخاري حدث عنه بأحاديث، وقال ابن حزم في "المحلى": (هذا حديث منقطع لم يتصل ما بين البخاري وصدقة بن خالد، ولا يصح في هذا الباب شيء أبداً، وكل ما فيه فموضوع).

والواقع أن الحديث متصل من طرق عن صدقة بن خالد، عن طريق هشام بن عمار وغيره، كما يعرف من (مستخرج) الإسماعيلي على البخاري و(معجم) الطبراني.

الحالة الثانية: أن يذكر ذلك بصيغة التمريض كيُروى ويُذكر ويُحكى ويُقال ورُوي وذُكِر وحُكي عن فلان وفي الباب عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - ... الخ.

فهذه ليس فيها حكم بصحتها عن المضاف إليه: لأن هذه العبارات تستعمل في الضعيف أيضاً واستعمالها في الضعيف أكثر، ولذلك لا يحكم بصحتها، كقوله: ويُروى عن ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: (الفخذ عورة)، وليس معنى هذا أن كل ما أورده بهذه الصيغ يعتبر ضعيفاً بل: أورد كذلك الصحيح والحسن أيضاً، إلا أنه لا يحكم لأول وهلة بصحة ما أورد كذلك عن المضاف إليه كما في صيغة الجزم، وقد قال في كتاب الصلاة: ويذكر عن عبد الله بن السائب قال: قرأ النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - المؤمنون في صلاة الصبح... وهو حديث صحيح أخرجه مسلم.

قال ابن الصلاح - رحمه الله تعالى -: ومع ذلك فإيراده لمثل هذا في أثناء الصحيح مشعر بصحة أصله إشعاراً يؤنس به ويركن إليه، وقال النووي والسيوطي: وما أورده البخاري في "الصحيح" مما عبَّر عنه بصيغة التمريض وقلنا: لا يحكم

بصحته، فليس بواهٍ أي: ساقط جداً لإدخاله إياه في الكتاب الموسوم بـــ(الصحيح).

قال السخاوي - رحمه الله تعالى -: "والأسباب في تعليق ما هو ملتحق بشرطه: إما التكرار، أو: أنه أسند معناه في الباب ولو من طريق آخر فنبه عليه بالتعليق اختصاراً. أو: أنه لم يسمعه ممن يثق به بقيد العلو، أو: مطلقاً وهو من جهة الثقات عن المضاف إليه، أو: سمعه لكن في حالة المذاكرة فقصد بذلك الفرق بين ما يأخذه عن مشايخه في حالة التحديث أو: المذاكرة احتياطاً.

وفي المتقاعد عن شرطه إما كونه في معرض المتابعة والاستشهاد المتسامح في إيراده مطلقاً فضلاً عن التعليق، أو: نبه به على موضع يوهم تعليل الرواية التي على شرطه، أو: غير ذلك في الطرفين".

وإذا تقرر ما تقدم، ففي "صحيح البخاري" (7275) بالمكرر، وبإسقاط المكرر نحو ما يقرب من (3000) حديث، وفي "صحيح مسلم" بإسقاط المكرر نحو (4000) حديث، - وقيل غير هذا - وعلى هذا فهما لم يستوعبا الصحيح ولا التزما به استيعابه، وصرح كلٌّ منهما بذلك، فقد قال البخاري: ما أدخلت كتابي "الجامع" إلا ما صح، وتركت من الصحيح خشية أن يطول الكتاب.

وقال مسلم وقد سئل عن حديث أبي هريرة: (فإذا قرأ فأنصتوا)، هل هو صحيح؟ فقال: هو عندي صحيح، فقيل له: لِمَ لَمْ تضعه هنا؟ فقال: ليس كل شيء عندي صحيح وضعته هنا، قال الحاكم: لم يحكما ولا واحد منهما أنه لم يصح من الحديث غير ما خرجه.

فإلزام الدارقطني إياهما أحاديث تركاها وهي على شرطهما، وكذلك قول ابن حبان: ينبغي أن يناقش الشيخان في تركهما إخراج أحاديث هي من شرطهما، ليس بلازم.

وأما قول الحافظ أبي عبد الله محمد بن يعقوب بن الأخرم الشيباني (ت: 344): "قلما يفوت البخاريَّ ومسلماً مما ثبت من الحديث".

وكذلك قول الإمام النووي: إنه لم يفت الأصول الخمسة إلا اليسير، منتقَد بما تقدَّم عن البخاري وأحمد وأوَّل هذا المبحث مع أن الأصول الخمسة قد لا تصل إلى عشرة آلاف حديث بما فيه الصحيح والحسن والضعيف، وقد صحت أحاديث جد

كثيرة ولا توجد في الأصول الخمسة...)[1].

فائدة في بيان أن رواية العدول الثقات لا تعد توثيقاً للمروي على الراجح:

هل رواية العدول الثقات تعد توثيقاً للمروي عنه أم لا؟ فقد قرأت أن الشيخ المحدث الألباني - رحمه الله تعالى - وغيره من الأئمة المعتمدين في علم الحديث أن رواتهم لا تعد توثيقاً للمروي، وخالفهم شيخكم أبو غدة وغيره من شيوخه؟

أقول: قبل الإجابة على هذا السؤال أحب أن أذكر لكِ - أم الفضل - ما قاله الغزالي في (المستصفى من علم الأصول)(163/1)، وتبعه ابن قدامة المقدسي في (روضة الناظر) في أصول الفقه الحنبلي (ص: 60/59) بأن:

(**التعديل للراوي بأربعة طرق:**

1 - إما بالقول.

2 - وإما بالحكم بخبره.

3 - وإما بالعمل به.

4 - وإما بالرواية عنه.

فالأول: وهو القول - بأن يقول المعدِّل في الراوي: هو عدلٌ رضىً، ونحوها من ألفاظ التعديل.

وللتعديل بالقول مراتب، أعلاها:

أن يبين السبب فيه، لأن التعديل المبهَم مختلَف فيه، والمفسَّر متفق عليه، وذلك بأن يُثني على الراوي بذكر محاسن عمله، مما يعلمه منه، مما ينبغي شرعاً من أداء الواجبات، واجتناب المحرَّمات، واستعمال وظائف المروءة.

والثاني: أن يحكم بخبره وروايته، وذلك أقوى من تعديله بالقول من غير ذكر السبب، لأن قوله: هو عدلٌ قولٌ مجرَّد، والحكمَ بروايته فعلٌ استلزم القولَ بتعديله، والعمل براوايته.

والثالث: أن يعمل بخبره، فإن أمكن حملُه على الاحتياط، أو: على العمل بدليل آخر وافق الخبر فليس بتعديل.

---

(1) انظر: (محاضرات في علوم الحديث) (ص: 37/34) لشيخنا ابراهيم الغماري.

وإن عرفنا يقيناً أنه عمل بالخبر فهو تعديل، إذ لو عمل بخبر العدل لفُسّقَ وبطلت عدالته.

وحكم هذا التعديل كحكم التعديل بالقول من غير ذكر السبب.

والرابع: أن يروي عنه. وهل ذلك تعديل له؟ على روايتين.

والصحيح أنه إن عُرف من عادته أو: تصريح قوله: أنه لا يستجيز الروايّة إلا عن العدل، كانت الرواية حينئذٍ تعديلاً له، وإلا فلا.

إذ من عادة أكثر المحدثين الرواية عن كل من سمعوا منه، ولو كُلّفوا الثناء عليه لسكتوا وما فعلوا، فليس في مجرد الرواية من الراوي - دون التزام عادة أو: شرطٍ فيها - تصريح بالتعديل له أو: التزامٌ بذلك. فإن قيل: لو عرفه بالفسق ثم روى عنه كان غاشاً في الدين، قلنا: هو لم يوجب على غيره العمل بروايته، بل: قال: سمعت فلاناً قال: كذا. وقد صدق فيه.

ثم لعله لم يعرفه بفسق ولا عدالة، فروى عنه ووكَلَ البحث إلى من أراد قبول خبره).

وقال العلامة الأصولي أبو البقاء الفُتُوحي الحنبلي في (المختصر المبتكر) وهو الشرح المسمى (الكوكب المنير في شرح مختصر التحرير) (ص: 285) من الضميمة المتممة للكتاب المذكور: (وآخر مراتب التعديل: رواية عدل عادته أن لا يروي إلا عن عدل، وصورة ذلك: أنه متى روى الثقة عن شخص مجهول الحال، وكانت عادة ذلك الثقة أن لا يروي إلا عن عدل، فتكون روايته عن ذلك الشخص تعديلاً له).

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي - رحمه الله تعالى - في آخر (شرح الترمذي) - هو في (شرح علل الترمذي) له (ص: 105)، من طبعة بغداد -

اختلف الفقهاء وأهل الحديث في رواية الثقة عن رجل غير معروف، هل هي تعديل أم لا؟

حكى أصحابنا عن أحمد في ذلك روايتين، وحكوا عن الحنفية أنها تعديل، وعن الشافعية خلاف ذلك.

فالرواية الأولى عن أحمد: أن من عُرف أنه لا يروي إلا عن ثقة، فروايته عن إنسان تعديل له. ومن لم يُعرف منه ذلك فليس بتعديل.

وصرح به طائفة من محققي أصحابنا وأصحاب الشافعي.

قال أحمد في رواية الأثرم: (**إذا روى الحديث عبد الرحمن بن مهدي عن رجل فهو حجة**).

وقال أحمد في رواية أبي زرعة: (**مالك بن أنس إذا روى عن رجل لا يعرف فهو حجة**).

وقال في رواية ابن هانئ: (**ما روى مالك عن أحدٍ إلا وهو ثقة**). وذكر نصوصاً أخرى في ذلك عنه -

قال المحبوس: لو استثنى الإمام أحمد - كما استثنى ابن معين - من ذلك عبد الكريم بن أبي المخارق المتفق على ضعفه لكان جيداً - وغيره -.

حتى قال الإمام أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني - رحمه الله تعالى -: (عبد الكريم بن أبي المخارق أبو أمية، غير ثقة. فرحم الله مالكاً، غاص هناك في المثل فوقع على خزفة منكسرة أظنه اغتر بكسائه)[1].

مع أن الإمام مالكاً معلوم بشدة التثبت في الرواية وهو من هو في الأحكام على الرجال. ولكن الكمال المطلق لله وحده، والعصمة للأنبياء.

قال ابن معين: (**كل من حدث عنه مالك ثقة، إلا رجلاً أو: رجلين**)، كما في (شرح علل الترمذي) لابن رجب (ص: 106) - وعن ابن معين: إذا علم ذلك بأن يعرف كونه لا يروي إلا عن عدل، إما بتصريحه، وهو الغاية.

أو: باعتبارنا لحاله، أو: استقرائنا لمن يروي عنه، وهو دون الأول. قاله ابن دقيق العيد وغيره.

والرواية الثانية عن أحمد: (**أن رواية الثقة عن شخص لا تكون تعديلاً له مطلقاً**). وهذا هو الراجح عند المحدث الألباني وغيره.

قال ابن مفلح في (أصوله): (**ورواية العدل ليست تعديلاً عند أكثر العلماء من الطوائف، وفاقاً للمالكية والشافعية**) انتهى كلام الحافظ ابن رجب.

---

(1) انظر: (أحوال الرجال) (ص: 97/رقم: 144)، و(الجرح والتعديل) (311/6)، و(الضعفاء والمتروكين) (401)، و(التاريخ الكبير) (1797/6)، و(المجروحين) (144/2)، و(الكامل) (2/ق 317)، و(الميزان) (646/2).

وقيل: (**إنها تعديل له مطلقاً، واختاره القاضي أبو يعلى، وأبو الخطاب من الحنابلة، والحنفية وبعض الشافعية، عملاً بظاهر الحال**).

ثم قال العلامة الفُتُوحي عقب هذا: (**ولا يُقبل تعديل مُبهم، كحدثني ثقة، أو: عدل، أو: من لا أتهمه، عند بعض أصحابنا وأكثر الشافعية، لاحتمال كونه مجروحاً عند غيره. وذكره القاضي أبو يعلى وأبو الخطاب وابن عقيل من صُوَر المرسل على الخلاف فيه**).

قال الروياني من الشافعية: هو كالمرسل. وصححه ابن الصباغ.

قال ابن مفلح: وكذا أبو المعالي إمام الحرمين واختار قبوله، وأن الشافعي أشار إليه وقبله المجد من أصحابنا، وإن لم يَقبل المرسل والمجهول.

فقال: إذا قال العدل: حدثني الثقة، أو: من لا أتهمه، أو: رجل عدل، أو: نحو ذلك، فإنه يقبل، وإن أردنا المرسلَ والمجهول، لأن ذلك تعديل صريح عندنا). انتهى.

وكذا قال ابن قاضي الجَبَل.

ونقل ابن الصلاح عن أبي حنيفة أنه يُقبلُ. وقيل - ونقله ابن الصلاح عن اختيار بعض المحققين - إنه إن كان القائل لذلك من أئمة الشأن العارفين بما يشترطه هو وخصومه في العدل، وقد ذكره في مقام الاحتجاج: فيقبل، لأن مثل هؤلاء لا يُطْلِقُ في مقام الاحتجاج، إلا في موضع يأمن أن يُخالف فيمن أطلق أنه ثقة). انتهى كلام الفتوحي.

ثم زاد شيخنا أبو غدة قائلاً: (وانظر - لزاماً - كلاماً حسناً جيداً طويلاً، في مسألة تعديل من لم تعرف عينه ولو لم يُسَمَّ، في (توضيح الأفكار) للصنعاني (167/2/ 173) انتهى بتصرف مني من حاشية كتاب (الرفع والتكميل) (ص: 167/164) وكأن الشيخين: بشاراً، وشعيباً في مقدمة (تحرير التقريب) (27/26/1) قصدا بكلامهما الآتي شيخنا أبا غدة، والمصري المسمى: (محمود سعيد) حيث قالا: (**يرى بعض من ينتحل صناعة الحديث أن رواية العدل الثقة عن غيره يُعَدُّ توثيقاً له، وحجته: أن العدل لو كان يعلم فيه جرحاً لذكره**، قال الخطيب في الكفاية (ص: 86): (**وهذا مذهب باطل، لأنه يجوز أن يكون العدل لا يعرف عدالته، فلا تكون روايته عنه تعديلاً، ولا خبراً عن صدقه، بل: يروي عنه لأغراضٍ يقصِدُها، كيف وقد وُجد جماعة من العدول**

الثقات رَوَوْا عن قوم أحاديث أمسكوا في بعضها عن ذكر أحوالهم مع علمهم بأنها غير مرضية، وفي بعضها شهدوا عليهم بالكذب في الرواية، وبفساد الآراء والمذاهب.

ثم ذكرا كلام الغزالي في (المستصفى) السابق فقالا: قلنا: واستثناء الغزالي من عُرف من عادته أو: حاله أنه لا يروي إلا عن ثقة، ليس على إطلاقه، وإنما هو في الأعم الأغلب، فقد روى هؤلاء الذين قيل فيهم ذلك عن بعض الضعفاء والواهين.

فقد روى شعبة:

1 - عن سيف بن وهب التيمي.

2 - ومحمد بن عبيد الله العرزمي.

3 - وإبراهيم بن مسلم الهجَري.

4 - وجابر بن يزيد الجعفي.

وغير واحد ممن يضعفون في الحديث ويحيى بن سعيد القطان، وهو المعروف بتشدده في الرجال روى عن قوم ضعفاء، ومالك بن أنس روى عن عبد الكريم بن أبي المخارق البصري، وهو ضعيف. وروى أحمد عن:

1 - نصر بن باب الخراساني المروزي وهو متروك.

2 - وعن مؤمَّل بن إسماعيل.

3 - وعمرو بن مجمع السكوني، وكلاهما ضعيف.

4 - وعن محمد بن القاسم الأسدي وهو ضعيف جداً، وبعضهم اتهمه. ويستثنى من ذلك أبو داود السجستاني صاحب (السنن)، فإنه قد عرف بالاستقراء أنه لا يروي في السنن خاصة إلا عمن هو ثقة). كذا قالا.

قال المحبوس عمر الحدوشي: الصحيح أن رواية الثقة عن شخص ما لا تكون تعديلاً له مطلقاً وهو قول أكثر الشافعية وابن حزم والخطيب وقال ابن الصلاح: (...عند أكثر العلماء وأهل الحديث وغيرهم...وهو الصحيح)[1].

وكذا قولهم: (حدثني من أثق به)، أو: (حدثني الثقة)[2] إذ قد يكون ثقة عنده

---

(1) انظر: (مقدمة ابن الصلاح) (ص: 53)، و(تدريب الراوي) (314/1)، و(الكفاية) (ص: 89)، و(تيسير التحرير) (55/50/4)، و(اللمع) (ص: 44).

(2) قال المحدث الألباني - رحمه الله - في: (الصحيحة) (453/3): (وقد تقرر في "علم المصطلح" =

ضعيفاً أو: كذاباً عند غيره، نعم يمكن أن يكون قوله صحيحاً مقبولاً إذا علمنا الثقة الذي حدثه، وكان كما قال، ثقة بحق.

وهناك قول ضعيف - أو: قال: مرجوح - بأن رواية الثقة عن شخص تكون تعديلاً له مطلقاً، واختاره القاضي، وأبو الخطاب، والحنفية وبعض الشافعية - عملاً بظاهر الحال[1].

وقال أبو بكر القفال الشاشي، والخطيب البغدادي والصيرفي: ولا يقبل تعديل مُبْهَم، كحدثني ثقة، أو: عدل، أو: من لا أتهمه لاحتمال كونه مجروحاً عند غيره[2].

قلت: وما ذهب إليه المحدث الألباني - رحمه الله -، وشعيب الأرناؤوط، وبشار عواد هو الصحيح الراجح، وغيره أقل ما يقال عنه: ضعيف مرجوح.

قال شيخنا المحدث محمد ابن الشيخ العلامة علي بن آدم الأثيوبي في (ألفية علل الحديث المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) (ص: 49/46/رقم: 381/ 406) المسألة التاسعة: (في بيان اختلاف العلماء من المحدثين والفقهاء في أن رواية الثقة عن رجل غير معروف تعديل له أم لا؟):

اعلـــم بـــأن العلمـــاء اخـــتلفوا ... فـــي ثقـــة روى لمـــن لا يُعـــرَفُ
هـــل ذاك تعـــديل لـــه قـــيل نعـــم ... وقـــيل لا وقـــيل تفـــصيل يُـــؤَمْ[3]

=

أن قول الثقة: "حدثني الثقة". لا يحتج به حتى يعرف هذا الذي وثق).

وقال أيضاً في: (الضعيفة) (307/1): (فإن هذا التوثيق غير مقبول عند علماء الحديث، حتى ولو كان الموثِّق إماماً جليلاً كالشافعي وأحمد، حتى يتبين اسم الموثَّق، فينظر هل هو ثقة اتفاقاً أم فيه خلاف، وعلى الثاني ينظر ما هو الراجح، أتوثيقه أم تضعيفه؟ وهذا من دقيق نظر المحدثين - رضي الله عنهم -، وشدة تحريهم في رواية الحديث عنه - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم).

(1) انظر: (المسودة) (ص: 271/253)، و(تيسير التحرير) (55/50/3).

(2) انظر: (الفتح الرباني من فتاوي الشوكاني) (1732/1731/4)، و(التنكيل) (417/33/23/1/ 466).

(3) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 46/رقم: 382): ("يؤم" بالبناء للمفعول، أي: يقصد، والجملة خبر "تفصيل"، وسوغ الابتداء بالنكرة كونه نائب فاعل في المعنى، والمراد بالتفصيل هو: أنه إن كان الراوي لا يروي إلا عن ثقة، فهو توثيق، وإلا فلا، كما يأتي في كلام أحمد - رحمه الله).

فأوّلُ لِحنفيّةٍ وما ... يلي لشافعيّةٍ قد انتمَى
وقد حكوا نحوَهما عن أحمدَا ... ولكنِ الذي بنصّه بَدَا
دلَّ على أن الذي قد عُرِفا ... اختَصَّ بالثقة تعديلاً وَفَا
أو: لا فلا، وذاك كابن مهدي ... ومالكٍ إمامِ كلّ مهدي
وابن معين قال من عنه نَقَل ... مثلُ ابن سيرين وشعبيّ يَنَل[1]
رفْعَ الجهالةِ وإنْ عنه رَوى ... مثلُ السبيعيْ وسِماكٍ ما حوى
عُرْفاً[2] لكون ذَيْن يرويان عنْ ... كل المجاهيل وذا رأيٌ حَسَنْ
وشَرَطَ الذُّهْليُّ فيمن تُرفَعُ ... عنه الجهالةُ رُواةً سَمِعوا
اثنين أو: فوقُ وذا الذي اشتَهرْ ... في المتأخرين من أهل الأثر
وابن المدينيِّ اشتهاراً شَرَطَا[3] ... كذا أبو حاتم ايضاً[4] ضَبَطَا
ونجل عبد البر قال من روى ... عنه ثلاثةٌ أوِ اثنان حوى
معرفةً[5] له ولمّا سئلاَ ... عن راوٍ مالكٌ حَبْرُ الملاَ[6]

---

(1) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 47/رقم: 387): ("ينل": بالجزم جواباً لمن الشرطية؛ لأن الأحسن إذا كان فعل الشرط ماضياً هو جزم الجواب، وإن كان رفعه جائزاً أيضاً، كما قال في "الخلاصة":

وبعد ماضٍ رفعك الجزا حسن ... ورفعه بعد مضارع وَهَنْ

يعني: أن ابن معين قال: من روى عنه مثل ابن سيرين والشعبي فهو معروف، ومن روى عنه مثل أبي إسحاق السبيعي وسِماك ابن حرب فهو غير معروف، لأنهما يرويان عن كل أحد، لأنهما يرويان عن كل أحد، وهذا تفصيل حسن).

(2) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 47/رقم: 389): (مفعول "حوى").

(3) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 47/رقم: 392): (يعني: أن علي بن المديني - رحمه الله - لا ينظر إلى مجرد رواية الجماعة عن الرجل في رفع الجهالة عنه، بل: إلى اشتهار الرجل بين العلماء، وكثرة حديثه، ونحو ذلك، ومثله نُقل عن أبي حاتم الرازي - رحمه الله تعالى).

(4) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 392/47): (بنقل حركة الهمزة، وحذفها للوزن).

(5) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 47/رقم: 394): ("معرفةً" بالنصب مفعول "حوى"، و"له" متعلق بصفة لـ"معرفة").

(6) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 47/رقم:
=

ذَكَــرَ للــسائل لــو كــان ثقــهْ … رأيــته فــي كُتُبِــي المُــوَثَّقَهْ
وابــن عيينــة يقــول ننظــر … إنْ مالــكٌ رَوَى لِــشيخ نَأثُــر
أو: لا فــلا فــنِعم ميــزانُ الأثــرْ … لكــنَّ ذا فــي الغُــرَبَا لا يُعتبَــرْ
إذ قد رَوى عن بعضِ مَن قد ضُعِّفا … مــثلَ أبــي أمــيةٍ فلتعــرفَا[1]
قــال أبــو حــاتمٍ[2] مَــن قــد عُــرفا … بالــضعف لــم يَقْــوَ بــنقل الحُــنَفَا
ومــن يكــن متَّــصفاً بالجهــل … نفعَــه نقــلُ الــثقاتِ العــدْلِ[3]
كــذا أبــو زرعــة نحــوَه ذَكَــر … قــيلَ[4] عــن الكلبــيِّ ســفيانُ أثَــرْ
فقــال: إنمــا روى تعجُّــبا … ومنكِــراً ومظهِــراً تَجنُّــبَا
يُــروى عــن الــثوريِّ أنــه ذكَــرْ … أروي الحــديثَ عــن ثلاثــةِ نَفَــرْ
عــن رجــلٍ أجعلُــه دِيــناً يُعــزّ[5] … ورجُــلٍ أقِفُــهُ وأحتَــرِزْ

=

394): ("مالك" نائب فاعل "سئل" و"حبر الملا" صفة له، أي: لما سئل مالك - رحمه الله - عن رجل، أجاب سائله بقوله: هل رأيته في كتبي؟ فقال: لا، قال: لو كان ثقة لرأيته في كتبي. وهذا يدل على أن مالكاً لا يدخل في كتابه إلا من كان ثقة عنده).

(1) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 48/رقم: 398): (يعني: أن سفيان بن عيينة قال: كنا نتبع آثار مالك بن أنس، وننظر إلى الشيخ إن كان مالك كتب عنه وإلا تركناه. اهـ
وهذا إنما يعتبر في أهل بلده، فأما الغرباء فلا، فقد روى عن عبد الكريم بن أبي المخارق، أبي أمية البصري نزيل مكة، واسم أبيه قيس، وقيل: طارق. ضعيف 126 هـ).

(2) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 48/رقم: 399): (بمنع الصرف للوزن، والمراد بالحنفاء: هم الثقات العدول، يعني: أن رواية الثقات لا تقوي الضعيف الشديد الضعف).

(3) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 48/رقم: 400): (العدل في الأصل مصدر، ولذا يوصف به الواحد والجماعة، فيقال: هو عدل، وهما عدل، وهم عدل، كما هنا).

(4) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 48/رقم: 401): (أي: قيل لأبي زرعة: قد روى سفيان الثوري عن الكلبي، فقال: إنما روى عنه للإنكار والتعجب).

(5) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 48/رقم:
=

ورجــــلٍ أســــمَعُ لا أبالـــــي أُحـــبُّ أن أعـــرف للإبطـــالِ[1]
ونِعـمَ هـذا القـولُ مِـنْ هـذا الثَّـبَتْ فخـــذه مـــنهجًا تكـــنْ ممـــن ثَـــبَتْ

فائدة في بيان ما تثبت به عدالة الراوي:

بماذا تثبت عدالة الراوي؟ وهل يكفي في عدالته كونه حاملاً للعلم، معروف العناية به؟ أو: كونه روى عن جماعة أو: روى عنه جماعة ولم يأت بما ينكر عليه؟ أفيدونا - فك الله أسركم - وكثر فوائدكم؟

الجواب: للعلماء فيما تثبت به عدالة الراوي مذاهب متنوعة ومختلفة من ذلك:

1 - مذهب الجمهور يذهب إلى أن عدالة الراوي تثبت بأحد أمرين:

الأمر الأول: الاستفاضة بأن يشتهر الراوي بالخير ويشيع الثناء عليه بالثقة والأمانة فيكفي ذلك عن بينة تشهد بعدالته، كما هو الشأن في مثل:

1 - الإمام مالك.

2 - وشعبة.

3 - والسفيانين.

4 - والإمام الشافعي.

5 - والإمام أحمد بن حنبل.

6 - ويحيى بن معين.

7 - وعلي بن المديني...

ومن جرى مجراهم في نباهة الذكر واستقامة الأمر والاشتهار بالصدق والبصيرة والفهم[2].

ويتبين وجه ذلك فيما يلي:

أ - أن تلك الاستفاضة والشهرة أقوى في النفوس من تعديل الواحد والاثنين.

=

404): (مضارع أعز، والجملة صفة "ديناً").

(1) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 48/رقم: 405): (أي: وأسمع عن رجل لا أبالي بحديثه، وإنما أحب معرفته لأجل إبطاله).

(2) انظر: (الكفاية في علم الرواية) (ص: 147) و(علوم الحديث) (218/219).

ب - أن غاية الأمر من تزكية المعدِّل أن يبلغ ظهور ستر الراوي، وهي لا تبلغ ذلك أبداً، فلا حاجة إذن إلى تعديله لظاهر العدالة مشتهرِها[1].

الأمر الثاني: تنصيص الأئمة المُعَدّلين على عدالة الراوي[2]، ويكفي تعديل الإمام الواحد على القول الراجح قياساً على قبول خبر الراوي الثقة عند تفرده[3] وقيل: لا بد من تعديل اثنين[4] وذلك لما يلي:

أ - لأن التزكية صفة، فتحتاج في ثبوتها إلى عدلين كالرُّشد والكفاءة[5].

ب - وقياساً على الشهادة في حقوق الآدميين[6].

2 - طريقة أبي بكر البزار في (مسنده) ثبوت عدالة الراوي برواية جماعة من الجُلة عنه[7].

ونحوه قول الذهبي: (**والجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة ولم يأت بما يُنْكرُ عليه أن حديثه صحيح**)[8]. وهذا يقتضي أن رواية العدل عن غيره تعديل له، لأن العدل لو كان يعلم فيه جرحاً لذكره[9].

3 - قول ابن عبد البر: (**كل حامل لهذا العلم معروف العناية فهو عدل محمول في أمره على العدالة حتى يتبين جرحه**).

وقد استدل ابن عبد البر - رحمه الله تعالى - بحديث: (**يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله**)[10].

---

(1) انظر: (الكفاية في علم الرواية) (ص: 148).
(2) انظر: (علوم الحديث) (218).
(3) انظر: (الكفاية في علم الرواية) (ص: 161/160).
(4) انظر: (الكفاية) (ص: 160).
(5) انظر: (فتح المغيث) (290/1).
(6) انظر: (الكفاية) (ص: 160).
(7) انظر: (فتح المغيث) (293/1).
(8) انظر: (الميزان) (426/3)، و(فتح المغيث) (293/1).
(9) انظر: (الكفاية) (150).
(10) صححه الإمام أحمد، وابن عبد البر، وابن كثير، وابن الوزير، وسكت عليه الألباني، ومقبل، وشيخنا محمد الأثيوبي وغيرهم. انظر: (البداية والنهاية) (371/10)، و(السير) (197/2)، =

وفي لفظ بصيغة الأمر: (**ليحمل هذا العلم من كل خلفٍ عدوله**) - والحديث فيه كلام طويل ضعفاً وتصحيحاً - وصححه الإمام أحمد، وابن عبد البر، والقرطبي، وابن كثير، والهيثمي، وابن الوزير، والألباني، ومقبل[1]، والأثيوبي - وغيرهم.

ووجه الاستدلال منه: أن الحديث فيه إخبار بعدالة حملة هذا العلم من كل خلفٍ.

4 - قول ابن حبان: (**إن العدل من لم يُعرف فيه جرح، إذ التجريح ضد التعديل، فمن لم يُجْرح فهو عدل حتى يتبيّن جرحه**)[2].

ونحوه ما نقله الخطيب البغدادي بقوله: (**وزعم أهْل العراق أن العدالة هي إظهار الإسلام وسلامة المسلم من فسق ظاهر، فمتى كانت هذه حاله وجب أن يكون عدلاً**)[3].

وأدلة ذلك كما يلي:

أ - حديث ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله تعالى عنهما - قَالَ: (جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - فَقَالَ: (إِنِّي رَأَيْتُ الْهِلالَ. قَالَ: أَتَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ الله؟ قَالَ: نَعَمْ، قال: أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قَالَ: نَعَمْ، قَالَ يَا بِلالُ أَذِّنْ فِي النَّاسِ أَنْ يَصُومُوا غَدًا)[4].

=

و(الإصابة) (327/3)، و(الصحيحة) (485/1)، و(تحقيق المشكاة) (رقم: 248)، وذكر طرقه شيخنا عبد العزيز العبد اللطيف في (ضوابط الجرح والتعديل) (ص: 22/20). وسبق تخريجه بتوسع كبير - فارجع إليه إن شئت - انظر: (إتحاف الطالب...) (ص: 578/577)، و(إمداد السقاة...) (ص: 100/99).

(1) انظر: (السلسلة الصحيحة) (485/1) و(المشكاة) (رقم: 248)، و(العواصم) لابن الوزير (308/1/ 313)، و(الروض الباسم) (42/1) و(البداية والنهاية) (371/10) لابن كثير، و(الجامع لأحكام القرآن) للقرطبي (36/1) و(المجمع) (142/1) للهيثمي و(الغارة) للشيخ مقبل (414/1) وهامش (ضوابط الجرح والتعديل) (ص: 23) وما بعدها، (إتحاف الطالب...) (ص: 578/577)، و(إمداد السقاة...) (ص: 100/99).

(2) انظر: (الثقات) (13/1)، و(لسان الميزان) (14/1).

(3) انظر: (الكفاية) (141).

(4) انظر: تخريجه بتوسع في هامش (ضوابط الجرح والتعديل) (ص: 29/28/27) وللشوكاني في

=

وجه الدلالة: أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قبل خبر الأعرابي من غير أن يختبر عدالته بشيء سوى ظاهر إسلامه[1].

ب - أن الصحابة - رضي الله عنهم - عملوا بأخبار النساء والعبيد ومن تحمّل الحديث طفلاً وأداه بالغاً، واعتمدوا في العمل بالأخبار على ظاهر الإسلام[2].

جـ - أن الناس لم يُكَلَّفُوا معرفة ما غاب عنهم، وإنما كُلِفوا الحكم بالظاهر مِن الأشياء غير المُغَيب عنهم[3].

والراجح مذهب الجمهور لأنه مقتضى الاحتياط للراوية، إذا المقصود توثيق الراوي لا التعريف به فقط.

ويمكن الجواب عن الأقوال الأخرى بما يلي:

أولاً: الأجوبة عن القول الثاني:

1 - قال الخطيب البغدادي[4]: (**يجوز أن يكون العدل لا يعرف عدالة من روى عنه فلا تكن روايته عنه تعديلاً ولا خبراً عن صدقه...**).

2 - أن ما حكاه الذهبي عن الجمهور قد تعقَّبه عليه ابن حجر فقال: (**وهذا الذي نسبه للجمهور لم يُصَرِّح به أحد من أئمة النقد إلا ابن حبان نعم هو حقٌّ في حقِّ من كان مشهوراً بطلب الحديث والانتساب إليه...**)[5].

=

هذا الحديث بحث طيب في (الفتح الرباني) (1703/1686/1678/4).

(1) انظر: (الكفاية) (ص: 141)

(2) انظر: (الكفاية) (142).

(3) انظر: (الثقات) (13/1).

(4) كما في: (الكفاية) (150).

(5) وفي تعقبه هذا نظر، فإنه ليس في كلام الإمام الذهبي ما يشير إلى تنصيص الجمهور على هذه القاعدة، وإنما يُفهم منه أنه - رحمه الله - قد استنبط هذه القاعدة من جملة أحاديث صححها الجمهور، وفي أسانيدها رواة لم يؤثر توثيقهم عن أحد، والحافظ نفسه - رحمه الله - مع تعقبه للذهبي يتبع هذه القاعدة، ويحكم بمقتضاها على أحاديث غير قليلة بالصحة أو: الحسن كما هو معلوم لكل من ينظر في تخريجاته. انتهى من حاشية (مسند الإمام أحمد) (144/1 - مؤسسة الرسالة). انظر: (لسان الميزان) (مخطوط: 1/3) و(فتح المغيث) (293/1).

ثانياً: الأجوبة عن دليل القول الثالث:

1 - ضعف أسانيده عند كثير من العلماء.

2 - أنه على فرض ثبوته - وقد ثبت عند بعض العلماء كما سبق - فهو خبر. بمعنى الأمر ويدل على ذلك:

أ - ورود إحدى رواياته بلفظ: (**ليحمل هذا العلم**) - هي رواية مبشر بن إسماعيل عن معان عن إبراهيم[1].

أي: أيها العدول احملوا هذا العلم.

ب - أنه لا يصح أن يكون خبراً على حقيقته لوجود من يحمل هذا العلم وهو عدل، ولهذا قال ابن عبد البر: (**حتى يتبيّن جرحه**) - قال البقاعي: (قول ابن عبد البر: (**حتى يتبين جرحه**) عجيب مع استدلاله بالحديث، فإن الحديث لا يدل على ذلك إلا إذا كان خبراً وإذا كان خبراً ثبت مضمونه فلم يقدح فيمن عدّله تجريح أحد كائناً من كان[2].

3 - إذا اعتُبر الحديث خبراً على ظاهره فيمكن حمله على الغالب فيمن يحمل هذا العلم لكونهم مظنة للعدالة[3].

ثالثاً: الأجوبة عن أدلة القول الرابع:

1 - يجاب عن حديث ابن عباس بما يلي:

أ - من جهة إسناده بأن الأئمة قد رجحوا إرساله.

ب - ومن جهة الاستدلال به - على فرض ثبوته - باحتمال أن يكون خبر ذلك الأعرابي قد وقع قرب إسلامه وهو في ذلك الوقت طاهر من كل ذنب، لأن الإسلام يَجُبُّ ما قبله.

حكى الخطيب - رحمه الله تعالى - هذا الاحتمال عن غيره ويظهر لي أنه أقوى ما ذكره من الاحتمالات في الجواب عن الاستدلال بالحديث[4].

---

(1) انظر: (الثقات) (13/1)، و(فتح المغيث) (295/1).

(2) انظر: (النكت الوفية) (197)، و(توضيح الأفكار) (129/2).

(3) انظر: (فتح المغيث) (295/1).

(4) انظر: (الكفاية) (142/141).

2 - أجاب الخطيب - رحمه الله تعالى - عن هذا القول باعتماد الصحابة في العمل بالأخبار على ظاهر الإسلام. فقال: (**هذا غير صحيح، ولا نعلم الصحابة قبلوا خبر أحد إلا بعد اختبار حاله والعلم بسداده، واستقامة مذاهبه، وصلاح طرائقه، وهذه صفة جميع أزواج النبي** - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - **وغيرهن من النسوة اللاتي روين عنه، وكلّ مُتَحَمِّلٍ للحديث عنه صبياً ثم رواه كبيراً، وكلّ عبدٍ قُبِل خبره في أحكام الدين**)[1].

ثم قال في (الكفاية) (ص: 142): (**يدل على صحة ما ذكرناه أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - رد خبر فاطمة بنت قيس في إسقاط نفقتها وسكناها لمّا طلقها زوجها ثلاثاً، مع ظهور إسلامها واستقامة أمرها**).

3 - ويجاب عن كون التكليف يختص بظواهر الأحوال بأن مجهول العين ومجهول الحال لا يمكن الحكم عليهما بفسق في جانب العدالة ولا بتغفيل في جانب الضبط حيث لم يظهر منهما ما يوجبُ ذلك، لكنَّ كلاً من هذين الأمرين محتمل فيهما فلا يدفع هذا الاحتمال عنهما سوى التوثيق الصريح[2].

فائدة في بيان أن العدل إذا روى عن رجل وسماه:

إذا روى العدل عن رجل وسماه. فهل تعتبر روايته عنه تعديلاً منه له؟

الجواب: اختلف العلماء في ذلك على أقوال كثيرة أشهرها:

1 - قول أكثر العلماء من أهل الحديث وغيرهم: (**أنه لا تعتبر رواية العدل تعديلاً منه لمن روى عنه**).

وتعليل ذلك: (**أنه يجوز أن يروي العدل عن غير عدل فلا تتضمن روايته عنه تعديله**)[3].

2 - قول بعض أهل الحديث، وبعض أصحاب الشافعي: (**أنه تعتبر رواية العدل تعديلاً منه لمن روى عنه**).

---

(1) انظر: (الكفاية) (142).

(2) انتهى من (ضوابط الجرح والتعديل) (ص: 21/إلى 32).

(3) انظر: (علوم الحديث) (225).

وتعليل ذلك: (**أن الرواية تتضمن التعديل من جهة أن العدل لو عَلِمَ فيمن روى عنه جرحاً لذكره لئلا يكون غاشاً في الدين**)[1].

3 - القول الثالث: (**إن كان ذلك العدل قد عُلم أنه لا يروي إلا عن ثقة، فروايته توثيق لمن روى عنه، وإلا فلا تعتبر روايته توثيقاً**)[2].

قال السخاوي: (**هذا هو الصحيح عند الأصوليين كالسيف الآمدي وابن الحاجب وغيرهما، بل: وذهب إليه جمع من المحدثين. وإليه مَيْل الشيخين، وابن خزيمة في صحاحهم، والحاكم في "مستدركه"**[3]**... وقد نوقش القول الثاني بأمرين**. هما:

أ - احتمال كون الراوي لا يعلم عدالة من روى عنه ولا جرحه[4].

ب - أن الرواية تعريف تزول به جهالة العين بشرطه[5]، والعدالة إنما تُعرف بالخِبْرةِ، والرواية لا تدل على الخِبْرَةِ كما قاله أبو بكر الصيرفي[6].

وهذان الأمران لا يَرِدان على القول الثالث، لأن الراوي قد عرف بانتقاء شيوخه، ولذلك قال الحافظ ابن حجر: (**من عرف من حاله أنه لا يروي إلا عن ثقة، فإنه إذا روى عن رجل وُصف بكونه ثقة عنده،**

1 - كمالك،

2 - وشعبة،

3 - والقطان،

4 - وابن مهدي

وطائفة ممن بعدهم)[7]

---

(1) انظر: (علوم الحديث) (225)، و(الكفاية) (154)، (وفتح المغيث) (312/1).

(2) انظر: (اختصار علوم الحديث) (80)، و(فتح المغيث) (313/1).

(3) انظر: (فتح المغيث) (313/1).

(4) انظر: (الكفاية) (154).

(5) قال المحدث الألباني - رحمه الله تعالى - في: (الضعيفة) (302/1): (زالت جهالة عينه برواية جماعة عنه ذكرهم، ولا يخفى أن زوال جهالة العين لا يلزم منه زوال جهالة حاله).

(6) انظر: (فتح المغيث) (313/1)

(7) انظر: (لسان الميزان) (15/1).

- وما ذكره ابن حجر هنا مبني على الغالب - وقوله: (**وُصف بكونه ثقة عنده**): لا يقتضي توثيق الراوي إلا عند ذلك الإمام المعروف بانتقاء الشيوخ.

وقد ذكر المعلمي في كتابه النفيس: (التنكيل)[1]: أن من (**عادة أبي زرعة أن لا يروي إلا عن ثقة**) وكذا البخاري كما في (417/1): (**لا يروي إلا عن ثقة**).

وقال في (660/659/466/1): (**وأحمد بن حنبل لا يروي إلا عن ثقة**).

وقال في (441/305/1): (**وأبو داود صاحب السنن لا يروي إلا عن ثقة عنده**).

وقال في (305/1): (**وبقي بن مخلد: لا يروي إلا عن ثقة عنده**).

وقال في (319/1): (**وابن حمشاذ: لا يروي إلا عن ثقة** - وكذا - **حريز بن عثمان، وسليمان بن حرب، والشعبي**)[2].

لا بد من زيادة: (عنده) فيقال: (**فلان لا يروي إلا عن ثقة عنده**) لأنه قد لا يكون ثقة عند غيره.

فتأملي وارجعي إن شئت إلى (التنكيل) و(ضوابط الجرح والتعديل) ففيهما متعة وفائدة.

فائدة في بيان أن فتوى العالم وفق حديث هل يعتبر تصحيحاً له؟

إذا عمل العالم أو: أفتى على وفق حديث. فهل يُعتبر ذلك تصحيحاً له وتعديلاً لراويه؟ أم ماذا؟

الجواب: قال الخطيب[3]: (**إذا عمل العالم بخبر من روى عنه لأجله فإن ذلك تعديل له يعتمد عليه**). وتعليله:

أ - لأنه لم يعمل بخبره إلا وهو رضى عنده عدل، فقام عمله بخبره مقام قوله: (**هو عدل مقبول الخبر**).

ب - أنه لو عمل العالم بخبر من ليس هو عنده عدلاً لم يكن عدلاً يجوز الأخذ

(1) انظر: (التنكيل) (416/1)

(2) انظر: (فتح المغيث) (314/1).

(3) كما في: (الكفاية) (155).

بقوله والرجوع إلى تعديله، لأنه إذا احتملت أمانته أن يزكي ويعدل من ليس بعدل.

2 - قال ابن الصلاح - رحمه الله تعالى -: (... **عمل العالم أو: فتياه على وُفْقِ حديث ليس حكماً منه بصحة ذلك الحديث**)[1].

قال ابن كثير - رحمه الله تعالى -: (**وفي هذا نظر: إذا لم يكن في الباب غير ذلك الحديث. أو: تعرض للاحتجاج به في فتياه أو: حكمه. أو: استشهد به عند العمل بمقتضاه**)[2].

وقد نوقش كلام ابن كثير بما يلي:

أ - أنه لا يلزم من كون ذلك الباب ليس فيه غير هذا الحديث ألا يكون ثم دليل آخر من إجماع أو: قياس، فلعل هناك دليلاً وإنما استأنس العالم بالحديث لموافقته لذلك الدليل.

ب - ربما كان المفتي أو: الحاكم ممن يرى العمل بالحديث الضعيف وتقديمه على القياس[3].

جـ - وربما كان عمل العالم بذلك الحديث احتياطاً منه[4]، ويظهر لي أنه لا تعارض بين قول الخطيب وقول ابن الصلاح، لأن الخطيب قيد كلامه بقوله: (**من روى عنه لأجله**).

فالحكم هنا خاصّ بحديث راوٍ معين بخلاف كلام ابن الصلاح، حيث وافق العمل حديثاً ما.

وأما إذا كان عمل العالم مخالفاً للحديث الذي يرويه، فهل يعتبر ذلك قدحاً في صحته أو: جرحاً في راويه؟ قال الخطيب البغدادي: (**إذا روى رجل عن شيخ حديثاً يقتضي حكماً من الأحكام فلم يعمل به، لم يكن ذلك جرحاً منه للشيخ**)[5].

وكذلك قول ابن الصلاح - رحمه الله تعالى -: (**وهكذا نقول: إن عمل العالم**

(1) انظر: (علوم الحديث) (225).
(2) كما في: (الكفاية) (155).
(3) انظر: (التقييد والإيضاح) (144)، و(فتح المغيث) (311/1).
(4) انظر: (فتح المغيث) (311/1).
(5) انظر: (الكفاية) (186).

أو: فتياه على وفق حديث ليس حكماً منه بصحة ذلك الحديث، وكذلك مخالفته للحديث ليست قدحاً منه في صحته ولا في راويه)[1].

وتعليل ذلك: احتمال أن يكون العالم قد ترك العمل بالخبر لما يلي:

1 - لخبر آخر يعارضه أو: عُمومٍ، أو: قياسٍ.

2 - أو: لكونه منسوخاً عنده.

3 - أو: لأنه يرى أن العمل بالقياس أولى منه[2].

وقال الخطيب: (**وإذا ذلك لم نجعله قدحاً في راويه**)[3].

فائدة في بيان مصطلح ابن راهويه في السند:

إسحاق بن راهويه - رحمه الله تعالى -: إمام حافظ. أتقن من الحسن بن إسماعيل - رحمه الله تعالى -. لا يقول فيما يرويه عن شيوخه: (حدثنا) وإنما يقول: (أخبرنا)[4].

فوائد متنوعة:

1 - القول الذي له وجوه وتصاريف، ومعان، لا يكون صريحاً في الجرح، ولا تسقط به العدالة.

2 - ولا يحكم على رواية مختلف التوثيق بالصحة بل: غايته أن يكون حسنًا.

3 - ورواية العدل ليست بمجردها توثيقًا (على المذهب الراجح).

4 - والجهالة تستوجب ضعف الحديث، ولا حجة في رواية المجهول.

5 - أهل الجهالة ليسوا عدولاً.

6 - المبهم نظير المجهول وروايته ضعيفة.

7 - لا يُضعَّف بالجهالة من روى عنه البخاري.

---

(1) انظر: (علوم الحديث) (225).

(2) انظر: (الكفاية) (186)، و(فتح المغيث) (312/1).

(3) انظر: (الكفاية) (186) - انتهى من (ضوابط الجرح والتعديل) (33/ إلى35).

(4) انظر: (فتح الباري) (583/105/2/ و570/61/3/ و49/217/71/4/ و491/6و261/8/ و9/ 48/ و269/13 /461/391)، و(هدي الساري) (227/226)، و(توجيه القاري) (223/17).

8 - **ليس بمجهول من روى عنه أربعة ثقات**[1].

فوائد حديثية متنوعة في بيان الجرح المردود وغيره:

1 - قال ابن معين: (**حديث ابن كاسب لا يجوز، لأنه محدود**).

قال الحافظ: (**إقامة الحد تحاملاً عليه ليست بجرح قادح** - ثم ذكر قول ابن معين في الراوي -:

2 - (**يتكلمون فيه**) **تليين مبهم لا يقبل**.

3 - وقوله: (**لم يكن بالقوي**) **جرح مردود، غير مبيَّن السبب**.

4 - وقوله: (**ليس بذاك**) **جرح غير مفسَّر، فهو مردود**.

5 - وقوله: (**قليل الحديث يستضعف**) **جرح مردود**.

6 - وقوله: (**ما كان بأهل لأن أُحَدِّثَ عنه**) **هذا الجرح مردود، بل: ليس هذا بجرح ظاهر**.

7 - وقوله: (**كان مُتَّهَمًا بسرقة الحديث**) **جرح مبهم**.

8 - قوله: (**خولف**) أو: (**يخالَف في حديثه**) **جرح مردود، لا يوجب الضعف**[2].

فائدة في بيان أنه لا يشترط في المتابع أن يكون صحيحاً:

شيخنا الفاضل: هل يشترط في المتابع أن يكون صحيحاً؟

الجواب: لا يشترط - أبداً - في المتابع أن يكون صحيحاً، نعم يشترط أن لا يكون شديد الضعف.

قال الحافظ: فائدةُ المتابعاتِ والشواهدِ التقويةُ.

وقال أيضا: يغتفر في المتابعات ما لا يغتفر في الأصول.

---

(1) انظر: (هدي الساري) (429/398/384/393)، و(فتح الباري) (246/1و625/6 و174/9و10/195/40/و187/13)، و(توجيه القاري إلى القواعد والفوائد الأصولية والحديثية والإسنادية في فتح الباري) (191/190/188/17) للأستاذ: حافظ ثنا الله الزاهدي. ومقدمة (المسند) للإمام أحمد(144/1) مؤسسة الرسالة.

(2) انظر: (هدي الساري)(421/451/456/453/416/405/454/421/454/389) و(توجيه القاري) (193/192/191/17).

والمتابعة تكون في المتن كما تكون في السند وقال: الضعيف يصلح للمتابعة[1].

فائدة في بيان أسباب الترجيح:

شيخنا الفاضل: نعلم أنه لا يصار إلى الترجيح مع إمكان الجمع. وأن للترجيح أسباباً كثيرة. سواء المتعلقة بالسند أو: بالمتن؟ فما هي أسباب الترجيح؟

الجواب: **أسباب الترجيح على أنواع:**

أسباب متعلقة بالسند، وأخرى متعلقة بالمتن:

أ - أسباب الترجيح المتعلقة بالسند:

1 - ما اتفق عليه الشيخان أرجح من غيره.

2 - ما اتفق عليه الشيخان أرجح مما انفرد به مسلم...بشرط أن لا يكون مما انتقده الحفاظ.

3 - أن يكون راوي إحدى الروايتين من رجال البخاري.

4 - أن يكون سند إحدى الروايتين مما حكم عليه بأصح الأسانيد.

5 - أن يكون رواة إحدى الروايتين أكثر عدداً من الأخرى.

6 - أن تكون رواة إحدى الروايتين أحفظ وأضبط من رواة الرواية الأخرى.

7 - الأحفظ لا يقاوم العدد الكثير، وإن كان كل واحدٍ أقلَّ حفظاً منه على الانفراد.

8 - الحكم للثقات الحفاظ عند المخالفة.

9 - ما توبع أرجح مما لم يتابع عليه.

10 - ما ورد بالصيغة المُصَرِّحة بالسماع أرجح مما لم يكن كذلك.

11 - من جملة المُرَجِّحات عند المحدثين قِدَم السّمَاع، لأنه مظنّة قوّة حفظ الشيخ.

12 - أن يكون راوي إحدى الروايتين أفقه من غيره.

13 - رواية من كان أكثر ملازمة للشيخ أرجح من غيره.

14 - من أخذ تلقيناً أرجح من غيره.

---

(1) انظر: (الفتح 157/4) و(الهدي)(433)، و(الفتح) (1/160/296/و2/63/594/568/582/و9/405/و12/222)، و(توجيه القاري) (7/178/179).

15 - زيادة الحفاظ مقدمة على زيادة حافظ واحد.

16 - رواية من جزم أرجح من رواية من شك.

17 - ما لم يختلف فيه أرجح مما اختُلف فيه.

18 - قوي الإسناد أرجح من غيره.

19 - إذا تعارض الوصل والإرسال ولم يرجح أحد الطرفين قُدم الوصل.

20 - إذا تعارض الوصل والإرسال فالحكم للواصل إذا كان الواصل أحفظ منه، أو: أكثر عدداً، أو: وُجدت قرينة تُقَوّي رواية الواصل.

21 - ابن عبد البر يرجّح رواية أهل المدينة على رواية أهل العراق. وسبب ترجيح رواية أهل المدينة شهرتُهُم بالتثبت في النقل وترك التدليس.

22 - تقدم رواية من ذكر السَّبَب للحديث على رواية من لم يذكره.

23 - المرفوع مقدم على الموقوف.

24 - مروي النساء فيما لهن عليه الإطلاع دون الرجال أرجح على مروي الرجال كَعَكْسِه.

25 - رواية الثقة إذا اعتضدت ترجِّح على رواية من هو أوثق وأثبت منه. إلى آخر ما جاء في أسباب الترجيح المتعلقة بالسند.

ب - أسباب الترجيح المتعلقة بالمتن:

1 - الصريح مقدم على المحتمل.

2 - المفسّر مقدم على المجمل.

3 - الحقيقة الشرعية مقدمة على الحقيقة اللغوية.

4 - النهي مقدم على الإباحة.

وهو مذهب:

1 - الإمام أبي حنيفة،

2 - وأحمد،

3 - وأبي ثور،

4 - وابن العربي المالكي[1]،

---

(1) فائدة: قال المحدث الألباني - رحمه الله - في: (غاية المرام...) (ص: 226): (مع علمه وفضله =

5 - وابن حزم.

6 - الأخذ بالنص مقدم على الأخذ بالاستنباط.

7 - الخاص الظّنّي ثبوتاً والقطعيُّ دلالة مقدَّم على العام القطعي ثبوتاً والظنيّ دلالة.

لأن العمل بالخاص يستلزم الجمع بين الدليلين بخلاف عكسه.

8 - إذا التقى الأمر والنهي في محل واحد يقدم النهي.

9 - الفعل أرجح من التقرير.

10 - المثبت مقدم على النافي إلا إن صحب النافي دليل نفيه فيقدم.

11 - الإثبات مقدم على النفي غير المحصور، وأما نفي الشيء المحصور إذا كان راويه حافظاً فإنه يترجَّح على الإثبات إذا كان راويه ضعيفاً.

12 - التنصيص على التحريم مقدَّم على عموم التحليل، وعلى القياس.

13 - دلالة المنطوق مقدمة على المفهوم. إلى آخر ما هنالك من الترجيحات المتعلقة بالمتن.

جـ - الترجيح بأمور خارجة عن المتن والسند:

1 - إذا تعارض الأصل والغالب قُدم الأصل.

2 - ما وافق الأصول أرجح مما خالفها.

3 - ما واظب النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - على فعله مرجَّح على ما لم يواظب عليه.

4 - ما وافق ظاهر القرآن أرجح من غيره.

5 - ما عمل به الخلفاء الراشدون أرجح مما لم يقع عليه العمل.

6 - من أسباب الترجيح كثرة الأدلة.

7 - عمل أهل المدينة مقدم على الحديث الصحيح عند المعارضة عند المالكية إذا كان الحديث من الآحاد.

=

فليس أحسن حالاً في كلامه على الأحاديث من ابن حزم، وقد تعقبته في غير ما حديث أنكر أصله أو: صحته في كتابه: "العواصم من القواصم"، أذكر منها الآن على سبيل المثال حديث: "أيتكن تنبحها كلاب حوأب" وقد فصلت القول فيه في "السلسلة المذكورة" برقم: "469").

8 - الإجماع مقدَّم على الحديث المختلف فيه[1].

فائدة في بيان بعض إطلاقات البخاري في السند:

عادة البخاري إذا أطلق الرواية عن (عليّ) إنما يقصد به شيخه علي بن المديني.

وإذا أطلق (محمد بن يوسف) لا يريد به إلا الفِريابي، وإن كان يروي عن سفيانين فحين يطلق يريد به الثوري. وحيث يطلق (محمداً) لا يريد به إلا الذُّهْلي، أو: ابن سلام.

ويعرف تعيين أحدهما من معرفة من يروي عنه. وعادته - أيضاً - لا يهمل نسبة الرَّاوي إلا إذا ذكرها في مكان آخر استغناءً بما ذكر.

وعادته التكنية إذا كان احتمال الاشتباه بين المتعاصرين والواحد منهما ضعيف والآخر ثقة[2].

فائدة في بيان بعض مصطلحات الجرح:

شيخنا الفاضل: (ما معنى قول المحدثين في الراوي: "سمن وعسل"، و"دعني لا أقيء"، ماذا بهذا هل التوثيق أم التجريح)؟

الجواب: بعض المحدثين عندما يُسأل عن الراوي يقول: (سمن وعسل) يعني أنه ثقة عنده.

وإذا سُئل عن راوٍ ضعيف قال: دعني لا أقيء. وقد مر بي هذا المصطلح عندما كنت أقرأ كتب الرجال بالسجن المركزي بالقنيطرة، وبالمحلي بتطوان.

ومن ذلك قول مكي بن إبراهيم: سئل شعبة عن ابن عون فقال - في توثيقه -: سمن وعسل. فسُئِلَ عن أبي بكر الهذلي فقال - في تجريحه وتضعيفه -: دعني لا أَقِيء)[3].

فائدة في بيان مصطلح الثوري في الرجال:

سفيان الثوري لا يكاد يكني رجلاً إلا وفيه ضعف.

---

(1) انظر: مواضع هذه الأسباب في (توجيه القاري) (133/17/ إلى 138).

(2) انظر: (فتح الباري) (162/1و438/4و203/5و195/194/6و248/10) و(التوجيه) (48/17).

(3) انظر: (تذكرة الحفاظ) للذهبي (195/1/رقم: 178).

قال الحافظ في (تهذيب التهذيب)(4/384/385/رقم: 5196 - ترجمة: عُبيدة بن مُعَتَّب الضَّبِّي، أبو عبد الكريم الكوفي) بعد أن ذكر من تكلم فيه قال: (وقال يعقوب بن سفيان: **حديثه لا يسوى شيئاً**، وكان الثوري إذا روى عنه كناه. قال أبو عبد الكريم قال: وسفيان لا يكاد يكني رجلاً إلا وفيه ضعف).

فائدة في بيان سماع ابن لهيعة من عمرو بن شعيب:

قال أبو حاتم في (المراسيل) (ص: 114): إن عبد الله بن لهيعة لم يسمع من عَمْرو بن شعيب شيئاً هل هذا صحيح؟

الجواب: هذا الادعاء غير صحيح. فإن شئت البرهان فهاك الدليل الذي يرد هذا الزعم فقد روى الإمام أحمد في مواضع من (مسنده) ما يبين بجلاء أن ابن لهيعة سمع من عمرو بن شعيب.

قال الإمام أحمد: حدثنا أبو سعيد، حدثنا عبد الله بن لهيعة، حدثنا عمر بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن عمر أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: (لا يقاد والد من ولده).

وقال أيضاً: حدثنا حسن - هو ابن موسى الأشيب أبو علي البغدادي - حدثنا ابن لهيعة، حدثنا عمرو بن شعيب، عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال: قال عمر بن الخطاب: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - يقول: (لا يقاد لولد من والده).

فصرح ابن لهيعة في الروايتين أن ابن شعيب حدثه. فلم يبق ما يقول أبو حاتم ولا غيره - والحديث حسن.

أخرجه ابن الجارود (788)[1]، والدارقطني (3/140)، والبيهقي (8/38)، من طريق محمد بن عجلان، وابن أبي عاصم في (الديات)(66) - من طريق المثنى بن

---

(1) فائدة: يرى بعض العلماء أن تخريج ابن الجارود للراوي يعد توثيقاً له. قال المحدث الألباني - رحمه الله - في تعليقه على: (التنكيل) (841): (زد على ذلك أن من جملة من خرج الحديث ابن الجارود في كتابه: "المنتقى" (رقم: 773)، وذلك منه توثيق لرجاله كما لا يخفى).

قال الحافظ الذهبي في (السير) (14/239) في ترجمة: ابن الجارود: (صاحب كتاب: "المنتقى في السنن" مجلد واحد في الأحكام، لا ينزل فيه عن رتبة الحسن أبداً، إلا في النادر في أحاديث يختلف فيها اجتهاد النقاد).

الصباح، كلاهما عن عمرو بن شعيب بإسناد أحمد السابق[1].

فائدة في بيان قول المحدثين: "تعرف وتنكر":

قرأت في مراتب ألفاظ التجريح من المرتبة الخامسة من تقسيم العراقي في (ألفيته) (3/2) قولَه: (وفلان يُعْرَف وينكر) بالبناء للمجهول) والمرتبة السادسة من تقسيم السخاوي في (شرح الألفية ص: 165/161/160) قوله: (تُنكِر مرة، وتعرف أخرى) بتاء الخطاب.

وكذا في تقسيم السّندي وغيره. وما هو المشهور في هذه الجملة؟ وما معناها؟

الجواب: المشهور في هذه الجملة: (تعرف وتنكر) بتاء الخطاب للمفرد المذكر وتقال أيضاً: (يُعْرَفُ ويُنكر) بياء الغيبة مبنياً للمجهول.

ومعنى هذه الجملة على وجهيها: أنه يأتي مرة بالأحاديث المعروفة، ومرة بالأحاديث المنكرة، فأحاديثه تحتاج إلى سَبْر وعرض على أحاديث الثقات المعروفين.

وقد جاءت هذه الجملة: (يعرف وينكر) بالياء في مراتب ألفاظ التجريح من المرتبة الخامسة من تقسيم العراقي، وفي المرتبة السادسة من تقسيم السخاوي وكذا جاءت بهذه الصيغة: (يُعرف وينكر) - بالياء - في ديباجة (ميزان الاعتدال) (3/1)، و(لسانه) لابن حجر (8/1)، و(توضيح الأفكار) للصنعاني (271/2)، و(شرح شرح النخبة) لعلي القاري (ص: 334)، و(حاشية) عبد الله خاطر العدوي على (شرح النخبة) لابن حجر (ص: 134).

وجاءت بلفظ: (تَعرف وتنكر) - بالتاء - في (متن ألفية العراقي) و(شرحها) له المطبوع بمصر (42/2)، والمطبوع بفاس (12/2)، و(شرحها) للقاضي زكرياء المطبوع معه أيضاً بفاس (12/2)، وفي (حاشية العراقي) على (مقدمة ابن الصلاح) (ص: 139) وفي كلام الذهبي الذي نقله السخاوي في (شرح الألفية)(ص: 162) و(تدريب الراوي) للسيوطي في طبعتيه: الطبعة الخيرية (ص: 126) وطبعة المكتبة العلمية (ص: 233).

ومما يُفَضِّل هذه الصيغة أنها وردت في لسان النبوة، فقد جاء في حديث حذيفة

---

(1) انظر: (مسند) الإمام أحمد (423/309/292/1/رقم: 147/148/ 324/346). طبعة مؤسسة الرسالة تحقيق: الأرناؤوط، ومحمد نعيم العَرقسوسي، وعادل مرشد، وإبراهيم الزيبق، ومحمد رضوان العرقسوسي وكامل الخراط.

الذي رواه البخاري في (صحيحه) في (علامات النبوة) (453/6)، وفي (كتاب الفتن) (30/13 - بشرح ابن حجر)، ومسلم في (صحيحه) في (كتاب الإمارة) (237/12 - بشرح النووي) قوله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - في الحديث: (...قوم يسْتنُّون بغير سنتي، ويَهدون بغير هَدْيي، تعرف منهم وتنكر) وجاء في حديث أم سَلمة عند مسلم في (كتاب الإمارة) (243/12)، وأبي داود في (كتاب السنة) (242/4) والترمذي في (كتاب الفتن) (121/9) قوله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: (**إنه يُستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون**).

قال الشراح في تفسير هذه الجملة: أي: تعرفون بعضَ أعمالهم لموافقتها لما عُرف من الشرع، وتنكرون بعضها لمخالفتها لما عُرف من الشرع.

وهذا المعنى متفق مع استعمال المحدثين في مقصدهم فيمن يقولون عنه: (تعرف وتنكر) كما فسرته في صدر الكلام[1].

وإليك بعض الشواهد في ذلك:

1 - وجاء في كتاب الحافظ ابن حجر: (تهذيب التهذيب) (529/6/رقم: 7353 - ترجمة: نجيح بن عبد الرحمن السندي، أبو معشر المدني): (وقال عبيد الله بن فَضَالة: سمعت ابن مهدي يقول: تَعْرف وتنكر)[2].

2 - وفي: (717/6/رقم: 8693 - ترجمة: الوضين بن عطاء بن كنانة بن عبد الله بن مصدع الخزاعي، أبو كنانة): (وقال الجوزجاني: واهي الحديث[3]. وقال أبو حاتم: يَعْرِف ويُنكر)[4].

3 - وفي: (88/7/رقم: 8917 - ترجمة: يحيى بن العلاء البجلي، أبو سلمة ويقال: أبو عمر الرازي): (وقال يعقوب بن سفيان: تَعْرِف وتنكر).

---

(1) انظري للزيادة - أم الفضل - (الرفع والتكميل...) (ص: 143/144/154/179) و(ضوابط الجرح والتعديل) (ص: 163).

(2) تعرف وتنكر بصيغة الخطاب للمفرد المذكر أي: يأتي مرة بالمناكير ومرة بالمشاهير (التدريب) (350/1).

(3) انظر: (أحوال الرجال) (ص: 168/رقم: 299)، و(طبقات ابن سعد) (466/7)، و(الميزان) (4/334).

(4) انظر: (الجرح والتعديل) (213/9).

ومن ذلك قول شعبة عن عمرو بن مرة: كان عبد الله بن سلمة يحدثنا فكان قد كَبِر فكنا نَعْرف ونُنْكر - بالنون - وهناك أمثالها كثير يراها من ينظر في كتب الرجال فليكتف بما ذكرناه هنا.

(قال عبد الله بن أحمد: حدثني أبي، قال حدثنا أبو داود قال: أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة قال: كان عبد الله بن سلمة قد كبر فكان يحدثنا فتعرف وتنكر).

قال محقق: (العلل ومعرفة الرجال) (2/147/رقم: 1824): (كذا بصيغة الخطاب وأورده في (التاريخ الكبير)[1] (3/1: 99/ الجرح) (2/2: 73 - عن أبي داود وعندهما بصيغة التكلم...).

فائدة في بيان الأعمش في حديث أبي إسحاق:

فائدة صغيرة ولكنها مهمة جداً: الأعمش في حديث أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي[2] كان مضطرباً، نبه على ذلك الحافظ أبو سعيد، يحيى بن سعيد بن

---

(1) وقد بيّن المحدث الألباني - رحمه الله - في تخريج كتاب: (السنة) (2/330) لابن أبي عاصم - أن ذكر البخاري للراوي في (تاريخه الكبير) لا يعني أنه معروف -: (وأقول: لم يتبين لي قوة هذا الرد، فإن البخاري يذكر في كتابه "التاريخ" كثيراً من الرواة وهم غير معروفين، وليس هذا مجال شرح ذلك).

(2) قال فضيلة شيخنا العلامة عبد الله بن باز - رحمه الله - في (نكته) (ص: 146/رقم: 213) عند قوله الحافظ ابن حجر - رحمه الله -: (عمرو بن عبد الله الهمداني أبو إسحاق السبيعي - بفتح المهملة وكسر الموحدة - مكثر، ثقة عابد، من الثالثة، اختلط بأخرة...): (لكنه مدلس؛ كما نبه عليه المؤلف في: "طبقات المدلسين"، وكذلك في "تهذيب التهذيب". حرر في: "7/8/ 1400 هـ").

وقال المعلق في هامش (النكت): التعليق على الطبعة المصرية، وقد وصفه بالتدليس:

1 - ابن حبان،
2 - والحاكم،
3 - والكرابيسي،
4 - وأبو جعفر الطبري،
5 - والنسائي،
6 - والذهبي،
7 - والمقدسي،
8 - والعلائي،
9 - والحلبي.

=

فروخ البصري القطان الأحول إمام الجرح والتعديل كما في مقدمة (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم (ص: 237)[1].

فائدة في بيان أهمية التوثيق والتضعيف المقيدين:

هذه فائدة مهمة، بينت فيها أهمية التوثيق والتضعيف المقيدين. قد يرد التوثيق والتضعيف من الأئمة مقيدين - انظروا: هذه القيود وأمثلتها في (شرح علل الترمذي) (816/733/2).

فقد وسع الحافظ ابن رجب الكلام فيمن ضُعِّف حديثهم في الأوقات، أو: في بعض الأماكن، أو: عن بعض الشيوخ - فلا يُحكم بواحد منهما على الراوي بإطلاق، بل: بحسب ما يقتضيان معاً من جرح أو: توثيق.

ومن صور ذلك ما يلي:

أ - توثيق الراوي فيما حدث به في بلدٍ دون آخر. وذلك لكون الراوي حدّث في مكان لم تكن معه في كتبه فخلَّط، وحدث في مكان آخر من كتبه فضبط، أو: لكونه سمع في مكان من شيخ فلم يضبط عنه، وسمع منه في موضعٍ آخر فضبط.

ومن أمثلته:

1 - معمر بن راشد الأزدي حديثه بالبصرة فيه اضطراب كثير، لأن كتبه لم تكن معه وحديثه باليمن جيّد.

2 - قال يعقوب بن شيبة: (سمعت علي بن المديني يُضَعِّف ما حدّث به عبد الرحمن بن أبي الزناد بالعراق ويصحّح ما حدث به بالمدينة).

ب - توثيق الراوي فيما حَدَّث به عن أهل إقليم دون آخر.

=

ينظر: (الثقات) (177/5)، و(معرفة علوم الحديث) (ص: 105)، والنسخة التي عندي داخل السجن بتحقيق: أحمد بن فارس السلوم: (ص: 349/رقم: 26)، و(تهذيب الكمال) (102/22)، و(الكاشف) (4185)، والنسخة التي عندي داخل السجن (323/2/رقم: 4236)، و(الميزان) (360/1)، و(السير) (392/5)، و(تذكرة الحفاظ) (114/1)، و(جامع التحصيل) (ص: 124)، و(التبيين) (ص: 160/رقم: 58)، و(تهذيب التهذيب) (63/8)، و(تعريف التقديس) (ص: 101/رقم: 91)، و(التأنيس) (ص: 42).

(1) انظر: (مسند) الإمام أحمد (139/2/رقم: 737 - مؤسسة الرسالة).

وذلك لكون الراوي سمع من أهل مصرٍ أو: أهل إقليم فحفظ حديثهم وسمع من أهل مصرٍ آخر أو: إقليم آخر فلم يحفظ حديثهم.

ومن أمثلته:

1 - إسماعيل بن عياش الحمصي إذا حدث عن الشاميين فحديثه جيد، وإذا حدث عن غيرهم فحديثه مضطرب.

2 - فرج بن فَضالة الحمصي (ضعيف). قال الإمام أحمد: (**ما روى عن الشاميين فصالح، وأما ما روى عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) فمضطرب**).

جـ - توثيق رواية الراوي إذا جاءت من طريق أهل إقليم دون آخر وذلك لكون الراوي قد حدّث عنه أهل إقليم فحفظوا حديثه، وحدّث عنه غيرهم فلم يقيموا حديثه.

ومن أمثلته:

1 - زهير بن محمد الخراساني ثم المكي، يروي عنه أهل العراق أحاديث مستقيمة، ويروي عنه أهل الشام أحاديث منكرة.

2 - محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، سماع الحجازيين منه صحيح، وفي حديث العراقيين عنه وَهَمٌ كبير.

د - تضعيف ما حدث به الراوي الثقة عن بعض شيوخه. وذلك لكون الراوي ثقة في نفسه، لكن في حديثه عن بعض شيوخه ضعف بخلاف حديثه عن بقية الشيوخ.

ومن أمثلته:

1 - جرير بن حازم البصري، يُضَعَّفُ في حديثه عن قتادة.

2 - جعفر بن برقان الجزري. قال الإمام أحمد: (**يؤخذ من حديثه ما كان عن غير الزهري، فأما عن الزهري فلا**).

هـ - تضعيف رواية الراوي إذا جمع في الإسناد عدداً من شيوخه دون ما إذا أفردهم قال الحافظ أبو يعلى الخليلي (**ذاكرت يوماً بعض الحفّاظ فقلت: البخاري لم يخرج (حديث) حماد بن سلمة في الصحيح وهو زاهد ثقة؟ فقال: لأنه جمع بين جماعة من أصحاب أنس فيقول: حدثنا قتادة، وثابت، وعبد العزيز بن صهيب، وربما يخالف في بعض ذلك**).

فقلت: (**أليس ابن وهب اتفقوا عليه وهو يجمع بين أسانيد؟ فيقول: حدثنا**

مالك وعمرو بن الحارث، والليث بن سعد، والأوزاعي بأحاديث ويجمع بين جماعة غيرهم؟ فقال: ابن وهب أتقن لما يرويه وأحفظ له)[1].

قال ابن رجب في (شرح علل الترمذي) (816/815/2): (**ومعنى هذا أن الرجل إذا جمع بين حديث جماعة وساق الحديث سياقة واحدة، فالظاهر أن لفظهم لم يتفق فلا يُقبل هذا الجَمعُ إلا من حافظ متقنٍ لحديثه، يعرف اتفاق شيوخه واختلافهم، كما كان الزهري يجمع بين شيوخ له في حديث الإفك وغيره وكان الجمع بين الشيوخ يُنكر على الواقدي وغيره ممن لا يضبط هذا كَما أُنكر على ابن إسحاق**[2] **وغيره...**).

و - توثيق حديث الراوي في وقت دون وقت.

وذلك لكون الراوي الثقة قد خلط في أواخر عمره، والرواة المختلطون متفاوتون في تخليطهم، فمنهم من خلط تخليطاً فاحشاً ومنهم من خلط تخليطاً يسيراً، ويلتحق بالمختلطين صنفان هما:

1 - من أضَرّ في آخر عمره وكان لا يحفظ جيداً، فحدَّث من حفظه أو: كان يُلَقَّنُ فيتلقن.

2 - من ساء حفظه لما ولي القضاء ونحوه. فمن المختلطين:

1 - صالح بن نبهان (مولى التوأمة). من سمع منه قديماً كمحمد بن أبي ذئب، فسماعه صحيح، ومن سمع منه بعد ما اختلط كسفيان الثوري، فسماعه منه لا شيء.

2 - سعيد بن إياس الجُريري.

ممن سمع منه قبل الاختلاط:

1 - سفيان الثوري،

2 - وابن علية،

---

(1) انظر: (الإرشاد في معرفة علماء الحديث) (418/417/1) للخليل بن عبد الله تحقيق: محمد سعيد بن عمر إدريس.

(2) قال المحدث الألباني - رحمه الله تعالى - في: (الصحيحة) (132/5): (وأما الشيخ أحمد شاكر فقال في تعليقه على "المسند": "إسناده صحيح"!

قلت: وذلك من تساهله الذي عُرف به، ولا سيما بالنسبة لتمشيته لعنعنة ابن إسحاق، وعدم تفريقه بين حديثه المعنعن، وحديثه الذي صرح فيه بالسماع، على خلاف ما عليه العلماء).

3 - وبشر بن المفضّل،

وممن سمع بعد الاختلاط:

1 - يزيد بن هارون.

وممن أضرّ في آخر عمره وكان لا يحفظ جيداً فحدث من حفظه، أو: كان يُلَقَّن فيتلقَّن:

1 - عبد الرزاق بن همام الصنعاني.

قال الإمام أحمد: (عبد الرزاق لا يُعبأ بحديث من سمع منه وقد ذهب بصره، كان يُلقَّن أحاديث باطلة، وقد حدّث عن الزهري أحاديث كتبناها من أصل كتابه وهو ينظر جاءوا بخلافها).

2 - محمد بن ميمون السُّكَّري. قال النسائي: (**لا بأس به إلا أنه كان ذهب بصره في آخر عمره، فمن كتب عنه قبل ذلك فحديثه جيد**).

وممن ساء حفظه لما ولي القضاء:

1 - شريك بن عبد الله النخعي، قاضي الكوفة - تولى القضاء في عهد أبي جعفر المنصور[1]. ساء حفظه بعد ما ولي القضاء، فما حدث به قبل ذلك فصحيح.

2 - حفص بن غياث النخعي قاضي الكوفة - تولى القضاء في عهد هارون الرشيد[2].

قال أبو زرعة: (**ساء حفظُه بعدما استُقضي، فمن كتب عنه من كتابه فهو صالح، وإلا فهو كذا وكذا**).

وقد يرد ما يقتضي ترجيح المتأخر من مرويات الراوي على المتقدم منها.

ومن ذلك ما رواه الحسن بن علي الحلواني عن عفان بن مسلم أنه قال: كان همام (بن يحيى بن دينار الأزدي مولاهم) لا يكاد يرجع إلى كتابه ولا ينظر فيه، وكان يخالف فلا يرجع إلى كتابه، ثم رجع بعد فنظر في كتبه فقال: يا عفان كنا نخطئ كثيراً فنستغفر الله)[3].

---

(1) انظر: (التاريخ) لخليفة بن خياط (ص: 434).

(2) انظر: (التاريخ) (ص: 464). لخليفة ابن خياط.

(3) كما في (تهذيب التهذيب) (70/11).

قال الحافظ ابن حجر في(تهذيبه) (70/11): (**وهذا يقتضي أن حديث همّام بأخرة أصح ممن سمع منه قديماً، وقد نَصَّ على ذلك أحمد بن حنبل**).

ز - تضعيف رواية الراوي من حفظه وتوثيق روايته من كتابه:

ومن أمثلته:

1 - يونس بن يزيد الأيلي. قال أبو زرعة: (**كان صاحب كتاب، فإذا حدّث من حفظه لم يكن عنده شيء**).

2 - سُويد بن سعيد الحدثاني. قال أبو زرعة: (**أما كتبه فصحاح، كنت أتتبع أصوله وأكتب منها فأما إذا حدَّث من حفظه فلا**)[1].

قال شيخنا المحدث محمد ابن الشيخ العلامة علي بن آدم الأثيوبي في (ألفية علل الحديث المسماة: شافية الغلل بمهمات علم العلل) (ص: 104/92/رقم: 783 /إلى: 886) القسم الثاني: وفيه مسائل: المسألة الأولى: (في ذكر من ضُعف حديثه في بعض الأوقات دون بعض، وهم المختلطون فمنهم:

عطاء بن السائب الكوفي - رحمه الله تعالى):

اعلَمْ هُدِيتَ أنَّ قوماً خَلَّطوا ... في آخِر العُمْر نَسُوا ما ضَبطُوا
فمنهمُ عطاءُ نَجْلُ السائبِ ... أُصيبَ في الآخِرِ بالمصائِبِ
وقَسَّمَ الحُذَّاقُ ما قد أَخْبَرَا ... به فصححوا القديمَ فَاخْبَرَا
فقبِلوا منه سَمَاعَ شُعبةِ ... سِوى حديثين فكُنْ ذا ثقةِ
سفيانَ حماداً وسفيانَ خُذَا ... والدَّستوائيُّ وحمَّادُ كذا

يعني: أن سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وحماد بن زيد خذ حديثهم، لكونه قبل الاختلاط، وكذا هشام الدستائي، وحماد بن سلمة.

ثم قال:

ورُدَّ خالِدٌ جريرٌ وعلِي ... وابنُ فُضَيْلٍ وهُشيمٌ فاحظُلِ
وابنُ عُلَيَّةَ كذا وُهَيْبِ ... وعَبْدُ وارثٍ عداك العيبُ

وردَّ حديث خالد بن عبد الله الطحان، وجرير بن عبد الحميد، وعلي بن عاصم،

---

(1) انظر: (ضوابط الجرح والتعديل) (ص: 59/ إلى 64).

ومحمد بن فضيل، وهشيم بن بشير، وابن علية، ووهيب بن خالد، وعبد الوارث بن سعيد، لكونه بعد الاختلاط. وقوله: "فاحظل" أي: امنع حديثهم.

ثم قال:

فاختلفوا في ضبطِ مَن تقدَّما ... ومَن تأخَّر سَماعاً عُلِمَا
فصحَّحُوا سَمَاعَ مَن بالكوفةِ ... وضعّفوا سَماعَ مَنْ بالبصرةِ
وبعضُهم قال عطاءٌ دَخَلاَ ... بصرةَ مرتينِ خُذْ مَنْ نَقَلاَ
في المرَّةِ الأولى وذُمَّ الثانِيَهْ ... لكونها بالاختلاط واهِيَهْ
ومنهُمْ مَن قال إن حدَّثَ عن ... فردٍ صحيحٌ أوْ: لِجمْع فوَهَنْ

قول شيخنا المحدث محمد الأثيوبي: "وهَن" - بفتحتين - أي: ذو وهن، يعني: أن عطاء إذا حدث عن رجل واحد بعينه فحديثه صحيح، وإذا حدث عن جماعة، فهو ضعيف، نقَل معنى ذلك عن شعبة.

ثم قال:

وبعضُهُمْ صَحَّحَ ما عَنْ أَبِهْ ... وردَّ ما عن غَيْرِهِ فاعْنَ بِهِ

أي: صحح بعضهم ما رواه عطاء عن أبيه، وردَّ ما رواه عن غير أبيه، فقول الناظم: "عن أبه"، على لغة النقص. وقوله: "فاعن به"، أي: اعتن بحفظ ما ذكر من الضوابط لحديث عطاء... ثم ذكر شيخنا المحدث الأثيوبي (18) مثالاً. فليرجع إليها من شاء الزيادة.

1 - حصين بن عبد الرحمن السلمي، أبو الهذيل الكوفي ثقة تغير حفظه في الآخر (توفي سنة: 136)، و(له: 93 سنة):

وإليه أشار شيخنا المحدث محمد الأثيوبي بقوله:

ومنهم حُصَينٌ المشهورُ ... بالاختلاط عابَه الجمهورُ
قيل فما سفيان أو: هُشيمُ ... قد نَقَلا فقد عَدَته الضَّيمُ[1]
وفي "الصحيحين" له عن شعبةِ ... سفيانَ خالدٍ أبي عوانةِ

---

(1) انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 94/رقم: 797): ("سفيان": هو الثوري، و"الضيم": مصدر ضامه، كضاره، ضيراً، وزناً ومعنىً - كما في "المصباح" - أي: فقد تجاوزه الضرر، لأنه قبل الاختلاط).

وابـــنِ فُـــضيلٍ وهُـــشَيْمٍ عَبْثَـــرِ   وعــن حــصينٍ فــي الــبخاريّ دُرِي[1]
عـــبدُ العزيـــز وســـليمانُ كـــذا   زائـــدةٌ عـــبدُ العزيـــز أخَـــذا
كـــذا أبـــو بكـــرِ بْـــنُ عـــيَّاشٍ أتـــى   وابـــنُ المُهَلَّـــبِ فخُـــذهم يـــا فتـــى[2]
ونجـــلُ إدريـــسَ أتـــى فـــي مـــسلمٍ   سَـــلاَّمُ عَـــبَّادٌ زِيَـــادٌ فـــاعلمِ[3]
وبعـــضُهم أنكـــر كـــونَه اخْـــتَلَطْ   وقـــال: بـــل ســـاء لـــه الحفـــظُ فقـــط[4]

---

(1) انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 94/رقم: 798): (أي: أخرج الشيخان حديث حصين من رواية جماعة من أصحابه، فمنهم:
1 - شعبه،
والثوري،
3 - وخالد الطحان،
4 - و"عبثر": هو ابن القاسم الزبيدي، قال أبو داود: ثقة ثقة (178 هـ)،
5 - وهشيم،
6 - وأبو عوانة،
7 - ومحمد بن فضيل).

(2) انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 94/رقم: 801): (وأخرج البخاري حديثه من رواية:
1 - حصين بن نمير الواسطي،
2 - وعبد العزيز بن عبد الصمد العمي البصري،
3 - وسليمان بن كثير العبدي،
4 - وزائدة بن قدامة،
5 - وعبد العزيز بن مسلم القسملي،
6 - وأبي بكر بن عياش،
7 - ويحيى بن المهلب البجلي، أبي كُدَيْنَة الكوفي).

(3) انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 94/رقم: 802): (أي: أخرج مسلم حديث حصين من رواية:
1 - عبد الله بن إدريس،
2 - وسلاّم بن سُليم أبي الأحوص، ومُنع "سلام" من الصرف للوزن،
3 - وعباد بن العوام،
4 - وزياد بن عبد الله البكائي).

(4) انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 94/رقم: 803): (أي: أنكر بعض العلماء - وهو علي بن المديني - اختلاط حصين، فقال: ما اختلط، ولكنه ساء حفظه، وهو على ذللك ثقة).

2 - سعيد بن إياس أبو مسعود الجُرَيْري البصري توفي سنة: (144):

وإليه أشار شيخنا المحدث محمد الأثيوبي بقوله:

ومنهمُ سعيدٌ الجُرَيْرِيْ مختلِطٌ مُلَقَّنٌ لِلضَّيْرِ
قبل اختلاطه رَوى الثوريُّ بِشْرٌ وإسماعيلُ يا أُخَيُّ
وبعده يَزيدُ عيسى وكذا نجلُ أبي عَديٍّ أيضاً أخذا
وبعضهم يقول عنه ما اختلَطْ بل كَبِر الشيخُ فرقَّ ما ضَبَطْ[1]

3 - سعيد بن أبي عروبة أبو النصر البصري - رحمه الله تعالى - (ت: 156):

وإليه أشار شيخنا المحدث محمد الأثيوبي بقوله:

ومنهمُ نجلُ أبي عروبةِ خَلَطَ آخِراً لدى الروايةِ
جُلُّ الأئمة له قد نَقَلاَ قبل اختلاطه فهاك مُثُلاً[2]
شعبةُ والثوريْ وعبدُ الأعلى وخالدٌ وابنُ زريعٍ أعلى
مع ابن بكر وابن بشرٍ عَبدةِ عيسى وحمادٍ وروحٍ قدوةِ[3]
كذلك الخفَّافُ والقطانُ وابنُ عُليَّةَ فهم ميزانُ[4]
أما الذين في اختلاطٍ أثروا أبو نُعيمٍ ويزيد غُندَرُ
شعيبُ عبادٌ كذا المُعافَى مع وكيعٍ فاحفَظَنْ تُعافَى

---

(1) انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 95/رقم: 807): ("بشر": هو ابن المفضل، و"إسماعيل": هو ابن علية، و"يزيد": هو ابن هارون، و"عيسى": هو ابن يونس السبيعي، و"نجل أبي عدي": هو محمد بن إبراهيم. وقولي: "وبعضهم يقول" - هو ابن معين -، قال: ما اختلط، بل: كبر ورقَّ حفظه).

(2) انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 95/رقم: 809): (بضمتين، جمع مثال).

(3) انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 95/رقم: 811): ("قدوة" بالجر صفة للمذكورين، أي: مقتدى بهم في ضبط أحاديث سعيد ابن أبي عروبة. و"القدوة" مثلثة القاف، وكعدة: ما اقتديت به. أفاده في (القاموس). وفي نسخة: "فاثبت" أي: اثبت على القاعدة المذكورة).

(4) انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 95/رقم: 812): ("خالد": هو ابن الحارث الهجيمي، و"ابن زريع": هو يزيد، و"ابن بكر": هو محمد، و"ابن بشر": هو محمد، و"عبدة": هو ابن سليمان، و"عيسى": هو ابن يونس، و"حماد": هو ابن سلمة، و"روح": هو ابن عباد، و"الخفاف": هو عبد الوهاب بن عطاء البصري"204" هـ).

وبعضهم فيه اختلافٌ قد وفا فراجعِ الأصلَ وخذ ما قد صَفا[1]

4 - عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود المسعودي - رحمه الله تعالى - (160 هـ):

وإليه أشار شيخنا المحدث محمد الأثيوبي بقوله:

ومنهمُ العلامة المسعودي وُسِم باختلاطه المحدود[2]
فكل من سمعه بالكوفة قبل اختلاطه كذا بالبصرة
ومن ببغدادَ فبعده وفا فذكروا ممن سماعه صفا
أبا نُعيمٍ ووكيعاً سَلْمَا ابنُ قتيبةَ فهاك علمَا
أمّا لدى اختلاطه فعاصمُ ونجلُ هارونَ كذاك هاشمُ
كذا ابن مهديّ وحجاجٌ وقد فصَّل يحيى غيرَ هذا فاعْتَمَدْ
فقال يغلط إذا عن عاصمِ وابنِ كُهيلٍ قد روى فلتعلَمِ
وإنْ عنِ القاسمِ أو: معنٍ نَقَلْ فهْوَ صحيحُ النقلِ هكذا حمَلْ[3]

(1) انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 96/رقم: 815): ("أبو نعيم": هو الفضل بن دكين، و"يزيد": هو ابن هارون، و"شعيب": هو ابن إسحاق بن عبد الرحمن الأموي، مولاهم البصري، ثم الدمشقي، ثقة رمي بالإرجاء (189 هـ)، و"عباد": هو ابن العوام بن عمرو الكلابي مولاهم، أبو سهل الواسطي ثقة (185 هـ) أو: بعدها، وله نحو (70 سنة)، و"المعافَى": هو ابن عمران الأزدي أبو مسعود الموصلي، ثقة عابد فقيه (185 هـ)، وقيل: (6).
فقولي: "أبو نعيم" إلخ: خبر لمبتدإٍ محذوف مع الفاء، جواباً لـ"أما" وقولي: "تعافَى" مرفوع على الاستئناف، أي: فأنت تُعافى).

(2) انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 96/رقم: 816): ("وُسم" بالبناء للمفعول، أي: وصف بالاختلاط المحدود بما بعد دخوله بغداد).

(3) انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 96/رقم: 823): ("سلم": هو ابن قتيبة الشعيري، أبو قتيبة الخراساني، نزيل البصرة صدوق، (200 هـ) أو: بعدها، و"عاصم" بن علي الواسطي، و"يزيد" بن هارون، و"هاشم": هو ابن القاسم أبو النضر البغدادي الثقة الثبت، لقبه قيصر (207 هـ) وله (73 سنة)، و"حجاج": هو ابن محمد الأعور.
وقولي: "وقد فصّل يحيى" إلخ، أي: فصل يحيى بن معين في المسعودي تفصيلاً آخر، فقال: كان ثقة، وكان يغلط فيما يُحدث عن عاصم بن بهدلة، وسلمة بن كهيل، وكان صحيح الرواية فيما يُحدث عن القاسم، يعني: ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، ومعن، يعني: ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود).

5 – عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي البصري – حمه الله تعالى – (194 هـ):

وإليه أشار شيخنا المحدث محمد ابن الشيخ العلامة علي بن آدم بن موسى الأثيوبي الولوي بقوله:

والثقفيُّ قبل موته اختلَطْ بأربعٍ سنين عند من ضبطْ[1]
أو: بثلاثةٍ ولكنِ احتجَبْ عمَّن يُلاقيه لهذا لم يُعَبْ

6 – سفيان بن عيينة – حمه الله تعالى – (198 هـ):

وإليه أشار شيخنا المحدث محمد الأثيوبي بقوله:

وابنُ عيينة أُصيب بِسَنَهْ من قبل موته فخذه مُتقِنَهْ

7 – صالح بن نبهان، مولى التوأمة، والتوأمة بنت أمية بن خلف أخت ربيعة بن أمية – رحمه الله تعالى –:

صالحُ المعروفُ بالتوأمةِ خَلَط آخراً لدى ذي الثقةِ
فصححوا حديثه المقدَّما ونجلُ حبَّانَ بضُعفٍ عمَّما[2]

8 – أبان بن صَمعَة الأنصاري البصري – رحمه الله تعالى – (ت: 153 هـ):

وإليه أشار شيخنا المحدث محمد الأثيوبي:

ومنهمُ أبانُ نجلُ صَمْعَةِ بالخلط قد رموه بالأخرةِ
وابن عديّ لم يَجدْ ما يُنكَر مما روى أبانَ فاحفَظْ تُشكَرُ[3]

---

(1) انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 97/رقم: 825): ("سنين" بدل من أربع. وقولي: "ولكن احتجب" إلخ، أي: إن اختلاطه ما ضر مروياته، حيث إنه لم يُحدث فيه، كجرير بن حازم، قال أبو داود: جرير بن حازم وعبد الوهاب الثقفي تَغَيّرا، فحجب الناس عنهما).

(2) انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 97/رقم: 829): ("لدى ذي الثقة" أي: عند صاحب الثقة، والمراد بالثقة هنا معناها المصدري. وقولي: "ونجل حبان" إلخ. يعني: أن ابن حبان قال: إن حديث صالح اختلط قديمه بحديثه، ولم يتميز).

(3) انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 98/رقم: 831): ("أبان": هو ابن صمعة - بمهملتين مفتوحتين - الأنصاري البصري، وصفه جماعة منهم:
1 - يحيى،
2 - وابن مهدي،
=

9 - محمــد بــن الفضل عارم السدوسي البصري - رحمه الله تعالى - (ت: 223 هــ):

وإليه أشار شيخنا المحدث محمد الأثيوبي:

محمــد بــنُ الفــضل عــارمُ خَلَــطْ فــي آخـر العمـر فكـن ممـن ضـبطْ

10 - عــبد الملك بن محمد أبو قلابة الرقاشي البصري - رحمه الله تعالى - (ت: 276):

أبـــو قِلاَبَـــةَ الرَّقَاشِـــي الــواهِمِ خَلَــطَ فــي بغــدادَ خُــذ يــا فــاهِمُ
وألحقــوا بهــؤلاء مَــن أضَــرْ فــي آخـر العمـر فجـاءه الـضررْ
كعـــبد رزَّاقٍ ونجـــلِ مُـــسْهِرِ كــذا أبــو حمــزةَ أعنــي الــسُّكَّرِي

فائدة في بيان هل روى الشيخان أحاديث المختلطين؟

لماذا روى البخاري ومسلم في (صحيحيْهما) أحاديث المختلطين؟

أقول: قبل الجواب - أم الفضل - على هذا السؤال لا بد من معرفة معنى قولهم: سيِّئ الحفظ. لأن له علاقة وطيدة بالسؤال.

لذا أقول: (**المراد بسوء الحفظ: أن لا يترجح جانب إصابة الراوي على جانب خطئه**)[1].

وسوء الحفظ قسمان:

1 - ما يكون ملازماً للراوي، فهذا يدور الحكم على حديثه بحسب ما تقتضيه قرائن الجرح والتعديل وغيرها من القرائن، فقد توجد قرينة تقتضي قبول روايته، وقد توجد قرينة تقتضي تضعيفها.

ويوضِّح ذلك أن من كان صدوقاً سيئ الحفظ ففي حديثه ضَعْفٌ -

أي: لا يحتج به إلا على لين، لكن لا يحكم عليه بأنه ضَعِيفٌ لأن الحكم بذلك يحتاج إلى قرينة مرجحة لضعفه - يزول بكونه أثبت من يروي عن شيخ معين إذا

=

3 - وأحمد، وغيرهم.

بأنه اختلط بأخرة، ولكن ذكر ابن عدي أنه مع ذلك لم يجد له حديثاً منكراً).

(1) انظر: (نزهة النظر) (ص: 51).

جاءت روايته عن ذلك الشيخ لطول ملازمته له وخِبرته بحديثه. ويزداد ضعفاً بكونه ممن سمع من شيخه المختلط بعد اختلاطه.

2 - ما يكون طارئاً على الراوي، إما لكبره أو: لذهاب بصره أو: لاحتراق كتبه أو: عدمها، بأن كان يعتمدها فرجع إلى حفظه فساء حفظه[1]، فهذا هو ما يعرف بـ(الاختلاط) -

والاختلاط: فساد العقل وعدم انتظام الأقوال والأفعال[2].

فالمختلط يقبل من حديثه ما حدث به قبل الاختلاط، ولا يقبل حديث من أخذ عنه بعد الاختلاط، أو: أشكل أمره فلم يُدْر هل أخذ عنه قبل الاختلاط أو: بعده؟[3].

لكن ما عُرف أن المختلط حدث به بعد اختلاطه أو: لم يتميّز كونه حدث به قبل الاختلاط أو: بعده، فهذا يتقوى بالمتابعة أو: الشاهد ليرتقي بذلك إلى مرتبة الحسن لغيره - وهذا ما قرره الحافظ أحمد بن علي بن حجر - رحمه الله - في: (النزهة)[4].

ومن ضوابط موضوع الاختلاط ما يلي:

1 - أن صاحبي "الصحيحين" لم يخرجا من روايات المختلطين في "صحيحيهما" إلا على سبيل الانتقاء بأحد أمرين:

أ - أن ترد من طريق من سمع منهم قبل الاختلاط.

ب - أو: ترد من طريق من سمع بعد الاختلاط، لكن حيث يتوافق عدد من الرواة على ذلك، أو: يوافقهم عليه الثقات الأثبات، كما هو الشأن فيما يُخرج في المتابعات، أو: حيث يُخرج حديث الراوي مقروناً بغيره.

قال الحافظ في توجيه ما أخرجه البخاري من حديث سعيد بن أبي عروبة عن قتادة بن دعامة: (**وأما ما أخرجه البخاري من حديثه عن قتادة فأكثرهُ من رواية من سمع منه قبل الاختلاط وأخرج عمن سمع منه بعد الاختلاط قليلاً، كمحمد بن عبد الله الأنصاري، وروح بن عبادة، وابن أبي عدي. فإذا أخرج من حديث هؤلاء انتقى منه**

(1) انظر: (نزهة النظر) (ص: 51).
(2) انظر: (فتح المغيث) (331/3) ط السلفية.
(3) انظر: (علوم الحديث) لابن الصلاح (ص: 594).
(4) انظر: (نزهة النظر) (ص: 52/51).

ما توافقوا عليه)[1].

وقال أيضاً - في (ص: 408) - في بيان وجه إخراج البخاري لسهيل بن أبي صالح السمان: (**له في البخاري حديث واحد في الجهاد مقرون بيحيى بن سعيد الأنصاري، كلاهما عن النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد وذكر لـــه حديثين آخرين متابعة في الدعوات**).

2 - قد يُعرف كون الراوي المختلط أو: الذي تغيّر حفظه لم يُحَدِّث حال الاختلاط أو: التغيُّر بأمور منها:

أ - أن يحجبه أولاده أو: بعض تلاميذه عن التحديث. ومن ذلك: أن جرير بن حازم الأزدي قد اختلط فحجبه أولاده فلم يسمع منه أحد في حال اختلاطه[2].

ب - أن يقع التغير في مرض الموت، قال أحمد بن أبي خيثمة: (سمعت أبي ويحيى يقولان: أنكرنا عفان (ابن مسلم الصَّفّار) في صفر لأيامٍ خلون منه سنة تسع عشرة ومائتين، ومات بعد أيام)[3].

قال الذهبي: (**كل تغيّر يوجد في مرض الموت فليس بقادح في الثقة فإن غالب الناس يعتريهم في المرض الحاد نحو ذلك، ويتم لهم وقت السياق وقبله أشد من ذلك.**

وإنما المحذور أن يقع الاختلاط بالثقة فيحدث في حال اختلاطه بما يضطرب في إسناده أو: متنه فيخالف فيه)[4].

وقد رجح الحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى - أن وفاة عفان بن مسلم سنة: 220 هـ

ويستعان على معرفة من سمع من المختلطين قبل الاختلاط أو: بعده بالكتب المختصة بذلك.

ومنها:

---

(1) انظر: (هدي الساري) (ص: 406).

(2) انظر: (ميزان الاعتدال) (392/1).

(3) انظر: (هدي الساري) (ص: 406).

(4) انظر: (سير أعلام النبلاء) (254/10).

أ - كتاب: (الاغتباط بمعرفة من رمي بالاختلاط)[1] لبرهان الدين الحلبي (سبط ابن العجمي، ت841هـ) طبع ضمن (مجموعة الرسائل الكمالية) في الحديث المجلد الثاني.

ب - وكتاب: (الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات) لأبي البركات محمد بن أحمد بن الكيال، (ت: 939هـ) من (ضوابط الجرح والتعديل (ص: 112 إلى: 115).

فائدة في بيان من ضعف حديثه في بعض الأماكن دون بعض:

وقد أشار إلى بيان هذا الفائدة فضيلة شيخنا المحدث محمد ابن الشيخ العلامة علي بن آدم بن موسى الأثيوبي بقوله:

ومنهمُ من جاءه الضعفُ لدى ... بعضِ الأماكن فضبطه رَدَا[2]
وهم على ثلاثةٍ أقسامِ ... أوَّلها مَن جاء بالأوهامِ
إذْ لم يُصاحبْ كُتْبَهُ ولم يَهِمْ ... معْهَا كذاك مَن على شيخٍ وَهِمْ
لدى السماعِ في مكانٍ وضَبَطْ ... في غيره فليُرْوَ عنه ما انضبَطْ
كمعمرٍ بِيَمَنٍ قد ضَبَطا ... وما ببصرةَ رأوْهُ ساقِطَا

(1) قال المحدث الألباني في تعليقه على: (أداء ما وجب) (ص: 81): (وللحافظ برهان الدين الحلبي رسالة لطيفة سماها: "الاغتباط بمن رمي بالاختلاط"، نشرها لأول مرة شيخنا في الإجازة الشيخ راغب الطباخ - رحمه الله وجزاه خيراً - مع رسالتين أخريين إحداهما في: "المخضرمين"، والأخرى في المدلسين.
والقاعدة في المختلطين أن من سمع منهم قبل الاختلاط، قبلت روايتهم. ومن سمع منهم بعد ذلك، أو: لم يعرف أسمع منهم قبل الاختلاط أو: بعده؟ أو: سمع منهم في الحالتين لم تقبل).
وقال في: "الذب الأحمد" (ص: 38): (هب أن ما ادعاه الكوثري من اختلاط أبي بكر القطيعي ثابت، فهو يعلم أن ذلك ليس جرحاً بإطلاقه عند المحدثين، وإنما فيه التفصيل المعروف في "مصطلح الحديث"، وهو على ثلاثة أنواع:
الأول: الاحتجاج بالمختلط إذا حدث قبل الاختلاط.
الثاني: ترك الاحتجاج به إذا حدث بعد الاختلاط.
الثالث: التوقف إذا لم يعلم أنه حدث قبله أو: بعده).

(2) انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 99/رقم: 836): ("ردا" يردو، كعلا يعلو، لغة في رَدُؤَ بالهمزة، رداءة، فهو رديّ بالتثقيل، ورديء بالهمزة، أي: وضيع خسيس).

كـــذا هـــشام[1] بالعـــراق أوْهَمـــا وبالمديـــــنة رأوه أَحكمـــــا
كـــابن أبـــي الـــزناد[2] ذاك المدَنِـــي ونجـــــل هـــارونَ فكـــان يعتنـــي[3]
بواســـط أوهـــمَ فـــي بغـــدادِ وعـــبد رَزَّاقٍ بِـــذا العِـــدادِ[4]
فـــي كـــونه رَوى عـــن الـــثوريِّ بمكـــةٍ مـــا لـــيس بالقـــويِّ
كـــذاك فِـــي سَـــماعِ أهـــلِ الكـــوفةِ للعُمَـــرِيِّ عابَـــه ذوا الحجـــةِ[5]
كـــذا الولـــيد صـــاحبُ الأوزاعـــي غيـــرَ دمـــشقٍ لـــم يكـــن بـــواعِ[6]
والـثان مَـن حفِـظَ عـن أهـل الـبَلَدْ إذا رَوى عـــنهمْ رأوْهُ يُعـــتمَدْ
كـــنجلِ عَـــيَّاشٍ لِـــشامٍ وكـــذا بَقـــيّةٌ فـــيها ومعمـــراً خُـــذَا
لِـــيَمَنٍ وفَـــرَجٌ بِحِمـــصِ وخالـــدٌ بطيـــبةٍ قـــل مُحـــصِي[7]

(1) انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 99/رقم: 841): ("هشام": هو ابن عروة).

(2) انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 99/رقم: 842): ("ابن أبي الزناد": هو عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان المدني، صدوق تغير حفظه لَما قدم بغداد، وكان فقيهاً، ولي خراج المدينة فحمد (174 هـ) وله (74 سنة)، والمراد: أن ما حدث به في المدينة صحيح، وما حدث به في العراق ضعيف).

(3) انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 99/رقم: 842): ("ونجل هارون" مبتدأ خبره جملة "فكان يعتني" والفاء زائدة، وهو يزيد بن هارون. وقولي: "بواسط" متعلق بـ"يعتني"، أي: أنه ضبط ما رواه بواسط، وأوهم فيما رواه ببغداد).

(4) انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 99/رقم: 843): (843): ("العداد" بالكسر، يقال: فلان في عداد بني فلان، أي: داخل فيهم).

(5) انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 99/رقم: 845): ("العمري": هو عبيد الله بن عمر المدني. "عابه ذو الحجة" أي: انتقد عالم صاحب حجة سَماع أهل الكوفة منه، وهو يعقوب بن شيبة، فقال: إن في سماع أهل الكوفة منه شيئاً).

(6) انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 100/رقم: 846): ("غير دمشق" منصوب بنزع الخافظ، أي: لم يكن متقناً فيما حدث به في غير دمشق، كحمص، ومكة، كما قاله أحمد - رحمه الله).

(7) انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 100/رقم: 849): (يعني: أن إسماعيل بن عياش ضابط لأحاديث الشاميين، غير ضابط لأحاديث غيرهم، ومثله بقية بن الوليد، ومعمر لأهل اليمن دون أهل العراق، وفرج بن فضالة لأهل حِمص دون غيرهم، وخالد بن مخلد القطواني لأهل المدينة دون غيرهم).

وثالــثٌ مَــن عــنه أهــلُ مِــصْرِ قــد حفِظــوا وغيــرُهم لــم يَــدْرِ
كمــثل أهــل الــشام فــي زُهَيْــرِ رووا مناكيــرًا فحِــدْ عــن ضَــيْرِ
وابــنِ أبــي ذِئْــبٍ لــدى المديــنةِ ثَــبْتٌ وفــي العــراقِ غيــرُ ثقــةِ
ونجــلُ عتــبةَ لــدى الــيمامةِ صــحَّ وفــي العــراقِ غيــرُ حجــةِ[1]

فائدة مهمة في بيان أن رواية الأعلم مقدمة على غيره:

رواية الأعلم مقدمة على رواية غيره. ورواية من يختص بالصحبة أولى من رواية غيره - ولا سيما عند التعارض.

قال الإمام ابن القيم في كتابه النفيس: (بدائع الفوائد) (89/3): (... قال أبو حفص فأما حديث أحمد بن يونس عن أبي بكر بن عياش، عن حصين عن مجاهد عن ابن عمر أنه كان لا يرفع يديه فإن أبا عبد الله قيل له: إن مجاهداً قال: ما رأيت ابن عمر رفع يديه إلا في افتتاح الصلاة قال: هذا خطأ، نافع وسالم أعلم بحديث ابن عمر وإن كان مجاهد أقدم فنافع أعلم منه قال بعض أصحابنا: وهذا من أحمد يدل على أصلين.

أحدهما: أن رواية الأعلم مقدمة على رواية غيره.

والثاني: أن رواية من يختص بالصحبة أولى من غيره).

وهذا - والله - ترجيح بمرجح قوي من الإمام أحمد - رحمه الله - لأنه يقدم قول الأعلم من الأئمة المختلفين كما يقدم قول الأحفظ... وهذا من أعظم القرائن الدالة على الترجيح. فمن أهمل هذا فقد غلط وغالط.

فائدة في بيان أن مالك أثبت في الزهري من ابن عيينة:

والإمام مالك أثبت في الزهري من سفيان بن عيينة - رحمهم الله جميعاً. وبرهان ما قلنا ما حكاه الإمام أحمد - رحمه الله - حيث قال: (كنت أنا وعلي بن المديني فذكرنا أثبتَ من يروي عن الزهري، فقال علي: سفيان بن عيينة وقلت أنا: مالك بن

---

(1) انظر: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 100/رقم: 853): (أي: إن أهل الشام رووا عن زهير بن محمد أحاديث مناكير، بخلاف أهل العراق فقد حفظوا حديثه، وقولي: "فحد عن ضير" أي: مل عن ضرر ما رواه أهل الشام من حديثه، ومثله محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، فأهل المدينة ضبطوا أحاديثه بخلاف أهل العراق، وأيوب بن عتبة اليمامي حديثه باليمامة صحيح، وحديث أهل العراق عنه ضعيف، كما قاله أبو زرعة - رحمه الله).

أنس، وقلت: مالك أقل خطأ عن الزهري وابن عيينة يخطئ في نحو من عشرين حديثاً عن الزهري في حديث كذا وحديث كذا، فذكرت منها ثمانية عشر حديثاً، وقلت: هاتِ ما أخطأ فيه مالك، فجاء بحديثين أو: ثلاثة، فرجعت فنظرت فيما أخطأ فيه ابن عيينة فإذا هي أكثر من عشرين حديثاً).

وهذا دليل على الأئمة إذا تكلموا في الرواة ما كانوا يتكلمون فيه إلا بمفارقة في الحفظ والخطأ. ولذلك استنتجَ الإمام أحمد من هذه المقارنة أن مالكاً أثبت في الزهري من ابن عيينة[1].

وقال أيضاً في (العلل ومعرفة الرجال) (2/348/349/رقم: 2543): (... قلت له: أيما أثبت أصحاب الزهري؟ فقال: لكل واحد منهم علة، إلا أن يونس وعقيلاً يؤديان الألفاظ، وشعيب بن أبي حمزة وليس هم مثل معمر، ومعمر **يقاربهم في الإسناد**.

قلت: فمالك؟ قال: مالك أثبت في كل شيء ولكن هؤلاء الكثرة كم عند مالك؟ ثلاثمائة حديث أو: نحو ذا، وابن عيينة نحو من ثلاثمائة حديث، ثم قال: هؤلاء الذين رووا عن الزهري الكثير يونس وعقيل ومعمر، قلت له: شعيب؟ قال: شعيب قليل، هؤلاء أكثر حديثاً عن الزهري.

قلت: فصالح بن كيسان روايته عن الزهري؟ قال: صالح أكبر من الزهري، قد رأى صالح ابن عمر. قلت: فهؤلاء أصحاب الزهري، قلت: أثبتهم مالك؟ قال: نعم، مالك أثبتهم، ولكن هؤلاء الذين قد بقروا علم الزهري:

1 - يونس،

2 - وعقيل،

3 - ومعمر.

قلت له: فبعد مالك من ترى؟ قال: ابن عيينة..)[2].

قال وصيّ الله بن محمد عباس (وذكر النسائي روايةً لعبد الملك بن نافع الشيباني عن ابن عمر رأيت رجلاً جاء إلى رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم

(1) انظر: (مسائل الإمام أحمد: العلل ومعرفة الرجال) (1/28) و(2/349/350/رقم: 2543) و(الميزان) (2/17).

(2) انظر: (شرح علل الترمذي) لابن رجب (ص: 263/ وما بعدها).

- بقدح فيه نبيذ وهو عند الركن ودفع إليه القدح...

ثم قال النسائي: عبد الملك بن نافع ليس بالمشهور، ولا يحتج بحديثه، والمشهور عن ابن عمر خلاف حكايته.

ثم ذكر روايات كثيرة تخالف هذه الرواية وقال: (وهؤلاء أهل الثبت والعدالة، مشهورون بصحة النقل، وعبد الملك لا يقوم مقام واحد منهم ولو عاضده من أشكاله جماعة وبالله التوفيق)[1].

ويبدُو لِي أن طريقة المقارنة والسَّبْر للروايات من الأئمة المتأخرين كانت هي الطريقة الوحيدة في معرفة الثقة من غيره من الرواة المتقدمين.

فإذا لم يوجد في الراوي المتقدم بإسنادٍ صحيح كلام من إمام معاصر له.

كانوا يستعملون هذه الطريقة للحكم عليه وعلى أحاديثه، ولو لم تُعرف عدالته، فالظاهر أنهم كانوا يكتفون بِسَتْر حاله والنظر في مروياته فإن وافق في رواياته الثقات المعروفين وُثّق وإن خالف ضُعف.

ومن نظر كلام ابن عدي في (كامله) وابن حبان في (ضعفائه) ظهر له أنهما كانا يستعملان هذه الطريقة بكثرة واضحة جداً.

قال ابن حبان في ترجمة: عبد الله بن لهيعة: (قد سَبَرت أخباره في رواية المتقدمين، والمتأخرين عنه فرأيت التخليط في رواية المتأخرين عنه موجوداً وما لا أصل له في رواية المتقدمين كثيراً، فرجعت إلى الاعتبار، فرأيته يدلس عن قوم ضعفاء على قوام رآهم ابن لهيعة ثقات، فألزق ذلك الموضوعات بهم).

قال المحبوس أبو الفضل: ذكر العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي في كتابه الفريد (التنكيل)[2] بعد كلام طويل: (أن أئمة الحديث لا يَقتصرُون على الكلام فيمن طالت مجالستهم له وتمكنت معرفتهم به، بل: قد يتكلم أحدهم فيمن لقيه مرة واحدة وسمع عنه مجلساً واحداً أو: حديثاً واحداً، وفيمن عاصره ولم يلقه ولكنه بلغه شيء من حديثه، وفيمن كان قبله بمدة قد تبلغ مئات السنين إذا بلغه شيء من حديثه، ومنهم من يجاوز ذلك، فابن حبان قد يذكُر في (الثقات) من يجد البخاري سماه في (تاريخه)

(1) كما في: (سنن الصغرى) للنسائي (323/8).
(2) كما في: (69/68/67/66/1).

من القدماء وإن لم يعرف ما روى وعمن روى ومن روى عنه،

1 - ولكن ابن حبان يتشدد وربما تعنت فيمن وجد في روايته ما استنكره، وإن كان الرجل معروفاً.

2 - والعجلي قريب منه في توثيق المجاهيل من القدماء،

3 - وكذلك ابن سعد،

4 - وابن معين،

5 - والنسائي،

وآخرون غيرهم يوثقون من كان من التابعين وأتباعهم وإذا وجدوا رواية أحدهم مستقيمة بأن يكون له فيما يروي متابع أو: شاهد وإن لم يرو عنه إلا واحد ولم يبلغهم عنه إلا حديث واحد... ومن الأئمة من لا يوثِّق من تقدّمه حتى يَطَّلع على عدة أحاديث له تكون مستقيمة، وتكثر حتى يغلب على ظنه أن الاستقامة كانت ملكة لذلك الراوي. وهذا كله يدل على أن جل اعتمادهم في التوثيق والجرح إنما على سَبْرِ حديث الراوي).

فائدة في بيان أن شعبة حدث عن الضعفاء:

جاء في (تقدمة الجرح والتعديل)[1]: (حدثنا عبد الرحمن قال: قرئ على العباس بن محمد الدوري قال: سمعت يحيى بن معين (يقول): بلغنا عن مالك أنه قال: عجباً من شعبة هذا الذي ينتقي الرجال، وهو يحدث عن عاصم بن عبيد الله).

وجاء في (الصارم المنكي...)[2]: (... على أن الغالب على طريقة شعبة الرواية عن الثقات، وقد يروي عن جماعة من الضعفاء الذين اشتهر جرحهم والكلام فيهم - الكلمة والشيء والحديث والحديثين - وهذا مثل روايته عن:

1 - إبراهيم بن مسلم الهجري[3]،

2 - وجابر الجعفي،

---

(1) كما في: (22/1).

(2) كما في: (ص: 101).

(3) انظر: (التاريخ الكبير) للبخاري (326/1)، و(المجروحين من المحدثين) (86/1)، و(الجرح والتعديل) (131/2)، و(الكامل) (214/1).

3 - ويزيد بن الحواري العِمي[1]،
4 - وثوير بن أبي فاختة[2]،
5 - ومجالد بن سعيد[3]،
6 - وداود بن يزيد الأودي[4]،
7 - وعبيدة بن معتب الضبي[5]،
8 - ومسلم بن كيسان الأعور[6]،
9 - وموسى بن عبيدة الربذي[7]،
10 - ويعقوب بن عطاء بن أبي رباح[8]،
11 - وعلي بن زيد بن جدعان[9]،
12 - وليث بن أبي سليم[10]،
13 - وفرقد السّبخي[11]،

---

(1) انظر: (الجرح والتعديل) (560/3)، و(المجروحين) (306/1)، و(الميزان) (102/2).
(2) انظر: (المجروحين) (196/1)، و(الجرح والتعديل) (472/2)، و(التاريخ الكبير) للبخاري (2/ 183)، و(الميزان) (375/1).
(3) انظر: (التاريخ الكبير) (9/8)، و(المجروحين) (10/3)، و(الميزان) (438/3).
(4) انظر: (المجروحين) (284/1) و(التاريخ الكبير) (25/3)، و(الضعفاء الكبير) (40/2)، و(الجرح والتعديل) (427/3)، و(الكامل) (997/3).
(5) التاريخ الكبير 127/6/ الجرح 94/6/ الميزان 25/3).
(6) انظر: (التاريخ الكبير) (27/7)، و(المجروحين) (8/3)، و(الجرح والتعديل) (192/8)، و(الميزان) (106/4).
(7) انظر: (الجرح والتعديل) (234/2/152/151/8)، و(الميزان) (213/4)، و(الضعفاء) (160/4)، و(الكامل) (2333/6).
(8) انظر: (الميزان) (403/4)، و(الجرح والتعديل) (211/9)، و(الضعفاء) (445/4) للعقيلي، و(الكامل) (2601/7)، و(التاريخ الكبير) (398/8).
(9) انظر: (الميزان) (127/3)، و(المجروحين) (103/2)، و(الجرح والتعديل)(186/6)، و(الضعفاء) (229/3) للعقيلي، و(الكامل) (1840/5) و(التاريخ الكبير) (275/6).
(10) انظر: (تحرير التقريب) (204/3/رقم: 5685): (... صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فتُرك).
(11) انظر: (التاريخ الكبير) (131/7)، و(الجرح والتعديل) (82/81/7)، و(الميزان) (345/3)، و(الضعفاء 458/3)، و(الكامل) (2053/6).

وغيرهم ممن تكلم فيه ونسب إلى:

1 - الضعف،

2 - وسوء الحفظ،

3 - وقلة الضبط،

4 - ومخالفة الثقات).

قال المحبوس: وقد كان شعبة يحدث ببعض الأحاديث عن رواة ضعفاء، فقيل له: مالك تحدث عن هؤلاء الضعفاء، وأنت لا تروي إلا عن ثقة، فتحدث عن جابر الجعفي؟ فقال: (روى أشياء لا نقدر عليها، أو: لا نصبر عليها).

والأمر فيه كما قال الصنعاني في (سبل السلام) والغزالي في (المستصفى)[1]: (وليس أحد من أفراد العلماء إلا وله نادرة ينبغي أن تغمر في جنب فضله وتجتنب)، وغيرهما[2].

فائدة في ذكر من ضُعِّفَ في بعض الشيوخ دون بعض:

وإلى هذه الفائدة أشار شيخنا المحدث محمد الأثيوبي:

ومنهمُ مَن جاءه الضعفُ لدى ... بعضِ شيوخه أساء في الأدا

فمنهم حمادُ ابنُ سَلَمَهْ ... في ثابتٍ كلٌّ بِجِدٍّ سَلَّمَهْ

في غيره يُخطئُ مثلَ قيسِ ... قتادةٍ أيوبَ دون لَبسِ[3]

منهمُ جريرٌ ابنُ حازمِ ... فليس في قتادةٍ بحازمِ

ونجلُ عجلانَ لدى سعيدِ[4] ... وعاصمٌ نجلُ أبي النجودِ

مضطربٌ في زِرٍّ او: شقيقِ[5] ... كذا هشامٌ ليس ذا تحقيقِ

---

(1) كما في: (384/2).

(2) انظر: (المجموع) لابن تيمية (160/159/14)، و(19/ 123)، و(الإحكام في أصول الأحكام) (244/4)، انظر: في (السير) (191/6)، قول الذهبي عن اجتهاد شعبة فانه مهم جداً.

(3) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 101/رقم: 856): ("قيس": هو ابن سعد المكي (119 هـ). و"أيوب": هو السختياني).

(4) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 101/رقم: 858): ("ابن عجلان": هو محمد، و"سعيد": هو المقبري).

(5) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 101/رقم: =

فـي غيـر مـا عـن ابـن سـيرين نَقَـلْ … كـذلك التيمـيُّ كـان ذا خَلَـلْ
علـى قـتادةَ كـذاك جعفـرُ[1] … فـي ابـن شـهابٍ باضـطرابٍ يُذكـر
كـذاك فـي أبـي الزبيـرِ ضُـعِّفا … الجَـزَرِيُّ معقِـلٌ فلتعـرفا[2]
كـذاك فـيه[3] ضُـعِّف المغيـرةُ … أي ابـن مـسلمٍ كـذا عكـرمةُ
فـي ابـن أبـي كثيـرهم مـضطربُ … كـذا ابـن حـربٍ قـد غَـدا يـضطربُ
إذَا لِعكـرمةَ يعـزو الخبـرا … وعـنه عمـروٌ قـد روى مـا أُنكِـرا
فـي ابـن أبـي كثيـرِهم والزهـرِيْ[4] … وأعمـشٌ قالـوا يجـي بالنُّكـرِ
عـن الـصغار مـثلما عـن الحَكَـمْ … وفـيهمْ شـعبةُ أيـضاً قـد يُـذَمْ
وابـن عيينـةَ وزِدْ منـصورَا … عـن المـشايخ روى مـنكورا[5]

=

859): ("شقيق" بن سلمة، أبو وائل، و"هشام": هو ابن حسان القردوسي، و"التيمي": هو سليمان بن طرخان).

(1) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 101/رقم: 856): ("جعفر": هو ابن برقان الكلابي، أبو عبد الله الرقي، صدوق يهم في حديث الزهري (150 هـ) أو: بعدها).

(2) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 101/رقم: 862): ("معقل" بدل من "الجزري"، هو معقل بن عبيد الله العبسي مولاهم، أبو عبد الله الجزري، صدوق يخطئ "166 هـ").

(3) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 101/رقم: 863): (وقولي: "كذاك فيه ضعف" إلخ، أي: ضعيف في أبي الزبير أيضاً المغيرة بن مسلم القسملي، أبو سلمة السّرّاج المدائني، أصله من مرو، صدوق، ووثقه العجلي).

(4) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 102/رقم: 868): (أي: إن "عكرمة" بن عمار اليمامي (159 هـ) مضطرب في حديث يحيى بن أبي كثير، وكذا سماك بن حرب مضطرب في عكرمة مولى ابن عباس، وكذا عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب بن حنطب، مضطرب في عكرمة أيضاً، وكذا داود بن الحصين المدني منكر الحديث في عكرمة أيضاً، وكذلك الأوزاعي يخطئ في حديث يحيى بن أبي كثير، وحديث الزهري).

(5) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 102/رقم: 869): (يعني: أن "الأعمش" كثير الوهم في أحاديث صغار شيوخه، كالحكم بن عتيبة، وسلمة بن كُهيل، وأبي إسحاق السبيعي، وحبيب بن أبي ثابت، ونحوهم.
قاله علي بن المديني، و"شعبة" كما قال يحيى بن سعيد القطان: كان إذا جاء حديث الصغار لم
=

كــذاكَ حمــادُ بْــنُ زيــدٍ خَلَطَــا حــديثَ يحيــى بــنِ ســعيد غلطــا

وابــنُ أبــي ثابِــتِهِم عــن عــروةِ وعــن عطــاءٍ رُدَّ كُــن ذا قــدوةِ[1]

عــبد الكــريم الجَــزَرِيُّ عــن عطــا ابــنُ معــينٍ عَــدَّ ذاكَ غلطــا

ومعمــرٌ عــن ثابــتٍ ومَطَــرُ أي عــن عطــاءٍ جــاء فــيه نَظَــرُ[2]

كــذا أبــو معــشَرٍ الــسِّنْدِيُّ إنْ رَوَى سِوى التفسير أيضاً قد وهِنْ[3]

وفــي قــتادةَ يــزيد عُمــرُ قــد ضُــعِّفا عــبدَ المجــيد أنكــروا

مــع هــشامٍ فــي سِــوى عــبدِ الملــكْ ورقــاءُ فــي المنصور أيضاً قد نُزِكْ[4]

=

يَحفظ. و"ابن عيينة" كما قاله ابن المديني: حديثه عن الصغار ليس بذاك. و"منصور" بن المعتمر: كان إذا روى عن المشايخ، مثل أبي إسحاق، والحكم بن عيينة، وحبيب بن أبي ثابت، وسلمة بن كهيل اضطرب).

(1) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 102/رقم: 871): ("حماد": هو ابن زيد كان يخلط في حديث يحيى بن سعيد الأنصاري، "حبيب بن أبي ثابت" أحاديثه عن عطاء بن أبي رباح، وعروة بن الزبير غير محفوظة.

وقولي: "ذا قدوة" بالضم، ويجوز الكسر: اسم من اقتدى به: إذا فعل مثل فعله، تأسياً، وفلان قدوة: أي: يقتدى به، - قاله في "المصباح" - أي: كن صاحب اقتداء للعلماء في الجرح والتعديل).

(2) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 102/رقم: 873): ("عطاء": هو ابن أبي رباح. و"ثابت" البناني. "ومطر" بن طهمان الوراق).

(3) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 102/رقم: 874): ("أبو معشر السندي" اسمه نَجيح بن عبد الرحمن المدني (170 هـ) يعني: أنه ضعيف في غير ما يرويه من التفسير عن محمد بن كعب القُرَظي. قال ابن معين: اكتبوا عن أبي معشر حديث محمد بن كعب في التفسير، وأما أحاديث نافع وغيرها فليست بشيء).

(4) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 103/رقم: 876): ("يزيد" بن إبراهيم التستري البصري، و"عمر" بن إبراهيم البصري ضُعِّف كلٌّ منهما في قتادة، و"عبد المجيد": هو ابن عبد العزيز بن أبي روَّاد، و"هشام": هو ابن سليمان المخزومي، و"عبد الملك": هو ابن جريج، يعني: أنه أُنكِر عبدُ المجيد وهشامٌ في غير حديث ابن جريج. وكذا ورقاء بن عمر اليشكري طعن في روايته عن منصور بن المعتمر. وقولي: "نزك" بالبناء للمفعول: أي: طعن فيه).

إســـحاقُ ســـفيانُ عـــن الزهـــريّ ... وعـــبدُ رزّاقٍ وهَـــوْا أُخَيّـــي[1]
وعـــبد رزّاقٍ وهَـــى فـــي العُمَـــرِي ... كـــذا الـــدراورديُّ أيـــضاً ازْدُري
فـــي غيـــر الاعمـــش أبـــو معاويـــهْ ... تكلمـــوا فـــيه فخـــذه راويَـــهْ[2]
قبيـــصةٌ وابـــن الحُـــباب يعلـــى ... قـــد وُهِّـــنوا عـــن الـــثوريّ نقـــلا[3]
يـــونسُ فـــي والـــده مـــضطرِبُ ... ســـلمةُ الأحمـــرُ قـــل يَـــضطرِبُ
إذا عـــن الفقـــيه حمـــادٍ أَثَـــرْ ... محمـــدٌ نجـــلُ كثيـــرٍ اشـــتهَرْ
بـــضُعفه فـــي معمـــرِ بـــن راشـــدِ[4] ... فحقِّـــقِ القـــولَ بفهـــمٍ راشـــدِ

فائدة في بيان أن الغلط لا يكون في قصة طويلة:

(إن الحديث الطويل إذا روي مثلاً من وجهين مختلفين من غير مواطأة امتنع عليه أن يكون كذباً، فإن الغلط لا يكون في قصة طويلة متنوعة وإنما يكون في بعضها، فإذا روى هذا قصة طويلة متنوعة، ورواها الآخر مثلما رواها الأول من غير مواطأة...

---

(1) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 103/رقم: 877): ("إسحاق": هو ابن راشد الجزري، و"سفيان": هو ابن حسين الواسطي، و"عبد الرزاق": هو ابن عمر الدمشقي ضُعفوا في الزهري. وقولي: "وَهَوْا": أي: ضعفوا، "أُخيي" مصغراً منادى حذف منه حرف النداء).

(2) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 103/رقم: 879): ("عبد الرزاق": هو ابن همام الصنعاني، و"الداروردي": هو عبد العزيز بن محمد، ضعفا في عبيد الله بن عمر العمري.
وقولي: "ازدري" بالبناء للمفعول: عِيب. و"أبو معاوية" في غير حديث الأعمش مضطرب، قاله أحمد، وابن نمير، وابن المديني... و"الاعمش" بنقل حركة الهمزة إلى اللام وحذفها. و"راوية" حال من فاعل "خذ"، أي: حال كونك راوية للحديث، والتاء فيه للمبالغة).

(3) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 103/رقم: 880): ("قبيصة": هو ابن عقبة، و"زيد بن الحباب، ويعلى بن عبيد" ضعفوا في حديث سفيان الثوري. وقولي: "نقلاً" منصوب على التمييز، أي: من حيث النقلُ).

(4) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل) (ص: 103/رقم: 883): ("يونس": هو ابن أبي إسحاق السبيعي مضطرب في حديث أبيه و"سلمة": هو ابن صالح الأحمر قاضي واسط مضطرب في حديث حماد بن أبي سليمان الفقيه.
و"محمد بن كثير": هو ابن أبي عطاء الثقفي الصنعاني، أبو يوسف نزيل المصيصة، صدوق كثير الغلط، توفي سنة مائتين وبضع عشرة، حديثه عن معمر منكر).

ولهذا إنما يقع في مثل ذلك غلط في بعض ما جرى في القصة، مثل حديث اشتراء النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - البعير من جابر فإن من تأمل طرقه علم قطعاً أن الحديث صحيح، وإن كانوا قد اختلفوا في مقدار الثمن، وقد بين ذلك البخاري في "صحيحه").

قال الإمام محمد بن إسماعيل البخاري - رحمه الله تعالى -: (إن قول الشعبي - رحمه الله -: (بوقية) أرجح، وإن الاشتراط أصح)[1].

فائدة في بيان أن الإسناد إذا اشتمل على الضعفاء فذكر الأعلى أولى:

(إذا اشتمل الإسناد على ضعفاء فذكر الأعلى أولى من ذكر من دونه من الضعفاء، لأنه إذا اقتصر على السافل فربما يرويه ثم عن ذلك الضعيف الأعلى فإن المدار حينئذٍ عليه، وهذا يسلكه عبد الحق في (أحكامه) كثيراً، ويعترض عليه ابن القطان بأنه يقصر الجناية على واحد دون غيره والذي سلكه عبد الحق حسن لما قلنا)[2].

فائدة في بيان أن الإسناد إذا اشتمل على ضعيف ومجهول فبماذا يكون الإعلال؟

إذا اشتمل الإسناد على ضعيف ومجهول فبماذا يكون الإعلال. هل بالمجهول أم بالضعيف، أم بهما معاً؟

الجواب: هذه المسألة فيها خلاف قديم بين علماء هذا الفن، فابن القطان: يرى إعلاله بالمجهول أولى من إعلاله بالضعيف، وابن عبد البر: يرى إعلاله بالضعيف أولى من إعلاله بالمجهول لأنه ربما يعرف فيعدل.

والذي يظهر لي - والله أعلم - أن إعلاله بهما أولى من إعلاله بأحدهما إن أمكن - انظري أم الفضل - هذه المسألة في كتب المصطلح لأنني كنت قد قرأت شيئاً من هذا القبيل في (النكت)[3] للزركشي عند ما كنت بالسجن المركزي بالقنيطرة. والكتاب لا تطوله يدي الآن بالسجن المحلي بتطوان.

وإن كان الأمر في هذا كما قال السيوطي في (تدريب الراوي) (ص: 213):

(1) كما في: (النكت) (227/2) للزركشي

(2) كما في: (النكت) (223/2) للزركشي.

(3) انظر: (223/2)..

(جَهَّلَ جماعة من الحفاظ قوماً من الرواة لعدم علمهم بهم، وهم قوم معروفون بالعدالة عند غيرهم، وأنا أسرد ما في (الصحيحين) من ذلك:

1 - أحمد بن عاصم البلخي.

جهله أبو حاتم، ووثقه ابن حبان وقال: روى عنه أهل بلده.

2 - إبراهيم بن عبد الرحمن المخزومي.

جهله ابن القطان، وعَرَفه غيره، فوثقه ابن حبان.

3 - أُسامة بن حفص المدني - هكذا جاء في (التاريخ الكبير) للبخاري (2/1: 24) - وجاء في غير كتاب المدني، بدون ياء قبل النون، وهو الأشهر في نسبته، لأنه منسوب إلى مدينة الرسول - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، والأكثر في النسبة إليها مَدَنِي، ويجوز على قلة مديني، كما في (اللباب في تهذيب الأنساب) - لابن الأثير114/3 -

جَهَّلَهُ أبو القاسم اللاَّلِكائي، قال الذهبي: ليس بمجهول رَوَى عنه أربعة.

4 - أسباط أبو اليسع.

جَهَّلَهُ أبو حاتم، وعرفه البخاري.

5 - بيان بن عمرو.

جهّله أبو حاتم، ووثّقه ابن المديني، وابن حبان، وابن عدي، وروى عنه البخاري وأبو زرعة وعُبيدُ الله بن واصل.

6 - الحُسين بن الحسن بن يسار - رحمه الله -.

جهله أبو حاتم، ووثقه أحمد وغيره.

7 - الحكم بن عبد الله البصري.

جَهَّلَهُ أبو حاتم، ووثقه الذُّهْلي وروى عنه أربعة ثقات.

8 - عباس القنطري - رحمه الله تعالى -.

جَهَّلَهُ أبو حاتم، ووثقه أحمد وابنه - رحمهم الله تعالى -.

9 - محمد بن الحكم المروزي. جَهَّلَه أبو حاتم، ووثقه ابن حبان - رحمه الله تعالى).

قال شيخنا أبو غدة في هامش (الرفع والتكميل...) (ص: 256/257): (والمذكورون هنا الذين جهلهم أبو حاتم، السادس منهم من الطبقة الثامنة: أتباع

التابعين.

والرابع والسابع من التاسعة: أتباع التابعين أيضاً.

والأول والخامس والثامن والتاسع من الحادية عشر: طبقة الذهلي والبخاري.

وقد يُجَهّل أبو حاتم: التابعيَّ، ومنه ما جاء في (تهذيب التهذيب) (383/4): (صالح بن جُبَير الصُّدَائِي أبو محمد الطبراني، ويقال: الأزدي، كان كاتبَ عمر بن عبد العزيز على الخراج.

روَى عن أبي جُمعة الأنصاري - صحابي - وأبي العجفاء السُّلَمي، وأبي أسماء الرَّحَبي، ورجاء بن حَيْوَة. وعنه أَسِيدُ بن عبد الرحمن، ومعاويةُ بن صالح، وأبُو عُبيدة حاجبُ سُليمان، وَمَرزُوق بن نافع، وغيرُهم.

قال رجاء بن أبي سلمة: قال عمر بن عبد العزيز: ولَّيْنا صالح بن جبير فوجدناه كاسمه. وقال عثمان الدارمي عن ابن معين: ثقة، وذكره ابن حبان في (الثقات)[1]، وقال أبو حاتم: مجهول)...

وقد يُجَهّل أبو حاتم الصحابي على معنى آخر... جاء في (الجرح والتعديل) (4/ 1: 428) في ترجمة: (مِدْلاج بن عَمْرو السُّلَمِي): (قال أبي: مجهول)!!

وهو صحابي بدري جليل، شهد بدراً وأحداً والمشاهدَ كلَّها، وتوفي سنة (50) من الهجرة - ﷺ - وله ترجمة في الكتب المصنَّفة في الصحابة.

قال الحافظ ابن حجر في (لسان الميزان) (13/6) في ترجمة: (مدلاج بن عَمرو السُّلمي) متعقّباً سَهْوَةَ الحافظ الذهبي، إذ قال في (الميزان) (86/4): (مدلاج بن عمرو السلمي: لا يُدري من هو) قال ابن حجر: (والمصنف - يعني الذهبي - رحمه الله تَبع ابنَ الجوزي في ذكره في (الضعفاء)! لكن صنيع ابن الجوزي أخفُّ، فإنه قال: قال أبو حاتم: مجهول.

وكذا هو في كتاب ابن أبي حاتم. وكذا يصنع أبو حاتم في جماعة من الصحابة، يطلق عليهم اسم الجهالة، لا يريد جهالةَ العدالة، وإنما يريد أنهم: **من الأعراب الذين لم يرو عنهم أئمة التابعين**). تأمله فإنه مهم.

وقال الحافظ ابن حجر أيضاً في (تهذيب التهذيب) (356/3) في ترجمة:

---

(1) كما في: (376/4).

(زياد بن جارية التميمي الدمشقي): (يقال إن له صُحبة، روى عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: (من سأل وله ما يغنيه) الحديث. قال أبو حاتم: شيخ مجهول.

وذكره ابن أبي عاصم، وأبو نعيم الأصبهانيان في الصحابة، وجزم بكونه تابعياً ابن حبان وغيره.

وأبو حاتم قد عبّر بعبارة: (مجهول) في كثير من الصحابة).

وقد يُجَهِّل أبو حاتم الراوي لبُعْد بلده عنه وعدم معرفته به، فقد جاء في (ترتيب المدارك) للقاضي عياض (66/3) في ترجمة (عبد الله بن غانم الإفريقي القاضي): قال أبو سعيد بن يونس: كان أحد الثقات الأثبات، ولم يَعرفه أبو حاتم لبُعد قُطره، وقال: مجهول).

وقال أحمد بن الصديق: (إن الجهل بالراوي ليس ضعفاً، وإنما هو مظِنةٌ قد ترتفع، وقد تكون مرفوعة في نفس الأمر... إن المجهول لا يخلو من أن يكون حديثه معروفاً أو: منكراً، فإن كان معروفاً فجهالته لا تضر، وإن كان منكراً وعُرف تَفَرُّدُهُ به فهو - أي: المجهول - ضعيف محقّق الضعف، حتى لو رُفعت جهالتُه العينية برواية اثنين فصاعداً عنه، أو: لم تُرفع، فهو ضعيف مجروح من حيّز المجاهيل إلى حيز الضعفاء المحقَّقِ ضعفُهم.

وبهذا الضابط يَعرف المتأخرون ضعف الراوي المتقدم عنهم أو: ثقته، مع أنه لم يَرَوه ولم يُعاشروه، بل: يتكلمون في الرواة المتقدمين عنهم بمئات السنين.

وذلك أنهم يعتبرون أحاديث الراوي ويتتبعونها فإن وجدوها موافقةً للأصول وأحاديث الثقات، ليس فيها تفرّدٌ بغرائب ومناكير، وليس فيها قلبٌ ولا غلط ولا تخليط، حكموا بضبط الراوي وثقته، وإن وجدوها بخلاف ذلك، حكموا بضعفه وأنزلوه بالمنزلة التي تدل عليها أحاديثه من كونه وضاعاً أو: كثير الخطأ فاحشه، أو: غير ذلك مما له ألقاب تخصه.

فإذا جمعت هذه وتدبرته، تعلم معنى الحفاظ المذكورين: إن المجهول إذا روى عنه ثقة ولم يأت بما لن ينكر فذلك دليل على كونه ثقة في نفسه، فإذا انضم إلى ذلك كونُ الراوي عنه ثقةً غيرَ ضعيف بحيث يحتمل اختلاقه، أو: مدلس بحيث يحتمل قصد إبهامه وترك اسمه لئلا يُعرف لكونه ضعيفاً).

ولا بأس أن أختم هذه الفائدة بقول الحافظ الذهبي في (سير أعلام النبلاء) (13/ 260): (...إذا وثق أبو حاتم رجلاً فتمسك بقوله، فإنه لا يوثّق إلا رجلاً صحيحَ الحديث، وإذا ليَّن رجلاً، أو: قال فيه: لا يُحتج به.

فتوقّف حتى ترى ما قال غيره فيه، فإن وثّقه أحدٌ، فلا تَبْنِ على تجريح أبي حاتم، فإنه مُتَعنّت في الرجال، قد قال في طائفة من رجال (الصحاح): (ليس بحجة)، (ليس بقوي)، ونحو ذلك).

قال الحافظ ابن حجر في (هدي الساري) (ص: 617/616) أن: (محمد بن أبي عدي البصري من شيوخ أحمد، قال عمرو بن علي: أحسن عبد الرحمن بن مهدي الثناء عليه، وقال أبو حاتم، والنسائي، وابن سعد: ثقة، وفي (الميزان): أن أبا حاتم قال: لا يحتج به، فينظر في ذلك وأبو حاتم عنده عَنتٌ، وقد احتج به الجماعة).

قال الحاكم: حدثنا إبراهيم بن إسحاق القاري، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، سمعت أبي يقول: (إذا روى عن المحدث رجلان ارتفع عنه اسم الجهالة) أي: جهالة العين، أما جهالة الحال فلا ترتفع إلا بتوثيق أحد الأئمة الذين عرفوا بهذا الشأن له (سير أعلام النبلاء) (28/12).

وادعى بعضهم: أن رواية العدل الفرد عن مجهول تعدله! وزعم هذا القائل: أن ذلك مثل بهز بن حكيم مجهول! - عند بعض أهل العلم - وأدخله البخاري في كتاب الوضوء فدل على أنه معروف (التراتيب الإدارية) (296/130/1) للعلامة عبد الحي الكتاني.

قال الحاكم في (معرفة علوم الحديث) (ص: 107/106): (روى جماعة من الأئمة عن قوم من المجهولين فمنهم سفيان الثوري روى عن أبي همام السكوني، وأبي مسكين، وأبي خالد الطائي... وغيرهم من المجهولين ممن لم يوقف على أسمائهم غير أبي همام، فإنه الوليد بن قيس إن شاء الله، وكذلك شعبة بن الحجاج، حدث عن جماعة من المجهولين. أما بقية بن الوليد: فحدث عن خلق من خلق الله لا يوقف على أنسابهم ولا عدالتهم.

وقال أحمد بن حنبل: إذا حدث بقية عن المشهورين فروايته مقبولة، وإذا حدث عن المجهولين، فغير مقبولة، وعيسى بن موسى التيمي البخاري الملقب بغنجار، شيخ في نفسه ثقة مقبول، قد احتج به محمد بن إسماعيل البخاري في (الجامع الصحيح)،

غير أنه يحدث عن أكثر من مائة شيخ من المجهولين - لا يعرفون - بأحاديث مناكير.

وقال سليمان الشاذكوني: من أراد التدين فلا يأخذ عن الأعمش، ولا عن قتادة إلا ما قالا: سمعناه) وقال الذهبي في (السير) (679/10): (كفى بها مصيبة أن يكون رأساً في نقد الرجال، ولا يَنْقُد نفسه).

فائدة في بيان أوهى الأسانيد:

كثير من علماء الحديث تحدثوا عن أصح الأسانيد، وهذا لا يكاد يخلو منه كتاب من كتب المصطلح. وأهملوا أوهى الأسانيد وهو أحق وأولى بالتحدث عنه من الأول.

وقد تعرض له الحاكم، وأبو نعيم الحافظ فيما أخرجه على كتاب الحاكم: (كتاب علوم الحديث) لأبي نعيم، والأستاذ أبو منصور البغدادي.

1 - فأوهى أسانيد الصديق: صدقة الدقيقي[1]، عن فرقد السبخي[2]، عن مرة الطيب[3]، عن أبي بكر رضي الله عنه[4]، إلا أن الزركشي خالف ترتيب الحاكم فإنه بدأ بأوهى أسانيد آل البيت وعليه مشى من نقله عنه.

والزركشي - رحمه الله تعالى - جعله الثالث في الترتيب، ومثله ابن حجر - رحمه الله تعالى - في نكته.

2 - وأوهى العمريين: محمد بن القاسم بن عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم عن أبيه[5]، عن جده، فإن محمداً، والقاسم، وعبد الله، لا يحتج بهم.

3 - وأوهى أسانيد أهل البيت: عمرو بن شمر[6].

---

(1) انظر ترجمته في: (الميزان) (312/2)، و(تهذيب التهذيب) (418/4)، و(تقريب التهذيب) (1/366).

(2) انظر ترجمته في: (الميزان) (345/3)، و(التقريب)(108/2).

(3) انظر ترجمته في: (الكاشف) (131/3)، و(التقريب) (238/2).

(4) انظر: (معرفة علوم الحديث)(ص: 57)، والنسخة التي عندي داخل السجن بتحقيق: أحمد بن فارس السلوم (ص: 134/231/رقم: 100)، و(الاقتراح) (ص: 179) و(المقنع) (ل/11أ) و(محاسن الاصطلاح) (87) و(نكت الزركشي) (396/1).

(5) انظر ترجمته في: (الميزان) (371/3)، و(التقريب) (118/2).

(6) انظر في ترجمته في: (المجروحين) (75/2)، و(الميزان) (267/3).

4 - وأوهى أسانيد أبي هريرة: السري[1]، بن إسماعيل، عن داود بن يزيد الأودي[2]، عن أبيه[3]، عن أبي هريرة[4]،

5 - وأوهى أسانيد عائشة - رضي الله تعالى عنها -: نسخة عند البصريين عن الحارث بن شبل[5]، عن أم النعمان الكندية[6]، عن عائشة - رضي الله تعالى عنها وعن والديها - [7].

6 - وأوهى أسانيد عبد الله بن مسعود - رضي الله تعالى عنه -: شريك عن أبي فزارة - راشد بن كيسان العبسي - [8]، عن أبي زيد المخزومي مولى عمرو بن حريث - عن عبد الله، إلا أن أبا فزارة راشد بن كيسان كوفي ثقة.

7 - وأوهى أسانيد أنس بن مالك - رضي الله تعالى عنه -: داود بن المُحَبَّر بن قَحْذَام[9]، عن أبيه[10]، عن أبان بن عياش[11]، عن أنس بن مالك - رضي الله تعالى عنه -.

---

(1) انظر في ترجمته في: (الميزان117/2)، و(التقريب) (28/1).

(2) انظر: (الميزان) (21/2) و(التقريب) (235/1).

(3) انظر: (الكاشف) (282/2)، و(تقريب التهذيب) (368/2).

(4) انظر: (مَعْرِفة علوم الحديث) (57)، والنسخة التي عندي داخل السجن بتحقيق: أحمد بن فارس السلوم (ص: 134/231/رقم: 100)، و(الاقتراح) (ص: 183/182)، و(المقنع) (ل/11أ) و(محاسن الاصطلاح) (88) و(النكت الوفية) (ل19ب)، و(نكت ابن حجر) (497)، و(البحر الذي زخر) (ل/121/ب) و(تدريب الراوي) (180/1).

(5) انظر: (الميزان) (434/1)، و(التقريب) (141/1).

(6) كما في: (علوم الحديث) للحاكم (57)، والنسخة التي عندي داخل السجن بتحقيق: أحمد بن فارس السلوم (ص: 134/231/رقم: 100).

(7) انظر: (معرفة علوم الحديث) (57)، والنسخة التي عندي داخل السجن بتحقيق: أحمد بن فارس السلوم (ص: 134/231/رقم: 100)، و(الاقتراح) لابن دقيق العيد (183/182) و(المقنع) (ل 11أ) و(محاسن الاصطلاح) (88) و(النكت الوفية) (ل/19ب) و(نكت ابن حجر) (497/1) و(البحر الذي زخر) (ل/121ب)، و(تدريب الراوي) (180/1).

(8) انظر: (الكاشف) (299/1)، و(التقريب) (240/1).

(9) انظر: (الميزان) (20/2)، و(التقريب) (234/1).

(10) انظر: (الميزان) (941/3).

(11) انظر: (الميزان) (10/1)، و(التقريب)(31/1).

8 - وأوهى أسانيد المكيين: عبد الله بن ميمون القداح[1]، عن شهاب بن خراش[2]، عن إبراهيم بن يزيد الخوزي[3]، عن عكرمة عن ابن عباس.

9 - وأوهى أسانيد اليمانيين: حفص بن عمر العدني[4]، عن الحكم بن أبان[5]، عن عكرمة عن عبد الله ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما -.

10 - وأوهى أسانيد المصريين: أحمد بن محمد الحجاج بن رشدين بن سعد[6]، عن أبيه[7]، عن جده[8]، عن قرة بن عبد الرحمن بن حيوئيل[9]، عن كل من روى عنه فإنها نسخة كبيرة[10].

11 - وأوهى أسانيد الشاميين: محمد بن قيس المصلوب عن عبيد الله بن زحر[11]، عن علي بن يزيد[12]، عن القاسم[13]، عن أبي أمامة - .

---

(1) انظر: (الميزان) (512/2)، و(التقريب) (31/1).

(2) انظر: (الميزان) (281/2)، و(التقريب) (355/1).

(3) انظر: (الميزان) (57/1)، و(التقريب) (46/11).

(4) انظر: (الميزان) (560/1) و(التقريب) (188/1).

(5) انظر: (الميزان) (569/1)، و(التقريب) (190/1).

(6) انظر: (الميزان) (133/1).

(7) انظر: (الميزان) (510/3).

(8) انظر: (الميزان) (461/1).

(9) انظر: (الكاشف) (399/2)، و(التقريب) (125/2).

(10) انظر: (معرفة علوم الحديث) (57)، والنسخة التي عندي داخل السجن بتحقيق: أحمد بن فارس السلوم (ص: 134/231/رقم: 100)، و(الاقتراح) (187/184)، و(المقنع) (ل/11أ) و(محاسن الاصطلاح) (88)، و(النكت الوفية) (ل/19ب20)، و(نكت ابن حجر) (499/497/1)، و(البحر الذي زخر) (ل/122/121) و(التدريب) (180/1).

(11) انظري: (الميزان) (6/3)، و(التقريب) (533/1).

(12) انظري: (التهذيب) (397/396/12/7)، و(الميزان) (161/3)، و(التقريب)(46/2).

(13) انظر: (الميزان) (161/3)، و(التقريب) (118/2).

فائدة: علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة إسناد مشهور بالضعف معروف بهذا التسلسل قال ابن معين: (علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة ضعاف كلها) وقال ابن حبان: (إذا اجتمع في إسناد خَبر عبيد الله ابن زَحْر، وعلي بن يزيد، والقاسم أبو عبد الرحمن لم يكن متن ذلك الخبر إلا مما عملته أيديهم).

12 - وأوهى أسانيد الخراسانيين: عبد الله بن عبد الرحمن بن مليحة[1]، عن نهشل بن سعيد[2]، عن الضحاك[3]، عن ابن عباس - وابن مليحة ونهشل نيسابوريان - [4].

فائدة في بيان أن بعض الرواة لا يبلغ حديثهم مرتبة الحسن:

قال الحافظ الذهبي في (سير أعلام النبلاء) (184/6): (ليث بن أبي سُليم: لا يبلغ حديثه مرتبة الحسن، بل: عداده في مرتبة الضعيف المقارب فيروي في الشواهد والاعتبار، وفي الرغائب والفضائل، أما في الواجبات فلا)[5].

فوائد حديثية متنوعة:

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى - في (السير) (360/6 - ترجمة: هشام بن حسان. و(70/7) - ترجمة: حجاج بن أرطأة. وفي مواضع أخرى من (السير) تجدها في الأجزاء التالية: (252/191/184/149/6)، و(327/28/7)، و(271/8/ 522/538)، و(300/9 وغيرها كثير):

(علمت بالاستقراء التام أن أبا حاتم الرازي إذا قال في رجل: (يكتب حديثه) أنه عنده ليس بحجة).

وقال في (الميزان) (345/4) في ترجمة: (الوليد بن كثير المزني): (روى له

(1) انظر: (الميزان) (454/2).
(2) انظر: (الميزان) (275/4)، و(التقريب) (307/2).
(3) انظر: (الميزان) (325/2)، و(التقريب) (373/1).
(4) انظر: (معرفة علوم الحديث) (58)، والنسخة التي عندي داخل السجن بتحقيق: أحمد بن فارس السلوم (ص: 134/231/رقم: 100)، و(الاقتراح) (191/188)، و(المقنع) (ل11أ) و(محاسن الاصطلاح) (88)، و(النكت الوفية) (ل20أ) و(نكت ابن حجر)(500/499/1)، و(البحر الذي زخر) (ل/122أ) و(تدريب الراوي) (181/1)، و(نكت الزركشي) (395/1/إلى: 403).
(5) انظر ترجمته في: (تحرير التقريب) (204/3/رقم: 5685).

النسائي، وُثِّق، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه. مع أن قول أبي حاتم هذا، ليس بصيغة توثيق، ولاهو بصيغة إهدار).

قال شيخنا أبو غدة في هامش (الرفع والتكميل...) (ص: 164): (قلت: (ليس بصيغة توثيق) لأن من قيل فيه ذلك: ضعيف نازل عن رتبة الاحتجاج بحديثه، و(لا هو بصيغة إهدار) لأنه ليس ضعيفاً جداً، بحيث لا يصلح حديثه للمتابعات والشواهد، بل: يكتب حديثه لصلاحيته لذلك، فهو بمثابة قولهم في هذه المرتبة: (يُعْتَبَر به) ويقابله قولهم: (لا يكتب حديثه) الآتي في المرتبة الرابعة من مراتب الجرح في (ص: 178).

وقال الحافظ الذهبي في (السير) (13/81و20/268): (يُعجبني كثيراً كلام أبي زرعة في الجرح والتعديل، يَبِينُ عليها الوَرَع والمَخْبَرَة، بخلاف رفيقه أبي حاتم، فإنَّهُ جَرَّاح).

قال الحافظ ابن حجر: (أبو حاتم: مُتَعَنِّت)، (هدي الساري) (461/462/463) و(توجيه القاري) (17/336).

وقال الحافظ الذهبي في (السير) (13/260): قال ابن القطان الفاسي: (**في رجال البخاري ومسلم من لا يعرف إسلامه**)!!! و(توضيح الأفكار)(1/103) قال الذهبي في (الميزان) (3/3): (**في رواة "الصحيحين" عدد كبير ما علمنا أن أحداً نصَّ على توثيقهم. والجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة ولم يأت بما يُنكر، أن حديثه صحيح**)[1].

فائدة في بيان قول الحافظ الذهبي: (وُثِّق):

قال المحدث الألباني - رحمه الله تعالى - في: (السلسلة الصحيحة) (5/179) عن قولهم: (رجاله وُثقوا)، أو: قولهم في الراوي: (وُثِّق): (فإن هذا فيه إشارة إلى أن بعض رجاله وثقوا توثيقاً مريضاً.

ويكثر من هذا التعبير الحافظ الذهبي في "الكاشف"، وقد تتبعت قوله هذا في عشرات التراجم، فوجدتها كلها أو: جلها ممن تفرد ابن حبان بتوثيقه، ويقول فيهم وفي أمثالهم في "الميزان": "مجهول"، ويول الحافظ: "مقبول".

---

(1) انظر: (الميزان) (1/157/450)، و(طبقات ابن السبكي) (6/138)، و(اللسان) (1/450) و(الصارم المنكي) (143/170/173).

وقال أيضاً في: (السلسلة الصحيحة) (733/6): "قال الذهبي في "الكاشف": "وثق".

قلت: يشير إلى أن ابن حبان وثقه، وأن توثيقه هنا غير معتمد، لأنه يوثق من لا يعرف، وهذا اصطلاح منه لطيف عرفته منه في هذا الكتاب، فلا ينبغي أن يفهم على أنه ثقة عنده، كما يتوهم بعض الناشئين في هذا العلم).

وقال فضيلة شيخنا العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله تعالى - في: (النكت على تقريب التهذيب) (ص: 35) عند قول الحافظ في المقدمة: (في الكلام على مراتب الرواة): "السادسة: من ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله، وإليه الإشارة بلفظ مقبول، حيث يتابع، وإلا فلين الحديث. السابعة: مجهول من روى عنه أكثر من واحد ولم يوثق، وإليه الإشارة بلفظ: مستور، أو: مجهول الحال":

وعلق شيخنا ابن باز قائلاً: (هذا يدل على أن صاحب المرتبة السادسة لا يكون مقبولاً إلا إذا كان قد وثقه بعض الأئمة، وإلا لم يكن بينه وبين صاحب السابعة فرق، ويغلب على ظني أني قد وقفت على نسخة من هذا الكتاب ذكر فيها في أصحاب المرتبة السادسة ما نصه: "وقد وثق" فليحرر. حرره في "1400/3/13 هـ")[1].

قال المحبوس في سبيل عقيدته عمر بن مسعود الحدوشي - عفا الله عنه -: وقد كنت جمعت من كتاب "الكاشف" كل من قال فيه الحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى -: "وُثِّق" في كتابي: "ذاكرة سجين مكافح" هذه بعض مواضعها:

1 - قال الذهبي في (الكاشف) (17/1/رقم: 1) ترجمة: أحمد بن إبراهيم بن خالد الموصلي: (وُثِّق، مات: 236)[2].

---

(1) وعلق الشيخ عبد الله بن فوزان الفوزان قائلاً: (لم أقف على ما ذكره شيخنا في جميع نسخ الكتاب المطبوعة، ولعل في تفسير الحافظ للسابعة بأنها للمستور، ومجهول الحال يظهر منه الفرق بين المرتبتين، مع الإشارة إلى أن استعمال الحافظ لمصطلح "مقبول" في كتابه ليس بذاك الواضح اطراده في منهجية معينة، والله تعالى أعلم).

وقد بينت هذا في كتابي: (القول المقبول فيمن قال فيه الحافظ: فلان مقبول).

(2) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (95/1/رقم: 1)، و(تهذيب التهذيب) (41/1/رقم: 1).

2 - و(1/19/رقم: 12) ترجمة: أحمد بن بكار الحراني: (وُثِّق، مات: 244)[1].

3 - و(1/22/رقم: 33) ترجمة: أحمد بن سعيد الكندي: (وثق)[2].

4 - و(1/23/رقم: 42) ترجمة: أحمد بن أبي الطيب: (وُثق، وضعفه أبو حاتم - رحمه الله تعالى - وحده)[3].

5 - و(1/28/رقم: 74) ترجمة: أحمد بن محمد بن أيوب الناسخ: (وثق، مات: 228)[4].

6 - و(1/29/30/رقم: 85) ترجمة: أحمد بن مُصَرِّف بن عمرو اليامي: (وثق)[5].

7 - و(1/36/رقم: 125) ترجمة: إبراهيم بن حبيب الشهيد: (وثق، توفي: 203)[6].

8 - و(1/36/رقم: 127) ترجمة: إبراهيم بن الحجاج النِّيلِي: (وثق)[7].

9 - و(1/38/رقم: 136) ترجمة: إبراهيم بن سالم بردان التيمي: (وثق، مات: 153)[8].

10 - و(1/40/رقم: 148) ترجمة: إبراهيم بن عامر الجمحي: (وثق)[9].

11 - و(1/51/رقم: 213) ترجمة: إبراهيم بن ميمون اليمني: (وثق)[10].

---

(1) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (1/118/رقم: 15)، و(تهذيب التهذيب) (1/51/رقم: 16).

(2) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (1/144/رقم: 39)، و(تهذيب التهذيب) (1/64/رقم: 45).

(3) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (1/171/رقم: 49)، و(تهذيب التهذيب) (1/73/رقم: 58).

(4) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (1/222/رقم: 90)، و(تهذيب التهذيب) (1/95/رقم: 103).

(5) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (1/263/رقم: 104)، و(تهذيب التهذيب) (1/104/رقم: 117).

(6) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (1/335/رقم: 156)، و(تهذيب التهذيب) (1/136/175).

(7) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (1/338/رقم: 158)، و(تهذيب التهذيب) (1/136/رقم: 177).

(8) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (1/349/رقم: 169)، و(تهذيب التهذيب) (1/143/رقم: 190).

(9) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (1/369/رقم: 184)، و(تهذيب التهذيب) (1/152/رقم: 205).

(10) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (1/443/رقم: 253)، و(تهذيب التهذيب) (1/190/رقم:
=

12 - - و(1/78/رقم: 387) ترجمة: إسماعيل بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب: (وثق)[1].

13 - و(1/82/رقم: 413) ترجمة: إسماعيل بن مسلمة بن قعنب: (وثق، مات سنة: 217)[2].

14 - و(1/96/رقم: 511) ترجمة: أيمن بن خُريم الأسدي: (وثق)[3].

15 - و(1/99/رقم: 535) ترجمة: أيوب بن موسى: (وثق)[4].

16 - و(1/107/رقم: 590) ترجمة: بشر بن عاصم الليثي: (وثق)[5].

17 - و(1/115/رقم: 646) ترجمة: بكر بن يحيى البصري: (وثق)[6].

18 - و(1/124/رقم: 703) ترجمة: ثابت بن قيس الزرقي: (وُثّق)[7].

19 - و(1/132/رقم: 758) ترجمة: جبر بن حبيب: (وثق)[8].

20 - و(1/170/رقم: 998) ترجمة: حَرِيش بن سُلَيم الكوفي: (وثق)[9].

=

283).

(1) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (2/179/رقم: 448)، و(تهذيب التهذيب) (1/318).

(2) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (2/234/رقم: 484)، و(تهذيب التهذيب) (1/344/رقم: 531).

(3) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (2/394/رقم: 588)، و(تهذيب التهذيب) (1/408/رقم: 638).

(4) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (2/431/رقم: 617)، و(تهذيب التهذيب) (1/428/رقم: 668).

(5) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (3/83/رقم: 683)، و(تهذيب التهذيب) (1/473/رقم: 736).

(6) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (3/149/رقم: 745)، و(تهذيب التهذيب) (1/510/رقم: 799).

(7) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (3/243/رقم: 814)، و(تهذيب التهذيب) (1/555/رقم: 780).

(8) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (3/323/رقم: 876)، و(تهذيب التهذيب) (2/25/رقم: 932).

(9) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (4/242/رقم: 1161)، و(تهذيب التهذيب) (2/223/رقم: 1242).

21 - و(1/177/رقم: 1040) ترجمة: الحسن بن سُهَيل بن عبد الرحمن بن عوف - رضي الله تعالى عنه -: (وثق)[1].

22 - و(1/180/رقم: 1059) ترجمة: الحسن بن عمر بن شقيق الجَرمي: (وثق)[2].

23 - و(1/183/رقم: 1079) ترجمة: الحسن بن يحيى: (وثق)[3].

24 - و(1/184/رقم: 1089) ترجمة: الحسين بن الحارث الجدلي: (وثق)[4].

25 - و(1/186/رقم: 1101) ترجمة: الحسين بن عبد الرحمن: (وثق)[5].

26 - و(1/194/رقم: 1147) ترجمة: حضرمي بن لاحق التميمي اليمامي: (وثق)[6].

27 - و(1/205/رقم: 1211) ترجمة: حكيم بن شريك المصري: (وثق)[7].

28 - و(1/202/رقم: 1194) ترجمة: الحكم بن عطية العيشي: (وثق)[8].

29 - و(1/210/رقم: 1143) ترجمة: حمزة بن سفينة: (وثق)[9].

---

(1) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (4/343/رقم: 1216)، و(تهذيب التهذيب) (2/261/رقم: 1303).

(2) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (4/408/رقم: 1236)، و(تهذيب التهذيب) (2/284/رقم: 1323).

(3) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (4/443/رقم: 1264)، و(تهذيب التهذيب) (2/299/رقم: 1351).

(4) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (4/445/رقم: 1284)، و(تهذيب التهذيب) (2/307/رقم: 1370).

(5) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (4/471/رقم: 1299)، و(تهذيب التهذيب) (2/315/رقم: 1385).

(6) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (5/26/رقم: 1364)، و(تهذيب التهذيب) (2/359/رقم: 1453).

(7) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (5/143/رقم: 1441)، و(تهذيب التهذيب) (2/410/رقم: 1534).

(8) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (5/98/رقم: 1421)، و(تهذيب التهذيب) (2/396/رقم: 1513).

(9) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (5/220/رقم: 1488)، و(تهذيب التهذيب) (2/442/رقم: 1581).

30 - و(1/211/رقم: 1244) ترجمة: حمزة بن صهيب بن سنان التميمي: (وثق)[1].

31 - و(1/219/رقم: 1294) ترجمة: حيان بن بسطام: (وثق)[2].

32 - و(1/226/رقم: 1331) ترجمة: خالد بن سارة المخزومي المكي: (وثق)[3].

33 - و(1/227/رقم: 1339) ترجمة: خالد بن عبد الله بن حرملة: (وثق)[4].

34 - و(1/227/رقم: 1340) ترجمة: خالد بن عبد الله الأموي مولاهم: (وثق)[5].

35 - و(1/227/رقم: 1342) ترجمة: خالد بن عبد الله بن مُحرِز المازني: (وثق)[6].

36 - و(1/229/رقم: 1349) ترجمة: خالد بن عُرْفُطة: (وثق)[7].

37 - و(1/233/رقم: 1378) ترجمة: خالد بن يزيد السلمي الدمشقي: (وثق)[8].

38 - و(1/234/رقم: 1385) ترجمة: خُبيب بن سليمان بن سمرة بن جندب -

---

(1) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (5/220/رقم: 148)، و(تهذيب التهذيب) (2/443/رقم: 1582).

(2) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (5/201/رقم: 1556)، و(تهذيب التهذيب) (2/484/رقم: 1653).

(3) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (5/359/رقم: 1600)، و(تهذيب التهذيب) (2/514).

(4) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (5/369/رقم: 1605)، و(تهذيب التهذيب) (2/518/رقم: 1704).

(5) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (5/370/رقم: 1606)، و(تهذيب التهذيب) (2/518/رقم: 1705).

(6) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (5/373/رقم: 1608)، و(تهذيب التهذيب) (2/519/رقم: 1707).

(7) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (5/389/رقم: 1606)، و(تهذيب التهذيب) (2/525/رقم: 1715).

(8) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (5/437/رقم: 1650)، و(تهذيب التهذيب) (2/545/رقم: 1751).

رحمه الله تعالى -: (وثق)[1].

39 - و(1/234/رقم: 1389) ترجمة: خِداش بن عياش العبدي: (وثق)[2].

40 - و(1/135/رقم: 1397) ترجمة: خُشف بن مالك الطائي: (وثق)[3].

41 - و(1/239/رقم: 1417) ترجمة: خُلَيد بن عبد الله العَصَري: (وثق)[4].

42 - و(1/239/رقم: 1420) ترجمة: خليفة بن كعب التميمي: (وثق)[5].

43 - و(1/239/رقم: 1417) ترجمة: خليفة: (وثق)[6].

44 - و(1/242/رقم: 1437) ترجمة: خيار بن سلمة: (وثق)[7].

45 - و(1/242/رقم: 1438) ترجمة: خيثمة بن أبي خيثمة: (وثق)[8].

46 - و(1/143/رقم: 1441) ترجمة: دارم: (وثق)[9].

47 - و(1/243/رقم: 1444) ترجمة: داود بن جميل: (وثق)[10].

48 - و(1/244/رقم: 1336) ترجمة: داود بن خالد المدني: (وثق)[11].

---

(1) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (5/443/رقم: 1658)، و(تهذيب التهذيب) (2/550/رقم: 1759).

(2) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (5/449/رقم: 1663)، و(تهذيب التهذيب) (2/552/رقم: 1764).

(3) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (5/458/رقم: 1671)، و(تهذيب التهذيب) (2/558/رقم: 1773).

(4) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (5/494/رقم: 1697)، و(تهذيب التهذيب) (2/577/رقم: 1801).

(5) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (5/501/رقم: 1704)، و(تهذيب التهذيب) (2/581/رقم: 1810).

(6) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (5/502/رقم: 1706)، و(تهذيب التهذيب) (2/582/رقم: 1812).

(7) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (5/528/رقم: 1728)، و(تهذيب التهذيب) (2/598/رقم: 1834).

(8) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (5/528/رقم: 1728)، و(تهذيب التهذيب) (2/598/رقم: 1835).

(9) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/3/رقم: 1731)، و(تهذيب التهذيب) (3/3/رقم: 1838).

(10) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/5/رقم: 1734)، و(تهذيب التهذيب) (3/4/رقم: 1841).

(11) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/7/رقم: 1736)، و(تهذيب التهذيب) (3/5/رقم: 1843).

49 - و(1/244/رقم: 1448) ترجمة: داود بن راشد الطفاوي الصائغ: (وثق)[1].

50 - و(1/245/رقم: 1457) ترجمة: داود بن أبي عاصم الثقفي: (وثق)[2].

51 - و(1/245/رقم: 1458) ترجمة: داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص - رضي الله تعالى عنه - (وثق)[3].

52 - و(1/246/رقم: 1466) ترجمة: داود بن علي بن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما -: (وثق)[4].

53 - و(1/249/رقم: 1480) ترجمة: داود السّرّاج: (وثق)[5].

54 - و(1/249/رقم: 1481) ترجمة: داود الوراق بصري: (وثق)[6].

55 - و(1/149/رقم: 1483) ترجمة: الدخيل بن إياس اليمامي: (وثق)[7].

56 - و(1/251/رقم: 1493) ترجمة: ديسم السدوسي: (وثق)[8].

57 - و(1/251/رقم: 1498) ترجمة: دينار الكوفي: (وثق)[9].

---

(1) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/9/رقم: 1739)، و(تهذيب التهذيب) (3/6/رقم: 1846).

(2) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/20/رقم: 1749)، و(تهذيب التهذيب) (3/11/رقم: 1856).

(3) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/21/رقم: 1750)، و(تهذيب التهذيب) (3/11/رقم: 1857).

(4) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/29/رقم: 1759)، و(تهذيب التهذيب) (3/15/رقم: 1865).

(5) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/57/رقم: 1775)، و(تهذيب التهذيب) (3/27/رقم: 1881).

(6) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/57/رقم: 1775)، و(تهذيب التهذيب) (3/27/رقم: 1881).

(7) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/60/رقم: 1778)، و(تهذيب التهذيب) (3/28/1885).

(8) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/75/رقم: 1789)، و(تهذيب التهذيب) (3/36/رقم: 1895).

(9) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/79/رقم: 1794)، و(تهذيب التهذيب) (3/39/رقم: 1900).

58 - و(1/257/رقم: 1531) ترجمة: رباح الكوفي: (وثق)[1].

59 - و(1/258/رقم: 1538) ترجمة: الربيع بن البراء بن عازب: (وثق)[2].

60 - و(1/261/رقم: 1556) ترجمة: ربيعة بن سُليم: (وثق)[3].

61 - و(1/261/رقم: 1561) ترجمة: ربيعة بن عبد الرحمن الغنوي: (وثق)[4].

62 - و(1/264/رقم: 1575) ترجمة: رجاء بن محمد البصري السقطي: (وثق)[5].

63 - و(1/264/رقم: 1578) ترجمة: رُحيل بن معاوية أخو زهير: (وثق)[6].

64 - و(1/264/رقم: 1579) ترجمة: ردّاد الليثي: (وثق)[7].

65 - و(1/269/رقم: 1612) ترجمة: رِيَاح بن عَبيدة: (وثق)[8].

66 - و(1/270/رقم: 1614) ترجمة: ريحان بن يزيد العامري: (وثق).

67 - و(1/272/رقم: 1629) ترجمة: الزبير بن جُنادة: (وثق)[9].

---

(1) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/119/رقم: 1831)، و(تهذيب التهذيب) (3/61/رقم: 1939).

(2) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/128/رقم: 1838)، و(تهذيب التهذيب) (3/66/رقم: 1946).

(3) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/156/رقم: 1858)، و(تهذيب التهذيب) (3/80/رقم: 1967).

(4) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/162/رقم: 1862)، و(تهذيب التهذيب) (3/82/رقم: 1972).

(5) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/192/رقم: 1881)، و(تهذيب التهذيب) (3/94/رقم: 1991).

(6) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/194/رقم: 1883)، و(تهذيب التهذيب) (3/96/رقم: 1993).

(7) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/194/رقم: 1883)، و(تهذيب التهذيب) (3/96/رقم: 1993).

(8) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/247/رقم: 1926)، و(تهذيب التهذيب) (3/125/رقم: 2038).

(9) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/273/رقم: 1943)، و(تهذيب التهذيب) (3/138/رقم: 2055).

68 - و(1/272/رقم: 1631) ترجمة: الزبير بن خُريق القشيري الجزري: (وثق)[1].

69 - و(1/275/رقم: 1648) ترجمة: زرعة البياضي: (وثق).

70 - و(1/276/رقم: 1654) ترجمة: زُفر بن وثيمة: (وثق)[2].

71 - و(1/276/رقم: 1655) ترجمة: زكرياء بن خالد: (وثق)[3].

72 - و(1/279/رقم: 279) ترجمة: زُهرة بن معبد: (وكان من الأولياء، ووثق، مات سنة: 135)[4].

73 - و(1/282/رقم: 1686) ترجمة: زياد بن ثويب: (وثق)[5].

74 - و(1/282/رقم: 1690) ترجمة: زياد بن أبي الجعد: (وثق)[6].

75 - و(1/283) ترجمة: زياد بن حِذْيم السعدي: (وثق)[7].

76 - و(1/285/رقم: 1709) ترجمة: زياد بن صيفي: (وثق)[8].

77 - و(1/286/رقم: 1712) ترجمة: زياد بن عبد الله النميري - رحمه الله

---

(1) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/274/رقم: 1945)، و(تهذيب التهذيب) (3/139/رقم: 2058).

(2) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/306/رقم: 1972) للحافظ المزي، و(تهذيب التهذيب) (3/153/رقم: 2087) للحافظ ابن حجر.

(3) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/308/رقم: 1974)، و(تهذيب التهذيب) (3/155/رقم: 2089).

(4) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/333/رقم: 1991)، و(تهذيب التهذيب) (3/168/رقم: 2106).

(5) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/358/رقم: 2010)، و(تهذيب التهذيب) (3/182/رقم: 2127).

(6) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/362/رقم: 2014)، و(تهذيب التهذيب) (3/184/رقم: 2131).

(7) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/366/رقم: 1017)، و(تهذيب التهذيب) (3/185/رقم: 2134).

(8) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/388/رقم: 2035)، و(تهذيب التهذيب) (3/195/رقم: 2153).

تعالى -: (ضعيف، وقد وثق)[1].

78 - و(286/1/رقم: 1714) ترجمة: زياد بن عبد الرحمن القيسي: (وثق)[2].

79 - و(286/1/رقم: 1715) ترجمة: زياد بن عمرو الجملي: (وثق)[3].

80 - و(286/1/رقم: 1715) ترجمة: زياد بن قيس: (وثق)[4].

81 - و(287/1/رقم: 1719) ترجمة: زياد بن كسيب: (وثق)[5].

82 - و(287/1/رقم: 1725) ترجمة: زياد بن مينا: (وثق)[6].

83 - و(288/1/رقم: 1730) ترجمة: زياد أبي الأبرد لخطمي: (وثق)[7].

84 - و(292/1/رقم: 1752) ترجمة: زيد بن زائدة: (وثق)[8].

85 - و(293/1/رقم: 1763) ترجمة: زيد بن عقبة الفزاري: (وثق)[9].

86 - و(294/1/رقم: 1766) ترجمة: زيد بن علي: (وثق)[10].

---

(1) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (393/6/رقم: 2038)، و(تهذيب التهذيب) (197/4/رقم: 2156).

(2) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (394/6/رقم: 2040)، و(تهذيب التهذيب) (198/3/رقم: 2158).

(3) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (396/6/رقم: 2043)، و(تهذيب التهذيب) (199/3/رقم: 2161).

(4) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (400/6/رقم: 2046)، و(تهذيب التهذيب) (201/3/رقم: 2164).

(5) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (400/6/رقم: 2047)، و(تهذيب التهذيب) (201/3/رقم: 2165).

(6) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (210/6/رقم: 2054)، و(تهذيب التهذيب) (206/3/رقم: 2172).

(7) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (415/6/رقم: 2061)، و(تهذيب التهذيب) (209/3/رقم: 2180).

(8) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (459/6/رقم: 2090)، و(تهذيب التهذيب) (227/3/رقم: 2209).

(9) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (475/6/رقم: 2101)، و(تهذيب التهذيب) (232/3/رقم: 2220).

(10) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (480/6/رقم: 2105)، و(تهذيب التهذيب) (234/3/رقم: 2224).

87 - و(1/295/رقم: 295) ترجمة: زيد بن يُثَيْع: (وثق)[1].

88 - و(1/295/رقم: 1780) ترجمة: سابق بن ناجية: (وثق)[2].

89 - و(1/295/رقم: 1800) ترجمة: سالم الفراء: (وثق)[3].

90 - و(1/300/رقم: 1812) ترجمة: السائب: (وثق)[4].

91 - و(1/300/رقم: 1813) ترجمة: سباع بن ثابت: (وثق)[5].

92 - و(1/300/رقم: 1813) ترجمة: سباع بن ثابت: (وثق)[6].

93 - و(1/301/رقم: 1815) ترجمة: سَبرة بن عبد العزيز الجهني أخي حرملة - رحمه الله تعالى -: (وثق)[7].

94 - و(1/301/رقم: 1819) ترجمة: سُحيم، مولى بني زهرة: (وثق)[8].

95 - و(1/301/رقم: 301) ترجمة: سراج بن مُجّاعة اليمامي: (وثق)[9].

96 - و(1/303/رقم: 1831) ترجمة: السَّرِيُّ بن يَنْعُم الجُبْلاني: (وثق)[10].

---

(1) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (6/490/رقم: 2114)، و(تهذيب التهذيب) (3/239/رقم: 2234).

(2) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/3/رقم: 2122)، و(تهذيب التهذيب) (3/243/رقم: 2242).

(3) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/33/رقم: 2142)، و(تهذيب التهذيب) (3/255/رقم: 2263).

(4) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/45/رقم: 2157)، و(تهذيب التهذيب) (3/261/رقم: 2277).

(5) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/47/رقم: 2159)، و(تهذيب التهذيب) (3/263/رقم: 2279).

(6) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/48/رقم: 2161)، و(تهذيب التهذيب) (3/263/رقم: 2281).

(7) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/48/رقم: 2161)، و(تهذيب التهذيب) (3/263/رقم: 2281).

(8) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/51/رقم: 2166)، و(تهذيب التهذيب) (3/266/رقم: 2286).

(9) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/54/رقم: 2168)، و(تهذيب التهذيب) (3/267/رقم: 2288).

(10) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/68/رقم: 2178)، و(تهذيب التهذيب) (3/273/رقم: =

97 - و(1/304/رقم: 1835) ترجمة: سعد بن الأخرم الطائي: (وثق)[1].

98 - و(1/306/رقم: 1853) ترجمة: سعد بن عثمان: (وثق)[2].

99 - و(1/307/رقم: 1856) ترجمة: سعد بن عياض الثمالي الكوفي: (وثق)[3].

100 - و(1/307/رقم: 1859) ترجمة: سعد بن معبد: (وثق)[4].

101 - و(1/308/رقم: 1863) ترجمة: سعد أبي مجاهد الطائي: (وثق)[5].

102 - و(1/308/رقم: 1865) ترجمة: سعد، ويقال: طلحة: (وثق)[6].

103 - و(1/309/رقم: 1869) ترجمة: سعيد بن أبيض المأربي: (وثق)[7].

104 - و(1/312/رقم: 1891) ترجمة: سعيد بن خالد بن عمرو بن عثمان الأموي الدمشقي: (وثق)[8].

105 - و(1/312/رقم: 1893) ترجمة: سعيد بن أبي خالد البجلي: (وثق)[9].

=
2298).

(1) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/76/رقم: 2182)، و(تهذيب التهذيب) (3، 277/رقم: 2302).

(2) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/101/رقم: 2203)، و(تهذيب التهذيب) (3/288/رقم: 2324).

(3) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/102/رقم: 2204)، و(تهذيب التهذيب) (3/289/رقم: 2325).

(4) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/110/رقم: 2208)، و(تهذيب التهذيب) (3/292/رقم: 2330).

(5) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/117/رقم: 2214)، و(تهذيب التهذيب) (3/294/رقم: 23336).

(6) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (8/118/رقم: 2215)، و(تهذيب التهذيب) (3/294/رقم: 2337).

(7) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/125/رقم: 2220)، و(تهذيب التهذيب) (3/298/رقم: 2345).

(8) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/175/رقم: 2241)، و(تهذيب التهذيب) (3/314/رقم: 2366).

(9) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/178/رقم: 2243)، و(تهذيب التهذيب) (3/315/رقم:
=

106 - و(1/312/رقم: 1895) ترجمة: سعيد بن أبي خَيْرة البصري: (وثق)[1].

107 - و(1/313/رقم: 1901) ترجمة: سعيد بن زرعة الحمصي الجرار: (وثق)[2].

108 - و(1/314/رقم: 1905) ترجمة: سعيد بن زياد المدني المؤدب: (وثق)[3].

109 - و(1/315/رقم: 1912) ترجمة: سعيد بن أبي سعيد مولى ابن حزم: (مجهول، وقد وثق، له في صلاة التسبيح)[4].

110 - و(1/316/رقم: 1916) ترجمة: سعيد بن سلمان: (وثق)[5].

111 - و(1/316/رقم: 1920) ترجمة: سعيد بن سمعان: (وثق)[6].

112 - و(1/316/رقم: 1929) ترجمة: سعيد بن عبد الله بن جريج: (وثق)[7].

113 - و(1/1930/رقم: 1930) ترجمة: سعيد بن عبد الله الجهني: (وثق)[8].

114 - و(1/319/رقم: 1935) ترجمة: سعيد بن عبد الرحمن بن أبي سعيد

=

2369).

(1) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/180/رقم: 2245)، و(تهذيب التهذيب) (3/316/رقم: 2371).

(2) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/184/رقم: 2247)، و(تهذيب التهذيب) (3/318/رقم: 2373).

(3) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/195/رقم: 2257)، و(تهذيب التهذيب) (3/323/رقم: 2385).

(4) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/208/رقم: 2265)، و(تهذيب التهذيب) (3/328/رقم: 2394).

(5) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/216/رقم: 2269)، و(تهذيب التهذيب) (3/332/رقم: 2398).

(6) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/224/رقم: 2275)، و(تهذيب التهذيب) (3/335/رقم: 2404).

(7) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/240/رقم: 2284)، و(تهذيب التهذيب) (3/342/2414).

(8) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/242/رقم: 2285)، و(تهذيب التهذيب) (3/342/رقم: 2415).

الخدري - رضي الله تعالى عنه -: (وثق)[1].

115 - و(1/320/رقم: 1942) ترجمة: سعيد بن عبد الرحمن الغفاري: (وثق)[2].

116 - و(1/321/رقم: 1949) ترجمة: سعيد بن عثمان البلوي: (وثق)[3].

117 - و(1/323/رقم: 1961) ترجمة: سعيد بن غزوان: (وثق)[4].

118 - و(1/324/رقم: 1966) ترجمة: سعيد بن أبي كرب الهمْداني: (وثق)[5].

119 - و(1/324/رقم: 1967) ترجمة: سعيد بن محمد بن جبير بن مطعم: (وثق)[6].

120 - و(1/330/رقم: 2008) ترجمة: سفيان بن حمزة الأسلمي المدني: (وثق)[7].

121 - و(1/331/رقم: 2015) ترجمة: سفيان بن عبد الرحمن بن عاصم بن سفيان الثقفي: (وثق)[8].

122 - و(1/332/رقم: 2016) ترجمة: سفيان بن عبد الملك المروزي:

---

(1) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/247/رقم: 2293)، و(تهذيب التهذيب) (3/345/رقم: 2423).

(2) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/253/رقم: 2300)، و(تهذيب التهذيب) (3/348/رقم: 2430).

(3) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/262/رقم: 2308)، و(تهذيب التهذيب) (3/353/رقم: 2438).

(4) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/283/رقم: 2328)، و(تهذيب التهذيب) (3/364/رقم: 2459).

(5) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/283/رقم: 2328)، و(تهذيب التهذيب) (3/364/رقم: 2458).

(6) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/384/رقم: 2329)، و(تهذيب التهذيب) (3/365/رقم: 2460).

(7) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/345/رقم: 2382)، و(تهذيب التهذيب) (3/395/رقم: 2512).

(8) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/365/رقم: 2391)، و(تهذيب التهذيب) (3/401/رقم: 2521).

(وثق)[1].

123 - و(1/333/رقم: 2026) ترجمة: سَلْمُ بن جعفر البكراوي: (وثق)[2].

124 - و(1/343/رقم: 2089) ترجمة: سليمان بن بَابَيْه المكي: (وثق)[3].

125 - و(1/344/رقم: 2095) ترجمة: سليمان بن حرب: (وثق)[4].

126 - و(1/346/رقم: 2108) ترجمة: سليمان بن زياد الحضرمي: (وثق)[5].

127 - و(1/347/رقم: 2115) ترجمة: سليمان بن سمرة بن جندب الفزاري - رحمه الله تعالى -: (وثق)[6].

128 - و(1/348/رقم: 2116) ترجمة: سليمان بن سنان: (وثق)[7].

129 - و(1/349/رقم: 2123) ترجمة: سليمان بن عبد الله الزبرقان: (وثق)[8].

130 - و(1/349/رقم: 2125) ترجمة: سليمان بن أبي عبد الله: (وثق)[9].

131 - و(1/349/رقم: 2126) ترجمة: سليمان بن عبد الجبار: (وثق)[10].

132 - و(1/350/رقم: 2128) ترجمة: سليمان بن عبد الرحمن بن ثوبان

---

(1) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/366/رقم: 2392)، و(تهذيب التهذيب) (3/402/رقم: 2522).

(2) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (7/394/2407)، و(تهذيب التهذيب) (3/414/رقم: 2537).

(3) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (8/15/رقم: 2476)، و(تهذيب التهذيب) (3/460/رقم: 2613).

(4) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (8/23/رقم: 2482)، و(تهذيب التهذيب) (3/464/رقم: 2619).

(5) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (8/52/رقم: 2498)، و(تهذيب التهذيب) (3/477/رقم: 2635).

(6) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (8/62/رقم: 2508)، و(تهذيب التهذيب) (3/483/رقم: 2645).

(7) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (8/63/رقم: 2509)، و(تهذيب التهذيب) (3/484/2646).

(8) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (8/73/رقم: 2517)، و(تهذيب التهذيب) (3/488/رقم: 2654).

(9) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (8/75/رقم: 2521)، و(تهذيب التهذيب) (3/489/رقم: 2658).

(10) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (8/76/رقم: 2522)، و(تهذيب التهذيب) (3/490/رقم: 2659).

المدني - رحمه الله تعالى -: (وثق)[1].

133 - و(1/351/رقم: 2137) ترجمة: سليمان بن علي الأمير: (وثق)[2].

134 - و(1/353/رقم: 2149) ترجمة: سليمان بن أبي المغيرة العبسي: (وثق)[3].

135 - و(1/345/رقم: 2158) ترجمة: سليمان المنبهي: (وثق)[4].

136 - و(1/355/رقم: 2162) ترجمة: سماك بن الفضل الصنعاني: (وثق)[5].

137 - و(1/356/رقم: 2167) ترجمة: سمعان بن مشنج: (وثق)[6].

138 - و(1/261/رقم: 2200) ترجمة: سهم بن مِنجاب الضبي الكوفي: (وثق)[7].

139 - و(1/362/رقم: 2206) ترجمة: سوادة بن أبي الجعد: (وثق)[8].

140 - و(1/366/رقم: 2228) ترجمة: سلام بن شرحبيل: (وثق)[9].

141 - و(1/369/رقم: 2246) ترجمة: سيف - الترجمة الأخيرة من الجزء

---

(1) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (8/78/رقم: 2525)، و(تهذيب التهذيب) (3/491/رقم: 2662).

(2) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (8/90/رقم: 2534)، و(تهذيب التهذيب) (3/496/رقم: 2671).

(3) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (8/105/رقم: 2551)، و(تهذيب التهذيب) (3/506/رقم: 2688).

(4) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (8/125/رقم: 2560)، و(تهذيب التهذيب) (3/515/رقم: 2697).

(5) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (8/134/رقم: 2565)، و(تهذيب التهذيب) (3/519/رقم: 2702).

(6) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (8/139/رقم: 2570)، و(تهذيب التهذيب) (3/522/رقم: 2707).

(7) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (8/187/رقم: 2608)، و(تهذيب التهذيب) (3/547/رقم: 2745).

(8) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (8/196/رقم: 2616)، و(تهذيب التهذيب) (3/552/رقم: 2755).

(9) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (8/217/رقم: 2631)، و(تهذيب التهذيب) (3/565/رقم: 2773).

الأول من كتاب: "الكاشف" مطبعة: دار الفكر، الطبعة الأولى 1418 هـ/1997م وهي النسخة التي عندي - حالياً - داخل السجن المحلي بتطوان، والنسخة رديئة جداً، مليئة بالأخطاء الفاحشة: (وثق)[1].

أما الجزء الثاني من (الكاشف) فقد اشتمل على ما يقارب: (220) ترجمة قد قيل في أصحابها: (وُثِّق).

والجزء الثالث من "الكاشف" فقد اشتمل على ما يقارب: (200) ترجمة ممن قيل فيهم: (فلان وثق).

فائدة في بيان بعض أوهام الحاكم:

هذه الفائدة نذكر فيها بعض أوهام الحاكم في العزو في (مستدركه) قال ابن الصلاح في (مقدمته) (ص: 18) عن المستدرك: (أودعه ما ليس في واحد من الصحيحين مما رآه على شرط الشيخين قد أخرجا عن روايته في كتابيهما).

قال الزركشي في (نكته) (201/1/إلى: 210) بعد أن ذكر كلام ابن الصلاح المتقدم آنفاً: (فيه أمران: أحدهُما: نوزع في قوله: (أودعه ما ليس في واحد منهما) فإنه قد أودعه أحاديث في (الصحيحين) وهذا عجيب، فإن هذه الأحاديث وقعت له سهواً، على خلاف شرطه، ولم يكن موضوع الكتاب لذلك، ولا هو مقصوده، إذا لا يكون ذلك استدراكاً حينئذٍ، فكلام المصنف صحيح.

الثاني: ما ذكره في شرطه، قد تتبعه عليه النووي وابن دقيق العيد وغيرهما - أي: أن شرطه هو إخراج من أخرج له الشيخان أو: أحدهما من الرواة - وكأنهم لم يقفوا على شرط الحاكم والذي في خطبة (المستدرك) ما نصه: (وأنا استعين الله على إخراج أحاديث رواتها ثقات قد احتج بمثلها الشيخان، أو: أحدهما). انتهى[2].

وقال النووي - المراد بقولهم: (على شرطهما في كتابيهما) -: (أن يكون رجال إسناده في كتابيهما، لأنه ليس لهما شرط في كتابيهما ولا في غيرهما).

---

(1) انظر ترجمته في: (تهذيب الكمال) (230/8/رقم: 2642)، و(تهذيب التهذيب) (572/3/رقم: 2783).

(2) كما في: (المستدرك) (3/1).

وعلى هذا عمل الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد[1]، فإنه ينقل عن الحاكم تصحيحه لحديث على شرط البخاري - مثلاً - ثم يعترض عليه بأن فيه فلاناً ولم يخرج له البخاري، وكذلك فعل الحافظ الذهبي في (مختصر المستدرك)، وليس ذلك منهم بحسن، لما ذكرنا من كلام الحاكم في خطبته أنه لم يشترط نفس الرجال المخرج لهم في (الصحيح).

بل: اشترط رواة احتج بمثلهم الشيخان أو: أحدهما، وإنما ينبغي منازعته في تحقيق المماثلة بين رجاله ورجال (الصحيحين). نعم، القوم معذورون فإنه قال عقب أحاديث أخرجها هو: صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بفُلان وفلان؟ يعني: المذكورين في سنده، فهذا منه جنوح إلى إرادة نفس رجال (الصحيح)، وهو يخالف ما ذكره في مقدمة كتابه، ثم إنه خالف الاصطلاحين في أثناء كتابه، وقال - لما أخرج "التاريخ" و"السير" -: (ولا بد لنا من نقل كلام ابن إسحاق والواقدي)[2]. فِعْل الحاكم المذكور أحدث إشكالاً عند بعض العلماء: كابن الصلاح، وابن دقيق العيد، والذهبي، قال العراقي: (وكلام الحاكم مخالف لما فهموه - أي: ابن الصلاح وابن دقيق العيد والذهبي - من أنهم يعترضون على تصحيحه على شرط الشيخين أو: أحدهما بأن البخاري مثلاً ما أخرج لفلان، وكلام الحاكم ظاهر أنه لا يتقيد بذلك حتى يتعقب به عليه، قال ابن حجر: لكن تصرف الحاكم يقوي أحد الاحتمالين اللذين ذكرهما شيخنا - رحمه الله - فإنه إذا كان عنده الحديث قد أخرجا أو: أحدهما لرواته، قال: (صحيح على شرط الشيخين أو: أحدهما)، وإذا كان بعض رواته لم يخرجا له قال: (صحيح الإسناد) - (فحسب) -.

ويوضح ذلك قوله في باب التوبة لما أورد حديث أبي عثمان عن أبي هريرة مرفوعاً: (لا تنزع الرحمة إلا من شقي): قال: هذا حديث صحيح الإسناد وأبو عثمان هذا ليس هو النهدي، ولو كان النهدي لحكمت بالحديث على شرط الشيخين، فدل

---

(1) واشتهر كأبيه وجده بابن دقيق العيد، وذلك أن جد أبيه، كان عليه طيلسان شديد البياض في يوم عيد، فقيل: كأنه دقيق العيد فلُقب به.

(2) انظر ترجمة محمد بن عمر بن واقد الواقدي المتفق على ترك حديثه: (تاريخ بغداد) (3/3)، و(الطبقات الكبرى) (334/7)، و(الجرح والتعديل) (20/8)، و(السير) (454/9)، و(الميزان) (3/662)، و(تهذيب التهذيب) (363/9).

هذا على أنه إذا لم يخرجا لأحد رواة الحديث لا يحكم به على شرطهما، وهو عين ما ادعى ابن دقيق العيد وغيره، وإن كان الحاكم قد يغفل في بعض الأحيان فيصحح على شرطهما بعض ما لم يخرجا لبعض رواته فيحمل ذلك على السهو والنسيان، ويتوجه به حينئذٍ عليه الاعتراض)[1].

واعلم أن ما اعتمده في تخريجه أن يرى رجلاً قد وثق وشهد له بالصدق والعدالة، أو: حديثه في الصحيح، فيجعل كل ما رواه هذا الراوي على شرط الصحيح، فإنه إنما يكون على شرط الصحيح إذا انتفت عنه العلل والشذوذ والنكارة، وتوبع عليه، فأما مع وجود ذلك أو: بعضه، فلا يكون صحيحاً ولا على شرط الصحيح.

ومن تأمل كلام البخاري ونظر في تعليله أحاديث جماعة أخرج حديثهم في (صحيحه) علم إمامته وموقعه من هذا الشأن، ويتبين له ما ذكرنا، وأن الحال ليس مطرداً على قانون واحد.

ونظير هذا من يرى الرجل قد تكلم في بعض حديثه وضُعف في شيخ أو: في حديث، فيجعل ذلك سبباً لتعليل حديثه وتضعيفه أين وجده، كما يفعله كثير من المتأخرين من الظاهرية وغيرهم، وهو غلط، فإن تضعيفه في رجل أو: في حديث ظهر فيه غلطه لا يوجب ضعف حديثه مطلقاً[2].

ثم العجب منه في شيْئين:

أحدهما: أنه يخرج الحديث ويقول: (على شرط الشيخين) أو: أحدهما، ويكون الحديث بذلك اللفظ فيهما أو: في أحدهما، وقد وقع له ذلك في أحاديث - وهذه الأحاديث التي سنذكرها هنا ذكرها أيضاً السيوطي في (البحر) نقلاً عن الزركشي (ل/ 66 أ، وما بعدها) -:

الأول: حديث حماد بن سلمة[3]، عن حميد بن أبي حميد الطويل[4]، عن بكر بن

---

(1) انظر: (التقييد والإيضاح) (30/29)، و(النكت) لابن حجر (321/320).

(2) انظر: (البحر الذي زخر) (ل/62ب)، و(توضيح الأفكار) (67/66/1).

(3) انظر ترجمته في: (الكاشف) (256/1)، و(التقريب) (202/1).

(4) انظر ترجمته في: (طبقات ابن سعد) (17/7) و(تاريخ خليفة) (420/14/5) و(طبقات خليفة) (219) و(التاريخ الكبير) (348/2) و(الصغير) (230/1) للبخاري و(الثقات) لابن حبان (10/3) و(الجرح والتعديل) (221/3) و(مشاهير علماء الأمصار) (93) و(الكامل في التاريخ) (511/5) =

عبد الله المزني[1]، عن عبد الله بن رباح الأنصاري[2]، عن أبي قتادة: أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: (كان إذا عرس[3] بليل اضطجع عن يمينه، وإذا عرّس قبل الصبح نصب ذراعه نصباً ووضع رأسه على كفه).

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه[4].

وقد أخرجه مسلم في (صحيحه) كتاب الصلاة: باب: قضاء الفائتة (192/5/ 193)، والترمذي في (الشمائل) (172)، وأحمد في (مسنده) (309/5)، وابن حبان كما في (الفيض) (149/5).

ملاحظة: قال المناوي: عزاه الحميدي والمزني إلى مسلم في الصلاة وكذا الذهبي، لكن قيل: إنه ليس فيه. قلت: قد أصاب من عزاه لمسلم، وأخطأ من نفاه. وسبب نفيهم له وجوده في غير مظنته السابقة إلى الذهن.

الثاني: حديث موسى بن عقبة بن أبي عياش[5]، عن عبد الله بن دينار[6]، عن ابن عمر أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - كان يدعو: (اللهم إني

=

و(تهذيب الكمال) و(تهذيبه) (178/1/ 1 - 2) و(خلاصته: 94) و(تاريخ الإسلام) (57/6) و(تذكرة الحفاظ) (153/152/1) و(الميزان) (610/1) (والسير) (163/6) والأربعة للذهبي.

(1) انظر: (الكاشف) (162/1)، و(التقريب) (106/1).

(2) انظر: (الكاشف) (84/2)، و(التقريب) (414/1).

(3) التعريس: نزول المسافر نزلة للنوم والاستراحة، والمعرس: موضع التعريس. كما في: (النهاية) (3/ 206).

(4) كما في: (المستدرك): (كتاب المناسك) (445/1).

(5) انظر ترجمته في: (تاريخ خليفة) (411) و(طبقاته) (267)، و(التاريخ الكبير) (291/7)، و(الصغير) (70/2) للبخاري و(الجرح والتعديل) (154/8)، و(الثقات) لابن حبان (248/3)، و(تهذيب الكمال) (1392) و(تهذيبه) (360/10) و(خلاصته) (392) و(الوافي) (137/2) و(التذكرة) (148/1) و(العبر) (192/4) و(السير) (114/6) و(الكاشف) (186/3) و(التقريب) (286/1).

(6) انظر ترجمته في: (طبقات خليفة بن الخياط) (263)، و(التاريخ الصغير) للبخاري (31/2) و(الجرح والتعديل 46/5/ و(تهذيب الكمال)679) و(تهذيبه1/142/2) و(تهذيبه) (201/5)، و(تاريخ الإسلام) (265/5)، و(تاريخ الحفاظ) (126/1) و(الميزان) (417/2) و(السير) (5/ 253).

أعوذ بك من زوال نعمتك، ومن تحول عافيتك، ومن فجاءة نقمتك، ومن جميع سخطك).

وقال: (على شرط الشيخين ولم يخرجاه)[1]، وقد أخرجه عن أبي زرعة الرازي عم محمد بن عبد الله بن بكر بن سليمان الخزاعي أبو الحسن المقدسي الخلنجي[2]، عن يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبدٍ القارِيّ[3] عن موسى بن عقبة به (أخرجه مسلم في الرقاق باب: أكثر أهل الجنة الفقراء (54/17) والبخاري في (الأدب المفرد) (100) وأبو داود في الدعاء، باب: الاستعاذة (191/2) وابن أبي الدنيا في (الشكر) (ص: 10) وليس لأبي زُرْعَة في الصحيح غيره - كما قال المزي في (تحفة الأشراف) (465/7).

الثالث: حديث يحيى بن معين حدثنا إسماعيل بن مجالد بن سعيد الهمداني[4] عن بيان بن بشر الأحمسي[5] عن وبرة - بالموحدة المحركة - بن عبد الرحمن المُسْلِي - بضم أوله وسكون المهملة بعدها لام - [6] عن همام بن الحارث بن قيس بن عمرو النخعي[7] عن عمار بن ياسر قال: (رأيت النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وما معه إلا خمسة أعْبُد وامرأتان وأبو بكر).

قال الحاكم في (المستدرك) (كتاب معرفة الصحابة) (393/3): (صحيح على شرط الشيخين) - وقد أخرجه البخاري عن عبد الله هو ابن حماد الآملي - [8].

---

(1) كما في: (المستدرك): كتاب الدعاء (531/1).

(2) بفتح المعجمة واللام وسكون النون بعدها جيم - صدوق من العاشرة انظر: (الكاشف) (58/3)، و(التقريب) (175/2).

(3) بتشديد التحتانية دون همزة - ومن الخطأ كتابة الهمزة على الياء - (الكاشف) (292/3) و(التقريب) (379/2).

(4) انظر: (الكاشف)، (128/1) و(التقريب) (73/1).

(5) انظر: (الكاشف) (166/1)، و(التقريب 111/1).

(6) انظر: (الكاشف) (234/3)، و(التقريب) (330/2) .

(7) انظر: (الكاشف) (225/3)، و(التقريب) (2321).

(8) انظر: (التهذيب) (190/5)، و(التقريب) (140/1)، و(الكاشف) (81/2) عن ابن معين بسنده ومتنه - أخرجه البخاري في المناقب باب: منه رقمه: (6) (6/5/5)، وفي باب: إسلام أبي بكر (85/5).

الرابع: حديث حماد بن زيد عن عمرو بن دينار قال: ذُكر عند جابر بن زيد أبو الشعثاء الأزدي ثم الجوفي[1]. (تحريم لحوم الحمر الأهلية فقال: أبَى ذاك البحر - يعني: ابن عباس - رضي الله عنهما - وتلا: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا ...﴾ [2].

وقد أخرجه البخاري مطولاً في الذبائح والصيد باب: لحوم الحمر الأهلية (7/ 124 - مع الفتح) عن علي بن عبد الله المديني، عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار المكي قلت لجابر بن زيد: (يزعمون أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - نهى عن لحوم الحمر الأهلية؟ فقال: قد كان يقول ذلك الحكم بن عمرو الغفاري عندنا بالبصرة، ولكن أبى ذاك البحر ابن عباس، وقرأ (قل لا أحد...) الآية.

الخامس: حديث حاتم إسماعيل المدني أبو إسماعيل الحارثي مولاهم، أصله من الكوفة صحيح الكتاب[3] عن أبي حَزرة يعقوب بن مجاهد القاص - مشهور بالكنية (أبو حَزْرة) بفتح المهملة وسكون الزاي - [4] عن عباد بن الوليد بن عبادة بن الصامت الأنصاري حديث التقاضي بطوله، قال: (صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه) وكذلك رُوي مختصراً عن زيد بن أسلم العدوي[5] وربعي بن حِراش[6] وحنظلة بن قيس بن عمرو بن حصين بن خلدة الزرقي[7] كلهم عن أبي اليَسَر - بفتحتين - هو كعب بن عمرو السلمي[8] وسكت الذهبي على ذلك.

وطَرَفُهُ: (خرجت أنا وأبي نطلب العلم في هذا الحي من الأنصار قبل أن يهلكوا فكان أول من لقينا أبا اليَسَر صاحب رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه

---

(1) بفتح الجيم وسكون الواو بعدها فاء - انظر: (الكاشف) (176/1) و(التقريب) (122/1).
(2) كما في: (المستدرك): كتاب معرفة الصحابة (535/3).
(3) انظر: (الكاشف) (191/1)، و(التقريب) (137/1).
(4) انظر: (الكاشف) (293/3)، و(التقريب) (376/1).
(5) انظر: (الكاشف) (336/1)، و(التقريب) (272/1).
(6) بكسر المهملة وآخره معجمة (الكاشف) (302/1)، و(التقريب) (243/1).
(7) انظر: (الكاشف) (261/1) و(التقريب) (206/1).
(8) رواه في: (المستدرك): كتاب البيوع (29/28/2).

وسلم - وفيه: (من أنظر معسراً أو: وضع له أظله الله) وفيه عن جابر، ولذلك يذكر في مسند أبي اليسر كعب بن عمرو، ويذكر أيضاً في مسند جابر)، أخرجه مسلم في (صحيحه) كتاب الزهد باب: حديث جابر الطويل وقصة أبي اليَسر (147/133/18 - مع الفتح) وأخرج ابن ماجة منه لفظ: (من أحب أن يظله (الله) في ظله فلينظر معسراً أو: ليضع عنه) عن أبي اليَسَر، في كتاب الأحكام باب: إنظار المعسر (273/2).

الحديث السادس: حديث مكي بن إبراهيم بن بشر التميمي البلخي - أبو السكن[1]، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند[2] عن عكرمة عن ابن عباس: (نعمتان من نعم الله مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ) قال الحاكم[3]: (على شرط الشيخين ولم يخرجاه) وقد أخرجه البخاري عن مكي به. في الرقاق لا عيش إلا عيش الآخرة (10/8)، والترمذي في الزهد باب: الصحة والفراغ نعمتان (550/4)، وابن ماجه في باب: الحكمة (542/2)، وأحمد (344/258/1)، والدارمي في الرقاق باب: ما جاء في الصحة والفراغ (208/2).

السابع: حديث أبي مسهر عبد الأعلى بن مسهر الغساني الدمشقي[4] عن سعيد بن عبد العزيز التنوخي[5]، عن أبي إدريس الخولاني[6]، عن أبي ذر الغفاري: (يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي) الحديث بطوله.

وقال الحاكم[7]: (على شرط الشيخين ولم يخرجاه) - وقد أخرجه مسلم في (صحيحه) من طريقين كلاهما عن أبي ذر، في البر والصلة باب: ثواب المؤمن فيما يصيبه (34/31/16) من طريقين عنه. ولم يخرجه البخاري.

(وأخرجه الترمذي في صفة القيامة والرقاق والورع (656/5)، وابن ماجه باب: ذكر التوبة (562/2)، وأحمد (160/5)، والبخاري في: (الأدب المفرد) (129)،

---

(1) انظر: (الكاشف) (173/3) و(التقريب) (273/2).

(2) انظر: (الكاشف) (92/2) و(التقريب) (10/1).

(3) كما في: (المستدرك) كتاب الرقاق (306/4).

(4) انظر: (الكاشف) (147/2)، و(التقريب) (465/1).

(5) انظر: (الكاشف) (366/1)، و(التقريب) (301/1).

(6) انظر: (الكاشف) (58/2)، و(التقريب) (390/1).

(7) كما في: (مستدركه) كتاب التوبة والإنابة (241/1).

والبيهقي في (الأسماء والصفات) (213) وأبو نعيم في (الحلية) (125/5).

الثامن: حديث أبان بن يزيد العطار البصري[1]، عن يحيى بن أبي كثير عن ابن قارظ[2]، عن السائب ابن يزيد[3]، عن رافع بن خديج: (كسب الحجام خبيث، وثمن الكلب خبيث، ومهر البغي خبيث).

وقال الحاكم[4]: (على شرط الشيخين ولم يخرجاه) - وقد أخرجه البخاري ومسلم.

(أخرجه) البخاري من طرق عن شعبة عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه. ومسلم من عدة طرق كلها عن يحيى بن أبي كثير عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ - بقافٍ وظاء معجمة - عن أبي رافع[5].

والبخاري أخرجه في البيوع باب: ثمن الكلب (111/110/3)، ومسلم في البيوع باب: تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن (232/10)، بهذا اللفظ، وأبو داود (3/ 707/706)، بلفظ مسلم، والترمذي بلفظ مسلم وغيره (496/495/4) والنسائي في الصيد والذبائح (190/7) باللفظ المذكور، وأحمد كاللفظ السابق وغيره (464/3/ 465/ و140/4) كلهم - ما عدا البخاري - عن رافع بن خديج.

التاسع: حديث: (لا تتمنوا لقاء العدو) بطوله، قال الحاكم[6]: (على شرط

---

(1) انظر: (الكاشف) (75/1)، و(التقريب) (31/1).

(2) انظر: (الكاشف) (84/1)، و(التقريب) (37/1).

(3) صحابي صغير جليل - كما في: (الإصابة) (12/2). قال السخاوي في: (الإعلان) (ص: 114): (وكتاب شيخنا المسمى بالإصابة جامع لما تفرق منها مع تحقيق، ولكنه لم يكمل). قالت أم الفضل: (وكلام السخاوي فيه إشارة إلى أن الحافظ لم يكمل كتابه "الإصابة" لأنه تركه في المسودة).
قال المسجون: جلس في تأليفه أربعين سنة، ومات قبل عمل "المبهمات" وقال تلميذه السخاوي في (فتح المغيث) (85/3): (وأرجو عملها). وقال الدكتور بكر أبو زيد في (التأصيل) (26/1): (ولم أعلمه عملها).

(4) انظر: (المستدرك): كتاب البيوع (42/2).

(5) انظر: (تحفة الأشراف) (143/3و101/100/9).

(6) انظر: (المستدرك): كتاب الجهاد (78/2).

الشيخين ولم يخرجاه). وقد أخرجاه جميعاً البخاري في الجهاد باب: الجنة تحت بارقة السيوف (26/4)، وفي باب: كان النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - إذا لم يقاتل أول النهار أخّر (62/4)، وفي باب: لا تتمنوا لقاء العدو (77/4)، وفي التمني باب: كراهية تمني لقاء العدو (105/9)، ومسلم في الجهاد (45/12)، وأبو داود (3/ 96/95).

الحديث العاشر: حديث أبي سعيد: (لا تكتبوا عني شيئاً سوى القرآن...). وقد رواه مسلم في كتاب العلم (127/126/1)، وكتاب الزهد باب: التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم، والنسائي في فضل القرآن باب كتابة القرآن (72)، وأحمد (12/3/ 56/39/21)، والدارمي في مقدمة (سننه) باب: لم ير كتابة الحديث (119/1)[1].

فائدة في بيان مادة: (الأثر) عند اللغويين:

يخرج من كلام اللغويين وغيرهم أن مادة (الأثر) تدور على ثلاثة معانٍ:

1 - أحدهما: البقية، واشتقاقه من أثرت الشيء أثره أثرة وأثارة، كأنها بقية تستخرج فتثار، ومنه قوله تعالى: ﴿أَوْ أَثَـٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ﴾[2] أي: بقية منه.

وجعل البخاري في شرح المفصل سنن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - فقال: (**الأثر هو الباقي في الديار، وقالوا لسنن رسول الله** - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - **آثار لأنها بقيت بعده**).

2 - والثاني: من الأثر الذي هو الرواية، ومنه قولهم: (**هذا الحديث يؤثر عن فلان**).

---

(1) قال المحدث الألباني في: (التوسل...) (ص: 131): (اعلم أن كتاب الدارمي هذا هو على طريقة السنن الأربعة في ترتيب الكتب والأبواب، ولذلك فالصواب إطلاق اسم "السنن" عليه كما فعل الشيخ دهمان في طبعته إياه.

وقد اشتهر قديماً بـ"مسند الدارمي"، وهذا وهم لا وجه له مطلقاً عند أهل العلم، ومثله تسميته بـ"الصحيح" وهذا أبعد ما يكون عن الصواب، لأن فيه أحاديث مرفوعة كثيرة ضعيفة الأسانيد، وبعضها مرسلات ومعضلات، وفيه آثار موقوفة، وكثير منها ضعيفة كهذا الأثر، فأنّى له الصحة!).

(2) سورة الأحقاف، رقم الآية: (4).

3 - **الثالث**: من الأثر بمعنى العلامة، قال المبرد: (**قالوا الأثارة للشَّيء الحسن البهي في العين، فيقال للناقة ذات أثارة إذا كانت ممتلئة تروق العين، ووجه الاستعارة منه في الأحاديث ظاهر**)[1].

فائدة في بيان مصطلح الخطيب في "تاريخه":

قال الخطيب: (كُلّما ذكرت في التاريخ رجلاً اختلَفَتْ فيه أقاويل الناس في الجرح والتعديل، فالتعويل على ما أخرت وختمت به الترجمة)[2].

فائدة في بيان أن عبد الله بن أحمد لا يكتب إلا عمن أذن له أبوه:

(كان عبد الله ابن الإمام أحمد لا يكتب إلا عمن يأذن له أبوه بالكتابة عنه)[3]. وقد أمره - مراراً - أن يضرب عن أحاديث بعض الشيوخ الذين لا يرضاهم الإمام أحمد.

(قيل لعبد الله بن أحمد بن حنبل: لِمَ لم تكتب عن علي بن الجعد؟ فقال: نهاني أبي أن أذهب إليه فكان يبلغه عنه أنه تناول أصحاب النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -).

مع أنه: روى عنه البخاري، وأبو داود، وأحمد، ويحيى بن معين، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأبو زرعة، وأبو حاتم. وأخرج له البخاري في (صحيحه) ثلاثة عشر حديثاً[4].

(عبد الله بن أحمد أبو عبد الرحمن: نبل بأبيه، وله في نفسه محل في العلم، وأحيى علم أبيه من (مسنده) الذي قرأه عليه أبوه خصوصاً، ولم يقرأ على غيره، ومما سأل أباه عن رواة الحديث فأخبره به، مما لم يسأله غيره، ولا يرويه، ولم يكتب عن أحد إلا عَمَّن أمره أبوه أن يكتبه عنه)[5].

---

(1) انظر: (الصحاح) (576/574/5) و(لسان العرب) (34/5) و(النكت) للزركشي (419/1).
(2) انتهى من كتاب: (سير أعلام النبلاء) (278/18).
(3) انظر: (تعجيل المنفعة) (ص: 366).
(4) انظر: (التهذيب) (292/7)، و(الضعفاء) للعقيلي (225/224/3/رقم: 1225).
(5) انظر: (الكامل في ضعفاء الرجال) (137/136/1).

فائدة في بيان أن الحديث ينبغي أن يُنظر فيه من عدة وجوه:

أول ما ينبغي أن يتكلم في الحديث - كما قاله ابن دحية - على الناقل وتعديله، ثم في متنه وتأويله، وإذا تكلم في الناقل فلا بد من بيان اسمه واسم أبيه ونسبه لئلا يشتبه الرواة، وقد تتفق الأسماء وتختلف النسب فيقع التباين باختلافهما:

1 - كطلحة بن يحيى،

2 - وطلحة بن يحيى،

أحدهما قرشي - وهو طلحة بن يحيى بن عبيد الله التيمي المدني نزيل الكوفة صدوق يخطئ[1] -

والآخر أنصاري زرقي - وهو طلحة بن يحيى بن النعمان بن أبي عياش الزرقي الأنصاري المدني صدوق يهم -[2] وما أقبح بالرجل أن يقول: عبد الرحمن بن عبدٍ القارئ - مهموز - فينسبه إلى القراءة وإنما هو منسوب إلى القارة - وهو عبد الرحمن بن عبدٍ القاريّ - بتشديد الياء - يقال: له رؤية وذكره العجلي في ثقات التابعين[3].

والقارة: جبل بنته العجم بالقفر والقير، وهما بين الأطيط والشبعاء في فلاة من الأرض إلى اليوم يُنْسَبُ إليه بنو القارة وهو بطن معروف من العرب، وكل من يُنسب إلى القارة لا يجوز فيه الهمز[4].

وإذا علم المحدث الأنساب كان متحرزاً من تغييرها، متثبتاً لدى تكريرها، وحدَّث رجل عن ابن عائشة - وهو عبيد الله بن محمد بن حفص التميمي أبو عبد الرحمن البصري المعروف بالعيشي وبالعائش وبابن عائشة لأنه من ولد عائشة

---

(1) انظر: (الكاشف) (45/2)، و(التقريب) (380/1).

(2) انظر: (الكاشف) (45/2)، و(التقريب) (380/1).

(3) قال العجلي في: (معرفة الثقات) (82/2/رقم: 1057): (مدني تابعي ثقة من كبار التابعين). قال معلقه: (يقال: له رؤية، ذكره العجلي في ثقات التابعين، واختلف قول الواقدي فيه قال تارة: له صحبة وتارة: تابعي - 88هـ/ع. "التقريب" (490/1)، و(التهذيب) (223/6)، و(الإصابة) (71/3)، و(التحفة اللطيفة) (511/2).

(4) انظر: (الإكمال) (131/7)، و(الأنساب) (294/10)، و(معجم البلدان) (295/4).

بنت طلحة، ثقة جواد رمي بالقدر ولم يثبت -[1] عن سعيد الجُريري - هو سعيد بن إياس الجُرير - بضم الجيم - أبو مسعود البصري، ثقة اختلط قبل موته بثلاث سنين[2].

فقيل له؟ فقال: بقلة دينه كان يبيع الجرار - الجرة من الخزف، والجمع جر وجرار -[3] ثم صار يبيع الجرير - حبل يجعل للبعير. بمنزلة العذار للدابة غير الزمام، ويُسَمَّى الرجل جريراً -[4] فقيل له: هذا رجل من العرب من بني جرير - قال ابن السمعاني في سعيد الجُريري: وإنما قيل له هذا لأنه من ولد جرير بن عباد - فقال: فعل الله بالعرب ما أقبح أسماءها -[5].

فائدة في بيان الفرق بين العبسي والعبشي:

قال الحاكم: (سمعت أبا عبد الله محمد بن عبد الله الصبغاء يقول: سمعت الحسن بن سفيان يقول: كُلما ورد في الحديث: **العبسي فهو كوفي، وكلما ورد عبشي فهو بصري، وكُلّما ورَد: عنسي فهو مصري**)[6].

فائدة في بيان أول من أدخل البخاري إلى المغرب:

ميمون بن ياسين الصنهاجي اللمتوني من أمراء المرابطين هو أول من أدخل "صحيح البخاري" إلى المغرب. حج، وسمع بمكة من أبي مكتوم بن أبي ذر الهروي (صحيح البخاري) في أصل أبيه: أبي ذر، وابتاعه منه بمال جليل، وهو الذي أوصله إلى المغرب، وقال أبو طاهر السِلَفي في كتاب: (الوجيز في ذكر المجاز والمجيز)، - وذكر أبا مكْتُوم عيسى بن أبي ذر الهروي في شيوخه - فقال: (كان ميمون بن ياسين من أمراء المرابطين، رغب في السماع منه بمكة، واسْتُقدم من سراة بني شبابة، وبها كان سُكناه، وسَكَنِ أبيه أبي ذر من قبل، فاشترى منه صحيح البخاري أصل أبيه الذي سمع فيه على أبي إسحاق المستملي وغيره بجملة كثيرة، وسَمعه عليه في عدة أشهر قبل وصول

---

(1) انظر: (تهذيب التهذيب) (45/7)، و(تقريبه) (538/1).
(2) انظر: (الكاشف) (356/1) و(الميزان) (127/2) و(التقريب) (291/1).
(3) انظر: (الصحاح) (611/2).
(4) انظر: (الصحاح) (611/2).
(5) انظر: (الأنساب) (253) و(النكت) للزركشي (87/86/1 - مع حواشيه القيمة).
(6) انظر: (المنتظم...) لابن الجوزي (136/6).

الحجيج.

ثم فعل ميمون هذا وحدث بالأندلس وسكن المرية، وأصله من صحراء المغرب، فسمع الناس منه بإشبيلية وغيرها، وكان رجلاً صالحاً مُعْتنياً بالآثار مقتنياً للأصول، وتوفي بإشبيلية في ذي العقدة سنة 530). كما أن الغازي بن قيس الأموي القرطبي: أول من أدخل قراءة نافع إلى الأندلس[1].

فائدة في بيان أحاديث "الأحكام" كأحاديث "الجامع":

للحافظ أبي علي الحسن بن علي بن نصر الطوسي كتاب (الأحكام) قال الحافظ العراقي: (أحاديثه أحاديث (جامع الترمذي)، وأبوابه أبوابه، وكلامه على الأحاديث كلامه، وربما شاركه في شيوخه، وكأنه مستخرج عليه) قال الحافظ ابن حجر: (وقفت على الكتاب المذكور، وهو كما قال شيخنا، إلا أنه يقول، عقب كل حديث يتكلم عليه: يقال: هذا حديث حسن، ويقال: هذا حديث حسن صحيح، وما أشبه ذلك، ولا يجوز بشيء، وهذا يقوي ما ظنه شيخنا من أنه مستخرج على (جامع الترمذي) توفي سنة 358)[2].

فائدة في بيان أن كتاب ابن السكن هو عمدة ابن عبد البر:

ذكر ابن حجر في (لسان الميزان) (103/4) أن كتاب ابن السكن[3] هو عمدة ابن عبد البر الكبرى في (الاشتيعاب) عليه يحيل ومنه ينقل.

وذكر الحافظ الدمياطي مسائل وَهِمَ فيها ابن عبد البر في كتابه (الاستيعاب)، ومنها: عَدُّهُ هلال بن أُمية، ومرارة بن الربيع ممن شهد بدراً، وغيرها[4].

فائدة في بيان أن الحديث إذا كان خارج التسعة فهو إلى الضعف أقرب:

بعضهم يعتقد أن الحديث إذا كان خارجاً عن الكتب التسعة كان إلى الضعف أقرب منه إلى الصحة وهل هذا صحيح؟

---

(1) انظر: (ترتيب المدارك...) (114/3).

(2) انظر: (لسان الميزان) في: (ترجمة الحسن بن علي الطوسي).

(3) قال الشيخ الألباني - رحمه الله - في: (تمام المنة...) (ص: 108): (وكذلك ابن السكن ليس تصحيحه مما إليه يركن، ولذلك لا بد من النظر في سند الحديث إذا صححه...).

(4) انظر: (طبقات ابن السبكي) (134/6).

هذا الاعتقاد بهذا الإطلاق الذي ذكرتِ - أم الفضل - غير صحيح، لأن العبرة بالإسناد فإن كان صحيحاً، والمتن سليماً من النقد - فهو صحيح.

ولو كان الحديث في جزء غير مشهور شهرة الكتب الستة أو: التسعة. كما سترين أمثلة كثيرة على ذلك في كتب (المصطلح).

ثم لا يخفاك - أم الفضل -: أن قبول الراوي لا يستلزم قبول المروي! لأن السند قد يكون رجاله ثقاتٍ عدولاً ليس بهم بأس، لكن قد يكون المتن شاذاً، أو: معللاً، فحينئذٍ لا نقبله، كما أنه أحياناً لا يكون رجال السند يصلون إلى حد القبول والثقة! ولكن الحديث نفسه يكون مقبولاً وذلك لأن له شواهد من الكتاب والسنة أو: قواعد الشريعة تؤيده.

وهذا معنى قولهم: لا يلزم من صحة المتن صحة السند أو: العكس والدليل على ذلك كتاب: (قيام الليل) حفظ لنا فيه مؤلفه الحافظ محمد بن نصر المروزي كثيراً من الأحاديث والآثار العزيزة التي قد لا يوجد كثير منها في كتاب غيره إلا أنه قد أذهب علينا كثيراً من فوائده مختصره العلامة المقريزي إذا حذف بعض أسانيده[1].

ومنه ما يباين المعقول، ويخالف المنقول، ويناقض الأصول، قال الشيخ الألباني أيضاً في (غاية المرام) (ص: 24): (ويؤكد ضعفه عدم وروده في الأمهات الست والمسانيد[2] وغيرها من الأصول المعتمدة وكتب الحديث المشهورة[3]).

وقد قال ابن الجوزي: (ما أحسن قول القائل: إذا رأيت الحديث يباين المعقول أو: يخالف المنقول أو: يناقض الأصول فاعلم أنه موضوع. قال: ومعنى مناقضته للأصول أن يكون خارجاً عن دواوين الإسلام من المسانيد والكتب المشهورة).

---

(1) انظر: (صلاة التراويح) للألباني (ص: 70). سبحان الله الشيخ المحدث الألباني - رحمه الله - ينكر شيئاً وقع فيه! - رحمه الله - حيث حذف أسانيد السنن الأربعة، بدعوى الاختصار، ليته ترك الإسناد مع ذكر مرتبة الحديث، ولو فعل - رحمه الله - لكان أفضل...

(2) علق المحدث الألباني - رحمه الله - على كتاب: "السنة" لابن أبي عاصم (226/1): (بقوله: "وأنت تعرف حال المسانيد"! يعني: أن فيها ما لا يحتج به من الرواة والأحاديث، وهو حق).

(3) وقال في (الإرواء) (353/5) - لا يضر الراوي عدم إخراج البخاري ومسلم له -: (قلت: وهذا ليس بشيء، فالرجل ثقة اتفاقاً، وعدم إخراج الشيخين له؛ لا يجرحه، بدليل أن هناك كثيراً من الرواة صحيحاً أحاديثهم، ووثقاهم، مع كونهم ممن لم يخرجا لهم في: "الصحيحين" شيئاً، وهذا أمر معروف عند المشتغلين بهذا العلم الشريف).

وقال أيضاً في (تحذير الساجد) (75): ولم يرد شيء من ذلك في كتاب من كتب السنة المعتمدة كالكتب الستة - كذا قال وهو نفسه يخالف هذا في كثير من تخريجاته في (السلسلتين) -:

1 - و(مسند أحمد)،

2 - و(معاجم الطبراني) الثلاثة، وغيرها من الدواوين المعروفة، وذلك من أعظم علامات كون الحديث ضعيفاً بل: موضوعاً عند بعض المحققين).

فائدة في بيان أن الطحاوي ليس من عادته نقد الحديث:

قال شيخ الإسلام في (المنهاج) (194/4): (ليست من عادة الطحاوي[1] نقد الحديث كنقد أهل العلم، ولهذا روى في (شرح معاني الآثار) الأحاديث المختلفة، وإنما يرجح ما يرجحه منها في الغالب من جهة القياس الذي رآه حجة، ويكون أكثرها مجروحاً من جهة الإسناد لا يثبت، ولا يتعرض لذلك، فإنه لم تكن معرفته بالإسناد كمعرفة أهل العلم به، وإن كان كثير الحديث فقيهاً عالماً).

قال المحدث الألباني - رحمه الله - معرفاً بأبي جعفر الطحاوي: (هو أحمد بن محمد بن سلامة المصري، من كبار أئمة الحنفية الجامعين بين الفقه والحديث، وله الباع الطويل في حفظ متونه وأسانيده، يجد عنده الباحث من الحديث ما لا يجد عند غيره من الحفاظ، على تساهل في الاحتجاج به، وتعصب لمذهبه، كما شهد بهذا الثاني أبو الحسنات اللكنوي في (الفوائد البهية) (33)، وبالذي قبله شيخ الإسلام ابن تيمية في: (منهاج السنة) وغيره توفي سنة: "321 هـ")[2].

قال المسجون عمر الحدوشي: فالطحاوي - رغم ما قال عنه ابن تيمية -

---

(1) والطحاوي نسبة إلى طحية قرية بصعيد مصر، وقد ذكره السيوطي في "حسن المحاضرة" في حفاظ الحديث وقال: كان ثقة فقيهاً، لم يخلف بعده مثله انتهت إليه رياسة الحنفيه بمصر.
واسمه: أحمد بن محمد بن سلامة أبو جعفر الطحاوي الأزدي الحنفي المصري إمام جليل مشهور في الآفاق ذِكرُه ولد سنة (230 هـ) وتوفي سنة (321) وكان يقرأ على المزني الشافعي وهو خاله وكان الطحاوي يكثر النظر في كتب أبي حنيفة فقال له المزني: (والله لا يجيء منك شيء)، فغضب وانتقل من عنده وتفقه على مذهب أبي حنيفة وصار إماماً فيه، فكان إذا درَّس أو: أجاب في شيء من المشكلات قال: (رحم الله خالي، لو كان حياً لكفر عن يمينه).

(2) انظر: (الآيات البينات) (ص: 75).

محدث وحافظ على طريق الفقهاء كابن كثير، والقرطبي صاحب التفسير وغيرهم كثير.

ولذا قال فضيلة شيخنا عبد الله الغماري: (... لأن الحفاظ نوعان:

1 - حافظ على طريقة الفقهاء:

1 - كالطحاوي،

2 - والبيهقي،

3 - والباجي،

4 - وابن العربي المعافري،

5 - والقاضي عياض،

6 - والنووي،

7 - وابن تيمية!!

8 - وابن كثير.

2 - حافظ على طريقة المحدثين: وهم معظم الحفاظ.

والحافظ على طريقة المحدثين، أكثر حفظاً وأوسع رواية، وأعرف بأحوال الرجال وطبقاتهم، وأدرى بقواعد التصحيح والتضعيف لتمكنه في معرفة العلل وغرائب الأحاديث)[1].

قال الحافظ في (معجمه): (إن ابن كثير كان حافظاً على طريقة الفقهاء لا على طريقة المحدثين)[2].

فوائد مختصرة متنوعة ومهمة - وبعضها مكررة:

قال الحافظ الذهبي: خرج علي بن الفضيل، وأبوه من الضعف الغالب على الزهاد والصوفية وَعُدًّا في الثقات[3].

2 - وقال الحافظ الذهبي أيضاً: (فإن النسائي - رحمه الله تعالى - لا يقول: ليس بثقة في رجل مخرج في كتابه)[4].

(1) انظر: (توجيه العناية لتعريف علم الحديث رواية ودراية) (ص: 22). لشيخنا العلامة عبد الله بن محمد بن الصديق الغماري.

(2) انظر: (جؤنة العطار) (20/2) لشيخ شيخنا أبي الفيض أحمد الغماري.

(3) انظر: (السير) (443/8).

(4) انظر: (السير) (38/5).

وقال المحدث الألباني - متعقباً قول الحافظ في راوٍ: "ليس هو بمجهول فقد أخرج له أبو داود والنسائي": (أقول: ولم يصنع الحافظ شيئاً في رفع الجهالة عن الهجيمي هذا، فإن مجرد رواية أبي داود والنسائي له لا يخرجه من عداد المجهولين كما لا يخفى، ولعل الحافظ أراد أنه ليس مجهول العين لرواية اثنين عنه.

وحمل كلامه على هذا المعنى ضروري لكي لا يتعارض مع قوله عنه في "التقريب": إنه "مجهول"؛ أي: مجهول العدالة. والله أعلم)[1].

3 - وسئل ابن معين: (من أثبت في معمر؟

1 - ابن المبارك،

2 - أو: عبد الرزاق؟

وكان يحيى مُتكئاً فجلس وقال: كان ابن المبارك خيراً من عبد الرزاق ومن أهل قريته، كان عبد الله سيداً من سادات المسلمين)[2].

4 - وقد كان سفيان بن عيينة مشهوراً بالتدليس[3]، عمد إلى أحاديث رفعت إليه من حديث الزهري، فيحذف اسم من حدثه، ويُدَلِّسُها إلا أنه لا يدلس إلا عن ثقة عنده) كما في: (السير) (465/8).

5 - وحفص بن غياث أجمعوا على توثيقه والاحتجاج به، إلا أنه في الآخر - بعد ما استقضي - ساء حفظه فمن سمع من كتابه أصح ممن سمع من حفظه.

6 - وقال الذهبي: حفص بن غياث اعتمد عليه البخاري لأنه كان يميز بين ما صرح به الأعمش بالسماع وبين ما دلسه[4].

---

(1) انظر: (السلسلة الصحيحة) (400/2)، و(الروض الداني...) (ص: 76) تحت عنوان: (إخراج أبي داود والنسائي للراوي لا يعد توثيقاً).

(2) انظر: (السير) (392/8).

(3) قال المحدث الألباني - رحمه الله - في (الصحيحة) (222/2) - عن أسباب التدليس والباعث عليه -: (فإن من المعلوم في الأسباب التي تحمل المدلس على التدليس؛ أن تكون روايته عمن هو أصغر سناً - من باب رواية الأكابر عن الأصاغر - فيسقطه حباً في العلو بالإسناد؛ أو: لعلمه بأنه غير مقبول الرواية عند المحدثين). انظر ما قال عن تدليس التسوية في: (السلسلة الضعيفة) (409/3)، و(الصحيحة) (332/6)، وما قال عن تدليس السكوت في: (السلسلة الضعيفة) (2/ 388).

(4) قال المحدث الألباني في: (الإرواء) (87/1): (والمدلس لا يقبل حديثه، حتى يصرح بالسماع عند =

نبه على ذلك أبو الفضل بن طاهر قال الحافظ وهو كما قال روى له جماعة[1].

7 - قال أبو زرعة: وقال ابن المديني: (كان يحيى بن سعيد القطان يقول: حفص أوثق أصحاب الأعمش، قال: فكنت أنكر ذلك فلما قدمت الكوفة بآخرة أخرج إليّ ابنه عمر كتاب أبيه عن الأعمش فجعلت أترحم على القطان).

8 - قال الذهبي: التمييز بين الحمادين: ابن سَلَمَةَ وابن زيد، من جهة اشتراكهما في الشيوخ والتلاميذ، أو: انفراد أحدهما عن الآخر في ذلك.

9 - وكذا التمييز بين السفيانين: الثوري، وابن عيينة[2].

10 - قال الذهبي[3]: (إن أبا بكر محمد بن عمر بن الجعابي كان يَفْضُلُ الحفاظ بأنه: كان يسوق المتون بألفاظها، وأكثر الحفاظ يتسامحون في ذلك).

11 - قال الذهبي: (ابن جُريج لم يخرج له الشيخان إلا ما صرح فيه بالسماع)[4].

12 - وقال أيضاً: (ليث بن أبي سليم: لا يبلغ حديثه مرتبة الحسن، بل: عِداده

=

الجمهور من علماء الأصول، خلافاً لابن حزم، فإنه يقول: لا يقبل حديثه مطلقاً ولو صرح به، ذكره في كتابه: "الإحكام في أصول الأحكام").

(1) انظر: (السير) (24/9)، و(هدي الساري) (ص: 562).

(2) انظر: (السير) (466/464/7).

(3) انظر: (التذكرة) (131/3).

(4) انظر: (السير) (236/2). وقد ذكر المحدث الألباني في: (مختصر صحيح مسلم) (20) - وهو يتحدث عن رواية المدلسين بالعنعنة في "الصحيحين" -: (فقد أجاب الشيخ عبد الله الدويش - رحمه الله - في: (تنبيهه) (رقم: 355) بأن ما في "الصحيحين" محمول على السماع، كما أشار إليه:

1 - ابن الصلاح،

2 - والنووي،

3 - والعراقي، وغيرهم.

قلت: يعنون على ثبوت السماع من جهة أخرى. وردّي من وجهين:

الأول: أن هذا ليس مُسَلَّماً عند جميع المحدثين....

الآخر: أن الحمل المذكور قائم - كما هو ظاهر - على التسليم بأن كل أولئك المدلسين الذين وقعت روايتهم معنعنة في الصحيح هم عند صاحبي الصحيح من المدلسين أيضاً، ودون إثبات هذه الكلية خرط القتاد...).

في مرتبة الضعيف المقارب فيروى في الشواهد والاعتبار، وفي الرغائب والفضائل، أما في الواجبات فلا)[1].

13 - وقال عن معمر بن راشد: (ومع كون معمر ثقة ثبتاً، فله أوهام، لا سيما لما قدم البصرة لزيارة أمه، فإنه لم يكن معه كتبه، فحدث من حفظه، فوقع للبصريين عنه أغاليط، وحديث هشام - بن يوسف قاضي صنعاء - وعبد الرزاق - بن همام - عنه أصح، لأنهم أخذوا عنه من كتبه والله أعلم)[2].

14 - قال الحافظ[3]: (إن الراوي إذا لم توجد له ترجمة في (مختصر التهذيب) له، ولا في (لسان الميزان)، فهو إما ثقة أو: مستور). أو: كما قال.

قال عفان: إذا قلت لكم: أخبرنا حمّاد، ولم أنسبه، فهو ابن سلمة، قال يحيى: وإذا قال حجاج: أخبرنا حمّاد، فهو ابن سلمة. وما روى سليمان بن حرب، وأبو النعمان، عن حماد فهو ابن زيد. وجميعهم سمعوا من الحمّادين[4].

فائدة في بيان أن تساهل العجلي في التوثيق كابن حبان تماماً:

قال المحدث الألباني - رحمه الله تعال - في: (تمام المنة...) (ص: 231) عن توثيق العجلي: (وكأنه تبع في ذلك العجلي فإنه أورده في "ثقاته" (2038/510)، وكذلك ابن حبان (585/5) ولم تطمئن النفس لتوثيقهما، لما هو معروف من تساهلهما).

وقال أيضاً في: (السلسلة الصحيحة) (12/11/2): (وحجته في ذلك أن راويه عن ابن عمر مسلم بن جندب، لم يوثقه أحد سوى العجلي وابن حبان، ويقول: إنهما متساهلان! وهذا مما يضحك الثكلى، لأن ما ذكره من التساهل فمن كتبي ومؤلفاتي وتعليقاتي وردودي عرف ذلك، فأنا الذي أشعت ذلك في العصر الحاضر، والفضل لله وحده أولاً وآخراً، وهذا مما يقع فيه كثير من الناقدين المُحْدَثين، وذلك لجهلهم أن ذلك ليس على إطلاقه كما يظن هذا المنكر وغيره من الناشئين، كما نبهت عليه مراراً

---

(1) انظر: (السير) (184/6). وبعض هذه الفوائد تجدها مكررة في هذا الكتاب.

(2) انظر: (السير) (12/7).

(3) انظر: (لسان الميزان) (517/9).

(4) انظر: (السير) (283/12).

في مناسبات كثيرة، ومن ذلك أن لا يتفرد المتساهل بالتوثيق).

وقال أيضاً - رحمه الله - في: (تمام المنة...) (ص: 400): (توثيق العجلي في منزلة توثيق ابن حبان).

فائدة في بيان زيادات عبد الله بن أحمد:

شيخنا - الحدوشي - كيف نعرف زيادات عبد الله ابن الإمام أحمد على مسند أبيه، أفيدونا كثر الله فوائدكم وفك أسركم؟

اعلمي أم الفضل - علمك الله وحفظك وفتح عليك فتحاً مبيناً - أن زيادات عبد الله على (المسند) الآن معروفة بعلامة وضعها محققو المسند - الذي طبعته مؤسسة الرسالة في خمسين مجلداً - بإشراف من الأستاذ شعيب الأرناؤوط. حيث تجدين في أول كل مجلد: (الرموز المستعملة في زيادات عبد الله، ووجاداته، وما رواه عن أبيه، وعن شيخ أبيه، أو: غيره:

● - دائرة صغيرة سوداء لزيادات عبد الله.

O - دائرة صغيرة بيضاء لوجاداته.

* نجمة مدورة لما رواه عن أبيه، وعن شيخ أبيه أو: غيره).

وبهذه العلامات التي وضعها محققو (المسند) يزول الإبهام.

قال الشيخ الألباني: (والخلاصة: أن في هذا التذييل فائدة كبرى تؤيد ما سبق تحقيقه من أنه لا يوجد في (مسند الإمام أحمد) غير حديث واحد من زيادات القطيعي، وأنه لم يتفرد به - كما سبق - وأن من عزا إليه سواه من الزيادات المزعومة، فهو وهم محض، أو: شُبِّه له بكتاب غير (المسند)، مثل: فضائل الصحابة...)(1).

ومن كانت له نسخة أخرى من (المسند) غير التي أشرنا إليها فيستطيع أن يميز زيادات عبد الله على (المسند) بالتأمل في شيخه في أي حديث فيه، وفي هذا يقول المحدث الألباني في حاشية (صحيح الترغيب والترهيب) (151/1 - وفي الطبعة الجديدة - 276/1):

(اعلم أن زيادات عبد الله هذه ليست كتاباً خاصاً ألفه عبد الله، وإنما هي أحاديث ساقها في (مسند أبيه) يرويها عن شيوخ له بأسانيدهم عنه - صلى الله عليه وعلى آله

---

(1) انظر: (الذب الأحمد...) (ص: 79).

وصحبه وسلم - وتتميز أحاديث الزيادات عن أحاديث (المسند) بالتأمل في شيخ عبد الله في أي حديث فيه، فإن كان عن أبيه فهو من أحاديث (المسند) وفي هذا النوع يقال فيه: رواه أحمد، وإن كان عن غير أبيه فهو من زياداته في (مسند) أبيه، وفيه يقال: رواه عبد الله في زياداته على (المسند) كهذا الحديث، فيجب التنبُّه لهذا فكثيراً ما اختلط الأمر على بعض الحفاظ فضلاً عن غيرهم فيعزى الحديث لأحمد وهو لابنه!

ثم قال المحدث الألباني - رحمه الله تعالى: (وأما أبو بكر القطيعي فليس له زيادات في (المسند) خلافاً لما اشتهر وقد بيَّنت ذلك في بحث علمي دقيق أجريته في الرد على بعض متعصبة المعاصرين، سميته: (**الذَبُّ الأحمد عن مسند الإمام أحمد**) والرد على من طعن في صحة نسبته إليه، وزعم أن القطيعي زاد فيه أحاديث كثيرة موضوعة حتى صار ضعفه).

قال المحبوس أبو الفضل: وقد زعم بعضهم أن مسند الإمام أحمد روي بإسناد ضعيف، لأن أحمد القطيعي ضعيف!! منهم المدعو ممدوح سعيد في (احتفاله) (1/ 206/205/204)، وانظري أم الفضل ما قاله الذهبي في (السير) (13/524و16/ 212/و17/641)، وقارني ما جاء في (ميزانه) (1/ت320) مع ما جاء في (لسانه) (1/ت69) للحافظ ابن حجر و(سؤالات السلمي للدارقطني) (رقم: 14)، و(طبقات الحنابلة) لابن أبي يعلى (6/2)، و(تاريخ بغداد) (73/4)، و(ذيل تاريخ بغداد) (3/ 163)، و(الإكمال) (117/7)، و(المنتظم) (160/14)، و(التقييد) (138/1)، و(المقصد الأرشد) (86/1)، و(المنهج الأحمد) (261/2)، و(رفع النقاب في تراجم الأصحاب) (رقم: 117) وغيرها من كتب الرجال.

مع إنعام النظر في (الذب الأحمد عن مسند الإمام أحمد) لشيخ شيخنا المجدد في علم الحديث محمد ناصر الدين الألباني - رحم الله الجميع - ففيه من المعلومات النادرة، ما ليس في الأمهات المطولة. فضح به - وبغيره من مؤلفاته وتحقيقاته واستدراكاته - العقول الضعيفة، والأفهام السخيفة، فتح ما كان مقفلاً، وفصّل ما كان مجملاً، بعبارة سهلة، ومستعذبة، وإشارة لا تستصعب، وهو كما جاء في (المنثور في القواعد)(66/1 - وما بعدها): (وغالبها مما لا عهد للأنام بمثلها، ولا ركضت جياد القرائح في جواد سبلها، تتنزه في رياضها عيون القول ويكرع من حياضها لسان المنقول، ويستخرج من أبحر المعاني درها الثمين، ويتناول عقدها الفريد باليمين... قد

أحاط بلباب الألباب، وأماط القشرة عن اللباب، وأبرز عروس كليته للعقول سالبة، وأعجز بإيجازه أولي الأفهام الثاقبة).

ودائماً أقول: كل من يكتب في علم الحديث في عصرنا - بلا مبالغة ولا مثنوية - فمصحفه الوحيد: كتب المحدث الألباني...فهم عالة على كتب الألباني، فهو - بحق - مجدد في علم الحديث رواية ودراية من غير نزاع، فكلهم يغترف من بحر كنوزه ومن كتبه وتخريجاته و(من لغا فلا جمعة له) و(كل الصيد في جوف الفرا)[1].

وممدوح سعيد، وحسن السقاف وغيرهما من الحاقدين على شيخهم وسيدهم يشهدون بهذا رغم أنوفهم، انظروا شهادة ممدوح نفسه على نفسه - كما في رسالة أرسلها للمحدث الألباني، يعترف فيها أنه لم يعرف علم الحديث إلا من خلال كتبه - تجدونها في أول كتاب: "آداب الزفاف" - هذا نصها:

قال الشيخ الألباني في مقدمة (آداب الزفاف) (ص: 49\52) - في معرض الرد على الغماريين، والأنصاري -: (... وأنا أكتب هذه المقدمة، فوجئت بحاقد جديد، وباغ بغيض، ألا وهو المدعو محمود سعيد بن محمد ممدوح الشافعي المصري في كتاب له سماه: (تنبيه المسلم إلى تعدي الألباني على صحيح مسلم)!

انتقد فيه تضعيفي لأحاديث من رواية أبي الزبير عن جابر وغيرها، ولو أنه سلك فيه طريق أهل العلم المخلصين في بيان ما يمكن أن أكون قد أخطأت فيه - فإنه لا عصمة لأحد بعد النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - لشكرته على ذلك تجاوباً مع قوله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: "لا يشكر الله من لا يشكر الناس"[2].

وقول من قال: "رحم الله امرأ أهدى إلي عيوبي".

---

(1) والفرا: حمار الوحش وهو أفضل صيد عند العرب، وعلى ذلك قولهم في المثل: (كل الصيد في جوف الفرا)، كناية عن الاكتفاء به حتى كأن من يصطاده قد اصطاد كل صيد. انظر: (نار القرى في شرح جوف الفرا) (ص: 2) تأليف: ناصيف اليازجي اللبناني عند قوله:

قد جمعت في النحو ما سوف ترى ... أرجوزة سميتها جوف الفرا

(2) رواه أحمد في (مسنده) (295/2 - وصححه أحمد شاكر)، ومحققو (المسند) ط: مؤسسة الرسالة، والألباني في (صحيح سنن أبي داود) (رقم: 4811).

ولكنه مع الأسف الشديد، سلك فيه سبيل من قبله من الحاقدين والحاسدين الذين يخالفون سبيل المؤمنين في الرد على المخالفين بزعمهم، ولا غرابة في ذلك، فإنه من تلامذة محمد عوامة الحلبي، وبلديِّه الشيخ أبي غدة، وهذا من أصدقاء الأنصاري!

وكذلك من شيوخه بعض الغماريين المشهورين بحقدهم وعدائهم الشديد لأهل السنة والتوحيد، فلا أستبعد أن يكون هؤلاء أو: بعضهم على الأقل هم الذين حرضوه على تأليف هذا الكتاب، لأن أسلوبه فيه كأسلوبهم في التهجم والتقول والاتهام بشتى التهم: كمخالفة الإجماع مثلاً.

ويكفيك من المكتوب عنوانه - كما يقال -! ولعله مما يؤيد ما ذكرته من التحريض، أن هذا المصري كان موقفه مني قبل بضع سنين موقفاً يتعارض تماماً مع تهجمه عليَّ في كتابه المذكور، عرفت ذلك من خطاب له عثرت عليه دون قصد مني فيما لدي من خطابات، لحكمة بالغة لا تخفى على القارئ اللبيب، يسألني فيه عن بعض المسائل، ويصفني فيه ببعض الأوصاف التي يحب غيري أن يوصف بها، كقوله:

"الأستاذ الشيخ العلامة المحدث".

وقوله: "أستاذنا العلامة".

ثم قال: قلت: وليس هذا فقط، بل: إنه ذكر ما يدل على أنه تخرج على كتبي، ودافع عني أمام الطاعنين فيَّ، حتى نسب بسبب ذلك إلي! ولا بأس من أن أنقل نص كلامه في ذلك للتاريخ والعبرة:

"أستاذنا العلامة! إننا - ولله الحمد - نحمد الله أن يوجد من يقوم بخدمة السنة، وتحقيق الصحيح من الضعيف، وتمييز الطيب من الخبيث، وقد وجدت - ولله الحمد - تحقيقات لكم رائعة رائقة فائقة، ودافعت عنكم في غير ما محفل، بحيث نسبنا إليكم"!

ثم قال: "وإنني - والحمد لله - أقتني كل كتبكم، وآخرها: "إرواء الغليل في تخريج منار السبيل"[1]، كما اطلعت على بعض خطوطكم، وبعض ما لم يطبع مثل:

---

(1) هذا الكتاب قرأته مرتين: مرة خارج السجن، ومرة داخل السجن، فظهر لي في المرة الثانية أن المحدث الألباني لو لم يكن له من الكتب إلا هذا الكتاب لكان يكفيه شرفاً وفخراً واعتزازاً =

"تمام المنة بالتعليق على فقه السنة"، وعند ما حضرتم القاهرة - حرسها الله من أهل الشرور -

تابعت جميع محاضراتكم بمركز أنصار السنة بعابدين، وجامع أنصار السنة بالزيتون، وجامعة عين شمس، وغير ذلك، ثم عند ما عدتم بعد قليل كنت حبب الله لي بسبب ذلك - وهذا من أسباب أخرى - علم الحديث، ودراسة السنة الشريفة بحيث لا يمر عليها وقت وكتب السنة المشرفة بين يدي".

وجاء في آخر خطابه:

كتب أبو سليمان محمود سعيد بن محمد ممدوح القاهري نزيل الرياض حالاً 1401\2\22هـ

أقول: ومثل هذا الباغي الجاني كثير اليوم - مع الأسف - في مجتمعنا الإسلامي، وذلك مما يُذكرني بالمثل العربي الساري: "جزاه جزاء سنمّار"...

أقول: وهذا القول منه، وإن كان لا يرفع من كان وضيعاً في علمه، وإنما: ﴿ يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: 11]، ولكنه يدل على أنه كان حسن الظن في علم من قال ذلك فيه، وإذا كان كذلك، فلقائل أن يقول:

فما الذي جعله يقلب لنا ظهر المجن إلا أولئك الحاقدين الحاسدين، حتى احتوشوه وأحاطوا به من كل جانب، ووجد هو في ذلك هوى في نفسه؛ ليظهر في ساحة المحققين والرادين على الألباني؟!).

فالمبتدعة تتلمذوا على كتبه وتحقيقاته وتخريجاته، أم تخريجاتهم فكلها مسروقة من كتب الألباني - من غير حمد ولا شكور -.

فالسقاف حسبه المغفلون نمراً حقيقياً، فلما قرءوا (تناقضاته) وجدوه نمراً من ورق. - والبحث طويل - في هذا - لا يتسع المقام لبسطه في هذه العجالة - رحم الله المحدث الالباني -

فالناس اختلفوا في الشيخ الألباني على ثلاثة أقسام، أو: طوائف:

1 - **الطائفة الأولى**: غلت فيه غلواً قبيحاً حيث لا ترى للألباني أخطاءً - مع أنه

=

وشهادة بعلو كعبه في هذا الفن: (علم الحديث).

بشر غير معصوم - وادعت أنه أفضل من الأئمة الكبار...

2 - **الطائفة الثانية:** جردته ونفت عنه كل خير واتهمته بتهم باطلة وهؤلاء إما مبتدعة من: الصوفية، والروافض، أو: من الحزبيين والعلمانيين المائعين، أو: من أصحاب السنة الحاسدين والحاقدين.

3 - **الطائفة الثالثة:** ترى فضل المحدث الألباني تسفيد منه وتدعو له، وتبين خطأه أو: أخطاءه. وتذكر اجتهاداته وحسناته وتمدحها، وسيئاته وأخطاءه وتذمها، ولا تذم صاحبها - وهذا هو الإنصاف - ولأنه مجتهد مأجور وفي مثل هذا يقول عليه الصلاة والسلام: (إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر)[1]. وكذلك قوله: (لا يصلين أحدكم العصر إلا في بني قريظة)[2].

قال الحافظ ابن حجر: (وقد استدل به الجمهور على عدم تأثيم من اجتهد لأنه - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - لم يعنف أحداً من الطائفتين، فلو كان هناك إثم لعنف من أثم)[3]. وقال ابن عبد الهادي: (وما تحلى طالب بشيء أحسن من الإنصاف وترك التعصب)[4].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (ولا ريب أن الخطأ في دقيق العلم مغفور للأمة، وإن كان ذلك في المسائل العلمية، ولولا ذلك لهلك أكثر فضلاء هذه الأمة.

وإذا كان الله يغفر لمن جهل تحريم الخمر[5] لكونه نشأ بأرض جهل، مع كونه لم يطلب العلم، فالفاضل المجتهد في طلب العلم بحسب ما أدركه في زمانه ومكانه إذا كان مقصوده متابعة الرسول - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - بحسب إمكانه هو أحق أن يتقبل الله حسناته، ويثيبه على اجتهاداته، ولا يؤاخذه بما أخطأ)[6].

ومرة قال: (فإن مسائل الدِّق في الأصول لا يكاد يتفق عليها طائفة، إذ لو كان كذلك لما تنازع في بعضها السلف من الصحابة والتابعين وقد ينكر الشيء في حال

---

(1) رواه البخاري: (318/13 - مع الفتح).

(2) رواه البخاري: (408/7 - مع الفتح).

(3) انظر: (الفتح) (410/7).

(4) انظر: (نصب الراية) (355/1).

(5) أو: كان ذلك ناتجاً عن تأويل.

(6) انظر: (مجموع الفتاوى) (166/20).

دون حال، وعلى شخص دون شخص)[1].

ثم يقول: (نعم من خالف الكتاب المستبين والسنة المستفيضة أو: ما أجمع عليه سلف الأمة خلافاً لا يعذر فيه، فهذا يعامل بما يعامل به أهل البدع... فعائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - قد خالفت ابن عباس وغيره من الصحابة في أن محمداً رأى ربه، وقالت: من زعم أن محمداً رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية، وجمهور الأمة على قول ابن عباس، مع أنهم لا يبدعون... الذين وافقوا أم المؤمنين - رضي الله عنها - وكذلك أنكرت أن يكون الأموات يسمعون دعاء الحي، وكذلك معاوية نقل عنه في أمر المعراج أنه كان بروحه، والناس على خلاف معاوية - رضي الله عنه - ومثل هذا كثير)[2].

وقد ذكر بعض الأمثلة قائلاً: (والخطأ المغفور في الاجتهاد هو في نوعي المسائل الخبرية والعلمية كما قد بسط في غير موضع، كمن اعتقد ثبوت شيء بدلالة آية أو: حديث، وكان لذلك ما يعارضه، ويبين المراد ولم يعرفه، مثل من اعتقد أن الذبيح إسحاق لحديث اعتقد ثبوته، أو: اعتقد أن الله لا يرى، لقوله تعالى: ﴿ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ ﴾[3]. ولقوله: ﴿ ۞ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآيِ حِجَابٍ ﴾[4].

كما احتجت عائشة بهاتين الآيتين على انتفاء الرؤية في حق النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - ... وكما نقل عن بعض التابعين أن الله لا يرى، وفسروا قوله تعالى: ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝ ﴾[5]، إنها تنتظر الثواب كما نقل عن مجاهد وأبي صالح.

أو: من اعتقد أن الميت لا يعذب ببكاء الحي، لاعتقاده أن قوله: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾[6]، يدل على ذلك.

وأن ذلك يقدم على رواية الراوي، لأن السمع يغلط كما اعتقد ذلك طائفة من

(1) انظر: (المجموع) (56/3).
(2) انظر: (المجموع) (173/172/24).
(3) سورة الأنعام، الآية رقم: (103).
(4) سورة الشورى، الآية رقم: (51).
(5) سورة القيامة، الآية رقم: (22/21).
(6) سورة فاطر، الآية رقم: (18).

السلف والخلف، أو: اعتقد أن الميت لا يسمع خطاب الحي، لاعتقاده أن قوله: ﴿ إِنَّكَ لَا تُسۡمِعُ ٱلۡمَوۡتَىٰ ﴾[1]، يدل على ذلك أو: اعتقد إن الله لا يعجب، كما اعتقد ذلك شريح، لاعتقاده أن العجب إنما يكون من جهل السبب، والله منزه عن الجهل.

أو: اعتقد أن علياً أفضل الصحابة، لاعتقاده صحة حديث الطير، وأن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: (اللهم ائتني بأحب الخلق إليك يأكل معي هذا الطائر)[2].

أو: اعتقد أن من جس للعدو وأعلمهم... بغزو النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - فهو منافق، كما اعتقد ذلك عمر في حاطب وقال: دعني أن أضرب عنق هذا المنافق.

أو: اعتقد أن من غضب لبعض المنافقين غضبة فهو منافق، كما اعتقد ذلك أسيد بن حضير في سعد بن عبادة.

أو: اعتقد أن بعض الكلمات والآيات أنها ليست من القرآن لأن ذلك لم يثبت عنده بالنقل الثابت كما أنكر عمر على هشام بن الحكم لما رآه يقرأ سورة الفرقان على غير ما قرأها.

وكما أنكر طائفة من السلف والخلف أن الله يريد المعاصي لاعتقادهم أن معناه أن الله يحب ذلك ويرضاه ويأمر به، وكالذي قال لأهله: "إذا أنا مت فاحرقوني، ثم ذروني في اليم فوالله لئن قدر الله علي ليعذبني عذاباً لا يعذبه أحداً من العالمين...)[3].

وقال أيضاً: (ومما يتصل بذلك أن المسائل الخبرية العلمية قد تكون واجبة الاعتقاد، وقد تجب في حال دون حال، وعلى قوم دون قوم، وقد تكون مستحبة غير واجبة، وقد تكون معرفتها مضرة لبعض الناس، فلا يجوز تعريفها بها، كما قال علي - رضي الله عنه -: (حدثوا الناس بما يعرفون، ودعوا ما ينكرون، أتحبون أن يكذب الله ورسوله؟)[4].

---

(1) سورة النمل، الآية رقم: (80).

(2) رواه الترمذي، وقد جمع طرقه الذهبي في رسالة مستقله والحديث ضعيف. (جامع الأصول) (8/ 653).

(3) رواه البخاري ومسلم (مجموع الفتاوى)(20/33/36).

(4) رواه البخاري - باب: من خص قوماً دون قوم في العلم (جامع الأصول)(8/16).

وقال عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه -: (ما من رجل يحدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كانت فتنة لبعضهم)[1].

وكذلك قال ابن عباس لمن سأله عن قوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ ﴾ فقال: ما يؤمنك أني لو أخبرتك بتفسيرها لكفرت؟ وكفرك تكذيبك بها، وقال لمن سأله عن قوله تعالى: ﴿ تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ فِى يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُۥ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ﴿٤﴾ ﴾[2].

هو يوم أخبر الله به، الله أعلم به. وقد بوب البخاري... باب: من ترك بعض الأخبار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه فيقعوا في أشد منه. وباب: من خص بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا)[3].

يقول تلميذه ابن القيم - وهو يحدث عن شطحات الصوفية -: (... والطائفة الثالثة: وهم أهل العدل والإنصاف الذين أعطوا كل ذي حق حقه وأنزلوا كل ذي منزل منزلته، فلم يحكموا للصحيح حكم السقيم المعلول، ولا للمعلول السقيم بحكم الصحيح، بل: قبلوا ما يقبل وردوا ما يرد... هذه ونحوها من الشطحات التي ترجى مغفرتها بكثرة الحسنات، ويستغرقها كمال الصدق، وصحة المعاملة وقوة الإخلاص، وتجريد التوحيد، ولم تضمن العصمة لبشر بعد رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -)[4].

قال الحافظ ابن حجر: (قال العلماء: كل متأول معذور بتأويله ليس بآثم إذا كان تأويله سائغاً في لسان العرب، وكان له وجه في العلم)[5].

وقال ابن أبي العز الحنفي: (والقول قد يكون مخالفاً للنص، وقائله معذور فإن المخالفة بتأويل لم يسلم منها أحد من أهل العلم، وذلك التأويل وإن كان فاسداً فصاحبه مغفور له لحصوله عن اجتهاده، فإن المجتهد إذا اجتهد وأصاب فله أجران: أجر على اجتهاده، وأجر على إصابته الحق، وإذا اجتهد فأخطأ: فله أجر على اجتهاده،

---

(1) رواه مسلم في (المقدمة) وإسناده فيه انقطاع (جامع الأصول)(17/8).
(2) سورة المعارج، الآية رقم: (4).
(3) انظر: (فتح الباري) (225/224/1).
(4) انظر: (مدارج السالكين) (40/39/2).
(5) انظر: (فتح الباري) (304/12).

وخطؤه مغفور له. فمخالفة النص إن كانت عن قصد فهي كفر، وإن كانت عن اجتهاد فهي من الخطأ المغفور)[1].

قال شيخنا العثيمين - رحمه الله تعالى -: (وأما موقفنا من العلماء المأولين، فنقول من عرف منهم بحسن النية وكان لهم قدم صدق في الدين واتباع السنة فهو معذور بتأويله السائغ، فالقول الخطأ إذا كان صادراً عن اجتهاد وحسن قصد لا يذم قائله، بل: يكون له أجر على اجتهاده، وأما وصفه بالضلال: فإن أريد بالضلال المطلق الذي يذم به الموصوف، ويمقت عليه فهذا لا يتوجه في مثل هذا المجتهد الذي علم منه حسن النية...)[2].

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي - رحمه الله تعالى -: (والمنصف من اغتفر قليل خطأ المرء في كثير صوابه)[3].

أما الإمام الذهبي - في "السير" - فيبدأ - دائماً - بالثناء على الرجل يذكر حسناته وأعماله الطيبة، ثم يبين ما وقع فيه من الأخطاء فقد منّ الله علي بختم كتابه "السير" بالسجن المركزي بالقنيطرة وسجلت معظم فوائده في كتابي الكبير: (ذاكرة سجين مكافح) وكنت أتعجب من إنصافه وعدله، حتى مع المبتدعة الضالين، والدجاجلة المجرمين - وهو القائل: (ونحب السنة وأهلها، ونحب العالم على ما فيه من الاتباع والصفات الحميدة، ولا نحب ما ابتدع فيه بتأويل سائغ، وإنما العبرة بكثرة المحاسن)[4] -.

ومن ذلك:

1 - قوله في ترجمة: (ابن تومرت البربري): (الشيخ، الإمام الفقيه، الأصولي، الزاهد، كان أماراً بالمعروف نهاءً عن المنكر، قوي النفس، زعراً شجاعاً، ذا هيبة ووقار وجلالة في معاملة وتألُّه، انتفع به خلق، واهتدوا في الجملة، وملكوا المدائن وقهروا الملوك، ... وكان خشن العيش فقيراً قانعاً باليسير... إلى أن يقول ذاكراً مصائبه ومعايبه: وكان لهجاً بعلم الكلام، خائضاً في مزالق الأقدام، وربط البربر بادعاء

---

(1) انظر: (الاتباع) (ص: 29).
(2) انظر: (المجموع الثمين) (25/24/3).
(3) انظر: (القواعد) (ص: 3).
(4) انظر: (السير) (46/20)..

العصمة، وأقدم على الدماء، إقدام الخوارج)[1].

2 - قال في ترجمة: عبد الوارث بن سعيد: (وكان عالماً مجوداً، ومن أهل الدين والورع، إلا أنه قدري مبتدع)[2].

3 - وقال في ترجمة الحكم بن هشام: (وكان من جبابرة الملوك وفساقهم، ومتمرديهم، وكان فارساً شجاعاً، فاتكاً ذا دهاء وعتو وظلم، تملك سبعاً وعشرين سنة)[3].

4 - وقال في ترجمة: الشريف المرتضى: (وكان من الأذكياء الأولين، المتبحرين في الكلام والاعتزال، والأدب، والشعر، لكنه إمامي جلد، نسأل الله العفو)[4].

5 - وقال في ترجمة: المأمون الذي تبنى فتنة القول بخلق القرآن وامتحن علماء أهل السنة بذلك: (وكان من رجال بني العباس حزماً وعزماً، ورأياً، وعقلاً، وهيبة، وحلماً، ومحاسنه كثيرة في الجملة)[5].

6 - وقال في ترجمة: الجاحظ الأديب الفصيح البليغ المعتزلي: (العلامة المتبحر ذو الفنون.. وكان أحد الأذكياء... وكان ماجناً قليل الدين، له نوادر)[6].

7 - وقال في ترجمة: أحمد السرخسي: (الفيلسوف البارع، ذو التصانيف أبو العباس أحمد بن الطيب... من بحور العلم الذي لا ينفع)[7].

8 - وقال في ترجمة: الخياط المعتزلي: (شيخ المعتزلة البغداديين، له ذكاء مفرط، والتصانيف المهذبة.. وكان من بحور العلم، له جلالة عجيبة عند المعتزلة)[8].

9 - وقال في ترجمة: أبي علي الجبائي: (كان أبو علي - على بدعته - متوسعاً في العلم، سيال الذهن، وهو الذي ذلل الكلام وسهله، ويسر ما صعب منه)[9].

---

(1) انظر: (السير) (541/539/19).
(2) انظر: (السير) (301/8).
(3) انظر: (254/8).
(4) انظر: (السير) (589/17).
(5) انظر: (السير) (273/10)..
(6) انظر: (السير) (256/11)..
(7) انظر: (السير) (448/13)..
(8) انظر: (السير) (220/14)..
(9) انظر: (السير) (183/14)..

10 - وقال في ترجمة ابن العميد: (كان عجباً في الترسل والإنشاء والبلاغة، يضرب له المثل، ويقال له الجاحظ الثاني، وقيل بدأت الكتابة بعبد الحميد، وختمت بابن العميد.. وكان مع سعة فنونه لا يدري ما الشرع، وكان متفلسفاً، متهماً بمذهب الأوائل)[1].

11 - وقال في ترجمة: عبد الوارث بن سعيد: (وكان عالماً مجوداً، ومن أهل الدين والورع، إلا أنه قدري مبتدع)[2].

وقال جمال الدين القاسمي: (إن الذي دعا أهل الحديث لقبول الرواية عن المبتدعة[3] إنما هو الحرص على عدم فوات الخير والعلم الذي عندهم، فكان أشهر من روى عن المبتدعة الإمام البخاري - رحمه الله - حيث روى عن كل صدق ثبت من أي فرقة كان، وحتى ولو كان داعية إلى بدعته كعمرو بن حطان، وداود بن الحصين، وكذلك الإمام مسلم فقد ملأ "صحيحه" من الرواية عن الشيعة)[4].

قال الإمام أحمد - رحمه الله -: (لو تركنا الرواية عن القدرية لتركناها عن أكثر أهل البصرة).

وعلق شيخ الإسلام على كلام الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - قائلاً: (وكذلك لما كثر القدر في أهل البصرة فلو ترك رواية الحديث عنهم لاندرس العلم والسنن والآثار المحفوظة فيهم.

فإذا تعذر إقامة الواجبات من العلم والجهاد وغير ذلك إلا بمن فيه بدعة مضرتها

---

(1) انظر: (السير) (137/16)..

(2) انظر: (السير) (301/8)..

(3) قال المحدث الألباني في: (السلسلة الصحيحة) (562/1): (لكنه صريح في أنه لم يجد فيه ما يجرحه إلا كونه مرجئاً، وهذا لا يصح أن يعتبر جرحاً عند المحققين من أهل الحديث، ولذلك رأينا البخاري يحتج في "صحيحه" ببعض الخوارج والشيعة والقدرية وغيرهم من أهل الأهواء، لأن العبرة في رواية الحديث إنما الثقة والضبط).
وقال أيضاً في: (الصحيحة) (752/1): (قلت: والتشيع لا يضر في الرواية عند المحدثين، لأن العبرة في الراوي إنما هو كونه مسلماً عدلاً ضابطاً، أما التمذهب بمذهب مخالف لأهل السنة؛ فلا يعدُّ عندهم جارحاً، ما لم ينكر ما هو معلوم من الدين بالضرورة، كما بينه الحافظ ابن حجر في "شرح النخبة" وذلك من إنصاف المحدثين وعدلهم مع مخالفيهم).

(4) انظر: (الجرح والتعديل) (ص: 31) للقاسمي.

دون ترك ذلك الواجب كان تحصيل مصلحة الواجب مع مفسدة مرجوحة معه خيراً من العكس)[1].

12 - وقال في ترجمة: قرة بن ثابت: (الصابئ الشقي، الحراني، فيلسوف عصره، وكان يتوقد ذكاءً)[2].

13 - وقال أيضاً: (قال أبو الحسن الصفار: سمعت أبا سهل الصعلوكي، وسئل عن تفسير أبي بكر القفال، فقال: قدسه من وجه، ودنسه من وجه - أي: دنسه من جهة نصره الاعتزال - ثم قال: قد مرَّ موته، والكمال عزيز، وإنما يمدح العالم بكثرة ما له من الفضائل، فلا تدفن الحسنات لورطة، ولعله رجع عنها، وقد يغفر الله له باستفراغه الوسع في طلب الحق ولا قوة إلا بالله)[3].

14 - وقال في ترجمة: السهروردي: (كان يتوقد ذكاءً، إلا أنه قليل الدين)[4].

15 - وقال في ترجمة: قتادة السدوسي - وكان ممن يرى القدر ويدعو إليه -: (ومع هذا فما توقف أحد في صدقه، وعدالته وحفظه، ولعل الله يعذر أمثاله ممن تلبس ببدعة يريد بها تعظيم الباري وتنزيهه، ثم إن الكبير من أئمة العلم إذا كثر صوابه وعلم تحريه للحق، واتسع علمه وظهر ذكاؤه، وعرف صلاحه وورعه واتباعه يغفر زلله ولا نضلله، ونطرحه، وننسى محاسنه، نعم ولا نقتدي به في بدعته وخطئه، ونرجو له التوبة من ذلك)[5].

16 - وقال في ترجمة: محمد بن نصر المروزي - بعد أن نقل قوله: "إن الإيمان مخلوق" -: (والخوض في ذلك لا يجوز - ثم قال: - ولو أنا كلما أخطأ إمام في اجتهاده في أحد المسائل خطأ مغفوراً له قمنا عليه، وبدعناه، وهجرناه لما سلم معنا ابن نصر، ولا ابن منده، ولا من هو أكبر منهما)[6].

17 - وقال في ترجمة: رأس الصوفية عبد الواحد بن زيد: (الزاهد القدوة شيخ

---

(1) انظر: (مجموع الفتاوى) (213/212/28).
(2) انظر: (السير) (285/13).
(3) انظر: (السير) (285/16)..
(4) انظر: (السير) (207/21)..
(5) انظر: (السير) (283/269/5)..
(6) انظر: كتابي: (ذاكرة سجين مكافح) (66/1).

العباد...)[1].

18 - وقال في ترجمة: رأس المعتزلة عمرو بن عبيد: (الزاهد العابد - ثم نقل كلام ابن معين فيه: بأنه كان من الدهرية - فعقب عليه قائلاً: لعن الله الدهرية فإنهم كفار وما كان عمرو هكذا)[2].

19 - وقال في ترجمة الرازي: (الشافعي المفسر المتكلم صاحب التصانيف المشهورة، ... وكان فريد عصره ومتكلم زمانه، وكان ذا باع طويل في الوعظ، فبكى كثيراً في وعظه)[3].

وهناك أمثلة كثيرة مفرقة في كتاب(السير) و"تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام" ومعظمها جمعتها في كتابي: (ذاكرة سجين مكافح) تدل على إنصاف أهل السنة مع المخالف، مهما كان مشربه ومذهبه...!

والمسلم ينبغي أن يُغلِّب الظن الحسن، ويبتعد عن الظن السيء، ولا سيما مع الأئمة الكبار الذين خدمو السنة - أمثال المحدث الألباني - وفي هذا يقول:

أمير المؤمنين عمر: (**ولا تظنن بكلمة خرجت من أخيك المؤمن إلا خيراً، وأنت تجد لها في الخير محملاً**).

وقال سعيد بن المسيب: كتب إليَّ بعض إخواني من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: (**أن ضع أمر أخيك على أحسنه ما لم يأتك ما يغلبك، ولا تظنن بكلمة خرجت من امرئٍ مسلم شراً وأنت تجد لها في الخير محملاً**)[4].

قال المحبوس في سبيل عقيدته عمر الحدوشي - كما في كتابي: (إتحاف الطالب...) (ص: 410/409) -: وقد بدا لي الساعة أن أمدحه - رحمه الله - بهذه الأبيات المتواضعة من الطويل داخل زنزانتي الانفرادية بعد صلاة الفجر25 ذي القعدة 1429 هـ.

---

(1) انظر: (السير) (187/7)..

(2) انظر: (السير) (104/9)..

(3) انظر: (ميزان الاعتدال) (280/3)..

(4) انظر: (الدر المنثور) للسيوطي (274/99/6).

بعد فراغي من قراءة جل مؤلفاته الكبيرة - وتحقيقاته العظيمة - تحت عنوان: (**أبا ناصر إني عليك لمُكتوٍ**)[1]:

غِنَا الوُرقِ ما أُصْغِي إليه أمِ النَّوْحُ ... وهذا بياضُ الشيب أم إنه الصبحُ؟
نَهِيمُ بدنيانا هوىً ومحبةً ... ولا عاشِقٌ من سَكرة الحب قد يصحو
وليس لنا في مَنْ ترحل إسوة ... ولم يُجِدنا وعظٌ ولا نَفَعَ النُّصحُ
"أبا ناصر" إني عليك لمكتوٍ ... بلاَعِجِ حُزْنٍ بالفؤاد له قَدْحُ
تركتَ اليَرَاعَ الفَذَّ حرَّانَ مُعْطشاً ... وتلك الرقاقَ البيضَ قد شاقها النضحُ
شربت بكأسٍ كلُّ حي مُصِيبُها ... فمهما علا لا بد ينهدم الصرحُ
ولكن أخلاقاً لديك زَكِيَّةً ... يضوع[2] لها كالورد ملءَ الربى نفحُ
وعلمك كالبحر الذي هاج موجُهُ ... فأغرق ألباباً إلى المبتغى تنحو
عزيز لعمري في الزمان نظيركم ... وما كَسِوَى التقوى لِذِي خُلُقٍ رِبْحُ
عليك من الرحمن رَوحٌ ورحمةٌ ... وبيضَ ذاك الوجه إذْ يَغلب الكلحُ[3]

(1) هذه الكنية: (أبا ناصر) أطلقتها على الشيخ الألباني - رحمه الله - بعد أن فرغت من قراءة كثير من كتبه داخل زنزانتي الانفرادية بالسجن المحلي بتطوان، فتأملت كيف ناصر ودافع عن السنة الصحيحة، فقلت: الشيخ الألباني ينبغي أن يكنى أبا ناصر.: لنصرته للدين ودفاعه عن السنة دفاعاً قوياً لا نظير له في عصرنا وما أحراه بلقب: (شيخ الإسلام) في زماننا.

(2) يضوع، أي: يفوح لها..

(3) قال شيخنا العلامة محمد بو خبزة في رسالة بعث بها إليَّ - بعد البسملة والحمدلة والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه، والسؤال على الحال -:
(جناب الأخ الأستاذ الفاضل، الماجد الحُلاحل، الشيخ أبو الفضل المحترم. رعاه الله.
أما بعد: فقد وافاني كتابك المؤرخ بثالث ذي الحجة الجاري... وقد تفتحت قريحتكم عن أبيات الرثاء العينية في رثاء السيد والدكم تغمده الله برحمته، والحائية من رثاء شيخنا الألباني طيب الله ثراه والهمزية في التهنئة بالعيد، وهي كلها جيدة النظم إلا ما كان من البيت الأول من الهمزية:
"صدح الأذان"، وهو من بحر الرمل والخلل في الأذان فَحَوله إلى (التأذين) للوزن... كما أهنئكم بختم قراءة تآليف شيخنا الإمام أبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني الأرناؤطي رحمه الله ورضي عنه ونفعني الله وإياكم بما تضمنته من معارف إلهية وسنن نبوية وتحقيقات فقهية وأنظار أصولية واختيارات سلفية، أمطر الله على جدثه شآبيب الرحمة وجزاه الله عن الأمة الإسلامية خيراً بما تكلفه ابتغاء وجه الله من مشروعه العظيم: (تقريب السنة بين يدي الأمة).
=

وللموضوع بقية ويكفي الآن من القلادة ما أحاط بالعنق، وقد كتب شيخنا العلامة الأديب محمد بوخبزة ترجمة لشيخه وصديقه الألباني وافية وضافية وصافية، أودعها كتابه (الجراب)، لمن شاء أن يرجع إليها فقد حوت فوائد وتحقيقات ممتعة، يرحل إليها -.

فائدة في بيان أن الحاكم عنده تساهل في التصحيح:

ذكر الشيخ الألباني أن الحاكم عنده تساهل (في التصحيح في كتابه (المستدرك) كما هو معلوم لدى المشتغلين بهذا العلم الشريف، وكتب المصطلح طافحة بالتنبيه على ذلك.

قال السيوطي في ألفيته:

وكم له تساهل حتى ورد   فيه مناكير وموضوع يرد

ولذلك وضع عليه الحافظ الذهبي كتابه: (التلخيص) وتعقبه في مئات الأحاديث الموضوعة التي رواها الحاكم في (المستدرك)... الحاكم جرى في كتابه (المستدرك على الصحيحين) على تصحيح السند على شرط الشيخين أو: أحدهما اعتباراً من شيخهما أو: أحدهما، بمعنى أن رجال الحاكم إلى الشيخ يكونون ثقاتٍ، وسنده إليه عنده على الأقل أن يكون صحيحاً، ولكن ليس على شرطيهما، لأنهم دونهما في الطبقة بداهة، فإذا أردنا أن نجاري الحاكم على هذا الاصطلاح.

فلا بد من أن ينتهي سند الحديث إلى شيخ البخاري ومسلم أو: أحدهما، ليصح القول بأنه على شرطهما، فإذا كان السند الذي هو على شرطه مثلاً - كما هنا - انتهى إلى راوٍ من رواة مسلم هو شيخ الراوي الذي هو من طبقة شيوخ مسلم، وليس شيخه

=

وقد تناول بمفرده ما ينوء بالعصبة أولي القوة فتناول بالنقد ما يربو على عشرة آلاف حديث، وقد أحسنتم برثائه بتلك الحائية الصادقة، وهذه ملاحظات عابرة، ففي البيت الخامس: (معَطَّشاً) والصواب: (مُغطَشاً)، للوزن والبحر طويل، وتلك الرقاق البيضِ بالكسر والصواب: (البيضَ) بالفتح لأنها نعت الرقاق، وفي البيت السابع: (يضوع بها كالوُرق ملءُ الربى الخ) والصواب: ملءَ بالفتح على نزع الخافض ولا وجه للرفع.

هذا ما أمكن الساعة إملاؤه وبرودة الجو تثير آلاماً في الركبتين والظهر، والله تعالى المسئول في تفريج الكربات، ورفع الآفات، وإلى اللقاء والسلام. تطوان في 16 ذي الحجة عام 1429 هـ من أخيكم ومجلكم أبي أويس محمد بوخبزة).

فعلاً كما هو الحال في ابن ملاس هذا، ففي هذه الحالة لا يصح أن يقال: بأنه على شرط مسلم.

ولعله مما يزيد الأمر وضوحاً أنه إذا فرضنا أن إسناداً للحاكم انتهى إلى سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، ومعلوم أن سعيداً وأبا هريرة من رجالهما، ولكن إسناد الحاكم إلى سعيد ليس على شرط الشيخين - أي: لم يخرجا لرجاله في "صحيحيهما" - ففي هذه الحالة يقال: (إسناده صحيح) ولا يزاد عليه فيقال: (على شرطيهما) حتى يكون آخر الرجال في السند من شيوخهما -

وهذه التفاتة مهمة من الشيخ الألباني، وهي صنعة من صانعها، وفائدة من منبعها فلا عجب ولا غرابة - ولعلك تنبهت مما سبق أنه لا بد لطالب هذا العلم من ملاحظة كون السند من الحاكم إلى شيخ الشيخين في نفسه صحيحاً أيضاً، فقد لاحظنا في كثير من الأحيان تخلف هذا الشرط، والطالب المبتدئ في هذا العلم لا يخطر في باله في مثل هذه الحالة الكشف عن ترجمة شيخ الحاكم مثلاً، أو: الذي فوقه، ولو فعل لوجد أنه ممن لا يحتج به، وحينئذٍ فلا فائدة في قول الحاكم في إسناد الحديث (إنه صحيح على شرط الشيخين).

وهو كذلك إذا وقفنا بنظرنا عند شيخ صاحبي (الصحيحين) فصاعداً، ولم نتعدَّ به إلى من دونهم من شيخ الحاكم فمن فوقه.

وهذه مسألة هامة لا تجدها مبسوطة - في علمي - في شيء من كتب المصطلح المعروفة فخذها بقوة واحفظها لتكون على بينة فيها، وتتفهم شيئاً من دقائق هذا العلم الذي قل أهله، والله ولي التوفيق.

ثم قال: كتاب الحاكم فيه كثير من التصحيفات في رجال كتابه، كما هو معروف عند الخبيرين به، فخلافه مرجوح عند التعارض.

اطلاق لفظ الصحيح على (المستدرك) فيه تسامح ظاهر لكثرة الأحاديث الضعيفة والمنكرة الواقعة فيه، بل: وبعض الموضوعات، ولذلك نجد الحذاق من المحدثين يقولون: رواه الحاكم في (المستدرك)[1].

---

(1) انظر: (دفاع عن الحديث النبوي والسيرة) (ص: 23)، و(صحيح الأدب المفرد) (ص: 355)، و(الصحيحة) (246/2)، و(66/65/3)، وتعليقه على (العقيدة الطحاوية) (ص: 144).

وقال أيضاً المحدث الألباني: ("مستدرك الحاكم" فيه أوهام كثيرة في الرجال والأسانيد كما يعرف ذلك من له عناية بدراسته ومعرفة برجاله، كما وقعت له أخطاء كثيرة في تصحيح كثير من أسانيده وعللوا ذلك بأنه لم يتح له أن يبيضه)[1].

قال المحبوس أبو الفضل: وقد كنت جمعت بعض الأمثلة للذهبي انتقد بها الحاكم فمن ذلك قوله في (تلخيص المستدرك) في تعليقه على حديث:

1 - اجتماع النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - بإلياس ونزول المائدة عليهما من السماء وأكلهما منها! قال الحاكم: (هذا صحيح الإسناد).

فتعقبه الذهبي بقوله: (قلت: بل: موضوع قبح الله من وضعه، وما كنت أحسب ولا أجوز أن الجهل يبلغ بالحاكم إلى أن يصحح هذا وإسناده).

وقال - رحمه الله تعالى أيضاً - في (الميزان) (441/4): (فما استحي الحاكم من الله يصحح مثل هذا) وانظر أيضاً: (97/4).

وقال في (السير) (520/8): و(تصحيح الحاكم وحده وتوثيقه وحده لا يوثق به، ومن له أدنى خبرة في الحديث وأهله لا يعارض بتوثيق الحاكم ما قد ثبت في الصحيح خلافُه، فإن أهل العلم متفقون على أن الحاكم فيه من التساهل والتسامح في باب التصحيح، حتى إن تصحيحه دون تصحيح الترمذي، والدارقطني، وأمثالهما بلا نزاع، بل: تصحيحه دون تصحيح أبي بكر بن خزيمة، وأبي حاتم بن حبان البستي وأمثالهما.

بل: تصحيح الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي في (مختارته) خير من تصحيح الحاكم، فكتابه في هذا الباب خير من كتاب الحاكم بلا ريب عند من يعرف الحديث.

وتحسين الترمذي - أحياناً - مثل تصحيحه أو: أرجح، وكثيراً ما يصحح الحاكم أحاديث. يُجزم بأنها موضوعة لا أصل لها).

وقال الحافظ ابن تيمية في (المجموع) (108/23/519/22): (تصحيح الحاكم دون تصحيح الترمذي وكثيراً ما يصحح الموضوعات).

(1) وعلق الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - في: (إتحاف المهرة) (510/1) على كلمة الحاكم - رحمه الله -: "صحيح على شرط مسلم، وقد بلغني أنه أخرجه في آخر الكتاب": (قلت: أظنه في حال تصنيف "المستدرك" كان يتكل على حفظه، فلأجل هذا كثرت أوهامه. والحديث فقد أخرجه مسلم كما ظن). انظر: (الروض الداني في الفوائد الحديثية...) (ص: 53).

فائدة في بيان أن وصف الحديث بالصحة في بعض الحالات لا يريد به أنه مما يحتج به:

قد يصف العالم حديثاً بالصحة - في بعض الحالات - ولا يريد به أنه مما يحتج به. ولهذا أمثلة كثيرة في كتب السنة، جمعت معظمها في كتابي (ذاكرة سجين مكافح).

فمن ذلك: ما ذكره الترمذي في (العلل الكبير) (287/1) أنه قال: (سألت محمداً - أي: البخاري - عن هذا الحديث، يعني حديث عبد الله بن نافع، عن كثير بن عبد الله، عن أبيه، عن جده: أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - كبَّر للعيدين في الأولى سبعاً قبل القراءة، وفي الآخرة خمساً قبل القراءة.

فقال: **ليس في الباب شيْءٌ أصح من هذا**، وبه أقول، وحديث عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده في هذا الباب هو صحيح أيضاً).

فقول البخاري: (**ليس في الباب شيء أصح من هذا**)[1] لايقتضي الصحة، وقد سألت شيخنا العلامة عبد الله بن محمد بن الصديق الغماري - رحمه الله تعالى - عند ما كنا ندرس عنه "جامع الترمذي" - عن الأصل في قولهم: (**أصح ما في هذا الباب**) قال يعنون: أقله ضعفاً.

لأن هذا الوصف غالباً ما يطلق على ما فيه ضعف، وإنما إطلاقهُ للمقارنة بينه وبين ما هو أضعف منه.

قال المحبوس: ولا سيما وحديث تكبير العيدين المدار فيه على كثير بن عبد الله وهو واهٍ جداً كذاب. قال عنه ابن حبان: (روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة)[2].

(1) قال المحدث الألباني في (تمام المنة...) (ص: 168) في تعليقه على عبارة الحافظ ابن حجر في "الفتح": "وهو أصح حديث ورد في الجهر بالبسملة": (قلت: ينبغي أن يعلم أن عبارة الحافظ هذه لا تفيد عند المحدثين أن الحديث صحيح، وإنما تعطي له صحة نسبية، قال النووي - رحمه الله -: "لا يلزم من هذه العبارات صحة الحديث، فإنهم يقولون: "هذا أصح ما جاء في الباب"، وإن كان ضعيفاً ومرادهم أرجحه أو: أقله ضعفاً").

(2) ولفظه في: (المجروحين) (226/2/رقم: 890): (... منكر الحديث جداً، يروي عن أبيه، عن جده بنسخة موضوعة، لا يحل ذكرها في الكتب ولا الرواية عنه إلا على جهة التعجب، كان =

والمدار فيه أيضاً على الطائفي وقد جرحه البخاري بقوله: (فيه نظر) وأما كثير فلم يتكلم فيه بشيء، فهذا دال على أن حديث الطائفي دون حديث كثير في الرتبة، ولذا عبر عنه البخاري بقوله: (صحيح) فوصفه بالصحيح للمقارنة بما (قال) فيه: (إنه أصح).

قال الإمام أحمد: (ليس يروى في التكبير في العيدين حديث صحيح عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم).

ومثال آخر: ما رواه أبو الصلت الهروي عبد السلام بن صالح، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس مرفوعاً: (أنا مدينة العلم، وعلي بابها)، قال أبو القاسم بن عبد الرحمن الأنباري: سألت يحيى بن معين عن هذا الحديث فقال: (هو صحيح) وطار بها أحمد الغماري وزعم أن الحديث صحيح.

وألف فيه جزءاً في تصحيحه أفسد فيه الحبر والورق والوقت. مع أن أبا الصلت الهروي ضعيف جداً كذاب متهم عند جمهور المحدثين، وأيضاً: الحديث حكم بوضعه جماعة منهم ابن معين، ولذا تعقب الخطيب هذا القول بالتصحيح في (تاريخ بغداد) (49/11) بقوله: (**أراد هـــذا أنه صحيح من حديث أبي معاوية، وليس بباطل، وإذ قد رواه غير واحد عنه**).

فهو بهذا أطلق هذا الوصف بمعنى أنه محفوظ من وجه كذا، لا أن المتن صحيح، ولذا فقد روى ابن أبي حاتم في (الجرح التعديل) (99/13) بسند صحيح عن ابن معين أنه قال: (**حديث ليس لـــه أصل**).

وقال - كما في (سؤالات ابن الجنيد لـه) (ص: 285) -: (**هذا حديث كذب لـــيس لـــه أصل**) فوَصْف التصحيح في الحديثين أريد به شيء آخر غير الاصطلاح. فتأمله[1].

كما أنهم يطلقون وصف التوثيق ولا يريدون به الاحتجاج. فبعض المحدثين قد يطلقون الحكم بتوثيق راوٍ، ولا يريدون بذلك أنه حجة عنده، وإنما يريدون بذلك

=

الشافعي - رحمه الله - يقول: كثير بن عبد الله المزني ركن من أركان الكذب).

(1) انظر الكتاب الذي درَّستُ لكِ: (تيسير علوم الحديث) (154 - وما بعدها). لعمرو عبد المنعم.

الممايزة بينه وبين راوٍ آخر أشد ضعفاً منه[1].

فإن المعدّل: (قد يقول: (فلان ثقة) ولا يريد به أنه ممن يحتج بحديثه، ويقول: (فلان لا بأس به)، ويريد أنه يحتج بحديثه، وإنما ذلك على حسب ما هو فيه ووجه السؤال له، فقد يسأل عن الرجل الفاضل في دينه المتوسط في حديثه، فيُقرن بالضعفاء، فيقال: ما تقول في فلان وفلان وفلان؟ فيقول: (فلان ثقة) يريد **أنه ليس من نمط من قرن به - في السؤال -**، وأنه ثقة بالإضافة إلى غيره - وقد يُقرن بأوثق منه فيقول: (فلان ضعيف) بالنسبة لمن قُرن به في السؤال، فإذا سئل عنه بمفرده بيّن حاله في التوسط.

فقد سأل عثمان الدارمي يحيى بن معين عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه فقال: (**ليس به بأس. قال: قلت: هو أحب إليك أو: سعيد المُقبُري؟ فقال: سعيد أوثق والعلاء ضعيف**).

فتضعيف ابن معين للعلاء إنما هو بالنسبة لسعيد المقبُري وليس تضعيفاً مطلقاً.

وأيضاً ما نقله الدوري عن ابن معين أنه سئل عن ابن إسحاق، وموسى بن عبيدة الربذي أيهُما أحب إليكَ؟ فقال: ابن إسحاق ثقة.

وسُئل عن محمد بن إسحاق وحده، فقال: صدوق وليس بحجة.

فابن معين أطلق وصف التوثيق بالنسبة إلى موسى بن عبيدة الربذي، فإنه شديد الضعف.

وكثيراً ما يطلق ابن معين وصف الثقة يريد به العدالة دون الضبط، وإنما يُعرف ذلك بتتبع كلامه في الراوي الواحد، وموافقة الجمهور له فيه، أو: مخالفتهم[2].

ومثل ما سبق قولهم: (فلان أوثق منه) أو: (إنه ليس مثل فلان) أو: (فلان أحب إلي منه) فهذه العبارات لا يقولونها لجرح الراوي، وإنما يقولونها في المفاضلة بينه وبين أشباهه، لبيان موقع مستواه من الحفظ والضبط ونحوهما، فالمفضَّل عليه فيها

---

(1) كأن يكون التوثيق أو: التضعيف نسبياً لا مطلقاً. (ضوابط الجرح والتعديل) (ص: 46).

(2) انظر: (الجرح والتعديل) (283/1)، و(لسان الميزان) (17/1/ أو: 109/1، نسخة دار الكتب العلمية. وهي التي عندي الآن داخل السجن). و(تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي) (174/173)، و(فتح المغيث) (377/1)، و(ضوابط الجرح) (ص: 47/46).

واحدٌ معين، وهو الذي يُسمّى في تلك العبارة، ومن أمثلتها الكثيرة ما جاء في(تعجيل المنفعة) (ص: 75)، في ترجمة: (جُهير بن يزيد العبدي البصري). (لينه يحيى القطان بقوله: حوشب بن عقيل أثبتُ منه.

قلت - القائل ابن حجر - متعقِّباً الحُسَيْنيَّ مؤلفَ أصل كتاب: "تعجيل المنفعة" -: وهذه الصِّيغَة ليست صريحةً في التليين، بل: احتمالها قوتَه أقوى، ووثقه أحمد، وابن معين، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: لا بأس به).

وأما قولهم: (غيره أوثق منه)، فهي كناية عن جرح الراوي، لأنها مفاضلة بينه وبين راوٍ مُبهم غير معيَّن، مع تفضيل ذاك المبهم عليه، فتصدق في صورتها على تفضيل كل راوٍ عليه، ولهذا كانت جرحاً. وهذه العبارة تأتي صيغتها مشتقة من ألفاظٍ متعددة، فيقولون: (غيره أوثق منه)، أو: (غيره أحفظ منه) و(غيره أقوى منه) و(غيره أمتن منه) و(غيره أرضى منه) و(غيره أثبت منه).

ويراد من هذه العبارات: الإخبار عمن قيلت فيه بأنه في أدنى درجات ذلك الوصف، أو: في أدانيه، أو: دون وسطه، عند واصفه به، وليس هو في أعلاه، أو: أعاليه طبعاً، وإليكِ نماذج من كلامهم فيها:

1 - في (تهذيب التهذيب) (276/2)، في ترجمة: (الحارث بن نبهان البصري)، المتفق على ضعفه: (وقال إبراهيم الحربي: **غيره أوثق منه**).

وفيه أيضاً: (76/6)، ترجمة: (عبد الله بن واقد الحراني)، المتفَق - تقريباً - على ضعفه، وأنه كان يغلَط: (وقال الجريري: **غيره أوثق منه**. وهذه العبارة يقولها الجريري في الذي يكون شديدَ الضعف).

ويعني الحافظ ابن حجر بهذا أن استعمال هذه العبارة في شديد الضعف خاص بالجريري، والواقع ليس كذلك كما تراه في الأمثلة المذكورة هنا.

وفيه أيضاً: (378/6)، في ترجمة: (عبد الكريم بن أبي المخارق البصري)، المتفق على ضعفه: (وقال الجزري: **غيره أوثق منه**).

2 - وفي (الميزان) (513/1)، و(تهذيب التهذيب) (305/2)، في ترجمة: (الحسن بن عُمارة البجلي الكوفي)، المتفق على ضعفه وضعف حفظه: (قال ابن عيينة: كان له فضل، وغيره أحفظ منه).

3 - وفي رسالة (من تُكلم فيه وهو موثَّق) للحافظ الذهبي أيضاً: (أُبَيُّ بن عباس

المدني، قليل الرواية، وغيره أمتَنُ منه، ضعفه ابن معين وغيره، وقال أحمد: منكر الحديث، وقواه الدارقطني).

4 - وفي (الميزان) (52/1)، في ترجمة: (إبراهيم بن الفضل الأصبهاني) الكذاب، الذي عاصر الحافظ السِّلَفيَّ: (قال السلفي: سمعنا بقراءته كثيراً، وغيره أرضى منه).

وقد يستعملون هذه الصيغة بلفظ العموم والإبهام، في باب المفاضلة بين الراوي الثقة والأوثق منه، لكن مع القرينة الدالة على ذلك، مثل ما جاء:

5 - في (تذكرة الحفاظ) للذهبي (272/1)، في ترجمة: (أبي خالد الأحمر سليمان بن حيان الأزدي الكوفي)، الحافظ الصدوق، الذي وثقه جماعة، وروى حديثه الجماعة، قول الذهبي فيه: (قلت: هو من مشاهير المحدثين، **وغيره أثبت منه**).

6 - وفي (تذكرة الحفاظ) أيضاً: (351/1)، في ترجمة: (زيد بن الْحُبَاب) الحافظ أبي الحسين العُكلي الكوفي الزاهد المحدث، الذي روى له مسلم والأربعة، ووثقه أئمة، وتكلم فيه أئمة، جاء قول الذهبي فيه: (قلت: ثقة **وغيره أقوى منه**).

7 - في(تهذيب) (225/1)، في ترجمة: (إسحاق بن منصور الكوسج المروزي نزيل نيسابور)، تلميذ إسحاق بن راهويه وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين، الذي روى له الجماعة سوى أبي داود، وقال النسائي فيه: (ثقة ثبت)، وقال أبو حاتم: (صدوق)، وقال الحاكم: هو أحد الأئمة من أصحاب الحديث الزهاد المتمسكين بالسنة، (وقال ابن شاهين في "الثقات": قال عثمان بن أبي شيبة: ثقة صدوق، **وكان غيره أثبت منه**)[1].

فائدة في بيان أن إطلاق الضعف على ابن لهيعة ليس بصواب:

قال المحدث الألباني رحمه الله تعالى - عن رواية ابن لهيعة في: (السلسلة الصحيحة) (289/1)، و(595/1)، و(646/2): (إطلاق الضعف على ابن لهيعة وإسناد حديثه هذا ليس بصواب، فإن المتقرر من مجموع كلام الأئمة فيه أنه ثقة في نفسه، ولكنه سيء الحفظ، وقد كان يحدث من كتبه، فلما احترقت، حدث من حفظه، فأخطأ،

---

(1) انظر كلام شيخنا أبي غدة في حاشية: (الرفع والتكميل في الجرح والتعديل) (ص: 180/181/182).

وقد نص بعضهم على أن حديثه صحيح إذا جاء من طريق أحد العبادلة الثلاثة:

1 - عبد الله بن وهب،

2 - وعبد الله بن المبارك،

3 - وعبد الله بن يزيد المقرئ،

فقال الحافظ عبد الغني بن سعيد الأزدي: "إذا روى العبادلة عن ابن لهيعة فهو صحيح: ابن المبارك، وابن وهب، والمقرئ".

وذكر الساجي وغيره مثله، ونحوه قول نعيم بن حماد: "سمعت ابن مهدي يقول: لا أعتد بشيء سمعته من حديث ابن لهيعة إلا سماع ابن المبارك ونحوه".

وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى هذا بقوله في "التقريب": "صدوق، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما"[1].

---

(1) وقال محررا (أحكام التقريب) (2/258/رقم: 3563) عند قول الحافظ ابن حجر: (... صدوق، من السابعة، خلَّط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما، وله في مسلم بعضُ شيء مقرون): (بل: ضعيف يعتبر به، وحديثه صحيح إذا روى عنه العبادلة:

1 - ابن المبارك،

2 - وابن وهب،

3 - وابن يزيد المقرئ،

4 - وابن مسلمة القعنبي، فإنهم كانوا يتتبعون أصوله فيكتبون منه.

وقد أخرج له البخاري في "صحيحه" من رواية المقرئ وابن وهب عنه مقروناً، لكنه أبهمه في جميع هذه المواضع بقوله: "عن حيوة وغيره"، و"أخبرني فلان وحيوة"، و"عبد الرحمن بن شريح وغيره"...إلخ.

وروى له مسلم من رواية ابن وهب عنه مقروناً بعمرو بن الحارث، وروى النسائي أحاديث كثيرة من رواية ابن وهب وغيره يقول فيها: "عن عمرو بن الحارث، وذكر آخر"، و"عن فلان، وذكر آخر"، ونحو ذلك، وجاء كثير من ذلك مبَيَّناً في رواية غيره أنه ابن لهيعة.

وكل هذا يشير إلى حسن رواية العبادلة عنه وقوتها، وممن سمع منه قبل احتراق كتبه:

1 - الوليدُ بن مزيد،

2 - وقتيبة بن سعيد،

3 - والأوزاعي،

4 - والثوريُّ،

5 - وشعبةُ،

6 - وعمرو بن الحارث،

=

وهذا تحقيق دقيق، استفدناه من تدقيقات الأئمة في بيان أحوال الرواة تجريحاً وتعديلاً، والتوفيق من الله تعالى.

ثم تبين لي أن قتيبة كالعبادلة، فراجع ترجمته في: "سير" الذهبي)[1].

وقال أيضاً في: (السلسلة الصحيحة) (646/2): (وقتيبة بن سعيد الثقة الثبت، وهو صحيح الحديث عن ابن لهيعة مثل ابن وهب وغيره من العبادلة عنه.

وهذه فائدة استفدناها مما ذكره الحافظ الذهبي في ترجمة: ابن لهيعة من "سير أعلام النبلاء"، فقد ذكر (15/8) عن قتيبة أنه كان لا يكتب حديث ابن لهيعة إلا من كتب ابن أخيه أو: كتب ابن وهب، إلا ما كان من حديث الأعرج...).

قال الأستاذ عصام موسى في كتابه (الروض الداني في الفوائد الحديثية للعلامة محمد ناصر الدين الألباني) (ص: 48/47): (ثم حدثني شيخنا الألباني - رحمه الله - بأنه قد تجمع لديه أثناء أبحاثه وتنقيبه في أقوال العلماء غير هؤلاء ممن سمع من ابن لهيعة قبل الاختلاط، وبالتالي تكون روايتهم من صحيح حديث ابن لهيعة، وأنا أذكرهم كما أملاهم عليَّ شيخنا - رحمه الله -:

1 - عبد الرحمن بن مهدي،

2 - عبد الله بن مسلمة القعنبي،

3 - الوليد بن مزيد البيروتي،

4 - الأوزاعي،

5 - سفيان الثوري،

6 - شعبة،

7 - عمرو بن الحارث،

=

7 - وعبد الرحمن بن مهدي،

8 - والوليد بن مسلم،

9 - وإسحاق بن عيسى الطباع).

(1) والمراد به: قتيبة بن سعيد. قال الذهبي في (السير) (15/8) عنه أنه قال: (قال لي أحمد بن حنبل: أحاديثك عن ابن لهيعة صحاح، فقلت: لأنا كنا نكتب من كتاب ابن وهب ثم نسمعه من ابن لهيعة).

8 - إسحاق بن عيسى الطباع،
9 - خالد بن يزيد الصنعاني).

فائدة في بيان المشتبه من الأسماء:

قاعدة فيمن اسمه (هشام): يأتي (هشام) مهملاً في الأسانيد لثلاثة من الرواة، وهم:
1 - هشام بن عروة.
2 - هشام بن حسان.
3 - هشام بن أبي عبد الله الدستوائي.

ولا يَعسُرُ التمييز بينهم، من أجل أنهم ليس بينهم اتفاق في شيء من الشيوخ، إلا شيخين، هما:

1 - يحيى بن أبي كثير. روى عنه: هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، وهشام بن حسان.

والقاعدة فيه: إذا أُطلق هشام عن يحيى، فهو الدستوائي، وابن حسان يُبيِّنُ، ورواية ابن حسان عند ابن ماجة فقط.

2 - أبو الزبير محمد بن مسلم بن تَدْرُس. روى عنه الدستوائي، وابن عروة.

والقاعدة فيه: أنه الدستوائي إلا أن يُنْسَبَ ابن عروة، فهو حينئذ كما نُسِبَ، ورواية ابن عروة عند مسلم وحده[1].

فائدة في بيان مشتبه بعض الأسماء:

قواعد عامة، وفوائد مهمة: ومن ذلك ما جاء في (السير) (20/6): (إذا أُطلق محمد عند الكلام فهو ابن سيرين، وسعيد المراد به: ابن المسيب، والحسن فالبصري، وأيوب فالسختياني، وعطاء فابن أبي رباح، هذا في التابعين وكذا فيمن بعدهم إذا أطلق سفيان فالثوري، وليس ابن عيينة. قال الشيخ عبد الله بن يوسف الجديع:
1 - كل (عطاء) يأتي مهملاً فهو: ابن أبي رباح.
2 - كل (زائدة) يأتي مهملاً فهو: ابن قدامة - هذا على الغالب -.

---

(1) انتهى كلام شيخنا المحدث محمد بن الشيخ علي بن آدم الأثيوبي المدرس بدار الحديث بمكة المكرمة. والشيخ عبد الله بن يوسف الجديع حفظهما الله.

3 - كل (الليث) يأتي مهملاً في أسانيد مسلم، أو: في إسناد مصري، فهو: ابن سعد.

4 - كل (عبد الله) يأتي مهملاً يروي عنه مروزي فهو: ابن المبارك.

5 - كل (عمرو) يأتي مهملاً يروي عن سفيان بن عيينة، فهو: ابن دينار.

6 - كل (عمرو) يأتي مهملاً يروي عن شُعْبَةَ، فهو ابن مرة.

7 - كل (عبد الرحمن) يأتي مهملاً يروي عن سفيان، فهو: ابن مهدي.

8 - كل (سعيد) يأتي مهملاً يروي عن أبي هريرة، ويروي عنه الزهري، فهو: ابن (المسيب). وبعد: فهذا الباب من أهم الأبواب التي تمس حاجة الباحث إلى معرفته، لغلبة ورود الأسماء المهملة أو: المبهمة للرواة في الأسانيد قيد البحث، فيحتاج إلى تحرير القول في الإسناد، وهذا لا يتم إلا بدراسة أحوال الرواة جرحاً وتعديلاً بعد التعرف على أعيانهم.

وغالباً ما يظهر للباحث والمحقق والدارس بعض الفوائد والقواعد أثناء دراسته وتحقيقه، فتكون له عوناً على تعيين الرواة الذين وردت أسماؤهم مهملة في الأسانيد، والله ولي التوفيق وقد بينت كثيراً منها في أول هذا الجزء.

وقد يذكر - في بعض الحالات النادرة - في الأسانيد أحد الرواة، ويكون قد اتفق مع راوٍ آخر في الاسم والشيخ والتلميذ، فيصعب على الباحث حينئذٍ تعيين الراوي، إلا أن يذكر منسوباً في رواية أخرى، أو: أن ينص بعض العلماء على تعيينه.

مثاله: ما أخرجه البخاري في (صحيحه) (379/2): (حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد، عن ثابت، عن أنس، قال: (ما أولم النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - على شيء من نسائه ما أولم على زينب، أولم بشاة).

فحمّاد المذكور في السند قد ورد من هذا الطريق مبهماً، وقد روى عن ثابت البُناني، وروى عنه سليمان بن حرب، وقد اشترك في الشيخ والتلميذ راويان اسمهما حماد، وهما:

1 - حماد بن زيد،

2 - وحماد بن سلمة،

ولكن بتتبع طرق الحديث، نجد أنه قد ورد حماد منسوباً في بعض الروايات، أحدهما عند البخاري نفسه (380/3) قال: (حدثنا مسدد، حدثنا حماد بن زيد، عن

ثابت، قال: ذُكر تزويج زينب بنت جحش عند أنس، فقال: (ما رأيت النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أولم على أحد من نسائه ما أولم عليها، أولم بشاة).

فتبين من جميع الطرق: أن حماداً الذي أُبْهِمَ في السند الأول هو: حماد بن زيد. وهكذا ودَوَالَيْك.

فائدة في أخذ نظرة مختصرة وسريعة على كتب الرجال:

هذه نظرة في كتب الرجال: اعلم - علمنا الله وإياك أم الفضل - أن الكتب المصنفة في أحوال الرجال من حيث الجرح والتعديل على أصناف:

أ - فمنها ما جمع أسماء رواة مصنف معين،

ب - أو: عدة مصنفات، واهتم بذكر أحوالهم، وكلام العلماء فيهم جرحاً وتعديلاً من ذلك:

1 - كتاب (الكمال) في أسماء رواة الكتب الستة، للحافظ عبد الغني المقدسي وقد أثنى الحافظ عن هذا الكتاب فقال:

(من أجل المصنفات في معرفة حملة الآثار وضعاً، وأعظم المؤلفات في بصائر ذوي الألباب وقعاً)[1].

2 - وكتاب (تهذيب الكمال) للحافظ المزي، وهو تهذيب للأول.

3 - وكتاب (تهذيب التهذيب) للحافظ ابن حجر، وهو تهذيب لكتاب المزي، - رحمه الله - والمقصود بالتهذيب هنا: ليس مجرد الاختصار، وحذف الأسانيد الموجودة في الأصل، بل: والزيادة أيضاً في مواطن كثيرة، والتعقب على الأصل بعبارات محررة، وانتقادات جيدة. والكتاب قرأته داخل زنزانتي الانفرادية مرة واحدة.

فهو قد عالج بذلك التطويل الممل في مواطن التطويل بالاختصار، والاختصار المخل في مواطن الاختصار بزيادة البيان، والتحقيق الجيد فيما يلزمه التحقيق من الأقوال.

ج - ومنها: ما جمع أسماء الضعفاء والمجروحين:

(1) انظر: (تهذيب التهذيب) (7/1 - دار الكتب العلمية) - وهي النسخة التي عندي داخل السجن المحلي بتطوان -، وانظر ما قال الحافظ عن تهذيب المزي في (تهذيبه) (7/1).

1 - ككتاب (الضعفاء الصغير) للإمام البخاري[1]، قرأته داخل زنزانتي الانفرادية ثلاث مرات.

2 - و(الكامل في ضعفاء الرجال) للحافظ أبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني ذكر فيه كل من تكلم فيه ولو من رجال (الصحيحين)، وذكر في ترجمة كل واحد حديثاً، أو: أكثر من غرائبه ومناكيره.

والكتاب قرأته داخل زنزانتي الانفرادية مرتين، والنسخة المطبوعة والموجودة حالياً في الأسواق رديئة جداً، وهو كتاب نفيس لو خُدِم هيأ الله لهذا العمل الجليل باحثاً مُفيداً، وكاتباً سديدا، ومحققاً ذكياً، حتى يتحف به المكتبات الإسلامية.

3 - و(الضعفاء الكبير) للعقيلي محمد بن عمرو الحافظ (323 هـ).

4 - وكتاب أبي نعيم الجرجاني الاستراباذي عبد الملك بن محمد (323 هـ).

5 - وكتاب الفتح: الأزدي محمد بن حسين الموصلي، نزيل بغداد (374 هـ).

6 - ومؤلفه قوي النفس في الجرح كما ذكره الذهبي: في(الضعفاء).

7 - وكتاب (الضعفاء والمتروكون) لابن الجوزي (597 هـ).

وذيل عليه الذهبي، واختصره وذكر ما فاته في (ميزان الاعتدال).

8 - وكتاب (الضعفاء والمتروكون) للنسائي، وقد قرأته داخل زنزانتي الانفرادية مرتين.

9 - و(ميزان الاعتدال في نقد الرجال) للحافظ أبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي أو: (ابن الذهبي)(748هـ) جمع فيه كتاب ابن الجوزي وما ذيل عليه، وسلك فيه مسلك (الكامل) لابن عدي بذكر كل من تكلم فيه ما عدا الأئمة، قرأته داخل

---

(1) للبخاري (الضعفاء الكبير) و(الضعفاء الصغير) وهناك مصنفات أُلِّفت في الضعفاء والمجروحين لم نذكرها هنا اختصاراً. فمن ذلك: (الضعفاء والمتروكون) لعلاء الدين علي بن عثمان المارديني و(الضعفاء) للحافظ البرقي أبي عبد الله محمد بن عبد الله المصري (249 هـ) و(الضعفاء) لأبي حاتم بن حبان البستي (254 هـ) وهو كتاب كبير.

وللدارقطني حواش عليه جيدة ومهمة ولا عجب فالدارقطني ابن هذه الصنعة وإمام هذا الفن بلا منازع - رحمه الله - وله القدح المعلى في هذا الميدان. هذا وقد ذكرت هذه المصنفات حسب ما تيسر لي تقديماً وتأخيراً من الناحية التاريخية لأسباب كثيرة: أهمها أنني مسجون عن مكتبتي في سجون الشيوعيين والعلمانيين عليهم بهلة الله.

زنزانتي الانفرادية مرة واحدة.

10 - ولابن كثير عليه كتاب (التكملة)، وهو نفيس.

11 - وللعراقي ذيل عليه في مجلد.

12 - وقد حرره وزاد عليه الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه الجليل والعجيب: (لسان الميزان) بل: هو لسانه، وقلبه ولبه، ولم يذكر فيه من تقدم له ذكر في كتابه: (تهذيب التهذيب). قرأته داخل زنزانتي الانفرادية مرة واحدة.

13 - ثم اختصره في (تقويم الميزان وتحرير اللسان).

وقال في (تهذيب التهذيب) (5/1 دار الكتب العلمية): (لو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أتقيد بالذهبي، ولجعلته كتاباً مبتكراً).

ليته فعل، وعندي اليقين أنه لو فعل لاستفدنا من ابتكاره علماً كثيراً، على أننا استفدنا من (لسانه) علماً جماً، فـ(الميزان) بدون (لسانه) ناقص، فهو بحق (لسان الميزان) - رحم الله علماءنا جميعاً -، فقد خدموا أحاديث النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - خدمة رائعة لا نظير لها.

14 - ولأبي زيد عبد الرحمن العراقي الفاسي (المتوفى234): (مختصر الميزان).

15 - وللحافظ برهان الدين الحلبي كتاب سماه: (نقل الهميان في معيار الميزان). قال ابن حجر: (لم يمعن النظر فيه).

16 - وللمناوي كتاب انتقاه من (اللسان) بين فيه الموضوع والمنكر والمتروك ورتبه على حروف المعجم.

17 - وكتاب (المغني) للذهبي، وهو مختصر يذكر فيه لكل واحد ما صح فيه بكلمة واحدة[1].

18 - وكتاب (الضعفاء والمنسوبون إلى البدعة من المحدثين). لأبي يحيى الساجي الفقيه البصري.

---

(1) قال الشيخ الألباني في كتابه (النصيحة...) (ص: 205) و(المغني في الضعفاء) للذهبي: (يلخص فيه - عادة - ما ذكره في "الميزان"). وقال في (الإرواء) (298/8): (الأصل فيه أن كل من يوردُه ضعيف إلا ما نص على توثيقه).

وللتوسع في هذا الموضوع ينظر في (مقدمة الكامل) (3/1) أو: (1/ط) ومقدمة (تنزيه الشريعة) (ي)...

د - ومنها: ما جمع أسماء الثقات، ككتاب:

1 - (الثقات) لابن حبان، قرأته داخل زنزانتي الانفرادية مرة واحدة.

2 - و(معرفة الثقات) للعجلي، قرأته داخل زنزانتي الانفرادية مرتين.

3 - و(تاريخ أسماء الثقات) لابن شاهين، وغيرها...

هـ - ومنها: ما جمع أسماء الرواة وما ورد فيهم من جرح أو: تعديل، ولم يتقيد بكتاب، وإنما سردهم على حروف المعجم ككتاب:

1 - (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم، قرأته داخل زنزانتي الانفرادية مرة واحدة، ومقدمته مرتين.

و - ومنها: ما جمع أسماء الرواة، وتواريخ مواليدهم ووفياتهم، وبعض ما ورد فيهم من جرح أو: تعديل، والرواة عنهم، وأسماء مشايخهم، وبعض رواياتهم، وعللها،

1 - ك(التاريخ الكبير) للبخاري قرأته داخل زنزانتي الانفرادية مرتين واستخرجت منه كتابين:

الأول بعنوان: (إعادة النظر فيمن قال فيه البخاري: فلان فيه نظر، أو: بعض النظر، أو: في حديثه نظر). (مخطوط).

الثاني بعنوان: (القول الحثيث فيمن قال فيه البخاري: فلان منكر الحديث). (مخطوط).

ز - ومنها: ما جمع أسماء الحفاظ ككتاب:

1 - (تذكرة الحفاظ) للذهبي، وغيرها كثير، والكتاب قرأته داخل زنزانتي الانفرادية مرة واحدة مع ذيوله.

إذا علمنا وفهمنا هذا العرض السريع فما علينا الآن إلا أن نذكر لكِ - أم الفضل ولغيركِ - نبذة مختصرة عن أهم هذه المصنفات في هذا الفن، وخطط مؤلفيها، وبعض التنبيهات عليها.

إتماماً للفائدة، واستكمالاً للكلام على أشهر كتب الرجال والتراجم، وتسهيلاً وتقريباً للطالب والباحث كيفية استخدامها وتدريباً له على ممارسة هذا العلم الشريف بأيسر الطرق، وعوناً له على تكوين الملكة الحديثية إن شاء الله تعالى.

1 - التعريف بكتاب (التاريخ الكبير):

كتاب (التاريخ الكبير) للإمام الجهبذ النحرير العلم أمير المؤمنين سيدي محمد بن إسماعيل البخاري[1] هذا من أهم الكتب التي اهتمت بالترجمة لرواة الأخبار، دون التقيد برجال كتاب أو: بلد بعينه، وإنما هو من كتب التاريخ العامة في ذكر عموم الرواة.

وقد اهتم الإمام البخاري في هذا الكتاب بذكر السماعات، وإثبات الاتصال من عدمه، تعويلاً على ما ورد بالأسانيد الصَّحيحة، وقد يحكي السماعات أو: العنعنة الواردة بالأسانيد الضعيفة.

طريقة الإمام البخاري في (التاريخ الكبير):

وطريقته: ذكر الرواة حسب حروف المعجم، مع تقديم (المحمدين) على باقي تراجم الكتاب، تبركاً وتيمناً باسم نبينا محمد - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، ثم يبدأ بعد ذلك بحرف الألف، ويذكر تراجم هذا الحرف، ولكن دون اعتناء بترتيب أسمائه، فقد يُقدم التالي على السابق، فيذكر مثلاً: باب: إسماعيل، ثم يذكر باب: إسحاق. ويرتب تراجم الاسم الواحد بحسب الحرف الأول من اسم أبيه، على نسق حروف المعجم، ويذكر بعض تلاميذ الراوي، وبعض شيوخه، وربما يكتفي بأحدهما.

وكثيراً ما يورد عبارات الجرح اللطيفة فيمن كان مجروحاً، فمن عباراته في هذا الكتاب: (فيه نظر) بمعنى أنه متهم أو: (سكتوا عنه)، بمعنى أنهم تركوه، أو: (منكر الحديث)، وهذا من قبيل الجرح الشديد عنده، ومن وصفه بهذا الوصف فلا تحل للرواية عنه عنده.

وغالباً ما يذكر الراوي، ويورد بعض رواياته، ويسكت عنه، فلا يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وبعض المشتغلين بالعلم يجعل هذا السكوت تعديلاً، جرياً على قاعدة

---

(1) قال الحافظ ابن حجر في كتابه (تقريب التهذيب) (ص: 422/رقم: 5727) عند ترجمته للإمام البخاري: (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي أبي عبد الله البخاري: جبل الحفظ، وإمام الدنيا في فقه الحديث)، و(تحريره) (3/212/رقم: 5727). ومن العجب والعجائب جمة قول ابن أبي حاتم، وأبيه، وأبي زرعة عن البخاري: (متروك).!!!

توثيق المستور، وقاعدة الشيخ أحمد شاكر في الاحتجاج بسكوت البخاري عن الراوي وتوثيق ابن حبان له[1].

(1) من المهم للباحث أن يتعرف على القواعد التي سار عليها العلماء في الاحتجاج بالرواة، لا سيما تلك القواعد التي قعدها المعاصرون، لأجل الوقوف على مذاهبهم في التصحيح والتضعيف، والاعتبار بقواعدهم فيما وافقوا فيه أهل النقد والرواية والتعليل.
ومن أهم هذه القواعد تلك القاعدة التي سار عليها الشيخ العلامة أحمد شاكر - رحمه الله - في توثيق الرواة، لا سيما المستورين منهم. ومفاد هذه القاعدة: (أن الراوي إن لم يرد فيه جرح ولا تعديل، وذكره ابن حبان في (الثقات) والبخاري في (التاريخ الكبير) وسكت عنه، فهو ثقة).
بل: لربما احتج بتوثيق ابن حبان أو: العجلي ونحوهما من المتساهلين وإن خالفه قول أحد الأئمة بجهالة الراوي. وكان من نتيجة هذه القاعدة: الاحتجاج برواية المستور، التي هي موضع رد عند أكثر أهل العلم، ومن ثم تصحيح أحاديث هذه الطبقة من الرواة.
مثال ذلك: ما أخرجه أحمد (217): حدثنا سليمان بن داود، ...حدثنا سلاَّم - يعني أبا الأحوص - عن سماك بن حرب، عن سيَّار بن المعرور، قال: سمعت عمر يخطب وهو يقول إن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - (بنى هذا المسجد ونحن معه، المهاجرون والأنصار فإذا اشتد الزحام فليسجد الرجل منكم على ظهر أخيه، ورأى قوماً يصلون في الطريق، فقال: صلوا في المسجد)..
علق عليه العلامة أحمد شاكر قائلاً: (إسناده صحيح، سيار بن المعرور التميمي المازني: ذكره ابن حبان في (الثقات) وقال ابن المديني: مجهول...). فتصحيحه للسند، يدل على احتجاجه بتوثيق ابن حبان، وإن قابله حكم ابن المديني على الراوي بالجهالة، وهو الراجح، فقد تفرد بالرواية عنه سماك، ولم يوثقه معتبر.
مثال آخر: ما أخرجه عبد الله بن أحمد في لزوائد على (المسند) (426) حدثنا إسماعيل أبو معمر، حدثنا يحيى بن سليم الطائفي، عن إسماعيل بن أمية، عن موسى بن عمران بن مَنَّاح، عن أبان بن عثمان، عن عثمان: أنه رأى جنازة فقام إليها، وقال: (رأيت رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - رأى جنازة فقام لها).
قال العلامة أحمد شاكر معلقاً عليه: (إسناده صحيح، ... موسى بن عمران بن مناح ذكره ابن حبان في (الثقات)، وليس بمشهور، وذكره البخاري في (التاريخ الكبير) (296/1/4)...) فاحتج أحمد شاكر بهذا الراوي، لإيراد ابن حبان له في (الثقات)، وذكر البخاري له في (التاريخ الكبير).
قاعدة العلامة الألباني - رحمه الله - في توثيق المستور: وأما الشيخ الألباني - رحمه الله - فقد سار في مسألة المستور نحو ما سار عليه العلامة أحمد شاكر، ولكن مع اختلاف يسير يدل على دقة نظر الشيخ.
فإنه - رحمه الله - اشترط للاحتجاج برواية من ذكره ابن حبان في (ثقاته)، ولم يوثقه غيره، ولم =

=

يرد ما يدل على أن ابن حبان قد سبر رواياته وعرف حاله على الحقيقة شرطين:
الأول: أن يروي عنه جمع من الثقات.
الثاني: أن لا يروي ما ينكر عليه.
قال - رحمه الله - في مقدمة كتابه (تمام المنة) (ص: 25): (من وثقه ابن حبان، وقد روى عنه جمع من الثقات، ولم يأت بما ينكر عليه، فهو صدوق يحتج به) وسيأتي بيان أن رواية الثقة عن مجهول العين قد تنفعه، وأما روايته عن المستور فلا ترقيه بحال إلى درجة الصدوق، إلا أن يكون الراوي عنه من العارفين بالجرح والتعديل، ويكون لا يروي إلا عن ثقة.
والشيخ الألباني لم يشترط هذا الشرط، وإنما أطلق القول بأن يكون الراوي عنه من الثقات، وأما الشرط الثاني وهو انتفاء النكارة، فلا أظن أن هذا الشرط يقع للمستور إلا بالمتابعة، وأما تفرد المستور بحديث فإن كان المتن معروفاً من وجه آخر، إلا أن السند - لا شك - قد يكون منكراً لتفرد المستور به، وعدم المتابع عليه.
ومن ثم فلا بد من اشتراط انتفاء النكارة في السند وفي المتن جميعاً وهذا يلزم منه وجود المتابع، وهو ما قرره أهل العلم والحذق والنقد ويشير إلى ذلك قول الحافظ ابن حجر في (النزهة) (ص: 107): (قد قبل روايته - أي: المستور - جماعة بغير قيد، وردها الجمهور.
والتحقيق: أن رواية المستور ونحوه مما فيه الاحتمال لا يُطلق القول بردها، ولا بقبولها، بل: يقال: هي موقوفة إلى استبانة حاله كما جزم به إمام الحرمين، ونحوه قول ابن الصلاح فيمن جُرح بجرح غير مفسر).
الذي يهمنا هنا في المستور هو ضبطه، إذا أنه لو علم منه ما يُتهم لأجله ما امتنع العلماء عن الكلام فيه وبحثه وشرحه، فإذا لم يرد فيه جرح ولا تعديل، ولم يرو ما ينكر عليه، فبقي معرفة ضبطه، وضبط الراوي إنما يثبت بموافقته للثقات، وقلة ضبطه إنما تُعرف بمخالفته لهم.
قال ابن الصلاح - رحمه الله - (ص: 106): (يُعرف كون الراوي ضابطاً بأن نعتبر رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان، فإن وجدنا رواياته موافقة ولو من حيث المعنى لرواياتهم، أو: موافقة لها في الأغلب، والمخالفة نادرة، عرفنا حينئذ كونه ضابطاً ثبتاً، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم، عرفنا اختلال ضبطه، ولم نحتج بحديثه). فعاد الأمر على المتابعة والموافقة في الرواية أو: التفرد، فمتى توبع، كان هذا دليلاً على ضبطه، ومتى خالف بتفرد أو: بمخالفة، كان هذا دليلاً على قلة ضبطه.
مثال ذلك: ما أخرجه أبو داود (90) والترمذي (357) وابن ماجه (923) من طريق: يزيد بن شريح، عن أبي حيّ المؤذّن، عن ثوبان - رضي الله عنه - مرفوعاً: (لا يحل لامرئ أن ينظر في جوف بيت امرئ حتى يستأذن، فإن نظر فقد دخل، ولا يؤم قوماً فيخص نفسه بدعوة دونهم، فإن فعل فقد خانهم، ولا يقوم إلى الصلاة وهو حقن).
وفي هذا السند أبو حيّ المؤذن، واسمه شداد بن حيّ، لم يوثقه أحد من أهل العلم، وإنما أورده ابن حبان في (ثقاته) في أتباع التابعين، والعجلي، وروى عنه يزيد بن شريح، وشرحبيل بن
=

تعريف البخاري بطريقته:

وقد ذكر البخاري - رحمه الله - [1] تعريفاً بترتيب كتابه، فقال: (هذه الأسامي

=

مسلم، وراشد بن سعد.
فأحسن أحواله أن يكون مجهول الحال، وأما الحافظ ابن حجر فقال: (صدوق) وهو مما يستدرك عليه كما بيّنه صاحب (صون الشرع) (65/1)، وأبو حيّ لم يُتابع على هذا الحديث، وإنما اختلف عليه فيه، بما يدل على اضطراب يزيد بن شريح فيه، بالإضافة إلى جهالة حال حيّ، فالسند ضعيف، وليس ثمة ما يدل على أن أبا حيّ قد ضبط هذه الرواية.
مثاله: ما أخرجه أبو نعيم في (الحلية) (243/5) من طريق: إسماعيل بن عياش، عن صفوان بن عمر، عن يزيد بن ميسرة، عن أم الدرداء عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: (ما من شيء أثقل في الميزان من خلقٍ حسن).
ويزيد بن ميسرة هو ابن حلبس، أورده ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (288/4/2)، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في (الثقات) (627/7): فهو مجهول الحال.
وبتتبع طرق هذا الحديث نجد أن يزيد بن ميسرة قد توبع على هذه الرواية. أخرجه أحمد (6/ 446/448) وأبوداود (4799)، وابن حبان (1920) من طريق: شعبة، عن القاسم بن أبي بزة، عن عطاء الكيخاراني، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء به.
وسند صحيح، وعطاء الكيخاراني هو ابن نافع، من الثقات. فدل هذا على أن يزيد بن ميسرة قد وافق الثقات في روايتهم، فهذا دليل على أنه قد ضبط الرواية. صورة أخرى من الاحتجاج برواية المستور: ومن الأمثلة التي كثيراً ما ترد في (الصحيحين)، وفي خارجهما، تصحيح بعض الأئمة لحديث من اشهر بالصدق، والعدالة، والصلاح والإمامة، ولم يرد فيه ما يدل على ضبطه، فهذا الصنف يجري أهل العلم على تصحيح حديثه ما لم يرد فيه جرح، لا سيما إن كانت روايته عالية، كأن يروي عن طبقة الصحابة، أو: عن طبقة كبار التابعين.
وقد بوب الخطيب في كتابه (الكفاية) (ص: 109): (باب: في المحدث المشهور بالعدالة والثقة والأمانة، لا يحتاج إلى تزكية المعدل).
وقال: (مثال ذلك: أن مالكَ بن أنس، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وشعبة بن الحجاج، وأبا عمرو الأوزاعي، والليث بن سعد، وحماد بن زيد، وعبد الله بن المبارك، ...ومن جرى مجراهم في نباهة الذكر، واستقامة الأمر، والاشتهار بالصدق، والبصيرة، والفهم، ولا يُسأل عن عدالتهم، وإنما يسأل عن عدالة من كان في عداد المجهولين، أو: من أشكل أمره على الطالبين).
مثال ذلك: إبراهيم بن يزيد النخعي، أحد شيوخ الإسلام، وأئمة الدين، وحفاظ الحديث، وخرّجوا له في الصحيح، ولم يرد في ترجمته لفظ التوثيق الذي هو معروف عند أهل الحديث: (ثقة) أو: نحوه... انتهى من (تيسير دراسة الأسانيد) (ص: 63/ إلى: 69). وكتابي: (ذاكرة سجين مكافح) (56/1).

(1) انظر: (التاريخ الكبير) (11/1).

وضعت على أ، ب، ت، ث... وإنما بُدئ بمحمد من بين حروف أ، ب، ت، ث، ... لحال النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، لأن اسمه - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، فإذا فُرغ من المحمدين، ابتدئ في الألف، ثم الباء، ثم الثاء، ... ثم يُنتهى بها إلى آخر حروف أ، ب، ت، ث، ...

وهي: ي، والميم تجيئك في موضعها، ثم هؤلاء المحمدون على أ، ب، ت، ث، ... على أسماء آبائهم لأنها قد كثرت، إلا نحواً من عشرة أسماء، فإنها ليست على أ، ب، ت، ث، .. لأنهم من أصحاب النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -).

وكتاب (التاريخ) هذا أعجوبة من أعاجيب التأليف، وقد ألفه البخاري عند قبر المصطفىﷺ. وهو القائل: (ثم خرجت مع أمي وأخي أحمد إلى مكة، فلما حججت رجع أخي بها، وتخلفت في طلب الحديث، فلما طعنت في ثمان عشرة جعلت أُصنف قضايا الصحابة والتابعين وأقاويلهم، وذلك أيام عبيد الله بن موسى.

وصنفت كتاب (التاريخ) إذ ذاك عند قبر الرسول - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - في الليالي المقمرة) - هذه الهمة العالية هي التي جعلت يحيى البيكندي أن يقول: (لو قدرت أن أزيد من عمري في عمر محمد بن إسماعيل لفعلت، فإن موتي يكون موت رجل واحد، وموت محمد بن إسماعيل فيه ذهاب العلم، وكان يقول له: لولا أنت ما استطعت العيش ببخارى).

وهي التي جعلت أهل بغداد يكتبون له كتاباً فيه:

المسلمون بخير ما بقيت لهم ... وليس بعدك خير حين تفتقد

وقال آخر:

من شاء بعدك فليمت ... فعليك كنت أحاذر
كنت السواد لناظري ... فعَمِي عليك الناظر
ليت المنازل والديا ... رَ حفائرٌ ومقابرُ
إني وغيري لا محا ... لة حيث صرتَ لصائرُ

- وأعجب من هذا كله قوله: (قلَّ اسم في التاريخ إلا وله عندي قصة، إلا أني كرهت تطويل الكتاب) وقال: (لو نشر بعض إسنادي، هؤلاء لم يفهموا كيف صنفت كتاب (التاريخ) ولا عرفوه) ثم قال: (صنفته ثلاث مرات).

وصدق أبو العباس بن سعيد قال: (لو أن رجلاً كتب ثلاثين ألف حديث لما

استغنى عن كتاب (التاريخ) تصنيف محمد بن إسماعيل البخاري).

والكتاب أورد أسماء كثيرة من رجال الحديث ودرس أحوالهم، وقد ورد كثير من الأسماء التي أوردها في كتب الرجال: كـ (التهذيب)، و(الثقات) لابن حبان، و(الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم، و(تعجيل المنفعة)، و(اللسان) للحافظ ابن حجر، و(الميزان) للحافظ الذهبي.

ولكن مما يميز كتاب (التاريخ الكبير) انفراده ببعض الرجال، وإحاطته بأحْوَال أولئك الذين أوردهم، وإدراكه في هذا المضمار ما لم يدركه غيره[1]، ومن أهم النقاط المميز له أن البخاري استطاع التمييز بين من تشابهت أسماؤهم وأسماء آبائهم في كثير من الأحيان فأورد كل واحد منهم منفرداً عن الآخر، وبين انفراد أحدهما من الآخر - ورغم هذه المزية وإحاطة البخاري بعلم الرجال فإن من أتى بعده من أساطين هذا العلم قد بينوا أشياء اختلفوا معه بها كما في كتاب (أوهام الجمع والتفريق) للخطيب البغدادي - كما أن البخاري أورد في كتابه متون أحاديث كثيرة لا نكاد نجدها في غيره من أسفار الحديث، ولا غرابة في ذلك فالبخاري إمام من أئمة الحديث وأمير المؤمنين فيه، وقد قال ابن خزيمة: (ما رأيت تحت أديم السماء أعلم بحديث رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - ولا أحفظ له من البخاري) ولقد روى (التاريخ الكبير) عن البخاري جماعة من العلماء ووصل إلينا بروايات متنوعة:

1 - رواية أبي الحسن محمد بن سهل بن كردي البصري المقرئ اللغوي عنه.

2 - ورواية أبي بكر أحمد بن عبدان بن محمد بن الفرج الشيرازي الحافظ عنه.

---

(1) قال السبكي في (طبقات الشافعية الكبرى) (230/2): (ولا يرتاب المنصف أن محمد بن يحيى الذهلي لحقته آفة الحسد التي لم يسلم منها إلا أهل العصمة). وقال الذهبي في (السير) (12/ 285) عما حدث بين الذهلي والبخاري: (وما زال كلام الكبار المتعاصرين بعضهم في بعض لا يلوى عليه بمفرده).

ومع ذلك فقد أخرج البخاري للذهلي في (صحيحه) ولم يجرحه بشيء، وهذا خلق كريم لا يصدر إلا من النبلاء أمثال البخاري.

وقال الحسن بن محمد بن جابر: (سمعت محمد بن يحيى - الذهلي - يقول قال لنا لما ورد محمد بن إسماعيل البخاري نيسابور: اذهبوا إلى هذا الرجل الصالح فاسمعوا منه، فذهب الناس إليه، وأقبلوا على السماع منه، حتى ظهر الخلل في مجلس محمد بن يحيى، فحسده بعد ذلك وتكلم فيه). (السير) (230/12)، و(تاريخ بغداد)(30/2)، و(ذاكرة سجين مكافح) (77/1).

3 - ورواية أبي أحمد عبد الوهاب بن محمد بن موسى الغُنْدجاني عنه.

4 - ورواية أبي الغنائم محمد بن علي بن ميمون النرسي ابن الحافظ الكوفي عنه.

5 - ورواية الشيخ الجليل أبي الحسين عبد الحق بن عبد الخالق بن أحمد بن عبد القادر بن محمد بن يوسف عنه.

سماع الحسين بن عمر بن نصر بن حسن بن سعد بن بان الموصلي منه ببغداد[1].

2 - التعريف بكتاب (الجرح والتعديل):

كتاب (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم من كتب التراجم العامة، التي اهتمت بالترجمة لعموم الرواة، دون الالتزام برواة بلد معين، أو: كتاب معين. وقد اعتمد الحافظ ابن أبي حاتم في تصنيف كتابه هذا اعتماداً كبيراً على كتاب الإمام البخاري: (التاريخ الكبير)، فزاد عليه زيادات في أقوال الجرح والتعديل، واهتم بأقوال التعديل، وذكر ما وصله في الراوي المترجم له منها، لا سيما ما كان من سؤالاته لأبيه ولأبي زرعة الرازي، وينقل عن ابن معين بواسطة أبيه عن إسحاق بن منصور وغيره، وعن الإمام أحمد بواسطة ابنه عبد الله، وتراجم كتابه قصيرة.

خطة المؤلف في كتابه (الجرح والتعديل):

(وقد رتبه مؤلفه على حروف المعجم بالنسبة للحرف الأول فقط من الاسم واسم الأب، لكنه يقدم أسماء الصحابة أولاً داخل الحرف الواحد، وكذلك يقدّم الاسم الذي يتكرر كثيراً.

ويذكر في كل ترجمة:

1 - اسم الراوي،

2 - واسم أبيه،

3 - وكنيته،

4 - ونسبته،

5 - وأشهر شيوخه،

(1) انتهى من مقدمة (التاريخ الكبير) (1/6/إلى: 10).

6 - وتلاميذه،

7 - وقليلا ما يورد حديثاً من مرويات صاحب الترجمة،

8 - ويذكر بلد الراوي،

9 - ورحلاته،

10 - والبلد الذي نزل فيها واستقر،

11 - كما يذكر شيئاً عن عقيدته إن كانت مخالفة لعقيدة أهل السنة،

12 - ويذكر بعض مصنفاته إن كانت له مصنفات، وهكذا...

13 - ويشير أحياناً إلى سنة وفاته.

14 - وربما يورد الراوي ولا يقف فيه على جرح ولا تعديل، فيبيضُ له، رجاء الوقوف فيما بعد على ما يدل على حاله[1].

تعريف ابن أبي حاتم بطريقته:

قال - رحمه الله -: (وقصدنا بحكايتنا الجرح والتعديل في كتابنا هنا إلى العارفين به، العالمين له، متأخراً بعد متقدّم، إلى أن انتهت بنا الحكاية إلى أبي وأبي زرعة - رحمهما الله - ولم نحكِ عن قوم قد تكلموا في ذلك لقلة معرفتهم به، ونسبنا كل حكاية إلى حاكيها، والجواب إلى صاحبه، ونظرنا في اختلاف أقوال الأئمة في المسئولين عنهم، فحذفنا تناقض كل واحد منهم، وألحقنا بكل مسؤول عنه ما لاق به وأشبهه من جوابهم، على أنا قد ذكرنا أسامي كثيرة مهملة من الجرح والتعديل كتبناها ليشتمل الكتاب على كل من رُوي عنه العلم رجاء وجود الجرح والتعديل فيهم، فنحن ملحقوها بهم من بعد إن شاء الله تعالى، وخرجنا الأسامي كلها على حروف المعجم وتأليفها، وخرجنا ما كثر منها في الحرف الواحد على المعجم أيضاً أسماء أبائهم ليسهل على الطالب إصابة ما يريد منها، ويتجه لِمَوضع الحاجة إليها إن شاء الله تعالى).

وقد قدم للكتاب بمقدمة نافعة تقع في مجلد، جمع فيها بحوثاً مهمة في الجرح والتعديل وأبواباً نافعة في الترجمة لأئمة الحديث المتقدمين:

1 - كسفيان الثوري،

2 - وشعبة،

---

(1) انظر كتابي: (ذاكرة سجين مكافح) (33/1) تحت عنوان: (خصومة الأكابر).

3 - ومالك، وجماعة. وكتابه هذا من أهم الكتب المصنفة في تراجم الرواة.

مثال للمقارنة بين تراجم البخاري وتراجم ابن أبي حاتم:

1 - إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني.

ترجمته في (التاريخ الكبير) للبخاري: (915 - إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني، عن أبيه **أبو فلان، سكتوا عنه**).

ترجمته في (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم: (252 - إبراهيم بن الحكم بن أبان، روى عن أبيه، وروى عنه سلمة بن شبيب، والحسن بن أبي الربيع الجرجاني.

حدثنا عبد الرحمن، قال: ذكره أبي، عن إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين: أنه قال: إبراهيم بن الحكم بن أبان لا شيء، قُرئ على العباس بن محمد الدوري، قال سمعت يحيى بن معين يقول: إبراهيم بن الحكم بن أبان ضعيف، سألت أبا زرعة عن إبراهيم بن الحكم بن أبان، فقال: ليس بقوي، ضعيف، أنا ابن طاهر فيما كتب إليَّ، قال أنا الأثرم، قال: سمعت أبا عبد الله يقول: في سبيل الله دراهم أنفقناها في الذهاب إلى عدن إلى إبراهيم بن الحكم).

بالمقارنة بين الترجمتين نجد أن ترجمة الراوي في (الجرح والتعديل) مُشبعة، وقد احتوى على نقول عن العلماء في نقد حال الراوي، وأما ترجمته في (التاريخ الكبير) فهي وإن لم تحتو على هذه النقول، إلا أن البخاري قد لخص حاله - بعد نقد الأقوال الواردة فيه ودراستها - بقوله: (سكتوا عنه)[1]، بمعنى أنهم تركوه، فهذا يدل

(1) قال الحافظ في (تهذيب التهذيب) (1/18)، في ترجمة (إبراهيم بن يزيد الخُوزي الأموي المكي)، المتفق على ضعفه عندهم: (وقال البخاري: سكتوا عنه. قال الدولابي: يعني تركوه). والنسخة التي عندي الآن داخل السجن من (تهذيب التهذيب) هي (1/170/رقم: 327 - دار الكتب العلمية).

قال الحافظ العراقي في (شرح ألفيته) (2/11): (فلان فيه نظر، وفلان سكتوا عنه. هاتان العبارتان يقولُهما البخاري فيمن تركوا حديثه!). كذا في: (الموقظة) للحافظ الذهبي. و(الرفع والتكميل في الجرح والتعديل) (ص: 388/وما بعدها. إيقاظ - 23 في بيان مراد البخاري من قوله في الراوي: فيه نظر، أو: سكتوا عنه).

ثم قال: (قول البخاري في حق أحدٍ من الرواة فيه نظر. يدل على أنه مُتَّهَم عنده، ولا كذلك عند غيره. قال الذهبي في (ميزانه) (2/34) في ترجمة: (عبد الله بن داود الواسطي): قال البخاري: فيه نظر، ولا يقول هذا إلا فيمن يتهمه غالباً) - والنُّسخة التي بين يدي الآن في زنزانتي =

=

الانفرادية بالسجن المحلي بتطوان: (416/2).
قال شيخنا أبو غدة: (وقد وقع لشيخنا العلامة الكبير التهانوي - رحمه الله - في (قواعد في علوم الحديث) (ص: 401) وَهَمٌ، إذ سوى بين قول البخاري: فيه نظر، وقوله: في إسناده نظر، فقال: (فقول البخاري: فيه نظر، وفي إسناده نظر، لا يستلزم ضعف الراوي مطلقاً).
مع أن الفرق بينهما كبير جداً كما يُعلم مما هنا ومما سبق في (ص: 349) على أن شيخنا - رحمه الله - أورد لفظ البخاري (فيه نظر)، في المرتبة الثانية من أشد ألفاظ الجرح، حينما سردها في (ص: 254) من كتابه نفسه، فسبحان من لا يسهو).
ثم قال: (هذا، وقد انتقد استاذنا العلامة المحدث المحقق النبيل الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي: كلام الحافظ الذهبي المذكور في أول هذا الإيقاظ، وكلام الحافظ العراقي المذكور في آخره: (فلان فيه نظر، يقوله البخاري فيمن تركوا حديثه). فكتب إليّ سلّمه الله تعالى من الهند يقول: (لا ينقضي عجبي حين أقرأ كلام العراقي هذا، وكلام الذهبي أن البخاري لا يقول: (فيه نظر)، إلا فيمن يتهمه غالباً.
ثم أرى أئمة هذا الشأن لا يعبأون بهذا، فيوثقون من قال فيه البخاري: (فيه نظر)، أو: يدخلونه في الصحيح، وإليك أمثلته:
1 - تمَّام بن نَجيح، قال فيه البخاري: (فيه نظر). ووثقه ابن معين. وقال البزار في موضع: هو صالح الحديث، وروى له البخاري نفسه أثراً موقوفاً معلقاً، في رفع عمر بن عبد العزيز يديه حين يركع. أعني: فلم يتركه البخاري نفسه، ولم يتركه أبو داود ولا الترمذي.
2 - ثعلبة بن يزيد الْحِمّاني، قال فيه البخاري: (في حديثه نظر، لا يُتابع في حديثه). وقال النسائي: (ثقة) وقال ابن عدي: (لم أر له حديثاً منكراً في مقدار ما يرويه). وقال الحافظ ابن حجر: (صدوق شيعي).
3 - جَعْدة المخزومي، قال البخاري: (لا أعرف له إلا هذا الحديث، وفيه نظر). وروى له الترمذي. وقال الحافظ ابن حجر: (مقبول) ومعلوم أن الحافظ ابن حجر يقول هذا فيمن ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يُترك به حديثه - قال المسجون قرأت الآن وقت كتابة هذه الأحرف في حاشية (المسند) (547/546/289/1). مؤسسة الرسالة أن هذه: (لفظة يطلقها الحافظ على الذي لا يقبل حديثه إلا في المتابعات والشواهد)!!! - كذا قالوا - وهذا غير صحيح، كما سترى في كتابي: (القول المقبول فيمن قال فيه الحافظ فلان مقبول).
4 - جُمَيْع بن عُمير التيمي، قال البخاري: (في أحاديثه نظر). وقال أبو حاتم: (محله الصدق، صالح الحديث). وقال الساجي: (صدوق) وقال العجلي: (تابعي ثقة). وقال ابن حجر: (صدوق يخطئ). ويتشيع وروى له الأربعة. وحسن الترمذي حديثه في (جامعه) في مناقب أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - في الباب الرابع.
5 - حبيب بن سالم، قال البخاري: (فيه نظر). وقال ابن عدي: (ليس في متون أحاديثه منكر، بل: قد اضطرب في أسانيد ما يُروى عنه، وقال الآجري: عن أبي داود: ثقة. وذكره ابن حبان في
=

=

(الثقات). وروى له مسلم والأربعة، وقال ابن حجر: لا بأس به.
6 - حَريش بن خِرّيت، قال البخاري: (فيه نظر)، وقال أيضاً (أرجو) قال العلامة المحدث المعلمي اليماني في تعليقه عليه في (التاريخ الكبير): كأنه يريد أرجو أنه لا بأس به. وفي: (تهذيب التهذيب): قال البخاري في (تاريخه). أرجو أن يكون صالحاً. وقال أبو حاتم: لا بأس به.
7 - راشد بن داود الصنعاني، قال فيه البخاري: (فيه نظر) لكن وثقه إمام هذا الشأن يحيى بن معين، وقال: ليس به بأس ثقة. وقال دُحَيم: هو ثقة عندي. وذكره ابن حبان في (الثقات) - (6/ 302) -. وروى له النسائي. وقال فيه الحافظ ابن حجر: (صدوق له أوهام).
8 - سليمان بن داود الخولاني، قال البخاري: (فيه نظر) وقد أثنى عليه أبو زرعة، وأبو حاتم، وعثمان بن سعيد، وجماعة من الحفاظ. قال ابن حجر: (لا ريب في أنه صدوق).
9 - صعصعة بن ناجية، قال البخاري: (فيه نظر) وهو صحابي، ذكره ابن حجر في (تهذيب التهذيب) و(الإصابة).
10 - طالب بن حبيب المدني الأنصاري، قال البخاري: (فيه نظر). وروى له أبو داود، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وذكره ابن حبان في (الثقات). ووثقه الهيثمي في (مجمع الزوائد) (106/5).
11 - عبد الرحمن بن سلمان الرُّعيْني قال البخاري: (فيه نظر) وقد وثقه ابن يونس، وقال أبو حاتم: ما رأيت من حديثه منكراً، وهو صالح الحديث. وله عند مسلم في مَبيت ابن عباس عند ميمونة. وقال النسائي: ليس به بأس، كما في (تهذيب التهذيب) (188/6).
وقال ابن حجر: لا بأس به. وأدخله البخاري في (الضعفاء) فقال أبو حاتم: يُحوَّل من هناك.
والصواب عندي: أن ما قاله العراقي ليس بمطرد ولا صحيح على إطلاقه، بل: كثيراً ما يقوله البخاري ولا يوافقه عليه الجهابذة. وكثيراً ما يقوله ويريد به إسناداً خاصاً، كما قال في (التاريخ الكبير) (3/1/: 183)، في ترجمة (عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد) رائي الأذان: (فيه نظر لأنه لم يذكر سماع بعضهم من بعض) وكما في ترجمته في (تهذيب التهذيب) (10/6).
وكثيراً ما يقوله ولا يعني الراوي، بل: حديث الراوي، فعليك بالتثبت والتأني). انتهى كلام شيخنا حبيب الرحمن.
وقد أيقظ - حفظه الله وأمتع به - إلى موضوع من العلم هاماً جداً، كان مأخوذاً بالتسليم والمتابعة من العلماء، فجزاه الله تعالى خيراً عن السنة وعلومها. وهذه الأمثلة التي ذكرها شيخنا - على كثرتها - هي غيض من فيض مما في كلام البخاري - رحمه الله تعالى - في كتبه مثل (التاريخ الكبير) و(الضعفاء الكبير) وغيرهما.
وهذا الموضوع يستحق أن يُوليه بعض الباحثين الأفاضل تتبعاً خاصاً، رجاء أن يتوصل به إلى تقعيد قاعدة مستقرة، تحدد مراد البخاري من تعابيره المختلفة، إذ يقول في بعض الرواة: (فيه نظر)، وهو الأكثر في استعمالاته وتعابيره، ويقول في بعضهم: (في حديثه نظر)، وهو أقل من

=

=

الأول، ويقول في بعضهم: (في إسناده نظر)، وفي بعضهم، (في إسناد حديثه نظر) ويقول غير ذلك من العبارات، ولا بد أن يكون فرق بين تعبير وتعبير عنده، لما عرف عنه من الدقة البالغة في لفظه وعبارته.

وقد كنت طالعت (ميزان الاعتدال) بأجزائه الأربعة، في مدينة الخرطوم من السودان، حين ذهابي أستاذاً زائراً لجامعة أمّ دُرْمان (سنة1396) للبحث عن حديث فيه، فأشرت أثناء نظري وبحثي، إلى المواضع التي نقل فيها الذهبي قول البخاري في الراوي: (فيه نظر) أو: نحو هذا العبارة، فوجدتها في الجزء الأول (34) موضعاً، وفي الثاني (44) موضعاً، وفي الثالث (33) موضعاً، وفي الرابع (22) موضعاً، وقد يكون فاتني بعض المواضع، وجاءت فيه عبارات مختلفة، وبعضها غير معهود، وأذكر هنا أرقام تلك المواضع، من كل جزء لتعرف وتستفاد، وتيسيراً لمن يبحث هذا الموضوع من الباحثين القادرين، مع العلم أن استخراج أقوال البخاري هذه من كتابه: (التاريخ الكبير) وغيره أولى وأفضل، وما كانت فيه عبارة البخاري بلفظ: (فيه نظر) ذكرت رقمه فقط، وما كانت فيه عبارته بغير هذا اللفظ، ذكرت عبارته إلى جانب الرقم.

الجزء الأول ص38/49/88/212/ في حديثه نظر، 252 في إسناده نظر 278/فيه بعض النظر، في إسناده نظر ويختلفون فيه، فيه نظر، في إسناده نظر فيما يرويه، في إسناده نظر، 282/297/306/359/360 /371/399/421/424/455/469/474/476/531/554/569/596/ في حديثه نظر 618/623/631/634/ في حديثه نظر، 639 في حديثه نظر 668 -.

الجزء الثاني ص: 29/ في إسناده نظر 35/51/69/ في حديثه نظر، 87/ في إسناد حديثه نظر، 88/ في إسناد حديثه نظر 89/ في إسناده نظر 132/164/170/ في حديثه نظر 194/205/248/252/ في بعض حديثه نظر، 278/292/296/304/ 333/353/359/ في إسناده نظر 368/369/370/415/416/ 432/في حديثه نظر، 450/ في إسناده نظر، 452 - مرتين، 453/463/499/507/ في حديثه نظر: 528/ 542/548/567/570/579/591/659/ في حديثه نظر، 666/.

الجزء الثالث ص: 9 في حديثه نظر، 12 في حديثه نظر، 13 في إسناده نظر، 30/32/ في إسناده نظر، 51/ في حديثه نظر، 66/87/ في صحته نظر، 130/ في حديثه نظر، 146/ في حديثه نظر، 150 /156/172/197/217/238/ في حديثه نظر، ثم مرتين أخريين، 249/ في حديثه نظر، 259/281/ في حديثه نظر، 290/398/429/ في حديثه نظر، 443/495/511/ فيه بعض النظر، 530/547/567/ في إسناد حديثه نظر، 594/ في حفظه نظر، 622/627/ الجزء الرابع ص36/ في إسناده نظر، 40/82/113/ فيه بعض النظر، 191/199/ في هذا الحديث نظر، 211 / 283/ في حديثه نظر، 343/384/420 مرتين426/ في صحته نظر، 442/ في صحته نظر، 460/ في حديثه نظر، 473/508/512/ في إسناده نظر 550/ في حديثه نظر، 551/ في حديثه واسمه وسماعه من أبيه نظر، 581/585/ في إسناده نظر).

انتهى قال المحبوس عمر الحدوشي: هذا البحث الذي أجراه حبيب الرحمن كنت قد قرأته

=

على أن الكتابين يكمل أحدهما الآخر، ولا يستغنى عن أحدهما بالآخر، لا سيما وأن كل كتاب منهما قد تفرد بتراجم لبعض الرواة لم يرد ذكرها في الكتاب الآخر[1].

3 - التعريف بكتاب (الثقات)[2] لابن حبان:

كتاب (الثقات)[3] لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد البستي من أشهر وأكبر الكتب الموضوعة في معرفة الثقات من الرواة. ولذلك نرى كثيراً من الحفاظ يعتمدون على كتاب (الثقات) هذا.

وقد التزم الحافظ ابن حجر - في (تهذيب التهذيب) في جميع الرواة الذين لهم ذكرٌ في (ثقاته) - بذكر أنه ذكره ابن حبان في (الثقات).

وكتابه هذا مرتب على ثلاثة أقسام أو: طبقات:

1 - قسم في طبقة الصحابة،

2 - ثم طبقة التابعين،

3 - ثم طبقة أتباع التابعين.

قال في أول كتاب التابعين: خير الناس قرناً بعد الصحابة: من صحب أصحاب النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أو: من شافه أصحاب النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وحفظ عنهم الدين والسّنن، وإنما نُملي أسماءهم وما نعرف من أنبائهم من الشرق إلى الغرب على حروف المعجم، إذ هو أدعى لِلمتعلم إلى حفظه، وأنشط للمبتدي في وعيه. ولستُ أُعَرِجُ في ذلك على تَقَدُّمِ السِّنِ ولا

=

بالسجن المركزي بالقنيطرة 1425هـ/ في (178/439/12 - من هامش: سير أعلام النبلاء). وقرأت قول المحدث الألباني في: (السلسلة الضعيفة) (558/6): (قوله: (فيه نظر) هو أشد الجرح عنده) فقوله (عنده) قيد يدل على اطلاع كبير من الألباني - رحمه الله - ولا عجب فهو مجدد هذا الفن من غير نزاع. فرحمه الله وجزاه عن السنة خير الجزاء، على أن كلام الألباني نفسه يحتاج إلى استدراك محله كتابي: (إعادة النظر فيمن قال عنه البخاري: فلان فيه نظر...).

(1) انظر: (تيسير دراسة الأسانيد) (ص: 130 - وما بعدها). بتصرف.

(2) انظر ما قال الألباني عنه في (منتهى الأماني...) (ص: 366).

(3) انظر: (إيقاظ - 20 - في بيان خطة ابن حبان في كتابه (الثقات) انتهى من (الرفع والتكميل في الجرح والتعديل) (ص: 332 - وما بعدها) و(منتهى الأماني...) (ص: 313/12).

تأخُّرِه، ولا جلالة الإنسان ولا قدْرِه، بل: أقصِد في ذلك الُّلقي دون الجلالة والسنّ. إلى آخره.

وقال في آخره: كل شيخ ذكرتُهُ في هذا الكتاب، فهو صدوق يجوز الاحتجاج بروايته، إذا تَعَرَّى خَبَرُه عن خمس خصال، فإذا وُجِد (خبرٌ مُنكرٌ) عن شيخ من هؤلاء الشيوخ الذين ذكرت أسماءهم فيه، كان ذلك الخبرُ لا ينفكُّ عن إحدى خصال خمس:

1 - إما أن يكون فوق الشيخ الذي ذكرته في هذا الكتاب شيخ ضعيف سوى أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - فإن الله نَزَّه أقدارهم عن إلزاق الضعف بهم.

2 - أو: دونه شيخ واهٍ لا يجوز الاحتجاج بخبره[1].

3 - أو: الخبر يكون مرسلاً لا تلزمنا به الحجة.

4 - أو: يكون منقطعاً لا تقوم بمثله الحجة.

5 - أو: يكون في الإسناد شيخ مدلِّس لم يُبين سماع خبره عمن سمع منه. فإذا وُجد الخبر متعرياً عن هذه الخصال الخمس، فإنه لا يجوز التَّنكُّبُ عن الاحتجاج به...

وقال في أول كتاب تبع التابعين: إنما نُملي أسماء الثقات منهم، وأنسابَهم وما يعرف من الوقوف على أنبائهم، في هذا الكتاب على الشرط الذي ذكرناه، فكل خبر وُجد من رواية شيخ ممن أذكره في هذا الكتاب، فهو خبر صحيح إذا تعرَّى عن الخصال الخمس التي ذكرناها.

قال المحدث الألباني - رحمه الله - عن (ثقات) ابن حبان: (جمع فيه من الرواة ما فات من قبله، فهو بحق مَصْدرٌ فريد في معرفة بعض الرواة المجهولين أو: المستورين)[2].

وابن حبان مشهور بالتساهل في التوثيق، لاعتباره بالعدالة الظاهرة، ما دام لم يرد في الراوي نوعٌ من الجرح يصرفه عن هذه الحال.

قال ابن حبان - رحمه الله - في مقدمة كتابه (13/1): (العدل: من لم يُعرف منه

---

(1) قال شيخنا أبو غدة في هامش (الرفع والتكميل...) (ص: 334): (هذا التخريج والتخلص من (الخبر المنكر) إذا رُوي عن ثقة، لا يختص بالثقات عند ابن حبان، بل: هو وجه مطرد في كل راو ثقة إذا رُوي (خبر منكر) عنه، فالضعف محمول على غيره قطعاً).

(2) انظر: (السلسلة الضعيفة) (168/9).

الجرح ضد التعديل، فمن لم يُعلم بجرح فهو عدل إذا لم يبين ضده، إذ لم يُكلف الناس من الناس معرفة ما غاب عنهم، وإنما كلفوا الحكم بالظاهر من الأشياء غير الْمُغيب عنهم).

ومن الحكم بالظاهر معرفة ضبط الراوي، وذلك بعرض رواياته على رواية الثقات، ومن ثبتت عدالته فليس بالضرورة أن يثبت ضبطه، وهذا ما دفع ابن حبان إلى حشد عدد كبير من المجاهيل ضمن كتابه (الثقات)، فلأجل ذلك فإن أهل العلم لا يعتبرون بتوثيقه إلا في حالات منها:

1 - أن يورد في ترجمته ألفاظ التعديل كأن يقول: (ثقة)، (متقن)، (مستقيم الحديث)،

2 - أو: أن يكون الراوي من شيوخه، فلا شك هو أعلم بحال شيوخه،

3 - أو: أن يرد في ترجمة الراوي ما يدل على أنه قد سبر حديثه، وتتبع، رواياته، فحينئذ تعديله مقبول.

أما أبو الحسنات اللكنوي فيرى أن ما نسب إلى ابن حبان من التساهل غير صحيح حيث قال في (الرفع والتكميل)(ص: 335 - وما بعدها - في إيقاظ - 20 - في بيان خطة ابن حبان في كتابه (الثقات)..): (وقد نَسَب بعضهم التساهل إلى ابن حبان، وقالوا: هو واسع الخطو في باب التوثيق، يوثق كثيراً ممن يستحق الجرح. وهو قول ضعيف، فإنك قد عرفت سابقاً: أن ابن حبان معدود ممن له تعنت وإسراف في جرح الرجال، ومن هذا حاله لا يمكن أن يكون متساهلاً في تعديل الرجال، وإنما يقع التعارض كثيراً بين توثيقه وبين جرح غيره، لكفاية ما لا يكفي في التوثيق عند غيره عنده).

وقد علق شيخنا أبو غدة على هذا الادعاء قائلاً:

(قلت: تابع المؤلف اللكنوي على هذا الرأي شيخنا التهانوي - رحمه الله تعال - في (قواعد علوم الحديث) (ص: 180). وفي هذا الذي ذهبا إليه نظرٌ بالغ، فإنه لا تنافي بين ما نسب إلى ابن حبان من التساهل في باب التوثيق، وما سبق ذكره عنه (ص: 275) من التعنت والإسراف في باب الجرح، فإنه على ما يبدو: متساهل في التعديل، مُتَشَدِّدٌ في الجرح).

وقد اشتهر تساهله في التوثيق اشتهاراً كبيراً، إذ كلُّ راوٍ انتفت جهالة عينه كان

ثقة عنده إلى أن يتبيَّن جرحه. وقد نص على تساهله هذا غير واحد من العلماء القدامى والمتأخرين، وأشار إليه شيخنا العلامة الكوثري في مواضع كثيرة في كتاب يُنسب إليه - والكوثري مات ولم يره - بعنوان: (المقالات) (ص: 303/185/69).

وقال الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - في مقدمة كتابه (لسان الميزان) (1/ 15/14): قال ابن حبان: من كان منكر الحديث على قلته لا يجوز تعديله إلا بعد السبر.

ولو كان ممن يروي المناكير ووافق الثقات في الأخبار لكان عدلاً مقبول الرواية، إذ الناس في أقوالهم على الصلاح والعدالة حتى يتبيَّن منهم ما يوجب القدح، هذا حكم المشاهير من الرواة. فأما المجاهيل الذين لم يرو عنهم إلا الضعفاء فهم متروكون على الأحوال كلها.

قلت - القائل ابن حجر -: وهذا الذي ذهب إليه ابن حبان من أن الرجل إذا انتفت جهالة عينه كان على العدالة إلى أن يتبيَّن جرحه: مذهب عجيب، والجمهور على خلافه، وهذا مسلك ابن حبان في كتابه (الثقات) الذي ألفه فإنه يذكر خلقاً ممن نص عليهم أبو حاتم وغيره أنهم مجهولون.

وكأن عند ابن حبان أن جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور، وهو مذهب شيخه ابن خزيمة.

ولكن جهالة حاله باقية عند غيره.

وقد أفصح ابن حبان بقاعدته فقال: العدل من لم يعرف فيه الجرح، إذ التجريح ضد التعديل، فمن لم يُجرَح فهو عدل حتى يتبيَّن جرحه، إذ لم يكلف الناسُ ما غاب عنهم.

وقال في ضابط الحديث الذي يُحتجُّ به:

1 - - إذا تعرى راويه من أن يكون مجروحاً،

2 - أو: فوقه مجروح،

3 - أو: دونه مجروح،

4 - أو: كان سنده مرسلاً أو: منقطعاً،

5 - أو: كان المتن منكراً.

هكذا نقله الحافظ شمس الدين ابن عبد الهادي في (الصارم المنكي)[1] من تصنيفه وقد تصرف في عبارة ابن حبان، لكنه أتى بمقصده وسياق بعض كلامه في (أيوب) آخر مذكور في حرف الألف.

قال الخطيب: (أقل ما ترتفع به الجهالة أن يروي عن رجل اثنان فصاعداً من المشهورين بالعلم، إلا أنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما.

وقد زعم قوم أن عدالته تثبتُ بذلك، وهذا باطل، لأنه يجوز أن يكون العدل لا يعرف عدالته، فلا تكون روايته عنه تعديلاً له ولا خبراً عن صدقه.

كيف وقد وُجد جماعة من العدول الثقات رووا عن قوم أحاديث أمسكوا في بعضها عن ذكر أحوالهم، مع علمهم بأنهم غير مرضيين، وفي بعضها شهدوا عليهم بالكذب،

1 - مثل قول الشعبي: حدثنا الحارث وكان كذاباً، (قيل: أراد بالكذب: الخطأ).

2 - وقول الثوري: حدثنا ثُوَير بن أبي فاختة وكان من **أركان الكذب**.

3 - وقول يزيد بن هارون: حدثنا أبو رَوْح **وكان كذاباً**.

4 - وقول أحمد بن مُلاعب: حدثنا مُخَوَّل بن إبراهيم وكان رافضياً.

5 - وقول أبي الأزهر: حدثنا بكر بن الشَّرُود وكان قدرياً داعية.

قلت - القائل ابن حجر -: وقد روى هؤلاء كلهم في مواضع أخرى عمن سُمِّي ساكتين عن وصفهم بما وصفوهم به، فكيف تكون رواية العدل عن الرجل تعديلاً له؟ لكن من عُرف من حاله أنه لا يروي إلا عن ثقة، فإنه إذا روى عن رجل: وصف بكونه ثقة عنده،

1 - كمالك

2 - وشعبة

3 - والقطان

4 - وابن مهدي وطائفة من بعدهم). انتهى.

على أن هذا الذي قاله الحافظ ابن حجر، في (من عُرف من حاله أنه لا يروي إلا

---

(1) قال المحدث الألباني في (الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب) (566/2): (كتاب قيم فيه فوائد كثيرة فقهية وحديثية وتاريخية). قرأته بالسجن المركزي بالقنيطرة 1425 هـ.

عن ثقة...)، ليس على إطلاقه كلياً، بل: هو أغلبي، إذ قد روى مالك، وشعبة وغيرهما - ممن قيل فيهم ذلك - عن بعض الضعفاء والواهين.

انظر: (قواعد في علوم الحديث) للتهانوي (ص: 225/216) بتحقيق شيخنا أبي غدة فله كلام جيد في الموضوع. ومن هذا يتبين لك مذهبُ ابن حبان وتساهله في التوثيق.

فإذا رأيت في كتب الرجال أو: كتب الجرح والتعديل قولهم: (وثقه ابن حبان)، أو: ذكره ابن حبان في (الثقات) فالمراد بتوثيقه عنده: أن جهالة عينه قد انتفت، ولم يُعْلم فيه جرح.

وهذا مسلك متسع خالف فيه جمهور أئمة هذا الشأن، فكان به من المتساهلين في التوثيق. والله أعلم.

قال المحبوس: بل: قولهم: (وثقه ابن حبان)، أو: ذكره ابن حبان في (الثقات)، بين العبارتين فرق دقيق - كما بينت في هذا الكتاب -

قال السيوطي في (تدريب الراوي) (تحت قول النووي: ويقاربه - أي: صحيح الحاكم! صحيح أبي حاتم ابن حبان..: قيل ما ذكر من تساهل ابن حبان ليس بصحيح، فإن غايته أنه يسمي الحسن صحيحاً، فإن كانت نسبته إلى التساهل باعتبار وجدان الحسن في كتابه، فهي مُشَاحَّة في الاصطلاح، وإن كانت باعتبار خفة شروطه، فإنه يُخرج في الصحيح ما كان راويه ثقة غير مدلِّس، سمع من شيخه، وسمع منه الآخذ عنه، ولا يكون هناك إرسال ولا انقطاع، وإذا لم يكن في الراوي جرْحٌ ولا تعديل، وكان كلٌّ من شيخه والراوي عنه ثقةً، ولم يأتِ بحديث منكر فهو عنده ثقة.

وفي كتاب (الثقات) له كثير ممن هذا حاله، ولأجل هذا ربما اعترض عليه في جعلهم ثقاتٍ من لا يَعْرف حاله، ولأجل هذا ربما اعترضَ عليه في جعلهم ثقاتٍ من لا يَعْرِف حاله، ولا اعتراض عليه، فإنه لا مشاحة في ذلك، وهذا دون شرط الحاكم حيث شرط أن يخرج عن رواةٍ خَرَّج لمثلهم الشيخان في (الصحيح)... فالحاصل: أن ابن حبان وفَّى التزام شروطه، ولم يوفِّ الحاكم) انتهى.

كما في (التدريب) (ص: 53) والنسخة التي بين يدي الآن داخل السجن (ص: 63 - دار الفكر). وقال السخاوي في (فتح المغيث) - للسخاوي (ص: 14) -: مع أن شيخنا - أي: الحافظ ابن حجر - قد نازع في نسبته إلى التساهل إلا من هذه الحيثية،

أي: إدراج الحسن في الصحيح.

وعبارته: إن كانت باعتبار وجدان الحسن في كتابه فهو مشاحة في الاصطلاح لأنه يسميه صحيحاً... ثم قال اللكنوي: (قلت: ويتأيد بقول الحازمي - في كتابه (شروط الأئمة الخمسة) (ص: 32/31) -: ابن حبان أمكن في الحديث من الحاكم.

وكذا قال العماد ابن كثير - في كتابه (اختصار علوم الحديث) (ص: 26) -: قد التزم ابن خزيمة، وابن حبان الصحة، وهما خير من (المستدرك) بكثير، وأنظف أسانيد ومتوناً). انتهى.

قال المسجون: وتساهل ابن حبان في التوثيق من باب السماء فوقنا والأرض تحتنا. وهذه المسألة غنية عن الدليل.

ولا أنسى الإشارة إلى (إتمام الإنعام بترتيب ما ورد في كتاب الثقات لابن حبان من الأسماء) وهو مؤلف نافع جداً يسهل على الباحث الوصول إلى ترجمة الراوي قيد البحث بكل سهولة ويسر - على ما فيه من أخطاء - وهذا الفهرس كتبه جماعة من العلماء تسهيلاً لتراجم الرواة الواردة ذكرهم في هذا الكتاب[1].

4 - التعريف بكتاب (الكامل في ضعفاء الرجال) لابن عدي:

كتاب (الكامل في ضعفاء الرجال) لابن عدي من أوسع وأفضل وأغنى ما صُنِّف في تراجم الضعفاء من الرواة.

وقد قال حمزة السهمي: (سألت الدارقطني أن يصنف كتاباً في الضعفاء فقال: أوليس عندك كتاب ابن عدي؟! قلت: بلى، قال: فيه كفاية ولا يزاد عليه). (تاريخ جرجان).

(226) قال الحافظ ابن كثير في ترجمة ابن عدي في (البداية والنهاية) (11/ 12/283): (له كتاب (الكامل) في الجرح والتعديل، لم يسبق إلى مثله، ولم يلحق في شكله).

قال الشيخ يحيى غزاوي: وهو كما قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله تعالى -

---

(1) وللزيادة يرجى الرجوع إلى كتاب: (الرفع والتكميل في الجرح والتعديل) (ص: 332/إلى339)، و(التدريب) (ص: 63/أو53)، وكتابي: (ذاكرة سجين مكافح) (33/2)، و(تيسير دراسة الأسانيد) (ص: 134/133).

(فقد قدم ابن عدي لكتابه بكلمات زاخرة بالعلم والقواعد الحديثية، وبين في المقدمة عظم وهول وسوء عاقبة الكذب على الرسول - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وتحري الصحابة والتابعين وأتباعهم ومن بعدهم في تحمل الحديث وروايته وأدائه، وردهم على من أخطأ وكذب في الحديث.

كما ترجم بعد ذلك لكبار الأعلام والأئمة الذين استجازوا الكلام في الرجال ذباً عن بيضة الدين، وحفظاً من كل حاقد لئيم - رحمهم الله أجمعين -).

طريقة إيراد ابن عدي التراجم:

فقد قال ابن عدي: (وذاكر في كتابي هذا كل من ذكر بضرب من الضعف، ومن اختلف فيهم فجرحه البعض وعدله البعض الآخر، ومرجح قول أحدهما مبلغ علمي من غير محاباة، فلعل من قبح أمره أو: حسنه تحامل عليه أو: مال إليه. وذاكر لكل رجل منهم مما رواه ما يضعف من أجله، أو: يلحقه بروايته، وله اسم الضعف لحاجة الناس إليها).

ثم قال: (وصنفته على حروف المعجم[1] ليكون أسهل على من طلب راوياً منهم، ولا يبقى من الرواة الذين لم أذكرهم إلا هو ثقة أو: صدوق وإن كان ينسب إلى هوى وهو فيه متأول). (الكامل) (2/1/1/ - المقدمة) وقال: (ولولا أني شرطت في كتابي هذا أن أذكر منه كل من تكلم فيه متكلم لكنت أجل أحمد بن صالح أن أذكره)[2].

وكذا قوله: (وَلم أر للمتقدمين فيه كلاماً إلا أن أحاديثه رأيتها غير محفوظة،

(1) على أنه لم يلتزم الترتيب في تراجم كل حرف. والكتاب بين يدي الآن داخل زنزانتي الانفرادية أقرأ فيه بتأمل وإنعام النظر حتى أنظر ما خالف فيه الترتيب في تراجم الرواة على حروف المعجم.

(2) قال الذهبي في (السير) (83/11): (وأما كلام النسائي قيه - يعني: أحمد بن صالح - فكلام موتور، لأنه أذى النسائي، وطرده من مجلسه، فقال فيه: ليس بثقة ولا مأمون).
وقال في موضع آخر في (168/167/12): (وكان سبب تضعيف النسائي له، أن أحمد بن صالح كان لا يحدث أحداً حتى يشهد عنده رجلان من المسلمين أنه من أهل الخير والعدالة، فكان يحدثه، ويبذل له علمه، وكان يذهب مذهب زائدة بن قدامة، فأتى النسائي ليسمع منه، فدخل بلا إذن، ولم يأته برجلين يشهدان له بالعدالة، فلما رآه في مجلسه أنكره، وأمر بإخراجه، فضعفه النسائي لهذا). انظر: (الضعفاء والمتروكون) للنسائي (ص: 59).

فشرطت في أول الكتاب أن أذكر كل من هو بصورته)، قال الحافظ الذهبي: (ذكر في (الكامل) كل من تكلم فيه بأدنى شيء ولو كان من رجال "الصحيحين"، ولكنه منتصر له إذا أمكن... وهو منصف في الرجال بحسب اجتهاده)[1]. (السير) (154/16).

قال الحافظ ابن حجر: (ومن عادته فيه: أن يخرج الأحاديث التي أنكرت على الثقة). (هدي الساري)

(429) قال الذهبي في (ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل) (ص: 158/ 159): (وقسم:

1 - كالبخاري

2 - وأحمد

3 - وأبي زرعة

4 - وابن عدي

معتدلون منصفون) وسبق أن قلت بأن الذهبي قال في: (السير) (154/16/ 156): (وله تصنيف في الضعفاء ما صنف أحد مثله).

وقال الذهبي أيضاً في كتابه القيم: (الميزان) (2/1): (ولأبي أحمد بن عدي كتاب (الكامل) هو أكمل الكتب وأجلها في ذلك).

وقال السبكي في (الطبقات) (233/2) و(315/3): (كتابه الكامل: طابق اسمه معناه ووافق لفظه فحواه بصحته حكم المحكومون وإلى ما يقول رضي المتقدمون والمتأخرون - ما عدا الكوثري، وأبي غدة!). وقال السبكي أيضاً: (من عينه انتجع المنتجعون وبشهادته حكم المحكومون، وإلى قوله رجع المتقدمون والمتأخرون).

وقال ابن القطان في (بيان الوهم والإيهام) (243/2): (وكتابه الكامل وافٍ بغرضه). وقال السخاوي في (الإعلان) (ص: 586): (هو أكمل الكتب المصنفة قبله وأجلها).

وكتاب (الكامل) هو الإنجاز الكبير الذي أطل من خلاله علماء العصر ومن تبعهم على ابن عدي.. ولذلك إذا ذكر ابن عدي قيل: صاحب (الكامل).

---

(1) وما قاله الذهبي فيه نوع تساهل، حيث لم يبين أن ابن عدي في (كامله) قد يمشي حال بعض الضعفاء والمتكلَّم فيهم بما لا يوجب رد الطعن.

وقال الخليل في (الإرشاد ورقة رقم: 155): (كان عديم النظر حفظاً وجلالة، وسمعت ابن أبي مسلم الحافظ يقول: لم أر مثل أبي أحمد بن عدي فكيف فوقه في الحفظ. وقال: سألت عبد الله بن محمد القاضي الحافظ فقلت: كان ابن عدي أحفظ أم ابن نافع؟ فقال: ويحك زِرّ قميص ابن عدي أحفظ من عبد الباقي)، وقال ابن عساكر: (كان ثقة على لحن فيه).

وقال الحافظ الذهبي في: (الميزان) (2/1): (أما في العلل والرجال فحافظ لا يجارى). وقال السبكي في (طبقات الشافعية) (315/3): (الحافظ الكبير.. صاحب الكامل في الضعفاء).

وقال ابن ناصر الدين: (هو إمام حافظ كبير ثقة مأمون، له كتاب في الجرح والتعديل سماه: (الكامل)، وهو كتاب جليل حافل).

فيتلخص من هذا أن أنواع التراجم المذكورة في الكامل:

1 - ذكر الضعفاء.

2 - ذكر الثقات الذين تكلم فيهم أو: أنكر عليهم أحاديث.

3 - ذكر من اختلف فيهم.

4 - ذكر من لم يتكلم فيه أحد، مع العلم أن أحاديثه غير محفوظة وللتوسع أكثر انظري - أم الفضل - ما جاء في أول كتاب (الكامل) ط: دار الفكر.

ذكر اللكنوي في (الرفع والتكميل...) (351/339) تحت: (إيقاظ - 21 - في بيان خطة في كتابه الكامل): (قد أكثر علماءُ عصرنا من نقل جروح الرواة من (ميزان الاعتدال)، مع عدم اطلاعهم على أنه ملخَّص من (كامل) ابن عدي)[1].

---

(1) قال شيخنا أبو غدة: هو الحافظ الكبير أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرُجاني، الشافعي المولود سنة 277/ والمتوفى سنة 365/ عن 88 سنة، قال شيخنا (الإمام) الكوثري.. في تقدمة (نصب الراية) (ص: 57)، و(فقه أهل العراق وحديثهم) (ص: 83)، تحت عنوان: كلمة في الجرح والتعديل: (نجد في (الكامل) لابن عدي كلاماً كثيراً عن هوىً في سادتنا أئمة الفقه، لتعصبه المذهبي عن جهل، مع سوء المعتقد!!

انظر قوله في (إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي) شيخ الشافعية: نظرت الكثير من حديثه، فلم أجد له حديثاً منكراً - انظر 217/1/إلى225/ حيث قال ابن عدي: قال لي أحمد بن محمد بن سعيد: نظرت في حديث إبراهيم بن أبي يحيى كثيراً، وليس هو بمنكر الحديث. قال ابن عدي: وهذا الذي قاله كما قال، وقد نظرت أنا أيضاً في حديثه الكثير، فلم أجد فيه منكراً إلا =

=

عن شيوخ يحتملون...

وقال أيضاً: وهذا الذي قاله ابن سعيد، كما قال، وقد نظرت أنا في أحاديثه، وسجرتها وفتشتُ الكل منها فليس فيها حديث منكر. وإنما يروي المنكر إذا كان العهدة من قبل الراوي عنه، أو: من قبل من يروي إبراهيم عنه، وكأنه أُتي من قبل شيخه لا من قبله، وهو في جملة من يكتب حديثه، وقد وثقه الشافعي وابن الأصبهاني وغيرهما.

انتهى كلام ابن عدي فما نقله الكوثري أو: تلميذه أبو غدة ناقصاً وهما لا يوثق بهما ولا بنقلهما فتأمل - قال الكوثري: مع أنك تعلم أقوال أهل النقد فيه، كأحمد وابن حبان، والعجلي: (مدني رافضي جهمي، قدري، لا يكتب حديثه) بل: كذبه غير واحد من النقاد، ولولا أن الشافعي كان يكثر منه قدر إكثاره من مالك، لما سعى ابن عدي في تقوية أمره، استناداً إلى قول مثل ابن عقدة.

ولا أدري كيف ينطلق لسان ابن عدي بالاستغناء عن علم مثل (محمد بن الحسن)؟ وإمامه لم يستغن عن علمه، بل: به تخرج في الفقه -!!! - لكن المتشبع بما لم يُعْطَ يستغني عن علم كل عالم، مُتَقَمْقِماً في جهالاته، غير ناظر إلى ما وراءه وأمامه، وهكذا يصنع مع سائر أئمتنا كلهم، ألهمهم الله سبحانه مُسامحته، ومن معايب (كامل) ابن عدي: طعنه في الرجل بحديث، مع أن آفته الراوي عن الرجل دون الرجل نفسه، وقد أقر بذلك الذهبي في مواضع من (الميزان) -

1 - منها في: (629/2)، في ترجمة: (عبد العزيز بن أبي رَوّاد)، فبعد أن ساق الذهبي فيها حديثاً باطلاً من طريق ابن عدي إلى عبد العزيز بن أبي روّاد، قال: (هذا من عيوب كامل ابن عدي، يأتي في ترجمة الرجل بخبر باطل، لا يكون حدث به قط، وإنما وُضع من بعده).

2 - ومنها في: (331/3)، في ترجمة (غالب بن خُطَّاف البصري)، قال الذهبي فيها بعد أن ساق حديثاً موضوعاً أورده ابن عدي في ترجمته: (فما أنصف ابن عدي في إحضاره هذا الحديث في ترجمة غالب، وغالب من رجال (الصحيحين) وقد قال فيه أحمد بن حنبل: ثقة، ثقة).

3 - ومن هذا القبيل: كلامه في أبي حنيفة في مروياته البالغة - عند ابن عدي - ثلاثمائة حديث! وإنما تلك الأحاديث من رواية آباء ابن جعفر النَّجِيرَمي، وكل ما في تلك الأحاديث من المؤاخذات كِلّها.

بالنظر إلى هذا الراوي الذي هو من مشايخ ابن عدي، ويحاول ابن عدي أن يُلصق ما للنجيرَمي إلى أبي حنيفة مباشرة، وهذا هو الظلم والعدوان، وهكذا باقي مؤاخذاته، وطريق فضح أمثاله: النظر في أسانيدهم).

وقال شيخنا أيضاً في (تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة) (ص: 169): (وكان ابن عدي على بُعده عن الفقه والنظر والعلوم العربية: طويل اللسان في أبي حنيفة وأصحابه، ثم لما اتصل بأبي جعفر الطحاوي وأخذ عنه تحسنت حالته يسيراً، حتى ألف (مسنداً) في أحاديث أبي حنيفة) انتهى - كذا قال!

قال المحبوس: وابن عدي أعلم من الطحاوي ومن الكوثري وغيرهما من الأحناف - ثم قال

=

=

أبو غدة: وقد ألف شيخنا كتاباً خاصاً في نقد كتاب (الكامل)، سماه: (إبداء وجوه التعدي في كامل ابن عدي)، لا يزال مخطوطاً.
وانظر نموذجاً من وجوه تعدّي ابن عدي ونقد شيخنا الكوثري لـه، في كتابه (الإمتاع بسيرة الإمامين الحسن بن زياد، وصاحبه محمد بن شجاع) (69/66/59). وقول الشيخ ابن تيمية في (التوسل والوسيلة) (ص: 96) وفي (مجموع الفتاوى) (271/1): (الكامل في أسماء الرجال) لابن عدي، لم يصنف في فنه مثله).
ثم قال شيخنا أبو غدة مجنون الكوثري: (يعني به من حيث احتواؤه وجمعه، وتوسعه في ترجمة الراوي، بذكر بعض أحاديثه التي أنكرت عليه، ولا يعني به سلامته من المآخذ من كل الوجوه، فما سلم كتاب صنفه إنسان من مؤاخذة).
قال المحبوس: ولم أفهم سبب هذا الظلم والجور والتحامل على الإمام ابن عدي من الكوثري وتلميذه أبي غدة مدة من الزمن حتى قرأت (الكامل) بالسجن المحلي بتطوان فعلمت سر تحاملهم عليه، ومن شاء أن يعرف فليقرأ ما يلي في (الكامل): (314/1/رقم: 139 - ترجمة: إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة: حيث قال: (وإسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة ليس له من الرواية شيء، ليس هو ولا أبوه ولا جده أبو حنيفة من أهل الرواية، وثلاثتهم قد ذكرتهم في كتابي هذا في جملة الضعفاء)
وقال أيضاً في: (5/7 إلى12/رقم: 1954 - ترجمة: النعمان بن ثابت أبي حنيفة) حيث ذكر أقوال العلماء في أبي حنيفة ومعظمهم يقول في أبي حنيفة: (لا ثقة ولا مأمون، وأنه لا يكتب حديثه، ليس بصاحب حديث، ولا تقنع برأيه ولا بحديثه، متروك الحديث، ليس بثقة، وكان أبو حنيفة شيطاناً استقبل آثار رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - يردها برأيه، وكان شريك لا يجيز شهادته وشهادة أصحابه، وأما الثوري فما كلمه حتى مات.
قال ابن عيينة: قدمت الكوفة فحدثتهم عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد بحديث فقالوا: إن أبا حنيفة يذكر ذا عن جابر بن عبد الله قلت: لا أعلم، هو جابر بن زيد قال: فذكر ذلك لأبي حنيفة قال: فقال: لا تبالوا إن شِئْتُم اجعلوه جابر ابن عبد الله وإن شئتم اجعلوه جابر بن زيد. قال عمرو بن علي: أبو حنيفة ليس بالحافظ مضطرب الحديث واهي الحديث.
قال مالك: الداء العضال: الهلاك في الدين، وأبو حنيفة من الداء العضال.
قال الوليد بن مسلم: قال لي مالك: أيذكر أبو حنيفة في بلدكم؟ قلت: نعم، قال: ما ينبغي لبلدكم أن تسكن. قال المقرئ: سمعت أبا حنيفة يقول: ما رأيت أفضل من عطاء، وعامة ما أحدثكم خطأ.
وكان المقرئ يقول: حدثنا أبو حنيفة وكان مرجئاً يمد بها صوته صوتاً عالياً. قيل للمقرئ: فأنت لم ترو عنه وكان مرجئاً قال: إني أبيع اللحم مع العظام.
ثم قال ابن عدي: ثنا الجنيدي، ثنا البخاري، وحدثني نعيم بن حماد قال: كنت عند سفيان ونعي أبو حنيفة فقال: الحمد لله كان ينقض الإسلام عروةً عروةً وما وُلد في الإسلام أشأم منه.

=

ثم قال اللكنوي: وعدم وقوفهم على شرطهما[1] فيه في ذكر أحوال الرجال، فوقعوا به في الزلل، وأوقعوا الناس في الجدل، فإن كثيراً ممن ذُكر فيه ألفاظ الجرح:

=

ثم ذكر ابن عدي كلام أبي حنيفة: لو أدركني رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - لأخذ بكثير من قولي وهل الدين إلا بالرأي الحسن. إلى آخر ما قال الإمام ابن عدي.
هذه جريمة ابن عدي الوحيدة ليستحق كل ما سبق من السب المقذع من مجنوني أبي حنيفة.
وإذا ظهر السبب بطل العجب.
وهذا لا يعني أن ابن عدي معصوم وأن كل ما نقله في حق أبي حنيفة صحيح.
ولكن المقصود أن الكوثري وشيخنا أبا غدة لم يكن انتصارهما هذا لله تعالى، والأمر واضح لا يحتاج إلى توضيح أعاذنا الله من الغلو والتقديس للرجال ولو على حساب الشرع.
ومن أراد أن يعرف تلاعب الكوثري وضلاله وتخريفه وتحريفه للنصوص فعليه بكتاب (التنكيل) للإمام المعلمي فقد بين فيه تلاعب الكوثري وتحريفه وتدليسه وكذبه على الأئمة بل: والصحابة رضوان الله عليهم... وهناك مواضع أخرى في الكامل ذكرتها في كتابي: (ذاكرة سجين مكافح) حيث قلت:
وفي (الكامل) أيضاً: (2/255/رقم: 431 - ترجمة: حماد بن سلمة بن دينار): (...وسمعت حماد بن سلمة يقول: ما وُلد في الإسلام مولود أضر على الإسلام من أبي جيفة - يعني أبا حنيفة).
وفي (الكامل) أيضاً: (3/451/452): (...عن سفيان قال: قيل لسوار بن عبد الله القاضي: لو نظرت في شيء من كلام أبي حنيفة وقضاياه؟ قال: كيف أنظر في كلام رجل لم يؤت الرشد في دينه).
وقال في: (7/162/رقم: 2067 - ترجمة: يوسف بن خالد أبي خالد السمتي بصري): (..وكان من أصحاب أبي حنيفة وقد أجمع على كذبه أهل بلده).
والأحناف حملوا على المحدث الألباني - رحمه الله - حتى إن أحد الخرافيين والصحافيين كتب كتاباً بعنوان: (ويلك آمن) كفر فيه مجدد هذا القرن ومرجع علماء الحديث في عصرنا، وجريمته - رحمه الله - أنه قال في: (الإرواء) (2/279): (وبعدُ: فإن تضعيف أبي حنيفة - رحمه الله - في الحديث لا يحط مطلقاً من قدره وجلالته في العلم والفقه الذي اشتهر به، ولعل نبوغه فيه، وإقباله عليه، وهو الذي جعل حفظه يضعف في الحديث، فإن من المعلوم أن إقبال العالم على علم وتخصصه فيه، مما يضعف ذاكرته غالباً في العلوم الأخرى. والله أعلم).

(1) قال شيخنا أبو غدة!: وشرط الإمام ابن عدي في كتابه النفيس: (الكامل في ضعفاء الرجال) قريباً عن الذهبي - كما سيأتي قريباً -: أن يذكر كل من تكُلِّم فيه وإن كان ثقة فاضلاً، وقد تابعه الذهبي على هذا الشرط في (الميزان). فهذا الذي يعنيه المؤلف بشرطهما. كما قد نصا في مقدمة كتابيهما.!!

معدود في الثقات سالِمٌ من الجرح، فليتبصّر العاقل، وليتنبه الغافل، وليتجنب عن المبادرة إلى جرح الرواة بمجرد وجود ألفاظ الجرح في حقه في (الميزان) فإنه خسران أي خسران.

قال الذهبي في ديباجة (ميزانه) (2/1): وفيه من تُكُلِّم فيه مع ثقته وجلالته بأدنى لين، وبأقَلِّ تجريح، فلولا أن ابن عدي أو: غيره من مؤلفي كتب الجرح ذكروا ذلك الشخص لما ذكرته لثقته، ولم أرَ من الرأي أن أحذف اسم واحد ممن له ذكر بتليين ما في كتب الأئمة المذكورين، خوفاً من أن يُتعقَّب عليَّ، لا أني ذكرته لضعفٍ فيه عندي. انتهى.

وقال في آخر (ميزانه) (400/3): فأصله وموضوعه في الضعفاء، وفيه خلقٌ من الثقات ذكرتهم للذب عنهم، أو: لأن الكلام غير مؤثِّر فيهم ضعفاً[1].

---

(1) قال شيخنا أبو غدة: تعرض المؤلف، لشيء من منهج الحافظ الذهبي في كتابه (الميزان)، فأورد هنا جُملاً أخرى من كلامه في المقدمة والخاتمة وغيرهما، تدل على شيء من منهجه في (الميزان)، وأنا أورد جملاً أخرى من كلام الذهبي أيضاً تتصل بذلك، قال - رحمه الله - في فاتحة (الميزان) (3/1):

1 - (1 - وقد احتوى كتابي هذا على ذكر الكذابين الوضاعين المتعمدين، قاتلهم الله.
2 - وعلى الكذابين في أنهم سمعوا، ولم يكونوا سمعوا.
3 - ثم على المتهمين بالوضع أو: بالتزوير.
4 - ثم على الكذابين في لهجتهم، لا في الحديث النبوي.
5 - ثم على المتروكين الهلكى، الذين كثرُ خطؤهم، وترك حديثهم، ولم يعتمد على روايتهم.
6 - ثم على الحفاظ الذين في دينهم رِقّة، وفي عدالتهم وَهْن.
7 - ثم على المحدثين الضعفاء من قبل حفظهم، فلهم غَلَط وأوهام، ولم يُترك حديثهم، بل: يقبل مَا رَوَوْهُ في الشواهد والاعتبار بهم، لا في الأصول والحلال والحرام.
8 - ثم على المحدثين الصادقين، أو: الشيوخ المستورين الذين فيهم لين، ولم يبلغوا رتبة الأثبات المتقنين.
9 - ثم على خلق كبير من المجهولين، ممن يَنصُّ أبو حاتم الرازي على أنه مجهول، أو: يقول غيره: لا يُعرف، أو: فيه جهالة، أو: يُجْهل أو: نحوَ ذلك من العبارات التي تدل على عدم شهرة الشيخ بالصدق، إذ المجهول غير محتج به.
10 - ثم على الثقات الأثبات، الذين فيهم بدعة، أو: الثقات الذين تكَلَّم فيهم من لا يُلتفتُ إلى كلامه في ذلك الثقة، لكونه تعنت فيه، وخالف الجمهور من أولي النقد والتحرير، فإنا لا ندعي العصمة - من السهو والخطأ في الاجتهاد - في غير الأنبياء). انتهى.

=

=

2 - وقال في (84/1)، في ترجمة (أحمد بن بحر العسكري): (ما علمت بالرجل بأساً، وإنما ذكرتهُ تبعاً ليوسف بن أحمد الشيرازي الحافظ، في الجزء الأول من (الضعفاء) تأليفِه، فما قال فيه شيئاً يقتضي ليناً، بل: ذكر عن ابن أبي حاتم قال: عرضتُ على أبي حديثه فقال: صحيح، وما عرفه).
3 - وفي (95/1)، في ترجمة (أحمد بن خازم المعافري): (ولم أُورده إلا لذكر ابن عدي له، وقال: عامة أحاديثه مستقيمة).
4 - وفي (118/1)، في ترجمة (أحمد بن عتاب المروزي): (وإنما أوردت هذا الرجل، لأن يوسف الشيرازي الحافظ، ذكره في الجزء الأول من (الضعفاء) من جمعه).
5 - وفي (192/1)، في ترجمة (إسحاق بن سعد بن عُبادة): (له رواية، ولا يكاد يُعرف، ولكني لم أذكر في كتابي هذا: كلَّ من لا يُعرف، بل: ذكرتُ منهم خلقاً، وأَسْتَوْعِبُ من قال فيه أبو حاتم: مجهول).
6 - وفي (195/1)، في ترجمة: (إسحاق بن الفُرات قاضي مصر): (روى له النسائي، صدوق فقيه، ما ذكرته إلا لأن غيري ذكره مُتَشَبّثاً بشيء لا يَدُلُّ، وقول أبي حاتم: شيخ ليس بالمشهور، نعم...).
7 - وفي (279/1)، في ترجمة (أُويس بن عامر القرني العابد): (ولو أن البخاري ذكر أُويساً في (الضعفاء)، لما ذكرته أصلاً، فإنه من أولياء الله الصادقين، وما روى الرجل شيئاً فيُضَعَّفُ أو: يُوَثَّقُ من أجله)...
8 - وفي (357/1)، في ترجمة (بيان الزِّنديق): (... وكتب بيانٌ كتاباً إلى أبي جعفر الباقر، يدعوه، إلى نفسه، وأنه نبي! وكتابنا ليس موضوعاً لهذا الضرب، إذ لم يروِ شيئاً، وإنما أُطَرِّزْه بهذه الطَّرَف!).
9 - وفي (406/1)، في ترجمة (جعفر بن حيان العُطاردي البصري)، الذي وهِمَ ابن الجوزي في نقله عن ابن معين أنه ضعفه: (ما رأيت أحداً سبق ابن الجوزي إلى تليينه بوجه، وإنما أوردته لِيُعْرَف أنه ثقة، ويَسْلَمَ من قال وقِيل).
10 - وفي (457/1)، في ترجمة: (حبيب العَجَمي زاهد البصرة): (روى عن...، وروى عنه...، وروى له البخاري في كتاب (الأدب)، وما علمتُ فيه جرحاً، وإنما ذكرُته هنا لئلا يُلحقَ بالزّهاد الذين يَهِمُون في الحديث).
11 - وفي (501/1)، في ترجمة (الحسن بن الصَّبَّاح الإسماعيلي الزنديق): (قلت: وإنما ذكرته للتمييز، لأنه ما بينه وبين أهل الحديث النبوي معاملة).
12 - وفي (552/1)، في ترجمة (الحسين بن منصور الحلاج، المقتول على الزندقة): (ما روى - ولله الحمد - شيئاً من العلم...) فيكون ذكره له للتمييز وللتنبيه على حاله.
13 - وفي (552/1)، في ترجمة (حُصَين بن عبد الرحمن السُّلَمي)، الثقة الحجة أحد الأعلام: (... وذكره البخاري في كتاب (الضعفاء)، وابن عدي والعُقيلي، فلهذا ذكرته، وإلا فهو من

=

=

الثقات).

14 - وفي (576/1)، في ترجمة: (الحكم بن عبد الله النَّصري بالنون): (وإنما ذكرت هذا تمييزاً من غيره).

15 - وفي (23/2)، في ترجمة (داود الجَوَاربي رأس الرافضة والتجسيم): (قلت: هذا الضرب لا أعلم له رواية، مثل بِشْر المَرِيسي، وأبي إسحاق النظَّام، وأبي الهذيل العلاف، وثمامة بن أشرس، وهشام بن الحكم الرافضي المُشَبِّه.. فلكونهم لم يروُوا الحديث، لم أحتفل بذكرهم، ولا أستوعبهم، فأراح الله منهم - على أنه قد ترجم لبشر في (322/1)، ولثمامة في (371/1)).

16 - وفي (114/3)، في ترجمة (عُقيل بن خالد الأيلي أحد الأثبات): (قلت: عُقيل ثبت حجة، وإنما ذكرناه لئلا يُتعقّب علينا).

17 - وفي (114/3) في ترجمة (علي بن أحمد الحرَّاني المغربي، المتوفى بحماة سنة637): (كان فلسفيَّ التصوف، وزعم أنه يَسْتَخْرِج من علم الحروف: وقتَ خروج الدجال! ووقت طلوع الشمس من مغربها!..، ولا أعلم له رواية). فيكون ذكره للتنبيه على حاله.

18 - وفي (537/3)، في ترجمة (محمد بن خزيمة): (عن هشام بن عَمَّار بخبر كذب، ولا يكاد يُعرف هذا. فأما: محمد بن خزيمة، شيخ الطحاوي، فمشهور ثقة). فيكون ذكره الثاني للتمييز عن الضعيف.

19 - وفي (180/4)، في ترجمة (مُلازِم بن عَمرو السُّحيمي اليمامي): (وثقه ابن معين وأبو زرعة والنسائي... ووثقه أحمد، وروى عنه ولده صالح: قال: حاله مقارب. قلت: لأجل هذه اللفظة أوردته، وإلا فالرجل صدوق.).

20 - وفي (200/4)، في ترجمة: (أبي سلمة موسى بن إسماعيل المنقري) الحافظ الحجة أحد الأعلام: (قلت: لم أذكر أبا سلمة للين فيه، لكن لقول ابن خراش فيه: صدوق، وتكلم الناس فيه. نعم تكلموا فيه بأنه ثقة ثبت يا رافضي!) - انظر: أمثلة من الجرح المردود، لأن الجارح مجروح في نفسه كابن خراش الرافضي في ص: 268 وما بعدها -.

21 - وفي (109/4)، في ترجمة: (موسى بن عبد الله الجُهني) أحد الثقات الكوفيين العباد: (وما ذكرته إلا لأن عبد الرحمن بن خراش الحافظ، قال في (تاريخه): حدثنا بُنْدَار، عن يحيى بن سعيد القطان، عن موسى الجهني: عن مجاهد، قال: أَخْرَجَتْ إلينا عائشة إناء، فقالت: في هذا كان يتوضأ رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -. قال ابن خراش: ليس بصحيح، لم يسمع منها شيئاً. قلت: قد صح سماعُ مجاهد منها).

22 - وفي (410/4)، في ترجمة (يحيى بن معين) الإمام العلم الثَّبْت الحجة: (وإنما ذكرتُه عِبْرَةً، ليُعْلَم أن ليس كل كلامٍ وقع في حافظٍ كبير بمؤثِّر فيه بوجه). وبهذا يتجلى - على سبيل الإجمال - منهج الذهبي في (الميزان).

ثم قال أبو غدة: وللحافظ الذهبي فصل جيد طويل مستقل، كتبه بعد تأليفه (الميزان) ذكر فيه سبب إيراده كثيراً من الثقات فيه مع جلالة قدرهم وبالغِ ثقتهم، أورد التاج ابن السبكي جملة

=

قال الكنوي أيضاً: (وقال في (ميزانه) (186/1) في ترجمة (جعفر بن إياس الواسطي)[1] أحد الثقات: أورده ابن عدي في (كامله) فأساء!

وقال في (279/1) - ترجمة (حماد بن أبي سفيان الكوفي)[2] شيخ الإمام أبي حنيفة: سمع من أنس، وتفقه بإبراهيم النخعي، روى عنه سفيان، وشعبة، وأبو حنيفة، وخلق تُكلم فيه للإرجاء - انظري: الكلام على الجرح بالإرجاء في (الإيقاظ 22، في

=

صالحة منه في (طبقات الشافعية) (221/219/5) في ترجمة: شيخه الذهبي، فقال - رحمه الله -: (ويعجبني من كلام شيخنا أبي عبد الله الحافظ فصل ذكره بعد تصنيف كتاب (الميزان)، وأنا مُوردٌ بعضه، قال: قد كتبت في مصنَّفي (الميزان) عدداً كثيراً من الثقات الذين احتج البخاري أو: مسلم أو: غيرهما بهم، لكون الرجل منهم قد دُوِّن اسمه في مصنفات الجرح، وما أوردتهم لضعف فيهم عندي بل: ليُعرف ذلك.

وما يزال يمر بي الرجل الثبت وفيه مقال من لا يُعبأ به، ولو فتحنا هذا الباب على نفوسنا لدخل فيه عدةٌ من الصحابة والتابعين والأئمة، فبعض الصحابة كفر بعضهم بتأويل ما، والله يرضى عن الكل ويغفر لهم، فما هم بمعصومين، ولا اختلافهم ومحاربتهم بالتي تليّنهم عندنا أصلاً، ولا بتكفير الخوارج لهم انحطت روايتهم، بل: صار كلام الخارج والشيعة فيهم جرحاً في الطاعنين، فانظر إلى حكمة ربك، نسأل الله السلامة.

وهكذا كلام كثير من الأقران بعضهم في بعض، ينبغي أن يطوى ولا يروى، وسوف أبسط فصلاً في هذا المعنى يكون فصلاً بين الجرحين: المعتبر، والمردود). (طبقات السبكي) (112/9). انتهى.

(1) انظر: (الكامل في ضعفاء الرجال) (152/151/2/رقم: 345 ط: الثالثة. دار الفكر). بعد أن ذكر أن شعبة كان يضعف حديث جعفر هذا عن مجاهد ختم ترجمته بقوله: (وجعفر بن إياس هو معروف بجعفر بن أبي وحشية، حدث عنه شعبة وهشيم وغيرهما بأحاديث مشاهير وغرائب، وأرجوا أنه لا بأس به). و(تهذيب التهذيب) (72/71/2).

(2) انظر: (الكامل) (238/235/2/رقم: 413) قال الإمام ابن عدي بعد أن ذكر ما قيل فيه: (... سمعت مالك بن أنس يقول: كان أهل البصرة عندنا هم أهل العراق، وهم الناس، ولقد كان بالكوفة رجال: علقمة، والاسود، وشريح، حتى وثب إنسان يقال له: حماد، فاعترض هذا الدين، فقال فيه برأيه، ثم رَهِق رجل يقال له: أبو حنيفة ففسد الناس، فالله المستعان (وللبسنا عليهم ما يلبسون)...

وحماد بن أبي سليمان كثير الرواية خاصة عن إبراهيم المسند والمقطوع، ورأى إبراهيم، ويحدث عن أبي وائل وعن غيرهما بحديث صالح، ويقع في أحاديثه إفرادات وغرائب وهو متماسك في الحديث لا بأس به). انظر ترجمته في (تهذيب التهذيب) (15/14/3) و(الميزان) (595/1).

ص: 352 - وما بعدها).

و(ثمرات النظر في علم الأثر) للصنعاني، و(العواصم)، ومختصره (الروض الباسم)، و(التنقيح)، و(الإيثار)، والأربعة للعلامة ابن الوزير، و(العلم الشامخ في إيثار الحق على الآباء والمشايخ). وغيرها كثير مع أخذ الحذر من بعض اجتهاداتهم المرفوضة - ولولا ذكر ابن عدي له ما ذكرته.

1 - وقال في (295/1) - ترجمة (حميد بن هلال)[1] أحد الأجلة: هو في (كامل) ابن عدي مذكور، فلهذا ذكرته، وإلا فالرجل حجة.

2 - وقال في (168/1) - ترجمة (ثابت البناني)[2]. قلت ثابتٌ ثابت كاسمه، ولولا ذكر ابن عدي له ما ذكرته.

3 - وقال في - (49/1) - ترجمة (أحمد بن صالح المصري)، قال ابن عدي: لولا أني شرطت في كتابي أن أذكُرَ، كلَّ من تُكُلِّم فيه، لكنت أُجِلُّ أحمد بن صالح أن أذكره.

4 - وقال في (124/1) - ترجمة (أشعث بن عبد الملك الحُمراني) قلت: إنما أوردته لذكر ابن عدي له في (كامله) ثم إنه ما ذَكر في حقه شيئاً يَدُل على تليينه بوجه! وما ذكره أحد في الضعفاء، نعم ما أخرجا له في (الصحيحين) فكان ماذا؟

5 - وقال في - (129/1) - ترجمة (أويس القرني)، قال البخاري[3]: يماني

---

(1) انظر: (الكامل) (276/2/رقم: 440) قال الإمام ابن عدي: (ولحميد بن هلال أحاديث كثيرة، وقد حدث عنه الناس والأئمة وأحاديثه مستقيمة، والذي حكاه يحيى القطان أن محمد بن سيرين لا يرضاه، لا أدري ما وجهه، فلعله كان لا يرضاه في معنىً آخر ليس الحديث، وأما الحديث فإنه لا بأس به وبرواياته). انظر: (تهذيب التهذيب) (44/3).

(2) انظر: (الكامل) (101/100/2/رقم: 318) قال الإمام ابن عدي: (وثابت البناني من تابعي أهل البصرة وزهادهم ومحدثيهم، وقد كتب عن الأئمة الثقات من الناس، وأروى الناس عنه حماد بن سلمة، وما هو إلا ثقة صدوق وأحاديثه أحاديث صالحة مستقيمة إذا روى عنه ثقة، وله حديث كثير وهو من ثقات المسلمين وما وقع في حديثه من النكرة فليس ذاك منه إنما هو من الراوي عنه، لأنه قد روى عنه جماعة ضعفاء ومجهولين، وإنما هو في نفسه إذا روى عن من هو فوقه من مشايخه فهو مستقيم الحديث ثقة).

(3) قال البخاري في (التاريخ الكبير) (2/1: 56) دون قوله: (فيما يرويه) والنسخة التي عندي الآن (2/55/ رقم: 166) فيها: (أويس القرني أصله من اليمن في إسناده نظر، المرادي).

مرادي، في إسناده نظر فيما يرويه. وقال البخاري أيضاً في (الضعفاء) - الكبير -: في إسناده نظر.

قلت: هذه عبارته، يريد أن الحديث الذي روي عن أُويسٍ، في الإسناد إلى أُويس نظر، ولولا أن البخاري ذكر أويساً في (الضعفاء) لما ذكرته أصلاً، فإنه من أولياء الله الصالحين[1].

---

(1) قال الحافظ مبيناً الغموض الموجود في هذه العبارة: (في إسناده نظر، إلى قوله: في الإسناد إلى أويس نظر) في (هدي الساري مقدمة فتح الباري) (117) في ترجمة (أويس بن عبد الله الربعي): (ذكره ابن عدي في (الكامل) وحكى عن البخاري أنه قال: في إسناده نظر.
ثم شرح ابن عدي مراد البخاري فقال: يريد أنه لم يسمع من مثل ابن مسعود وعائشة وغيرهما، لا أنه ضعيف عنده، قلت - أي: ابن حجر -: أخرج البخاري له حديثاً واحداً من روايته عن ابن عباس، قال: كان اللاَّتُ رجلاً يَلُتُّ السويق، وروى له الباقون).
قال شيخنا العلامة عبد الفتاح أبو غدة: (وزاد الحافظ الذهبي بعد الكلام المنقول أعلاه: (وما روى الرجل شيئاً فيُضعَّفَ أوْ: يُوَثَّقَ من أجله).
ثم ساق الذهبي ما يتصل بأويس من أخبار وفضائل وأطال في نحو أربع صفحات، حباً منه في الصالحين الذين منهم أويس - رضي الله عنه - قال عبد الفتاح: وقد زكاه النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - خير تزكية، فقال: إن خير التابعين رجل يقال له: (أويس..) رواه مسلم في(صحيحه) (95/16)، من حديث عمر بن الخطاب - ﷺ -
وقد يقال: إذا كان الأمر كذلك، فلا معنى لذكر البخاري الصحابيّ مثل (صفوان بن عبد الرحمن)! الآتي ذكره تعليقاً في آخر (التتمة) في (ص: 405) - قال هنالك: جاء في (لسان الميزان) (419/3) لابن حجر في ترجمة: (عبد الرحمن بن صفوان) - وليس صفوان بن عبد الرحمن -: (قال البخاري في (الضعفاء الكبير): لا يصح حديثه).
وهكذا وإن كان مراده عبد الرحمن بن صفوان بن أمية بن خلف، فقد قيل: إن له صحبة، فما كان ينبغي للمؤلف - أي: الذهبي - أن يذكره، لأن البخاري إذا ذكر مثل هذا، إنما يريد التنبيه على أن الحديث لم يصح إليه، وكذا هو، فإن في حديثه اضطراباً كثيراً).
وجاء في (تعجيل المنفعة) لابن حجر (ص: 129)، في ترجمة (ربيعة بن النابغة): (قال البخاري: لم يصح. فذكره العقيلي في (الضعفاء الكبير) بذلك! ومراد البخاري أن الذي رواه - أي: ربيعة - عن أبيه، عن علي، في النهي عن زيادة القبور، عن ادخار لحوم الأضاحي بعد ثلاث وعن الأوعية: لا يعمل به، لأنه منسوخ) انتهى.
فهذا من اصطلاحات البخاري الخاصة به.
ومنها ما في (الرفع والتكميل...) (ص: 208/210/348/350/ الإيقاظ 7 والإيقاظ21) - أو: ذكره التابعي المتفق على عدالته وتوثيقه مثل أويس القرني هذا، في كتاب (الضعفاء) من أجل أن
=

6 - وقال في (ترجمة: أحمد بن سعيد بن عقدة) - الميزان 164 -: ثم قوّى ابن عدي أمره وقال: لولا أني شرطت أن أذكر كل من تُكلم فيه لم أذكره للفضل الذي كان فيه.

7 - وقال الذهبي في (تذكرة الحفاظ) (738/2) في ترجمة: (أبي القاسم عبد الله البغوي): أخذ ابن عدي يُضَعِّفه، ثم في الآخر قواه وقال: لولا أني شرطت أن كل من تكلم فيه متكلم ذكرته وإلا كنت لا أذكره.

8 - وقال في ترجمة: (أبي بكر عبد الله بن أبي داود السِّجستاني) (771/2): قال ابن عدي: لولا أنا شرطنا أن كل من تكلم فيه ذكرناه لما ذكرت ابن أبي داود.

وقال الزين العراقي في: (شرح ألفيته) (260/3): (فيه - أي معرفة الثقات والضعفاء - لأئمة الحديث تصانيف، منها ما أفرد في الضعفاء، وصنف فيه:

=

الحديث إلى أحدهما لم يصح. ويمكن الجواب عنه بأنه ذكره في (الضعفاء)، لتسجيل المعرفة بحال ما له أدنى صلةٍ به، لا أكثر، وعلى الخَلَفِ الذين تَفَرَّغوا - بفضل جمع السلف لهم - تنزيل كل شيء في موضعه، فتأمل، والله تعالى أعلم).

ملحوظة: قال العلامة التهانوي في (قواعد في علوم الحديث) (ص: 274): (فلا تغتر بقول الذهبي في (الميزان) وابن عدي في (الكامل): إن هذا الحديث من مناكير فلان، أو: من أنكر ما رواه، ولا تحكم عليه بالضعف بمجرد هذا القول، لأنهم يريدون بذلك كونه منفرداً به فحسب.

قال الحافظ ابن حجر في (هدي الساري) في أواخر ترجمة: (عكرمة مولى ابن عباس) (152/2): (من عادته - أي: ابن عدي) - أن يُخرج الأحاديث التي أُنكرت على الثقة أو غير الثقة). (الرفع والتكميل ص: 207).

قال السيوطي في: (التدريب) (ص153) - النسخة التي عندي الآن داخل السجن (ص: 156) -: (... الثالث: وقع في عبارتهم: أنكر ما رواه فلان: كذا، وإن لم يكن ذلك الحديث ضعيفاً، وقال ابن عدي: أنكر ما روى بُريدة بن عبد الله بن أبي بُرْدَة: (إذا أراد الله بأمة خيراً قبض نبيَّها قبلها). قال: وهذا طريق حسن، رواته ثقات وقد أدخله قوم في صحاحهم. انتهى.

قال السيوطي: (والحديث في صحيح مسلم) ونفى المعلق على (التدريب) وجوده في (صحيح مسلم) تقليداً لغيره مع أن الحديث في (صحيح مسلم) كما قال السيوطي في كتاب الفضائل في أوائله، خلال ذكر فضائل النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - (52/15 - بشرح النووي) تحت: (باب: إذا أراد الله رحمة أمة قبض نبيها قبلها) والله أعلم.

1 - البخاري،
2 - والنسائي،
3 - والعقيلي،
4 - والساجي،
5 - وابن حبان،
6 - والدارقطني،
7 - والأزدي،
8 - وابن عدي،

ولكنه ذكر في كتابه (الكامل) كل من تُكلم فيه وإن كان ثقة، وتبعه على ذلك الذهبي في (الميزان)، إلا أنه لم يذكر أحداً من الصحابة والأئمة المتبوعين، وفاته جماعة، ذيلت عليه ذيلاً في مجلد).

قال السخاوي في (فتح المغيث) (ص: 477): (في كل منها - أي: في كل من الثقات والضعفاء -: تصانيف،

1 - ففي الضعفاء ليحيى بن معين،
2 - وأبي زرعة الرازي،
3 - وللبخاري في كبير وصغير،
4 - والنسائي،
5 - وأبي حفص الفلاس،
6 - ولأبي أحمد بن عدي في (كامله) وهو أكمل الكتب المصنفة قبله وأجلُّها، ولكنه توسع لذكره كلَّ من تُكُلم فيه وإن كان ثقة...

وفيه أيضاً: وجمع الذهبيُّ معظمها في (ميزانه) فجاء كتاباً نفيساً عليه مُعَوَّلُ من جاء بعده، مع أنه تبع ابنَ عدي في إيراد كل من تكلم فيه، ولو كان ثقة.

وفي (مقدمة فتح الباري) (152/2) في ترجمة (عكرمة): (من عادته - أي: ابن عدي - أن يخرج الأحاديث التي أنكرت على الثقة).

5 - التعريف بكتاب (تهذيب الكمال) للحافظ جمال الدين المزي[1]:

(1) منسوب المزة: بكسر الميم وتشديد الزاي: قرية في قرى دمشق، قريبة منها. وهو: أبو الحجاج: =

كتاب (تهذيب الكمال) أحد كتب الرجال التي اهتمت بالترجمة لرجال الأئمة الستة.

وأقول: (الرجال الأئمة الستة)، لأنه لفظ أعمُّ من (رجال الكتب الستة)، فالمؤلف لم يترجم لرواة الكتب الستة فقط، بل: زاد عليها تراجم رواة كتب أخرى للأئمة الستة، ككتاب: (خلق أفعال العباد) للبخاري، و(القدر) لأبي داود، و(التفسير) لابن ماجه، وغيرها.

ويمكن سرد هذه الكتب التي ترجم (تهذيب الكمال) لرجالها في الجدول التالي، ورمز كل كتاب منها:

رمزه	اسم الكتاب
خ	(الجامع الصحيح) للبخاري
بخ	(الأدب المفرد) للبخاري
ر	(القراءة خلف الإمام في الصلاة) للبخاري
ي	(رفع اليدين في الصلاة) للبخاري
عخ	(خلق أفعال العباد) للبخاري
م	(الجامع الصحيح) لمسلم
د	(السنن) لأبي داود
مد	(المراسيل) لأبي داود
قد	(الرد على أهل القدر) لأبي داود
خد	(الناسخ والمنسوخ) لأبي داود
ف	(التفرد) لأبي داود
صد	(فضائل الأنصار) لأبي داود
ل	(المسائل عن أحمد) لأبي داود
كد	(مسند حديث مالك بن أنس) لأبي داود
ت	(الجامع الكبير) للترمذي

=

يوسف بن عبد الرحمن الدمشقي المتوفى سنة 742 هـ.

تم	(الشمائل المحمدية) للترمذي
س	(السنن) للنسائي
سي	(عمل اليوم والليلة) للنسائي
ص	(خصائص علي بن أبي طالب) للنسائي
عس	(مسند علي ﷺ) للنسائي
كن	(مسند حديث مالك بن أنس) للنسائي
ق	(السنن) لابن ماجه
فق	(التفسير) لابن ماجه

هذا بالإضافة إلى أنه يرمز للكتب الستة فيما اتفقوا عليه بالرمز: (ع)، وللكتب الأربعة بالرمز: (4).

مؤلف الكتاب وباعثه على تصنيفه:

ومؤلف هذا الكتاب محقق عصره، وإمام الأئمة أبو الحجاج جمال الدين يوسف المزي - رحمه الله - وأصل هذا الكتاب: كتاب (الكمال) لعبد الغني المقدسي[1] - رحمه الله - وقد فاتته فيه جملة من تراجم الرواة، ووقع له فيه إغفال وإخلال، وهذا الذي دفع بالحافظ المزي إلى تصنيف كتابه هذا، في (تهذيب) كتاب (الكمال) مع معالجة ما وقع فيه من إخلال، وتصحيح الخطأ، واستدراك الساقط، وذكر زيادات كثيرة ومهمة.

وقد بيّن المزي - رحمه الله - في مقدمة كتابه باعثه على تهذيب هذا الكتاب، فقال في (147/1): (وكان من جملة ذلك: كتاب (الكمال) الذي صنفه الحافظ أبو محمد عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي - رحمه الله - في معرفة أحوال الرواة الذين اشتملت عليهم هذه الكتب الستة، وهو كتاب نفيس، كثير الفائدة،

(1) وقد أثنى الحافظ عن كتابه هذا الموسوم بـ(الكمال) قائلاً: (من أجل المصنفات في معرفة حملة الآثار وضعاً، وأعظم المؤلفات في بصائر ذوي الألباب وقعاً) وقال عن (تهذيب الكمال) للحافظ المزي: (فهو الذي وفّق بين اسم الكتاب ومسماه، وألف بين لفظه ومعناه، بيد أنه أطال وأطاب، ووجد مكان القول ذا سعة فقال وأصاب، ولكن قصرت الهمم على تحصيله لطوله) انظر: (تهذيب التهذيب) (7/1) دار الكتب العلمية. وهي النسخة التي عندي داخل السجن.والله المستعان.

لكن لم يصرف مصنفه - رحمه الله - عنايته إليه حق صرفها، ولا استقصى الأسماء التي اشتملت عليها هذه الكتب استقصاءً تاماً، ولا تتبع جميع تراجم الأسماء التي ذكرها في كتابه تتبعاً شافياً، فحصل في كتابه بسبب ذلك إغفال وإخلال.

ثم إن بعض ولده ممن لم يبلغ في العلم مبلغه، ولا نال في الحفظ درجته، رام تهذيب كتابه وترتيبه واختصاره واستدراك بعض ما فاته من الأسماء فكتب عدة أسماء من أسماء الصحابة الذين أغفلهم والِده من تراجم كتاب (الأطراف) الذي صنفه أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الدمشقي المعروف بابن عساكر - رحمه الله - وأسماء يسيرة من أسماء التابعين من كتاب (الأطراف) أيضاً، وكتب عدة أسماء ممن أغفلهم والده من كتاب (المشايخ النبل) الذي صنفه الحافظ أبو القاسم بن عساكر أيضاً ولم يزد في عامه ذلك على ما ذكره الحافظ أبو القاسم شيئاً، ولا يحصل بذكرها كذلك كبير فائدة ووقع في بعض ما اختصره بلفظه من والده خلل كبير، ووَهَمٌ شنيع، فلما وقفت على ذلك أردت تهذيب الكتاب، وإصلاح ما وقع فيه من الوَهَم والإغفال، واستدراك ما حصل فيه من النقص والإخلال، فتتبعت الأسماء التي حصل إغفالها منهما جميعاً، فإذا هي أسماء كثيرة، تزيد على مئات عديدة من أسماء الرجال والنساء، ثم وقفت على عدة مصنفات لهؤلاء الأئمة الستة غير هذه الكتب الستة... فإذا هي تشتمل على أسماء كثيرة ليس لها ذكر في الكتب الستة، ولا في شيء منها، فتتبعتها تتبعاً تاماً، وأضفتها إلى ما قبلها، فكان مجموع ذلك زيادة على ألف وسبعمائة اسم من الرجال والنساء، فترددت بين كتابتها مفردة عن كتاب الأصل، وجعلها كتاباً مستقلاً بنفسه، وبين إضافتها إلى كتاب الأصل، ونظمتها في سلكه، فوقعت الخيرة على إضافتها إلى كتاب الأصل، ونظمها في سلكه، وتمييزها بعلامة تُفرزُها عنه).

خطة الكتاب وكيفية استخدامه:

وقد رتب الحافظ المزي رواة أسانيد هذه الكتب المذكورة حسب حروف المعجم، إلا أنه قد ابتدأ حرف الألف باسم: (أحمد) وابتدأ حرف الميم باسم: (محمد) لتعلقهما بالحمد، ولشرفهما بين الأسماء، ولأنهما من أسماء النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - فكأنما ابتدأ بهما تيمناً وتبركاً، وقدَّم العبادلة فيمن عُبِّد في اسمه، وكذا فعل في تراجم الرواة بحسب أسماء آبائهم، وأشار عند رأس كل اسم إلى مواضع حديثه من الكتب المذكورة.

ثم ذكر شيوخ كل راوٍ، مشيراً إليهم بقوله: (روى عن...). كل ذلك على ترتيب المعجم. وذكر موضع روايته عن كل شيخ من شيوخه، وموضع رواية كل تلميذ من تلاميذ الراوي عنه من هذه الكتب المذكورة، بالإشارة إليها برموزها.

ثم أورد في كل راوٍ جملة من أقوال أهل العلم فيه جرحاً وتعديلاً، معتمداً في ذلك على: (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم، و(الكامل) لابن عدي، و(تاريخ بغداد) للحافظ الخطيب البغدادي، و(تاريخ دمشق) لأبي القاسم بن عساكر - رحمهم الله أجمعين - وربما نقل عن غيرها، وهو قليل.

ولم يسند هذه الأقوال في جرح الرواة وتعديلهم خشية التطويل، إلا الواحد بعد الواحد، وما كان منها على وجه القبول صدرها بالجزم نسبة إلى قائلها، وما كان في ثبوته نظر، صدره بالتمريض. وبعد أن انتهى من سرد الرواة على نسق المعجم، شرع في ذكر الرواة المعروفين بكناهم، ونبَّه على من اشتُهر بكنيته مع معرفة اسمه، فتجد ترجمته حيث موضع اسمه من الكتاب، فإذا ذكر كنيته في الكنى نبَّه على اسمه، رجاء رجوع الباحث إلى ترجمته في موضعها.

ثم ذكر فصولاً أربعة مهمة، وهي:

1 - فصل فيمن اشتهر بالنسبة إلى أبيه، أو: جده أو: أمه، أو: عمه، أو: نحو ذلك.

2 - وفصل فيمن اشتهر بالنسبة إلى قبيلة، أو: بلدة، أو: صناعة، أو: نحو ذلك.

3 - وفصل فيمن اشتهر بلقب، أو: نحوه.

4 - وفصل في المبهمات، مثل: فلان عن أبيه، أو: عن جده، أو: عن أمه، أو: عن خاله، أو: عن رجل، أو: عن امرأة، ونحو ذلك، فينبه على اسم من عرف اسمه منهم.

وربما ذكر بعض مرويات المترجم له، لا سيما إذا كان مُقِلاً، وكان حديثه موضع خلاف ونقاش. وابتدأ كتابه بفصل نافع في تحسين النية، وفي مكانة هذا العلم، ومكانة بعض أئمة الحديث، ثم فصل فيما رُوي عن الأئمة في فضيلة هذه الكتب الستة، ثم فصل قي ذكر نسب النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وشيء من سيرته ومعجزاته على وجه الاختصار طلباً للتبرك والتشرف بذكره - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -.

وقد يُنبه الحافظ المزي على أوهام عبد الغني المقدسي، فيقول: (ومن الأوهام...) وقد يذكر بعض أسماء الرواة للتميز بين صاحب الترجمة، وبين متأخر عنه أو: متقدم عليه يخشى أن يختلط ذكرهما على الباحث.

وبعد فهذه الموسوعة العظيمة من أهم كتب الرجال وتراجم الرواة، بل: إليها المرجع، لا سيما في أسماء شيوخ وتلاميذ الراوي، فإنه قد يذكر جملة منهم خارج الكتب التي نص عليها، ويسردهم سرداً عجيباً، ويتتبعهم تتبعاً حثيثاً، وقد انتفع بذلك جماعة من أجلة الحافظ كالحافظ الذهبي والحافظ ابن حجر وغيرهما كثير، فضلاً عن عامة أهل العلم والباحثين.

مأخذ على الكتاب:

ولكن مما يؤخذ على هذا الكتاب عدم استيعابه لأقوال الجرح والتعديل، وإنما يذكر ما ورد في كتب الجرح والتعديل التي سبقت الإشارة إليها، ولذا كان (تهذيب التهذيب) للحافظ ابن حجر أكثر استيعاباً لأقوال الأئمة في الراوي، وكذلك من نقد بعض الأقوال والحكايات المتعلقة بتجريح بعض الرواة، أو: المتعلقة بإثبات لقاء أو: نفيه ما يجعل له مزية على هذا الكتاب.

وطالب العلم لا غنى له عن أحد هذين الكتابين فإن الأول قد تميز بما لم يتميز به الثاني، وكذلك الثاني بالنسبة إلى الأول[1] قال الشيخ الألباني: (ومن عادته أن يستقصي في كل ترجمة أسماء الشيوخ والرواة عنه)! والله أعلم.

6 – التعريف بكتاب (تهذيب التهذيب) للحافظ ابن حجر:

كتاب (تهذيب التهذيب) للحافظ ابن حجر يعتبر موسوعة كبيرة وعظيمة في ذكر أسماء رواة الكتب الستة، وبعض الكتب الزائدة، وأسماء الرواة عنهم، وأسماء مشايخهم، ومن ثبت لهم منهم السماع، ومن تُكُلِّم في روايتهم عنهم من المشايخ من حيث الاتصال، وذكر ما ورد فيهم من جرح أو: تعديل. والكتاب تهذيب لكتاب الحافظ المزي المسمى بـ(تهذيب الكمال). وقد تعرفنا قبل قليل على معنى التهذيب، وأنه لا يعني بالضرورة الاختصار، بل: يعني أيضاً الزيادة في مواطن الاختصار المخل من الأصل.

---

(1) انظر: (التيسير) (ص: 142/136) لعمرو عبد المنعم.

وهو ما فعله الحافظ ابن حجر، فإنه حذف أسانيد الأخبار المروية في كتاب المزي، وأورد بالإضافة إلى الأقوال التي أوردها المزي ما تيسر له هو الوقوف عليه، وذكر أسماء بعض الرواة الذين يتشابهون مع رواة الكتب الستة في الاسم ويختلفون في العين، لئلا يخلط الباحث بينهما فيظنهما واحداً.

وكذلك فقد اختصر في ذكر تلاميذ الراوي المترجم له وكذا شيوخه، فقد حاول الحافظ المزي الاستيعاب لأسماء التلاميذ والشيوخ، وهو أمر قد يصعب تحقيقه في رواة كثيرين.

وأما التراجم القصيرة التي لم يورد الحافظ المزي فيها أقوال المجروحين والمعدلين، فقد اجتهد - رحمه الله - أن يصل إلى أقوال من تكلم في صاحب الترجمة بجرح أو: تعديل، وهو أمر ليس بالسهل، ولا بالهين، لا سيما إن كان صاحب الترجمة قليل الرواية، وله طريقة لطيفة في التفريق بين كلام المزي وبين ما زاده أو استدركه، فيقول عقب انتهاء كلام المزي:

قلت: ...ثم يورد كلامه - ومن أراد التفصيل في معرفة خطته التي نهجها في تهذيبه فعليه بمقدمة تهذيبه ففيها ما يكفي ويشفي - وقد أورد بعض ما زاده الحافظ الذهبي في (تهذيب التهذيب)، مع الانتفاع بما علقه الحافظ مغلطاي على (تهذيب الكمال).

قال - رحمه الله - في (مقدمته)(7/1): (وقد ألحقت في هذا المختصر ما التقطته من (تهذيب التهذيب) للحافظ الذهبي، فإنه زاد قليلاً، فرأيت أن أضُمَّ زياداته لتكمل الفائدة، ثم وجدت صاحب (التهذيب) حذف عدة تراجم من أصل (الكمال) ممن ترجم لهم بناء على أن بعض الستة أخرج لهم، فمن لم يقف المزي على روايته في شيء من هذه الكتب حذفه، فرأيت أن أثبتهم، وأنبه على ما في تراجمهم من عوز، وذكرهم على الاحتمال أفيد من حذفهم، وقد نبهت على من وقفت على روايته منهم في شيء من الكتب المذكورة، وزدت تراجم كثيرة - أيضاً - التقطتها من الكتب الستة مما ترجم المزي لنظيرهم تكملة للفائدة أيضاً.

وقد انتفعت في هذا الكتاب المختصر بالكتاب الذي جمعه الإمام العلامة علاء الدين مغلطاي على (تهذيب الكمال)، مع عدم تقليدي له في شيء مما ينقلهُ، وإنما استعنت به في العاجل، وكشفت الأصول التي عزا النقل إليها في الآجل، فما وافق

أثبته، وما باين أهملته، فلو لم يكن في هذا المختصر إلا الجمع بين هذين الكتابين الكبيرين في حجم لطيف لكان معنى مقصوداً، هذا مع الزيادات التي لم تقع لهما، والعلم مواهب).

مثال توضيحي للفرق بين تراجم (تهذيب الكمال) و(تهذيب التهذيب): اسم الراوي أحمد بن عبد الله بن الحكم.

ترجمته في (تهذيب الكمال): (م ت س أحمد بن عبد الله بن الحكم بن فروة الهاشمي، أبو الحسين البصري المعروف بابن الكردي.

روى عن: أبي عبيدة إسماعيل بن سنان العصفري، وعثمان بن عمر بن فارس (س)، ومحمد بن جعفر غندر (م ت س)، ومروان بن معاوية الفزاري (س)، ويحيى بن سعيد القطان (س).

وروى عنه: مسلم، والترمذي، والنسائي، وأحمد بن الصقر بن ثوبان البصري، وأبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري البزار، والقاسم بن زكرياء المطرز، قال النسائي: ثقة، وقال أبو بكر بن أبي عاصم: مات سنة سبع وأربعين ومائتين).

ترجمته في (تهذيب التهذيب): (م ت س أحمد بن عبد الله بن الحكم بن فروة الهاشمي. المعروف بابن الكردي، أبو الحسين البصري. روى عن: مروان بن معاوية، ومحمد بن جعفر غندر وغيرهما.

وعنه: مسلم، والترمذي، والنسائي، وقال: (ثقة)، والبزار، والقاسم المطرز. وقال ابن أبي عاصم: مات سنة سبع وأربعين ومائتين.

قلت: ابن حبان في (الثقات): (مستقيم الحديث)..) وبالمقارنة بين هاتين الترجمتين، نجد أن ابن حجر قد اختصر كلام الحافظ المزي، لا سيما العزو إلى الكتب الستة في التلاميذ والشيوخ، وزاد عليه ما وقع له من قول ابن حبان في الراوي، مما فات ذكره على الحافظ المزي.

فالكتابان يُكمِّل أحدهما الآخر، وإن كان (تهذيب التهذيب) قد يُغني عن الأصل في كثير من التراجم، والله الموفق).

7 - التعريف بكتاب (تقريب التهذيب) للحافظ ابن حجر:

ثم إن الحافظ ابن حجر - رحمه الله - لما انتهى من كتابه (تهذيب التهذيب) أتم خدمة الأصل بتجريد أسماء رواته، ومن ثم الحكم عليهم بأصح ما قيل فيهم،

وبألخص عبارة.

ذكر خطة المؤلف:

فكانت خطته في هذا الكتاب أنه ذكر اسم الراوي، وذكر طبقته من حيث الرواية، ومرتبته من حيث الجرح والتعديل اعتماداً على ما ورد من جرح أو: تعديل، وغالباً ما يذكر سنة وفاة الراوي، ويشير إلى من أخرج له من أصحاب الكتب الستة والكتب الزائدة عنها بنفس الرموز التي التزم بها الحافظ المزي في كتابه (تهذيب الكمال).

وهي: البخاري في (الآداب المفرد) وأشار له بـ(بخ). و(خلق أفعال العباد) وأشار له بـ(عخ) و(جزء القراءة خلف الإمام) وأشار له بـ(ر). و(رفع اليدين) وأشار له بـ(ي).

ومسلم في (مقدمة الصحيح) وأشار له بـ(مق). وأبو داود في (المراسيل)، وأشار له بـ(مد)، وفي (فضائل الأنصار) وأشار له بـ(صد).

و(الناسخ والمنسوخ)، وأشار له بـ(خد)، و(القدر) وأشار له بـ(قد)، و(التفرد) وأشار به بـ(ف)، و(المسائل) وأشار له بـ(ل) و(مسند مالك)، وأشار له بـ(كد)، والترمذي في (الشمائل المحمدية)، وأشار له بـ(تم) والنسائي في (مسند علي) وأشار له بـ(عس)، و(مسند مالك) وأشار له بـ(كن)، وابن ماجة في (التفسير) وأشار له بـ(فق).

واستخدم رمز(ع) إشارة إلى الكتب الستة، ورمز (4) إشارة إلى الأربعة. ومن ذكره للتمييز، رمز له بـ(تمييز).

وهو كتاب جليل عظيم الفائدة، على أحكام فيه هي محل نقاش. قال - رحمه الله - في مقدمة كتابه: (... أنني أحكم على كل شخص منهم بحكم يشمل أصح ما قيل فيه، وأعدل ما وصف به، بألخص عبارة، وأخلص إشارة، بحيث لا تزيد كل ترجمة على سطر واحد غالباً، يجمع اسم الرجل واسم أبيه، وجده، ومنتهى أشهر نسبته ونسبه، وكنيته ولقبه، مع ضبط ما يُشكل من ذلك بالحروف، ثم صفته التي يختص بها من جرح أو: تعديل، ثم التعريف بعصر كل راو منهم، بحيث يكون قائماً مقام ما حذفته من ذكر شيوخه والرواة عنه، إلا من لا يؤمن لبسه) وقد قسم الحافظ الجرح والتعديل إلى مراتب وهي كالتالي:

الوصف	المرتبة
الصحابة	الأولى
من أُكد مدحه كثقة ثقة، أو: ثقة حافظ	الثاني
من أفرد بصفة كثقة، أو: متقن، أو: ثبت، أو: عدل.	الثالثة
صدوق، لا بأس به، أو ليس به بأس.	الرابعة
صدوق سيء الحفظ، أو: صدوق يهم، أو: له أوهام.	الخامسة
مقبول: أي: إذا توبع، وإلا فليِّن الحديث.	السادسة
مستور، أو: مجهول الحال.	السابعة
ضعيف.	الثامنة
مجهول، وهي منصرفة إلى جهالة العين.	التاسعة
متروك، متروك الحديث، واهي الحديث، ساقط.	العاشرة
من اتهم بالكذب.	الحادية عشر
من وصف بالكذب والوضع.	الثانية عشر

وأما الطبقات، فهي عنده كالتالي:

الوصف	المرتبة
الصحابة على اختلاف مراتبهم.	الأولى
كبار التابعين، والمخضرمون	الثانية
الطبقة الوسطى من التابعين	الثالثة
طبقة تليها، جل روايتها عن كبار التابعين	الرابعة
الطبقة الصغرى من التابعين.	الخامسة
طبقة عاصرت الخامسة، ولكن لم يلقوا أحداً من الصحابة.	السادسة
كبار أتباع التابعين.	السابعة
الطبقة الوسطى من أتباع التابعين.	الثامنة
كبار الآخذين عن تبع التابعين ممن لم يلق التابعين.	العاشرة
الطبقة الوسطى من ذلك.	الحادية عشرة
صغار الآخذين عن تبع الأتباع، وشيوخ الأئمة الستة.	الثانية عشرة

تنبيهات هامة على منهج الحافظ في (التقريب):

ولما كان كتاب الحافظ ابن حجر - رحمه الله - (تقريب التهذيب) مرجعاً لعامة

المشّغلين بالحديث في الوقوف على الحكم النهائي على أحد رواة الكتب الستة، كان لا بد من التنبيه على بعض الإطلاقات في هذا الكتاب، والتي قد تفرق في الحكم على الحديث إذا ما تم قبولها دون رجوع للأصل، وهو كتاب (التهذيب).

فمن ذلك:

التنبيه الأول: أن الحافظ ابن حجر - رحمه الله - إذا أطلق على الراوي وصف: (صدوق يخطئ)، فلا بد أن يرجع الباحث إلى الأصل، للوقوف على أقوال المجرحين والمعدلين ومن ثم الحكم على الراوي.

فإن من تتبع الحافظ في هذا الوصف وجده يطلقه على أحد راويين: الأول: من كثر مجرحوه، وعدله الواحد أو: الإثنان، وهو في حقيقة الأمر ضعيف.

مثال ذلك: محمد بن عبد الله بن علاثة، قال فيه الحافظ في(التقريب) (6040): (صدوق يخطئ)[1].

مع أنه قد وثقه:

1 - ابن معين،

2 - وابن سعد،

3 - وقال ابن عدي: (حسن الحديث، وأرجو أنه لا بأس به)[2].

4 - وقال أبو زرعة: (صالح)،

- وقال أبو حاتم: (يكتب حديثه ولا يحتج به)[3]،

- وقال البخاري: (فيه نظر)[4]،

- وقال الدارقطني: (متروك)[5]،

---

(1) قول الحافظ: (صدوق يخطئ): (ليس نصاً في تضعيفه للراوي به، فإننا نعرف بالممارسة والتتبع أنه كثيراً ما يُحسن حديث من قال فيه مثل هذه الكلمة) (تمام المنة) (ص: 203) للمحدث الألباني.

(2) انظر: (الكامل في ضعفاء الرجال) (6/222/223).

(3) انظر: (الجرح والتعديل) (7/302)..

(4) انظر: (التاريخ الكبير) (1/132/133).

(5) انظر: (الضعفاء والمتروكون) للدارقطني، و(222) لأبي نعيم، و(3096) لابن الجوزي، و(4/92) للعقيلي، و(المدخل إلى الصحيح) (181)، و(تاريخ الدوري) (2/514)، و(808) للدارمي.

- وقال ابن حبان: (يروي الموضوعات عن الثقات، لا يحل ذكره إلا على جهة القدح)[1]، وقال الحاكم: (ذاهب الحديث، له مناكير عن الأوزاعي وعن أئمة المسلمين).

وهكذا اجتمعت كلمة عدة من أهل العلم على نحو هذا الجرح، وأما من عدله فهو بين متساهل كابن عدي، أو: من خرج منه لفظ التوثيق على محمل العدالة كابن معين، ولو كان يقصد الضبط لم يتابع على التعديل لكثرة من جرحه، فأفضل أحواله أن يكون ضعيف الحديث، إن لم يكن ضعيفاً جداً.

الثاني: من كثر مزكوه، وجرحه الواحد أو: الاثنان.

مثال ذلك: عبد الله بن الجراح، قال فيه الحافظ في (التقريب) (3248): (صدوق يخطئ)[2].

وبتتبع أقوال مجرحيه ومزكيه يتبين لنا أنه على أقل الأحوال صدوق حسن الحديث.

فقد قال فيه أبو زرعة: (صدوق)، وقال النسائي: (ثقة)، وقال ابن حبان: (مستقيم الحديث)، وقال الحاكم: (محدث كبير).

ولم يجرحه إلا أبو حاتم، فقال: (كان كثير الخطأ، ومحله الصدق). وأبو حاتم متشدد وهو يغمز الراوي بالخطأ والخطأين[3].

---

(1) ولفظ ابن حبان: (كان ممن يروي الموضوعات عن الثقات، ويأتي بالمعضلات عن الأثبات، لا يحل ذكره في الكتب إلا على جهة القدح فيه، ولا كتابة حديثه إلا على جهة التعجب) انظر: (المجروحين) (191/2/رقم: 969 - تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي).

(2) وقال محرر (أحكام التقريب) (197/2/رقم: 3248): (بل: صدوق حسن الحديث، فقد وثقه النسائي، وابن حبان، وقال: "مستقيم الحديث"، وقال أبو زرعة: "صدوق"، وهو شيخ أبي داود، والنسائي، وابن ماجة.
وقال أبو حاتم وحده: (كان كثير الخطأ ومحله الصدق)، ومن عجب أن أبا حاتم روى عنه! وإنما أنزل إلى مرتبة الصدوق الحسن الحيث بسبب الخطأ، والظاهر أنه ليس بالكثير كما قال أبو حاتم، لتفرده بذلك، ولروايته هو عنه).

(3) قال الحافظ ابن حجر في: (الهدي) (461/462) كما في (توجيه القاري) (336/17): (أبو حاتم متعنت). وقال الذهبي في (السير) (81/13) و(268/20): (يُعجبني كثيراً كلام أبي زرعة في الجرح والتعديل، يَبِينُ عليه الورع والمَخْبَرَه، بخلاف رفيقه أبي حاتم، فإنه جَرَّاح).

التنبيه الثاني: قد يطلق الحافظ ابن حجر لفظ: (مقبول) - وهو عنده كما صرح في مقدمة كتابه من يقبل حديثه إذا توبع، وإلا فلين الحديث - على بعض الثقاة، وهذا قد يؤثر في الحكم على روايات الراوي إذا لم يقف الباحث على حقيقة حاله.

فإن الحافظ غالباً ما يطلق هذا الوصف على مجهول الحال، أو: مجهول العين الذي وثقه ابن حبان.

مثال ذلك: يزيد بن كيسان، أبو حفص.

قال في (التقريب): (مقبول)[1].

وفي (التهذيب) (312/11): (عن طاوس قوله، وعنه أبو نعيم، قلت: ذكره ابن حبان في "الثقات")[2]. وقد يطلقه على من لم يوثقه أحد، وخُرج له في (الصحيحين) أو: في أحدهما، وهذا في حقيقة الأمر ثقة، لأن احتجاج صاحب (الصحيح) به توثيق له - على الراجح - فهو من هذه الجهة ثقة. وقد يطلقه على من اختلف فيه[3].

ومثال ذلك: محمد بن عبد الرحمن بن غنج[4].

قال الحافظ في (التقريب) (6079): (مقبول)[5]. قال فيه الإمام أحمد - رحمه الله -: (شيخ مقارب الحديث)، وقال أبو حاتم: (صالح الحديث، لا أعلم أحداً روى عنه غير الليث)، وقال ابن حبان: (حدث عن نافع بنسخة مستقيمة)، وأخرج له مسلم حديثاً عن نافع، عن ابن عمر.

---

(1) قال محررا (أحكام التقريب) (118/4/رقم: 7768) عند قول الحافظ: (مقبول): (بل: مجهول، فقد تفرد بالرواية عنه أبو نعيم الفضل بن دكين، وذكره ابن حبان وحده في: "الثقات" - 626/7).

(2) كما في: (626/7).

(3) وقد بينت هذا بتوسع في كتابي: (القول المقبول فيمن قال فيه الحافظ: فلان مقبول).

(4) قال المحرران عند قول الحافظ: (غنج، بفتح المعجمة...): (أخطأ المصنف في هذا، صوابه: بالمهملة، وخالف نفسه في المبهمات، كما سيأتي، وليس له سلف في ضبطه بالمعجمة، كما هو مبين في التعليق على "تهذيب الكمال") (تحرير التقريب) (280/3/رقم: 6079).

(5) قال المحرران عند قول الحافظ: (مقبول): (بل: صدوق حسن الحديث، فقد أخرج له مسلم في "الصحيح"، وقال أحمد: "مقارب الحديث"، وقال أبو حاتم: "صالح الحديث". وذكره ابن حبان في (الثقات)، وقال: حدث عن نافع بنسخة مستقيمة) انتهى من: (تحرير التقريب) (280/3/رقم: 6079).

قلت: هو صدوق حسن الحديث على أقل الأحوال، فقد وثقه أحمد، وذكره ابن حبان بما يدل على أنه قد سبر حديثه، واحتج به مسلم، وأما أبو حاتم فهو متشدد كم هو معلوم عند أهل هذا الفن، وقول أبي حاتم فيه يفيد حاله ولا يضره، فإنه إن كان قد أطلق عليه مثل هذه الوصف على تشدده، فهو عند غيره ثقة. وقد يطلقه على من تُكُلِم في حديثه بما يدل على ضعفه، أو: ذ تُكُلِّم فيه بجرح.

مثال ذلك: أبو بكر بن إسحاق بن يسار. قال فيه الحافظ: (مقبول)[1]. وفي (التهذيب) (27/12): قال البخاري: (حديثه منكر)[2].

أبو الأحوص مولى بني ليث، أو: غفار. قال فيه الحافظ في (التقريب)[3]: (مقبول)[4]. وقال فيه ابن معين: (ليس بشيء)، وقال أبو أحمد الحاكم: (ليس بالمتين)، وذكره ابن حبان في (الثقات)[5]، وأخرج حديثه ابن خزيمة. وقد يطلقه على من وُثِق، ولم يجرح.

مثال ذلك: أبو أمامة التيمي. قال الحافظ في (التقريب)[6]: (مقبول)[7]. ووثقه ابن معين، وقال أبو زرعة: (لا بأس به)، كما في (التهذيب) (17/12).

---

(1) قال المحرران عند قول الحافظ: (مقبول): (بل: ضعيف، فما نعلم فيه من قول سوى قول البخاري: حديثه منكر). انتهى من: (تحرير التقريب) (155/4/رقم: 7962).

(2) قال المحدث الألباني - رحمه الله تعالى -: (ذلك منه تضعيف شديد...، فقد ذكروا عنه أنه قال: (كل من قلت فيه منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه) وهذه وصفة المتهمين والكذابين). انظر: (الإرواء) (359/3) و(صلاة التراويح) (ص: 67): (ومن المعلوم أن البخاري لا يقول في الراوي: (منكر الحديث) إلا إذا كان متهماً عنده) انظر: (الضعيفة) (157/2). وقال أيضاً في: (8/ 103): (معناه عند البخاري: في منتهى الضعف، كما هو معلوم من أسلوبه). وقد بينت هذا في كتابي: (القول الحثيث فيمن قال فيه البخاري: فلان منكر الحديث). يسر الله إتمامه خارج السجن.

(3) كما في (ص: 571/رقم: 7926). تحقيق: صلاح الدين عبد (الموجود)!!

(4) قال المحرران عند قول الحافظ: (مقبول): (بل: ضعيف، قال ابن معين: ليس بشيء، وذكره ابن حبان في "الثقات").

(5) يعني في: (564/5).

(6) كما في: (ص: 574/رقم: 7946) تحقيق: صلاح الدين.

(7) قال المحرران عند قول الحافظ: (مقبول): (بل: ثقة، وثقه ابن معين، وقال أبو زرعة: لا بأس به، ولا نعرف فيه جرحاً) (تحرير التقريب)(151/4/رقم: 7946).

التنبيه الثالث: أنه إذا أطلق وصف: (صدوق كثير الخطأ) أو: ما يشبهه فإنما يقصد بذلك أنه ضعيف إلا أن ضعفه من قبل حفظه، فعبر عن العدالة بـ(صدوق)، وعن الضبط بـ(كثرة الخطأ). فإنه قال في الحجاج بن أرطأة في (التقريب) (ص: 106/رقم: 1119): (صدوق كثير الخطأ، والتدليس)[1]. وقال في (فتح الباري) (3/597و4/36/ 329و10/41): (ضعيف)!

التنبيه الرابع: قد يختلف حكم الحافظ على الراوي في (التقريب) عنه في بعض كتبه الأخرى، لا سيما كتب التخاريج، (فتح الباري)[2].

---

(1) قال المحرران عند قول الحافظ: (صدوق كثير الخطأ والتدليس): (بل: صدوق حسن الحديث مدلس، تُضَعَّف روايته إذا لم يصرح بالتحديث. أما وصفه بكثرة الخطأ فمن المبالغة، وقد ضعفه بعض من ضعفه لما نقموا عليه من التدليس، فانسحب ذلك على منزلته، كما قال الخليلي في (الإرشاد): عالم ثقة كبير، ضعفوه لتدليسه. وعندنا أن أحسن ما قيل فيه هو قول أبي حاتم الرازي: "صدوق يدلس عن الضعفاء، يكتب حديثه، فإذا قال: حدثنا، فهو صالح لا يُرتاب في صدقه وحفظه إذا بيَّن السماع". على أن مسلماً لم يحتجَّ به، وإنما روى له مقروناً).
انظر: (تعريف أهل التقديس)(ص: 125/رقم: 118)، قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في (الجليس الأنيس، في شرح الجوهر النفيس، فم نظم أسماء ومراتب الموصوفين بالتدليس) (ص: 59) في (المرتبة الرابعة 12 رجلاً):

ورابـــع المـــراتب اثـــنا عَـــشَرَا ... بقـــية كـــذا ابـــن أرطـــاةَ يُـــرى).

و(التبيين لأسماء المدلسين) (ص: 20/رقم: 11)، و(التأنيس بشرح منظومة الذهبي في أهل التدليس) (ص: 16)، وما بعدها لشيخنا عبد العزيز الغماري، عند قول الذهبي:

ثـــم أبـــو حَـــرَّة وابـــن إســـحاق ... حجـــاج أرطـــاة لكـــل مـــساق

و(الميزان) (1/458).

(2) قال المحدث الألباني في (السلسلة الصحيحة) (6/544/القسم الأول): (القاعدة عنده أنه لا يسكت على ضعيف) وقال في (الصحيحة) أيضاً (2/410): (من عادته حين الشرح أن يشير إلى طرق الحديث وشواهده التي في (الصحيح) قبل كل شيء). وقال في (الضعيفة)(3/383): (سكوته - يعني: أنه حسن عنده كما هو القاعدة عندهم، وليست مضطردة، فتنبه). وقال في (الصحيحة) (5/243): (في الغالب... لا يسكت إلا عما هو حسن عنده على الأقل) وقول الألباني: (في الغالب..حسن عنده).
قيد مهم في اصطلاح الحافظ الذي يطلقه كثير من الناس الذين لم يبلغوا ربع علم الألباني وهو القائل في كتابه النفيس (تمام المنة) (ص: 319): (لا يجوز الاغترار بسكوت الحافظ عن الحديث، وأن ذلك لا يعني ثبوته عنده، حتى ولو كان ذلك في (الفتح) على أنه أنظف مصنفاته

=

مثال ذلك:

زُمَيْل بن عباس. قال في (التقريب) (ص: 167/رقم: 2036)[1]: (مجهول) يقصد بذلك جهالة العين - فقد قال في مقدمة (التقريب)[2]: (السابعة - أي: من مراتب الجرح والتعديل -: من روى عنه أكثر من واحد ولم يوثَّق، وإليه الإشارة بلفظ: (مستور) أو: (مجهول الحال)... التاسعة: من لم يرو عنه غير واحد، وإليه الإشارة بلفظ: مجهول).

قلت: الثاني ينصرف إلى جهالة العين[3].. وقال الحافظ أيضاً في زميل هذا في (الفتح) (212/4): (مجهول الحال).

وقال عن ثمامة بن عبد الله في (التقريب) (ص: 88/رقم: 853): (صدوق). وقال المحرران - بعد قول الحافظ: (صدوق) -: (بل: ثقة، وثقه أحمد ابن حنبل، والنسائي، والعجلي[4]، وابن شاهين، وابن حبان[5].

وروى ابن عدي عن أبي يعلى أن ابن معين أشار إلى لِينه من أجل حديث أنس في الصدقات، لكون ثمامة قيل: إنه لم يأخذه عن أنس سماعاً. وقد بيَّن المصنف نفسه في (مقدمة الفتح) أن ذلك لا يقدح في صحته، وهو مما أخرجه البخاري، لذلك قال ابن عدي: هو صالح فيما يرويه عن أنس عندي)[6].

=

من الأحاديث الضعيفة). وقال في (الإرواء) (334/3): (سكت عليه الحافظ لوضوح علته، فإن محمد بن عمر هذا هو الواقدي، وهو: متروك متهم بالكذب). وقال في حاشية (ضعيف الترغيب والترهيب) (90/1): (الحافظ أقعد بهذا العلم وأعرف بعلله من المؤلف - أي: المنذري رحمهما الله تعالى - والقول قوله عند التعارض عندي، حين لا يتيسر لنا الوقوف على الأسانيد المختلف فيها).

(1) انظر: (تحرير التقريب) (419/418/1/رقم: 2036).

(2) انظر: (التقريب) (ص: 30)، و(تحريره) (52/1).

(3) قال الشيخ الألباني في (الضعيفة) (302/1): (زالت جهالة عينه برواية جماعة عنه ذكرهم، ولا يخفى أن زوال جهالة العين لا يلزم منه زوال جهالة الحال).

(4) كما في (معرفة الثقات) (261/1/رقم: 197).

(5) كما في: (الثقات) (96/4).

(6) انظر: (تحرير التقريب) (201/1/رقم: 853).

وقال في (الفتح) (142/13): (كان تابعياً ثقة).

وقال عن جويرية بن أسماء في (التقريب) (ص: 97/رقم: 988): (صدوق). وقال المحرران لأحكام التقريب: (بل: ثقة، وثقه أحمد، والدارقطني، وابن حبان[1]، والذهبي، وقال ابن معين في رواية الدارمي: ثقة.

وقال ابن أبي خيثمة عنه: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: صالح. روى له البخاري، ومسلم في "صحيحيهما" ولا نعلم فيه جرحاً)[2]. وقال الحافظ أيضاً في (الفتح) (306/9): (هو من الثقات الأثبات).

التنبيه الخامس: لا بد من تحرير الحكم في الرواة الذين لم يقطع فيهم الحافظ ابن حجر بحكم - أو: بوصفٍ - ملائم.

مثال ذلك: إبراهيم بن خالد اليشكري. قال الحافظ في (التقريب) (ص: 44 /رقم: 173): (قيل: هو أبو ثور، وأنكر ذلك ابن خلفون، وهو من الحادية عشر.م). قد روى عنه مسلم في (المقدمة)، وأنكر ابن خلفون أن يكون هو أبو ثور الفقيه، وهو ما اعتمده الذهبي، فقال: (مجهول). وقال المحرران: (لم يبين مرتبته، **وهو مجهول**، تفرد بالرواية عنه أبو داود الطيالسي، ولم يوثقه أحد، وإنما روى له مسلم في مقدمة كتابه)[3].

وخلاصة القول: أنه يجب على الباحث في حال راوٍ من الرواة أن لا يكتفي بحكم الحافظ ابن حجر عليه في (التقريب)، بل: يجب عليه أن يرجع إلى أصل (التقريب)، وهو (التهذيب)، بل: وإلى أكثر من مصادر تراجم رواة الآثار، حتى يتمكن من الحكم بإنصاف واعتدال على هذا الراوي - على أن الشيخين: بشاراً، وشعيباً، خدما كتاب (التقريب) خدمة علمية جيدة، وحررا أحكامه تحريراً فريداً سديداً، فلم يكن عملهما إحياءً لأحكام (التقريب) فقط، بل: دعماً وتأييداً، وتخريجاً علمياً يشهد بأهلية القائمين به[4] - جزاهما الله خيراً - والله أعلم.

---

(1) انظر: (الثقات) (153/6).

(2) انظر: (تحرير التقريب) (226/1/رقم: 988).

(3) انظر: (تحرير التقريب) (87/1/رقم: 173).

(4) قالت تلميذة المؤلف وحرمه: (هذه كلمة قيمة قالها فضيلة شيخنا أبي أويس في شيخنا أبي الفضل، في تقريظه لكتاب: "بيان الفجر الصادق" للدكتور تقي الدين الهلالي. تحقيق وتخريج =

8 – التعريف بكتاب (الكاشف) للحافظ الذهبي:

كتاب (الكاشف) للحافظ الذهبي قريب الشبه إلى حد كبير بكتاب (تقريب التهذيب) للحافظ ابن حجر، فإنه قد لخَّص حال رواة الأئمة الستة اعتماداً على الأقوال الواردة فيهم من جرح أو: تعديل، إلا أنه اختلف عن (التقريب) في اختصاصه برجال الكتب الستة، دون رجال الكتب الزائدة على الكتب الستة.

وقد أبان – رحمه الله – عن ذلك في مقدمة كتابه حيث يقول: (هذا مختصر نافع في رجال الكتب الستة: الصحيحين، والسنن الأربعة، مقتضب من (تهذيب الكمال) لشيخنا الحافظ: أبي الحجاج المزي، اقتصرت فيه على ذكر من له رواية في الكتب (الستة)، دون باقي تلك التواليف التي في (التهذيب)، ودون من ذُكر للتمييز، أو: كُرر للتنبيه، والرموز فوق اسم الرجل[1]:

(خ): للبخاري،

و(م): لمسلم،

و(د): لأبي داود،

و(ت): للترمذي،

و(س): للنسائي،

و(ق): لابن ماجه.

(ع): إذا اتفقوا.

(4)إذا اتفق أرباب السنن الأربع،

والتواريخ مكتوبة بالهندي)[2].

=

لشيخنا أبي الفضل).

(1) قال محقق كتاب (الكاشف) (15/1): (جعلنا الرمز في طبعتنا هذه قبل الاسم الأول من المترجم لـه...). ط: دار الفكر. وهي طبعة مليء بالأخطاء المتنوعة!! لا تخلو صفحة من صفحاته من عشرات الأخطاء – حذفاً وزيادة، وتغييراً بل: وتضليلاً – الكتاب يحتاج إلى خدمة كبيرة هيأ الله لـه أحد طلبة هذا العلم الجليل، لينصف الذهبي وكتابه، فإن محققه – سامحه الله – عذب الحافظ الذهبي في قبره.

(2) انظر: (الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة)(16/15/1).

وعادته أن يتقدم الاسم برمز من أخرج له، ثم يذكر:

1 - اسم الراوي،

2 - واسم أبيه،

3 - ونسبه،

4 - وكنيته،

5 - وبعض شيوخه،

6 - وبعض تلاميذه،

7 - ثم يذكر ما تلخص عنده من حاله،

8 - ثم يذكر سنة وفاته.

9 - وقد يذكر حكم بعض أهل العلم على الراوي، ولا يرجح فيه شيئاً. وغالباً إذا قال في الراوي: (وُثِّق)[1] بصيغة التمريض، يكون قد وثقه من لا يُعتَبَر توثيقه على الانفراد، كابن حبان، والعجلي، وربما أطلقه على من انفرد ابن معين أو: النسائي بتوثيقه.

والقول فيه كالقول في (التقريب)[2]، فإنه لا يصح اعتماد حكم أحدهما دون الرجوع إلى أقوال أهل العلم ودراستها في (تهذيب الكمال)، و(تهذيب التهذيب)، وباقي كتب الرجال.

مثال توضيحي بين الفرق وبين تراجم (التقريب) وتراجم (الكاشف):

اسم: الراوي: الحسن بن سوار. ترجمته في (الكاشف)[3]: (د ت س: الحسن بن سوار، أبو العلاء، البغوي، عن عكرمة بن عمار، والماجشون، وعنه: أحمد، وأبو حاتم،

---

(1) قال الشيخ الألباني في (السلسة الصحيحة) (733/6/القسم الثاني) و(حاشية ضعيف الترغيب والترهيب) (305/1) عن قول الذهبي في (الكاشف): (وُثِّق): (يشير إلى أن ابن حبان وثقه، وأن توثيقه هنا معتمد، لأنه يوثق من لا يعرف، وهذا اصطلاح منه لطيف عرفته منه في هذا الكتاب، فلا ينبغي أن يفهم على أنه ثقة عنده، كما يتوهم بعض الناشئين في هذا العلم).

(2) على أن أحكام (التقريب) حررها الأرناؤوط وعواد تحريراً مهماً، فما دام الأمر كما قلنا فالتشبيه - إذن - يكون ناقصاً.

(3) انظر: (الكاشف) (177/1/رقم: 1042)، و(تهذيب الكمال) (344/4/رقم: 1217)، و(تهذيبه) (2/261/رقم: 1304).

وصدّقه، وتوفي سنة: 216).

ترجمته في (التقريب) (ص: 114/رقم: 1247): (الحسن بن سوَّار، بفتح المهملة، وبتثقيل الواو، البغوي، أبو العلاء المَرُّوذي، صدوق من التاسعة، مات سنة ست عشرة، أو: سبع عشرة. د ت س)[1].

وبالرجوع إلى ترجمته في (تهذيب التهذيب)[2] نجد نقولاً كثيرة عن أهل العلم فيه، وهي كالتالي: قال الإمام أحمد وابن معين: (ليس به بأس). وقال الترمذي: حدثنا الحسن بن سوار، أبو العلاء الثقة الرضي، ونقل عن الإمام أحمد أنه قال فيه: (هذا الشيخ ثقة ثقة).

وإنما استنكروا عليه حديثاً عن عكرمة بن عمار، والظاهر عندي أن الآفة في هذا الحديث إنما هي من عكرمة بن عمار، فإنما حدث به الحسن بن سوار من كتابه، وعكرمة فيه لين.

وقال أبو حاتم: (صدوق). وقال صالح جزرة: (يقولون: إنه صدوق، ولا أدري كيف هو). وقال ابن سعد: (كان ثقة) أما الإمام الذهبي فقد ذكر قول أبي حاتم الرازي - فقط - وكأنه المعتمد عنده، فإنه على تشدده قد وصفه بالصدق.

وأما الحافظ ابن حجر، فقد لخَّص حاله بالحكم عليه بأنه: (صدوق) أي: أن حديثه من رتبة الحسن، وهو بخلاف إطلاق (صدوق) عند أبي حاتم[3].

فإن هذا الوصف عنده مقتضاه اعتبار حديث من وُصف به. فبالنظر إلى ما قيل في الحسن بن سوار لا نشك في توثيقه ولا سيما وقد وثقه الإمام أحمد وأكد توثيقه حين قال فيه: (هذا الشيخ ثقة ثقة). ووثقه ابن معين بقوله: (لا بأس به) وهذا الوصف

---

(1) انظر: (تحرير التقريب) (1/274/رقم: 1247).

(2) كما في: (2/261/رقم: 1304).

(3) ليس كذلك بالنظر إلى اصطلاح أبي حاتم، فقد ذكر ابنه في مقدمة الجزء الأول من (الجرح والتعديل) (ص: 27) ما نصه: (وجدت الألفاظ في الجرح والتعديل على مراتب شتى، فإذا قيل للواحد: إنه ثقة أو: متقن فهو ممن يحتج بحديثه، وإذا قيل: إنه صدوق، أو: محله الصدق، أو: لا بأس به، فهو يكتب حديثه وينظر فيه). انظر: (السلسلة الضعيفة) (3/112).
قال المحدث الألباني في (الضعيفة) (8/60) - عن قول الذهبي عن الروي: (صدوق) -: (المعروف عندي عن الذهبي أنه إنما يقولها في التابعي المستور الذي روى عنه جمع من الثقات وهذا على الغالب).

عنده بمعنى التوثيق - قال البدر بن جماعة في (مختصره): (قال ابن معين: إذا قلت: (لا بأس به) فهو ثقة. وهذا خبر عن نفسه).

وفي (مقدمة ابن الصلاح) (ص: 134): (قال ابن أبي خيثمة: قلت ليحيى بن معين: إنك تقول: (فلان ليس به بأس)، و(فلان ضعيف)؟ قال: إذا قلت لك: (ليس به بأس) فثقة، وإذا قلت لك: (ضعيف) فهو ليس بثقة، لا تكتب حديثه). وفي (مقدمة فتح الباري) ترجمة: (يونس البصري، قال الجنيد عن ابن معين: ليس به بأس. وهذا توثيق من ابن معين).

وفي (فتح المغيث) للسخاوي (ص: 159) - ومثله في (تهذيب التهذيب) (7/ 315) -: (ونحوه قول أبي زرعة الدمشقي: قلت لعبد الرحمن بن إبراهيم بن دُحَيم - يعني الذي كان في أهل الشام كأبي حاتم في أهل المشرق - ما تقول في علي بن حَوْشَب الفزاري؟ قال: (لا بأس به)، قال: فقلت: ولم لا تقول: إنه ثقة ولا تعلم إلا خيراً؟ قال: قد قلت لك: إنه ثقة).

فإذاً لا خصوصية لابن معين بهذا الاستعمال... بل: هو تعبير شائع في كلام المتقدمين، أمثال ابن معين، من أهل المئة الثالثة:

1 - كابن المديني،

2 - والإمام أحمد،

3 - ودُحيم،

4 - وأبي زرعة الرازي،

5 - وأبي حاتم الرازي،

6 - ويعقوب بن سفيان الفَسَوي، وغيرهم. وهذه - أم الفضل - بعض الأمثلة:

1 - ففي(الجواهر المضية) للقرشي (29/1)، (قال الإمام علي بن المديني: أبو حنيفة روى عنه الثوري وابن المبارك، وهو ثقة لا بأس به) - كذا قال ابن معين في أبي حنيفة كما تراه في ترجمته في (تذكرة الحفاظ) أيضاً (168/1) - بصرف النظر عن تضعيف من ضعفه - وقال أيضاً في توثيق الشافعي: (لا بأس به)، كما تراه في ترجمته في (تذكرة الحفاظ) أيضاً (362/1) -.

2 - وفي (تهذيب التهذيب) (420/419/2)، في ترجمة (حفص بن مَيْسَرة العقيلي الصَّغاني): (قال أحمد: ليس به بأس ثقة، وقال ابن معين: ثقة وقال أبو زرعة:

لا بأس به، وقال يعقوب بن سفيان: ثقة لا بأس به).

3 - وفي (تهذيب التهذيب) (348/8) و(هدي الساري)، في ترجمة (قبيصة بن عقبة السوائي): (قال أحمد: كان قبيصة رجلاً صالحاً، ثقة لا بأس به).

4 - وفي (تعجيل المنفعة) (ص: 14)، في ترجمة (إبراهيم بن أبي حُرَّة النَّصيبي): (وقد وثقه أبو حاتم فقال: لا بأس به).

5 - وفي (تهذيب التهذيب) (396/2)، في ترجمة (حِطَّان بن خُفاف الْجَرمي): (قال أحمد وابن معين وأبو زرعة: ثقة، وقال يعقوب بن سفيان: ثقة لا بأس به) وغيرها من الأمثلة.

وبوضوح استعمال (لا بأس به) من هؤلاء الأئمة في مقام التوثيق، يضعف قول العلامة ابن الوزير في (العواصم من القواصم) (253/1 - من المخطوطة): (وتجد المحدث الشافعيَّ إذا تعرض لذكر الشافعي في كتب الرجال، لم يعظمه في معرفة رجاله وعلله كما يعظم غيره، بل: يوردون في تعديله عبارات فيها لين، مثل: (لا بأس به) و(ثقة) ونحو ذلك، ويخصون من هو دونه بما هو أرفع من ذلك، مثل: (إمام)، (حجة)، (لا يسأل عن مثله)[1].

والحاصل فإن الحسن بن سوار ثقة وثقه أئمة هذا الشأن:

1 - كالإمام أحمد،

2 - وابن معين وغيرهما.

واعتماد الجرح فيه لأجل الحديث الذي استنكر عليه لا يصح، إذ الحمل فيه على غيره أولى، وقد وثقه:

1 - ابن سعد،

2 - وعدله أبو حاتم على تشدده، وكون صالح جزرة قد جهل حاله، فليس بحجة على النزول برتبته عن درجة التوثيق، والله أعلم فإذا علمت ما تقدم، تبين لك أن من الأخطاء الشائعة عند كثير من المحققين اليوم اعتماد حكم الحافظ الذهبي في (الكاشف)، أو: حكم الحافظ ابن حجر في (التقريب)، دون الرجوع إلى دراسة أقوال المجروحين والمزكين للراوي، ومثل هذا يعد قصوراً شديداً في البحث والتحقيق، هذا

---

(1) انتهى من (الرفع والتكميل...) (ص: 221/ إلى 223/ الإيقاظ - 9).

مع ضرورة الرجوع إلى هذين الكتابين عند دراسة أقوال أهل العلم في الراوي للاستبصار بهما، والاستفادة منهما، والله الموفق.

9 - التعريف بكتاب: (ميزان الاعتدال) للحافظ الذهبي:

ومن أهم ما صنف في سرد أسماء الضعفاء[1] والمجروحين ومن تُكلِّم فيه وذكر أقوال أهل العلم من المجروحين والمزكين فيهم كتاب: (ميزان الاعتدال) للحافظ الذهبي.

وهو كتاب عظيم الفائدة عزيز المادة حوى كثيراً من أسماء المجروحين والمتكلم فيهم، ولم يتقيد بكتب معينة بل: ذكر جماعة من المتأخرين ممن ورد فيهم الجرح.

وصاحبه عالم من أهل الاستقراء التام والمعرفة بأحوال الرجال، وصاحب تحقيق وتحرير لعبارات الأئمة المتقدمين، ومذاهبهم وأقوالهم، وهذا كله يرفع من قيمة كتابه الذي يعد من الموسوعات العلمية التي لا يستغني عنها طالب علم - والذهبي شهد له الأئمة الكبار بأنه: (من أهل الاستقراء التام في نقد الرجال) فهذه الكلمة المذكورة هنا هي للحافظ ابن حجر قالها في أواخر كتابه (شرح النخبة)، في مبحث (مراتب الجرح والتعديل) (ص: 126) بحاشية (لقط الدُّرر)، ومنه أخذها السخاوي، كما أخذها الحافظ السيوطي من (شرح النخبة) أيضاً، فقالها في الذهبي في جزء (المصابيح في صلاة التراويح) المدرج في كتابه (الحاوي للفتاوي) (348/1).

وقال تلميذ الذهبي تاج الدين السبكي في (طبقات الشافعية الكبرى) (216/5) من طبعة الحسينية، و(101/9) من طبعة البابي الحلبي المحققة: (وأما شيخنا وأستاذنا الإمام الحافظ شمس الدين أبو عبد الله التركماني الذهبي، محدث العصر: فبحر لا نظير له، وكنز هو الملجأ إذا نزلت المعضلة، إمام الوجود حفظاً، وذهب العصر معنىً ولفظاً،

(1) ذكر المحدث الألباني في حاشية (التنكيل) (132/2) أن كتاب (الميزان) غير (الضعفاء) ثم ذكر كلاماً طيباً راجعه فإنه مهم جداً. كما في (النصيحة) (ص: 205) عن كتاب (المغني في الضعفاء) للذهبي بأنه: (يُلَخِّصُ فيه - عادة - ما ذكره في الميزان). وقد نقل اللكنوي في (الرفع والتكميل...) (ص: 339 - وما بعدها) تحت: (إيقاظ - 21 - في بيان خطة ابن عدي في كتابه (الكامل..): (قد أكثر علماء عصرنا من نقل جروح الرواة من (ميزان الاعتدال)، مع عدم اطلاعهم على أنه ملخص من (كامل) ابن عدي).

وشيخ الجرح والتعديل، ورجل الرجال في كل سبيل، كأنما جمعت الأمة في صعيد واحد فنظرها، ثم أخذ يخبر عنها إخبار من حضرها، وهو الذي خَرَّجنا في هذه الصناعة، وأدخلنا في عداد الجماعة...)[1].

وقال المحدث محمد أنور شاه في كتابه: (فيض الباري على صحيح البخاري) (179/1): (والذهبي ممن قيل في حقه: إنه لو أُقيم على أَكَمَةٍ والرواة بين يديْه، لعرف كلاً منهم بأسمائهم وأسماء آبائهم).

وخطته في كتابه - أي: الميزان - هذا أنه يورد تراجم من تُكلم فيه وإن كان ثقة، واستثنى منه ذكر الأئمة المتبوعين في الفروع لجلالتهم في الإسلام وعظمتهم في النفوس، فإن ذكر أحداً منهم فعلى الإنصاف، وقد رتب تراجم رجاله - حتى في الآباء - على حروف المعجم، وإن كان الراوي من رجال الكتب الستة رمز له بما يدل على من خَرَّج له من الستة، واستخدم لذلك الرموز التي تقدَّم ذكرها في (الكاشف)، إلا أنه رمز للأربعة بالرمز: (عو).

قال - رحمه الله -: (الساعة فقد استخرت الله عز وجل في عمل هذا المصنف، ورتبته على حروف المعجم حتى في الآباء، ليقرب تناوله، ورمزت على اسم الرجل من أخرج له في كتابه من الأئمة الستة.. وفيه من تُكُلِّم فيه مع ثقته وجلالته بأدنى لين، وبأقل تجريح، فلولا أن ابن عدي أو: غيره من مؤلفي كتب الجرح ذكروا ذلك الشخص لما ذكرته لثقته، ولم أر من الرأي أن أحذف اسم أحد ممن له ذكر بتليين ما في كتب الأئمة المذكورين، خوفاً من أن يُتعقب عليَّ، لا أني ذكرته لضعف فيه عندي.. وكذا لا أذكر في كتابي من الأئمة المتبوعين في الفروع أحداً لجلالتهم في الإسلام، وعظمتهم في النفوس، مثل:

---

(1) وجاء هذا الكلام محرفاً في (مقدمة ذيل العبر) (ص: 3) و(مقدمة المختصر المحتاج إليه من تاريخ ابن الدُّبيثي) للذهبي (7/1) و(الطبقات الكبرى) للسبكي من طبعة البابي الحلبي المحققة (101/9) و(شذرات الذهب) (222/6) و(مقدمة مشتبه النسبة) للذهبي في صفحة (ي) وتابع تحريف (الطبقات الكبرى) محمد عبد الهادي شعيرة، في ترجمته للذهبي في أول (تاريخ الإسلام) (ص: 10) وكذا بشار عواد معروف في كتابه (الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الإسلام) (ص: 135) وجاء على الصحة في كتاب (جلاء العينين بمحاكمة الأحمدين) لنعمان الألوسي (ص: 32) وصحح العبارة شيخنا أبو غدة في حاشية (الرفع والتكميل) (ص: 284) وما بعدها).

1 - أبي حنيفة،

2 - والشافعي،

3 - والبخاري،

فإن ذكرت أحداً منهم، فأذكره على الإنصاف، وما يضره ذلك عند الله، ولا عند الناس).

تنبهات هامة على كتاب: (ميزان الاعتدال):

إلا أنه لا بد من التنبيه على بعض المسائل التي قد تفيد طالب العلم أثناء بحثه في كتاب (ميزان الاعتدال) للحافظ الذهبي، باعتباره من أهم ما صنف في أسماء الضعفاء والمجروحين ومن تُكُلّم فيهم من الرواة:

التنبيه الأول: إن هذا الديوان العظيم في أسماء الضعفاء لم يحتو على مجرد الضعفاء والمتروكين والمجروحين، بل: ضم كل من تكُلِم فيه ولو كان ثقة، وكان الكلام فيه بغير حجة.

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله - في مقدمة كتابه (3/1): (وقد احتوى كتابي هذا على ذكر الكذابين والوضاعين - إلى أن قال -: ثم على الثقات الأثبات الذين فيهم بدعة، أو: الثقات الذين تكلم فيهم من لا يلتفت إلى كلامه في ذلك الثقة لكونه تعنت فيه، وخالف الجمهور من أولي النقد والتحرير).

ولذلك صنف الذهبي كتاباً في ذكر من تُكُلم فيه وهو موثق.

التنبيه الثاني: إن الحافظ الذهبي - رحمه الله - قد ينقل بعض العبارت في الجرح أو: التعديل بالمعنى، فإذا رجعت إلى الأصل المنقول عنه، وجدته بلفظ مغاير وهذا قليل إن شاء الله.

من ذلك أنه نقل في ترجمة أبي سعد البقال - سعيد بن المرزبان - (158/2) عن أبي زرعة الرازي أنه قال: (صدوق مدلس).

وهذا مما قد يعجب له الباحث عند بحثه، فإن أبا سعد البقال هذا متفق على جرحه، بل: أكثرهم جرحوه بشدة، فكيف يعدله حافظ كبير مثل أبي زرعة؟! وعند الرجوع إلى (الجرح والتعديل) (63/12) يتبين لك أن الذهبي قد نقل القول بالمعنى.

قال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عن أبي سعد البقال، فقال: (لين الحديث، مدلس) قلت: (هو صدوق)؟ قال: (نعم، كان لا يكذب). فقصد بـ(صدوق) هنا: العدالة

وعدم الكذب، إلا أنه لينه في الرواية والحفظ، فتنبه.

التنبيه الثالث: إن الحافظ الذهبي - رحمه الله - قد لا يورد كل ما ورد في الراوي من جرح، فقد يخفي عليه بعض الأقوال، وقد يكتفي بسرد البعض استغناء به عن الكل. ولذا ينبغي على الباحث أن يرجع إلى المتمم لهذا الكتاب، ألا وهو (لسان الميزان) للحافظ ابن حجر - رحمه الله - فإنه يورد الترجمة كما في الأصل - أي: (الميزان) - ثم يتبعها بزيادات تدل على حال الراوي، سواء جرحاً أو: تعديلاً.

التنبيه الرابع: قد يقع للحافظ الذهبي أوهام في بعض التراجم، فيجمع بين ترجمتين، ويجعلهما واحدة. مثال ذلك: قال في (الميزان) (49/1):

(إبراهيم بن عقبة، عن كبشة بنت كعب، وعنه حماد بن زيد، لا يُعرف، قال أبو حاتم: مجهول) فتعقبه الحافظ ابن حجر في (اللسان) (77/1): ، فقال: (قد خلط المؤلف - رحمه الله - هنا ترجمتين فجعلهما واحداً...)، ثم أورد ما يدل على ما ذكره.

التنبيه الخامس: قد يقع منه الوهم، فيفرق بين راويين - أو: أكثر - وهما واحد.

مثال ذلك: الوليد بن موسى الدمشقي، والوليد بن الوليد الدمشقي، والوليد بن الوليد بن زيد القيسي الدمشقي أبي العباس. فرق بينهم الحافظ الذهبي، وتعقبه ابن حجر بأن ثلاثتهم واحد، وهو الصحيح، فلا بد للباحث في هذا الكتاب: أن يدقق النظر، ولا يتسرع في الحكم، وأن يعضد بحثه فيه ببحثه في كتاب (اللسان) لابن حجر - رحمه الله - وإذا شك في قول من الأقوال، وجب عليه التثبت من صحته بالرجوع إلى المصدر الذي نقل منه الذهبي، وأكثر مصادره مطبوعة ولله الحمد.

لما ذكر شيخنا أبو غدة في حاشية (الرفع والتكميل) (ص: 286) ثناء العلماء على الذهبي قال: (ومع هذا الثناء العظيم الجميل اللائق به - رحمه الله تعالى - فقد وقع له - ﷺ - سهوات شديدة، إذ (لا تَعْدَمُ الحسناءُ ذَامّاً) أي: عيباً: فقال في كتابه (ميزان الاعتدال) (86/4): (مِدْلاج بن عَمرو السُلمِي، لا يدرى من هو؟) وهو صحابي بَدْري جليل، شهد بدراً وأُحداً والمشاهد كلها، وتوفي سنة: 50 من الهجرة، وترجم له في الصحابة كلُّ من صنف فيهم، حتى الذهبي نفسه في (تجريد أسماء الصحابة) (2/ 66)، فقال: (مِدْلَاج بن عمرو السلمي، ويقال: مِدلاج، من حلفاء بني عبد شمس، توفي سنة 50، ترجم له ابن منده، وأبو نعيم، وابن عبد البر). فقد جعله في (الميزان) مجهولاً كل الجهالة بقوله: (لا يدري من هو؟) كما نبه عليه الحافظ ابن حجر في (لسان

الميزان) (13/12/6). ووقع له - رحمه الله تعالى - نحوه في (الميزان) (246/2) في ترجمة: (سوّار بن عُمر).

وانظر كشفه في (لسان الميزان) (127/3). وهذا منه مغمور في زاخر علمه وحسناته، إذ الكمال لله وحده سبحانه، وجَبَلُ الحفظ مثل الذهبي قد ينسى).

قال الحدوشي: وأيضاً ذكر في (الميزان) (428/1/رقم: 1594) ترجمة: حابس اليماني: (قلت: ذا يقال له صحبة....).

وقال الحافظ ابن حجر في (تهذيبه) (127/2): (ذكره الذهبي في "الميزان"! ومن شرطه ألاّ يذكر فيه أحداً من الصحابة، لكن قال: يقال له صحبة.

وجزم في (الكاشف) (191/1)[1] بأن له صحبة، ولم يحمّر اسمه في "تجريد الصحابة" (888/1)! وشرطه: أن من كان تابعياً حمّره، فتناقض فيه!...)[2].

وقد تعقبه الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في أشياء كثيرة جمعها الأستاذ علي بن محمد العمران في مولف أسماه: (تعقبات الحافظ ابن حجر على الإمام الذهبي في "ميزان الاعتدال") وعدد صفحاته مع الفهارس: (95)، وهذا مثال منه:

1 - في: (الميزان) (46/1) ترجمة: (إبراهيم بن عبد الرحمن بن يزيد بن أمية): عن نافع. وعنه أبو غسان محمد بن مطرف، وسلْم بن قتيبة. لا يعرف.

وتعقبه الحافظ في: (التهذيب) (141/140/1) بقوله: (وذكر الذهبي في "الميزان" أنه روى عنه أيضاً أبو غسان محمد بن مطرف، وأنه لا يُعرف، وقد بيَّنت خطأه في ذلك في: "لسان الميزان" (76/1).

10 - التعريف بكتاب: (لسان الميزان) للحافظ ابن حجر:

كتاب (لسان الميزان) للحافظ ابن حجر - رحمه الله - من التهذيبات المحققة، لما فيه من العبارات المحررة، في اختصار عن أصله - وهو (ميزان الاعتدال) للحافظ الذهبي - غير مُخل، وتطويل في بعض التراجم غير مُمل، بل: قد استوفى فيه مصنفه

---

(1) أما النسخة التي عندي داخل السجن ففي: (145/1/رقم: 839) قال عنه: (حابس بن سعد الطائي، وقيل: ابن ربيعة - ابن المنذر بن سعد الطائي -: صحابي). انظر: (تهذيب الكمال) (4/ 3/رقم: 973)، و(تهذيبه) (97/2/رقم: 1039).

(2) انظر: (تعقبات الحافظ ابن حجر على الإمام الذهبي في "ميزان الاعتدال") (ص: 33).

الكلام على الرواة تحريراً وتحقيقاً، دراسة وتدقيقاً.

الباعث على تأليفه، وخطة المؤلف فيه:

وكان الباعث عنده على تصنيف هذا الكتاب، أنه لما أراد نسخ كتاب (الميزان)، طال عليه، وخشي أن تفوت المصلحة عليه بترك نسخه لما فيه من كثرة التراجم، فعزم على حذف من ذكر في (الميزان) ممن تُكلم فيه من رجال الأئمة الستة، واستعاض عن تراجمهم في (الميزان) بما ورد في (التهذيب)، ثم زاد على ما ورد من كلام الذهبي ما وقف عليه من أقوال أهل العلم في تجريح الرواة المترجمين أو: تعديلهم، ويفصل بين كلامه وكلام الحافظ الذهبي بقوله...

وزاد زيادات كثيرة ليست في الأصل - (الميزان) - وجعل قبالته حرف (ز)، دلالة على أنه من زياداته وما وقع من هذه الزيادات له من كتاب شيخه الحافظ أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي في تذييله على (الميزان) جعل قبالته حرف (ذ) دلالة على أنه من استدراكات شيخه.

وقدم كتابه بفصول نافعة جداً في الجرح والتعديل، هذا (مثال: على ترجمة من تراجم (اللسان). إبراهيم بن إسماعيل المكي. لا يكاد يعرف، قال يحيى: ليس بشيء.

1 - وذكره يعقوب بن سفيان في باب: من يرغب عن الرواية عنهم،

2 - وذكره ابن الجارود،

3 - وابن شاهين في الضعفاء)[1].

وللحافظ ابن حجر - رحمه الله - كتاب آخر على كتاب: (الميزان) بعنوان: (تحرير الميزان).

فائدة في جهود العلماء والباحثين حول كتاب: (ميزان الاعتدال):

سبق أن ألقيت نظرة في الكتب المصنفة في أحوال الرجال من حيث الجرح والتعديل، وبينت أنهم أصناف:

فمنها ما جمع أسماء رواة مصنف معين، أو: عدة مصنفات، واهتم بذكر أحوالهم، وكلام العلماء فيهم جرحاً وتعديلاً، من ذلك كتاب: (الكمال في أسماء رواة الكتب الستة) للحافظ عبد الغني المقدسي، و(تهذيبه) للمزي، و(تهذيب تهذيبه)

---

(1) انظر: (التيسير) (127/ إلى167). لعمرو عبد المنعم.

للحافظ ابن حجر، ومنها ما جمع أسماء الضعفاء والمجروحين كـ(الضعفاء الكبير)، (الضعفاء الصغير) كلاهما للبخاري، و(الكامل في ضعفاء الرجال) لابن عدي، و(الضعفاء الكبير) للعقيلي، وغيرها كثير...

و(ميزان الاعتدال في نقد الرجال) جمع فيه الحافظ الذهبي كتاب (الضعفاء والمتروكون) لابن الجوزي وما ذيل عليه الذهبي، وسلك فيه مسلك (الكامل) لابن عدي بذكر كل من تكلم فيه ما عدا الأئمة.

ولابن كثير عليه كتاب: (التكملة)، وهو نفيس.

وللعراقي ذيل عليه في مجلد، وقد حرره وزاد عليه الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه الجليل والعجيب: (لسان الميزان) بل: هو لسانه، وقلبه ولبه، ... واختصره في كتابه المسمى: (تقويم الميزان وتحرير اللسان)، ولأبي زيد عبد الرحمن العراقي الفاسي: (مختصر الميزان)، وللحافظ برهان الدين الحلبي: (نقل[1] الهميان في معيار الميزان) قال ابن حجر: (لم يمعن النظر فيه)... إلى آخر ما سبق هنالك.

وأزيد هنا على ما سبق فأقول: قال الحافظ ابن حجر في "اللسان" (4/1): "ثم ألف الحفاظ في أسماء المجروحين كتباً كثيرة، كل منهم على مبلغ علمه ومقدار ما وصل إليه اجتهاده، ومن أجمع ما وقفت عليه في ذلك: كتاب "الميزان" الذي ألف الحافظ أبو عبد الله الذهبي".

ولما كان الكتاب بهذه الأهمية، فكل من جاء بعده فهو مقتبس منه ناقل عنه، كما تراه في معاطف (تهذيب التهذيب) وغيره من كتب الحافظ ابن حجر، وكما تراه في كتب الموضوعات مثل:

1 - (اللآلئ المصنوعة)،

2 - و(تنزيه الشريعة المرفوعة)،

3 - و(الفوائد المجموعة) وغيرها.

ومن أكثر من رأيته نقلاً عن الحافظ الذهبي في كتبه العلامة ابن الوزير اليماني (840) في (العواصم والقواصم)، ومختصره (الروض الباسم). فمما رأيته حول "الميزان":

---

(1) هكذا: (نقل) بالقاف، وبعضهم يقول: (نثل) بالثاء المثلثة.

1 - (تعليق على الميزان) للحافظ محمد بن علي الحسيني أبي المحاسن (765).

قال الحافظ في (الدرر الكامنة) (62/4): (بيَّن فيه كثيراً من الأوهام، واستدرك عليه عدة أسماء، وقفت على قدر يسير منه، قد احترقت أطرافه لما دخلتُ دمشق سنة ست وثلاثين).

2 - (ذيل ميزان الاعتدال) للحافظ العلامة أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (806). مطبوع.

3 - (نثل الهميان في معيار الميزان) للحافظ إبراهيم بن محمد المعروف بسبط ابن العجمي (841).

والكتاب مخطوط بدار الكتب المصرية برقم: (23346)، ومنه صورة في مكتبة الحرم المكي الشريف برقم: (1100) علوم الحديث، النسخة بخط المؤلف في (116 ق). إلا أنها ناقصة من وسطها. ويعمل الدكتور عبد القيوم بن عبد رب النبي على تحقيقها[1].

4 - (الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث). لسبط ابن العجمي (841) ذكر فيه من رمي بوضع الحديث، والتقط أغلب تراجم الكتاب من "ميزان الاعتدال" مع زيادات. وهو مطبوع.

5 - (لسان الميزان) للحافظ أحمد بن حجر العسقلاني (852). (مطبوع).

6 - (تحرير الميزان)، للحافظ ابن حجر أيضاً.

7 - وللسخاوي (902) كتاب في تكملة كتاب شيخه (تحرير الميزان).

8 - حاشية على (ميزان الاعتدال في نقد الرجال) للعلامة عبد الله بن يحيى بن شمس الدين (993). (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) (ص: 59).

9 - لمؤلف - لم يذكر اسمه - كتاب محفوظ في مركز البحث العلمي بمكة المكرمة جُلب من تركيا. ذكر فيه ما زاده الذهبي في "الميزان" على كتابه (المغني) بأسلوب الذهبي في (المغني) وسماه: (المُقْتَضَب من الميزان). (مقدمة: ذيل الميزان) (ص: 9/8) للعراقي.

---

(1) أما الكتاب الثاني الذي ذكره الزركلي في ترجمته في: (الأعلام) (65/1) فلا أظنه إلا تحريفاً!!

10 - (تجريد أحاديث الميزان) للتاج التبريزي. ذكره ابن قاضي شُهبة في (طبقات الشافعية) (46/3).

11 - (عين الميزان) تأليف محمد الحسيني النجفي آل جعفر كاشف الغطاء. طبع بصيدا (1330).

12 - (منهج الإمام الذهبي في ميزان الاعتدال) رسالة ماجستير بجامعة محمد ابن سعود بالرياض قدمها قاسم علي سعد في (3) مجلدات ضخمة[1].

فائدة في بيان (موضوعات ابن الجوزي):

كتاب (الموضوعات) لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (ت: 597) من أوسع الكتب المؤلفة في بابه، وأيسرها منالاً لسهولة تبويبه وطريقة الاستخراج منه.

غير أنه قد عيب عليه أنه قد أدخل في (الموضوعات) جملةً كبيرةً من الأحاديث ليست بموضوعة، وهي تقارب (300: حديث)، منها الحسنُ والصحيحُ فضلاً عن غيرهما.

قال الحافظ السيوطي في آخر كتابه: (التَّعقُّبات على الموضوعات)[2]، الذي تعقب فيه كتاب (الموضوعات) لابن الجوزي في (ص: 74) من المطبوع المحمدي، وفي (ص: 60) من المطبوع العلوي: (الأحاديث المتعقَّبَةُ على ابن الجوزي، التي لا سبيل إلى إدراجها في سلك الموضوعات: عِدَّتُها نَحْوُ ثلاث مئة حديث.

منها:

1 - في (صحيح مسلم) حديثٌ واحد،

2 - وفي (صحيح البخاري) رواية حماد بن شاكر حديثٌ واحد،

3 - وفي (مسند أحمد): ثمانية وثلاثون حديثاً،

4 - وفي (سنن أبي داود): تسعة أحاديث،

5 - وفي (جامع الترمذي): ثلاثون حديثاً،

6 - وفي (سنن النسائي): عشرة أحاديث،

---

(1) انتهى من كتاب: (تعقبات الحافظ ابن حجر على الإمام الذهبي في ميزان الاعتدال) (ص: 11/ 14) للأستاذ: علي بن محمد العمران.

(2) كتاب (التعقبات) هو مختصر كتابه: (النكت البديعات على الموضوعات).

7 - وفي (سنن ابن ماجه): ثلاثون حديثاً،

8 - وفي (مستدرك الحاكم): ستون حديثاً، على تداخلٍ في العِدَّةِ.

فجميع ما في (الكتب الستة) و(المسند) و(المستدرك) مِائَةُ حديث وثلاثون حديثاً.

وفيه من مؤلفات البيهقي:

1 - (السنن).

2 - و(الشعب).

3 - و(البعث).

4 - و(الدلائل) وغيرها.

5 - ومن (صحيح ابن خزيمة).

6 - و(التوحيد) لهُ.

7 - و(صحيح ابن حبان).

8 - و(مسند الدارمي).

9 - و(تاريخ البخاري).

10 - و(خلق أفعال العباد).

11 - و(جزء القراءة) له.

12 - و(سنن الدارقطني): جملة وافرة). انتهى.

وقد كشف الحافظ السيوطي النقاب عن سبب تورّط ابن الجوزي في الحكم بالوضع، على كثير من الأحاديث التي ليست بموضوعة، فقال في (اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة) (117/1)، بعد إيراده حديث: (ثلاث يزدن في قوة البصر: النظر إلى الخضرة، وإلى الماء الجاري، وإلى الوجه الحسن).

وإيراد طرقه الكثيرة وشواهده:

واعلم أنه جرت عادة الحفاظ:

1 - كالحاكم،

2 - وابن حبان،

3 - والعُقيلي،

وغيرهم، أنهم يحكمون على حديث بالبطلان من حيثية سَنَدٍ مخصوص، لكون

رَاوِيه اختلق ذلك السَّند لذلك المتنَ، ويكون ذلك المتن معروفاً من وجهٍ آخر، ويذكرون ذلك في ترجمة ذلك الراوي يجرحونه به.

فيغتر ابن الجوزي بذلك، ويحكم على المتن بالوضع مطلقاً، ويوردهُ في كتاب (الموضوعات)، وليس هذا بلائق.

وقد عاب عليه الناس ذلك، آخِرهم الحافظ ابن حجر.

وهذا الوضعُ من ذلك - أي: الوضع في الحديث السابق ذكره: (ثلاث يزدن في قوة البصر...)، إذ هو باطل من الطريق التي أوردها ابنُ الجوزي، وله أصلٌ من طُرُقٍ كثيرة وشواهد يرتفع بها عن درجة الوضع -.

وقد قال الحاكم في ترجمة: شيخه أبي بكر محمد بن أحمد بن هارون الشافعي: (دخلت يوماً على أبي محمد عبد الله بن أحمد الثقفي المُزَكِّي، فعرض عليَّ حديثاً بإسنادٍ مُظلم، عن الحجاج بن يوسف، قال: سمعت سَمُرة بن جُنْدَب، رفعه: (من أراد الله به خيراً فقَّهه في الدين)[1].

فقلت: هذا باطل، وإنما تقرب به إليك أبو بكر الشافعي، لأنك من ولد الحجاج).

ومعلوم أن هذا المتن صحيح من طُرُقٍ أخرى، وإنما حكم عليه بالبطلان من حيثية هذا السند المخصوص، الذي وضَعَهُ أبو بكر الشافعي.

---

(1) وصح بإسناد آخر: رواه مالك في (الموطأ) (كتاب القدر 8/ ص: 561)، وأحمد في (المسند) (1/ 306)، و(4/95//101)، والبخاري في (صحيحه) (1/150/151)، (71) كتاب العلم، باب: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، و(4/49 - و8/149/رقم: 71/3116/3641/7312/7460 - الفتح)، ومسلم في (صحيحه) في الزكاة، (رقم: 1037)، والترمذي في (جامعه)، باب: إذا أراد الله بعبد خيراً فقهه في دينه، (4/137/رقم: 2647)، والدارمي في (مسنده) (1/73/74/رقم: 224/226)، وابن ماجه في فضل العلماء، (رقم: 221)، وابن حبان (رقم: 89)، والطبراني في (الكبير) (19/729/782/783/784).
والطحاوي في (المشكل) (2/278/279/280)، والخطيب في (الفقيه) (1/5)، والبغوي (رقم: 131)، انظر تخريجه بتوسع في (مسند الشهاب) (رقم: 345/346)، و(جامع بيان العلم وفضله) (1/91/ إلى: 99/رقم: 80/ إلى: 89)، وهامش: (المجموع شرح المهذب) (1/31) تحت عنوان: (في فضيلة الاشتغال بالعلم وتصنيفه وتعلمه وتعليمه والحث عليه والإرشاد إلى طرقه).
انتهى تخريجه من هامش كتابي: (إتحاف الطالب...) (ص: 598).

وكثيراً ما نجدهم يقولون: هذا الحديث بهذا الإسناد باطل، أي: وهو بغيره ليس بباطل، فمثلُ هذا لا يُذْكر في كتب الموضوعات، وإنما يذكر في كتب الجرح والتعديل، في ترجمة الراوي الذي يراد جَرْحُهُ).

انتهى مصححاً مُتمَّماً ما فيه من تصحيف وسقط فاحش! من كتاب مخطوط، وقد كُتب فيه هذا النَّص على وجهه سليماً تاماً.

وهذه الفائدة عظيمة الأهمية جداً، فقد تَضَمَّنتْ منهجاً علمياً في بابها، وقد كشفت عن الفارق الهامّ بين ما يُذْكَر في (كتب الموضوعات) وما يُذكر في (كتب الجرح والتعديل)، من الأحاديث المطعون فيها، فاشْدُد يديك عليها)[1].

وأعاد هذا الكلام بعينه وزيادة في هامش (الرفع والتكميل...) (ص: 325/326/327) ثم قال في الزيادة على ما سبق: (وقد أشار إلى هذا المأخذ على مسلك ابن الجوزي في كتاب (الموضوعات) شيخنا أحمد بن الصديق الغماري، في كتابه (المُثْنَوْني! والبتار) (1/: 172).

فقال: (وكون الأحاديث تتقوى بكثرة الطرق، وترتفع معها من الضعف إلى الحُسن، ومنه على الصحة: أمرٌ معلوم. ومن أجل عدم اعتبار الطرق والنظر إلى مجموعها، وقع ابن الجوزي فيما وقع فيه من الخطأ الصراح، فأكثر في (موضوعاته) من إخراج الأحاديث الضعيفة التي لا تنحط إلى درجة الواهي، فضلاً عن الموضوع، وكذلك - أكثر - من إخراج الأحاديث الحسنة والصحيحة، وكَثُر تَعَقُّبُ الحفاظ عليه، ونبهوا على (موضوعاته) وحذروا من الاعتماد على حكمه فيها إلا للعارف الماهر.

وذلك أنه (ينجد) - كذا في الأصل ولعلها: (يجد) - في إسناده راوياً متهماً أو: مجهولاً، ولا يقف له على إسناد آخر، فيبادر إلى درجة الحسن والصحيح، كما بيَّن كثيراً منها الحافظان:

1 - العراقي.

2 - وتلميذه - الحافظ ابن حجر -.

في مواضع متعددة من كتبهما وأماليهما، وأفردا لما فيه من أحاديث (المسند) - للإمام أحمد - (جزءاً) مخصوصاً.

---

(1) انظر: (لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث) (ص: 228/229) لشيخنا عبد الفتاح أبي غدة.

وتتبَّع ذلك الحافظ السيوطي فذكره في(تعقُّباته)، وأظهر صحة كثير من تلك الأحاديث وحسنها، باعتبار ما وجد له من المتابعات والشواهد... وابن الجوزي معذور في ذلك، لعدم وقوفه على المتابعات والشواهد).

قال شيخنا أبو غدة: العذر لابن الجوزي غير واضح، إذ حق من يتكلم في قضية أن يستوفي طرقها وأطرافها، أو: يُحدِّد كلامه وحُكمَه فيها، فكما لا يصح حكم القاضي ولا يُعذر إذا حكم في قضية دون استيفاء أطرافها نفياً وإثباتاً، كذلك لا يُعذر الذي يتوجَّه لتدوين كتاب في الأحاديث الموضوعة، ولا يستوفي النظر في طرقها وأطرافها، فإنه يكون قد نفى عن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - ما قاله، وفي هذا مَسْؤولية جسيمة، نسأل الله التوفيق والسديد).

وللشيخ الألباني كلام جيد في الموضوع في عدة كتبه.

ومن ذلك ما جاء في: (السلسلة الضعيفة) (1/141/143/291/629/630/2/ 101/86)، و(ضعيف الترغيب والترهيب) (1/4)، و(الإرواء) (4/113/402/6/270)، و(تحذير الساجد) (109/110)، و(دفاع عن الحديث النبوي والسيرة) (76/77) وغيرها من كتبه.

قال المحبوس عمر الحدوشي: والذي أوْقع ابن الجوزي في هذا وأمثاله ما ذكره الحافظ الذهبي في (التذكرة) (4/1347) حيث قال: (أما ابن الجوزي: كان كثير الغلط فيما يصنفه فإنه كان يفرغ من الكتاب ولا يعتبره).

وجاء في (التنكيل) (1/302) للعلامة المحدث المعلمي اليماني - رحمه الله تعالى -: (ومن البين أن العالم لا يزال يحتاج إلى الزيادة في تآليفه فلعله زاد في النسخة التي بقيت عنده أشياء لم تكن في النسخة الأولى)[1].

قال العلامة المحدث الألباني - رحمه الله تعالى - في (السلسلة الضعيفة) (3/ 387): (المحدث إذا ساق الحديث بسنده فقد برئت عهدته منه، ولا لوم عليه في ذلك حتى ولو كان موضوعاً، وابن الجوزي الذي له كتاب (الموضوعات) هو نفسه قد يفعل

---

(1) انظر: (التنكيل) (1/430)، (وتنزيه الشريعة) (2/م)، و(كشف المشكل) (1/12 - مقدمة المُحقق)، و(فتاوى ابن تيمية) (4/169)، و(الميزان) (1/9)، و(2/660)، و(تذكرة الحفاظ) (1/676)، و(الرفع والتكميل...) (ص: 66/67 /193/194/195).

ذلك في بعض مصنفاته مثل كتاب (تلبيس إبليس) بل: رأيته ذكر في غيره ما لا أصل له من الحديث، وبدون إسناد مثل حديث: (صلاة النهار عجماء) ذكره في (صيد الخاطر)[1].

فائدة في بيان أن بعض الأمصار خالية من التدليس:

نقل السيوطي عن الحاكم أنه قال: (أهل الحجاز والحرمين ومصر والعوالي وخراسان والجبال، وأصبهان وبلاد فارس وخُوزِستان وما وراء النهر: لا نعلم أحداً من أئمتهم دلسوا، قال: وأكثر المحدثين تدليساً أهل الكوفة ونفر يسير من أهل البصرة.

قال: وأما أهل بغداد فلم يذكر عن أحد من أهلها التدليس إلا أبا بكر محمد بن محمد بن سليمان الباغندي الواسطي، فهو أول من أحدث التدليس بها، ومن دلس من أهلها إنما تبعه في ذلك).

وكلام الحاكم هذا مُتعقَّب، فكثير من أهل تلك البلاد المذكورة عُرف بالتدليس، ومن أراد الوقوف على الأمثلة بنفسه فلينظر في (طبقات المدلسين) للحافظ الأرقام التالية: (140/139/135/129/125/102/98/83/82/77)[2].

فائدة في بيان قول المحدث: "مختلف فيه":

شيخنا الفاضل ما معنى قولهم: (مختلف فيه)؟ فك الله أسركم، وكثّر أجركم؟

أقول: أجاب عن هذا الإشكال المحدث الألباني - رحمه الله تعالى - في (السلسلة الصحيحة) (83/1)، أو: (759/758/1) بقوله: (قول العراقي في ابن وردان: (مختلف فيه): ليس نصاً في تضعيفه، بل: هو إلى تقويته أقرب منه إلى تضعيفه، لأن المعهود في استعمالهم لهذا العبارة: (مختلف فيه): أنهم لا يريدون به التضعيف، بل: يشيرون بذلك إلى أن حديثه حسن، أو: على الأقل قريب من الحسن، ولا يريدون تضعيفه مطلقاً، لأن من طبيعة الحديث الحسن أن يكون في راويه اختلاف، وإلا كان

---

(1) انظر: (تدريب الراوي) (ص: 182/إلى: 185)، و(منتهى الأماني بفوائد مصطلح الحديث للمحدث الألباني) (ص: 157 - وما بعدها).

(2) انظر: (تدريب الراوي في شرح تقريب النووي) (ص: 150) دار الفكر. و(الباعث الحثيث) (1/ 175/174). و(الروض الداني...) (ص: 73/ وما بعدها) و(الضعيفة) (388/2) و(الإرواء) (1/ 87) و(منتهى الأماني...) (ص: 224/231).

صحيحاً. فتأمل)[1].

فائدة في بيان سماع موسى من صالح قبل الاختلاط:

قال الشيخ الألباني في(الصحيحة) (41/6): (.. قال الحافظ[2] عقبه: (قلت: إسناده حسن، لأن سماع موسى من صالح قبل الاختلاط).

قلت: وهذه فائدة هامة لا توجد هكذا في كتب الرجال، فقد ذكروا فيها أن صالحاً كان اختلط، وأن:

1 - ابن أبي ذئب

2 - وابن جريح،

3 - وزياد بن سعيد،

سمعوا منه قبل الاختلاط، ولم يذكروا معهم موسى بن عقبة هذا، وهو حَرِيٌّ بذلك، فقد كانت وفاته سنة (141)، فهو متقدم الوفاة عليهم بنحو عَشْر سنين، وأكثر من ذلك بالنسبة لبعضهم).

وقد غفل عن هذه الفائدة الحافظ المنذري فأشار في (الترغيب) (131/2) إلى إعلاله بصالح مولى التوأمة، وصرح بذلك الهيثمي فقال في (المجمع) (260/3): (رواه البزار، وفيه صالح مولى التوأمة، وهو ضعيف).

فائدة في بيان أن لا يشترط في الجارح أن يكون من طبقة الراوي:

هل يشترط في المعدل أو: الجارح أن يكون من طبقة الراوي أم يكفي أن يكون إماماً من أئمة الجرح والتعديل ولو لم يكن من طبقة الراوي؟

الجواب: ليس شرطاً - أبداً - أن يكون المعدل أو: الجارح من طبقة الراوي على الراجح من أقول العلماء.

قال الشيخ الألباني - رحمه الله - في كتابه النفيس (إرواء الغليل) (279/2):

---

(1) انظر: (الروض الداني في الفوائد الحديثية للعلامة محمدناصر الدين الألباني) (ص: 58) لعصام موسى، و(منتهى الأماني بفوائد مصطلح الحديث للمحدث الالباني) (ص: 304) لأحمد بن سليمان أيوب.

(2) قال الشيخ المحدث الألباني في (تمام المنة...) (ص: 260): (المصطلح عليه عند العلماء أنه إذا أطلق "الحافظ"، فإنما المراد به أحمد بن حجر العسقلاني - رحمه الله). انظر: (الروض الداني في الفوائد الحديثية للعلامة محمدناصر الدين الألباني) (ص: 58) لعصام موسى.

(على أن هذا الشرط مما لا أصل له عند العلماء، بل: نحن نعلم أن أئمة الجرح والتعديل جَرّحوا مئات الرواة لم يرَوْهُم، وذلك لما ظهر لهم من عدم ضبطهم لحديثه بمقابلته بأحاديث الثقات المعروفين عندهم. وهذا شيء معروف لدى المشتغلين بعلم السنة).

وقال أيضاً في (الضعيفة) (280/2): (لا قائل بأن الراوي سواء كان تابعياً أو: من دونه بحاجة إلى أن ينقل توثيقه عن أهل طبقته، بل: يكفي في ذلك أن يوثقه إمام من أئمة الجرح والتعديل سواء كان من طبقته أو: ممن دونهما).

فائدة مهمة في بيان إطلاق العزو لبعض الأئمة دون ذكر كتبهم:

تتعلق بإطلاق العزو لبعض الأئمة دون ذكر كتبهم مثل:

1 - **الأول:** إطلاق العزو لابن حبان قال الألباني - رحمه الله - في (غاية المرام...) (ص: 61): (فعزوه لابن حبان إطلاقاً، ليس بجيد، لأنه يوهم أنه أخرجه في (صحيحه) لأنه هو المراد عند إطلاق العزو إليه. فليعلم هذا فإنه مهم جداً).

2 - **الثاني:** إطلاق العزو للدارقطني قال الألباني - رحمه الله - في (غاية المرام...) (ص: 158): (ولم أقف عليه في "سنن الدارقطني" وهي المراد عند إطلاق العزو إليه في اصطلاح العلماء).

3 - **الثالث:** العزو للطبراني قال الألباني - رحمه الله - في (تمام المنة...) (ص: 64): (لأن من المصطلح عند العلماء أن إطلاق العزو للطبراني يعني: أنه رواه في (المعجم الكبير) فإذا أرادوا غيره قيدوا العزو).

4 - **الرابع:** إطلاق العزو للبخاري قال الألباني - رحمه الله - في (تمام المنة...) (ص: 167) مؤاخذاً شيخنا سيد سابق - رحمه الله تعالى -: (أطلق العزو للشيخين فأوهم أنه عند البخاري في (الصحيح)[1] وهو خطأ، فإنه مما تفرد به مسلم دون

---

(1) وقد سألت شيخنا العلامة أبا أويس محمد بوخبزة عن قول المحدثين: (وفي "الصحيح" ماذا يعنون به"صحيح البخاري"، أم: "صحيح مسلم").

فأجاب قائلاً - بعد البسملة والحمدلة والصلاة على رسول الله وآله وصحبه، والسؤال عن الحال: (جناب الأخ الأستاذ الفاضل أبو الفضل عمر الحدوشي المحترم:

قول المحدثين: في "الصحيح". يعنون به: "صحيح البخاري" لأنه قمة الصحاح، ولا مشاحّة في =

البخاري، ولعل سبب الوهم أن البخاري أخرجه في (جزء القراءة) وفي (أفعال العباد) فعزاه إليه هو أو: من نقله عنه عزواً مطلقاً غير مقيد بـ(الجزء) و(الأفعال)، فحصل الخطأ، لأن العزو إليهما لا يعني الصحة بخلاف العزو لـ(صحيح البخاري)، وهو المراد عند إطلاق العزو للبخاري في اصطلاح العلماء).

5 - **الخامس**: إطلاق العزو للنسائي قال الألباني في (تمام المنة...) (ص: 95): (أطلق عزوه للنسائي فأوهم أن الحديث في "سننه"، لأنه هو الذي يفهم عند المشتغلين بالنسبة عند الإطلاق، ولم يروه في (السنن)، بل: في (عمل اليوم والليلة)[1].

كما صرح بذلك النووي في (الأذكار) (ص: 38) فكان على المؤلف أن يقيده بذلك).

وقال أيضاً في (ص: 257): (الحديث ليس في (سنن النسائي الصغرى) وهي المقصودة عند إطلاق العزو للنسائي).

6 - **السادس**: إطلاق العزو للإمام أحمد - رحمه الله تعالى - قال الألباني - رحمه الله - في (الصحيحة) (670/1): (... فإني لم أره في (المسند) له، وهو المراد عند إطلاق العزو إليه).

7 - **السابع**: إطلاق العزو للبزار قال الألباني - رحمه الله تعالى - في (الضعيفة) (409/1): (... قلت: إطلاق العزو للبزار يعني: أنه رواه في (مسنده)، كما هو المصطلح عليه عند المحدثين).

8 - **الثامن**: إطلاق العزو لأبي نعيم قال الألباني - رحمه الله تعالى - في (الضعيفة) (97/4): (عزاه لأبي نعيم، والمراد به عند الإطلاق في فن التخريج مؤلف (الحلية)، ولذلك قلت آنفاً: (لم يخرجه في الحلية) واسم أبي نعيم هذا أحمد بن عبد الله الأصبهاني، توفي سنة (430)، وأما أبو نعيم الذي تلقاه عنه الديلمي فاسمه - كما ترى - عبد الملك بن محمد، وهو الجرجاني الحافظ مات سنة (323)، وهما

=

الاصطلاح. تطوان مساء يوم الخميس 15 ربيع الأول 1430 هـ من أخيكم أبي أويس).

(1) قال الالباني في (الضعيفة) (21/1): (وكتاب النسائي (أي: عمل اليوم الليلة) أنظف بكثير من كتاب تلميذه - أي: ابن السني -).

مترجمان في (تذكرة) وغيره).

9 - **التاسع:** إطلاق العزو للحاكم قال الألباني - رحمه الله - في تخريج أحاديث (إصلاح المساجد) للقاسمي (ص: 109): (وعزوه للحاكم فيه نظر، فإني لم أره في كتابه (المستدرك) وهو المراد عند إطلاق العزو إليه). إلى آخر الإطلاقات الكثيرة في العزو.

فائدة في بيان رواية ابن جريج عن عطاء:

قال الألباني - رحمه الله تعالى - عن رواية ابن جريج عن عطاء في (الصحيحة) (86/1): (ثم رأيت في ترجمة: ابن جريج من (التهذيب) أنه قال: (إذا قلت: قال عطاء: فأنا سمعته منه، وإن لم أقل: سمعت).

فهذه فائدة هامة، ولكن ابن جريج لم يقل هنا: (قال عطاء)، وإنما قال: (عن عطاء)، فهل حكمهما واحد أم يختلف؟ الظاهر عندي الأول. والله أعلم).

وقال أيضاً في (الإرواء) (97/3): (وعلى هذا فكل روايات ابن جريج عن عطاء محمولة على السماع إلا ما تبين تدليسه فيه. والله أعلم).

وقال أيضاً في (جلباب المرأة المسلمة) (ص: 46): (فتبين من كلمات هؤلاء الأئمة أن حديث ابن جريج المعنعن ضعيف، شديد الضعف، لا يستشهد به، لقبح تدليسه، حتى روى أحاديث موضوعة، بشهادة الإمام أحمد، وهذا إذا كان حديثه المعنعن مسنداً، فكيف إذا كان مرسلاً، بل: معضلاً كهذا الحديث؟!).

فائدة في بيان أن التصحيح والتضعيف بالذوق خرافة صوفية:

التصحيح أو: التضعيف بالذوق والكشف خرافة صوفية قال الألباني في تعليقه على كتاب (إزالة الدهش) للقادري (124): (قلت: لا اعتداد عند علماء الشريعة بالذوق في تصحيح الأحاديث وتضعيفها، وإنما المرجع في ذلك إلى قواعد علم الحديث ومعرفة أحوال الرواة.

ألست تراهم قد اتفقوا على أنه لا يثبت عندهم حكم شرعي بمجرد الذَّوْقِ، فكيف يثبت به ما الحكم الشرعي لا يثبت إلا به ألا وهو الحديث؟! ونحو هذا يقال في التجربة أيضاً، وكذلك الكشف).

وقال أيضاً في (الضعيفة) (145/1): (وأما قول الشعراني في (الميزان) (28/1):

(وهذا الحديث، وإن كان فيه مقال عند المحدثين، فهو صحيح عند أهل الكشف)، فباطل وهراء لا يلتفت إليه! ذلك لأن تصحيح الأحاديث من طريق الكشف بدعة صوفية مقيتة، والاعتماد عليها يؤدي إلى تصحيح أحاديث باطلة لا أصل لها، كهذا الحديث، لأن الكشف أحسن أحواله - إن صح - أن يكون كالرأي، وهو يخطئ ويصيب، وهذا إن لم يُداخله الهوى، نسأل الله السلامة منه، ومن كل ما لا يرضيه).

وكنت قرأت شيئاً من هذا الهراء في مقدمة كتاب (كشف الخفاء)، وفي الجزء الثاني من (الكشف) أيضاً للعجلوني - خارج السجن - حيث زعم أن الحديث وإن كان ضعيفاً عند أهل الحديث فهو صحيح عند أهل الكشف. والكتاب لا تطوله يدي الآن داخل زنزانتي الانفرادية بالسجن المحلي بتطوان. حتى أنقل لكم لفظه[1] ...

فائدة بيان الرواة الذين رَوَوْا عن عطاء بن السائب قبل الاختلاط:

قال الأستاذ عصام موسى في (الروض الداني في الفوائد الحديثية) (ص: 74/ 75):

(1 - قال شيخنا في (الصحيحة) (264/2) في معرض بيان الرواة الذين رَوَوْا عن عطاء بن السائب قبل الاختلاط: (ألحق الحافظ في (نتائج الأفكار)[2] بسفيان وشعبة الأعمش لعلو طبقته، وهذه فائدة لم أجدْ أحداً نبه عليها غيره، فجراه الله خيراً).

2 - حماد بن سلمة روى عن عطاء بن السائب قبل وبعد الاختلاط فلذا نبه شيخنا مراراً على التوقف في روايته حتى يتبين أو: يتابع خلافاً لما جرى عليه العلامة

(1) قالت أم الفضل تلميذة وحرم المؤلف: قال المحدث الألباني - رحمه الله تعالى - في: (الضعيفة) (222/1)، و(ذاكرة سجين مكافح) (45/4) لفضيلة شيخنا أبي الفضل - فك الله أسره -: (أورد هذا الحديث الشيخ العجلوني "الكشف" "277/2"، ولم يتكلم عليه بشيء هو ولا من نقله عنه، وهو ابن حجر الهيتمي!
وهذا يدل على أن الشيخ العجلوني ليس من النقاد، وإلا كيف يخفى عليه حال هذا الحديث الباطل... وقال في: (الضعيفة) (261/1): وهذا من الأدلة الكثيرة على أن العجلوني مقلد ناقل!).

(2) فائدة في بيان أن تخريج ابن علان لكتاب: "الأذكار" للنووي منقول من (نتائج الأفكار) لابن حجر: قال المحدث الألباني - رحمه الله تعالى - في: (الصحيحة) (610/6): (ومن المعلوم أن جل تخريجاته إنما هي نقل منه عن "نتائج الأفكار في تخريج الأذكار" للحافظ ابن حجر العسقلاني).

أحمد شاكر وغيره من المعاصرين.

قال شيخنا في (الضعيفة) (334/2): (قلت: وهذا تحقيق دقيق يجب أن لا ينساه - كما وقع للحافظ نفسه - من يريد أن يكون من أهل التحقيق، ولازم ذلك أن لا يُصحح حديث حماد بن سلمة عن عطاء لاحتمال أن يكون سمعه منه في حالة الاختلاط، فلقد أصاب الصنعاني كبد الحقيقة حين قال بعد ما تقدم نقله عنه: والحق الوقف عن تصحيحه وتضعيفه حتى يتبين الحال فيه).

وقال أيضاً في (الضعيفة) (273/2): (وقد علمت مما سبق أن حماد بن سلمة سمع منه في اختلاطِهِ أيضاً، ولا يمكن تمييز ما سمعه في هذا الحال عن ما سمعه قبلها، فلذا يتوقف عن تصحيح روايته عنه).

فائدة في بيان الفرق بين قولهم: (له مناكير)، وقولهم: (منكر الحديث):

وقد قلت في (قناص الشوارد الغالية...) (ص: 733/732)، و(القول الحثيث فيمن قال فيه البخاري: فلان منكر الحديث) (ص: 64): إن الشيخ الألباني له اعتراض على قول الذهبي: (له مناكير) قال: (قول الذهبي أو: غيره في الراوي: (ليس بجرح مطلقاً خلافاً لِصنيع البوطي هنا لا سيما إذا كان ثقة كما هو شأن ابن غزوان هذا على ما يأتي بيانه).

قال الذهبي في (الميزان) (56/1): (ما كل من روى المناكير يُضَعَّف) وقال الإمام ابن دقيق العيد: قولهم: (روى مناكير) لا يقتضي بمجرده ترك روايته حتى تكثر المناقير في روايته وينتهي إلى أن يقال فيه: منكر الحديث، لأن منكر الحديث. وصف في الرجل يستحق به الترك لحديثه[1].

وقال الألباني - رحمه الله تعالى - أيضاً في حاشية كتابه (دفاع عن الحديث النبوي والسيرة) (ص: 75/74): (وهذا الذي قاله ابن دقيق العيد في غاية التحقيق فهو بالاعتماد عليه حقيق بخلاف ما نقله اللكنوي في (الرفع والتكميل...) (ص: 144 - طبعة حلب) عن الذهبي مما يفيد التسوية بين قولهم: (له مناكير) و(منكر الحديث) وإن أقره عليه المعلق، فإنه لا دراية له في هذا الفن وإنما هو قماش جماع).

قال العلامة اللكنوي في (الرفع والتكميل في الجرح والتعديل) (ص: 199/

(1) انظر: (فتح المغيث) للسخاوي (347/346/1).

212) تحت (الإيقاظ - 7 -: في الفرق بين قولهم: "حديث منكر"، و"منكر الحديث"، و"يروي المناكير"): (بين قولهم: هذا حديث منكر، وبين قولهم يروي المناكير)[1]: (بين قولهم: هذا حديث منكر، وبين قولهم: هذا الراوي منكر الحديث، وبين قولهم: يروي المناكير: فَرْقٌ. ومن لم يطَّلع عليه زَلَّ وأضلَّ وابتُلي بالغرق.

ولا تظنَّنَّ من قولهم: هذا حديث منكر أن راويه غير ثقة، فكثيراً ما يطلقون النكارة على مجرد التفرد[2] وإن اصطلح المتأخرون على أن المنكر هو: الحديث الذي

---

(1) قال شيخنا أبو غدة في هامش (الرفع والتكميل...) (ص: 200): (وقد اشتق أبو حاتم الرازي لهذا المعنى فعلاً، فقال في بعض الرواة: ينكر عن فلان، يعني يروي المناكير عنه، ففي (الجرح والتعديل) (1/2/: 250)، و(تهذيب التهذيب) (224/2)، في ترجمة: (حرب بن سُريج البَصْري): (وقال ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: ينكر عن الثقات، ليس بالقوي...).

(2) قال أيضاً شيخنا أبو غدة في: (ص: 200): (قال ابن الصلاح في (معرفة أنواع علم الحديث) (ص: 87)، في (النوع الرابع عشر: معرفة المنكر): (وإطلاق الحكم على التفرُّد: بالرد، أو: النكارة، أو: الشذوذ، موجود في كلام كثير من أهل الحديث).

يعني المتقدمين:

1 - كالإمام أحمد،

2 - وأبي داود،

3 - والنسائي وغيرهم،

فيقولون: حديث مردود، أو: حديث منكر، أو: حديث شاذ لتفرد الراوي به وسيأتي في كلام المؤلف قريباً نقل ذلك عن الإمام أحمد.

نعم هؤلاء وغيرهم من النقاد أطلقوا لفظ (المنكر) على مجرد التفرد، ولكن حيث لا يكون المنفرد في وزن من يُحكم لحديثه بالصحة بغير عاضد يَعْضُدُه، كما أفاده الحافظ ابن حجر، ونقله عنه الصنعاني في (توضيح الأفكار) (6/2)، وقال: (وهو مما ينبغي التيقظ له).

وقال السيوطي في رسالته (بلوغ المأمول في خدمة الرسول - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وهي في كتابه (الحاوي للفتاوي)(210/2) -: (وصف الذهبي في (الميزان) عدة أحاديث في (مسند أحمد) و(سنن أبي داود) وغيرهما من الكتب المعتمدة، بأنها منكرة، بل: وفي (الصحيحين) أيضاً، وما ذاك إلا لمعنىً يعرفه الحفاظ، وهو أن النكارة ترجع إلى الفردية، ولا يلزم من الفردية ضعف متن الحديث، فضلاً عن بطلانه).

وقال قبله في (ص: 179) عند المرتبة الخامس من (مراتب الجرح) عند قول اللَّكْنوي: (الخامس: ما دونها وهي: فلان لا يحتج به، أو: ضعَّفُوه، أو: مضطرب الحديث، أو: له ما يُنكر، أو: له مناكير، أو: منكر الحديث): (عدُّ السخاوي والسندي قولهم: (منكر الحديث) في المرتبة الخامسة هنا: جارٍ على مصطلح غير البخاري، ومثله عدُّ العراقي له في المرتبة الرابعة... أما

=

رواه ضعيف مخالفاً لثقة. وأما إذا خالف الثقة غيره من الثقات فهو شاذ.

وكذا لا تظنن من قولهم: فلان روى المناكير، أو: حديثه هذا منكر، ونحو ذلك: أنه ضعيف. قال الزين العراقي في (تخريج أحاديث إحياء العلوم) - أفاد السخاوي في (فتح المغيث) (ص: 162) أن كلام العراقي هذا قاله في (تخريجه الكبير للإحياء): (كثير ما يطلقون المنكر على الراوي لكونه روى حديثاً واحداً).

وقال السخاوي - رحمه الله تعالى - في (فتح المغيث) (ص: 162): (وقد يطلق ذلك على الثقة إذا روى المناكير عن الضعفاء.

قال الحاكم: قلت للدارقطني: فسليمان ابن بنت شُرحبيل؟ قال: ثقة، قلت: أليس عنده مناكير؟ قال: يُحدِّثُ بها عن قوم ضعفاء، أما هو فثقة.

1 - وقال الذهبي في (ميزان الاعتدال) في ترجمة: (عبد الله بن معاوية الزبيري - قال شيخنا أبو غدة - رحمه الله تعالى -: وقع في الأصلين (الزهيري). وهو تحريف عن (الزبيري) لأنه منسوب إلى جده، وهو ابن المنذر بن الزبير بن العوّام كما في

=

البخاري فقد قال: كل من قلت فيه (منكر الحديث): فلا تحل الرواية عنه. كما في (شرح الألفية) للسخاوي (ص: 162)، وكما سينقله المصنف في (ص: 208).

فيكون موضعه على اصطلاح البخاري أنزل بمرتبة، أي: المرتبة الثالثة على تقسيم العراقي، وفي المرتبة الرابعة على تقسيم السخاوي والسندي.

والحكم واحد في التقسيمين، وهو أنه لا يحتج بمن وصف بذلك، ولا يستشهد به ولا يُعتبر به).

وجعل ابن أبي حاتم مراتب ألفاظ التجريح على أربع مراتب.

وتبعه ابن الصلاح أيضاً في (مقدمته) (ص: 135) حيث قالا: (المرتبة الرابعة: فلان ضعيف، منكر الحديث، أو: حديث منكر...). كما في (الرفع والتكميل...) (ص: 154). قال الألباني في (الصحيحة) (28/2): (فلا يخفى على طالب العلم أن قوله: (فيه مناكير) ليس بمعنى: منكر الحديث، فإن الأول معناه أنه يقع أحياناً في حديثه مناكير، والآخر معناه أنه كثير المناكير، فهذا لا يحتج به، بخلاف الأول فهو حجة عند عدم المخالفة).

وقال أيضاً في (النصيحة) (ص: 207): (على أنه يمكن أن يكون مراده بالاستنكار مجرد التفرد، وليس التضعيف، وهذا استعمال معروف عند بعض المحدثين - كما في (مقدمة ابن الصلاح) وغيره).

وقال أيضاً في (الصحيحة) (28/2): (قول الذهبي: (قلت: هذا من مناكير يحيى): أي: من مفاريده كما تقدم قبله، فليس فيه تضعيف مطلق ليحيى).

(الميزان) ولم أجد في ترجمته في نسخة (الميزان) المطبوعة (79/2) هذه الجملة التي نقلها المؤلف هنا فلعلها في بعض النسخ؟) -: (قولهم: منكر الحديث لا يعنون به أن كل ما رواه منكر، بل: إذا روى الرجل جملةً، وبعض ذلك مناكير، فهو منكر الحديث).

2 - وقال أيضاً في ترجمة: (أحمد بن عتاب المروزي) (56/1): قال أحمد بن سعيد بن معدان: شيخ صالح، روى الفضائل والمناكير. قلت: ما كل من روى المناكير يُضَعَّف.

3 - وقال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في (مقدمة فتح الباري) (158/2) عند ذكر (محمد بن إبراهيم التَّيمي) وتوثيقه - مع قول أحمد فيه: يروي أحاديث مناكير -: قلت: المنكر أطلقه أحمد بن حنبل وجماعة على الحديث الفرد الذي لا متابع له، فيحمل هذا على ذلك، وقد احتج به الجماعة.

4 - وقال أيضاً عند ذكر ترجمة: (بريد بن عبد الله) (118/2): أحمد وغيره يطلقون المناكير على الأفراد المطلقة[1] وقال السخاوي في (فتح المغيث) (ص: 162): قال ابن دقيق العيد في (شرح الإلمام) قولهم: روى مناكير لا يقتضي بمجرده ترك

---

(1) قال شيخنا أبو غدة: (وقال الحافظ - رحمه الله تعالى - أيضاً في (هدي الساري) في ترجمة (يزيد بن عبد الله بن خُصَيْفة) (173/2): (احتج به مالك والأئمة كلهم، وحُكي عن أحمد أنه قال: منكر الحديث.

قلت - أي: ابن حجر -: هذه اللفظة يطلقها أحمد على من يُغرب على أقرانه بالحديث - أي: يتفرد وإن لم يخالف - عُرف ذلك بالاستقراء من حاله).

وقال أيضاً في ترجمة (يونس بن القاسم الحنفي) (175/2): قال البَرْدِيجي: منكر الحديث. قلت - أي: ابن حجر -: أوردت هذا لئلا يُستدرك عليّ، وإلا فمذهب البرديجي أن المنكر هو الفرد، سواء تفرد به ثقة أو: غير ثقة، فلا يكون قوله: منكر الحديث، جرحاً بيّناً، كيف وقد وثقه يحيى بن معين).

ونقله شيخنا التهانوي في (قواعد علوم الحديث) (260 و433)، وقال عقب الكلام على مذهب أحمد والبرديجي: (وهذا معنى منكر الحديث عند أحمد، كما صرح به الحافظ في ترجمة: (ابن خُصيفة) المشار إليها آنفاً، ومنكر الحديث عند أحمد والبرديجي ضده عند البخاري).

قال عبد الفتاح: وقد كثر في كلام الإمام أحمد - وخاصة في كتابه (العلل ومعرفة الرجال) قوله في موضع منه: (حديث منكر، ومنكر الحديث، وأحاديثه مناكير).

وإليكم صفحات المواطن التي قال فيها ذلك من الجزء الأول، لتُراجع ويُستفاد منها: (56/1/137/168/199/201/205/206/210/212/216/219/226/303/331/347/372/378/384/385/450).

روايته حتى تكثر المناكير في روايته، وينتهي إلى أن يقال فيه: منكر الحديث، لأن منكر الحديث وصفٌ في الرجل يستحق به الترك لحديثه[1]، والعبارة الأُخرى[2] لا تقتضي الديمومة، كيف وقد قال أحمد بن حنبل - رحمه الله تعالى - في (محمد بن إبراهيم التيمي): يروي أحاديث منكرة وهو ممن اتفق عليه الشيخان، وإليه المرجع في حديث (إنما الأعمال بالنيات)[3].

وقال أبو المحاسن الشيخ قائم بن صالح السندي ثم المدني، في رسالته: (فوز

---

(1) انظر: (نصب الراية) (179/1).

(2) أي: قولهم: (روى مناكير)، ومثلها قولهم: (يروي المناكير)، أو: في (حديثه نكارة) كما سيأتي في كلام الإمام أحمد وكما سيصرّح بهما المؤلف في أواخر هذا الإيقاظ. حاشية: (الرفع والتكميل في الجرح والتعديل) (ص: 203).

(3) وإليكم أصل كلام ابن دقيق العيد مع بيان سببه، وإن كان فيه بعض التكرار لما ذُكر في الكتاب فهو توكيد وتأييد له. جاء في (نصب الراية) للزيلعي (179/1) عقب حديث في (باب المسح على الخفين) أخرجه الدارقطني في (سننه)، وجاء في سنده (أسد بن موسى عن حماد بن سلمة)، فقال الحافظ الزيلعي عقبه: (قال صاحب (التنقيح): إسناده قوي، وأسد بن موسى صدوق، وثقه النسائي وغيره، انتهى.

ولم يعله ابن الجوزي في (التحقيق) بشيء. وقال الشيخ - ابن دقيق العيد - في (الإمام): قال ابن حزم: هذا مما انفرد به أسد بن موسى عن حماد، وأسد منكر الحديث لا يحتج به. قال الشيخ - ابن دقيق العيد -: وهذا - الكلام - مدخول من وجهين:

1 - أحدهما: عدم تفرد أسدٍ به، كما أخرجه الحاكم عن عبد الغفار ثنا حماد.

2 - الثاني: أن أسداً ثقة، ولم يُر في شيء من كتب الضعفاء له ذكر.

وقد شرط ابن عدي أن يذكر في كتابه كلَّ من تُكُلِّم فيه، وذكر جماعة من الأكابر والحفاظ، ولم يذكر أسداً، وهو يقتضي توثيقه! ونقل ابن القطان توثيقه عن البزار، وعن أبي الحسن الكوفي.

ولعل ابن حزم وقف على قول ابن يونس في (تاريخ الغرباء): أسد بن موسى حدَّث بأحاديث منكرة، وكان ثقة، وأحسب الآفة من غيره، فإن كان ابن حزم أخذ كلامه من هذا، فليس بجيد، لأن من يقال فيه: (منكر الحديث) ليس كمن يقال: (روى أحاديث منكرة). لأن (منكر الحديث) وصْفٌ في الرجل يستحق به الترك لحديثه. والعبارة الأخرى تقتضي أنه وقع له في حين لا دائماً.

وقد قال أحمد بن حنبل في (محمد بن إبراهيم التيمي): يروي أحاديث منكرة. وقد اتفق عليه البخاري ومسلم، وإليه المرجع في حديث: (إنما الأعمال بالنيات). وكذلك قال أحمد في (زيد بن أنيسة): في بعض حديثه نكارة. وهو ممن احتج به البخاري ومسلم، وهما العمدة في ذلك، وقد حكم ابن يونس بأنه (أي: أسداً) ثقة، وكيف يكون ثقة وهو لا يحتجّ بحديثه؟). هامش (الرفع والتكميل...) (ص: 207204).

الكرام بما ثبت في موضع اليدين تحت السرة أو: فوقهما تحت الصدر عن الشفيع المظلل بالغمام) بعد ذلك تعريف الشاذ والمنكر: فإذا أحطت علماً بهذا، علمت أن قول من قال في أحد: (هو منكر الحديث) جرحٌ مجرَّد. إذ حاصله أنه ضعيف خالف الثقات.

ولا ريب أن قولهم: (هذا ضعيف)، جرح مجرد، فيمكن أن يكون ضعفُه عند الجارح بما لا يراه المجتهدُ العامل بروايته جرحاً.

فإن قيل: إن الإنكار جرحٌ مفسَّر، كما صرَّح به الحُفَّاظ، أجيب بأن معنى منكر الحديث - كما سمعتَ - ضعيف خالف الثقة، والأسباب الحاملة للأئمة على الجرح متفاوتة، منها ما يقدح ومنها ما لا يقدح، فربما ضُعِّف بشيء لا يراه الآخرُ جَرْحاً. ومع قطع النظر عن هذا التحقيق، لا تضر النكارة إلا عند كثرة المخالفة للثقات.

5 - وقال أيضاً: من ضَعَّفه - يعني (عبد الرحمن بن الواسطي) راويَ حديث (وضع اليدين تحت السرة) المخرج في (سنن أبي داود) - إنما ضعفه لأنه خالف في بعض المواضع الثقات، وتفرد في بعضهما بالروايات، وهو لا يضر، وإنما تضر كثرة المناكير وكثرة مخالفة الثقات، ولم تثبت.

6 - وقال الحافظ ابن حجر في (مقدمة فتح الباري) (120/2) في ترجمة (ثابت بن عجلان الأنصاري): قال العقيلي: لا يتابع على حديثه. وتعقب ذلك أبو الحسن بن القطان بأن ذلك لا يضره إلا إذا كثرت منه رواية المناكير، ومخالفة الثقات. وهو كما قال.

وقال السيوطي في (تدريب الراوي شرح تقريب النووي) (ص: 153): وقع في عباراتهم: أنكر ما رواه فلان كذا، وإن لم يكن ذلك الحديث ضعيفاً، قال ابن عدي: أنكر ما روى بريدة بن عبد الله بن أبي بردة[1]: (إذا أراد الله بأمة خيراً قبض نبيَّها قبلها).

قال: وهذا طريق حسن، رواته ثقات، وقد أدخله قوم في صحاحهم[2] وقال

---

(1) جاء في (تدريب الراوي) من الطبعة الخيرية (ص: 85): (يزيد بن عبد الله) وهو تحريف واضح. كما قال شيخنا أبو غدة في هامش (الرفع والتكميل...) (ص: 205).

(2) قال الحافظ السيوطي في (التدريب) (ص: 153): (والحديث في صحيح مسلم). وهو فيه في كتاب الفضائل في أوائله، خلال ذكر فضائل النبيﷺ (52/15 - بشرح النووي). وجاء في الشرح هذا العنوان: (باب إذا أراد الله رحمة أمة قبض نبيها قبلها)، وسقط من الفهرس بآخر الجزء...

=

أيضاً - (ص: 153) -: قال الذهبي: أنكر ما للوليد بن مسلم من الأحاديث: حديث حفظ القرآن[1] وهو عند الترمذي وحسنه، وصححه الحاكم على شرط

=

ونصُّ الحديث بسند مسلم إليه كالآتي: (وَحُدِّثْتُ عن أبي أسامة - هو حماد بن أسامة أبو أسامة الكوفي الإمام الحافظ الحجة المتوفى سنة 201، قبل ولادة مسلم بثلاث سنين - وممن روى ذلك عنه إبراهيم بن سعيد الجوهري: حدثنا أبو أسامة، حدثني بريد بن عبد الله، عن أبي بُردة، عن أبي موسى عن النبيﷺ قال: إن الله عز وجل إذا أراد رحمة أمة من عباده، قَبض نبيَّها قبلها، فجعله لها فرطاً وسلفاً بين يديها، وإذا أراد هلكة أمة عذبها ونبيها حي، فأهلكها وهو ينظر، فأقر عينه بهلكتها حين كذَّبوه وعصوا أمره).

قال النووي - رحمه الله تعالى - في الشرح: (قال المازري والقاضي - أي: عياض -: هذا الحديث من الأحاديث المنقطعة في (مسلم)، فإنه لم يُسَمِّ الذي حدثه عن أبي أسامة. قلت: وليس هذا حقيقة انقطاع، وإنما هو رواية مجهول).

(1) حديث دعاء حفظ القرآن ضعيف جداً. أخرجه الترمذي في (جامعه) في (أبواب الدعاء) في (باب: في دعاء الحفظ) (75/13 - بشرح ابن العربي -) و(274/4/رقم: 3570) من (تحفة الأحوذي) للمباركفور، وقد تكلم على سنده كلاماً وافياً، وهو من طريق سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح وعكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس...

وقال عقبه: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم، وأخرجه الحاكم في (المستدرك) (317/316/1) فتعقبه الإمام الذهبي في (تلخيصه)، قائلاً: هذا حديث منكر شاذ، أخاف أن يكون موضوعاً وقد حيرني والله جودة سنده، وقال في ترجمة: سليمان بن عبد الرحمن من (الميزان) (213/2): وهو - مع نظافة سنده - حديث منكر جداً في نفسي منه شيء، فالله أعلم، فلعل سليمان شبه له، وأدخل عليه؟ كما قال فيه أبو حاتم: لولا أن رجلاً وضع له حديثاً لم يفهم).

قلت: وفيه عنعنة ابن جريح وهو مدلس والوليد بن مسلم مدلس تدليس التسوية، فلعل ابن جريج رواه عن رجل عن عطاء وعكرمة، فأسقط الوليد الرجل، وجعله عن عطاء وعكرمة، فتكون البلية من ذلك الرجل.

وأورده الحافظ المنذري في (الترغيب والترهيب) (214/2) من رواية الترمذي والحاكم، وقال: طرق أسانيد هذا الحديث جيدة، ومتنه غريب جداً.

انظر: (ضعيف الترغيب) للمحدث الألباني. وهامش (العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم) للعلامة محمد بن إبراهيم الوزير اليماني. تحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط (1/ 442 - ط: مؤسسة الرسالة) الطبعة الثانية (1415هـ 1994م) وهامش (الرفع والتكميل في الجرح والتعديل) (ص: 207)، و(اللآلئ المصنوعة) (67/3)، و(تنزيه الشريعة) (112/2) و(الفوائد

=

الشيخين[1] وقال الذهبي في (ميزانه) عند ترجمة: (أبان بن جبلة الكوفي) - 5/1 - وترجمة (سليمان بن داود اليمامي) - 412/1 -: إن البخاري قال: كل من قلت فيه: منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه[2] قلت: فعليك يا من ينتفع من (ميزان الاعتدال)

=

المجموعة...) (ص: 42/43).

(1) قال شيخنا أبو غدة في هامش (الرفع والتكميل في الجرح والتعديل) (ص: 207): (قال شيخنا العلامة التهانوي في (قواعد في علوم الحديث) (ص: 274): (فلا تغتر بقول الذهبي في(الميزان) وابن عدي في (الكامل): إن هذا الحديث من مناكير فلان، أو: من أنكر ما رواه، ولا تحكم عليه بالضعف بمجرد هذا القول، لأنهم يريدون بذلك كونه منفرداً به فحسب، قال الحافظ ابن حجر في (هدي الساري) في أواخر ترجمة (عكرمة مولى ابن عباس) (152/2): من عادته - أي: ابن عدي - أن يخرج الأحاديث التي أنكرت على الثقة أو: على غير الثقة).

(2) قال شيخنا أبو غدة في هامش (الرفع والتكميل...) (ص: 208/ وما بعدها): (وذكره السبكي في (طبقات الشافعية) في ترجمة البخاري: (9/2). وكانت العبارة عند المؤلف هكذا: (من قلت فيه: منكر الحديث فلا تحل روايته). فعدَّلتها إلى ما ترى طبقاً لما جاء في (الميزان) و(طبقات الشافعية) لوضوحه وجزالته.

وأسوق هنا خمسة نماذج، ممن قال فيه البخاري: (منكر الحديث)، مع كلام غيره في ذلك الراوي، ليُعرف مدلول لفظه بالنظر إلى حكم غيره فيه، قال رحمه الله تعالى في (التاريخ الكبير):

1 - 4/2: 297 (يحيى بن عقبة بن أبي الْعَيْزار، عن منصور، سمع منه علي بن أبي هاشم، منكر الحديث). زاد الذهبي في (الميزان) (397/4)، في ترجمته: (قال أبو حاتم: يفتعل الحديث. وقال ابن معين: ليس بشيء، وعن ابن معين: كذاب خبيث عدو الله، كان يُسْخَرُ به).

2 - 4/2: 334: (يزيد بن أبي زياد، أو: ابن زياد، عن الزهري، منكر الحديث). زاد الذهبي في (الميزان) (425/4): (وقال الترمذي وغيره: ضعيف، وقال النسائي: متروك الحديث). ثم ساق الذهبي من طريقه حديثاً موضوعاً.

3 - 4/2: 425 -: (يَسعُ بن طلحة، عن عطاء، منكر الحديث). (زاد الذهبي في (الميزان) (445/4): (قلت: روى عنه نعيم بن حماد وغيره، وآخر من حدَّث عنه سبطه عبد الوهاب بن فليح المكي. ومن مناكيره... قال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة).

4 - 4/2: 425 -: (يمان بن المغيرة، أبو حذيفة العَنَزي، منكر الحديث). زاد الذهبي في (الميزان) (460/4): (وعن ابن معين: ليس حديثه بشيء. وقال النسائي: ليس بثقة، وقال أبو زرعة والدارقطني: (ضعيف)، وأما ابن عدي فقال: لا أرى به بأساً).

5 - 4/2: 429 -: (ياسين بن معاذ الزَّيات أبو خلف، يتكلمون فيه، منكر الحديث) زاد الذهبي في (الميزان) (358/4): (قال ابن معين: ليس حديثه بشيء.وقال النسائي وابن الجنيد: متروك، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات). ثم ساق الذهبي من طريقه ثلاثة أحاديث. هذا،

=

وغيره من كتب أسماء الرجال ألا تغتر بلفظ الإنكار الذي تجده منقولاً من أهل النقد في الأسفار، بل: يجب عليك: أن تَثَبَّت وتفهم أن المنكر إذا أطلقه البخاري على الراوي فهو ممن لا تحل الرواية عنه - ما عدا ما اسْتُثني -.

وأما إذا أطلقه أحمد ومن يحذو حَذوه فلا يلزم أن يكون الراوي ممن لا يحتج به. وأن تُفرق بين (روى المناكير، أو: يروي المناكير، أو: في حديثه نكارة).

=

وقد يُطلق البخاريُّ قوله: (منكر الحديث) في ترجمة الراوي، ولا يريد به صاحب الترجمة، وإنما يريد بعض من في السند إليه ويُعرف ذلك بقرينة المقام.

وإليك نموذجاً منهن ففي (التاريخ الكبير) (2/2: 162)، في ترجمة الصحابي (سنان بن عبد الله الجهني)، قال البخاري فيها: (سمع عَمَّتَهُ، قال عبد الله بن محمد العبسي، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد بن كريب، عن كريب، عن ابن عباس، عن سنان بن عبد الله الجهني، أنه حدثته عمته أنها أتت النبيﷺ فقالت...) وساق حديثاً في نذر المشي إلى الكعبة، وقع فيه تخليط ونكارة.

ثم قال بعده: (قال أبو عبد الله: منكر الحديث). و(سنان بن عبد الله) هذا صاحب الترجمة، صحابيٌّ صحيح الصحبة، كما جزم به الحفاظ الثلاثة: ابن منده، وأبو نعيم، وابن عبد البر في كتبهم في الصحابة، وأقرهم الحافظ الذهبي في (تجريد أسماء الصحابة) (241/1)، في ترجمة (سنان) المذكور، وكما جزم به الحافظ ابن حجر في (الإصابة) (82/2).

وفي (لسان الميزان) (115/3). ووقع للحافظ الذهبي أنه ترجم له في (الميزان) (235/2)، وساق طرفاً من كلام البخاري في (التاريخ الكبير) بما يوهم أن (سنان بن عبد الله) هو منكر الحديث، فقال: (سنان بن عبد الله الجُهني، عن عمته أنها قالت: يا رسول الله، إن أمي نذرت المشي إلى الكعبة، فتُوفيت، (الحديث). قال البخاري: منكر الحديث).

وتعقبه الحافظ ابن حجر في (لسان الميزان) (115/3)، فقال عقب كلام الذهبي هذا: (وذكره ابن حبان في الصحابة، فإن صحت صحبته فالإنكار على من بعده، وليس من شرط هذا الكتاب، وقد أوضحتُ في كتابي في الصحابة أنه صحابي صحيح الصحبة).

قال شيخنا عبد الفتاح أبو غدة: والذي بعده ويليق أن يضاف إليه الإنكار، هو (محمد بن كريب الهاشمي)، وهو الراوي الثالث في سند البخاري إلى (سنان)، فقد اتفقوا على ضعفه، كما في ترجمته في (تهذيب التهذيب) (420/9)، وفيها: (قال أحمد: منكر الحديث، وابن معين: ليس حديثه بشيء، وقال البخاري فيه نظر، وقال مرة: منكر الحديث...). فيكون هو المعنيَّ بقول البخاري في ترجمة الصحابي (سنان بن عبد الله الجُهني): منكر، لا (سنان)، فإنه صحابي صحيح الصحبة، كما تقدم فلا يقول البخاري فيه هذا القول، وهذا من الدقائق واصطلاحات البخاري الخاصة به، فاعرفه...).

ونحو ذلك،

وبين قولهم: (منكر الحديث) ونحو ذلك، بأن العبارات الأولى لا تقدح الراوي قدحاً يعتذر به، والأخرى تجرحه جرحاً معتداً به.

وألا تبادر بحكم ضعف الراوي بوجود (أنكر ما روى)، في حق روايته في (الكامل) و(الميزان) ونحوهما، فإنهم يطلقون هذا اللفظ على الحديث الحسن والصحيح أيضاً بمجرد تفرد راويهما.

وأن تُفرق بين قول القدماء: هذا حديث منكر، وبين قول المتأخرين: هذا حديث منكر، فإن القدماء كثيراً ما يطلقونه على مجرد ما تفرد به راويه وإن كان من الأثبات، والمتأخرون يطلقونه على رواية راوٍ ضعيف خالف الثقات[1] وقد زل قدم من احتج على ضعف حديث: (من زار قبري وجبت له شفاعتي) بقول الذهبي في (ميزانه) (3/ 220)، في ترجمة: (موسى بن هلال) أحدِ رواته: وأنكر ما عنده حديثه عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: (من زار قبري وجبت له شفاعتي). رواه خزيمة عن محمد بن إسماعيل الأحمسي عنه).

قال المحبوس: إن الحديث (الزيارة) ضعيف جداً جداً، انظر ما قاله عنه صاحب (الصارم المنكي). ففيه فوائد نفسية وغالية جداً يقول المحدث الألباني - رحمه الله - عن (الصارم المنكي في الرد على السبكي): كتاب قيم فيه فوائد كثيرة فقهية وحديثية وتاريخية)[2].

ولا عبرة فيه بقول السبكي في (شفائه)، ولا بقول اللكنوي في (رفعه)، ولا بقول ممدوح في (منارته)، المحطَّمَة والمهدومة!

فائدة في بيان بعض الرواة المنسوبين إلى أمهاتهم:

وقد ذكرت في (القناص) (745/رقم: 141) بعض المنسوبين إلى أمهاتهم من

---

(1) كما في هامش (الرفع والتكميل في الجرح والتعديل) (ص: 211): (قلت: ويطلقون (حديث منكر) على الحديث الموضوع الكذب المفترى، يشيرون بذلك إلى نكارة معناه مع ضعف إسناده وبطلان ثبوته، وقد ذكرت بعض أمثلته وشواهده، وأشرت إلى أكثر من ثلاثين نصّاً جاء فيها ذلك، في (ص: 20) من مقدمتي لكتاب (المصنوع في معرفة الحديث الموضوع) للعلامة علي القاري في طبعته الثانية، فارجع إليها ففيها فوائد نفيسة مهمة جداً).

(2) انظر: (الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب) (566/2).

الصحابة، والتابعين، ومن تبعهم:

1 - كمعاذ ومعوذ ابني (عفراء) وهما اللذان أثبتا أبا جهل يوم بدر، وأمهما هذه عفراء بنت عبيد، وأبوهما الحارث بن رفاعة الأنصاري، ولهما شقيق آخر هو: (عوذ)، وقيل: (عوف). فالله أعلم.

2 - بلال ابن (حمامة) المؤذن، أبو رباح.

3 - ابن (أم مكتوم) الأعمى المؤذن - أيضاً - وقد كان يؤم أحياناً عن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - في غيبته، قيل: اسمه عبد الله بن زائدة، وقيل عمرو بن قيس، وقيل غير ذلك.

4 - عبد الله ابن (اللُّتبيَّة)، وقيل: (الأَتبِيَة) صحابي.

5 - سهيل ابن (بيضاء) وأخواه منها: سهل، وصفوان، واسم بيضاء (دعد) واسم أبيهم وهب.

6 - شرحبيل ابن (حسنة) أحد أمراء الصحابة على الشام وحسنة هي أمه، وأبو عبد الله بن المطاع الكندي.

7 - عبد الله ابن (بحينة) وهي أمه، وأبوه مالك بن القشب الأسدي.

8 - سعد ابن (حبْتَة) هي أمه، وأبوه بُجَيْر بن معاوية. ومن أراد زيادة الأمثلة فعليه بكتب الرجال ففيها ما يشفي ويكفي.

ومن التابعين فمن بعدهم:

1 - محمد ابن (الحنَفيَّة)، واسمها (خولة)، وأبوه أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رضي الله عنه.

2 - اسماعيل ابن (عُليَّة)، وهي أمه، وأبوه إبراهيم، وهو أحد أئمة الحديث والفقه ومن كبار الصالحين (بدت منه هفوة ثم تاب منها - أحمد شاكر).

3 - ابن (هَرَاسةَ) هو أبو اسحاق إبراهيم ابن هراسة، قال الحافظ عبد الغني بن سعيد المصري: هي أمه، واسم أبيه (سلمة).

ومن هؤلاء من قد ينسب إلى جدته،

1 - كيعلى ابن (مُنْية)، قال الزبير بن بكار: هي أم أبيه (أمية).

2 - وبشير ابن (الخصاصيّة)، واسم أبيه معبد، و(الخصاصية أم جده الثالث).

قال الشيخ أبو عمرو: ومن أحدث ذلك عهداً شيخنا أبو أحمد عبد الوهاب بن

علي البغدادي، يغرف بابن (سُكَينة) وهي أم أبيه.

قال ابن كثير: وكذلك شيخنا العلامة (أبو العباس ابن تيمية) هي أم أحد أجداده الأبعدين، وهو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني)[1].

فائدة في بيان زيادة الثقة:

قال المحدث الألباني - رحمه الله - في تعليقه على: (بداية السول) (ص: 54) للعز بن عبد السلام: (لأن زيادة الثقة إنما تقبل إذا لم تكن مخالفة لرواية من هو أوثق منه أو: أكثر عدداً، كما هو المعتمد عند المحدثين). قال المحدث محمد الألباني - رحمه الله - في: (الصحيحة) (168/1): (وزيادة الثقة مقبولة ما لم تكن منافية لمن هو أوثق منه).

وقال أيضاً في: (جلباب المرأة المسلمة) (ص: 195): (فلا يصلح أن يعارض بروايته ويقال: "زيادة الثقة مقبولة"؛ لأن هذا محله فيما لو كان الزائد ثقة قوي الحفظ كما هو مبين في المصطلح).

قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في (ألفية علل الحديث المسماة: شافية الغُلَل بمهمات علم العلل) (68/66/رقم: 595/إلى: 618)، المسألة الثامنة عشرة: (في بيان الخلاف في حكم زيادة الثقة):

معنى زيادة الثقة - كما قال الحافظ ابن رجب الحنبلي - رحمه الله -: (أن يروي جماعة حديثاً واحداً بإسناد واحد ومتن واحد، فيزيد بعض الرواة فيه زيادة لم يذكرها بقية الرواة، ولا فرق في الزيادة بين الإسناد والمتن).

وقد اختلفوا في قبولها، فقبلها قوم مطلقاً في سائر الأحوال، سواء اتحد المجلس أو: تعدد، كثر الساكتون أم تساووا، وجزم به ابن حبان والحاكم وغيرهما، وهو قول جماعة من أئمة الفقه والأصول، وجرى عليه محيي الدين النووي في مصنفاته، وردها قوم مطلقاً، وفصلت طائفة، فإن كان من زادها حافظاً متقناً قُبلت، وإلا فلا، قال الترمذي - رحمه الله -: وإنما تقبل الزيادة ممن يُعتمد على حفظه. (وهذا هو الراجح).

ثم قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي:

---

(1) انظر: (الحديث في علوم القرآن والحديث) لشيخنا حسن أيوب (ص: 238/239).

زِيَــــادةُ الـــثقة فـــيها اخـــتلفوا ... قَـــبِلَها قـــوم وقـــوم ضَـــعَّفوا
وفـــصّلت طائفـــةٌ فـــإن أتَـــتْ ... مـــن حـــافظٍ ثَـبْتٍ فأخْـذُها ثَـبَتْ
أو: لا فـــلا بـــذا الإمـــامُ التـــرمذِيْ ... صَـــرَّح وهْـــوَ راجـــحٌ للمحـــتذي[1]
وابـــن الـــصلاح قَـــسّم الـــزيادهْ ... إلـــى ثـــلاثٍ فـــافهمنْ مـــرادهْ
أحـــدها الـــذي يُنافـــي مـــا رَوى ... جـــلُّ الـــثقاتِ فليُـــرَدَّ مـــا حَـــوَى
والثانـــي مـــا لـــيس منافـــياً وذَا ... يُقْـــبَلُ إذْ لـــم يَـــكُ جـــا مُـــنابِذا
ثالـــثها الواقـــع بـــين ذَيْـــنِ ... فعـــنده التـــرجيحُ دون مـــينِ
فـــي الـــرد والقـــبول بالقـــرينة ... جـــرى علـــى هـــذا وُعـــاةُ الـــسنةِ[2]
كـــذا إذا رَوى الـــوُعاةُ الخَبَـــرَا ... بِـــسَنَدٍ وواحـــدٌ قـــد أثَـــرَا[3]

---

(1) "المحتذي" - بصيغة اسم الفاعل -: أي: المقتدي.

(2) يعني: أن ابن الصلاح - رحمه الله - قسم زيادة الثقات إلى ثلاثة أقسام:
1 - أحدها: ما يقع منافياً لما رواه الثقات، وهذا حكمه الرد.
2 - والثاني: ألاَّ يكون فيه منافاة، فحكمه القبول، لأنه حازم بما رواه، وهو ثقة، ولا معارض لروايته، لأن الساكت عنها لم ينفها لفظاً ولا معنىً، لأن مجرد سكوته عنها لا يدل على أن راويها وهم فيها.
3 - والثالث: ما يقع بين هاتين المرتبتين، مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث، يعني: وتلك اللفظة توجب قيداً في إطلاق، أو: تخصيصاً لعموم، ففيه مغايرة في الصفة، ونوع مخالفة يَختلف الحكم بها، فهو يشبه القسم الأول من هذه الحيثية، ويشبه القسم الثاني من حيث إنه لا منافاة في الصورة، ولم يَحكم ابن الصلاح على هذا الثالث بشيء.
قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله -: والذي يَجري على قواعد المحدثين أنهم لا يحكمون عليه بحكم مستقل من القبول والرد، بل: يرجحون بالقرائن على أن القسم الأول الذي حكم عليه ابن الصلاح بالرد مطلقاً قد نوزع فيه، لما تقدم عن ابن حبان والحاكم وغيرهما من قبول زيادة الثقة مطلقاً في سائر الأحوال، سواء اتحد المجلس أو: تعدد، وسواء كثر الساكتون أم تساووا.

(3) قال الحافظ ابن رجب - رحمه الله -: إذا روى الحفاظ الأثبات حديثاً بإسناد واحد، وانفرد واحد منهم بإسناد آخر، فإن كان المنفرد ثقةً حافظاً، فحكمه قريب عن حكم زيادة الثقة في الأسانيد أو: في المتون، وقد تردد الحفاظ كثيراً في مثل هذا، هل يرد قول من تفرد بذلك الإسناد لمخالفة الأكثرين له، أم يقبل قوله لثقته وحفظه ويَقْوَى قبول قوله إن كان المروي عنه واسع الحديث، يُمكن أن يَحمل الحديث من طرق عديدة، :
1 - كالزهري،
2 - والثوري،

=

منفــــرداً بِـــــسَنَدٍ آخــــرَ مــــعْ ... كـــونه حافظـــاً فخُلْفُهـــم وقَـــعْ
فمــــنهمُ مَــــنْ رَدَّ لِلخـــــلافِ ... لأكثـــرِ الحفَّـــاظ باعتـــسافِ[1]
وبعــــضُهم قَـــبله إذْ وُصِـــفَا ... بـــالحفظ والإتقـــانِ نِعْـمَ مـــا وَفَـــا
ويُـــرجَحُ القَـــبولُ إنْ كَـــانَ رَوَى ... عـنْ واسِـعِ الحـديثِ عَالِـي المُستوى
إذ يُمكــــنُ الحَمــــلُ علــــى تَعَــــدُّدِ ... طُـــرِقِ ذلـــكَ الإمـــامِ المُهـــتدي
وذاكَ كالزُّهــــــرِيّ والـــــثوريّ ... وشـــعبةٍ والأعمـــشِ القـــويّ
وإن يكـــنْ مـــعْ ســـوءِ حفظِـــهِ سَـــلَكْ ... مُـــشْتَهِرَ الطُّـــرْقِ فَبالأولـــى هَلـــكْ
هــــذا إذا عُلِـــمَ وَحْـــدَةُ الخَبَـــرْ ... أمَّـــا إذا تخالفَـــا فالْمُعتبَـــرْ
ألاّ نُخطِـــــــئَ لِـــــــواحدٍ وذَا ... لـــه علامـــةٌ تُـــرى فَتُحـــتَذَا
مـــن نقـــصٍ اوْ: زيـــدٍ[2] وتغييـــرٍ وذا ... ابـــنُ المدينـــيّ وغيـــرُه حَـــذَا

=

3 - وشعبة،
4 - والأعمش،
هذا فيما إذا كان المنفرد ثقة حافظاً، فأما إن كان سيء الحفظ، فإنه لا يُعبأ بانفراده ويُحكم عليه بالوهم، فإن كان مع سوء حفظه قد سلك الطريق المشهور، والحفاظ يخالفونه، فإنه لا يكاد يرتاب في وهمه وخطئه، لأن الطريق المشهور تسبق إليه الألسنة والأوهام كثيراً، فيسلكه من لا يَحفظ.

ثم إن هذا كله إذا علم أن الحديث الذي اختلف في إسناده حديث واحد، فإن ظهر أنه حديثان بإسنادين لم يُحكم بخطإ أحدهما، وعلامة ذلك: أن يكون في أحدهما زيادة على الآخر، أو: نقص منه، أو: تغيير يستدل به على أنه حديث آخر، فهذا يقول - عنه - ابن المديني وغيره من أئمة الصنعة: هما حديثان بإسنادين، وكثير من الحفاظ كالدارقطني وغيره لا يراعون ذلك، ويحكمون بخطإ أحد الإسنادين، وإن اختلف لفظ الحديث إذا رجع إلى معنىً متقارب.

وابن المديني ونحوه إنما يقولون: هما حديثان بإسنادين إذا احتمل ذلك، وكان متن ذلك الحديث يُروى عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - من وجوه متعددة، كحديث الصلاة على النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، فأما ما لا يُعرف إلا بإسناد واحد، فهذا يبعد فيه ذلك. هذا خلاصة كلام ابن رجب - رحمه الله - باختصار.

(1) "الاعتساف" أي: بعدوله عن الصواب. يقال: عَسَف عن الطريق يَعسِف: إذا مال وعدل، كاعتساف. قاله في: (القاموس).

(2) قال شيخنا المحدث محمد الأثيوبي في: (مزيل الخلل عن أبيات شافية الغُلل) (ص: 68): "زيد" مصدر زاد، وتدرج همزة "أو" والواو في "وتغيير" بمعنى: "أو". و"ذا" مفعول مقدم لقولي:
=

إنْ يَحـــــتمِلْ تَعـــــدُّداً وإلاَّ فخطـــأُ الـــواحدِ فـــيه أجْلَـــى
وبعــضُهمْ بالــوَهْمِ مطلقــاً حَكَــمْ لِــواحدٍ كالدارقطنـــيّ العَلَـــمْ
والأوْلُ الأرجَـــحُ عِـــندِي إذ غـــدا مُدْرَكُـــهُ أوْضَـــحَ يَـــا أخَـــا الهُـــدَى

فائدة في بيان بعض إطلاقات العلماء:

هذه الفائدة تحتها فوائد مهمة في إطلاقات العلماء واصطلاحهم في التصحيح والتضعيف. قولهم: (رجاله رجال الصحيح).

و: (رجاله ثقات): واعلم أنه ليس من التصحيح، بل: ولا من التحسين في شيء، قول المنذري وغيره من المحدثين: (...رجاله الثقات) أو: (...رجاله رجال الصحيح) ونحو ذلك، خلافاً لما قد يتبادر إلى بعض الأذهان، وقد يكزن من الأعلام[1].

وذلك للأسباب الآتية:

أولاً: أن ذلك لا يعني عند قائله أكثر من أن شرطاً من شروط صحة الحديث قد توفر في إسناده لدى القائل، وهو العدالة والضبط، وأما الشروط الأخرى من الاتصال، والسلامة من الانقطاع والتدليس، والإرسال، والشذوذ، وغيرها من العلل التي تشترط السلامة منها في صحة السند: فأمر مسكوت عنه لديه، لم يقصد توفرها فيه، وإلا لصرح بصحة الإسناد كما فعل في أسانيد أخرى، وهذا ظاهر لا يخفى - بإذن الله - وانظر على سبيل المثال الحديث (592) كيف أعله المنذري بالإرسال مع كون رجاله إلى مرسله رجال الصحيح! ونحو الحديث (642) أعله بالانقطاع، مع كون رجاله كلهم رجال الصحيح، ولذلك قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (ص: 239) في حديث آخر: (ولا يلزم من كون رجاله ثقات أن يكون صحيحاً، لأن الأعمش مدلس ولم يذكر سماعه).

ثانياً: أنه قد يتبين لي بالتتبع والاستقراء أنه كثير ما يكون في السند الذي قيل فيه:

=

"حذا"، أي: تبع هذا ابن المديني وغيره. أو: مبتدأ خبره جملة "حذَا".

(1) كالمناوي مثلاً، فإنه كثيراً ما يستلزم من ذلك الصحة، كقوله في حديث (قال الهيثمي: رجاله ثقات) وحينئذٍ فرمز المؤلف لحسنه تقصير، وحقه الرمز للصحة!! انظر: (فيض القدير) الأحاديث (67/76/531/532) وغيرها، وهي كثيرة جداً، وراجع لهذا (سلسة الأحاديث الصحيحة) (رقم: 584).

(رجاله ثقات) من هو مجهول العين أو: العدالة، وليس بثقة، إلا عند بعض المتساهلين في التوثيق كابن حبان والحاكم وغيرهما، ومن قيل فيه: (رجاله رجال الصحيح) أنه ممن لا يحتج به صاحب (الصحيح)، وإنما روى له مقروناً بغيره، أو: متابعة، أو: تعليقاً، وذلك يعني أنه لا يحتج به عند التفرد.

وإذا عرفت هذا، فمن الواضح ان هذا القول وذاك لا يعني دائماً أن الرجال ثقات، أو: أنهم مُحْتج بهم في (الصحيح) وبالتالي فلا يستلزم في الحالة المذكورة تحقق الشرط الأول، بَلْهَ الشروط الأخرى، فكم من حديث صححه الحاكم مثلاً تصحيحاً مطلقاً تارة، ومقيداً بشرط الشيخين أو: أحدهما تارة أخرى، وهو في كثير من الأحيان متعقب من المنذري وغيره كما ستراه في (ضعيف الترغيب)، فانظر فيه على سبيل المثال (أرقام) الأحاديث التالية: (24/191/427/434/498/689/698/699/720/723/772)، وفي (الصحيح) الأحاديث: (198/317/408/410/726) بل: كم من حديث من هذا النوع تعُقّب فيه المنذريُّ نفسه، كحديث: (167/662/714/780) وفي (الصحيح) الحديث (461) وغيره.

ثالثاً: قد يكون رجال الإسناد كلهم ممن احتج بهم صاحب (الصحيح) ولكن يكون فيهم أحياناً من طعن فيه غيره من الأئمة، لسوء حفظ أو: غيره مما يسقط حديثه عن قرينة الاحتجاج به، ويكون هو الراجح عند المحققين، مثل:

1 - يحيى بن سليم الطائفي عند الشيخين،

2 - وعبد الله بن صالح كاتب الليث،

3 - وهشام بن عمار من رجال البخاري،

4 - ويحيى بن يمان العجلي عند مسلم،

فإن هؤلاء مع صدقهم موصوفون بسوء الحفظ، وهو علة تمنع الاحتجاج بمثله كما هو معلوم، وبمثل ذلك انتقدنا المنذري في بعض الأسانيد كما تراه في التعليق على الحديث: (242 - الصحيح).

رابعاً: إن قولهم: (رجاله رجال الصحيح) لا بد من فهمه، أحياناً على إرادة معنى التغليب لا العموم، أي: أكثر رجاله رجال (الصحيح) وليس كلهم، وهذا حينما يكون من نسب الحديث إليهم من المصنفين دون البخاري ومسلم صاحبي (الصحيحين) في الطبقة، بحيث لا يمكنه أن يشاركهما في الرواية عن أحد من شيوخهما مباشرة، وإنما

يروي عنه بواسطة راوٍ أو: أكثر، كالحاكم والطبراني وأمثالهما، خذ مثلاً حديثاً أخرجه الحاكم (22/1) بالسند التالي:

حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنا محمد بن غالب، أنا موسى بن إسماعيل... إلخ السند، ثم قال: (صحيح على شرطهما) ووافقه الذهبي!

قلت: فموسى هذا من شيوخ الشيخين، ومن فوقه على شرطهما، بخلاف اللذين دونه، وهكذا كل حديث عند الحاكم مصحح على شرطهما، أو: شرط أحدهما، فإنما يعني شيخهما، ومن فوقه، وأما من دونه فلا، وقد يكون راوياً واحداً أو: أكثر، وعلى هذا البيان ينبغي أن يفهم طالب هذا العلم قول المنذري في حديث (الصحيح)...برقم: (898): (رواه الحاكم، ورواته محتج بهم في "الصحيح").

وأما الحاكم فقال: (صحيح على شرط الشيخين) وإنما لم ينقله المنذري، لأنه خطأ فإنما هو على شرط مسلم فقط كما كنت بينته في (سلسلة الأحاديث الصحيحة) (رقم: 86) فقول المنذري المذكور إنما هو على التغليب، وإنما يعني بدْأً من شيخ الشيخين فيه، وهو هنا أبو بكر بن أبي شيبة فمن فوقه، وأما من دونه فلا، ثم إن هؤلاء قد يكونون ثقاتٍ، وقد يكونون غير ذلك، وكل ذلك قد بلوناه في بعض أحاديثه، فانظر مثلاً في (الضعيفة) الحديث رقم: (427) فإنه وإن كان صححه الحاكم مطلقاً فإن شيخ شيخه فيه كذبه الدارقطني، كما حكاه المنذري هناك، وأما النوع الذي قبله، أعني: ما كان من رواية الثقات عن شيوخ الشيخين فكثير جداً والحمد لله.

وكذلك يقال في كل حديث سيمر بك في الكتابين: (الصحيح) و(الضعيف) يقول فيه المنذري: (رواه الطبراني، ورواته رواة الصحيح): أنه يعني غالب رواته، أي: كلهم ما عدا شيخ الطبراني قطعاً، وربما شيخ شيخه معه أحياناً، وهذا حين يكون قوله صواباً، ولا وهم فيه، خذ مثلاً الحديث الآتي في (الصحيح) رقم: (210): (لزمت السواك حتى خشيت أن يدرد فيّ).

قال فيه: (رواه الطبراني في (الأوسط) ورواته رواة الصحيح) فإن إسناده في (الأوسط) (رقم - 6870 - مصورتي) هكذا: حدثنا محمد بن رزيق بن جامع، ثنا أبو الطاهر، حدثنا ابن وهب، ثنا يحيى بن عبد الله بن سالم، عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن عائشة به.

وقال: (لا يروي عن عائشة إلا بهذا الإسناد، تفرد به ابن وهب). قلت: فأبو

الطاهر فمن فوقه كلهم من رواة (الصحيح) بخلاف ابن رزيق - مصغراً بتقديم الراء على الزاي - فليس منهم، بل: لا نعرف شيئاً من حاله، سوى قول الحافظ في (التبصرة) فيه (600/2): (حدث بمصر عن أبي مصعب وسعيد بن منصور).

وهذا كما ترى لا يروي ولا يشفي في معرفة حاله، مع العلم بأن الأحاديث التي ساقها له الطبراني في (الأوسط) تدل على أن له شيوخاً آخرين كإبراهيم بن المنذر الحزامي، وعمرو بن سواد السرحي وغيرهم. وقد بحثت عنه في وفيات سنة (299 - 360) سنة وفاة الطبراني من كتاب (النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة) فلم أعثر عليه، وقد يكون شيخ الطبراني في بعض الأحاديث التي قيل فيها ما ذكرنا ضعيفاً، كما في حديث يأتي في: (39/23) وقد تكلمت عليه وبينت ضعفه في (الصحيحة) (503) من أجل ذلك فقد ينشط المنذري أحياناً فيستثني من مثل قوله المتقدم شيخ الطبراني، كما فعل في الحديث الآتي هناك برقم: (844) حيث قال فيه: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح إلا شيخه يحيى بن عثمان بن صالح وهو ثقة، وفيه كلام).

وقد لا ينشط لذلك أحياناً، بل: هذا هو الغالب عليه، أو: يسْهو فلا يستثنى في حديث يكون الاستثناء فيه أولى، لأنه يكون في سنده شيخ لشيخ الطبراني ليس من رواة (الصحيح) أيضاً كما وقع له في الحديث الصحيح رقم: (146) فتعقبته بكلام الهيثمي الذي نقلته هناك، ومراده أنه ليس في إسناده من هو من شيوخ (الصحيح) فضلا عمن دونه!

وإذا عرفت أيها القارئ الكريم هذه الحقائق حول قولهم: (رجاله ثقات) أو: (رجاله رجال الصحيح) يتبين لك بوضوح لا ريب فيه أن ذلك لا يعني عندهم أن الحديث صحيح، وإنما: (أن شرطاً من شروط الصحة قد تحقق فيه، وهذا إذا لم يقترن به شيء من الوهم أو: التساهل الذي سبق بيانه، فمن أجل ذلك لم أعتبر القول المذكور نصاً في التصحيح، يمكن الاعتماد عليه حين لا يتيسر لنا الوقوف على إسناد الحديث مباشرة.

فينبغي التنبه لهذا، فإنه من الأمور الهامة التي يضر الجهل بها ضرراً بالغاً، أهمه نسبة التصحيح إلى قائله، وهو لا يقصده، وهذا ممن سمعته من كثير من الطلاب وغيرهم في مختلف البلاد.

لماذا يقولون: رجاله ثقات. ولا يصرحون بتصحيح الإسناد؟

فإن قيل: لماذا يلجأ الحافظ المنذري وأمثاله من الحفاظ إلى القول المذكور ما دام أنه لا يعني عندهم أن الحديث صحيح، ولا يفصحون بصحته كما نراهم يفعلون ذلك أحياناً؟

وجواباً عليه أقول: إنما يلجأون إليه لتيسير ذلك عليهم، بخلاف الإفصاح عن الصحة، فإنه يتطلب بحثاً موضوعياً خاصاً حول كل إسناد من أسانيد أحاديث الكتاب، وما أكثرها - حتى يغلب على ظن مؤلفه أنه ثابت عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - ولو بمرتبة الحسن - ولا يحصل ذلك في النفس إلا إذا ثبت لديه سلامته من أي علة قادحة فيه، وليس يخفى على كل من مارس عملياً فن التخريج، مقروناً بالتصحيح والتضعيف، وقضى في ذلك شطراً طويلاً من عمره - وليس في مجرد العزو وتسويد الصفحات به - أن ذلك يتطلب جهداً كبيراً ووقتاً كثيراً، الأمر الذي قد لا يتوفر لمن أراد مثل هذا التحقيق.

وقد يتوفر ذلك للبعض ولكن يعوزه الهمة والنشاط، والدأب على البحث في الأمهات، والأصول المطبوعة والمخطوطة، والصبر عليه، وقد يجد بعضهم كل ذلك، ولكن ليس لديه تلك المصادر الكثيرة التي لا بد منها لكل من تحققت تلك المواصفات التي ذكرنا، مع المعرفة التامة بطرق التصحيح والتضعيف القائمة على العلم بمصطلح الحديث والجرح والتعديل، وأقوال الأئمة فيهما، ومعرفة ما اتفقوا عليه وما اختلفوا فيه، مع القدرة على تمييز الراجح من المرجوح فيه، حتى لا يكون إِمَّعَةً فتأخذ به الأهواء يميناً ويساراً، وهذا شي عزيز، قلما يجتمع ذلك كله في شخص، لا سيما في هذه العصور المتأخرة.

وقد رأيت الحافظ المنذري - رحمه الله - قد أشار إلى شيء مما ذكرته من المواصفات بحيث يمكن اعتبار كلامه في ذلك جوباً صالحاً عن السؤال السابق.

فقال في آخر كتابه (الترغيب) قبيل (باب: ذكر الرواة المختلف فيهم) قال ما نصه: (ونستغفر الله سبحانه وتعالى مما زل به اللسان، أو: داخله ذهول، أو: غلب عليه نسيان، فإن كل مصنِّف مع التؤدة والتأني، وإمعان النظر وطول الفكر قل أن ينفك عن شيء من ذلك، فكيف بـ(المملي) مع ضيق وقته، وترادف همومه، واشتغال باله، وغربة

وطنه، وغيبة كتبه؟

وكيف بكاتب هذه الحروف المحبوس في زنزانة انفرادية مع حراسة عليه مستمرة ليل نهار أكثر من خمس سنوات؟ - وكذلك تقدم في هذا الإملاء أحاديث كثيرة جداً صحاح، وعلى شرط الشيخين أو: أحدهما، وحسان، لم ننبه على كثير من ذلك، بل: قلت غالباً: إسناده جيد، أو: رواته ثقات، أو: رواة الصحيح أو: نحو ذلك، وإنما منع من النص على ذلك تجويز وجود علة لم تحضرني مع الإملاء).

قلت: فهذا نص منه - رحمه الله - يطابق ما ذكرته في أول جوابي عن السؤال، فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

قلة الأحاديث التي صرح الهيثمي بتقوية أسانيدها:

وأعود لتأكيد وتوضيح أن الجواب المذكور ليس خاصاً بصنيع المنذري - رحمه الله - بل: عام شامل لكل من جرى على ذلك من المصنفين، وإن من أقربهم إلى منهجه منهج الحافظ نور الدين الهيثمي، فإنه يكثر جداً من استعمال ذلك القول في كتابه (مجمع الزوائد ومنبع الفوائد) الجامع لزوائد كتب ستة، على الكتب الستة، كما هو معلوم[1].

قال الشيخ الألباني: ومع ضخامة كتابه، وغزارته مادته، فإننا قلما نراه يصحح أو: يحسن، وقد بدأت بترقيم أحاديثه استعداداً لترتيبها فيما بعد على الحروف - إن شاء الله - بمساعدة صهرنا العزيز الشاب المهذب النشيط الأستاذ نبيل الكيالي - جزاه الله خيراً - وقد انتهينا من ترقيم المجلد الأول منه من أصل عشرات المجلدات، فبلغ عدد أحاديثه نحو (1800) حديثاً، وأحصينا الأحاديث التي صرح بتصحيحها أو: تحسينها فبلغ عددها (90) حديثاً فقط! من أصل ألف حديث تقريباً، أقدر أنها ثابتة الأسانيد من بين الرقم المذكور: (1800) وقد تكلم عليها بكلام لا يفيد الصحة ولا الْحُسن، وإنما الثقة للرواة فقط كما سبق بيانه، وما ذلك إلا لسبب أو: أكثر من الأسباب التي سبق أن ذكرتها، وأشار الحافظ المنذري إلى بعضها في كلامه المنقول عنه آنفاً[2].

(1) قال المحدث الألباني - رحمه الله - في: (الإرواء) (86/1): (جمع فيه زوائد معاجم الطبراني الثلاثة، و"مسند" أحمد، وأبي يعلى، والبزار).

(2) انظر: (مقدمة صحيح الترغيب والترهيب) (ص: 47/39).

تابع معنى قولهم: رجاله رجال الصحيح:

هذا القول يصح قوله في إسناد فيه أية علة كالانقطاع والتدليس ونحوها، بينما لا يصح أن يقال في مثله: (إسناده صحيح) لأن من شروط الصحة، السلامة من العلة كما هو مقرر في مصطلح الحديث، وقد تكون ظاهرة وقد تكون خفية، ومن أجل ذلك يميل المؤلفون الجامعون إلى القول المذكور و(رجاله رجال الصحيح) أو: (رجاله ثقات) دون القول الآخر: (إسناده صحيح) أو: نحوه خشية أن يكون فيه علة قادحة لم تظهر له أثناء الجمع، فاحفظ هذا، فإنه مهم غفل عنه كثير من أهل العلم[1].

قولهم: رجاله رجال الصحيح، ليس تصحيحاً للحديث:

علمت من القاعدة الأولى[2] تعريف الحديث الصحيح، وأن من شروطه أن يسلم من العلل التي بعضها الشذوذ والاضطراب والتدليس كما تقدم بيانه، وعليه فقول بعض المحدثين في حديث ما: (رجاله رجال الصحيح) أو: (رجاله ثقات) أو: نحو ذلك لا يساوي قوله: (إسناده صحيح) فإن هذا يثبت وجود جميع شروط الصحة التي منها السلامة من العلل، بخلاف القول الأول، فإنه لا يثبتها.

وإنما يثبت شرطاً واحداً فقط وهو عدالة الرجال وثقتهم وبهذا لا تثبت الصحة كما لا يخفى. وثمة ملاحظة أخرى، وهي: أنه قد يسلم الحديث المقول فيه ذلك القول من تلك العلل ومع ذلك فلا يكون صحيحاً، لأنه قد يكون في السند رجل من رجال الصحيح ولكن لم يحتج به، وإنما أخرج له استشهاداً أو: مقروناً بغيره لضعف في حفظه، أو: يكون ممن تفرد بتوثيقه ابن حبان، وكثيراً ما يشير بعض المحققين إلى ذلك بقوله: (ورجاله موثقون) إشارة إلى أن في توثيق بعضهم ليناً، وهذا كله يمنع من أن تفهم الصحة من قولهم الذي ذكرنا.

والمؤلف كأنه لم ينتبه لهذا كله، فجرى في كثير من الأحاديث على تصحيحها لمجرد قول البعض فيها ذلك القول، وسنرى في تضاعيف التعليق التنبيه على ذلك.

ثم زدت هذه القاعدة بياناً في مقدمة كتابي: (صحيح الترغيب والترهيب) (ص:

---

(1) انظر: (غاية المرام) (ص: 221).

(2) وهي رد الحديث الشاذ كما هو في مقدمة (تمام المنة...) (ص: 15).

46/39) فراجعه فإنه مهم[1] قوله: (رجاله رجال الصحيح) لا يعني أكثر من توفر شرط واحد من شروط الصحة، وهو ثقة الرجال، وأنهم من رجال الصحيح، وأما سلامته من العلة القادحة كالانقطاع مثلاً، فهذا القول لا ينفيه[2].

قول المحدث: (رجاله رجال الصحيح) لا يساوي قوله: (إسناده صحيح) لأن الأول، إنما يعني أن إسناده توفر فيه شرط من شروط الصحة، وهو كون رجاله ثقات رجال الصحيح، وليس يعني أنه سالم من علة قادحة كالتدليس والانقطاع وغير ذلك، بخلاف القول الآخر.

قول الهيثمي: رجاله رجال الصحيح:

مما ينبغي أن يعلم أن هذا القول من الهيثمي - وهو كثير التكرار له - لا ينفي التضعيف الذي أشار إليه العقيلي، ذلك لأن ثقة رجال الإسناد، لا يستلزم صحته كما لا يخفى على الممارس لهذا العلم الشريف، فقد يكون فيه تدليس أو: انقطاع أو: يكون أحد رواته مضعفاً، ولو كان من رجال الصحيح لا سيما إذا كان مقروناً عنده، أو: معلقاً إلى غير ذلك من العلل في صحة الإسناد، فتأمل[3].

قول المحدث في حديث ما: (**رجاله رجال الصحيح**) أو: (**رواته ثقات**) ونحو ذلك لا يفيد تصحيح إسناده، خلافاً لما يظن البعض، وقد نص على ما ذكرنا الحافظ ابن حجر فقال في (التلخيص) (ص: 239) بعد أن ساق حديثاً آخر: ولا يلزم من كون رجاله ثقات أن يكون صحيحاً، لأن الأعمش مدلس ولم يذكر سماعه[4].

قول الهيثمي في (المجمع): (رواه الطبراني في (الأوسط) و(الكبير) ورجاله رجال الصحيح) ليس صحيحاً على إطلاقه، وتلك عادة له أنه يطلق مثل هذا القول: (**ورجاله رجال الصحيح) ويعني من فوق شيخ الطبراني**، فاعلم هذا، فإنه مفيد في مواطن النزاع والتحقيق[5].

---

(1) انظر: (مقدمة تمام المنة) (ص: 27/26).

(2) انظر: (السلسلة الصحيحة) (534/2).

(3) انظر: (الصحيحة) (563/6/القسم الأول).

(4) انظر: (السلسلة الصحيحة) (165/1).

(5) انظر: (السلسلة الصحيحة) (620/1).

قولهم: (موثقون):

إشارة منهم إلى أن بعض رواته ليس توثيقه قوياً[1] (موثقون) غير (ثقات) عند من يفهم الهيثمي واصطلاحه، وهو يعني أن بعض رواته توثيقه ليّن، وهو يقول هذا في الغالب فيما تفرد بتوثيقه ابن حبان ولا يكون روى عنه إلا راوٍ واحد[2].

مثل هذه الكلمة - وهي قولهم: (رجاله ثقات) - لا تقتضي الصحة، كما لا يخفى على من مارس هذه الصناعة، لأن عدالة الرواة وثقتهم شرط واحد من شروط الصحة الكثيرة، بل: إن العالم لا يلجأ إلى هذه الكلمة معرضاً عن التصريح بالصحة، إلا لأنه يعلم أن في السند مع ثقة رجاله علة تمنع من القول بصحته أو: على الأقل لم يعلم تحقق الشروط الأخرى فيه، فلذلك لم يصرح بصحته، وهذه مسألة مهمة طالما غفل عنها المبتدئون في هذا العلم الشريف وغيرهم[3].

لا يلزم من ثقة رجال الإسناد صحة الإسناد، كما لا يخفى على النقاد، لأن الثقة شرط واحد من شروط الصحة، وقد يكون في الإسناد علة تقدح في صحته مثل الانقطاع، والعنعنة وغيرها[4]. قوله: (موثقون) وإن كان فيه إشارة إلى أن في رجاله من وثّق توثيقاً غير معتبر ولا مقبول، فهو صريح بأن ثمةَ من وثَّقَه[5].

وعهدي به - أي: الهيثمي - أنه لا يقول هذا القول إلا إذا كان توثيق أحد رجاله غير موثوق به، وفي الغالب يكون مما تفرد بتوثيقه ابن حبان[6].

قولهم: (رجاله ثقات): لا يعني أن الإسناد صحيح، لما تقدم بيانه أكثر من مرة، فكيف وهو تعقبه في قوله الأول (رجاله وثقوا) فإن هذا فيه إشارة إلى أن بعض رجاله وثقوا توثيقاً مريضاً.

ويكثر من هذا التعبير الحافظ الذهبي في كتابه (الكاشف) وقد تتبعت قوله هذا في عشرات التراجم، فوجدتها كلها أو: جلها ممن تفرد ابن حبان بتوثيقه، ويقول فيهم

---

(1) انظر: (تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد) (ص: 23).

(2) انظر: (السلسلة الضعيف) (154/9).

(3) انظر: (تحذير الساجد) (ص: 105/104).

(4) انظر: (غاية المرام) (ص: 141).

(5) انظر: (السلسلة الضعيفة) (258/2).

(6) انظر: (السلسلة الضعيفة) (334/9).

وفي أمثالهم في (الميزان): مجهول، ويقول الحافظ: مقبول[1].

تتبعي لكلمات الأئمة في الكلام على الأحاديث قد دلني على أن قول أحدهم في حديث ما: (رجال إسناده ثقات) يدل على أن الإسناد غير صحيح، بل: فيه علة ولذلك لم يصححه وإنما صرح بأن رجاله ثقات فقط[2].

قولهم: (أصح ما في هذا الباب):

ينبغي أن يعلم أن عبارة الحافظ هذه - ونص عبارته هكذا: (وهو أصح حديث ورد في الجهر بالبسلمة) - لا يفيد عند المحدثين أن الحديث صحيح وإنما تعطى له صحة نسبية.

قال النووي - رحمه الله -: (لا يلزم من هذه العبارة صحة الحديث، فإنهم يقولون:

(هذا أصح ما جاء في الباب)

وإن كان ضعيفاً، ومرادهم أرجحه أو: أقله ضعفاً[3].

قولهم: **(هذا أصح من هذا):**

قول المحدث: (هذا أصح من هذا) إنما يعني ترجيحاً في الجملة، فإذا كان المرجح عليه صحيحاً كان ذلك نصاً على صحة الراجح وإذا كان ضعيفاً لم يكن نصاً على الصحة، وإنما على أنه أحسن حالاً منه، هذا ما عهدنا في تخريجاتهم، وهو ما نصوا عليه في (علم المصطلح)[4] ليس معناه أن إسناد الحديث صحيح، كما هو معلوم عند العارفين بهذا العلم الشريف[5].

قولهم: **(أحسن شيء في الباب)** أو: **(أصح شيء في الباب):**

ليس معناه تحسين الحديث، بَلْهَ تصحيحه كما هو معروف في علم المصطلح[6].

---

(1) انظر: (السلسلة الصحيحة) (179/5).

(2) انظر: (السلسلة الضعيفة) (317/3)، و(ضعيف الترغيب) (101/2).

(3) انظر: (تمام المنة) (ص: 168).

(4) انظر: (الإرواء) (144/143/7).

(5) انظر: (الإرواء) (174/7).

(6) انظر: (السلسلة الصحيحة) (345/1).

قولهم: (هو أصح من حديث كذا...)

هذا القول لا يفيد تصحيحاً مطلقاً للحديث، بل: تصحيحاً نسبياً، وهو لا ينافي ضعفه، كما في قول الترمذي في كثير من الأحاديث (**وهو أصح شيء في الباب**) فهذا لا يؤخذ منه صحة الحديث، كما هو مقرر في (المصطلح)[1] قولهم: (**لا أعرفه، أو: لم أجد له أصلا**): إن قولي في بعض الأحاديث والآثار: (**لا أعرفه**) معناه عند طلاب هذا العلم الشريف فضلا عن العالمين به: (**لا أعرف إسناده**)، فأحكم عليه بما يستحق من صحة أو: ضعف، وبعض العلماء يعبر في مثل هذا بتعبير آخر فيقول: (**لم أجده**) أو: (**لم أجد له أصلاً**) وبعضهم يقول: (**لا أصل له**).

وهذا كله معروف عند العلماء، وهذا التعبير الآخير منتقد عند بعض المحققين، لما فيه من الإطلاق الموهم أنه لا أصل له عند العلماء قاطبة، ومثل هذا الحكم صعب، فبالأولى التعابير التي قبله - هذه العبارات التي ساقها في هذه الفقرة - العبارات المذكورة بالترتيب هي: (**لا أعرفه، أو لم أعرفه، أو لم أقف عليه...**) - هي في الدلالة على المراد منها كالعبارات التي ذكرها في الفقرة الأولى السابقة، فكما أن تلك معناها: (**ليس له إسناد**)، فكذلك هذه ولا فرق، وإذا كان كذلك، فكون الحديث لم يقف المخرج على إسناده، فليس معناه عنده أنه موضوع، لأن الحديث الموضوع، إما أن يكون وضعه من قبل إسناده، وذلك بأن يكون فيه كذاب أو: وضَّاع، وهذا لا سبيل إليه إلا من إسناده، والفرض هنا أنه غير معروف، وإما أن يكون من قبل متنه، وذلك بأن يكون فيه ما يخالف القرآن أو: السنة الصحيحة، أو: غير ذلك مما هو مذكور في (مصطلح الحديث).

ومن المعلوم بداهة، أنه ليس كل حديث لا إسناد له، في متنه ما يدل على وضعه، بل: لعل العكس هو الصواب، أعني أن غالبها ليس فيها ما يدل على وضعه كما أشار إلى ذلك العلامة القاري في الكتاب المذكور (ص: 137) وإن تعقبه المتعصب - (يعني الشيخ الألباني: شيخنا أبا غدة) - فإن موضع الشاهد منه مسلم به اتفاقاً، وهو أن كثيراً منها ليس عليها أمارات الوضع، وهذا مما يدل عليه تعليق المتعصب نفسه هناك.

---

(1) انظر: (حاشية شرح الطحاوية) (ص: 307).

فثبت بذلك خطؤه في قوله المتقدم أن قول أحد الحفاظ: (لا أعرفه) أو: نحوه كافٍ للحكم على الحديث بالوضع! ولو بالشرط الذي ذكره. وبالجملة فقولهم: (**لا أعرفه**) أو: (**لا أصل له**)، لا يساوي في اصطلاحهم.

قولهم: (**حــديث موضــوع**)، إلا إذا كان هناك قرينة في متنه تدل على وضعه فيشيرون إلى ذلك بإضافة لفظة: (باطل) كقول الحافظ العراقي في حديث الصلاة ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء 12 ركعة، وحديث الصلاة ليلة الجمعة بعد العشاء وسنتها عشر ركعات[1] قال في كل منها: (**باطل لا أصل له**) وقال مثله في حديث رواه الخضر عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - [2] وكذلك قال في حديث رابع[3] بينما لم يقل ذلك في عشرات الأحاديث الأخرى مما لا أصل له، فانظر الصفحات (307/199/192/187/183/170/166/159/157/150/148/92 - ولفظه فيها: لم أجده) و: (156/60/ بلفظ: لم أجده بهذا اللفظ - و: (125/76/62/ 237 - بلفظ: لم أجده هكذا - و: (354/320/312/260/243/169/152/72 - بلفظ: لم أقف له على أصل، ومرة: ليس له أصل) و: (177/141/135/102/81/76/ 317/296/241/240/232/200/198 - بلفظ: لم أجد له أصلاً، مرة: إسناداً) وكذلك وجدت في (المصنوع) خمسة أمثلة في أحاديثها: (باطل لا أصل له) فانظر: (383/379 /261/248/75).

وسائر الأحاديث التي لا أصل لها مما جاء فيه لم يقل فيها: (باطل) كل ذلك إشارة إلى ما ذكرنا[4] إن العلماء يقولون فيما لم يجدوا له طريقاً أو: إسناداً: (لا نعلم له أصل) أو: مع المبالغة: (ليس له أصل) كما يقول بعض الحفاظ المتقدمين كالعقيلي، والأول هو الصواب، و(بخاصة) لمن لم يكن من حفاظ الحديث والمتخصصين فيه كابن حزم! ذلك هو الواجب في أمثاله ومقلديه كالغزالي خشية أن يقعوا في تكذيب حديث قاله رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - فإنه لا يقل إثماً عن

---

(1) كما في: (200/1) (تخريج الإحياء/ المطبعة التجارية).
(2) كما في: (352/1).
(3) كما في: (353/1).
(4) انظر: (مقدمة شرح الطحاوية) (32/31).

الكذب على رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وقد قال تعالى في المشركين: ﴿ بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ ﴾[1].

قولهم: (**لا يصح**):

لا ينافي كونه موضوعاً، بل: كثيراً ما تكون هذه اللفظة مرادفة لكلمة موضوع[2].

قولهم: (ليس بالمحفوظ):

مثل هذا القول: (ليس بالمحفوظ): إنما يقال في حديث تفرد به ضعيف، أو: ثقة خالف فيه الثقات[3].

قولهم: (بإسناد ليس به بأس) و: (لا بأس برواته):

شتان ما بين العبارتين، فإن الأولى نص في تقوية الإسناد بخلاف الأخرى، فإنها نص في تقوية رواته، ولا تلازم بين الأمرين كما لا يخفى على الخبير بعلم مصطلح الحديث، وذلك لأن للحديث أو: الإسناد الصحيح شروطاً أربعة:

1 - عدالة الرواة،

2 - وضبطهم،

3 - واتصاله،

4 - وسلامته من شذوذ أو: علة،

فإذا قال المحدِّث في سند ما:

(**رجاله لا بأس بهم**) أو: (**ثقات**) أو: (**رجال الصحيح**)

ونحو ذلك، فهو نص في تحقق الشرط الأول فيه، وأما الشروط الأخرى فمسكوت عنها، وإنما يفعل ذلك بعض المحدثين في الغالب لعدم علمه بتوفر هذه الشروط الأخرى فيه، أو: لعلمه بتخلف أحدها، مثل السلامة من الانقطاع أو: التدليس أو: نحو ذلك من العلل المانعة من إطلاق القول بصحته[4] قول أبي حاتم:

---

(1) انظر: (تحريم آلات الطرب) (يونس: 39).

(2) انظر: (السلسلة الضعيفة) (346/1).

(3) انظر: (الإرواء) (323/5).

(4) انظر: (السلسلة الضعيفة) (62/3).

(حديث باطل):

إذا كان الإسناد ظاهر الصحة، فلا يجوز الخروج عن هذا الظاهر إلا لعلة ظاهرة قادحة، وقول أبي حاتم: (**حديث باطل**) جرح غير مفسر[1] كما يشعر بذلك قول الحافظ نفسه: (لم يحكم عليه إلا بعد أن تبين له) والجرح الذي لم يفسر حريٌّ بأن لا يقبل، ولو من إمام كأبي حاتم لا سيما وهو معروف بتشدده في ذلك[2] قول الحافظ: (... بإسناد صحيح من رواية أبي صالح السمان...): ليس نصاً في تصحيح جميع السند، بل: إلى أبي صالح فقط ولولا ذلك لما ابتدأ هو الإسناد من عند أبي صالح ولقال رأساً: (عن مالك الدار... وإسناده صحيح).

ولكنه تعمد ذلك ليلفت النظر إلى أن ها هنا شيئاً ينبغي النظر فيه، والعلماء وإنما يفعلون ذلك لأسباب منها: أنهم قد لا يحضرهم ترجمة بعض الرواة فلا يستجيزون لأنفسهم حذف السند كله، لما فيه من إيهام صحته لا سيما عند الاستدلال به، بل: يوردون منه ما فيه موضع للنظر فيه، وهذا هو الذي صنعه الحافظ - رحمه الله - هنا، وكأنه يشير إلى تفرد أبي صالح السمان، عن مالك الدار، كما سبق نقله عن ابن أبي حاتم وهو يحيل بذلك إلى وجوب التثبت من حال مالك هذا أو: يشير إلى جهالته والله أعلم، وهذا علم دقيق لا يعرفه إلا من مارس هذه الصناعة[3].

قولهم: (إن شاء الله):

وقول الزهري: (إن شاء الله)[4]، لا يضر، لأن الراوي قد يشك أحياناً وقد رواه غير واحد بدون شك[5].

---

(1) فائدة في بيان متى يقبل (جرح غير مفسر؟). قال المحدث الألباني - رحمه الله تعالى - في: (الضعيفة) (280/2): ("قوله: "ولم ينقل أهل الشأن جرحاً مفسراً في حقه".
قلت: لا ضرورة إلى هذا الجرح، لأنه ليس بمثله فقط يثبت الجرح، بل: يكفي أن يكون جرحاً غير مفسَّرٍ إذا كان صادراً من إمام ذي معرفة بنقد الرواة، ولم يكن هناك توثيق معتبر معارض له، كما هو مقرر في "علم المصطلح"، فمثل هذا الجرح مقبول، لا يجوز رفضه، ومن هذا القبيل وصفه بالجهالة، لأن الجهالة علة في الحديث تستلزم ضعفه).

(2) انظر: (الإرواء) (201/3).

(3) انظر: (التوسل) (ص: 120).

(4) قاله في سياق روايته للحدث عن عروة فقال: (إن شاء الله).

(5) انظر: (السلسة الصحيحة) (487/6 - القسم الأول).

قول الزيلعي على حديث: (غريب):

هذه عادته[1] في الأحاديث التي تقع في (الهداية) ولا أصل لها، فيما كان من هذا النوع (غريب) فاحفظ هذا، فإنه اصطلاح خاص به[2].

قول الترمذي: (غريب):

قال المحدث الألباني - رحمه الله تعالى - في (السلسلة الصحيحة) (237/5): (والترمذي (2213) وقال: "غريب". قلت - القائل: المحدث الألباني -: يعني: ضعيف).

وقال أيضاً في (السلسلة الضعيفة) (185/2): (جمع الترمذي بين لفظتي: "غريب"، و"حسن" إنما يعني في اصطلاحه أنه حسن لذاته، بخلاف ما لو قال: "حديث حسن" فقط، دون لفظة: "غريب" فقط، فإنما يعني: أن إسناده غريب).

قولهم: (خذوا برجله):

فلينظر مراد الإمام مالك بقوله هذا - قاله لما سئل عن حديث موقوف، وقال السائل لمالك: أرفعه؟ فقال: خذوا برجله -، هل هو إقرار الموقف واستنكار السؤال عن رفعه؟ أم ماذا؟[3] هذه فائدة مهمة نقلناها من كتب الشيخ الألباني كما هي بدون تصرف في إطلاقات علماء هذا الفن واصطلاحهم في التصحيح والترجيح رحمهم الله جميعاً[4].

فائدة في بيان ما قيل في سماع بكر المزني من المغيرة:

هل صح سماع بكر بن عبد الله المزني من المغيرة أم لا؟

الجواب: ابن معين نفى سماعه منه، والدارقطني أثبت سماعه في كتابه (العلل)

---

(1) ذكر ذلك الشيخ عقب حديث: (من صلى خلف عالم تقي فكأنما صلى خلف نبي) ثم قال: لا أصل له، وقد أشار إلى ذلك الحافظ الزيلعي بقوله في (نصب الراية) (26/2): (غريب). وبعض هذه الفوائد مكررة في هذه (الفوائد).

(2) انظر: (السلسلة الضعيفة) (44/2).

(3) انظر: (الإرواء) (273/2).

(4) انظر: (منتهى الأماني بفوائد مصطلح الحديث للمحدث الألباني) (ص: 333/ إلى348) لأحمد بن سليمان أيوب.

(139/7) أما هو في حد ذاته فثقة ثبت جليل، من الثالثة، مات سنة ست ومائة[1] كما في (التقريب) (ص: 81/رقم: 743) تحقيق صلاح الدين بن عبد الموجود[2].

فائدة في بيان أوثق أصحاب الأعمش:

و(كان يحيى بن سعيد القطان يقول: حَفْص أوثق أصحاب الأعمش. ولذلك اعتمد البخاريُّ على حفص (بن غياث) هذا في حديث الأعمش، لأنه كان يميز بين ما صرح به الأعمش بالسماع، وبين ما دَلَّسه)[3].

فوائد متنوعة:

قال الحافظ الذهبي في (سير أعلام النبلاء) في ترجمة الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - (187/11) ما نصه: (قال الخلال - يعني في مناقب أحمد - وعن أحمد الدورقي عن أبي عبد الله - يعني أحمد - قال: نحن كتبنا الحديث من ستة وجوه وسبعة ولم نضبطه فكيف يضبطه من كتبه من وجه واحد، قال عبد الله بن أحمد قال لي أبو زرعة: أبوك - يعني أحمد - يحفظ ألف ألف حديث فقيل له: وما يدريك؟ قال: ذاكرته فأخذت عليه الأبواب اهـ.

قال الذهبي: فهذه حكاية صحيحة في سعة علم أبي عبد الله، وكانوا يعدون في ذلك المكرر والأثر وفتوى التابعي وما فسّر ونحو ذلك، وإلا فالمتون المرفوعة القوية لا تبلغ عُشُر مِعشار ذلك).

قال: فضيلة شيخنا العلامة محمد بوخبزة -: وتعقيب الذهبي هذا يحل إشكالاً طالما تردد على ألسنة من لم يفهم القصد.

ومنهم من كان يعتقد وجود هذا العدد من الحديث، ولكنه إذا بُوحث وذكر له ما

---

(1) قال ذلك ابن المديني والبخاري وابن أبي خيثمة وأبو نصر الكلاباذي وغيرهم، وذهب ابن سعد إلى أنه مات سنة ثمان ومائة، ونص عليه خليفة بن خياط ويحيى بن بكير، وقال ابن سعد: وهو أثبت عندنا. كما في هامش (تحرير تقريب التهذيب) (181/180/1) .

(2) انظر: (تحرير تقريب التهذيب) (743/181/1) للشيخين: بشار عواد، وشعيب الأرنؤوط. و(تهذيب الكمال) (140/3/ رقم: 735)، و(تهذيب التهذيب) (505/1/ رقم: 789)، و(الكاشف) (114/1/ رقم: 636).

(3) انظر: (مقدمة الفتح: 398)، و(تحرير تقريب التهذيب) (306/1/ رقم: 1430). وهذه الفائدة سبق أن ذكرتها مختصرة تحت فوائد متنوعة.

حرر من أعداد أحاديث الجوامع والمصنفات الكبار الذي لا يبلغ عشرين ألفاً تَحيَّر وارْتاب وتشكَّكَ، والواقع ما ذكره الحافظ الذهبي بإضافة فتاوى الصحابة والموقوفات والأسانيد المكررة المعبّر عنها بالوجوه فيقال: كتب هذا الحديث من كذا وكذا وجهاً[1]. أي: سنداً وطريقاً ويعد كل وجه أو: سند أو: طريق مستقل حديثاً)[2].

فائدة عجيبة:

ثلاثة إخوة رُواة للحديث هم: هارون، ورئاب التميمي، ثم الأسيدي البصري أبو بكر، روى له البخاري ومسلم، وأخوَاه اليمان وعلي، أما الأول فمن أهل السنة والزهاد الصالحين، وأخوه اليمان من أئمة الخوارج، وأخوه علي من أئمة الروافض، كانوا

---

(1) قال شيخنا العلامة أبو غدة - رحمه الله تعالى - في كتابه القيم: (قيمة الزمن عند العلماء) (ص35): (يَعُدُّ المحدثون كل خبر أو: كلمة من كلام الرسول ﷺ، أو: كلام صحابي أو: التابعي، أو: التفسير للفظ غريب، أو: لفظ مبهم، أو: نحو ذلك، إذا رُوي بالسند: حديثاً. فهذا العدد على هذا المعنى).

وقرر مثله فضيلة شيخنا العلامة محمد بو خبزة في (جراب السائح...). ولما ذكر القنوجي في (الحطة) (ص: 255/244) أن: (الحافظ هو من حفظ مائة ألف حديث متناً وسنداً، ثم الحجة وهو من حفظ ثلاث مائة ألف - حديث سنداً ومتناً...).

قال فضيلة شيخنا محمد بوخبزة أيضاً معلقاً على هذا الكلام في نسخته الخاصة بمكتبته - بعث بها إليّ لأقوم بتصويرها -: (العجب من المؤلف والمحقق - علي حسن - حيث لم يتعقبوا هذا الكلام وما بعده من كلام السبكي فإنه لا حقيقة له ولا طائل تحته ولا يوجد من الحديث صحيحه وغيره خمسون ألفاً، وقد اعتذر عن هذه الأعداد الوهمية الذهبي بإرادة الموقوفات والطرق ورغم ذلك فمن الصعب جداً تمثل ذلك وحفظه).

وذكر أيضاً القنوجي في (الحطة) (ص: 463 - الفصل الثامن: أحمد بن حنبل): (... وكان إمام المحدثين من أصحاب الشافعي - مترجم في "طبقات الشافعية" (27/2) - يحفظ ألف ألف حديث). وعلق أيضاً شيخنا أبو أويس قائلا: (كلمة قيلت كثيراً؟ ولا معنى لها إلا التهويل أو: المراد: الأسانيد والطرق وآثار الصحابة والتابعين كما سبق). انتهى من هامش: (إمداد السقاة بدلو الرواة) (ص: 3).

(2) انظر: (نُقل النَّديم، وسُلوان الكظيم) (ص: 6)، لفضيلة شيخنا أبي أويس محمد بن الأمين بو خبزة الحسني. ومثله أيضاً في كتابه (حَفنة دُر) (ص: 57/37) وله أيضاً في تعليقه على (جؤنة العطار) (47/45/18/2) لشيخه أحمد بن الصديق عند قوله عن الجعابي: (ونقل عنه أنه قال: أحفظ أربعة ألف حديث وأذاكر في ستمائة ألف): (لا يوجد في الدنيا هذا العدد ولا نصفه ولا ربعه، وإنما مرادهم بهذه الأعداد الهائلة: الطرق والوجوه مع الموقوفات ونحوها).

متعادين متقاطعين وهم إخوة أشقاء وهذا مما لم يُسمع بمثله[1].

فائدة في بيان الفرق بين المروزي والمروذي:

(أبو بكر المروذي - صاحب الإمام أحمد بن حنبل - وهو بضم الراء المشددة وآخره ذال معجمة، واسمه أحمد بن محمد بن الحجاج، وكثير من الناس يصحفه بالمروزي، وليس كذلك، لأنه منسوب إلى مرو الروذ، وهو من الحفاظ الرواة عن أحمد بن حنبل. أيضاً: أبو بكر المروزي بسكون الراء وآخره زاي نسبة إلى مرو الشاهان واسمه أحمد بن علي إلا أن صاحب أحمد الذي روى عنه الفقه والأقوال هو المروذي بالذال فلا يلتبس عليك هذا بذاك)[2].

فائدة في بيان عبارات أهل الحديث:

قال الشيخ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري[3]: (من عبارات أهل الحديث التي لا تجد شرحَها والنص عليها في كتب المصطلح. قولهم في الأسانيد: أخبرنا فلان في الثانية أو: في الأولى أو: في الخامسة، فإنه يشكل عليك معنى هذا إذا لم تكن ممن مَارَس الحديث.

فاعلم أن المراد بذلك أخبرنا فلان وسمعت منه ذلك، وأنا في السنة الثانية من عمري، أو: الثالثة أو: الرابعة. وكذلك قولهم في التراجم: سمع من فلان حضوراً، وأسمعه والده على فلان وفلان، ثم سمع بنفسه على فلان وفلان.

فالمراد بالحضور والإسماع أنهم كانوا يذهبون بأولادهم إلى مجالس الحفاظ يسمعونهم منهم ويدركون الأسانيد العالية قبل فواتها بوفاة مشاهير محدثي عصرهم وحفاظهم، ويعتبرون عن ذلك بالحضور، فرقاً بينه وبين السماع في حالة الكبر بعد البلوغ، أو: قريباً منه، وكذلك قولهم: وكتب الطباق، أو: صكّ الطبقة وكتب فيها نفسه.

فالطبقة هي: ما يكتبونه آخر المصنف أو: الجزء المسموع من أسماء السامعين

---

(1) انظر تراجمهم في: (تهذيب الكمال) (84/82/30)، و(صفوة الصفوة) لابن الجوزي (289/3)، و(الحلية) (57/55/3)، انتهى من (حَفنة دُرّ) لفضيلة شيخنا محمد بو خبزة.

(2) انظر: (جؤنة العطار، في طرف الفوائد ونوادر الأخبار) (92/2/رقم: 112)، لأحمد بن محمد بن الصديق الغماري.

(3) انظر: (الجؤنة) (105/2/رقم: 130).

والحاضرين حتى لا يدعي السماع لذلك الكتاب من لم يكن حاضراً، ولا سمع من الضعفاء والكذابين، ولا ينكر سماع من ادعاه بعد طول المدة فكم راوٍ افتضح بسبب الطباق، وكم راوٍ اتُّهم بالكذب فظهر صدقه بالوقوف على الطبقة ووجود اسمه في الحاضرين مع إمضاء المحدث المسمع على آخر الطبقة بقوله: صحيح ذلك، وكتبه فلان).

فائدة في بيان أن الضمير يعود إلى أقرب مذكور:

شيخنا الفاضل - فك الله أسركم - سؤالي إليكم هذه المرة: عن الضمير الوارد في هذا الحديث: (خير نسائها مريم، وخير نسائها خديجة). ومما سمعنا منكم في دروس (أصول الفقه) قاعدة: (الضمير يرجع على حسب معاد)، وأخرى: (الضمير يعود إلى أقرب مذكور)، وهنا يعود على غير مذكور، ومن هو المقصود بهذا الضمير أفيدونا جزاكم الله خيراً وفرج عنكم كربتكم، وكثر فوائدكم؟

الجواب: أولاً: الحديث الذي ذكرتِ أمَّ الفضل صحيح، رواه البخاري في (صحيحه) من طريق النضر بن شميل في كتاب الأنبياء، (470/6/رقم: 3432)، ومن طريق عبدة بن سليمان في كتاب المناقب (133/7/رقم: 3815)، ومسلم في (صحيحه) من طريق عبد الله بن نمير، وأبي معاوية[1]، وعبدة بن سليمان، في كتاب الفضائل (370/369/2)، وأحمد في (مسنده)(166/2/1) في (فضائل الصحابة - في فضائل خديجة)، من طريق محمد بن بشر، ووكيع، وابن نمير. وأيضاً: من طريق أبي معاوية، ووكيع (167/1)، وأيضاً: في مسند علي، من طريق محمد بن بشر (134/1)، وأيضاً: من طريق ابن نمير (84/1)، وأيضاً من طريق وكيع (132/116/1) وغيرهم. والحديث لا نقاش في صحته.

ثانياً: الضمير في الحديث - أم الفضل - عائد على غير مذكور كما قلتِ، لكنه يفسره الحال والمشاهدة يعني به الدنيا، فيكون - والله أعلم - المعنى: أن كل واحدة منهما خير نساء الأرض في عصرهما[2].

---

(1) هو: محمد بن خازم الضرير (العلل الواردة في الأحاديث النبوية) (116/3/رقم: 312) للدارقطني، وكتاب (العلل) جاءني هدية من أخينا الفاضل أبي عزام يوسف - حفظه الله -.
(2) انظر: (السير) (113/2).

فائدة في بيان نقاد أحاديث "الصحيحين":

المعروفون من نُقّاد علماء الحديث من المتقدمين والمتأخرين من أهل السنة، الذين تعرضوا لنقد أحاديث "الصحيحين" بعلم أربعة:

1 - أبو الحسن الدارقطني - رحمه الله - وكتاباه: (الإلزامات)، و(التتبع) معروفان وقد طبعا بتحقيق محدث اليمن الشيخ مقبل الوادعي، ومعلوم أن الحافظ ابن حجر تعقب انتقادات بالمناقشة والرد في (هدي الساري) مقدمة فتح الباري ولم يُسَلِّم له إلا القليل.

2 - وابن عمار الشهيد - رحمه الله - في كتابه: (علل صحيح مسلم) وقد طُبع وقد تُعُقِّب عليه.

3 - وأبو علي الغساني الأندلسي في كتابه الرائع: (المشكل وتبيين المهمل) وفيه فصل واسع في التنبيه على الأوهام التي في وقعت في (صحيح مسلم)، وقد أفرد بالطبع، وأجيب عن جميع ما أورده من الأوهام أجوبة معتبرة.

4 - محمد ناصر الدين الألباني في مواضع من (سلسلتيه: الصحيحة والضعيفة)، وتحقيقه لـ(مختصر صحيح مسلم) للمنذري، وأغلب انتقاداته تنصبُّ على رواية أبي الزبير المدلس، وقد أكثر منها مسلم - رحمه الله - وتعقبه بوقاحة وجهل المدعو محمود سعيد ممدوح في كتاب طبعه باسم: (تنبيه المسلم - لاعتداء الألباني على صحيح مسلم) أبان فيه عن جهالة وجراءة وما قيل فيها[1] ...

فائدة في بيان الأحاديث المنتقدة على "الصحيحين":

بلغت الأحاديث المنتقدة على صحيحي البخاري ومسلم ثلاثة وتسعين وثلاثمائة هكذا - وهي مجموع ما ذكره أبو الحسن الدارقطني في كتابه: (التتبع)، وأبو علي الغساني في (تقييد المهمل)، وأبو مسعود الدمشقي، والحافظ ابن حجر والألباني من المعاصرين وغيرهم، وكلها معلة إلا أن معظمها صح من وجوه أخرى...

وبالشواهد والمتابعات، إلا ثلاثة ولم يوجد لها جواب فيما قيل وهي حديث: (خلق الله التربة يوم السبت، وخلق فيها الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الاثنين،

---

(1) انظر: (جراب الأديب السائح، وثمار الألباب والقرائح)(30/3) لفضيلة شيخنا العلامة أبي أويس محمد بوخبزة الحسني.

وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من ساعة الجمعة فيما بعد العصر إلى الليل).

رواه أحمد في (المسند)، ومسلم في (صحيحه)، وهو في (مختصره) للمنذري (رقم: 1605)، ورواه ابن معين في (التاريخ)، وابن منده، والدُّولابي الثقفي، والبيهقي وغيرهم. وقد أُعل بما لا يقدح، ودافع شيخنا الألباني عن الحديث وأجاب عن الاعتراضات في (السلسلة الصحيحة) (رقم: 1833) بما مضمنه بأن تلك الطعون دعاو عاريةٌ عن الدليل كما أجاب عما يتوهم من مخالفة الحديث للقرآن بأن السبعة أيام المذكورة في الحديث هي غير الستة أيام المذكورة في القرآن لأنها في خلق السماوات والأرض وما بينهما، وفي الحديث مخلوقات غيرها، وذكر أجوبة أخرى في تعليقه على الحديث في (مشكاة المصابيح)(رقم: 5734) فلم يبق إلا حديثان: وهي طلب أبي سفيان من النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أن يعطيه ثلاثاً.

وذكر منها: أن يزوجه ابنته أم حبيبة الخ، وهذا مخالف للواقع، والجواب عنه لا ينهض، والحديث الآخر رواه البخاري عن ابن شهاب الزهري أنه بلغه أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - لما أبطأ عليه الوحي خاف من انقطاعه حتى أشرف على جبل أراد التردي منه انتحاراً، ولم يوجد لبلاغ الزهري اتصال من طريق آخر. والله أعلم[1].

فائدة في بيان الفرق بين الاتحادين: النوعي، والعيني:

شـــيخنا قـــرأت كلاماً خطيراً للمدعو حسن السقاف يتهم به شيخ الإسلام - بالاتحاد النوعي - ويكفره به وحتى الشيخ الألباني تمنى أن لو كان ابن تيمية سلم من الـــتورط في هـــذا، ... فمـــا رأيكم فيما ذكرت لكم، وما جوابكم عليه - فك الله أسركم؟

الجواب: هذا السؤال الذي تسألين عنه أم الفضل سؤال مهم جداً - وأذكر أنني كنت قد سألت فضيلة شيخنا العلامة محمد (بوخبزة) عن إشكالات عشرة من بينها سؤالكِ هذا.

(1) انظر: (جراب الأديب السائح...) (100/3).

فأجابه قائلاً: (بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وعلى آله وأصحابه التابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فقد وصلتني رسالة من الأخ أبي عاصم رعاه الله تتضمن أسئلة مختلفة منذ شهرين.

وأخرني عن الجواب ضعف عام مادي ومعنوي، فمعذرةً فإن التأخير لم يكن مقصوداً، وقد أخجلني ما تخلل الرسالة من إطراء[1] سبق أن نبهت الأخ إلى الاقتصاد

---

(1) قالت أم الفضل حرم وتلميذة المؤلف: قال شيخنا أبو الفضل: وقد بينت قصدي في ذلك وأطلت النفس في بحث ضمنته مقدمتي على كتاب: (فضيلة شيخنا محمد بوخبزة) الموسوم بـ(نشر الإعلام بمروق الكرفطي من الإسلام). تحت عنوان: (ما يجوز من المدح وما لا يجوز). (ص: 17/16/15/14/13/12/11/10/9/8/7/6/5).

وختمت المقدمة بكلام ابن بطال ونصه: (حاصل النهي أن من أفرط في مدح آخر بما ليس فيه لم يأمن على الممدوح العجب، لظنه أنه بتلك المنزلة فربما ضيع العمل والازدياد من الخير اتكالاً على ما وصف به، ولذلك تأول العلماء في الحديث). وذكرت في (ص: 7).

تنبيهاً مهماً بينت فيه: أن المراد من هذا الحديث - ذم المدح - من يمدح الناس في وجوههم بالباطل. كما يفعل الشعراء والصحافيون الدجاجلة المتزلجون على ثلج الشهرة والظهور مع الحكام الظالمين والأغنياء الفاسدين والأغبياء الغاصبين. وفي مثلهم قال سيدنا عمر: (المدح هو الذبح).

وقول البخاري في (صحيحه): (باب: من أثنى على أخيه بما يعلم)... فهذا جائز ومستثنىً من الذي قبله. والضابط أن لا يكون المدح مجازفة ويؤمن على الممدوح الإعجاب والفتنة...

ومن جملة ذلك الأحاديث في مناقب الصحابة - رضي الله عنهم - ووصف كل واحد منهم بما وصف به من الأوصاف الجميلة كقولهﷺ لعمر: (ما لقيك الشيطان سالكاً فجاً إلا سلك فجاً غير فجك) - (البخاري 479/10، مع الفتح. ومسلم 1864/4) - فمن مدح بما فيه فلا يدخل في النهي، فقد مُدحﷺ في الشعر، والخطب، والمخاطبة، ولم يحث في وجه مادحه تراباً. انظر: (الفتح) (477/10).

ثم قلت: (وهذا غيض من فيض، وقليل من كثير.ونحن - عَلِمَ الله - ما قلنا هذا في شيخنا إلا بحق وبخبرة وصدقاً لا نفاقاً وهو أكثر مما قلنا فيه والله من وراء القصد).

قالت أم الفضل تلميذة الشيخين: ولشيخنا أبي الفضل قصائد كثيرة - ومساجلات علمية - يمدح فيها شيخنا أبا أويس - حفظه الله - وفرج الله كرب شيخنا أبي الفضل.

فيه. والله المستعان...

الجواب عن السؤال التاسع: حول الاتحاد النوعي والعيني: أن هذا الأخير هو مراد الاتحاديين في زعمهم أن المـُريد إذا فَنِيَ عن نفسه بالرياضة واضمحَلَّ اتَّحد بخالقه وأصبحا شيئاً واحداً بعد أن كانا شيئين، وهذا غير الوحدة لأنها لا تعدد فيها، والمقصود أن هذه المصائب الكبرى الثلاثة:

1 - الوحدة،

2 - الاتحاد[1]،

3 - الحلول،

تقاسمها الصوفية فلكل واحدة منها أنصار، ومنهم من يعتقدها جميعاً.

ومفهوم الإتحاد العيني: أن عَينَك ونفسَك تتحد بالله فتصيران واحداً، أما الإتحاد النوعي: فهو اتحاد ميل وهوى المريد ومراده بمراد ربه فيصير اتحادهما بل مرادهما واحداً[2].

وينشأ هذا من كثرة التقرب إلى الله بالطاعات كما يستفاد من حديث الولي المروي في البخاري: (فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به).

ويحسن الرجوع إلى كتاب (قطر الولي)[3] للشوكاني في شرح الحديث وأذكر

(1) انظر: (تاريخ الإسلام) (838/8/رقم: 393 - ترجمة: أبي حيان التوحيدي صاحب المصنفات، واسمه علي بن محمد بن العباس الصوفي). قال شيخنا أبو الفضل: (وقد وصفه الحافظ الذهبي في (السير) (17\119) بـ(الملحد الضال)، ووصفه السبكي في (طبقات الشافعية) (5\286) بـ(المتكلم الصوفي!!!!!!!!!!!!!!!)....).

(2) وقد سأل شيخنا أبو الفضل شيخنا أبا أويس قائلاً: (... شيخنا أود أن تذكر لي تفصيلاً حول الاتحاد النوعي الذي كنتم أشرتم إليه في بعض دروس تفسير القرآن العظيم؟ وفي جواب كنتم بعثتم به إليَّ قبل سجني بمدة قصيرة.
فأجابه قائلاً: جناب الأخ الكريم الأستاذ الفاضل الواعية أبا الفضل. رعاك الله.... استعادتكم لتفصيلي حول الاتحاد النوعي، لا أعرف كيف، ومتى، وأصل ذلك كلام لشيخ الإسلام وقد نسيته ولا أدري الساعة أين هو ولعله في (مجموع الفتاوى) - وسيأتي أنه في (درء تعارض العقل) - وليس في (مجموع الفتاوى) فمعذرة. تطوان في 4 ربيع الأول 1429 هـ . من أخيكم أبي أويس محمد بوخبزة).

(3) وحديث الولي أخرجه البخاري في (صحيحه) في كتاب الرقاق - باب: التواضع: (رقم: 6502). وقال الذهبي في ترجمة: خالد بن مخلد من (ميزانه): (لولا هيبة الصحيح لعدوه من منكرات
=

أنني تكلمت في أحد مجامعي:

1 - (نقل النديم)،

2 - أو: (الحفنة)

أو: غيرها على هذه المصائب ولاسيما مسألة القدم النوعي أو: حوادث لا أول لها أو: قيام الحوادث بالله تعالى هذه المسألة التي شنع بها أولاً التقي السبكي على شيخ الإسلام ابن تيمية وقلده بعده أعداؤه آخرهم الكوثري وهو يفهمها جيداً إلا أنه لفرط عداوته للشيخ أقام عليه الدنيا ورماه بالقول بقدم العالم.

وحتى شيخنا الألباني لام ابن تيمية لوماً شديداً وتمنى أن لو كان سلم (من) التورط فيها وتحاشى استخدام الألفاظ الفلسفية الموهمة، والواقع أن المسألة واحدة سميت بأسماء (كثيرة) للتهويل ودقت عن فهمها النجباء فكيف يفهمها:

1 - السقاف،

2 - والكرفطي.

ومفادها أن الله جل جلاله وعز كماله ذاته مقدسة بأسمائها وصفاتها القائمة بها، وهذه الأسماء لا بد لها من مقتضيات كالخلاّق والرزاق مثلاً ومن هذه المقتضيات نوع الأفعال لأفرادها الحادثة بعد طبق المشيئة الإلهية (وربك يخلق ما يشاء ويختار) ولا يمكن أن يخلو ربنا عن أفعاله لأنه تعطيل لـ(كل يوم هو في شأن).

وقد تناول ابن تيمية هذا المعنى بأساليب متنوعة وفي كثير من كتبه ومنها ما نقلت أنت عنه وهو (درء تعارض العقل وسمي موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول) وهو كتاب واحد طبع أخيراً تاماً في 11 مجلداً فيما أظن بتحقيق عالم مصري توفي رحمه الله[1].

=

خالد بن مخلد). وللحديث طرق أخرى يدل مجموعها على أن له أصلاً منها عن عائشة - رضي الله عنها - أخرجه أحمد في (الزهد)، وأبو نعيم في (الحلية).

وقد جمع هذه الطرق المحدث الألباني في (الصحيحة). انظر هامش: (المجموع شرح المهذب) (44/1) للنووي. دار الفكر.

(1) وكتب شيخنا أبو الفضل تحته: (اسمه: محمد رشاد سالم، طبع جامعة محمد بن سعود، وهذا العالم الفاضل حقق كثيراً من كتب شيخ الإسلام ابن تيمية، الذي يحضرني منها الآن:

1 - الاستقامة،

=

وملخصها ما ذكرت لك هنا.

هذا ما أمكن كتابته الساعة وقد تعبت علم الله في إملائه والله الموفق لا رب سواه ولا إله غيره والسلام وكتبه مسلماً على من يقف عليه أبو أويس عفا الله عنه. صباح يوم الأحد ثاني ذي القعدة سنة 1421هـ)[1].

فائدة في بيان معنى قولهم: من أسند لك فقد أحالك؟

قال فضيلة شيخنا محمد بوخبزة: (من عادة الإمام الحافظ أبي طاهر السِّلَفي الإسكندري أن يروي من كتابه: (معجم السفر) بين الفينة والأخرى أحاديث بأسانيدها:

1 - **لنكتة استغراب**

2 - **أو: رواية فريدة**

3 - **أو: راوٍ غير معروف بالرواية،**

وقد يكون الحديث ضعيفاً بل: موضوعاً، ويرويه ساكتاً على عادة كثير من المحدثين، وبئست العادة، لأن هذا لا يقوم لهم عذراً عند الله في رواية الكذب ونسبته إلى الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - وهم يعلمون ما ورد في ذلك، وقولهم: من أسند لك فقد أحالك، يعني: أحالك على السند لتنظر فيه، ولماذا لا ينظر فيه الراوي، ومن ذلك أنه روى في (ص: 35) بسنده إلى مالك (ولا أصل له من حديثه) عن أبي هريرة مرفوعاً: (ادفنوا موتاكم وسط قوم صالحين، فإن الميت يتأذى بجوار السوء كما يتأذى الحي بجار السوء). وهو حديث موضوع خرجه شيخنا الألباني في (الضعيفة)(رقم: 563)، وأثر هذا الحديث السيء في الأمة واضح)[2].

=

2 - والصفدية،

3 - ومنهاج السنة النبوية،

4 - ومجموعة رسائل ابن تيمية، وغيرها).

(1) قالت أم الفضل: انتهى بلفظه من مقدمتي لكتاب: (إتحاف الطالب...) (ص: 102/99)، و(قناص الشوارد الغالية...) (ص: 783/779/رقم: 156).

(2) انظر: (جراب الأديب السائح وثمار الألباب والقرائح) (183/4) لشيخنا العلامة الأديب أبي أويس محمد بو خبزة - حفظه الله -.

فائدة – في رواية التابعين:

أكثر ما وجد من رواية التابعين بعضهم عن بعض بالاستقراء ستة، أو: سبعة قاله الحافظ ابن حجر كما في (مقدمة بيان أصول الحديث دراية ورواية) (ص: 24) لشيخنا علي بن محمد الهندي.

فائدة في بيان اتفاق الأسماء:

خمسة من التابعين اتفقوا بالاسم والرواية عن أبي هريرة:

1 – عطاء عن أبي هريرة: هو ابن أبي رباح.

2 – عطاء عن أبي هريرة: هو ابن يسار الهلالي.

3 – عطاء عن أبي هريرة: هو ابن يزيد الليثي.

4 – عطاء عن أبي هريرة: هو ابن أبي ميمون الخراساني.

5 – عطاء عن أبي هريرة: هو ابن يعقوب المدني.

أفاد هذه الفائدة ابن الجوزي في كتابه: (رؤوس القوارير). ونقلها عنه شيخنا العلامة علي الهندي في كتابه: (مقدمة في بيان أصول الحديث دراية ورواية) (ص: 24/ 25).

فائدة في علم الرجال:

بَشِير وبُشَير: جميع ما في أسانيد الحديث من بشير فهو بالفتح، أي: فتح الباء وكسر الشين، إلا راويين اثنين وهما:

1 - بُشَيْر - مصغر -، ابن يسار الحارثي الأنصاري مولاهم المدني الثقة الفقيه، من الثالثة. (ع)[1].

2 - بشير - مصغر أيضاً -، ابن كعب بن أُبَيّ الحميري العدوي أو: المعافري أبو أيوب البصري ثقة مخضرم، من الثانية. (خ 4)[2].

وإلى هذا أشار من قال:

بشير بن يسار مع ابن كعب ... بالضم والبقية بانفتاح

---

(1) انظر: (تحرير تقريب التهذيب) (1/179/رقم: 730).

(2) انظر: (تحرير تقريب التهذيب) (1/178/رقم: 729).

فائدة في تمييز أسماء الرجال:

ليس في الرواة من اسمه بهز غير اثنين:

1 - بهز بن أسد العَمِّي بالعين أبو الأسود البصري: ثقة ثبت، قال الإمام أحمد: إليه

المنتهى في الثبت يروي له الجماعة[1].

2 - وبهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري.

قال علي بن عبد الله بن جعفر المدني: (بهز بن حكيم ثقة)[2]. قال الحافظ: (صدوق!).

وقال محررا أحكام "التقريب": (بل: ثقة، وثقه:

1 - يحيى بن معين.

2 - وعلي بن المديني.

3 - وأبو داود.

4 - والنسائي.

5 - والترمذي.

6 - والحاكم.

7 - وابن عدي، وقال: (لم أر له حديثاً منكراً).

8 - وقال أبو زرعة: صالح، ولكنه ليس بالمشهور.

9 - وقال أبو حاتم: (شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به).

10 - وقال غندر: (قد كان شعبة[3] مَسّه ثم تبين معناه فكتب عنه).

من هنا يتضح أن أبا حاتم وحده لم يُحسن القول فيه، فانفرد بذلك.

---

(1) انظر: (تحرير تقريب التهذيب) (185/1/رقم: 771).

(2) انظر: (العلل) (ص: 213) لابن المديني، و(الجرح والتعديل) (430/2: 1714)، و(تهذيب الكمال) (382/1: 762).

(3) انظر: (النكت على تقريب التهذيب) (ص: 98/37/35/رقم: 118)، وقد زعم الحاكم أن شعبة رأى أنس بن مالك، وعمرو بن سلمة الصحابيين - رضي الله عنهما - سنة (100 هـ).
قال فضيلة شيخنا العلامة ابن باز - رحمه الله -: (فعلى هذا إن صح يكون شعبة من الخامسة، وهم صغار التابعين، والله ولي التوفيق).

ورواية بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده - وهي التي وهنها أبو حاتم الرازي كما يظهر - صححها ابن معين وأبو داود إذا كان دون بهز ثقة.

(والصواب أن يقال: إن هذه الرواية: بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده حسنة الإسناد، لأن حكيم بن معاوية والد بهز لا يرتقي حديثه إلى مرتبة الصحيح).

وقد دافع الذهبي عن بهز بن حكيم في (تاريخ الإسلام) دفاعاً مجيداً، ويكفيه أن الزهري روى عنه وهو أكبرُ منه، وأن يحيى بن سعيد القطان روى عنه، عن أبيه، عن جده، على ما هو معلوم من تشدد يحيى بن سعيد)[1].

فائدة في تمييز رجال لإسناد:

وجميع ما في الأسانيد عن عمارة فبالضم، ما عدا أُبَيّ بن عِمارة فبالكسر. قال الحافظ: (أبي بن عمارة، بكسر العين على الأصح، مدني سكن مصر: له صحبة، وفي إسناد حديثه اضطراب. د ق). وعقب عليه محررا أحكام (التقريب) بقولهما:

(بل: لا تصح صحبته، وإنما قيل بصحبته استناداً إلى حديثه في: "سنن أبي داود" (158)، وفي سنده مجهولان ولَيِّن، فلا تثبت الصحبة بهذا الحديث الضعيف)[2].

فائدة في ضابط الفرق بين الأسماء:

وجميع ما في الأسانيد من سلاَّم فبتشديد اللام، ما عدا عبد الله بن سلاَم الصحابي الجليل، ومحمد بن سلاَم البِيكندي شيخ البخاري فبالتخفيف، ويجوز التشديد، والأشهر الأول.

قال الحافظ: (محمد بن سلاَم بن الفرج السلمي مولاهم، البِيكَنْدِي، بكسر الموحدة وسكون التحتانية وفتح الكاف وسكون النون، أبو جعفر، مختلف في لام أبيه، والراجح التخفيف: ثقة ثبت...)[3].

أما سميه - ذكر تمييزاً - محمد بن سلاَّم البيكندي الصغير فبتشديد اللام، قال الحافظ: (مقبول). وقال محررا أحكام (التقريب): (بل: مجهول الحال، فقد روى عنه

(1) انظر: (تحرير تقريب التهذيب) (1/185/186/رقم: 772).
(2) انظر: (تحرير تقريب التهذيب) (1/185/106/رقم: 282).
(3) انظر: (تحرير تقريب التهذيب) (3/254/255/رقم: 5945).

اثنان فقط، ولم يوثقه أحد[1].

فائدة في بيان رواية المسيب عن ابن مسعود:

المسيب بن رافع الأسدي الكاهلي، أبو العلاء الكوفي، الأعمى الثقة: روايته عن عبد الله بن مسعود، وعلي بن أبي طالب، وسعد بن أبي وقاص، وجابر بن سمرة مرسلة (منقطعة)[2].

فائدة في بيان هل عكرمة سمع من ابن عباس:

ذكر الإمام أحمد في (العلل) أن عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام المخزومي الثقة: لم يسمع من عبد الله بن عباس شيئاً، وذكر في موضع آخر أنه لم يسمع من عمر، وذكر أبو زرعة: أنه لم يسمع من عثمان، فروايته عن هؤلاء منقطعة[3].

فائدة في بيان أحاديث هشام عن الحسن:

قال علي بن عبد الله بن جعفر المديني: (أحاديث هشام[4] عن الحسن عامتها تدور على حوشب بن مسلم الثقفي مولى الحجاج بن يوسف، - وليس حوشب بن عقيل - وأما أحاديثه عن محمد فصحاح - وهشام أثبت من خالد الحذاء في ابن سيرين، وهشام ثبت)[5].

فائدة في بيان هشام بن حسان في الحسن:

قال إسماعيل ابن علية: كنا لا نعد هشام بن حسان في الحسن شيئاً[6]! ولكن

---

(1) انظر: (تحرير تقريب التهذيب) (3/255/رقم: 5946).

(2) انظر: (تحرير تقريب التهذيب) (3/380/رقم: 6675).

(3) انظر: (تحرير تقريب التهذيب) (3/31/رقم: 4668).

(4) هشام بن حسان الأزدي القُردوسي، أبو عبد الله البصري، ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل: كان يرسل عنهما! (العلل) لابن أبي حاتم (2/26: 2275)، و(تهذيب الكمال) (7/397/400)، و(تهذيبه) (4/268/269)، و(تحرير التقريب) (4/38/رقم: 7289).

(5) انظر: (العلل) لابن المديني (ص: 131)، و(الجرح والتعديل) (9/55)، و(تهذيب الكمال) (7/398)، و(شرح علل الترمذي) لابن رجب (688).

(6) كما في: (الجرح والتعديل) (9/56).

ورد ما يخالف هذا الذي ذهب إليه ابن علية[1] عن ابن معين وغيره وهو الراجح، قال ابن معين: (حدثنا سعيد بن عامر عن هشام قال: جاورت الحسن - أو: قال: جالست الحسن - عشر سنين) كما في (التاريخ لابن معين) (4601) رواية الدوري. وقال ابن عيينة: كان هشام أعلم بحديث الحسن من عمرو بن دينار، لأن عمرو بن دينار لم يسمع من الحسن إلا بعد ما كبر[2].

وقال عبد الله ابن الإمام أحمد في: (العلل ومعرفة الرجال)[3]: (سئل أبي عن مبارك والربيع بن صبيح، فقال: كان أقربهما، مبارك وهشام جالسا الحسن جميعاً عشر سنين، وكان مبارك يدلس). وعن البخاري ومحمد بن الحسن، عن عمرو قال: (كان يحيى وعبد الرحمن يحدثان عن هشام عن الحسن)[4].

فائدة في بيان أن أيوب أثبت في ابن سيرين من غيره:

قال الإمام علي بن المديني: ليس أحد أثبت في ابن سيرين من أيوب وعبد الله بن عون بن أرطبان المزني[5]. إذا اختلفا[6]، قال: أيوب أثبت. وهشام أثبت من خالد الحذاء في ابن سيرين، وكلهم ثبت، وكذلك سلمة بن علقمة، وعاصم الأحول، وليس في القوم مثل أيوب بن عون.

---

(1) ويرى أبو سلمة عباد بن منصور، وجرير بن حازم، وعمرو بن عبيد، وأشعث بن عبد الملك الحمراني. كما في: (المعرفة والتاريخ) (52/2) للفسوي، و(الضعفاء)للعقيلي (1455/4: 1945)، و(الكامل) (415/8: 2030) لابن عدي، و(شرح علل الترمذي) (686) لابن رجب، كما في هامش: (اللعل) (ص: 132) لابن المديني.

(2) انظر: (الجرح والتعديل) (55/54/9).

(3) انظر: (العلل ومعرفة الرجال) (246/1: 1398).

(4) انظر: (الكامل) (417/416/8).

(5) أخرجه ابن أبي حاتم في: (الجرح والتعديل) (131/5) وقال: ليس في القوم مثل، بدل: ليس أحد أثبت. وزاد في (شرح علل الترمذي) في هذا الموضع: (إذا اتفقا). كما في هامش: (العلل) (ص: 133). لابن المديني.

(6) وجاء في (الجرح والتعديل) (256/2): (أيوب - يعني: السختياني - ثبت، وليس في القوم - يعني هشاماً وسلمة وعلقمة وعاصم الأحول وخالد الحذاء - مثل أيوب وابن عون، وأيوب أثبت في ابن سيرين من خالد الحذاء). وكذا أورده المزي في (تهذيب الكمال) (314/1) من هامش: (العلل) (ص: 133) لابن المديني.

ويونس أثبت في الحسن من ابن عون[1]. ويزيد بن إبراهيم أثبت في الحسن وابن سيرين[2]. وهشام الدستوائي ثبت[3].

فائدة: في أسماء الذين يشبهون النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -

ذكر الحافظ ابن حجر في (الفتح) في شرح كتاب فضائل الصحابة: باب: مناقب الحسن والحسين: عند شرح حديث أنس رقم: (3753): (لم يكن أحد أشبه بالنبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - من الحسن بن علي).

أسماء الذين يشبهون النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، فقال[4]:

والذين كانوا يشبهون بالنبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - غير:

1 - الحسن

2 - والحسين:

3 - وجعفر بن أبي طالب،

4 - وابنه عبد الله بن جعفر،

5 - وقثم - بالقاف - ابن العباس بن عبد المطلب،

6 - وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب،

7 - ومسلم بن عقيل بن أبي طالب.

ومن غير بني هاشم:

---

(1) أخرجه ابن أبي حاتم في: (الجرح والتعديل) (242/9)، وأورده المزي في (تهذيب الكمال) (8/ 213).

(2) أخرجه ابن أبي حاتم في: (الجرح والتعديل) (253/9)، وذكر: (ثبت)، بدل: (أثبت). وكذا أورده المزي في: (تهذيب الكمال) (113/8). ويزيد بن إبراهيم هو: التستري، أبو سعيد البصري، قدمه الحسن مطلقاً يزيد بن زريع وعبد الرحمن بن الحكم، توفي في إحدى أو: اثنتين أو: ثلاث وستين ومائة. كما في هامش: (العلل) (ص: 134).

(3) أورده ابن رجب في (شرح علل الترمذي) (688/685) من قوله: أحاديث هشام... إلى: وهشام الدستوائي ثبت. مع تقديم وتأخير في بعضها. كما في هامش: (العلل) (ص: 134).

(4) كما في: (98/97/7 - من الفتح).

8 - والسائب بن يزيد المطلبي الجد الأعلى للإمام الشافعي،

9 - وعبد الله بن عامر بن كريز العبشمي،

10 - وعابس بن ربيعة بن عدي،

فهؤلاء عشرة نظم منهم أبو الفتح بن سيد الناس خمسة. (وذكر شعراً).

وزادهم شيخنا أبو الفضل بن الحسين الحافظ: اثنين، وهما:

1 - الحسين،

2 - وعبد الله بن عامر بن كريز،

فصاروا عشرة، ونظمت ذلك في بيتين وهما: (وذكر شعراً).

وزاد فيهم بعض أصحابنا ثامناً، وهو:

1 - عبد الله بن جعفر،

ونظم ذلك في بيتين أيضاً، وقد زدت فيهما:

1 - مسلم بن عقيل،

2 - وعابس بن ربيعة؛

فصاروا عشرة، ونظمت ذلك في بيتين وهما:

شبه النبي لعشر سائب وأبي ... سفيان والحسنين الطاهرين هما

وجعفر وابنه ثم ابن عامر هم ... ومسلم عابس يتلوه مع قثما

وقد وجدت بعد ذلك أن فاطمة ابنته - رضي الله عنها - كانت تشبهه، فيمكن أن يغير من البيت الأول قوله: "لعشرة فيجعل "لياء" وهو بالحساب أحد عشر، ويغير "الطاهرين هما" فيجعل (ثم أمهما).

ثم وجدت أن إبراهيم ولده عليه السلام كان يشبهه، فيغير قوله لياء فيجعل (ليب) وبدل الطاهرين هما (الخال أمهما)، ثم وجدت في قصة جعفر بن أبي طالب أن والديه عبد الله وعوناً كان يشبهانه؛ فيجعل أول البيت (شبه النبي ليج)، والبيت الثاني "وجعفر ولداه وابن عامر هم" إلخ،

ووجدت من نظم الإمام أبي الوليد ابن الشحنة قاضي حلب، ولم أسمعه منه: (وذكر شعراً).

فزاد:

11 - ابن عقيل الثاني،

12 - وعثمان،

13 - وابن النجاد، وأخل ممن ذكرته بابن جعفر الثاني، وأراد هو بقوله: "عبدان" تثنية

14 - عبد الله بن جعفر

15 - وعبد الله بن الحارث، ولو كان أراد اسماً مفرداً لم يتم له خمسة عشر.

وقد تعقب قوله: (ابنا عقيل) بالتثنية مع قوله: (ومسلم)؛ لأن مسلماً هو ابن عقيل، ثم وجدت الجواب عنه يؤخذ مما ذكره أبو جعفر بن حبيب؛ أن مسلم بن معتب بن أبي لهب ممن كان يشبهه، ومسلم بن عقيل ذكره ابن حبان في: (ثقاته)، ومحمد بن عقيل ذكره المزي في (تهذيبه)، وذكر في (المحبر) أن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن عبد المطلب الملقب ببة كان يشبهه، وذكر ذلك ابن عبد البر في (الاستيعاب) أيضاً.

وأراد ابن الشحنة بقوله: "عثم" ترخيم عثمان، واعتمد على ما جاء في حديث عائشة: (أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال لابنته أم كلثوم لما زوجها عثمان: إنه أشبه الناس بجدك إبراهيم وأبيك محمد)، وهو حديث موضوع كما قاله الذهبي - رحمه الله تعالى - في ترجمة عمرو بن الأزهر أحد رواته، وهو وشيخه خالد بن عمرو بن الأزهر أحد رواته، وهو وشيخه خالد بن عمرو كذبهما الأئمة، وانفرد بهذا الحديث، والمعروف في صفة عثمان خلاف ذلك.

وأراد بابن النجاد علي بن علي بن النجاد بن رفاعة، واعتمد على ما ذكره ابن سعد عن عثمان أنه كان يشبهه، وهذا تابعي صغير متأخر عن الذين تقدم ذكرهم؛ لذلك لم أعول عليه.

وعلى تقدير اعتباره يكون قد فاته ممن وصف بذلك القاسم بن عبد الله بن محمد بن عقيل، وإبراهيم بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي، ويحيى بن القاسم بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي، فكل من هؤلاء مذكور في كتب الأنساب أنه كان يشبهه، حتى إن يحيى المذكور كان يقال له (الشبيه) لأجل ذلك.

والمهدي الذي يخرج في آخر الزمان جاء أنه يشبهه، ويواطئ اسمه واسم أبيه اسم النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - واسم أبيه، وذكر ابن حبيب أيضاً محمد بن جعفر بن أبي طالب، وهو غلط؛ لأنه وقع في الخبر الذي تقدم في

جعفر أنه قال في حق محمد بن جعفر شبيه عمه أبي طالب، وقد أسلم ابن الشحنة منه، وقد غيرت بَيْتَيَّ هكذا:

شبه النبي ليه سائب وأبي سفيان والحسنين الخال أمهما
وجعفر ولديه وابن عامر عابس ونجلي عقيل بـبة قثما

فاقتصرت على ثلاثة عشر ممن ذكرهم ابن الشحنة، وأبدلتهما باثنين فوفيت عدته مع السلامة مما تعقب عليه، والله الموفق.

وذكر ابن يونس في (تاريخ مصر) عبد الله بن أبي طلحة الخولاني، وأنه شهد فتح مصر، وأمره عمر بأن لا يمشي إلا مقنعاً؛ لأنه كان يشبه النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -.

قال: وكان له عبادة وفضل، وفي قصة الكاهنة مع أويس أنها قالت لهم: أشبه الناس بصاحب المقام - أي: إبراهيم الخليل - هذا، تشير إلى محمد - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -.

قال مشهور بن حسن: وعلى الرغم من تطويل نفسه - أي: ابن حجر العسقلاني - هنا، وأنه قرر شيئاً بالنظم، ثم تراجع عنه، وهو في الموضع نفسه، إلا أنه لم يسلم له هذا النظم من التغيير والتبديل، فذكر في شرح حديث رقم: (4251): كتاب المغازي: باب: عمرة القضاء: أنه غير هذا النظم، وهذا نص كلامه (507/7) قال:

(... وقد ذكرت أسماءهم[1] في مناقب الحسن، وأنهم عشرة أنفس، غير فاطمة - عليها السلام! -، وقد كنت نظمت إذ ذاك بيتين في ذلك ووقفت بعد ذلك في حديث أنس على أن إبراهيم ولد النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - كان يشبهه، وكذا في قصة جعفر بن أبي طالب؛ أن ولديه:

1 - عبد الله

2 - وعوفاً

كانا يشبهانه، فغيرت البيتين الأولين بالزيادة فأصلحتهما هناك، ورأيت إعادتهما هنا ليكتبهما من لم يكن كتبهما إذ ذاك:

شبه النبي ليج سائب وأبي سفيان والحسنين الخال أمهما

---

(1) أي: أسماء من يُشبه النبيﷺ.

وجعفـــر ولـــداه وابـــن عامـــرهم ومـــسلم عـــابس يـــتلوه مـــع قـــثما

ووقع في تراجم الرجال وأهل البيت ممن كان يشبهه - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - من غير هؤلاء عدة:

1 - منهم: إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -.

2 - ويحيى بن القاسم بن محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي، وكان يقال له: الشبيه،

3 - والقاسم بن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب،

4 - وعلي بن علي بن عباد بن رفاعة الرفاعي شيخ بصري من أتباع التابعين، ذكر ابن سعد عن عفان قال: كان يشبه النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، وإنما لم أدخل هؤلاء في النظم لبعد عهدهم عن عصر النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، فاقتصرت على من أدركه، والله أعلم).

قال أبو عبيدة أطلت النقل هنا لما فيه من جمع واستقصاء فريد لما ورد في هذا الباب، والله الموفق[1].

فائدة في بيان معنى فلان يحمل على علي:

كثيراً ما أقرأ في كتب الرجال قولهم: فلان كان يحمل على علي؟

2 - أو: فلان كان من الشراة.

3 - أو: فلان كان من الخشبية؟ أرجو منكم شيخنا الفاضل أن تبين لي هذا المعاني باختصار - فرج الله عنكم - وعنا - كربتكم؟

الجواب: قولهم: (كان يحمل على عليٍ - رضي الله عنه -):

أي: يميل عنه، ويبالغ ويزداد في تخطئته، أو: عيبه، وربما وقع فيه وسبه، واشتهر بذلك قوم من الأمويين، وربما كفره وضلله واشتهر بذلك قوم منهم الخوارج...

2 - أما معنى قولهم: (فلان كان من الشراة):

الشراة: اسم أطلقوه على أنفسهم، لادعائهم أنهم شروا أنفسهم ابتغاء مرضات

---

(1) انظر: (تراجعات ابن حجر العسقلاني في فتح الباري) (ص: 53/59 - الموطن: الخامس والعشرون).

الله - يعني: باعو أنفسهم لله.

وهم فرقٌ شتى اجتمعت واتفقت على إكفار سيدنا علي - ﷺ -، وإكفار مرتكب الكبيرة، وقالوا: يتوب من كفر لا من ذنب.

وأكثرهم يكفر أمنا الصديقة بنت الصديق رضي الله عنها، وطلحة والزبير وكثيراً من الصحابة الأجلاء الفضلاء - ﷺ - غير أبي بكر وعمر - وهم الأزارقة. ثم اختلفوا في غير هذا...

3 - أما قولهم: (فلان كان من الخشبية):

الخشبية: جماعة من الشيعة. كانوا يحرسون الخشبة التي صُلب عليها زيد بن علي بن الحسين فنسبوا إليها نعوذ بالله من الوثنية والشرك، ومن الغلو والشك[1].

فائدة في معنى: الفائدة:

الفائدة: اسم فاعل من فَأَدَهُ إذا أصاب فؤاده، والفؤاد هو القلب، والفائدة كل ما حصلته من علم أو: مال، وما أحسن قولَ القائل وهو من بحر السريع:

مــــن الفـــؤاد اشْـــتُقَّت الفائـــدهْ والـــنفس يـــا صـــاح بـــذاك شـــاهدهْ

لـــذا تـــرى أفـــئدة الـــناس قـــد مالـــت لمـــن فـــي قـــربه فائـــده

وقد حفظت هذه الأبيات في أول طلبي للعلم الشرعي من فم فضيلة شيخنا العلامة النحوي الفقيه البحاثة سيدي عياد مهراز - حفظه الله ورعاه - وهو من العلماء الأفذاذ المخلصين الصالحين العابدين الورعين - نحسبه كذلك ولا نزكي على الله أحداً[2].

---

(1) انظر: (مقالات الإسلاميين) (267/1) لأبي الحسن الأشعري، و(الفصل) (4/3) لابن حزم.

(2) وشيخنا هذا كان ممن ينصر وينتصر للسدل في الصلاة - أعني: إرسال اليدين - فتكلمت معه مرة وأحلته على كتب السنة - ومنها "موطأ" الإمام مالك - التي فيها: (باب: وضع اليد اليمنى على اليسرى في الصلاة). فلما بلغنا إلى قول ابن عاشر في (مندوبات الصلاة):

(سدل يدٍ تكبيره مع الشروع).

تظاهرت أنني لم أفهم كلام المحاشي في قضية (القبض في الصلاة) حيث انتصر - المحاشي وهو مالكي - للقبض، فطلبت من شيخنا أن يبين لي ما جاء في الحاشية في مسألة القبض! فلما قرأ كلام المحاشي طفق يشرحه لي فضحك - لأنه فهم قصدي -.

فقال: الحق أحق أن يتبع: هذا الكلام هو الذي كنت سمعته منك فالحمد لله الذي نبهني لهذا =

وهذه فوائد أخرى أوردها شيخنا الفاضل - فك الله أسره - في الجزء الرابع من كتابه القيم: (ذاكرة سجين مكافح):

فائدة يتيمة:

كان ابن معين - رحمه الله - يقول: إن حديث عبد الرحمن بن سابط، ويقال: ابن عبد الله بن سابط - وهو الصحيح - مرسل! - كما في: "تهذيب التهذيب"[(1)] -.

وقال فضيلة شيخنا في (ذاكرة سجين مكافح) (43/4): (لكن قد أثبت له ابن أبي حاتم - رحمه الله - السماع من جابر، والمثبت مقدم على النافي).

فائدة في بيان معنى الإجازة:

الإجازة: مأخوذة من جواز الماء الذي تسقاه الماشية، والحرث، يقال: استجزته فأجازني، إذا سقاك ماءً لماشيتك وأرضك، كذا طالب العلم يستجيز العالم علمه فيجيزه، فعلى هذا يجوز أن يقال: أجزت فلاناً مسموعاتي، فالعالم (مجيز)، والطالب (مستجيز)، والإجازو عموماً صورة من صور تحمل الحديث.

انظر هامش: (مسند بلال المؤذن) (ص: 16) للحافظ أبي علي الحسن بن محمد الصباح، تحقيق: مجدي فتحي السيد، و(ذاكرة سجين مكافح) (44/4).

فائدة في بيان أن المصري إذا قال: عن عبد الله ولم ينسبها؟:

جاء في (الإرشاد) للخليلي (440/1)، و(الوهم في روايات مختلفي الأمصار) (ص: 379)، و(ذاكرة سجين مكافح) (44/4) ما نصه: (إذا قال المصري: عن عبد الله ولا ينسبه فهو: ابن عمرو، وإذا قال المكي: عن عبد الله ولا ينسبه فهو: ابن عباس، وإذا قال الكوفي: عن عبد الله ولا ينسبه فهو: ابن مسعود).

=

فلما حضرت صلاة المغرب صليت بجنبه لأذكره بالقبض إن هو أرسل يديه في الصلاة فكان العجب حيث وضع يده اليمنى على اليسرى - دون تنبيه مني -، فلما فرغ من الصلاة شكرته على رجوعه إلى سنة المصطفى عليه الصلاة والسلام فقال لي: (فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تومنون بالله واليوم الآخر). وفضائل هذا الشيخ وورعه وحياؤه وخوفه من الله تعالى جمة. ولعل لنا إليها عودة في غير هذا الكتاب - إن شاء الله تعالى -.

(1) وقد ذكر الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في: (تقريبه) (320/2/رقم: 3867 - مع تحرير التقريب): (ثقة كثير الإرسال).

فائدة في بيان معنى أن محمداً إذا ورد مهملاً في إسناد البخاري فمن هو؟

مما ينبغي أن يُعلم أن اسم محمد إذا ورد في إسناد البخاري مهملاً يروي عن أهل العراق، كأبي معاوية، وعبدة بن سليمان، ومروان الفزاري، فهو محمد بن سَلاَم البيكندي، فمعرفة مواطن الرواة إذن الذين يروي عنهم من اسمه محمد عند البخاري هي التي تجعلنا نقرر فيما إذا كان محمد هذا هو ابن سلاَم أو: غيره، ولو أننا لم نعرف شيوخ محمد من أيّ بلدٍ هم، لما استطعنا تعيين اسمه من غيره ممن يشتركون معه في النسب أو: الطبقة.

انظر: (الوهم في روايات مختلفي الأمصار) (ص: 378/379)، و(ذاكرة سجين مكافح) (45/4).

فائدة في بيان معنى رواية ابن أبي الزناد:

نص العلماء أن عبد الرحمن بن أبي الزناد متكلم فيه، لكن قال ابن معين: إنه أثبت الناس في هشام بن عروة. انظر: (الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين) (1/ 76/رقم: 74 - 42: الدفاع عن السنة)، و(ذاكرة سجين مكافح) (46/4).

فائدة في بيان أن اللقب القبيح قد لا يراد معناه:

ينبغي للطالب أن يتأمل في الألقاب التي يذكرها الأئمة على الرواة أو: يشتهر بها الرواة، فقد يقصدون العكس، مثل يونس بن محمد الصدوق من صغار الأتباع وهو كذاب.

وذكر في (الميزان) (485/4): أن منهم من يقول الصدوق على سبيل التهكم، وكما في معاوية بن عبد الكريم الضال، فالرجل فاضل لكن لُقب بذلك لأنه ضل في طريق مكة، وكذا عبد الله بن محمد الضعيف، كان ضعيفاً في جسمه لا في حديثه، وقيل: لقب من باب الأضداد لشدة إتقانه وضبطه قاله ابن حبان.

قال الحافظ عبد الغني بن سعيد المصري (ت: 409): (رجلان جليلان لزمهما لقبان قبيحان:

1 - معاوية بن عبد الكريم الضال، وإنما ضل في طريق مكة.

2 - وعبد الله بن محمد الضعيف، وإنما كان ضعيفاً في جسمه لا في حديثه).

3 - وكذا لقب (العرامة) غير مقصود فقد أطلقوه على رجل بعيد عن العرامة

والفساد، فقالوا: محمد بن الفضل أبو النعمان السدوسي عارم، وقد كان بعيداً عن العرامة وهي الفساد.

4 - وأبو الحسن يونس بن يزيد القوي يروي عن التابعين وهو ضعيف، وقيل له القوي لعبادته.

انظر: (مقدمة ابن الصلاح) (239)، و(تدريب الراوي) (ص: 291/290)، و(شفاء العليل) (541/1)، و(ذاكرة سجين مكافح) (18/4).

فائدة في بيان عبارات مرجعها العرف:

ينبغي أن يُعلم أن هناك ألقاباً يذكرها الأئمة في كتبهم يطلقونها على الرواة قد يراد بها المدح وإن كان ظاهرها الذم، والعبرة في ذلك بما كان سائداً عندهم وإن تغير عرف الناس وأصبح القبيح جميلاً أو: العكس فالعبرة بكلام الأولين.

فمن ذلك قولهم: (فلان على يدي عدل - وقد سبق شرحه)، و(فلان كخبز الشعير) وهذا اللفظ يدل على أن الراوي ليس من الدرجة العالية وأيضاً ليس بالمتروك، كما في (تهذيب التهذيب) (443/9) ترجمة: (محمد بن مسلم أبي الزبير):

قال ابن عيينة: (كان عندنا بمنزلة خبز الشعير إذا لم نجد عمرو بن دينار ذهبنا إليه)، وأبو الزبير سئل عنه أبو زرعة يحتج به؟ قال: "يحتج بحديث الثقات"، كما في: (تهذيب التهذيب) (442/9)، وفي: (تاريخ بغداد) (15/8) ترجمة: (الحسين بن أحمد بن جعفر أحد الزهاد): "كان يأكل خبز الشعير فقيل له في ذلك، فقال: الشعير والحنطة عندي سواء".

وهذا يدل على أنه طعام أهل الزهد الذين يرضون بالقليل والدون من العيش، وجاء في: (النبلاء) قصة تدل على أن الشعير عندهم طعام الصالحين، الذين يرضون باليسير من قوتهم في ترجمة: (ابن المبارك) لكنها من طريق الكديمي، قال: "حدثنا عبدة بن عبد الرحيم قال: كنت عند فضيل بن عياض وعنده ابن المبارك فقال: "إن أهلك وعيالك قد احتاجوا مجهودين محتاجين إلى هذا المال فاتق الله وخذ من هؤلاء القوم - يعني: الأمراء - فزجره ابن المبارك وأنشأ يقول":

خذ من الجاروش والـ ... أرز والخبز والشعير
واجعلن ذاك حلالاً ... تنج من حر السعير
وانأ ما استطعت هداك ... الله عن دار الأمير

لا تـــــــزرها واجتنــــــبها إنهـــــا شـــــر مـــــزور
تـــــوهن الـــــدين وتـــــد نـــيك مـــن الحـــوب الكبيـــر
قـــــبل أن تـــــسقط يـــــا مـــسكين فـــي حفـــرة بيـــر
وارض يـــا ويحـــك مـــن دنـــياك بالقـــوت اليـــسير
إنهـــــا دار بـــــلاء وزوال وغـــــــــــرور

وجاء في (تهذيب التهذيب) (312/9) للحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - ترجمة: (محمد بن عبد الرحيم صاعقة): قال محمد بن محمد بن داود الكوفي: "سمي صاعقة لأنه كان جيد الحفظ".

ولقب إبراهيم بن الحسين بن ديزيل: "سفينة" وهو طائر يسقط على الشجرة فلا يبرح حتى يأتي على ما فيها، وذلك لاعتكافه على الشيوخ وكثرة كتابته عنهم، وكان لا يأتي شيخاً إلا وينزفه.

انظر: (تذكرة الحفاظ) (609/2)، و(لسان الميزان) (49/1)، و(شفاء العليل) (1/ 544/542/541)، و(ذاكرة سجين مكافح) (20/19/4).

فائدة في بيان معنى قولهم: ثلاثة كتب ليس لها أصل:

قال الإمام أحمد – رحمه الله –: (ثلاثة كُتُب ليس لها أصول:

1 - المغازي،

2 - والملاحم،

3 - والتفسير)[1].

وقال الخطيب: (وهذا الكلام محمول على وجه، وهو أن المراد به كُتُبٌ مخصوصة في هذه المعاني الثلاثة غير مُعتَمَدٍ عليها، ولا موثوق بصحتها، لسوء أحوال مصنفيها)

حان الوقت لأترك قلم النسخ برهة من الزمن إلى أن أقع على فائدة أخرى أثناء دراستي لكتب المصطلح داخل زنزانتي الانفرادية، وإلى ذلك الحين أود أن أختم هذا الجزء المتواضع بأبيات كنت قلتها داخل زنزانتي الانفرادية بالسجن المركزي

(1) أخرجه ابن عدي في: (الكامل) (212/1)، ومن طريقه: الخطيب في: (الجامع لأخلاق الراوي) (رقم: 1493). (وإسناده صحيح).

بالقنيطرة، وأخرى بالسجن المحلي بتطوان أنقلها من كتابي: (إمداد السقاة بدلو الرواة) (ص: 195/192) وهذا نصها:

(والحمد لله أولاً وآخراً، وظاهراً وباطناً وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً.

والحمد لله ختاماً وابتدا ... والعون والتوفيق منه مبتدا
ثم الصلاة والسلام المقتفى ... إن كنت ممن يقتدي بالمصطفى
على النبي الهاشمي أحمدا ... والآل والأصحاب أهل الاقتدا[1]

والله أسأل أن ينصر الإسلام والمجاهدين وأن يفك أسرنا ويتجاوز عنا ويستر عثارنا وزللنا، ويسد ببسداد فضله خللنا، ويصلح ما طغى به قلمنا، وزاغ عنه بصرنا، وقصر عنه فهمنا، وغفل عنه خاطرنا[2]، وغفر الله لمؤلفه ووالديه وأولاده وحرمه، وشيوخه وأصدقائه وقارئه، ولمن نظر فيه، والسامعين ولمن سد خللاً وجد فيه إن طلع، وكشط شيئاً قاله المؤلف فخرج بقوله عن الكتاب والسنة ووقع، لأن المؤلف قليل العلم، كثير الجهل، غافل عن أهوال يوم المطَّلَع، - أما من هول السجن الانفرادي فمنحة - فرحم الله من دعا له بحسن الخاتمة، وأن يجعله ممن أطاع ربه، وذل لعزته وعظمته، وخضع.

يا ناظراً في كتابي حين تقرؤه ... عدل هديت بلا حيف ولا شطط
إن مر سهوٌ فلا تعجل بسبك لي ... واعذر فلست بمعصوم من الغلط)[3]

والأمر كما قال العلامة الأديب المقتدر الحريري:

وإن تجد عيباً فسد الخللا ... فجل من لا عيب فيه وعلا.

وذيلت هذا البيت بأبيات أربعة من وراء القضبان فقلت:

فالمرء ذو نقص طبيعي فلا ... تعجَبْ إذا عمَّ القصور العقلاَ
فكلنا يُخْطي وكل مبتلى ... فنسأل اللهَ الختام الأجملاَ
زيد كعمرو لا تقُل ذا فُضِّلاَ ... كلاهما من طينة قد جُبِلاَ
ميزان أعمالي إذا ما اعتدلاَ ... فغايتي إحساني ذاك العملاَ

وقلت أيضاً:

فنسأل الله لنا توفيقًا ... وأن يُري الحق لنا طريقًا
فكل سهوٍ أو: خطا في قولنا ... يغفره الله بفضله لنا

---

(1) انظر كتابي: (نشر العبير في منظومة قواعد التفسير) (ص: 123/122/رقم: 601/600/599). دار الكتب العلمية.

(2) انظر: (القاموس المحيط والقابوس الوسيط فيما ذهب من لغة العرب شماطيط) (40/1)، والنسخة التي عندي داخل السجن (ص: 32 - طبعة كاملة في مجلد واحد)، و(اعتذارات الأئمة) (ص: 88) للأستاذ: خليل السبيعي.

(3) انظر: (كتاب اللمع في الحوادث والبدع) (2/1/1) للإمام إدريس بن بيدكين التركماني الحنفي، و(اعتذارات الأئمة) (ص: 81/80).

والمحبوس - حبساً انفرادياً أكثر من ست سنوات - أحق بالعذر من غيره، ولهذا قلت:

بالدمع يكسو العين في خوفٍ ألاَ يكفي بأن الباب عني أُقفِلاَ

وقلت أيضاً:

ما بين جدرانٍ كوالحَ سُودِ يَرتَدُّ صوتي كالصَّدى الْمَوْءُودِ
في سجن تطوان احتملت بلائي ورميتُ أحزاني الثِّقالَ ورائي
فاقبل خليلي هذه الأبياتا وصُنِ الوفا واستثمرِ الأوقاتا

وقلت أيضاً:

قال أبو الفضل الحدوشيُّ عمر وقوله فيه دروس وعِبَر
من غَيْهَبِ السجن المحلي يَقْبَعُ فيه، ومن عزلته يستنفعُ
من سجن تطوان القَصِيّ النَّائي المُمْتَلِي بأَضْرُبِ البَأْسَاءِ

وقلت أيضاً:

قال أبو الفضل الذي يُسْمى عُمَرْ وقَوله سِمْطُ لآلٍ ودُرَرْ
من خَلْف قُضبانَ صِلادٍ قاسيَه بسِجْنِ تطوان البلادِ القَاصِيَهْ

وقلت أيضاً:

يَا صَاحِ هَذَا مَا القَرِيحةُ أَبْدَعَتْ في الشَّأنِ ذَا مِنْ رَائقِ الأَشْعَارِ
مِنْ سِجْنِ تِطْوَانَ الشَّهيرِ بِوَصْفِهِ بَابَ النَّوَادِرِ دُبِّجَتْ بِمَهَارِ
اللهَ نَسْأَلُ لُطْفَهُ وثَوابَهُ يَا رَبَّنَا عَجِّلْ بِفَكِّ إِسَارِ

وقلت أيضاً:

فيا ربِّ أهّلْني لأبلُغَ مَقْصَدي وأعْظِمْ بِهِ أجْرِي لَعَلّي بِهِ أغْنَى
ولا تَجْعَلِ الدُّنْيا مُنَايَ وطِلْبَتِي فما أرفعَ الأعْلى وما أوضعَ الأدنى

وقلت أيضاً:

إنْ كُنْتُ فِي الدُّنيا حَلَلْتُ فَإِنَّ بِي شَوْقاً إِلَى الْعُلْيَا، فَثَمَّ مَنَازِلِي
يَا رَبِّ قَلْبِي سَادِرٌ فِي غَفْلَةٍ لَمْ يَحْظَ مِنْ هَذِي الْحَيَاةِ بِصَادِرِ
فَامْنُنْ عَلَيَّ بِرَحْمَةٍ أَغْنَى بِهَا عَنْ رَحْمَةِ الأَغْيَارِ إِنَّكَ سَائِلِي

وقلت أيضاً:

إنَّ هَمِّي سَقَى فُؤادِيَ كأساً أَذْهَبَ اللُّبَّ، يَا لَسَكْرَةِ هَمِّي!
رُبَّ قَيْدٍ أَخَفُّ مِنْ قَيْدِ نفسٍ فَقَدَتْ رَشْدَهَا وَبَاءَتْ بِإِثْمِي
إنَّمَا العُمْرُ لَحْظَةٌ فَاهْتَبِلْها[1] لاِتِّبَاعِ الْهُدَى وَتَحْصِيل علمِ

---

(1) اهتبلها: اغتنمها.

1 - فهرس الآيات القرآنية

اسم السورة والآية	رقم الآية	الصفحة
البقرة		
﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ﴾	255	188
النساء		
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾	48	189
الأنعام		
﴿ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ ﴾	103	437
﴿ فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ﴾	125	197
﴿ قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا ...﴾	145	417
يونس		
﴿ بَلْ كَذَّبُوا۟ بِمَا لَمْ يُحِيطُوا۟ بِعِلْمِهِۦ ﴾	39	561
طه		
﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴾	44	315
النمل		
﴿ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ ﴾	80	438
الأحزاب		
﴿ وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِىِّ إِنْ أَرَادَ ٱلنَّبِىُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾	59	16
فاطر		
﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾	18	437
يس		
﴿ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا۟ وَءَاثَٰرَهُمْ ﴾	12	19
الزمر		
﴿ فَصَعِقَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ﴾	68	198

اسم السورة والآية	رقم الآية	الصفحة
الشورى		
﴿ ۞ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآيِ حِجَابٍ ﴾	51	437
الأحقاف		
﴿ أَوْ أَثَٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ ﴾	4	420
الحجرات		
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ﴾	6	50، 58
المجادلة		
﴿ يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ﴾	11	435
الطلاق		
﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ ﴾	12	439
﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ ﴾	12	252
المعارج		
﴿ تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ فِى يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُۥ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ﴾	4	439
القيامة		
﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾ ﴾	22/21	437
العاديات		
﴿ وَٱلْعَٰدِيَٰتِ ضَبْحًا ﴿١﴾ ﴾	1	236

2 - فهرس الأحاديث النبوية

باب الألف

أتاني جبريل فقال: راجع حفصة بنت عمر فإنها صوّامة قوّامة: 234

أتشهد أن لا إله إلا الله؟: 345

أحدِث لذلك وضوءاً: 228

اختمري بهذا: 232

ادع لي سيّد الأنصار: 219

إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران...: 436

إذا أحدث أحدكم في الصلاة فليأخذ بأنفه ولينصرف: 234

إذا أرسلت الكلب المعلّم فقتل ولم يأكل فكل...: 236

إذا بال أحدكم فلا يستقبل الريح ببوله..: 228

إذا بال أحدكم فلينتثر ذكره ثلاث مرات: 215

إذا بعثتم إليّ بريداً فابعثوا حسن الوجه حسن الاسم: 217

إذا توضأ العبد فتمضمض خرجت الخطايا من فيه...: 220

إذا جاء أحدكم والإمام يخطب فليصل ركعتين: 179

إذا حمّ أحدكم فليشن عليه الماء البارد...: 238

إذا دخل النور القلب انشرح وانفسح: 197

إذا سمعتم نهيق الحمار أو نباح الكلب...: 211

إذا قال الرجل كما يقول المؤذن...: 218

إذا قاء أحدكم في صلاته...: 231

إذا كان أحدكم في الصلاة فوجد ريحاً من نفسه...: 181

إذا كان أحدكم في صلاته فلا يبزقنّ عن يمينه ولا عن يساره...: 183

إذا كان أحدكم يصلي فلا يبزق بين يديه...: 183

إذا كان أول ليلة من شهر رمضان صفدت الشياطين...: 239

أذّن بلال لرسول الله صلى الله عليه وسلم مثنى مثنى...: 181

اذهب فأتم وضوءك: 230

أرأيتم ليلتكم هذه فإنه ليس من نفس منفوسة تأتي عليها مائة سنة: 240

أرحم أمتي أبو بكر: 134

أريت النار: 249

ازهد في الدنيا يحبّك الله...: 208

استكرهت امرأة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم...: 224

أشار في الصلاة بأصبعيه: 182

اشفعوا إليّ فلتؤجروا...: 203

اغزوا في سبيل الله...: 219

أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة: 143

أقبلت راكباً على أتان وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى...: 60

أكرموا أصحابي ثم الذين يلونهم: 238

أكل كتفاً ولم يتوضأ: 181

ألا أحدثكم بأحبكم إليّ وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة...: 105

ألا إن صدقة الفطر واجب على كل مسلم: 221

اللهم ائتني بأحب الخلق إليك يأكل معي هذا الطائر : 438

اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك...: 415 – 416

اللهم لا تدركني زماناً فيه قوم لا يتبعون العليم...: 237

أما إنه لو قال حين أوى إلى فراشه...: 210

أنا سابق العرب إلى الجنة...: 211

أنا مدينة العلم وعلي بابها: 297

أنت سيد في الدنيا وسيد في الآخرة...: 174

إنّ الله خلق التربة يوم السبت...: 185

إنّ الله لم يكتب على الليل الصيام...: 222

إنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحرمه (يعني: الضب) ولكنه قذره...: 225

إنّ مكارم الأخلاق من أعمال أهل الجنة: 231

إنّ الملك في قريش: 211

إنّ من الشعر حكمةً: 210

إنّا نخطب فمن أحب أن يجلس للخطبة فليجلس: 231

إنما الأعمال بالنيات...: 25، 309

إنه ليغان على قلبي فأستغفر الله في اليوم مائة مرة: 137

إنه يكون بعدي سلطان...: 239

إني لأستغفر الله وأتوب إليه...: 136

أههنا أحدٌ من بني فلان؟...: 215

باب الباء

بئس ما لأحدهم أن يقول: نسيت آية كذا وكذا، ولكنه نسّي: 208

باب التاء

تحت كل شعرة جنابة...: 226
تعالي حتى أسابقك: 237
توضأ عمر وبقي على بعض رجله قطعة لم يصبها الماء، فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعيد الوضوء: 218
توضأ من نهر وفضلت فضلة فرده في النهر: 218
توضأ وخلّل لحيته: 230

باب الجيم

جعل لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثاً...: 221

باب الحاء

حاضت؟: 232
الحج جهاد كل ضعيف: 222
حسب امرىء من الإيمان أن يقول: رضيت بالله رباً...: 209
الحلال ما أحل الله في كتابه...: 235

باب الخاء

الخازن الأمين...: 203
خرج أبو طالب إلى الشام وخرج معه رسول الله صلى الله عليه وسلم...: 183
خصلتان لا يحل منعهما: الماء والنار: 207
خلق الله التربة يوم السبت...: 568

باب الراء

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما على وجه الأرض رجل رآه غيري: 240
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عن خالد بن الوليد وأنا غلام شاب...: 216
رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وما معه إلا خمسة أعبد وامرأتان وأبو بكر: 416
الربا اثنان وسبعون باباً...: 219
رخص بالمسح بتبوك للمسافر ثلاث...: 214
الرفق يمن، والخرق شؤم..: 209

باب السين

سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غير مرة...: 216
سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل في مسّ الذكر وضوء؟ قال: لا: 227
سئل النبي صلى الله عليه وسلم عنها يوم عرفة (يعني العتيرة): 208
سبحانك اللهم...: 146
سمع رسول الله يقرأ في المغرب والطور: 138

باب الشين

شهد عندي رجال مرضيون وأرضاهم عندي عمر: 202

باب الصاد

الصبر عند الصدمة الأولى: 210
صلاة الرجل قاعداً نصف الصلاة: 16
صلوا كما رأيتموني أصلي: 13

باب الضاد

ضع أنفك يسجد معك: 233

باب الطاء

طلق حفصة ثم راجعها: 234

باب العين

عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهي وأنا ابن خمس سنين من دلو: 60
على رأس مائة لا يبقى على وجه الأرض ممن هو عليها أحد: 242
على رأس مائة سنة لا يبقى على وجه الأرض ممن هو عليها اليوم أحد: 240
عمم رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف بعمامة سوداء...: 219
العين وكاء السه: 217

باب الغين

الغنيمة الباردة الصوم في الشتاء: 222

باب الفاء

الفخذ عورة: 333
في الإبل صدقتها وفي البر صدقتها: 221

باب القاف

قال الله: أنا الله وأنا الرحمن...: 297
قال الله عز وجل: أبتلي عبدي المؤمن..: 195
قبّل بعض نسائه ثم خرج إلى الصلاة، وكل يتوضأ: 221
قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا مكة وله أربع غدائر: 224

باب الكاف

كان آخر الأمر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار: 181
كان إذا عرس بليل اضطجع على يمينه..: 415
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس وكان أجود ما يكون في رمضان: 26
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس وجهاً...: 26
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبوأ لبوله: 214
كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل زيغ الشمس...: 175
كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض: 220
كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحيانه: 332
كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل إذا خرج إلى الصلاة ولا يتوضأ: 227
كان يتوضأ ويقبل ويصلي ولا يتوضأ: 227
كان يصوم حتى نقول: لا يفطر، ويفطر حتى نقول: لا يصوم: 25
كان يقبل وهو صائم: 227
كانت لغة إسماعيل قد درست فجاء جبريل عليه السلام فحفظنيها: 140
كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فرمي بنجم فاستنار...: 139
كبر في العيدين في الأولى سبعاً...: 298
كسب الحجام خبيث...: 419
كفارة واحدة: 222
كل مسكر حرام: 235
كلكم راع...: 203
كنا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نأكل ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام: 208
كنا نصلي العصر ثم يذهب الذاهب منا إلى قباء: 178
كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فوقعت قلادتي فأنزلت آية التيمم: 227

باب اللام

لا تتمنوا لقاء العدو...: 419
لا تجزي صلاة إلا بمس الأنف من الأرض ما يمس الجبين: 233
لا تكتبوا عني شيئاً سوى القرآن: 420
لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب: 228
لا تنزع الرحمة إلا من شقتي: 413
لا طلاق قبل نكاح: 232
لا وضوء إلا من صوت أو ريح: 181
لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله: 229
لا يأتي عليكم زمانٌ إلا والذي بعده شرٌ منه: 200 – 201
لا يحلّ لي من غنائمكم إلّا هذا الخمس والخمس مردود فيكم: 215
لا يشكر الله من لا يشكر الناس: 433
لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة: 26
لا يصلين أحدكم العصر إلا في بني قريظة: 436
لا يقاد والد من ولده: 358
لا يقتل أحدٌ بسبِّ أحدٍ إلا بسبِّ النبي صلى الله عليه وسلم: 207
لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي: 224
لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي...: 234
للمملوك طعامه وشرابه ولا يكلف من العمل ما لا يطيق: 128
للوضوء شيطان يقال له: الولهان: 230
لو خشع قلب هذا لسكنت جوارحه: 318
ليست بنجس هي من الطوافات: 229
ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحرّ والحرير والمعازف: 333

باب الميم

ماء زمزم لما شرب له: 305
ما بال أقوام يشرفون المترفين...: 197
ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة: 182
مثل الجليس الصالح...: 203
مطل الغني ظلم...: 223
من أذّن فهو يقيم: 230
من التمس رضا المخلوق...: 236
من أنظر معسراً أو وضع له أظله الله...: 418
من أولي معروفاً فقال: ...: 211
من بنى مسجداً لله...: 230
من بنى من البنيان فوق ما يكفيه...: 208 – 209
من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه: 209

من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها...: 224
من خرج في سبيل الله فهو ضامن على الله تعالى...: 215
من زار قبري وجبت له شفاعتي: 305
من سرّه أن تستجاب دعوته...: 216
من سنّ سنة حسنة فله أجرها...: 18
من سن في الإسلام سنة حسنة فعُمل بها بعده...: 19
من صنع إليه معروفاً فقال: 210
من ضحك في صلاته يعيد الصلاة ولا يعيد الوضوء: 147
من عامل الناس فلم يظلمهم وحدثهم فلم يكذبهم...: 50
من قال إذا خرج من بيته...: 226
من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة...: 192
من كان قاضياً فقضى بالعدل فبالحري أن ينقلب منه كفافاً: 223
من نام على وتر فليصل إذا أصبح: 233
من نام عن الوتر أو نسيه فليصل إذا ذكر وإذا استيقظ: 233
المؤمن غرّ كريم والفاجر خب لئيم: 141
المؤمن للمؤمن كالبنيان: 203

باب النون

الندم توبة: 209
نضّر الله امرأً سمع مقالتي...: 210
نعم: 180
نعم إن لم تزده شراً: 179
نعمتان من نعم الله مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ: 418
نهى أن يستأجر الأجير حتى يعلم أجره: 232
نهى عن بيع الطعام حتى يقبض: 207
نهى عن المحاقلة والمزابنة...: 223

باب الهاء

هذا وضوء من لا يقبل الله صلاة إلا بها...: 217
هذا وضوء من يضاعف الله له الأجر مرتين: 217
هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي: 217
هذان سيدا كهول أهل الجنة..: 211
هذه ضجعة لا يحبها الله..: 236
هكذا فاعتمّ فإنه أعرف وأجمل: 219
هل عندكم شيء؟: 225
هل لك إلى خير من الذهب: 220
هو الطهور ماؤه الحل ميتته: 298

باب الواو

ويل للأعقاب من النار: 229

باب الياء

يا أم هانيء ما افتقر بيت من أدم فيه خلّ: 225
يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي: 418
يا معشر التجار إنكم تكثرون الحلف...: 223
يا نبيّ الله ثلاث أعطيتهن: 180
يحمل هذا العلم من كل خلف عدول: 55
يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله: 344
يستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون: 360
يكون في آخر الزمان دجالون كذابون...: 22

3- فهرس اصطلاحات الجرح والتعديل

باب الألف

الاتحاد العيني: 569
الاتحاد النوعي : 569
الأثر: 23، 420
الإجازة: 585
أجود ما في الباب: 296
أحاديثه فرائد: 295
أحسن شيء في الباب: 558
أحسن ما في الباب: 296
أخبرني من أرضى: 244
أرجو أنه لا بأس به: 322
الإسناد: 26
الإسناد العالي: 30
أسناد ليس به بأس: 561
الإسناد النازل: 30
أسند ما في الباب: 296
أشبه ما في الباب: 296
أصح شيء في الباب: 296، 558
الأصح كذا: 231
أصح ما في هذا الباب: 449، 558
أصح من حديث كذا: 559
أقوى ما في الباب: 296
أمير المؤمنين في الحديث: 76
إن شاء الله: 562

باب الباء

باطل: 207
باطل بهذا الإسناد: 208
باطل لا أصل له: 560

باب التاء

تابعه مالك (عند البخاري): 245
تابعه مالك عن أيوب (عند البخاري): 245
التدليس: 319
تعرف وتنكر: 359
تنكر مرة وتعرف مرة: 359

باب الجيم

الجرح: 314
جيد (فلان): 318

باب الحاء

الحافظ: 76، 77
الحاكم: 76، 78
الحديث: 12
حديث باطل: 562
حديث صحيح: 250
حديث صحيح الإسناد: 250
حديث غريب: 295
حديث ليس له أصل: 450
حديثه منكر: 291
حديثه يشبه حديث الصالحين: 256
حسن (فلان): 318
حية الوادي: 260

باب الخاء

الخبر: 21
خبر العدل: 265
خذوا برجله: 563
خولف: 353

باب الدال

دعني لا أقيء: 357

باب الراء

رجاله ثقات: 261، 549، 561
رجاله رجال الصحيح: 261، 549
رجاله لا بأس بهم: 561
الرواية: 308
الرواية الراجحة: 276
الرواية المرجوحة: 276

باب السين

سمن وعسل: 357
السنة: 18
السند: 27

باب الشين

الشهادة: 308
شيخ صالح: 322

باب الصاد

صالح الحديث: 322
الصحيح كذا: 231

صحيح مرسل: 260
صدوق: 261
صدوق ربما وهم: 309
صدوق سيء الحفظ: 261
صدوق يخطىء: 309، 310
صدوق يهم: 309، 310
صويلح: 321
صويلح الحديث: 322

باب الضاد

ضعيف: 261
ضعيف بهذا الإسناد: 207

باب الطاء

طويل اللحية: 260

باب العين

علم الرجال: 574
علم المصطلح: 11
على شرط الشيخين: 414
على يدي عدل: 587
عنده مناكير: 291

باب الغين

غريب: 563

باب الفاء

فائدة: 295
فرائد: 295
في الأولى (أو الثانية أو الثالثة أو الرابعة...): 566

باب الكاف

كخبز الشعير: 260، 587
كذب ليس له أصل: 450

باب اللام

لا أعرف إسناده: 559
لا أعرفه: 559
لا بأس برواته: 561
لا بأس به: 261، 311
لا يصح: 561
لم أجد له أصلاً: 559
له أوهام: 300
له مناكير: 535
ليس بالمحفوظ: 561
ليس في الباب شيء أصح من هذا: 449
ليس له أصل: 450

باب الميم

المتن: 27
المحدِّث: 29، 78
مختلف فيه: 529
المرسل: 30
مرسل التابعي: 243
مرسل الصحابي: 243
مرسل صحيح: 260
المسنَد: 28
المسنِد: 28، 78، 87
المعضل: 30
المعلق (بصيغة التمريض): 328
المعلق (بصيغة الجزم): 328
المفيد: 81
المنقطع: 30
منكر: 207، 291
منكر بهذا الإسناد: 207
منكر الحديث: 291، 535
موضوع: 207
موضوع بهذا الإسناد: 207
الموقوف: 30

باب النون

النصيحة: 314

باب الهاء

هذا أصح من هذا: 558

باب الياء

يحمل على عليّ: 583
يخالف في حديثه: 353
يخطىء في حديثه: 300
يعرف وينكر: 359
يهم في حديثه: 300

4 - فهرس الكتب والمؤلفات

باب الألف		
آداب الزفاف	الألباني	433
إتحاف الطالب	عمر الحدوشي	153، 170، 444
إتحاف النبيل	مصطفى بن إسماعيل	255
إتمام الإنعام بترتيب ما ورد في كتاب الثقات لابن حبان من الأسماء	-	480
أحاديث القصاص	ابن تيمية	189
الأحاديث المختارة	المقدسي	304
أخبار الحمقى والمغفلين	ابن الجوزي	260
اختصار علوم الحديث	ابن كثير	480
الأدب المفرد	البخاري	416، 418
أربع رسائل في الحديث	أبو غدة	321
الإرشاد	أبو يعلى الخليلي	127
إرشاد القاصد	ابن الأكفاني	74
إرواء الغليل في تخريج منار السبيل	الألباني	99، 434، 530
إزالة الدهش	القادري	533
الاستيعاب	ابن عبد البر	424
الأسماء والصفات	البيهقي	190، 419
إصلاح المساجد	القاسمي	533
إعادة النظر فيمن قال فيه البخاري: فلان فيه نظر	عمر الحدوشي	461
الإعلان	السخاوي	482
الاقتراح	ابن دقيق العيد	326
الإلزامات والتتبع	الدارقطني	178، 568
ألفية مصطلح الحديث	السيوطي	108
ألفية علل الحديث = شافية الغلل بمهمات علم العلل		
الإلمام	ابن دقيق العيد	306
الإمام	ابن دقيق العيد	306
إمداد السقاة	عمر الحدوشي	32، 255
الأنساب	السمعاني	98
باب الباء		
الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث	أحمد شاكر	80
بدائع الفوائد	ابن قيم الجوزية	377
بداية السول	العز بن عبد السلام	546
البداية والنهاية	ابن كثير	480
البدر الطالع	الشوكاني	321
بيان زغل العلم والطلب	الذهبي	81
بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام	ابن القطان	304، 482

باب التاء		
تاريخ ابن معين	يحيى بن معين	300، 312
تاريخ أسماء الثقات	ابن شاهين	461
تاريخ بغداد	الخطيب البغدادي	81، 174، 421
تاريخ دمشق	ابن عساكر	183
التاريخ الصغير	البخاري	285
التاريخ الكبير	البخاري	292، 387، 461، 462 – 468
التتبع	الدارقطني	568
تجريد أحاديث الميزان	التاج التبريزي	524
تحذير الساجد	ابن الجوزي	426
تحرير تقريب التهذيب	الأرناؤوط وعواد	103، 338
تحرير الميزان	ابن حجر	523
تدريب الراوي	السيوطي	77، 79، 107، 125، 386، 479، 540
تذكرة الحفاظ	الذهبي	82، 84، 85، 461
تذكرة الراشد برد تبصرة الناقد	الحدوشي	167
ترتيب المدارك	القاضي عياض	389
الترغيب والترهيب	المنذري	305، 306
تعجيل المنفعة	ابن حجر العسقلاني	237، 515
التعقبات على الموضوعات	السيوطي	524
تعليق على الميزان	الحسيني	523
تفسير القرطبي	القرطبي	15
تقريب التهذيب	ابن حجر العسقلاني	104، 270، 501، 510
التقريب والتيسير	النووي	79
تقويم الميزان وتحرير اللسان	ابن حجر	460، 522
التقييد والإيضاح	العراقي	327
تلخيص الحبير	ابن حجر	318، 549
تلخيص مستدرك الحاكم	الذهبي	257
تمام المنة	الألباني	102، 430، 532
التمهيد	ابن عبد البر	54، 179
تنبيه المسلم إلى تعدي الألباني على صحيح مسلم	محمود سعيد الشافعي المصري	433، 568
تنزيه الشريعة المرفوعة	ابن عراق	83، 522
تنقيح التحقيق	ابن عبد الهادي	306
التنقيح لمسألة التصحيح	السيوطي	306
التنكيل	المعلمي	91، 350، 379
تنوير الحالك	السيوطي	128
التهذيب	ابن حجر	107
تهذيب التهذيب	ابن حجر العسقلاني	107، 165، 286، 358، 388، 458، 499، 501، 521، 522

تهذيب الكمال	المزي	458، 494 – 499، 521
توضيح الأفكار	الصنعاني	338، 359
باب الثاء		
الثقات	ابن حبان	98، 107، 237، 379، 461، 474 - 480
ثمرات النظر في علم الأثر	الصنعاني	34
باب الجيم		
جامع الأصول	ابن الأثير الجزري	29، 79
جامع التحصيل	العلائي	319
الجامع الصحيح	الترمذي	100، 296
الجرح والتعديل	ابن أبي حاتم	461، 468 – 474
الجواهر المضيئة	القرشي	514
الجوهر النقي	ابن التركماني	306
باب الحاء		
حلية الأولياء	أبو نعيم الأصبهاني	532
باب الخاء		
الخصائص الكبرى	السيوطي	15
الخلاصة	الطيبي	22
باب الدال		
درء تعارض العقل	ابن تيمية	572
الدرر الكامنة	ابن حجر	523
دليل الفالحين شرح رياض الصالحين	ابن علان	307
باب الذال		
ذاكرة سجين مكافح	عمر الحدوشي	171، 243، 449
الذب الأحمد عن مسند الإمام أحمد	الألباني	432
ذيل الميزان	العراقي	288، 523
باب الراء		
رتب الحفظ عند المحدثين	الغماري	82
الرفع والتكميل في الجرح والتعديل	اللكنوي	165، 289، 301، 338، 476
الروض الباسم	ابن الوزير	522
الروض الداني في الفوائد الحديثية للعلامة محمد ناصر الدين الألباني	عصام موسى	455، 534
روضة الناظر	ابن قدامة المقدسي	335
باب الزاي		
زاد المعاد	–	108
باب السين		
السعي المشكور في رد المذهب المأثور	الحدوشي	166
السلسلة الصحيحة	الألباني	91، 92، 191، 395، 430، 453، 455، 568
السلسلة الضعيفة	الألباني	262، 568
سنن أبي داود	أبو داود السجستاني	339
السنن الكبرى	البيهقي	79، 325

سير أعلام النبلاء	الذهبي	165، 263، 394، 395، 440
باب الشين		
شافية الغلل بمهمات علم العلل (ألفية علل الحديث):	الأثيوبي	100، 117، 120، 123، 127 ، 128، 130، 148، 152، 340، 366
شرح إحياء علوم الدين	الزبيدي	307
شرح ألفية الحديث	أحمد شاكر	105
شرح شرح النخبة	علي القاري	359
شرح صحيح مسلم	النووي	29
شرح علل الترمذي	ابن رجب	191، 199، 265، 364
شروط الأئمة	الحازمي	327
شعب الإيمان	البيهقي	325
باب الصاد		
صحيح ابن خزيمة	ابن خزيمة	111
صحيح البخاري	البخاري	60، 61، 271، 273
صحيح الترغيب	الألباني	305
صحيح مسلم	مسلم بن الحجاج	146
باب الضاد		
الضعفاء الصغير	البخاري	285، 459، 522
الضعفاء الكبير	البخاري	459، 522
الضعفاء والمتروكين	ابن الجوزي	459
الضعفاء والمتروكين	الدولابي	325
الضعفاء والمتروكين	العقيلي	301، 310
الضعفاء والمتروكين	النسائي	459
الضعفاء والمجروحين	ابن حبان	310
الضعفاء والمنسوبون إلى البدعة من المحدثين	الساجي	460
ضوابط الجرح والتعديل عند الحافظ الذهبي	محمد الثاني	111
باب الطاء		
طبقات الشافعية	السبكي	482، 516
طبقات المدلسين	ابن حجر	319
باب العين		
علل الحديث	ابن أبي حاتم	207، 208، 209، 210، 211، 213، 214، 215، 216، 217، 218، 219، 226، 227، 228، 229، 230، 231، 231، 234، 235، 238
علل صحيح مسلم	ابن عمار الشهيد	568
العلل الكبير	الترمذي	220، 221، 222، 223، 224، 233، 234، 235، 236، 237، 239، 449
العلل المتناهية	ابن الجوزي	174
العلل ومعرفة الرجال	أحمد بن حنبل	173

علوم الحديث	ابن الصلاح	79
العواصم والقواسم	ابن الوزير اليماني	522
عين الميزان	محمد الحسيني النجفي	524
باب الغين		
غارة الفصل على المعتدين على كتب العلل	الحدوشي	239
غاية المرام	الألباني	425
باب الفاء		
فتح الباري شرح صحيح البخاري	ابن حجر العسقلاني	178، 318
فتح المغيث	السخاوي	291، 479، 514
الفروق	القرافي	308
الفوائد البهية	اللكنوي	426
الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة	الشوكاني	87، 190، 522
باب القاف		
قطر الولي	الشوكاني	571
قناص الشوارد الغالية	عمر الحدوشي	76، 81، 88، 91، 189، 239، 535، 544
قواعد في علوم الحديث	التهانوي	80، 476
القول الحثيث فيمن قال فيه البخاري: فلان منكر الحديث	عمر الحدوشي	461
القول الحصيف	عمر الحدوشي	315
باب الكاف		
الكاشف	الذهبي	396، 511 – 516
الكامل في ضعفاء الرجال	ابن عدي	108، 173، 269، 310، 459، 480، 494
كتاب من روى عن أبيه عن جده	قطلوبغا	107
الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث	سبط ابن العجمي	523
الكمال في أسماء رواة الكتب الستة	عبد الغني المقدسي	458، 521
الكوكب المنير في شرح مختصر التحرير	الفتوحي الحنبلي	336
باب اللام		
اللآليء المصنوعة	السيوطي	522
لسان الميزان	ابن حجر	191، 284، 310، 359، 388، 460، 520 - 524
باب الميم		
مجمع الزوائد ومنبع الفوائد	الهيثمي	554، 556
المحلى	ابن حزم	99
مختصر صحيح مسلم	المنذري	568
مختصر المستدرك	الذهبي	413
مختصر الميزان	العراقي الفاسي	460، 522
المدخل	الحاكم النيسابوري	107
مرآة الجنان	اليافعي	165

المستدرك على الصحيحين	الحاكم النيسابوري	174، 250، 412، 446، 447، 448
المستصفى من علم الأصول	الغزالي	245، 335
المسند	أحمد بن حنبل	79، 421 - 434
مسند البزار	البزار	344
مشارق الأنوار	الصاغاني	79
المشكل وتبيين المهمل	أبو علي الغساني	568
المصابيح	البغوي	79
المعجم الأوسط	الطبراني	426
المعجم الصغير	الطبراني	426
المعجم الكبير	الطبراني	79، 426
معرفة الثقات	العجلي	461
معرفة علوم الحديث	الحاكم النيسابوري	119، 139
معيد النعم ومبيد النقم	السبكي	79
المغني عن حمل الأسفار	العراقي	306
المغني للضعفاء	الذهبي	285، 460
المقالات	الكوثري	477
المقتضب من الميزان	–	523
مقدمة ابن الصلاح	ابن الصلاح	303، 514
مقدمة ذيل الميزان	العراقي	523
مقدمة في بيان أصول الحديث دراية ورواية	علي بن محمد الهندي	31
المنار المنيف	ابن قيم الجوزية	186، 306
منهج الإمام الذهبي في ميزان الاعتدال	قاسم علي سعد	524
منهج النقد في علوم الحديث	نور الدين عتر	17، 23
موضح أوهام الجمع والتفريق	الخطيب البغدادي	310
الموضوعات	ابن الجوزي	171، 187، 524، 525
الموطأ	القعنبي	83
الموقظة	الذهبي	103، 109
ميزان الاعتدال	الذهبي	165، 188، 257، 284، 292، 310، 320، 321، 359، 459، 482، 516 - 524
باب النون		
نتائج الأفكار	ابن حجر	534
نثل الهميان في معيار الميزان	سبط ابن العجمي	523
نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر	ابن حجر العسقلاني	24
نزهة النظر	ابن حجر العسقلاني	18
النصائح الكافية لمن يتولى معاوية	محمد بن عقيل	37
نصب الراية	الزيلعي	258، 306
نقل الهميان في معيار الميزان	برهان الدين الحلبي	460، 522
النكت	الزركشي	259
النكت على تقريب التهذيب	عبد العزيز بن باز	396

نيل الأوطار	الشوكاني	307
باب الهاء		
هدي الساري	ابن حجر	290، 390
باب الواو		
الوشي المعلم فيمن روى عن أبيه عن جده..	العلائي	108
باب الياء		
اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر	الشعراني	169

فهرس المحتويات

مقدمة المؤلف 3
بداية المنظومة........................ 7
دليل الفلاح في معرفة بعض ألفاظ المصطلح 11
1-علم المصطلح........................ 11
2-موضوعه........................ 11
3-ثمرته 11
4-ما هو الحديث لغة واصطلاحاً........................ 12
5-الخبر لغة واصطلاحاً 21
6-الآثار، أو: الأثر لغة واصطلاحاً........................ 23
7-الإسناد عند أهل العلم بالحديث له معنيان........ 26
8-السند لغة واصطلاحاً........................ 27
9-المتن لغة واصطلاحاً........................ 27
10 -المسند: بفتح النون لغة واصطلاحاً........................ 28
11 -المسند: بكسر النون 28
12-من هو المحدِّث........................ 29
العدالة 32
شروط العدالة........................ 58
تعريف علم الحديث دراية 72
فائدة: معرفة علل الحديث وأنواعها........................ 116
فائدة نادرة في عناية أهل الحديث بنقد متون الأحاديث 171
من الأمثلة التي توضح ما قرره العلامة المعلمي 173
قاعدة مهمة في بيان أن النقاد يعرفون أحاديث بعض الضعفاء بمجرد السماع........................ 191
فائدة نفيسة تدل على تيقظ علماء الحديث واستيعابهم فنهم وأنهم لا يجارون في ذلك........................ 199
الإعلال بما علته ظاهرة 226
فائدة مهمة في بيان أن قولهم: "الصحيح كذا" أو: الأصح لا يعني الصحة 231
فائدة: إذا قال الأئمة في كتب العلل: الصحيح كذا أو 231
فائدة مهمة في بيان آخر الصحابة موتاً........................ 240
فائدة في بيان آخر التابعين موتاً 243
فائدة مهمة في مرسل الصحابي والتابعي 243
فائدة في بيان من قال فيه مالك أخبرني من أرضى.... 244
فائدة في ادعاء أن ابن عباس روى أربعة أحاديث 245
فائدة في بيان أن الصغير لا يعد في البدريين 245
فائدة في بيان قول البخاري: تابعه مالك عن أيوب، أو: تابعه مالك ولا يزيد 245
فائدة في بيان أن البخاري لا يكرر الحديث إلا لفائدة 246
فائدة في بيان أن البخاري يذكر بعض الحديث لفائدة 247
فائدة في بيان الفرق بين قول إبراهيم: حدثنا رجل عن عبد الله، وبين قوله: حدثنا عبد الله 249
فائدة لطيفة في بيان أن قول المحدث: "حديث صحيح" أرفع من قوله: "حديث صحيح الإسناد" 250
فائدة في بيان أن من شذوذ ابن حزم إنكار الشذوذ؟! 254
فائدة مهمة في أحوال الرواة 254
فائدة في بيان حديث الصالحين 256
فائدة في بيان أن سكوت الذهبي على حكم الحاكم لا يعني: الإقرار له........................ 257
فائدة في بيان الفرق بين قولهم: مرسل صحيح وقولهم: صحيح مرسل 260
فائدة ما يقصد بعض العلماء: "فلان طويل اللحية"!.. 260
فائدة في بيان قولهم: "رجاله رجال الصحيح"، و"رجاله ثقات" 261
فائدة في بيان أنه لا يلزم من صحة السند صحة المتن 261
فائدة هل يلزم من ضعف السند ضعف المتن 263
فائدة في بيان خبر العدل مقبول 265
فائدة في بيان أنه لا يوجد في "صحيح البخاري" حديث مذكور بتمامه سنداً ومتناً 271
فائدة في بيان أن شعبة روى عن الضعفاء........................ 271
فائدة في بيان أن الرواية المرجوحة قد تكون أولى من الراجحة 276
فائدة في توضيح بعض الأسماء المشتبهة........................ 276
فائدة في بيان أشد عبارات الجرح عند البخاري...... 283
فائدة في بيان ما نميز به بين الرواة........................ 293
فائدة في بيان قول المحدث: "فلان أحاديثه فرائد"... 295
فائدة في بيان قول المحدث: "أصح شيء في الباب" 296
فائدة في بيان أن يحيى بن سعيد متشدد في الجرح .. 299
فائدة في بيان أن أحاديث سعيد أصح من أحاديث ابن سيرين 300
فائدة في بيان أن الأوهام اليسيرة لا تضر الثقة 300
فائدة في بيان خطأ ابن الصلاح بأن باب التصحيح مسدود!........................ 303
فائدة في بيان الفروق بين الشهادة والرواية 308
فائدة في بيان أن حديث المختلط لا يرد كله......... 309
فائدة في بيان أن "صدوق يهم"، وصدوق يخطئ قد يقابل: "صدوق" 310
فائدة في بيان أن الثقة ربما وهِم........................ 311
فائدة في بيان قول الحافظ في التقريب: "فلان ثقة" .. 311

فائدة في بيان أن "لا بأس به" عند ابن معين تساوي ثقة 311
فائدة في بيان أن ابن معين قد وثق بعض الكذابين 314
فائدة في بيان أن الجرح أعم من النصيحة 314
فائدة في بيان أن سفيان الثوري أحفظ من شعبة 317
فائدة في بيان أن فلان جيد أرفع من الحسن 318
فائدة في بيان أن الحافظ قد يسكت في "الفتح" عن الضعيف...318
فائدة في بيان أن التدليس لا يعد جرحاً 319
فائدة في بيان من يترجم له الذهبي في "الميزان" 320
فائدة في بيان أن من قيل فيه: "صويلح" يصلح حديثه للاعتبار...321
فائدة في بيان أن الراوي قد يكون ثبتاً في تخصصه، لكنه ضعيف في الحديث..................................323
فائدة في بيان أن من يصنف في علم الحديث إنما يذكر الحدَّ عند أهله لا من عند غيرهم من أهل علم آخر 326
فائدة في بيان أن المعلق بصيغة الجزم أصح من المعلق بصيغة التمريض 328
فائدة في بيان أن رواية العدول الثقات لا تعد توثيقاً للمروي على الراجح......................................335
فائدة في بيان ما تثبت به عدالة الراوي 343
فائدة في بيان أن العدل إذا روى عن رجل وسماه.....348
فائدة في بيان أن فتوى العالم وفق حديث هل يعتبر تصحيحاً له 350
فائدة في بيان مصطلح ابن راهويه في السند..........352
فائدة في بيان أنه لا يشترط في المتابع أن يكون صحيحاً 353
فائدة في بيان أسباب الترجيح 354
فائدة في بيان بعض إطلاقات البخاري في السند......357
فائدة في بيان بعض مصطلحات الجرح..............357
فائدة في بيان مصطلح الثوري في الرجال 357
فائدة في بيان سماع ابن لهيعة من عمرو بن شعيب...358
فائدة في بيان قول المحدثين: "تعرف وتنكر" 359
فائدة في بيان الأعمش في حديث أبي إسحاق 361
فائدة في بيان أهمية التوثيق والتضعيف المقيدين......362
فائدة في بيان هل روى الشيخان أحاديث المختلطين.372
فائدة في بيان من ضعف حديثه في بعض الأماكن دون بعض 375
فائدة مهمة في بيان أن رواية الأعلم مقدمة على غيره 377
فائدة في بيان أن مالك أثبت في الزهري من ابن عيينة377
فائدة في بيان أن شعبة حدث عن الضعفاء 380
فائدة في ذكر من ضُعِّفَ في بعض الشيوخ دون بعض382
وإلى هذه الفائدة أشار شيخنا المحدث محمد الأثيوبي 382
فائدة في بيان أن الغلط لا يكون في قصة طويلة 385
فائدة في بيان أن الإسناد إذا اشتمل على الضعفاء فذكر الأعلى أولى 386
فائدة في بيان أن الإسناد إذا اشتمل على ضعيف ومجهول فبماذا يكون الإعلال 386
فائدة في بيان أوهى الأسانيد.............................. 391
فائدة في بيان أن بعض الرواة لا يبلغ حديثهم مرتبة الحسن.. 394
فائدة في بيان قول الحافظ الذهبي: وُثِّق 395
فائدة في بيان بعض أوهام الحاكم 412
فائدة في بيان مادة: الأثر عند اللغويين 420
فائدة في بيان مصطلح الخطيب في "تاريخه"......... 421
فائدة في بيان أن عبد الله بن أحمد لا يكتب إلا عمن أذن له أبوه 421
فائدة في بيان أن الحديث ينبغي أن يُنظر فيه من عدة وجوه 422
فائدة في بيان الفرق بين العبسي والعبشي 423
فائدة في بيان أول من أدخل البخاري إلى المغرب .. 423
فائدة في بيان أحاديث "الأحكام" كأحاديث "الجامع" 424
فائدة في بيان أن كتاب ابن السكن هو عمدة ابن عبد البر 424
فائدة في بيان أن الحديث إذا كان خارج التسعة فهو إلى الضعف أقرب................................ 424
فائدة في بيان أن الطحاوي ليس من عادته نقد الحديث 426
فائدة في بيان أن تساهل العجلي في التوثيق كابن حبان تماماً 430
فائدة في بيان زيادات عبد الله بن أحمد 431
فائدة في بيان أن الحاكم عنده تساهل في التصحيح.. 446
فائدة في بيان أن وصف الحديث بالصحة في بعض الحالات لا يريد به أنه مما يحتج به 449
فائدة في بيان أن إطلاق الضعف على ابن لهيعة ليس بصواب.. 453
فائدة في بيان المشتبه من الأسماء 456
فائدة في بيان مشتبه بعض الأسماء.................... 456
فائدة في أخذ نظرة مختصرة وسريعة على كتب الرجال.. 458

1-التعريف بكتاب (التاريخ الكبير) 462
2-التعريف بكتاب الجرح والتعديل 468
3-التعريف بكتاب الثقات لابن حبان 474
4-التعريف بكتاب الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي 480
5-التعريف بكتاب (تهذيب الكمال) للحافظ جمال الدين المزي 494
6-التعريف بكتاب تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر 499
7-التعريف بكتاب (تقريب التهذيب) للحافظ ابن حجر 501
8-التعريف بكتاب الكاشف للحافظ الذهبي 511
مثال توضيحي بين الفرق وبين تراجم التقريب وتراجم الكاشف 512
9-التعريف بكتاب: ميزان الاعتدال للحافظ الذهبي .516
10 -التعريف بكتاب: لسان الميزان للحافظ ابن حجر 520
فائدة في جهود العلماء والباحثين حول كتاب: ميزان الاعتدال 521
فائدة في بيان موضوعات ابن الجوزي 524
فائدة في بيان أن بعض الأمصار خالية من التدليس ...529
فائدة في بيان قول المحدث: "مختلف فيه"............529
فائدة في بيان سماع موسى من صالح قبل الاختلاط .530
فائدة في بيان أن لا يشترط في الجارح أن يكون من طبقة الراوي 530
فائدة مهمة في بيان إطلاق العزو لبعض الأئمة دون ذكر كتبهم....................531
فائدة في بيان رواية ابن جريج عن عطاء..........533
فائدة في بيان أن التصحيح والتضعيف بالذوق خرافة صوفية 533
فائدة بيان الرواة الذين رَوَوْا عن عطاء بن السائب قبل الاختلاط....................534
فائدة في بيان الفرق بين قولهم: له مناكير، وقولهم: منكر الحديث 535
فائدة في بيان بعض الرواة المنسوبين إلى أمهاتهم 544
فائدة في بيان زيادة الثقة 546
فائدة في بيان بعض إطلاقات العلماء 549
فائدة في بيان ما قيل في سماع بكر المزني من المغيرة563
فائدة في بيان أوثق أصحاب الأعمش....................564
فوائد متنوعة....................564
فائدة عجيبة....................565
فائدة في بيان الفرق بين المروزي والمروذي 566
فائدة في بيان عبارات أهل الحديث 566
فائدة في بيان أن الضمير يعود إلى أقرب مذكور...... 567
فائدة في بيان نقاد أحاديث "الصحيحين" 568
فائدة في بيان الأحاديث المنتقدة على "الصحيحين" . 568
فائدة في بيان معنى قولهم: من أسند لك فقد أحالك 573
فائدة - في رواية التابعين 574
فائدة في بيان اتفاق الأسماء...................... 574
فائدة في علم الرجال............................. 574
فائدة في تمييز أسماء الرجال 575
فائدة في تمييز رجال لإسناد 576
فائدة في ضابط الفرق بين الأسماء 576
فائدة في بيان رواية المسيب عن ابن مسعود 577
فائدة في بيان هل عكرمة سمع من ابن عباس........ 577
فائدة في بيان أحاديث هشام عن الحسن............ 577
فائدة في بيان هشام بن حسان في الحسن 577
فائدة في بيان أن أيوب أثبت في ابن سيرين من غيره 578
فائدة: في أسماء الذين يشبهون النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - 579
فائدة في بيان معنى فلان يحمل على علي............ 583
الفائدة: اسم فاعل من فَأَدَهُ إذا أصاب فؤاده، والفؤاد هو القلب، والفائدة كل ما حصلته من علم أو: مال، وما أحسن قولَ القائل وهو من بحر السريع 584
فائدة يتيمة..................................... 585
فائدة في بيان معنى الإجازة 585
فائدة في بيان أن المصري إذا قال: عن عبد الله ولم ينسبها.................................... 585
فائدة في بيان معنى أن محمداً إذا ورد مهملاً في إسناد البخاري فمن هو 586
فائدة في بيان معنى رواية ابن أبي الزناد............ 586
فائدة في بيان أن اللقب القبيح قد لا يراد معناه 586
فائدة في بيان عبارات مرجعها العرف 587
فائدة في بيان معنى قولهم: ثلاثة كتب ليس لها أصل 588
فهرس الآيات القرآنية............................ 591
فهرس الأحاديث النبوية 593
فهرس اصطلاحات الجرح والتعديل 597
فهرس الكتب والمؤلفات.......................... 599
فهرس المحتويات 606